

EISSN: 2707-5192

ISSN: 2616-5864

الآداب



مجلة علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية

تصدر عن كلية الآداب - جامعة ذمار

أبنية الأفعال المجردة: دراسة دلالية صرفية في جزء الملك

انعكاسات الأخطار البيئية على التنمية المكانية في قاع جهران باستخدام نظم المعلومات الجغرافية

الخلفاء العباسيون المكفوفون في كتاب نكت الهميان في نكت العميان للصفدي
(ت 754 هـ / 1363 م)

دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها
من منظور إسلامي

مدى دقة الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية
والعلوم الشرعية: دراسة وصفية

المجلد 12 - العدد 4

الأداب

مجلة علمية فصلية محكمة تعنى
بالدراسات والبحوث الإنسانية

المجلة مفهرسة في المواقع الآتية:

موقع الجامعة



موقع المجلة



DOAJ

EBSCO

Google Scholar

WorldCat®

ROAD
DIRECTORY OF OPEN ACCESS
SCHOLARLY
RESOURCES

Arcif
Analytics

دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
المجلة في المصادر الإلكترونية العربية

معرفة
e-Marefa



AskZad Academic Digital Library
المكتبة الرقمية الغربية

OpenAlex

sudoc

Crossref doi



الآداب

مجلة علمية فصلية محكمة – تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية - تصدر عن كلية الآداب

الإشراف العام:

أ.د. محمد محمد الحيفي

رئيس التحرير:

أ.د. محمد حزام صالح العماري

مدير التحرير:

أ.م.د. فؤاد عبد الغني محمد الشميري

المحررون:

أ.م.د. جمال نعمان عبدالله (اليمن)	أ.د. عارف أحمد محمد حسن الأهدل (السعودية)	أ.م.د. فهد محمد الضلعي (اليمن)
أ.م.د. حسن محمد المعلي (اليمن)	أ.د. عبدالله عبدالسلام الحداد (السعودية)	أ.د. غادة محمد عبدالرحيم (مصر)
أ.م.د. سرمد جاسم الخزرجي (العراق)	أ.د. عبد الحكيم عبد الحق سيف الدين (قطر)	أ.م.د. نعمان أحمد سعيد (اليمن)
أ.م.د. عبد الكريم إسماعيل زبيبة (اليمن)	أ.م.د. عبده سعيد الصنعاني (اليمن)	أ.د. وديع محمد العززي (السعودية)

التصحيح اللغوي:

القسم العربي	القسم الإنجليزي
أ.م.د. عبدالله علي الغُبسي	د. محمد علي علي الخليدي



الهيئة العلمية والاستشارية:

أ.د. أحمد شجاع الدين (اليمن)	أ.د. عارف أحمد المخلافي (السعودية)
أ.د. أحمد سراج (المغرب)	أ.د. عاطف عبدالعزيز معوض (مصر)
أ.د. أحمد مطهر عقبات (اليمن)	أ.د. عبدالكريم مصباح أحمد البحلة (اليمن)
أ.د. بجاش سرحان المخلافي (السعودية)	أ.د. عبدالحكيم شايف محمد (اليمن)
أ.د. توفيق محمد (جنوب أفريقيا)	أ.د. عبدالله سعيد الجعدي (اليمن)
أ.د. الحاج موسى عوني (المغرب)	أ.د. علي سعيد سيف (اليمن)
أ.د. حسين عبدالله العمري (اليمن)	أ.د. فضل عبدالله الربيعي (اليمن)
أ.د. حسن إميلي (المغرب)	أ.د. فؤاد عبدالرحمن البعداني (اليمن)
أ.د. حسن محمد علي شبالة (اليمن)	Prof. Leif Stenberg (UK)
أ.د. حسن ثابت فرحان (اليمن)	أ.د. محمد ابراهيم الصانع (اليمن)
أ.د. حمود محسن المليكي (اليمن)	أ.د. محمد حمزة إسماعيل الحداد (مصر)
أ.د. حمود محمد شرف الدين (اليمن)	أ.د. محمد محمد يحيى الرفيق (اليمن)
أ.د. ساجدة طه محمود الفهداوي (العراق)	أ.د. منير عبدالجليل العريفي (اليمن)
أ.د. سفيان عثمان المقرمي (اليمن)	أ.د. نبيل صالح سفيان (السعودية)

الإخراج الفني	المسؤول المالي
محمد محمد علي سبيع	علي أحمد حسن البخاراني



الآداب

مجلة علمية فصلية محكمة

تصدر عن كلية الآداب،

جامعة ذمار، ذمار،

الجمهورية اليمنية.

المجلد (12)

العدد (4)

ديسمبر 2024

ISSN: 2616-5864

EISSN: 2707-5192

الترقيم المحلي:

(2018 - 551)

هذه الدورية هي إحدى دوريات الوصول الحر، تتاح محتوياتها جميعًا مجانًا بدون أي مقابل للمستفيد أو الجهة المنتمي إليها، ويسمح للمستفيد بالقراءة والتحميل والنسخ والتوزيع والطباعة والبحث ومشاركة النص الكامل للمقالات، واستعمالها لأي غرض آخر قانوني دون الحاجة إلى تصريح مسبق من الناشر أو المؤلف. بموجب ترخيص: Commons Attribution 4.0 International License .

قواعد النشر

تصدر مجلة الآداب العلمية المحكمة، عن كلية الآداب، جامعة ذمار، الجمهورية اليمنية، وتقبل نشر البحوث بالعربية والإنجليزية والفرنسية، وفقاً للقواعد الآتية:

أولاً: القواعد العامة لقبول البحث للتحكيم

- أن تتسم الأبحاث بالأصالة والمنهجية العلمية السليمة.
- أن لا تكون البحوث قد سبق نشرها أو تقديمها للنشر إلى جهة أخرى، ويقدم الباحث إقراراً خطياً بذلك.
- تكتب البحوث بلغة سليمة بصيغة (Word)، وتراعى فيها قواعد الضبط ودقة الأشكال -إن وجدت-.
- تكتب البحوث بخط (Sakkal Majalla) وبحجم (15)، بالنسبة إلى الأبحاث باللغة العربية، وبخط (Sakkal Majalla) وبحجم (13) بالنسبة إلى الأبحاث باللغتين الإنجليزية والفرنسية، وتكون العناوين الرئيسية بخط غامق، وبحجم (16). على أن تكون المسافة بين الأسطر (1,5 سم)، ومسافة الهوامش (2,5 سم) من كل جانب.
- لا يتجاوز البحث (7000) كلمة، ولا يقل عن (5000) كلمة، بما فيها الأشكال والجداول والملاحق، ويمكن تجاوز الزيادة حتى (9000) كلمة.
- على الباحث أن يتجنب الانتحال أو اقتباس عبارات الآخرين أو أفكارهم، دون الإشارة إلى المصادر الأصلية.

ثانياً: إجراءات التقديم للنشر

يلتزم الباحث بترتيب البحث وفق الخطوات الآتية:

- تحتوي الصفحة الأولى على العنوان بالعربية واسم الباحث ووصفه الوظيفي، والمؤسسة التي ينتهي إليها، وبريده الإلكتروني، ومن ثم الملخص بالعربية.
- تحتوي الصفحة الثانية على ترجمة إلى اللغة الإنجليزية لمحتويات الصفحة الأولى (العنوان واسم الباحث ووصفه... إلخ، والملخص والكلمات المفتاحية).
- يحتوي الملخصان بالعربية والإنجليزية على العناصر الآتية: (هدف البحث، المنهجية، والنتائج)، على ألا يتعدى كل منهما 170 كلمة، ولا يقل عن 120 كلمة، في فقرة واحدة، ويرفق معهما كلمات مفتاحية بحيث تتراوح بين 4-5 كلمات باللغتين.
- المقدمة: يحتوي البحث على مقدمة يستعرض فيها الباحث: نبذة عن الموضوع، الدراسات السابقة، الجديد الذي سيضيفه البحث في مجاله، إشكالية البحث، أهدافه، أهميته، ومنهجه، وخطته (تقسيمه)، على أن يكون ذلك في سياق الكلام دون أفراد عناوين داخل المقدمة.
- العرض: يتم عرض البحث وفقاً للمعايير والأصول العلمية المتبعة، والمباحث والمطالب المشار إليها، وبشكل مترابط ومتسلسل.

• النتائج: يتم عرض النتائج بشكل واضح ومتسلسل ودقيق.

• الجداول والهوامش والمراجع

يتم التوثيق بإحدى طريقتين:

الطريقة الأولى:

- يراعى في ضبط الجداول الدقة والتصميم وفق نظام APA الإصدار السابع.
- توثق الهوامش في متن البحث وفق نظام APA الإصدار السابع.
- ترتب المراجع في نهاية الأبحاث على وفق نظام APA الإصدار السابع. ويتم ترتيبها ألفبائياً (هجائياً)، على أن لا يدخل في الترتيب (أل، وأبو، وابن)، فابن منظور، مثلاً، يرتب في حرف الميم.

الطريقة الثانية:

- توثق الهوامش في نهاية الأبحاث على النحو الآتي:
- يكتفى في الهوامش بكتابة لقب المؤلف، عنوان البحث/الكتاب مختصراً، ومن ثم الجزء إن وجد فالصفحة. مثلاً: المقري، نفع الطيب: 100/1. وإذا لا يوجد جزء يكتب رقم الصفحة مباشرة، مثلاً: الباشا، الألقاب الإسلامية: 176.
- توثق بيانات المصادر والمراجع على النحو الآتي:
- أ- المخطوطات: لقب المؤلف، اسمه، عنوان المخطوط، مكان حفظه، رقمه. مثلاً: الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان، التيسير في القراءات السبع، دار المخطوطات المصرية، القاهرة، مجاميع (310)، رسالة (1)، رقم الميكروفيلم (4585).
- ب- الكتب: لقب المؤلف، اسمه، عنوان الكتاب، بلد النشر، ومكانه، وتاريخ النشر. مثلاً: المقري، أحمد بن محمد، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، دار صادر، بيروت، 2008م.
- ج- الدوريات: لقب المؤلف، اسمه، عنوان البحث، اسم المجلة، الناشر، البلد، رقم المجلد، رقم العدد، تاريخه، المعرف الرقمي إن وجد. مثلاً: المخلافي، عارف أحمد إسماعيل، التاريخ المتجدد: مصطلح جديد لتأطير النتاج الفكري للمسلمين، مجلة الآداب، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مج 11، ع2، 2023م، <https://doi.org/10.35696/v11i2.1533>
- د- الرسائل الجامعية: الكوماني، صلاح أحمد، مساجد مدينة ذمار حتى نهاية القرن 12هـ/ 18م: دراسة أثرية معمارية، رسالة ماجستير، قسم الآثار، جامعة صنعاء، اليمن، 2010م.
- ومن ثم يتم ترتيبها ألفبائياً (هجائياً)، على أن لا يدخل في الترتيب (أل، وأبو، وابن)، فابن منظور مثلاً يرتب في حرف الميم.
 - يقوم الباحث برومنة المراجع بعد اعتمادها وتدقيقها بشكلها النهائي من قبل هيئة تحرير المجلة.
 - ترسل الأبحاث بصيغتي Word و PDF باسم رئيس التحرير على البريد الإلكتروني للمجلة:

artslinguistic@tu.edu.ye

• يتولى رئيس التحرير إبلاغ الباحث باستلام بحثه، وإجازته للتحكيم أو التعديل عليه قبل إجازته للتحكيم.

ثالثاً: إجراءات التحكيم والنشر

- بعد إجازة البحث للتحكيم من قبل رئيس التحرير أو نائبه أو مدير التحرير تتم إحالته إلى المحكمين.
- تخضع الأبحاث المقدمة للنشر في المجلة لعملية مراجعة المحكمين المزدوجة المجهولة.
- يصدر قرار قبول البحث للنشر من عدمه بناء على التقارير المقدمة من المحكمين، وتكون مبنية على أساس قيمة البحث العلمية، ومدى استيفاء شروط النشر المعتمدة والسياسة المعلنة للمجلة. وعلى مبادئ الأمانة العلمية وأصالة البحث وجدته.
- يتولى رئيس التحرير إبلاغ الباحث بقرار المحكمين حول صلاحيته للنشر من عدمه، أو إجراء التعديلات الموصى بها.
- يلتزم الباحث بالتعديلات التي يوصي بها المحكمون في البحث وفقاً للتقارير المرسلة إليه، خلال مدة لا تتجاوز 15 يوماً.
- يعاد البحث إلى المحكمين عندما تكون التوصيات جوهرية؛ لمعرفة مدى التزام الباحث بما طُلب منه. وتتولى رئاسة/إدارة التحرير متابعة التقييم عندما تكون التوصية بإجراء تعديلات طفيفة، ومن ثم يتم التحقق النهائي، ويُمنح الباحث خطاب قبول بالنشر، متضمناً رقم العدد الذي سوف ينشر فيه وتاريخه.
- بعد التأكد من جاهزية المخطوطة بصورتها النهائية، يتم إرسالها إلى التدقيق اللغوي والمراجعة الفنية، ثم تحال إلى الإنتاج النهائي.
- يعاد البحث بصورته النهائية إلى الباحث قبل النشر للمراجعة النهائية وإبداء الملاحظات إن وجدت، وفق النموذج المعد لذلك.
- يتم نشر الأعداد إلكترونياً في موقع المجلة وفق الخطة الزمنية المحددة للنشر، ويُتاح تحميلها مجاناً ودون شروط فور نشرها.

رابعاً: أجور النشر

يدفع الباحثون الأجور المقررة على النحو الآتي:

- يدفع أعضاء هيئة التدريس في جامعة ذمار مبلغاً وقدره (15000) ريال يمني.
- في حين يدفع الباحثون من داخل اليمن (25000) ريال يمني.
- ويدفع الباحثون من خارج اليمن (150) دولاراً أمريكياً أو ما يعادلها.
- كما يدفع الباحثون أجور إرسال النسخ الورقية من العدد.
- لا يعاد المبلغ إذا رُفض البحث من قبل المحكمين.

للاطلاع على الأعداد السابقة يرجى زيارة موقع المجلة عبر الرابط الآتي:

<https://www.tu.edu.ye/journals/index.php/artsmain>

عنوان المجلة: كلية الآداب - جامعة ذمار، هاتف (00967509584).

العنوان البريدي: ص.ب (87246)، كلية الآداب - جامعة ذمار. ذمار، الجمهورية اليمنية.

المحتويات

- المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية
د. نجوى بنت مفوز مفيز الفواز 9
- جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالعدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل
د. أمل عارف العردان 44
- درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات
د. سلوى أبو بكر محمد باوزير، د. خديجة عمرو الهاشمي 84
- مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات
شادن علي أحمد الربيعي، د. سارة هليل المطيري 120
- دور مربية رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المربيات
د. حنان محمد قاضي الحازمي وعبد محمد عايض القرشي 168
- أبنية الأفعال المجردة: دراسة دلالية صرفية في جزء الملك
علي أحمد حسن البخراني 196
- التأثر بين النظام النَّحْوِي والنَّسْجِ الشَّعْرِيّ في شعر ابن مشرف الأحسائي
د. محمد بن عبدالله بن محمد الجفيمان 215
- انعكاسات الأخطار البيئية على التنمية المكانية في قاع جهران باستخدام نظم المعلومات الجغرافية
د. فهد محمد محمد الضليحي 235
- الخلفاء العباسيون المكفوفون في كتاب نُكْتُ الهَمَيَّانِ في نُكْتُ العُمَيَّانِ للصفدي (ت 754هـ / 1363م)
د. زكية عبد ربه اللحياني 259
- أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى: دراسة استقرائية
يحيى بن حسين بن يحيى الحربي 280
- أسباب تراجع مكانة المرأة المسلمة من الإنصاف الإسلامي إلى الهضم الاجتماعي
د. أمة الودود عبد الله المتزلي 298
- اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في أحاديث الشفاعة العظمى والإشكالات الواردة عليه: دراسة حديثة
د. عائشة بنت فراج بن علي العقلا 331
- الأحاديث الواردة في اتباع النبي ﷺ لإبراهيم عليه السلام: عرض ودراسة
د. أسماء سعد عايض الزاوي الجبني 356
- الاستماع للقرآن الكريم، مشروعيته، وحكمه، وفضائله
د. سلطان بن عبد الله الجربوع 372
- التضعيف النسبي لرواية جعفر بن بُرقان عن الزهري: دراسة نقدية تطبيقية
د. عائشة بنت حميدان بن محمد الصاعدي 408

- التعارض والترجيح بين الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها: دراسة أصولية تطبيقية
440.....د.عبد الله بن علي بن محمد المزم
- التوقّف في التفسير من خلال منهج ابن عطية الأندلسي
474.....د. هيا بنت حمدان الشمري
- العناية النبوية بالأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع
500.....د. أسماء خميس صالح الغامدي
- الفنقات البلاغية عند ابن جُزّي الكلبي في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل: دراسة تفسيرية
523.....د. عيبر بنت مشيب محمد أحمد آل جعال
- آية الحيض: دراسة تفسيرية مقارنة
560.....د. حاكم قاسم يحيى الحاكم
- تفسير القرآن الكريم باللغة العربية، مفهومه وضوابطه، ونماذج منه
595.....د.محمد بن علي بن منصور فرحان
- دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها: من منظور إسلامي
631.....علاء سعيد الرحيلي
- دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين والحد من أخطائهم
667.....أ.م.د. حمود محمد مطهر العزاني، منى عبدربه حسين محفوظ
- رسالة في المتولد وأحكامه لإبراهيم بن محمد شهاب الدين بن خالد البرماوي (ت-1106هـ): دراسة وتحقيق
694.....د. هويدا بنت بخيت حميد اللهيبي
- روايات مناقب آسية بنت مزاحم في (السنن الكبرى) للنسائي: دراسة حديثة
718.....د. عواطف عبد الرحمن الكليب
- مدى دقة الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية والعلوم الشرعية: دراسة وصفية
743.....د. خولة بنت أحمد بن عبد اللطيف الملا، د. رنا محمد صلاح الدين موسى
- مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي في كتابه: شعب الإيمان: دراسة نظرية ونماذج تطبيقية
771.....مسعود بن علي بن عبدالله العرجان القحطاني
- جهود ابن عبد البر الأندلسي في معاجم الصحابة: رواية وتصنيفاً في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي
815.....هيفاء بنت عبد الله مطلق الطامي
- واقع علاقة الإنفاق العام وبعض متغيرات التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية
837.....علي حسن البحيري
- جودة الحياة للتلاميذ ذوي الإعاقة الفكرية في ضوء رؤية المملكة 2030
874.....د. حمود بن عبدالله المغيرة
- دور نظام التحكيم في حل منازعات الاستثمار الأجنبي بالتنسيق على المملكة العربية السعودية
894.....د. نايف ناشي الغنامي



International Standards for Enhancing University System Efficiency and their Role in Realizing Competitive Advantage Dimensions from the Perspective of Faculty Members in Saudi Universities

Dr. Najwa Mufawaz Mufyez Al-Fawaz ^{*} 

nalfawaz@ut.edu.sa

Abstract:

The study aimed to identify the international standards for enhancing the efficiency of university systems and their role in achieving dimensions of competitive advantage, highlighting whether there are statistically significant differences at (0.05) based on gender, years of experience, and academic rank variables. Adopting the descriptive approach, a questionnaire, administered to a sample of 50 faculty members, was used as the study tool. The results showed that the level of international standards for enhancing efficient university systems and role in realizing competitive advantage was high, with an average of 3.71 and a standard deviation of 0.39. Domains average scores ranged between 3.65 and 3.75. Domain 1 (Philosophy of t New Higher Education System) ranked highest with an average of 3.75 and a high standard deviation of 0.47, while domain 2 (Institutional Excellence Strategy in University) came lowest with an average of 3.65 and a moderate standard deviation of 0.45. Additionally, there were no statistically significant differences attributed to (gender, years of experience, academic rank) variables. The study recommended offering training courses for faculty members and administrative staff to improve university efficiency and enhance competitive advantage.

Keywords: International standards, Quality standards, University system efficiency, Dimensions of competitive advantage.

*Associate Professor of Educational Administration and Planning, Department of Basic Sciences, Amalj College, Tabuk University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Fawaz, Najwa Mufawaz Mufyez. (2024). International Standards for Enhancing University System Efficiency and their Role in Realizing Competitive Advantage Dimensions from the Perspective of Faculty Members in Saudi Universities, *Journal of Arts*, 12(4), 9 -43.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية

د. نجوى بنت مفوز مفيز الفواز^{*}

nalfawaz@ut.edu.sa

الملخص:

هدفت الدراسة إلى معرفة المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية، بالإضافة إلى التحقق من وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)، وفقاً للمتغيرات الديموغرافية الآتية: (الجنس، سنوات الخبرة، الرتبة العلمية). واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي، وتم جمع المعلومات من خلال الاستبانة التي طبقت على عينة بلغ عددها (50) عضو هيئة تدريس، وأشارت النتائج إلى أن مستوى المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات، ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية ككل، جاءت مرتفعة بمتوسط حسابي (3.71) وانحراف معياري (0.39)، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية للمجالات بين (3.65) - (3.75)، أما فيما يتعلق بالمجالات الفرعية فقد جاء المجال رقم (1) (فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.75) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.47)، أما في المرتبة الأخيرة فقد جاء المجال رقم (2) (إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة) بمتوسط حسابي (3.65) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.45)، بالإضافة إلى ذلك فقد بينت النتائج عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تعزى إلى متغيرات الدراسة (الجنس، سنوات الخبرة، الرتبة العلمية). وبناءً على هذه النتائج قامت الدراسة ببعض التوصيات منها توفير دورات تدريبية وورش عمل متخصصة لأعضاء هيئة التدريس والموظفين الإداريين لتوعيتهم بأهمية وطرق تطبيق المعايير الدولية لتحسين كفاءة الجامعات وتعزيز الميزة التنافسية.

الكلمات المفتاحية: المعايير الدولية، معايير الجودة، كفاءة منظومة الجامعات، أبعاد الميزة التنافسية.

^{*} أستاذ الإدارة التربوية والتخطيط المشارك - قسم العلوم الأساسية - الكلية الجامعية بأمّالج - جامعة تبوك - المملكة العربية.

للاقتباس: الفواز، نجوى بنت مفوز مفيز، (2024). المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية، مجلة الآداب، 12 (4)، 9-43.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكثيف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



إن الجامعات من أهم مؤسسات الدولة ومن أهم دعائم المجتمع التي تساعد في تطويره وبناء مستقبله وترقية وجوده وتعزيز قدرات وطاقت أفرادها، فالجامعات تسهم في التكوين الفكري والثقافي للفرد والمجتمع ككل، فمن خلالها يكتشف الفرد ذاته وقدراته ويكون أكثر فهماً لها وللآخرين. وتعد الجامعات رافداً من روافد التنمية المستدامة في جميع المجالات، فمن غير الممكن الوصول للأهداف الحقيقية للتنمية إلا من خلال مورد بشري مؤهل ومتميز ذي قدرة على تحمل مسؤولية بناء مجتمعه بكل كفاءة (هارون، 2020، ص 13). حيث إنها تزود المجتمع بالكوادر البشرية المؤهلة والمؤثرة والمتكيفة مع احتياجات العصر الحالي والتغيرات المستمرة سواء كانت محلية أم عالمية، وتوفر الخبرات التنموية في شتى المجالات (الحيدر، 2022، ص 3).

كما أن للجامعات دوراً أساسياً في بناء شخصية الفرد وصقلها من كافة جوانبها عبر الحصول على المعرفة وحفظها، وتكوين الاتجاهات الجيدة عبر توليد المعارف والعمل على تقديمها، وكذلك تنمية القدرات الفردية والمهارات اللازمة للأفراد بحيث تحقق لهم النجاح في حياتهم المهنية والشخصية، كما تسعى إلى تعزيز الثقافة والقيم وتحفيز الطلاب على الاندماج في الحوارات الفكرية والتفاعل الثقافي مع المجتمعات المختلفة (Teague, 2015).

فالتغيرات التي يشهدها العالم ككل في مجالات الحياة المختلفة اقتصادية كانت أو اجتماعية أو علمية أو تكنولوجية نتيجة التطور التكنولوجي الهائل أثرت بشكل كبير وملحوس على المؤسسات بمختلف أشكالها وأنواعها ومنها الجامعة؛ حيث واجهت تحديات شتى، ومتنوعة في خضم التغيرات التي فرضتها الثورة الرقمية، والمعلوماتية؛ الأمر الذي أفقدها ميزتها التنافسية؛ مما فرض عليها ضرورة تغيير مهامها، وأدوارها، ووظائفها؛ وفقاً للتغيرات العالمية، إذ أصبح مفروضاً عليها العمل بجد، ومثابرة؛ لأجل مواكبة التطورات، والاستجابة لها، وتحقيق الإصلاحات المواتية لتلك التغيرات وإدخال المعايير اللازمة على نظم التعليم الجامعي، سعياً إلى زيادة قدرتها على تحقيق ميزة تنافسية متفردة، فحتمية التغيير تفرض على الجامعات أن تصبح قادرة على المنافسة (البصير، 2021، ص 243) (آمال، 2022، ص 2).

إن اعتماد المعايير الدولية في الجامعة من أهم التوجهات الحديثة حيث تقوم على إعادة هيكلة ومراجعة سياسات التعليم العالي بشكل مستمر بما يتناسب مع متطلبات التنمية وسوق العمل، كالمعمل على إدخال برامج وتخصصات نوعية والتوسع في القبول في برامج الشهادات المهنية والاحترافية التي تضمن للنظام التعليمي قدرته على تحقيق أهدافه، كما تقوم على إعداد الطلاب وتثقيفهم بالتخصصات النوعية لرفع مستوى الوعي لديهم بما يوائم التوجهات المستقبلية، وبما يضمن للطلاب القدرة على التنافسية



والقوة المعرفية التي تساعده على تحقيق أهدافه ورغباته وحاجاته المستقبلية (الدريبي، والجرادات، 2022، ص 241).

وتهدف المعايير الدولية إلى التنظيم وإعادة الهيكلة للجامعات من خلال تطوير وأرشفة الإدارات داخل الكيانات في الجامعة، وتوفير خدمات على أعلى مستوى من الرقي والتطور وذلك لتحقيق توجهات الجامعة وأهدافها الأساسية، والتأثير في بناء تنمية مستدامة تواكب الرؤية الطموحة، كما تهدف المعايير الدولية لتعزيز الكفاءة التنظيمية للجامعات وتطوير الأداء الأكاديمي والإداري على حد سواء، من خلال الحد من مستوى البيروقراطية في الجامعات وزيادة مستوى الرضاقة التنظيمية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات (وزارة التعليم في المملكة العربية السعودية، 2022، ص 1).

ويضيف (الدريبي، وجرادات، 2022، ص 240) أن هناك ارتباطاً قوياً بين تبني المعايير الدولية واعتمادها في التعلم الجامعي وبين رفع كفاءة منظومة الجامعات وتحقيق مؤسسات التعليم العالي للميزة التنافسية المستدامة، وذلك لكونها تقوم بتزويد الطلبة بتجربة تعليمية متميزة، ودعم أعضاء الهيئة الأكاديمية بما يمكنهم من الأداء وفق معايير الجودة المرجوة، وتوفير البيئة التعليمية الداعمة للتنوع والإبداع وإنشاء الأنشطة التعليمية التي تنمي الإبداع والتفكير الناقد لدى جميع أطراف العملية التعليمية.

مشكلة البحث:

وفقاً لتصنيف "تايمز" لعام 2023 تصدرت الجامعات السعودية تصنيف التايمز 2023 للجامعات العالمية بزيادة بلغت نحو 40% عن العام الماضي، ويعتبر هذا تقدماً ملحوظاً أحرزه النظام التعليمي، ومن أبرز الجامعات السعودية ضمن تصنيف التايمز 2023 ما يأتي:

المرتبة الأولى جامعة الملك عبد العزيز التي تحتل المركز 101 عالمياً وتتصدر الجامعات السعودية، والمرتبة الثانية جامعة الملك فهد للبترول والمعادن والتي تتصدر ضمن مجموعة (201-250)، والمرتبة الثالثة جامعة الملك سعود ضمن مجموعة (251-300)، والمرتبة الرابعة جامعة الملك فيصل ضمن مجموعة (301-350)، والمرتبة الخامسة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ضمن مجموعة (31-400) والتي دخلت تصنيف التايمز 2023 لأول مرة (وزارة التعليم العالي، 2023). وهذا ما يشير إلى ضعف الواقع وأن الجامعات السعودية ما زالت بحاجة إلى عمل فعلي ونشاط متميز يضمن لها الحصول على تصنيفات ذات مستويات متقدمة.

كما تتمثل مشكلة الدراسة في ضعف تحقيق التمييز المؤسسي في الجامعات في ضوء المعايير الدولية، حيث إنها ما زالت تحتاج إلى دعم في القدرات والتحديثات اللازمة لدعم قدرتها على تقديم خدمات متميزة ذات جودة عالية وهو ما أكدت عليه دراسة (الرفاعي، 2021، واللوقان، 2018)، كما أظهرت نتائج دراسة



(ابن زرة، 2015) أن هناك ضعفا في قدرة الجامعات على خلق ثقافة تنظيمية تعزز روح الابتكار والتميز بما يحقق أداء متميزا يتزامن مع التطورات الحالية في قطاع التعليم العالي. وعليه فإن المعايير اللازمة للتطبيق ما زالت فقيرة التنفيذ فهناك ضعف كبير في توفير البنية التحتية اللازمة لتطبيق هذه المعايير وتوفير ما يحتاجه أعضاء هيئة التدريس من معلومات وبيانات لرفع جودة البحث العلمي، بالإضافة إلى ضعف الاهتمام بالتنمية الذاتية بشكل مستمر لعضو هيئة التدريس، وضعف مشاركة الطالب باعتباره جزءا من عملية إعداد اللوائح المنظمة في الجامعة للعمل الجماعي، بالإضافة إلى توفير البيئة التحفيزية للبحث العلمي من خلال التمويل والإجازات والترقيات إلى جانب تحقيق الاستقلالية والحرية في إجراء البحث العلمي.

فالتميز في الجامعات ينطلق من نظرة شمولية تتناول كل عناصره ومؤشراته الداخلية والخارجية، ومن الربط بين النظرية والتطبيق والتحول إلى ثقافة الابتكار وتطوير الأداء وتكوين مجتمع تعليمي متميز ومراعاة البعد المستقبلي في فلسفة التعليم بها والاعتماد على الابتكارية في أساليب التدريس؛ ما يكفل الوصول إلى جامعة متميزة لديها استقلالية في تنظيم شؤونها وقراراتها واختيار برامجها، وهذا ما تنص عليه المعايير الدولية. ومن هنا جاءت الدراسة للتعرف على: "المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية".

أسئلة البحث

1. ما المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية؟
2. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تعزى لمتغيرات (الجنس، سنوات الخبرة، الرتبة العلمية)؟

أهداف البحث:

هدفت الدراسة إلى التعرف على:

1. دور المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.
2. الفروق ذات الدلالة الإحصائية عند مستوى دلالة (0.05) للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية وفقا للمتغيرات الديموغرافية التالية: (الجنس، سنوات الخبرة، الرتبة العلمية).



أهمية البحث

الأهمية النظرية:

1. إثراء الأدب التربوي المتعلق بعلاقة دور المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.
 2. قد تسهم في زيادة الاهتمام والوعي بأهمية المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية لدى جميع العاملين في الجامعة وبالأخص هيئة التدريس.
 3. عُدَّت هذه الدراسة من الدراسات القليلة التي تتناول العلاقة بين المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات وتحقيق أبعاد الميزة التنافسية.
- الأهمية التطبيقية: وتكمن في:

1. أن نتائجها يمكن أن تساعد متخذي القرار في التعرف على الواقع الفعلي لأهمية تطبيق المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات والتحقق من دورها الكبير في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.
2. تعريف الباحثين والعاملين في الميدان وأصحاب القرار في التعليم العالي والمهتمين بالمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها الكبير في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.
3. أن نتائج هذه الدراسة يمكن أن تفيد القادة الأكاديميين في الجامعات السعودية من خلال التعرف على أهمية المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها الكبير في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.

حدود البحث:

- الحدود البشرية: تم تطبيق الدراسة على أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية.
- الحدود الموضوعية: تم دراسة المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.

الحدود الزمانية: تم تطبيق الدراسة في الفصل الدراسي الثاني للعام 1445هـ.

مصطلحات البحث:

المعايير الدولية:

اصطلاحًا: هي "التصنيف الدولي الموحد للتعليم (ISCED) وهو أداة مصممة لتوليد إحصاءات حول التعليم والتدريب، قابلة للمقارنة في جميع البلدان (Insee, 2022, P1).

وتعرف الدراسة المعايير الدولية إجرائيًا بأنها: معايير تتبناها الجامعات في المملكة العربية السعودية تقوم على إعادة الهيكلة للجامعات بشكل مستمر وبما يتناسب مع متطلبات التنمية وسوق العمل ومراجعة



سياسات هذه الجامعات بشكل مستمر؛ لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ومن ثم تحقيق الميزة التنافسية، وستقاس من خلال الأداة المعدة لذلك.

الميزة التنافسية:

اصطلاحًا: هي: "طريقة أو منهج تتبناه المنظمة بالاعتماد على الكفاءة والفاعلية، بغرض خلق مناخ يتميز بالأفضلية والتميز بين المنافسين". (غاني وبن سعيد، 2019، ص 16).

وتعرف الدراسة الميزة التنافسية إجرائيًا بأنها: قدرة الجامعات في المملكة العربية السعودية على تطبيق الاستقلالية من الناحية الإدارية والمالية والأكاديمية بما يكسبها امتيازًا وتفوقًا على منافسها من الجامعات الأخرى سواء المحلية أو الإقليمية أو العالمية، وستقاس من خلال الأداة المعدة لذلك.

الإطار النظري:

المعايير الدولية:

يسهم التعليم في إعداد الأجيال ويعتبر من أفضل الاستثمارات التي تعود بالفائدة على المجتمع خاصة التعليم الجامعي، فالجامعات تسهم في تزويد المجتمع بالقيادة المستقبلية في جميع الميادين، ويعد التعليم الجامعي قمة الهرم التعليمي، ومن أهم القوى الداعمة للتنمية بشكل عام، حيث إنه يأخذ مكانًا حيويًا في منظومة التنمية الشاملة، وللجامعة دور كبير في تحسين وتطوير مستوى المجتمع وتنميته في المجالات الثقافية والفكرية والإدارية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية (CROW، 2014).

وتعد الجامعة المسؤول الأول عن إعداد الجيل القادم وتعزيز مهاراتهم وقدراتهم وتنميتها؛ بما يخدم مصلحة التنمية المجتمعية في شتى المجالات، ولها دور مهم في توفير الرؤى العلمية والفنية المتخصصة للعديد من القضايا الهامة في المجتمع (الرحيلي، 2019). هذا وتسهم الجامعة في بناء المجتمع وتحديد ملامحه في الوقت الحاضر وعلى المدى البعيد، وذلك بما تتضمنه من كوادر وموارد مؤهلة بشكل جيد يُستند عليها لتحقيق أهدافها وأهداف المجتمع ككل (المحيميد، 2022، ص 151).

ويشير سليمان (Sulaiman, 2016, P 475) إلى أن الجامعات في أثناء مسيرتها تعرضت للعديد من المشكلات والتحديات، وذلك في ضوء ثورة المعرفة والتكنولوجيا وظاهرة العولمة التي باتت تسيطر على العالم بشكل كبير، الأمر الذي دعا التعليم العالي لبذل الجهود للارتقاء بالتعليم الجامعي وتحسين نوعيته في المملكة، وضمان جودته وتشجيع مؤسسات التعليم العالي على الانفتاح والتفاعل مع الجامعات ومؤسسات البحث العلمي، وتطوير التعليم العالي باستخدام معايير قياس تتماشى مع المعايير الدولية.

حيث تعتبر المعايير الدولية من أهم المداخل التي اعتمدت عليها الجامعات، حيث تساعد هذه المعايير في ضبط جودة أداؤها، والارتقاء بمستوى مخرجاتها، بحيث تكون مناسبة لحاجات المجتمع وسوق



العمل، ونظرًا لأهميتها فقد ارتبط مفهوم الجودة في التعليم العالي ارتباطًا وثيقًا بمقدرة الجامعات على تطبيق هذه المعايير (Chea international group, 2014).

وفيما يلي توضيح لأهم هذه المعايير الدولية:

- فلسفة نظام التعليم العالي الجديد: نظرًا لما يشهده العالم من تطورات؛ فوفقًا للمعايير الدولية فقد كان من الضروري تغيير نظام التعليم العالي لتحقيق الميزة التنافسية بحيث يركز على ما يلي (الغامدي، 2020، ص13):
- منح الجامعات السعودية الحرية التامة في:
 - تحديد هويتها ورؤيتها الخاصة بها ورسالتها وأهدافها التي تميزها عن غير من الجامعات.
 - إيجاد تنوع واختلاف وتنافس بين الجامعات من خلال توفير بيئة تعليمية تثير اهتمام الطلبة وتجذبهم وتسهم في تلبية ميولهم الفكرية وتحقيق تطلعاتهم وطموحهم العلمي.
 - تحديد لوائحها وأنظمتها وإطلاق برامجها التعليمية التي تسهم في تحقيق أهدافها وترسيخ فلسفتها التعليمية التي تتوافق مع تحقيق رؤية 2030.
 - أن يكون الهدف الأساس تنمية مخرجات التعلم والعمل على تأهيل الطلبة علميًا وفنيًا وثقافيًا، مع تنمية مبادئ العمل الإيجابية لديهم.
- اهتمام الجامعات بتنمية المهارات من خلال:
 - التحول الجذري في سياسة الجامعات التي تهتم في مناهجها في الوقت الحاضر بالمعارف (Knowledge) بشكل كبير وواضح، والسعي لتنمية المهارات وفق ما يحتاج إليه سوق العمل الذي يتطلب قوى عاملة مبدعة.
 - يتطلب هذا التحول الاهتمام الكبير بالتطبيقات العلمية في المناهج الجامعية.
- تعظيم دور الجامعات في مجال ريادة الأعمال والابتكار: حيث تعتبر هذه النقطة من أهم اهتمامات الرؤية الوطنية التي نصها: "سنركز على الابتكار في التقنيات المتطورة وريادة الأعمال".
- مد جسور التواصل العلمي والتبادل المعرفي بين الجامعات سواء السعودية أو غير السعودية الرائدة في التخصصات العلمية والعلوم الإنسانية وذلك من خلال استعانة الجامعات بالعديد من الكفاءات الأكاديمية في الجامعات العالمية من أجل إعطاء دورات أكاديمية في السعودية.
- التركيز على الترجمة وتنشيط دورها لتفعيل الحركة العلمية.
- التركيز على عقد مؤتمرات علمية متعلقة بكافة التخصصات العلمية، تشرف عليها إدارة عمادة الدراسات العليا ويحضرها كافة الجامعات العلمية حيث أن المؤتمرات العلمية تؤثر في صقل



شخصية الباحثين الأكاديميين وتلعب دورا مهما في صقل مهاراتهم وتثريهم علمياً من خلال الحوارات العلمية التي تجري.

- تنمية الموارد المالية للجامعات من خلال تفعيل مراكز البحث العلمي للجامعات، وتكوين شراكات مع القطاع الخاص، ومن خلال تقديم الاستشارات المتنوعة للقطاعات العامة سواء الحكومية أو الخاصة، وعبر تنفيذ مشروعات الأوقاف التي توفر دخلاً مالياً جيداً تساعد في تمويل ميزانيتها وتمويل برامجها التعليمية وأبحاثها العلمية، بالإضافة إلى استثمار المساحات الواسعة التي حظيت بها كافة الجامعات السعودية.

- الارتقاء بمؤشرات قياس جودة الجامعات من خلال تطوير المناهج وتطبيق إستراتيجيات مرتبطة بالدور التعليمي والبحثي وخدمة المجتمع، وقياس مستوى مخرجاتها، ومن خلال تقليص الفجوة بين المخرجات وسوق العمل، وتفعيل ريادة الأعمال، عبر تطوير سياسة القبول، بالإضافة إلى مراجعة سياسة البحوث العلمية وأنظمتها بما يكفل تحقيق متطلبات الرؤية، والتركيز على كل شيء يخدم المجتمع عن طريق الاهتمام بالتفاعل الاجتماعي ومراكز الاستشارات والأسرة والثقافة العامة.

كما تقوم فلسفة نظام التعليم العالي الجديد لتحقيق الميزة التنافسية على ما يلي (الحري، 2022، ص 266):

- التحول من التركيز على التوظيف إلى التركيز على مبدأ صناعة فرص العمل.
- الشراكة مع أصحاب المصلحة من القطاعات العامة والخاصة والخريجين.
- توطين التقنية عن طريق نقل التقنية والمعرفة من خلال التواصل الوثيق مع جامعات الدول المتقدمة التي لديها خبرة كبيرة في مجال ريادة الأعمال، ومن خلال مبادرات تحفز على المعرفة وتكنولوجيا المعلومات وتطبيقها في التعلم.
- توفير بيئة تعلم قائمة على الإبداع والابتكار حيث أن التغيرات التي طرأت على العالم في الوقت الأخير جعلت الأساليب التقليدية في التعلم غير مجدية، وستقف عاجلاً أمام الوصول بالجامعات إلى التنافسية.
- تبني القيادة الرشيقة التي تتميز بالإيمان العميق بالفكرة المراد تطبيقها للوصول إلى جامعة متميزة.

وبناء على ما سبق فإن فلسفة نظام التعليم العالي الجديد وفقاً للمعايير الدولية يجب أن تهتم بتطوير نظام التعليم الجامعي بحيث يلبي متطلبات التنمية الوطنية وسوق العمل، وتوفير أحدث الأساليب المعرفية والتقنية للطالب وتنمية المهارات اللازمة لتطويره للمستقبل، والتركيز على كل ما يسهم في تحسين



جودة مخرجاتها، بالإضافة إلى ضرورة منح الطلاب الشهادات الاحترافية والمهنية بما يضمن لهم القدرة على التنافسية، فضلاً عن ضرورة التركيز على نشر الثقافة الإلكترونية بين طلابها.

إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة: حيث أن إستراتيجية التميز المؤسسي تقوم على زيادة فعالية الجامعات ومنافسيتها وجودتها وذلك على مستوى كافة ممارساتها، فالجامعة المتميزة هي الأكثر نجاحاً وتميزاً في أنشطتها التنظيمية والتدريسية والبحثية والخدمية للمجتمع ككل، ومن خلال تطبيق هذه الإستراتيجية ستمكن الجامعات من تحقيق أداء متميز للوصول إلى التنافسية (عبد النعيم، 2022، ص403-405).

كما يمثل التميز المؤسسي الوصول إلى قمة الإبداع والتفوق التنظيمي في كل عناصر الجامعة ومستوياتها للوصول إلى درجات عالية من الأداء والتنفيذ، بما يضمن نتائج وإنجازات تفوق نتائج وإنجازات الجامعات الأخرى المنافسة لها، ويرضى عنها المستفيدون وجميع الأطراف الخارجية والداخلية في الجامعة، وأن تطبيق إستراتيجية التميز المؤسسي يساعدها في مواجهة التغيرات والتحديات المحيطة بها (طابع وآخرون، 2021، ص 14).

ويضيف الشمري (2022، ص 3) أن تطبيق تحقيق التميز المؤسسي في الجامعات ذو أهمية بالغة حيث أن هذه الإستراتيجية تمكن الجامعات من الاستفادة القصوى من قدراتها ومواردها المتاحة واستغلالها الاستغلال الأمثل، بما يحقق لها قدرات عالية تساعدها في مواجهة التحديات المحيطة بها ومستجاداتها؛ الأمر الذي يؤدي إلى النهوض بالجامعة ككل إلى أعلى مستويات الكفاءة والفعالية وتحقيق التميز بمختلف مستوياته.

ومن متطلبات تحقيق التميز المؤسسي في الجامعات، ما أشار إليها البلالي (2018، ص43-44) والمشار إليها في دراسة (الزهراني، 2022، ص 107)، وهي:

المتطلبات التنظيمية: وهي أن تكون الجامعة قادرة على وضع الخطط والأهداف الإستراتيجية، وتوفير هيكل تنظيمي يتسم بالمرونة، قادر على التأقلم مع التطورات المناسبة للجامعة، وتطبيق إدارة التغيير والمخاطر، وتحديد المهام والمسؤوليات والوصف الوظيفي لها، بالإضافة إلى إنشاء قسم في الجامعة يتولى إدارة التميز فيها، وخلق بيئة محفزة للإبداع والابتكار والعمل على نشر ثقافة التميز بين عناصر الجامعة وتعزيز العلاقات مع المستفيدين، إلى جانب توفير الحوافز التي تشجع على الإنجاز المتميز، ومن خلال تحديد بعض القياسات التي تساعد على تحقيق الكفاءة.

المتطلبات البشرية: وتمثل في وجود قيادة أكاديمية ذات فعالية تمتلك رؤية، تمتلك القدرة على تحديد الاحتياجات اللازمة من الموارد البشرية واستقطابها، والتعامل معها بشفافية وتعظيم جهودهم وإنجازاتهم وتمكينها، بالإضافة إلى ضرورة وجود مختصين على درجة من الكفاءة لبرامج تدريبية عن التميز



تتعلق بالعاملين، ووجود نظام للمكافأة والتحفيز وفق الأداء المتميز، وقياس مدى رضى العناصر البشرية وتلبية احتياجاتهم وتوقعاتهم المستقبلية.

متطلبات مالية: وتتمثل في وضع منهجية تحدد الاحتياجات من الموارد المالية، وتوفير المخصصات المالية المناسبة للمقدرة على تقديم الخدمات، وتطوير برامج لتنمية الإيرادات المالية، وترشيد الإنفاق.

القرارات التطويرية في الجامعة: وكان من أهم القرارات التطويرية التي يجب على الجامعة تبنيها: رفع كفاءة وجودة التعليم الجامعي، والعمل على تطوير البرامج الأكاديمية والخطط الدراسية، وضرورة التطوير الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس عبر تبني ثقافة الجودة، والتركيز على توظيف تكنولوجيا المعلومات في التدريس، والسعي الدائم لتحقيق التميز الأكاديمي بحيث يلبى حاجات المجتمع في وجود كفاءات متميزة تتسم بالإبداع في مختلف التخصصات والعلوم وفي مجالات التدريس والبحث العلمي وخدمة المجتمع (السميري، 2016، ص 651).

المبحث الثاني: الميزة التنافسية

تعتبر الميزة التنافسية من أهم الأساليب التي تسعى المؤسسات التعليمية لتحقيقها للوصول إلى التميز والتنافسية، ومفهوم الميزة التنافسية يتسم بالحدثة، فقد تطور هذا المفهوم في العقود الثلاثة الماضية وظهر كنتاج للنظام الاقتصادي العالمي الجديد وبرز ظاهرة العولمة، وحتى هذه اللحظة فإنه لا يوجد مفهوم متفق عليه من قبل الباحثين للميزة (عبد العال، 2021، ص 207).

فالميزة لغة: "من الميز، والميز: الرفعة، وتميز الشيء: أي امتاز، وامتاز الشيء: أي بدا فضله على مثله، ويقال: تميز القوم، أي ساروا في ناحية أو انفردوا" (المعجم الوسيط، 893). ويشير قاموس Dictionary learner Advanced Oxford إلى أن الميزة " تعبر عن أمر يساعدك على أن تكون أفضل أو أكثر نجاحاً من الآخرين، أو الجودة التي تجعل شيئاً أفضل أو أكثر فائدة" (عبد العزيز، 2021، ص 35).

كما يشير مصطلح التنافسية في اللغة العربية إلى الفعل نفس، ونفس الشيء نفاسة: كان عظيم القيمة، فهو نفيس، و(تنافس) القوم في كذا: تسابقوا فيه وتبادروا دون أن يلحق بعضهم الضرر ببعض، و(التنافس) نزعة نظرية تدعو إلى بذل الجهد في سبيل التفوق، و(المنافسة): التنافس (مجمع اللغة العربية، 1999 ص 227).

أما اصطلاحاً فيعرف شلي (2017، ص 5) الميزة التنافسية بأنها " قدرة الجامعة على تقديم خدماتها التعليمية والبحثية على مستوى عال من الجودة مما يكسب الخريجين وأعضاء التدريس بها مزايا تنافسية في سوق العمل؛ مما يعكس تقدمها في التحاق الطلاب بها والوصول إلى مستوى يمكنها لأن تكون جامعة من الطراز العالمي".



ويعرف حسين (2022، ص22) الميزة التنافسية بأنها: "الوسيلة التي تمكن الجامعة من تحقيق التفوق في منافستها مع الآخرين، وذلك من خلال أداء أنشطتها بشكل فعال مع القدرة على تقديم خدمات تعليمية وبحثية متميزة ذات جودة عالية وتكلفة أقل يصعب محاكاتها من قبل الآخرين، ومن ثم حصولها على مكانة متميزة بين الجامعات المحلية والعالمية وفقا للتصنيفات العالمية للجامعات".

كما عرف شرايحة (2020، ص37) الميزة التنافسية بأنها: "قدرة المؤسسة على تحقيق التفوق والتميز على المؤسسات المنافسة لها من خلال مستوى جودة الخدمات التي تقدمها بالاستثمار الأمثل لمواردها المالية والبشرية".

وتأسيساً على ما سبق تعرف الدراسة الميزة التنافسية بأنها: قدرة الجامعات على تطبيق الاستقلالية من الناحية الإدارية والمالية والأكاديمية، مما يكسبها امتيازاً وتفوقاً على منافساتها من الجامعات الأخرى سواء المحلية أو الإقليمية أو العالمية.

أهمية الميزة التنافسية:

إن امتلاك الجامعات لقدرات تنافسية يؤثر بدرجة كبيرة في طبيعة عملها وطريقة الأداء، إذ إنه يعود عليها بالعديد من الفوائد، ويساعد في رفع جودة الخدمات المقدمة وتطويرها وتقليل التكاليف، وتقديم كل ما هو جديد، وأن اعتماد أكثر من إستراتيجية للمنافسة كإستراتيجية التميز أو التركيز، وتوظيف التكنولوجيا لصالح العمل وتيسيره، مع السعي نحو تحقيق قيمة مضافة، وتحسين القدرة التنافسية للجامعات، سيساعد في تطوير أداء الأفراد، وتعزيز معارف الطلاب ومهاراتهم وربطهم بالواقع العملي لمقابلة احتياجات مؤسسات الأعمال المتنوعة، وسيؤدي إلى دعم العلاقات وتحسينها بين الجامعات والقطاع الصناعي من خلال الأبحاث والمشاريع المشتركة وتقديم الخدمات الاستشارية ورعاية المبدعين (البدرائي، 2023).

ويشير حسنين (2022، ص120) إلى أن الميزة التنافسية تكمن أهميتها في كونها تنسم بالاستمرارية والتجدد، وهذا بدوره يتيح للجامعات التطور والتقدم على المدى البعيد وملاحقة التغيرات الحادثة في العالم، وتعتبر المحرك لها لتنمية وتقوية مواردها وقدراتها وتدفعها إلى البحث والتطوير للمحافظة على هذه الميزة وتعزيزها ودعمها بشكل مستمر.

وتأسيساً على ما سبق فإن للميزة التنافسية أهمية كبيرة في الجامعة، بغض النظر عن طبيعة ونوع النشاط الذي تزاوله، فمن خلال الميزة التنافسية يمكن للجامعة البقاء والنمو والتطور والاستمرار ضمن بيئة شديدة المنافسة في عصر الثورة التكنولوجية.



أبعاد الميزة التنافسية:

تسهم المؤسسات على اختلافها في تحقيق الميزة التنافسية لها بين منافسيها وذلك من خلال بعدين أساسيين هما (المنيع، 2020، ص242):

البعد الداخلي: ويتمثل هذا البعد في خلق مؤسسة تعليمية متكاملة وذلك من حيث توفير الطاقم المدرب المؤهل الذي يمتلك الكفاءة العالية على إدارة هذه المؤسسات كالجامعة، إلى جانب الاستمرار في عملية التدريب والتأهيل لتكون الموارد البشرية مواكبة لآخر التطورات المتعلقة بعمل الجامعة، والعمل على توفير جميع المستلزمات من أدوات ومعدات تقنية حديثة؛ فالمعدات والأجهزة الحديثة ذات الكفاءة العالية تساهم في تحقيق الجودة العالية في التعليم.

البعد الخارجي: ويتمثل في قدرة الجامعة على الصمود أمام غيرها من الجامعات المنافسة لها من خلال قدرتها على البحث واستقطاب الكفاءات من أعضاء هيئة التدريس.

ويحدد صالح (2020، ص10) أبعاد الميزة التنافسية في التالي:

- التكلفة: وتكون عبر الاستغلال الأمثل للموارد المتوفرة التي تساعد في خفض الكلفة وليس القيمة.
 - الجودة: وتتمثل في الحصول على الاعتمادات الأكاديمية المحلية أو العالمية التي تتسم بسمعة عالية.
 - المرونة: وهي استجابة الجامعة بشكل سريع للتطورات التي قد تحدث في التخصصات والبرامج العصرية والعالمية بما يتناسب مع حاجات الدول والمجتمعات وأفرادها. ويشمل ذلك مرونة الاستحداث، والإلغاء، والمزج، والحد، والزيادة.
 - الإبداع: ويتمثل في إنتاج الأفكار والمعرفة الإبداعية ووضعها في حيز التنفيذ.
- وعليه ترى الدراسة أن للميزة التنافسية عدة أبعاد تستطيع المؤسسات التعليمية من خلال تحقيقها وقياسها وتطبيقها، لتكون الجامعة قادرة على توفير خدمات متقدمة وذات قيمة لتلبية احتياجات المستفيدين.

وهناك عدد من الدراسات التي تناولت متغيرات الدراسة على النحو التالي:

دراسة الغامدي (2022) بعنوان: "تدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة" تصور مقترح.

هدفت الدراسة إلى بناء تصور مقترح لتدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المسحي لتشخيص واقع تدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة والكشف عن أبرز معوقاته، واستعملت المنهج الوصفي الوثنائي. وتكوّن مجتمع الدراسة من جميع أعضاء هيئة التدريس بالجامعات السعودية الحكومية، وتم اختيار عينة



عشوائية بسيطة من أعضاء هيئة التدريس في أربع جامعات سعودية حكومية مختارة هي: (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وجامعة الملك عبد العزيز، وجامعة الأمير سطام بن عبد العزيز، وجامعة جدة). وبلغت عينة الدراسة (387) عضو هيئة تدريس من الجامعات الأربع المختارة. واستخدمت الدراسة الاستبانة أداة لها.

ومن أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة أن درجة واقع تدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة جاءت بدرجة متوسطة وبمتوسط حسابي عام (3.21)، كما أن درجة معوقات تدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة جاءت بدرجة عالية وبمتوسط حسابي عام (3.44)، كما تمثلت أبرز المعوقات في قلة توافر الكراسي البحثية الدولية في الجامعات السعودية، وقلة أنشطة تدويل التعليم التي تحقق للجامعات السعودية إيرادات مالية إضافية تعزز من ميزانيتها، بالإضافة إلى محدودية استقطاب الأساتذة الزائرين من الجامعات العالمية المرموقة.

دراسة رامراج وماريموثو (Ramraj & Marimuthu, 2021) بعنوان: "إعداد المتعلمين الجامعيين بالمهارات التي تتطلبها بيئة العمل"

هدفت الدراسة إلى معرفة المهارات المكتسبة من وحدات التعليم العام الجديدة التي تم إدخالها في مناهج برامج المرحلة الجامعية والتي تعتبر من معايير فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد، واعتمدت الدراسة المنهج المسحي الوصفي وتم جمع البيانات من خلال الاستبانة، وتكونت عينة الدراسة من (192) طالبا جامعيًا، وأظهرت النتائج أن المهارات المكتسبة من وحدات التعليم العام الجديدة التي تم إدخالها في مناهج برامج المرحلة الجامعية لا غنى عنها في بيئات العمل وتعزيز التفكير النقدي للمتعلمين.

دراسة تان وناب (Tan & Nabb, 2021) بعنوان: "أثار حضور المؤتمرات المهنية السنوية على التنمية الشخصية لأعضاء هيئة التدريس الدوليين".

هدفت الدراسة إلى معرفة أثار حضور المؤتمرات المهنية السنوية على التنمية الشخصية لأعضاء هيئة التدريس الدوليين وهو ما يتضمنه تطبيق معيار إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة الذي يتضمن تحفيز أعضاء الهيئة التدريسية بالجامعة على المشاركة في المؤتمرات المحلية والعالمية، وطبقت الدراسة المنهج النوعي وتم جمع البيانات من خلال إجراء المقابلات، وبلغ عدد عينة الدراسة (3) أعضاء هيئة تدريسية دوليين، وبينت النتائج التأثيرات الإيجابية ودعم فكرة أن المؤتمرات ضرورية لتعزيز النمو الشخصي والتنمية.

دراسة جبرين (2018) بعنوان: "تطوير الجامعات السعودية في ضوء فلسفة الجامعة المتجددة - تصور مقترح".



هدفت الدراسة لوضع تصور مقترح لتطوير الجامعات السعودية في ضوء فلسفة الجامعة المتجددة، واستخدمت المنهجين الوصفي المسحي، والوصفي الوثائقي، وتكوّن مجتمع الدراسة من جميع أعضاء هيئة التدريس في الجامعات السعودية، والعينة عشوائية طبقية وشملت خمس جامعات: (جامعة الملك سعود، وجامعة أم القرى، وجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، وجامعة الباحة، وجامعة تبوك)، واستخدمت الاستبانة كأداة لجمع البيانات، وأظهرت نتائج الدراسة أن تطبيق الجامعات السعودية للإدارة اللامركزية جاءت بموافقة متوسطة، كما أن سعي الجامعات لتحقيق القدرة التنافسية من خلال تقليل الأعباء التدريسية والإدارية لأعضاء الهيئة التعليمية جاء بموافقة متوسطة أيضاً، وكذلك توجه الجامعات السعودية نحو التخصصات والمسارات البينية جاء بموافقة متوسطة، وفيما يتعلق بالتدويل فإن امتلاك الجامعات لفروع خارج حدود المملكة العربية السعودية كان بموافقة ضعيفة جداً.

دراسة بوغوسلافسكي ونيبورسكي (Boguslavskii & Neborskii,2016) بعنوان: "تطور التعليم الجامعي في سياق عمليات العولمة".

تهدف الدراسة إلى اتباع معيار قرارات الجامعة التطويرية الذي يتضمن تطور التعليم الجامعي في سياق عمليات العولمة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي وتم جمع البيانات من خلال الدراسات السابقة وتكونت عينة الدراسة من الدراسات والأدبيات السابقة المتعلقة بتطوير التعليم الجامعي، وكشفت النتائج عن أن التعليم أصبح دولياً بشكل متزايد مع تزايد عدد الطلاب الأجانب باستمرار، وتشهد الجامعة الحديثة تحولات جديدة؛ حيث تتغير خصائصها النوعية، ويحدث الانتقال من الجامعة الكلاسيكية إلى الجامعة المبتكرة، ومن نموذج التعليم العالي الكلاسيكي إلى نموذج ما بعد الكلاسيكي، كما يجري تطوير أشكال جديدة من التعليم العالي: الجامعة المفتوحة، والجامعة الشبكية، والجامعات المتعددة، والمركز التعليمي، والتعليم الإلكتروني.

ثانياً: التعليق على البحوث والدراسات السابقة

من خلال عرض البحوث والدراسات السابقة يمكن استخلاص ما يلي:

أ- أوجه الاتفاق

اتفق البحث الحالي مع بعض البحوث والدراسات السابقة فيما يلي:

- من حيث منهج الدراسة: تتفق الدراسة الحالية من حيث المنهج وهو المنهج (الوصفي) مع دراسة

الغامدي (2022) ودراسة بوغوسلافسكي ونيبورسكي (Boguslavskii & Neborskii,2016)

- ومن حيث عينة الدراسة: تتفق الدراسة الحالية مع الأدبيات السابقة من حيث العينة (أعضاء

الهيئة التدريسية) مع دراسات كل من الغامدي (2022) ودراسة تان وناب (Tan& Nabb,2021).



- من حيث أداة الدراسة: اتفقت الدراسة الحالية من حيث الأداة وهي الاستبانة مع دراسة رامراج وماريموثو (Ramraj & Marimuthu,2021) ودراسة الغامدي (2022) ودراسة جبرين (2018).

ب- أوجه الاختلاف

اختلف البحث الحالي عن البحوث والدراسات السابقة فيما يلي:

- من حيث هدف الدراسة: اختلفت الدراسة الحالية من حيث الهدف وهو (معرفة المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية) مع جميع الدراسات السابقة.
- من حيث منهج الدراسة: اختلفت الدراسة الحالية من حيث المنهج المستخدم وهو المنهج الوصفي مع دراسات كل من الغامدي (2022) ورامراج وماريموثو (Ramraj & Marimuthu,2021) وجبرين (2018)، التي طبقت المنهج الوصفي المسحي، كما اختلفت مع دراسة تان وناب (Tan & Nabb,2021) التي اعتمدت المنهج النوعي.

- من حيث أداة الدراسة: اختلفت الدراسة الحالية من حيث الأداة وهي (الاستبانة) مع دراسة بوغوسلافسكي ونيبورسكي (Boguslavskii & Neborskii,2016) التي اعتمدت الأدبيات السابقة.

- من حيث عينة الدراسة: اختلفت الدراسة الحالية من حيث العينة وهي أعضاء الهيئة التدريسية مع دراسة رامراج وماريموثو (Ramraj & Marimuthu,2021) التي طبقت على طلاب الجامعة، ودراسة جبرين (2018) وعينتها الجامعات، ودراسة بوغوسلافسكي ونيبورسكي (Boguslavskii & Neborskii, 2016) التي طبقت على عينة من الدراسات والأدبيات السابقة المرتبطة بموضوع الدراسة.

منهج الدراسة:

تمهيد:

تناولت الباحثة وصفاً مفصلاً للإجراءات التي اتبعتها لتنفيذ هذه الدراسة، يشمل بيان منهج الدراسة ووصف مجتمع الدراسة، والعينة، والأداة، وإجراءات صدقها وثباتها، والمعالجات الإحصائية التي استخدمها الباحث في تحليل البيانات المتعلقة بالدراسة:

منهج الدراسة:

استخدم المنهج الوصفي المسحي وهو منهج يحظى "بمكانة خاصة في مجال البحوث التربوية، حيث أن نسبة كبيرة من الدراسات التربوية المنشورة هي وصفية في طبيعتها". وقد اعتمد الباحث في دراسته المنهج الوصفي المسحي حيث قام ببناء أداة للدراسة وهي الاستبانة والتي تم بواسطتها التعرف على المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.



مصادر جمع البيانات:

اعتمدت الدراسة على جمع البيانات من المصادر التالية:

المصادر الثانوية: اعتمدت الدراسة على الدراسات والأبحاث العلمية والكتب، والمواقع الإلكترونية.
المصادر الأولية: تمثلت في (الاستبانة) كوسيلة لجمع البيانات من أفراد عينة الدراسة.

مجتمع البحث وعينته:

مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من أعضاء هيئة التدريس في جامعات المملكة العربية السعودية البالغ عددهم (85,409) أعضاء (مركز إحصاءات التخطيط ودعم القرار، المملكة العربية السعودية، 2024م).
عينة الدراسة:

تم أخذ عينة عشوائية ممثلة من مجتمع الدراسة بنسبة 17% تقريبًا وهم أعضاء هيئة التدريس البالغ عددهم (50) عضوا من مجتمع الدراسة وذلك كما هو موضح في الجدول الآتي:
جدول (1):

خصائص عينة الدراسة

المتغير	الفئات	التكرار	النسبة المئوية
الجنس	ذكر	32	64%
	أنثى	18	36%
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	12	24%
	5 – أقل من 10 سنوات	16	32%
	10 سنوات فأكثر	22	44%
الرتبة العلمية ¹	أستاذ	10	20%
	أستاذ مشارك	13	26%
	أستاذ مساعد	9	18%
	محاضر	7	14%
	معيد	11	22%

يظهر من الجدول أعلاه أن فئة " ذكر " في متغير الجنس قد حصلت على النسبة الأعلى من إجابات أفراد عينة الدراسة والتي حصلت على " 32 " عينة أي بنسبة " 64% " من العينة الكلية والبالغ عددها " 50 " عينة، في حين حصلت فئة " أنثى " على " 18 " عينة أي بنسبة " 36% ". كما أن فئة " 10 سنوات فأكثر " في متغير المهمل وسنوات الخبرة قد حصلت على النسبة الأعلى من إجابات أفراد عينة الدراسة حيث حصلت على " 22 " عينة أي بنسبة " 44% " من العينة الكلية والبالغ عددها " 50 " عينة، في حين حصلت فئة " أقل من 5 سنوات " على " 12 " عينة أي بنسبة " 24% ".



كما يظهر من الجدول أعلاه أن فئة " أستاذ مشارك " في متغير الرتبة العلمية قد حصلت على النسبة الأعلى من إجابات أفراد عينة الدراسة حيث حصلت على "13" عينة أي بنسبة "26%" من العينة الكلية والبالغ عددها "50" عينة، في حين حصلت فئة " محاضر " على "7" عينات، أي بنسبة "14%".

أدوات البحث:

أداة الدراسة:

بعد الرجوع إلى الدراسات والبحوث السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة وتحليلها تمكن الباحث من استنباط محاور الأداة، وفي ضوء قراءة بعض المراجع التربوية ذات الصلة بالموضوع استنبط الباحث كذلك عبارات محاور الأداة. وقد خرج الباحث بثلاثة محاور رئيسة تمثلت في:

- 1- فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد
- 2- إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة
- 3- القرارات التطويرية في الجامعة.

صدق أداة الدراسة:

الصدق الخارجي:

ويندرج تحت كل محور مجموعة من الفقرات، ليتم بعد ذلك عرضها على مجموعة من المحكمين بلغ عددهم 6 محكمين من أساتذة التربية في جامعات المملكة العربية السعودية، حيث تكرم المحكمون من الأساتذة بتحكيم الاستبيان، وقد قام الباحث بتحليل آراء السادة الأساتذة المحكمين، وتصنيفها تبعاً للمحاور، مع اعتبار نسبة اتفاق 80% من الآراء كشرط لصلاحيّة العبارة، وعلى ضوء آراء الأساتذة المحكمين أعاد الباحث صياغة بعض العبارات، وحذف بعضها الآخر، وإضافة بعضها.

الصدق البنائي:

هو أحد مقاييس صدق الأداة، ويقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدى ارتباط كل محور من محاور الدراسة بالدرجة الكلية لعبارات الاستبانة.

جدول (2) يوضح معامل الارتباط بين درجة كل محور من محاور الأداة والدرجة الكلية للأداة

م	المحاور	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
1	المحور الأول: فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد	0.941**	0.000
2	المحور الثاني: إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة	0.952**	0.000
3	المحور الثالث: القرارات التطويرية في الجامعة	0.956**	0.000

**الارتباط دال إحصائيًا عند مستوى الدلالة (0.01).



يوضح جدول (2) أن جميع معاملات الارتباط في جميع محاور الاستبانة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية (0.01) وبذلك تُعد جميع محاور الاستبانة صادقة لما وضعت لقياسه.
ثبات الأداة:

تم حساب معامل الثبات للمقياس باستخدام معادلة (ألفا كرو نباخ)، وتعتبر هذه الطريقة هي الأفضل والأكثر استعمالاً لحساب الثبات.

جدول (3)

يوضح معامل الثبات حسب ألفا كرو نباخ على مستوى كل المحاور والأداة ككل

المجال	عدد الفقرات	كرو نباخ الفا
فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد	6	0.830
إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة	10	0.884
القرارات التطويرية في الجامعة	6	0.864
الأداء الكلي	22	0.906

يظهر من الجدول (2) أن قيم الثبات للمجالات الفرعية تراوحت بين (0.830 – 0.884) وهي قيم مرتفعة، كما جاءت قيمة كرونباخ ألفا الكلية للمجالات ككل (0.906) وهي أيضاً قيمة مرتفعة، وهذا يعني أن أداة الدراسة مناسبة لأغراض البحث العلمي.

المعالجات الإحصائية:

اتبع الباحث في تحليله للبيانات التي حصل عليها من دراسته الميدانية العديد من الأساليب الإحصائية، منها:

1. مقياس الإحصاء الوصفي (Descriptive Statistic Measures) وذلك لوصف خصائص أفراد عينة الدراسة اعتماداً على النسب المئوية والتكرارات.
2. اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha) لمعرفة ثبات محاور أداة الدراسة.
3. مصفوفة معامل ارتباط بيرسون (Pearson's Correlation Matrix) وذلك لحساب الاتساق الداخلي والصدق البنائي لأداة الدراسة.
4. المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والوزن النسبي لاستجابات أفراد عينة الدراسة على الاستبانة ككل؛ وعلى كل محور وعبارة.



نتائج البحث ومناقشتها:

بعد استعراض إجراءات الدراسة يتم استعراض ومناقشة النتائج، كالآتي:

السؤال الأول: ما المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية؟

وللتحقق من أهداف الدراسة والإجابة عن التساؤلات ومعرفة المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية، تم حساب التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والترتيب حسب المتوسط الحسابي لمحاو الاستبانة كما هو موضح فيما يلي:

جدول (3):

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الرئيسي (المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية)

رقم المجال	المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الانطباق
1	فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد	3.75	0.47	1	مرتفعة
3	القرارات التطويرية في الجامعة	3.73	.42	2	مرتفعة
2	إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة	3.65	.45	3	متوسطة
	الأداء ككل	3.71	.39		مرتفعة

يتضح من الجدول رقم (3) أن مستوى المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية ككل جاء مرتفعاً بمتوسط حسابي "3.71" وانحراف معياري "0.3،9" حيث تراوحت المتوسطات الحسابية للمجالات بين (3.65-3.75)، ويعزو الباحث ذلك إلى فهم الجامعات لدور المعايير الدولية لتعزيز الكفاءة في تحقيق الميزة التنافسية، وذلك لتوفير المعايير إطاراً موحدًا لقياس أداء الجامعات وتقييم جودة تعليمها وبحثها وخدماتها الطلابية، فمن خلال الالتزام بها، تتمكن الجامعات من تحسين جودة التعليم وتعزيز تجربة الطلاب، مما يساهم في جذب المزيد من الطلاب والموارد والشركاء الإستراتيجيين.

بالإضافة إلى ذلك، تساهم المعايير الدولية في تعزيز التعاون الدولي وبناء شراكات مع جامعات أخرى ومؤسسات تعليمية وصناعية، مما يعزز مكانة الجامعة على الصعيد العالمي ويساهم في تحقيق التميز والتفوق الأكاديمي مما يزيد من فرص حصولها على الميزة التنافسية.



أما ما يتعلق بالمجالات الفرعية، فقد جاء المجال رقم (1) (فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.75) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.47)، ويعزو الباحث ذلك إلى أهمية فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد للجامعة في توجيه رؤيتها وأهدافها نحو تحقيق التميز والابتكار؛ فوجود نظام تعليمي متطور ومتجدد، يمكن للجامعة توفير بيئة تعليمية متميزة وملهمة للطلاب والموظفين الأكاديميين على حد سواء، كما يلعب هذا النظام دوراً حيوياً في تطوير مهارات الطلاب وتعزيز قدراتهم العقلية والابتكارية، مما يؤدي إلى تخريج أفراد مؤهلين ومتميزين يمتلكون المعرفة والمهارات اللازمة لسوق العمل المتطورة.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن لفلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد تعزيز التفاعل الإيجابي مع المجتمع وتعزيز البحث العلمي والابتكار، مما يساهم في بناء سمعة جيدة للجامعة وجذب الطلاب والموظفين الموهوبين؛ فيساهم هذا النظام في تعزيز موقع الجامعة والحصول على الميزة التنافسية في ساحة التعليم العالي. وهو ما تختلف معه نتيجة دراسة الغامدي (2022) التي أشارت إلى أن درجة فلسفة نظام التعليم الجامعي جاءت بدرجة متوسطة ومعوقات تطبيقها جاءت بدرجة عالية، كما اختلفت مع نتيجة دراسة جبرين (2018) التي وضحت أن فلسفة التعليم المتجددة أتت بدرجة منخفضة.

أما في المرتبة الأخيرة فقد جاء المجال رقم (2) (إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة) بمتوسط حسابي (3.65) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.45)، كما تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجالات الفرعية كما هو موضح في الجداول (4-7).

ويرجع الباحث ذلك إلى عدم قدرة الجامعة بشكل دائم على توفير المتطلبات التنظيمية كالقدررة على وضع الخطط والأهداف الإستراتيجية التي تسعى إلى تحقيق التميز المؤسسي في الجامعة من خلال التركيز على الأهداف الواضحة والمحددة التي تؤدي بالجامعة إلى تحقيق التميز المؤسسي خطوة بخطوة، أو المتطلبات البشرية التي يمكن أن لا تكون الجامعة مهتمة بها بدرجة كافية لاستقطابها فئات معينة من نخبة العاملين الذين يعملون بدورهم على الرفع من سمعة الجامعة وتحقيق ميزتها التنافسية، من خلال سمعتها الممتازة من حيث فئات الموظفين، أو المتطلبات المالية التي تحتاجها إستراتيجية التميز المؤسسي، بحيث لا تستطيع جميع الجامعات توفير الموارد المالية اللازمة لتقديم خدمات عالية الجودة والمستوى، وهو ما يختلف مع نتيجة دراسة تان وناب (Tan & Nabb, 2021) التي أشارت إلى تطبيق معيار إستراتيجيات التميز المؤسسي بدرجة مرتفعة وتأثيرها الإيجابي على الجامعة.



المحور الأول: فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد

فقد تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الأول (فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد) من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المحور الأول كما يوضحها الجدول (1):

جدول رقم (4):

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المحور الأول (فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد)

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الانطباق
1	تهتم فلسفة الجامعة بتطوير نظام التعليم الجامعي؛ استجابة لمتطلبات التنمية الوطنية وسوق العمل	4.24	.62	1	مرتفعة
6	تركز فلسفة الجامعة على نشر الثقافة الإلكترونية بين طلابها	3.93	.63	2	مرتفعة
4	تعمل فلسفة الجامعة على إعداد برامج تسهم في تأهيل وتثقيف الطلاب بالتخصصات النوعية	3.84	.63	3	مرتفعة
5	تمنح الجامعة الطلاب الشهادات المهنية والاحترافية؛ ما يضمن لهم القدرة على التنافسية.	3.69	.66	4	مرتفعة
3	تواكب فلسفة الجامعة التطورات التي تستهدف تحسين جودة مخرجاتها	3.48	.60	5	متوسطة
2	تزود الجامعة الطالب بأحدث الأساليب المعرفية والتقنية والمهارات الضرورية لإعداده للمستقبل.	3.33	.69	6	متوسطة
الأداء ككل		3.75	0.47		مرتفعة

يتضح من الجدول رقم (4) أن فلسفة نظام التعليم الجامعي الجديد ككل جاءت بدرجة مرتفعة بمتوسط حسابي (3.75) وانحراف معياري (0.47)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (4.24-3.33).



أما فيما يتعلق بفقرات الدراسة فقد جاءت الفقرة رقم (1) تهتم فلسفة الجامعة بتطوير نظام التعليم الجامعي؛ استجابة لمتطلبات التنمية الوطنية وسوق العمل) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.24) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.62).

ويعزو الباحث ذلك إلى أن التعليم العالي يرى أن الجامعات هي البنية الأساسية للتنمية الشاملة بشكل عام، والتنمية البشرية بشكل خاص، والتي تنبع من الدور الذي يقوم به قطاع التعليم العالي في التنمية في قطاعات الصناعة والتجارة والأعمال الزراعية والصحة وغيرها من الخدمات الإنسانية والاجتماعية، كما يسهم التعليم العالي في التنمية الاقتصادية من خلال النهوض بالمستوى التعليمي للموظفين المستقبليين الذين تعمل الجامعة على تخريجهم، ومن ثم زيادة إنتاجية القوى العاملة من خلال العلاقة مع القطاع الصناعي، ولذلك فإن التعليم العالي الذي تسعى إليه الجامعات هو ذلك الذي يساعد في بناء مجتمع المعرفة، وفي رفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمستويات عالية تمكّن الجامعة من الوصول إلى مستوى الجامعات الرائدة في مجال التعليم والتنافس، ومن بناء الثروة الوطنية المعتمدة على المعرفة العميقة، والعقول المبدعة، والمهنية العالية، والقيادات العلمية والفكرية والثقافية التي تقود عملية التغيير والتقدم.

أما في المرتبة الأخيرة فقد جاءت الفقرة رقم (2) (تزود الجامعة الطالب بأحدث الأساليب المعرفية والتقنية والمهارات الضرورية لإعداده للمستقبل) بمتوسط حسابي (3.33) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.69)، ويعزو الباحث ذلك إلى عدم إمكانية الجامعة وكفاية قدرتها المالية بالصورة المناسبة والدائمة على توفير أحدث التقنيات والأساليب المعرفية الضرورية؛ نظرا لكون التقنيات الحديثة تتطلب تكلفة مالية عالية وتجهيزا كاملا للبيئة التحتية لتهيئتها على توظيف التقنيات الحديثة، بالإضافة إلى اعتماد الهيئة التدريسية على الأساليب التقليدية القديمة وعدم إعارتهم الانتباه الكافي للمهارات الأساسية التي يتطلبها سوق العمل والحياة في أيامنا هذه، وتتطلب الميزة التنافسية القدرة الدائمة على توفير أحدث التقنيات التي من شأنها إكساب الطلبة مهارات القرن الواحد والعشرين الأساسية التي تعمل على رفع ميزتها التنافسية من خلال الخريجين، وتوفيرها للتقنيات والأساليب التعليمية الحديثة التي تساهم في الرفع من الكفاءة المعلوماتية والوظيفية للطلبة الخريجين وأعضاء هيئة التدريس كذلك.

المحور الثاني: إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة

فقد تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمحور الثاني (إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة) من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الفرعي والأداء الكلي:



جدول رقم (5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الفرعي (إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة)

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	الدرجة
7	تحفيز أعضاء الهيئة التدريسية بالجامعة على المشاركة في المؤتمرات المحلية والعالمية.	4.19	.58	1	مرتفعة
2	تربي الجامعة ثقافة تنظيمية تعزز من روح الإبداع والتميز.	4.09	.41	2	مرتفعة
6	اهتمام القيادة الإدارية داخل الجامعة بالتنمية الذاتية الدائمة لتحقيق الأداء المتميز.	3.91	.60	3	مرتفعة
1	تقدم الجامعة خدمات متميزة على أعلى مستوى لتطوير إدارتها الداخلية.	3.79	.52	4	مرتفعة
8	إشراك كافة الطلاب في إعداد اللوائح المنظمة بالجامعة للعمل الجماعي.	3.69	.63	5	مرتفعة
4	تحرص القيادة الإدارية في الجامعة على بذل الجهد لتحقيق الأداء المتميز.	3.56	.62	6	متوسطة
3	يتوافر داخل الجامعة المكتبة الإلكترونية لتسهيل الوصول للمراجع والدوريات للبحث العلمي بأقل جهد ووقت.	3.55	.86	7	متوسطة
5	تتيح الجامعة البيانات والمعلومات التي يحتاج لها أعضاء هيئة التدريس مما يرفع من جودة البحث العلمي	3.41	.60	8	متوسطة
9	توفر الجامعة البيئة التحفيزية للبحث العلمي عن طريق التمويل والإجازات والترقيات.	3.22	1.10	9	متوسطة
10	تعمل الجامعة على تحقيق الاستقلالية والحرية في إجراء البحوث العلمية.	3.10	.70	10	متوسطة
الأداء ككل		3.65	.45		متوسطة

يتضح من الجدول رقم (5) أن إستراتيجية التميز المؤسسي في الجامعة ككل جاءت بدرجة متوسطة بمتوسط حسابي (3.65) وانحراف معياري (0.45)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (3.10-4.19).



أما ما يتعلق بفقرات الدراسة فقد جاءت الفقرة رقم (7) (تحفيز أعضاء الهيئة التدريسية بالجامعة على المشاركة في المؤتمرات المحلية والعالمية.) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.19) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.58)، ويعزو الباحث ذلك إلى إدراك الجامعة أن مشاركة أعضاء الهيئة التدريسية في المؤتمرات المحلية والعالمية يلعب دورًا بارزًا في تعزيز الميزة التنافسية؛ فهذه المشاركات تساهم في تعزيز سمعة الجامعة من خلال تعريفها في الأوساط الأكاديمية والبحثية، كما تساهم في بناء شبكات اتصالات مع باحثين وأكاديميين من مختلف أنحاء العالم، مما يعزز التبادل المعرفي والتعاون العلمي.

بالإضافة إلى ذلك فإن تشجيع أعضاء هيئة التدريس على المشاركة في هذه المؤتمرات يعزز التطوير المهني لهم، ويساهم في تحديث معارفهم وتعزيز قدراتهم البحثية والتدريسية، مما ينعكس إيجابًا على جودة التعليم والبحث في الجامعة ويعزز مكانتها في الساحة الأكاديمية على المستوى المحلي والعالمي، واتفقت هذه النتيجة مع نتيجة دراسة تان وناب (Tan & Nabb, 2021) التي بينت أن المؤتمرات ضرورية لتعزيز النمو الشخصي والتنمية.

أما في المرتبة الأخيرة فقد جاءت الفقرة رقم (10) (تعمل الجامعة على تحقيق الاستقلالية والحرية في إجراء البحوث العلمية) بمتوسط حسابي (3.10) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.70)، ويرجع الباحث ذلك إلى عدم اهتمام الجامعة الكافي بمجال البحث الأكاديمي والعلمي، فحرية البحث واستقلالية العمل تعتبران ركيزتين أساسيتين في تطوير المعرفة والتقدم العلمي في الجامعات.

لكن في الواقع، يواجه الباحثون في الجامعة العديد من التحديات في ممارسة بحوثهم بحرية واستقلالية؛ فقد تتدخل الجهات الإدارية أو السياسية في اختيار المواضيع البحثية أو في نتائج البحوث، مما يؤثر سلبيًا على جودة البحث ومصداقيته. علاوة على ذلك قد تفتقر الجامعة إلى توفير الموارد اللازمة والبيئة المناسبة لتحفيز البحث العلمي وتشجيع الباحثين على الابتكار والتفكير الإبداعي، حيث تتأثر النتائج النهائية للبحوث بشكل كبير بتلك التدخلات والقيود، مما يعرض سمعة الجامعة ومكانتها الأكاديمية للخطر، ويحد من قدرتها على تحقيق الميزة التنافسية؛ لذلك، يجب على الجامعة العمل على تعزيز ثقافة الحرية الأكاديمية وتوفير بيئة داعمة للبحث العلمي الحر والمستقل، حيث يتمتع الباحثون بالحماية والدعم لاستكشاف المواضيع الجديدة والمثيرة دون قيود أو تدخلات خارجية.

المحور الثالث: القرارات التطويرية في الجامعة

فقد تم إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمجال الفرعي (القرارات التطويرية في الجامعة) من خلال إيجاد المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الفرعي والأداء الكلي:



جدول رقم (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لفقرات المجال الفرعي (القرارات التطويرية في الجامعة)

الرقم	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	الدرجة
2	تحسين القرارات التطويرية في الجامعة الأداء الأكاديمي والإداري عبر تقليص مستوى البيروقراطية فيها.	3.99	.56	1	مرتفعة
4	تساعد القرارات التطويرية في الجامعة على ترشيد الوكالات الناشئة في الجامعة.	3.92	.60	2	مرتفعة
1	تعزز القرارات التطويرية في الجامعة الرفع من الكفاءة التنظيمية.	3.85	.63	3	مرتفعة
6	تؤكد القرارات التطويرية في الجامعة على التقيد بالمناصب والمسميات النظامية المنصوص عليها في نظام مجلس التعليم العالي والجامعات	3.75	.59	4	مرتفعة
3	تسهم القرارات التطويرية في الجامعة على رفع مستوى الرشاقة التنظيمية.	3.70	.57	5	مرتفعة
5	تساعد القرارات التطويرية في الجامعة على إنشاء وحدة أو إدارة لخدمة المجتمع ترتبط بأحد وكلاء الجامعة.	3.19	.53	6	متوسطة
	الأداء ككل	3.73	.42		مرتفعة

يتضح من الجدول رقم (6) أن القرارات التطويرية في الجامعة ككل جاءت بدرجة مرتفعة بمتوسط حسابي (3.73) وانحراف معياري (0.42)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (3.99-3.19). أما فيما يتعلق بفقرات الدراسة فقد جاءت الفقرة رقم (2) (تحسين القرارات التطويرية في الجامعة الأداء الأكاديمي والإداري عبر تقليص مستوى البيروقراطية فيها.) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.99) بدرجة مرتفعة وانحراف معياري (0.56).

ويعزو الباحث ذلك إلى ارتباط أهمية تحسين القرارات التطويرية بأهمية قدرة الجامعة على اتخاذ القرارات السريعة والفعالة، مما يساهم في تحسين جودة التعليم والبحث العلمي والخدمات الطلابية. ويتضمن هذا التحسين تقليص مستوى البيروقراطية من خلال تعزيز التواصل المباشر بين القيادات الإدارية وأعضاء هيئة التدريس والموظفين، وتحفيز التفكير الإبداعي والابتكاري من خلال توفير بيئة داعمة ومحفزة؛ ومن خلال هذه العمليات يستطيع الموظفون وأعضاء هيئة التدريس التركيز على أداء مهامهم الأساسية بكفاءة أكبر، مما يؤدي إلى تحسين الأداء الأكاديمي والإداري.



بالإضافة إلى ذلك، فإن القرارات التطويرية السريعة والمناسبة تمكن الجامعة من التكيف مع التغييرات في بيئة التعليم والمنافسة، وتسهم في بناء إستراتيجيات مبتكرة تضعها في مقدمة المؤسسات التعليمية المتميزة، مما يعزز صورتها ومكانتها في الساحة الأكاديمية والبحثية ويجذب المزيد من الطلاب والباحثين الموهوبين.

أما في المرتبة الأخيرة فقد جاءت الفقرة رقم (5) (تساعد القرارات التطويرية في الجامعة على إنشاء وحدة أو إدارة لخدمة المجتمع ترتبط بأحد وكلاء الجامعة). بمتوسط حسابي (3.19) بدرجة متوسطة وانحراف معياري (0.53).

ويعزو الباحث ذلك إلى ارتباط القرارات التطويرية بالجامعة بدورها الأساسي حيث تركز على ما فيه مصلحة للطالب سواء بالأمر الأكاديمية والتعليمية أو الخدمات الطلابية؛ ليتواءم مع مهام الجامعات في تحقيق رؤية 2030، بحيث تتوجه نحو تشكيل الشراكات المجتمعية في الجوانب الأكاديمية بشكل أكثر؛ مما يعزز من ارتباطها وعلاقتها بالمجتمع سواء داخل أو خارج الإطار الجامعي.

وللإجابة عن السؤال الثاني: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05)

للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تعزى لمتغيرات (الجنس، سنوات الخبرة، الرتبة العلمية)؟ تم توضيح ما يأتي:

أولاً: متغير الجنس

تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية

لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير الجنس.

جدول رقم (8)

اختبارات لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير الجنس

البعد	الفئات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة ت	مستوى المعنوية
فلسفة نظام	ذكر	4.03	.50	49	1.172	0.244
التعليم الجامعي الجديد	أنثى	3.99	.44			
إستراتيجية التميز	ذكر	3.81	.48	49	0.596	0.552
المؤسسي في الجامعة	أنثى	3.78	.43			



مستوى المعنوية	قيمة ت	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفئات	البعد
0.402	0.842	49	.45	3.99	ذكر	القرارات التطويرية
			.38	3.97	أنثى	في الجامعة
0.612	0.494	49	.55	3.94	ذكر	الأداء الكلي
			.42	3.91	أنثى	

يظهر من الجدول (8) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في جميع مجالات المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير الجنس، حيث جاءت قيمة مستوى الدلالة لها أعلى من (0.05).

ويرجع الباحث ذلك إلى امتلاك الذكور والإناث للأفكار نفسها وإدراكهم الكبير بأهمية هذه المعايير؛ لأنها تسهم في التعليم والتطوير المبني، وكذلك توفير فرص متساوية للتدريب والمشاركة في الأنشطة الأكاديمية والبحثية، بالإضافة إلى ضمانها جودة عالية للتعليم تتوافق مع أفضل الممارسات العالمية، كما تُسهم في تحسين كفاءة استخدام الموارد المالية والبشرية في الجامعة من خلال مساعدتها على تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليل البيروقراطية وتعزيز الشفافية والمساءلة في الجامعة.

ثانياً: متغير الخبرة

تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير سنوات الخبرة.

جدول رقم (9):

اختبارات لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير سنوات الخبرة

مستوى المعنوية	قيمة ف	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	البعد
.667	0.607	.683	2	1.365	بين المجموعات	فلسفة نظام
		1.125	47	52.853	داخل	التعليم الجامعي
			49	54.219	المجموعات	الجديد
					المجموع	
.845	0.277	.303	2	.606	بين المجموعات	إستراتيجية التميز
		1.094	47	51.409	داخل	المؤسسي في
			49	52.014	المجموعات	الجامعة
					المجموع	



البعد	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	مستوى المعنوية
القرارات التطويرية في الجامعة	بين المجموعات	1.155	2	1.731	1.194	.194
	داخل المجموعات	68.149	47	1.450		
	المجموع	69.304	49			
الأداء الكلي	بين المجموعات	.581	2	.291	.245	.878
	داخل المجموعات	55.820	47	1.188		
	المجموع	56.401	49			

*دال عند مستوى الدلالة 0.05

**دال عند مستوى الدلالة 0.01

يظهر من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في جميع مجالات المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير سنوات الخبرة حيث جاءت قيمة مستوى الدلالة لها أعلى من (0.05).

ويرجع الباحث ذلك إلى أن التركيز الحصري على أن الأعضاء، بغض النظر عن تفاوت سنوات الخبرة فيما بينهم، يدركون أهمية تطبيق هذه المعايير جميعاً، فهم يعلمون أن هذه العوامل تؤثر بشكل أكبر على أداء الجامعة وقدرتها على تحقيق الميزة التنافسية، مثل الإستراتيجيات الإدارية والتعليمية، والتحفيز المؤسسي، والتوجيه الرئيسي، والثقافة المؤسسية، حيث تركز الجامعة على تطوير بيئة عمل تشجع على الإبداع والتطور المستمر، وتعزز التفاعل الإيجابي بين أعضاء الهيئة التعليمية والإدارية بغض النظر عن سنوات الخبرة، مما يمكنها من البقاء في مقدمة المؤسسات التعليمية الرائدة وتحقيق الميزة التنافسية في بيئة التعليم العالي المتطور.

ثانياً: متغير الرتبة العلمية

تم إجراء اختبار تحليل التباين الأحادي لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير الرتبة العلمية.



جدول رقم (10):

اختبار "ت" لإيجاد الفروق بين المتوسطات الحسابية للمعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية تبعاً لمتغير الرتبة العلمية

مستوى المعنوية	قيمة ف	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	البعد
.701	.382	.351	2	.702	بين المجموعات	فلسفة نظام التعليم
		.920	47	43.227	داخل المجموعات	الجامعي الجديد
			49	43.929	المجموع	
.850	.269	.296	2	.592	بين المجموعات	إستراتيجية التميز المؤسسي
		1.102	47	51.812	داخل المجموعات	في الجامعة
			49	52.404	المجموع	
.911	.088	.074	2	.147	بين المجموعات	القرارات التطويرية في
		.833	47	39.157	داخل المجموعات	الجامعة
			49	39.304	المجموع	
.589	.489	.575	2	1.150	بين المجموعات	الأداء الكلي
		1.176	47	55.251	داخل المجموعات	
			49	56.401	المجموع	

*دال عند مستوى الدلالة 0.05

**دال عند مستوى الدلالة 0.01

يظهر من الجدول أعلاه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في جميع مجالات المعايير الدولية لتعزيز كفاءة منظومة الجامعات ودورها في تحقيق أبعاد الميزة التنافسية، تبعاً لمتغير الرتبة العلمية، حيث جاءت قيمة مستوى الدلالة لها أعلى من (0.05).

ويرجع الباحث ذلك إلى اتفاق أعضاء هيئات التدريس على أن جميع المعايير تسهم في كفاءة المنظومة؛ لمشاركتهم بيئة العمل ذاتها، والواقع نفسه.

التوصيات

1- ترى الدراسة أن تحقيق التميز المؤسسي في الجامعة في ضوء المعايير الدولية يقتصر على مدى قدرة الجامعة على تقديم خدمات متميزة على أعلى مستوى، وبناء ثقافة تنظيمية تعزز روح الإبداع والتميز بما يحقق أداء متميزاً، وتوفير المكتبات الإلكترونية حتى يتم الوصول للمراجع بكل سهولة، وتوفير ما يحتاجه أعضاء هيئة التدريس من معلومات وبيانات؛ مما يرفع من جودة البحث العلمي، وضرورة اهتمام القيادة الإدارية بالتنمية الذاتية وبشكل مستمر، والعمل على تحفيز أعضاء هيئة التدريس



للمشاركة في المؤتمرات العلمية سواء المحلية أو العالمية، وجعل الطالب جزءاً من عملية إعداد اللوائح المنظمة في الجامعة للعمل الجماعي، بالإضافة إلى توفير البيئة التحفيزية للبحث العلمي من خلال التمويل والإجازات والترقيات، إلى جانب تحقيق الاستقلالية والحرية في إجراء البحث العلمي.

2- ترى الدراسة أن من الضروري لتعزيز القرارات التطويرية في الجامعة لرفع الكفاءة التنظيمية، التقيد بالمناصب والمسميات الوظيفية المنصوص عليها في نظام مجلس التعليم العالي والجامعات؛ حيث تسهم هذه القرارات في رفع مستوى الرقابة التنظيمية وترشيد الوكالات الناشئة في الجامعة، كما تساعد هذه القرارات على ربط الجامعة بالمجتمع.

3- وفي دورات تدريبية وورش عمل متخصصة لأعضاء هيئة التدريس والموظفين الإداريين؛ لتوعيتهم بأهمية وطرق تطبيق المعايير الدولية لتحسين كفاءة الجامعات وتعزيز الميزة التنافسية.

4- تعزيز التعاون مع الجامعات العالمية لتبادل المعرفة والخبرات في تطبيق المعايير الدولية، وتنظيم فعاليات مشتركة مثل المؤتمرات والندوات لمناقشة أفضل الممارسات والتحديات.

5- تشجيع البحث والدراسات الأكاديمية حول تأثير تطبيق المعايير الدولية في تحقيق الميزة التنافسية للجامعات، وتوجيه التوصيات العملية لسد الفجوات وتحسين الأداء.

مقترحات الدراسة:

1. إجراء دراسات مقارنة بين الجامعات العربية والجامعات في الدول المتقدمة؛ لتحليل مدى تبني الجامعات للمعايير الدولية لتعزيز الكفاءة، وتقييم مدى تأثير تبني هذه المعايير على تحقيق أبعاد الميزة التنافسية.

2. تحليل دور الحكومات في دعم تطبيق المعايير الدولية في الجامعات العربية.

3. دراسة تأثير تطبيق المعايير الدولية على فرص توظيف الخريجين.

4. إجراء دراسة استطلاعية على أعضاء هيئة التدريس والموظفين الإداريين في الجامعات؛ لفهم التحديات التي تواجه تطبيق المعايير الدولية ودورها في تحقيق الميزة التنافسية، مما يمكن من تحديد نقاط القوة والضعف لهذه العملية.

5. إجراء دراسات حالة في بعض الجامعات الرائدة لاستكشاف التجارب الناجحة والممارسات الفعالة التي تسهم في تبني المعايير الدولية؛ لتعزيز الكفاءة وتحقيق الميزة التنافسية، وتوجيه التوصيات العملية للجامعات الأخرى في هذا الصدد.

المراجع:

- أمال، أيوب. (2022). تحديات الجامعة مع تطبيقات الذكاء الاصطناعي، *المجلة الدولية للتعليم بالإنترنت*، 21(2)، 1-12.
- البدراني، بدر سالم. (2023). *التنافسية العالمية لمؤسسات التعليم العالي العربية*. <https://linkshortcut.com/BLBip>



- البصير، خالد. (2021). استقلالية الجامعات السعودية لتحقيق الميزة التنافسية في ضوء الخبرات الأمريكية والبريطانية: تصور مقترح، *دراسات تربوية واجتماعية*، (27)، 240-331.
- جبرين، ملاك. (2018). *تطوير الجامعات السعودية في ضوء فلسفة الجامعة المتجددة: تصور مقترح* [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.
- حسنين، رجب. (2022). *المكتبات الأكاديمية ودورها في تحقيق إدارة رأس المال الفكري* (ط.1). العربي للنشر والتوزيع.
- حسين، مرفت. (2022). تنمية رأس المال الفكري لدعم الميزة التنافسية بالجامعات المصرية: آليات مقترحة، *دراسات تربوية واجتماعية*، (28)، 190-238.
- الحيدر، عبد الله. (2022). النظم التعليمية وفعاليتها في تحقيق أهداف نظام التعليم الجامعي، *المجلة العربية للنشر العلمي*، (50)، 1-55.
- الدريبي، هنادي؛ جرادات سهير. (2022). درجة تطبيق كلية العلوم التربوية في الجامعة الأردنية لمعايير الاعتماد الدولي وعلاقتها بجودة الخدمة التعليمية، *دراسات العلوم الانسانية والاجتماعية*، 49(6)، 240-260.
- الرحيلي، محمد بن سليم الله. (2019). بدائل تمويل الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في ضوء التغيرات الاقتصادية المعاصرة من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بها، *مجلة البحث العلمي في التربية*، (20)، 137-183.
- الرفاعي، عيده عويد عيد. (2021). تحديات تحقيق التميز المؤسسي في إدارة تعليم محافظة ينبع من وجهة نظر المشرفات التربويات، *المجلة العربية للنشر العلمي*، (36)، 251-278.
- ابن زرعة، سوسن بنت محمد. (2015). الثقافة التنظيمية السائدة في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن من وجهة نظر قيادات الكليات. *مجلة كلية التربية*، 164(2)، 811-848.
- الزيات، إبراهيم مصطفى، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد. (د.ت). *المعجم الوسيط*، المكتبة الإسلامية.
- شرايحة، بالفين. (2020). *القيادة التوزيعية وعلاقتها بالميزة التنافسية لدى مديري المدارس الخاصة في محافظة العاصمة عمان من وجهة نظر المعلمين* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة الشرق الأوسط.
- شليبي، أماني. (2017). متطلبات تحقيق الميزة التنافسية لجامعة المنصورة في ضوء وظائفها، *مجلة تطوير الأداء الجامعي*، (4)، 1-16.
- صالح، محمد طاهر. (2020). *الميزة التنافسية-أهميتها وأبعادها*. مدونة محمد طاهر صالح. <https://linkshortcut.com/nEVyS>
- عبد العال، عنتر. (2017). تحقيق المزايا التنافسية بالجامعات المصرية في ضوء الذكاء الإستراتيجي. *مجلة كلية التربية*، 4(41)، 179-276.
- عبد العزيز، عبد العاطي. (2021). إدارة الأصول غير الملموسة كمدخل لتحقيق أهداف الميزة التنافسية بجامعة سوهاج: دراسة ميدانية. *مجلة كلية التربية*، 3(45)، 15-140.
- الغامدي، أحمد. (2022). تدويل التعليم الجامعي السعودي في ضوء فلسفة الجامعة المنتجة: تصور مقترح، *مجلة كلية التربية*، 88(5)، 663-716.
- غانى، زهرة؛ وابن سعيد، غوتية. (2019). *أثر الإبداع الإداري في تحقيق الميزة التنافسية دراسة من وجهة نظر عينة من الأساتذة والموظفين الإداريين بكلية الآداب واللغات جامعة أدرار أنموذج* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة أحمد دراية، الجزائر.



اللوقان، محمد بن فهد. (2018). جاهزية الجامعات السعودية الناشئة للتميز المؤسسي في ضوء معايير جائزة الملك عبد العزيز للجودة والتميز: دراسة حالة على جامعة حائل، *مستقبل التربية العربية*، 25 (115)، 61-122.

مجمع اللغة العربية. (1999). *المعجم الوجيز*، وزارة التربية والتعليم.

المحميد، باسم بن إبراهيم. (2022). تطوير الأداء الإداري لدى القيادات الأكاديمية في الجامعة السعودية الإلكترونية في ضوء مدخل الرشاقة التنظيمية. *مجلة العلوم الإنسانية والإدارية*، 1 (26)، 150-180.

مركز إحصاءات التخطيط دعم القرار، المملكة العربية السعودية، 2024:

<https://moe.gov.sa/ar/knowledgecenter/dataandstats/edustatdata/DocLib/img/Hh1.png>

المنيع، الجوهرة. (2020). درجة تحقيق متطلبات الميزة التنافسية لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن من وجهة نظر قيادات الجامعة في ضوء رؤية المملكة 2030 وأهم المعوقات التي تواجهها. *مجلة الفتح*، (83)، 237-259.

هارون، أسماء. (2020). *التعليم الجامعي بين رهانات الجودة وتحديات التنمية المستدامة مقارنة سوسيولوجية لواقع وأفاق التعليم الجامعي في الجزائر*، [أطروحة دكتوراه غير منشورة]. جامعة محمد لامين دباغين، الجزائر.

وزارة التعليم في المملكة العربية السعودية. (2022). *مجلس شؤون الجامعات*.

<https://www.moe.gov.sa/ar/mediacenter/MOEnews/Pages/Universities-Aff-Council.aspx>

References

- 'Abd al-'Āl, 'Antar. (2017). taḥqīq almzāya al-tanaḥusiyah bi-al-jāmi'at al-Miṣriyah fi ḍaw' al-dhaka' al-istirāṭī. *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 4 (41), 179-276, (in Arabic).
- 'Abd al-'Azīz, 'Abd al-'Āṭī. (2021). Idārat al-uṣūl ghayr almlmsh ka-madkhal li-taḥqīq Ahdāf almyzh al-tanaḥusiyah bi-jāmi'at Sūhāj : dirāsah maydāniyah. *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 3 (45), 15-140, (in Arabic).
- al-Badrānī, Badr Sālim. (2023). *al-tanaḥusiyah al-'Ālamīyah li-mu'assasāt al-Ta'lim al-'Ālī al-'Arabīyah*. <https://linkshortcut.com/BLBip>, (in Arabic).
- al-Baṣīr, Khalid. (2021). *Istiqlāliyat al-jāmi'at al-Sa'ūdiyyah li-taḥqīq almyzh al-tanaḥusiyah fi ḍaw' alḥbrāt al-Amrikiyah wa-al-Bariṭāniyah : Taṣawwur muqtarah*, Dirāsāt tarbawīyah wa-ijtimā'iyah, (27), 240-331, (in Arabic).
- al-Duraybī, Hanādī ; Jarādāt Suhayr. (2022). darajat taḥbīq Kulliyat al-'Ulūm al-Tarbawīyah fi al-Jāmi'ah al-Urdunīyah li-ma'āyir al-'ūmūd al-dawli wa-'alaqatuhā bjwdh al-khidmah al-ta'limīyah, *Dirāsāt al-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-Ijtimā'iyah*, 49 (6). 240-260, (in Arabic).
- al-Ghāmīdī, Aḥmad. (2022). tadwīl al-Ta'lim al-Jāmi'ī al-Sa'ūdi fi ḍaw' Falsafat al-Jāmi'ah al-muntijah : Taṣawwur muqtarah, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 88 (5), 663-716, (in Arabic).
- al-Ḥaydar, 'Abd Allāh. (2022). al-nuzum al-ta'limīyah wa-fā'iliyatihā fi taḥqīq Ahdāf Nizām al-Ta'lim al-Jāmi'ī, *al-Majallah al-'Arabīyah lil-Nashr al-'Ilmī*, (50), 1-55, (in Arabic).
- Allwqān, Muḥammad ibn Fāḥād. (2018). jāhzyh al-jāmi'at al-Sa'ūdiyyah al-nāshī'ah lltmyz al-mu'assasī fi ḍaw' ma'āyir jā'izat al-Malik 'Abd al-'Azīz lil-jawdah wa-al-tamayyuz : dirāsah ḥālat 'alā Jāmi'at Ḥā'il, *Mustaqbal al-Tarbiyah al-'Arabīyah*, 25 (115), 61-122, (in Arabic).
- al-Manī', al-Jawharah. (2020). darajat taḥqīq Mutaṭallabāt almyzh al-tanaḥusiyah li-jāmi'at al'mrh Nūrah bint 'Abd al-Raḥmān min wījhat naẓar qiyādāt al-Jāmi'ah fi ḍaw' ru'yah al-Mamlakah 2030 wa-ahamm al-mu'awwiqāt allatī tuwājīhuhā. *Majallat al-Fath*, (83), 237-259, (in Arabic).



- al-Muḥaymīd, Bāsim ibn Ibrāhīm. (2022). taṭwīr al-adā' al-idārī ladā al-qiyādāt al-Akadīmīyah fi al-Jāmi'ah al-Sa'ūdiyah al-iliktrūniyah fi ḍaw' madkhal alrshaḥq al-tanzīmīyah. *Majallat al-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-idāriyah*, 1(26), 150-180, (in Arabic).
- al-Rifā'i, 'idihī 'Uwayyid 'Id. (2021). taḥaddiyāt taḥqīq al-Tamyīz al-mu'assasī fi Idārat Ta'lim Muḥāfazat Yanbu' min wījhat nazar almshrfāt altrbwāt, *al-Majallah al-'Arabiyyah lil-Nashr al-'Ilmi*, (36), 251-278, (in Arabic).
- al-Ruḥaylī, Muḥammad ibn Salīm Allāh. (2019). Badā'il tamwīl al-Jāmi'ah al-Islāmīyah bi-al-Madinah al-Munawwarah fi ḍaw' al-taghayyurāt al-iqtisādīyah al-mu'āshirah min wījhat nazar a'ḍā' Hay'at al-tadrīs bi-hā, *Majallat al-Baḥth al-'Ilmi fi al-Tarbiyah*, (20), 137-183, (in Arabic).
- al-Zayyāt, Ibrāhīm Muṣṭafā, wa-'Abd al-Qādir, Ḥāmid, wālnjār, Muḥammad. (n. D). *al-Mu'jam al-Wasīṭ*, al-Maktabah al-Islāmīyah, (in Arabic).
- Amāl, Ayyūb. (2022). taḥaddiyāt al-Jāmi'ah ma'a taṭbīqāt al-dhakā' alāshnā'y, *al-Majallah al-Dawliyah lil-ta'lim bāl'ntrnt*, 21 (2), 1-12, (in Arabic).
- Boguslavskii, M.V.&Neborskii, Y.V. (2016). Development of the university education in the context of globalization.SHS Web of Conferences, (29).
- Chea international group. (2014). International higher education and international quality standards. Policy brief (3). <https://files.eric.ed.gov/fulltext/ED598684.pdf>
- Crow, M. (2014). What is the role of universities in global development? <https://blogs.worldbank.org/education/what-role-universities-global-development>
- Ghāny, Zahrah; wa-Bin Sa'id, ghwtiyh. (2019). *Athar al-ibda' al-idārī fi taḥqīq almyzh al-tanāfusīyah dirāsah min wījhat nazar 'ayyīnah min al-asātidhah wa-al-muwazzāfin al-idāriyīn bi-Kulliyat al-Ādāb wa-al-lughāt Jamī'at Adrār Unmūdḥaj* [Risālat mājjstīr ghayr manshūrah], Jāmi'at Aḥmad dirāyat, al-Jazā'ir, (in Arabic).
- Hārūn, Asmā'. (2020). *al-Ta'lim al-Jāmi'i bayna rihānāt al-jawdah wa-taḥaddiyāt al-tanmīyah al-mustadāmah muqārabah sūsiyūlūjiyah li-waqī' w'fāq al-Ta'lim al-Jāmi'i fi al-Jazā'ir*, [utrūḥat duktūrāh ghayr manshūrah], Jāmi'at Muḥammad Limīn dbāghyn, al-Jazā'ir, (in Arabic).
- Ḥasanayn, Rajab. (2022). *al-Maktabāt al-Akadīmīyah wa-dawruhā fi taḥqīq Idārat Ra's al-māl al-fikrī* (1st ed.). al-'Arabī lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- Ḥusayn, Mirfat. (2022). Tanmīyah Ra's al-māl al-fikrī li-Da'm almyzh al-tanāfusīyah bi-al-jāmi'āt al-Miṣriyah : āliyat muqtarahāh, *Dirāsāt tarbawīyah wa-ijtimā'iyah*, (28), 190-238, (in Arabic).
- Ibn Zur'ah, Sawsan bint Muḥammad. (2015). al-Thaqāfah al-tanzīmīyah al-sā'idah fi Jāmi'at al-Amīrah Nūrah bint 'Abd al-Raḥmān min wījhat nazar qiyādāt al-Kulliyāt. *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 164 (2), 811-848, (in Arabic).
- Jibrīn, Malāk. (2018). *taṭwīr al-jāmi'āt al-Sa'ūdiyah fi ḍaw' Falsafat al-Jāmi'ah al-mutajaddidah : Taṣawwur muqtarah* [utrūḥat duktūrāh ghayr manshūrah], Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmīyah, al-Sa'ūdiyah, (in Arabic).
- Majma' al-lughah al-'Arabiyyah. (1999). *al-Mu'jam al-Wājiz*, Wizārat al-Tarbiyah wa-al-ta'lim, (in Arabic).
- Markaz Iḥṣā'āt al-Takhṭīṭ Da'm al-qarār, al-Mamlakah al-'Arabiyyah al-Sa'ūdiyah, 2024: <https://moe.gov.sa/ar/knowledgecenter/dataandstats/edustatdata/DocLib/img/Hh1.png>, (in Arabic).
- Ramraj, U.&Marimuthu, F. (2021). Preparing Undergraduate Learners with Skills Required by a Transformative Work Environment. *International Journal of Higher Education*.10 (1).287-294
- Ṣāliḥ, Muḥammad Ṭāhir. (2020). *almyzh altnāfsyt-hmythā-w'b'adhā. Mudawwanat Muḥammad Ṭāhir Ṣāliḥ*. <https://linkshortcut.com/nEVyS>, (in Arabic).



- Shalabī, Amānī. (2017). Mutaʿallabāt taḥqīq almyzh al-tanāfusīyah li-Jāmiʿat al-Manṣūrah fī ḍawʿ wazāʾifuhā, *Majallat taṭwīr al-adāʾ al-Jāmiʿi*, 5(4), 1-16, (in Arabic).
- Sharāyḥah, bālfyn. (2020). *al-Qiyādah altwzyʿyah wa-ʿalāqatuhā bālmzyh al-tanāfusīyah ladā mudīrī al-Madāris al-khaṣṣah fi Muḥāfazat al-ʿĀshimah ʿAmmān min wijhat naẓar al-Muʿallimīn* [Risālat mājīstīr ghayr manshūrah], Jāmiʿat al-Sharq al-Awsaṭ, (in Arabic).
- Sulaiman, M. (2016). Globalization and educational challenges. *International Journal of Applied Research*,2(6). 474-478
- Tan, F.&Nabb, L. (2021). The Effects of Attending Annual Professional Conferences on the Personal Development of International Faculty. 241-246
- Teague, L.J. (2015). *Higher Education Plays Critical Role in Society: More Women Leaders Can Make a Difference*. Retrieved, <https://files.eric.ed.gov/fulltext/EJ1091521.pdf>
- Wizārat al-Taʿlīm fi al-Mamlakah al-ʿArabīyah al-Saʿūdiyyah. (2022). *Majlis Shuʿun al-jāmiʿāt*. <https://www.moe.gov.sa/ar/mediacenter/MOENews/Pages/Universities-Aff-Council.aspx>, (in Arabic).





Quality of Work Life and its Relationship with Distributive Justice among Administrators at Hail University

Dr. Amal Aref Al-Ardan *

am.alardan@uoh.edu.sa

Abstract:

The current study aims to investigate the quality of work life and its relationship with distributive justice among administrators at Hail University. To achieve this objective, the descriptive survey methodology was employed. A questionnaire was utilized as the research tool. The study population consisted of administrators at Hail University, represented by a stratified random sample of 132 individuals. The study focused on the dimensions of work quality life, including participation in decision-making, capacity development and wages/rewards, job stability and security, and work-life balance, as well as distributive justice. The study key findings showed that there was moderate agreement of the research sample individuals regarding the practices of the dimensions of job quality life. The results also revealed a statistically significant positive correlation at a significance level of (0.01) between work quality life dimensions and distributive justice among administrators in the departments at Hail University.

Keywords: Work Life Quality, Distributive Justice, Job Security, Capacity Development.

* Assistant Professor of Higher Education Administration - Department of Education - College of Education - Hail University - Kingdom of Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Ardan, Amal Aref. (2024) Quality of Work Life and its Relationship with Distributive Justice among Administrators at Hail University, *Journal of Arts*, 12(4), 44 -83.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالعدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل

د. أمل عارف العردان *

Am.alardan@uoh.edu.sa

الملخص:

هدف البحث الحالي إلى الكشف عن جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالعدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل، ولتحقيق هذا الهدف استخدم الباحث المنهج الوصفي المسحي، والاستبانة أداة للبحث، وتكوّن مجتمع البحث من الإداريين بجامعة حائل، الذي تمثل في عينة عشوائية طبقية بلغ حجمها 132 فرداً، واعتمد البحث على أبعاد جودة الحياة الوظيفية المتمثلة في (المشاركة في اتخاذ القرارات، وتطوير القدرات والأجور والمكافآت، والاستقرار والأمان الوظيفي، والتوازن بين الحياة الشخصية والوظيفية)، والعدالة التوزيعية. وتوصل البحث إلى عدة نتائج أهمها، موافقة أفراد عينة البحث بدرجة متوسطة حول واقع ممارسات أبعاد جودة الحياة الوظيفية. كما رصدت النتائج وجود علاقة ارتباطية موجبة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) بين جودة الحياة الوظيفية بأبعادها والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل.

الكلمات المفتاحية: جودة الحياة الوظيفية، العدالة التوزيعية، الأمان الوظيفي، تطوير القدرات.

* أستاذ إدارة التعليم العالي المساعد - قسم التربية - كلية التربية - جامعة حائل - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: العردان، أمل عارف، (2024). جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالعدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل، مجلة الآداب، 12 (4)، 44-83.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



ظهر مفهوم جودة الحياة الوظيفية *Quality of Work Life (QWL)* كأحد أهم المسؤوليات الأخلاقية والاجتماعية للقائمين على العمل المؤسسي؛ باعتبارها مجموعة من العمليات المتكاملة المخططة التي تستهدف تحسين بيئة العمل الوظيفية للعاملين، والذي يسهم بدوره في تعزيز الولاء للمؤسسات ومن ثم تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسات والعاملين فيها، والمستفيدين منها.

ويتصدر مفهوم جودة الحياة الوظيفية *Quality of Work Life (QWL)* للعاملين قائمة اهتمامات وأولويات المسؤولين في شتى المؤسسات، حيث يسعون إلى تحسين مستوى جودة الحياة الوظيفية لدى العاملين بها؛ لكونها أداة أساسية لزيادة الدافعية للإنجاز والارتقاء بمستوى المؤسسة ككل، وتحقيق أعلى مستويات الأداء. (الثويني، 2023، ص. 100)

حيث تشمل جودة الحياة الوظيفية QWL خصائص بيئة العمل التي تؤثر على الحياة الوظيفية التي تعمل على تحقيق التوازن، وزيادة الرضى الوظيفي (Bagtasos، 2011، p3) التي أشار إليها ليتاو وبيريارا وجونكالز Leitão, Pereira & Gonçalves (2021) بأنها تشمل (العمل الآمن والراتب المناسب والرعاية الصحية المهنية) التي تؤثر بشكل إيجابي على الأداء. ومن ثم تحقيق الأهداف بكفاءة وفاعلية من خلال جودة المخرجات وتحسين مستوى الأداء وتحقيق الميزة التنافسية للجامعات (العزيمي، 2023، ص 7).
فكلما تميزت بيئة العمل بالقبول والرضا من العاملين ساهم ذلك في جعل الأفراد مستغرقين بشكل كامل في وظائفهم، (الرشيدي، 2022، ص 918).

فجودة الحياة الوظيفية برنامج شامل لتحسين رضا الموظفين، كما تعد طريقة للتفكير في الأفراد والعمل والتنظيم وكيفية خلق إحساس الوفاء في أذهان الموظفين (Kulkarni، 2013، p141).
لذا اهتمت العديد من الدراسات الحديثة بالأداء الأفضل وإنجاز وظائف أكثر إنسانية بقياس جودة الحياة الوظيفية وتحديد متطلباتها والتحديات التي تواجهها وسبل التغلب عليها، وذلك تحت أبعاد كثيرة ومختلفة، فجودة الحياة الوظيفية ترتبط بالالتزام المهني (التنظيمي) والولاء التنظيمي والإبداع والابتكار التنظيمي واتخاذ القرار والتمكين الإداري ومستوى الرضا وتطبيق العدالة التنظيمية التي تعد العدالة التوزيعية أحد أهم محاورها التي أشارت إليها دراسات متعددة أبرزها دراسة كل من (محمد، 2018، وعبد العال، 2021، وفكري، 2021، وزيد ومحمود، 2022).

وبناء على ما سبق جاءت فكرة البحث الحالي، التي تنطلق من أهمية جودة الحياة الوظيفية ودورها في تحقيق التميز في أداء العمل وتحديد العلاقة بين منسوبي الجامعة، وكذا أهمية الجامعة كمؤسسة خدمية هامة يعول عليها الوطن بناء حاضره ومستقبله، لذا كان من المهم استهدافها بالبحث ببعد جديد يتمثل بدراسة العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية وبين العدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل.



مشكلة البحث:

يعد المورد البشري من أهم الموارد المؤسسية التي لها دور فعال في إدارة وتنفيذ أعمالها، مما يتطلب الاهتمام به، وتوفير بيئة عمل ملائمة تحقق التكامل، والتفاعل بين الموظفين والجامعة. لذا تعمل الجامعات السعودية على تنمية الموارد البشرية واستثمارها من خلال توفير بيئة عمل ذات جودة وظيفية عالية تمكنهم من تحقيق رؤية وأهداف الجامعات بإحداث التوازن بين كفاءة الموظف والوظيفة التي يشغلها (الغامدي، 2023، ص 631).

ويتم ذلك بالبحث عن الأساليب، والمداخل التي تدعم جودة الحياة الوظيفية ليتم دراستها والاستفادة منها، ولعل العدالة التوزيعية من المفاهيم المهمة في أدبيات الإدارة، حيث إن "العدالة" مفهوم قيمي سامٍ في مضامينه ونتائجه الباعثة على رفع وتيرة الأداء وجودة الحياة الوظيفية التي تسهم في تعزيز ثقة الموظفين وتدعم الرضا الوظيفي (الخزاعي، 2015، ص. 489).

أسئلة البحث:

يمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤلات التالية:

- 1- ما واقع تحقق أبعاد جودة الحياة الوظيفية (بيئة عمل صحية آمنة، تطوير القدرات، الأجور والمكافآت، الموازنة بين العمل والحياة) بجامعة حائل من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
- 2- ما درجة توافر ممارسات تحقق العدالة التوزيعية بجامعة حائل من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
- 3- هل توجد علاقة ارتباطية بين جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟
- 4- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في جودة الحياة الوظيفية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً للجنس (ذكور/ إناث) والمؤهل وسنوات الخبرة بالعمل الإداري؟
- 5- هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً للجنس (ذكور/ إناث) والمؤهل وسنوات الخبرة بالعمل الإداري؟

أهداف البحث:

سعى البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- التعرف على واقع جودة الحياة الوظيفية (بيئة عمل صحية آمنة، تطوير القدرات، الأجور والمكافآت، الموازنة بين العمل والحياة) ومدى توافر تحقق العدالة التوزيعية من وجهة نظر الإداريين بالأقسام في جامعة حائل.
- 2- الكشف عن طبيعة العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام في جامعة حائل.
- 3- التحقق من وجود فروق ذات دلالة إحصائية حول مستوى جودة الحياة الوظيفية ومستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام في جامعة حائل باختلاف الجنس (ذكور/إناث) والمؤهل وسنوات الخبرة بالعمل الإداري.



4- تقديم توصيات قد تكون بإذن الله مهمة لمتخذي القرار في جامعة حائل حول موضوع البحث.

منهج البحث:

استخدم البحث الحالي المنهج الوصفي ببعديه الكمي والكيفي والذي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما هي في الميدان، ويهتم بوصفها وصفا دقيقا، ويعبر عنها تعبيراً كلفياً وكمياً، (درويش، 2018، ص 72).

حدود البحث:

الحدود الموضوعية:

اعتمد البحث على أبعاد جودة الحياة الوظيفية المتمثلة في (المشاركة في اتخاذ القرارات، وتطوير القدرات والأجور والمكافآت، والاستقرار والأمان الوظيفي، والتوازن بين الحياة الشخصية والوظيفية)، والعدالة التوزيعية.

الحدود المكانية:

اقتصر البحث في دراسته الميدانية على أقسام جامعة حائل.

الحدود البشرية:

اقتصر البحث على الإداريين بأقسام جامعة حائل.

الحدود الزمنية:

طبقت الدراسة الميدانية في العام الجامعي 2024م - 1445هـ.

أهمية البحث:

تمثلت أهمية البحث في أهمية نظرية وأهمية تطبيقية كما يلي:

الأهمية النظرية:

- بعد مراجعة البحوث والدراسات ذات الصلة يعد البحث الحالي دراسة حديثة في موضوع جودة الحياة الوظيفية، والعدالة التوزيعية بجامعة حائل.

- قد يفيد البحث الحالي في إثراء المكتبة العربية في مجال الدراسات النظرية المتعلقة بجودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية.

الأهمية التطبيقية:

- يساعد البحث الحالي في كشف الواقع الفعلي لجودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالعدالة التوزيعية لدى الإداريين بجامعة حائل، ويمكن في ضوءها أن تسعى القيادات الجامعية لتحسين بيئة العمل وخلق مناخ أفضل بالجامعة.

- قد تسهم نتائج البحث الحالي في المساهمة في إمداد القائمين على التطوير والتأهيل المهني بالجامعة بعمل البرامج التدريبية المناسبة لدعم جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية.



مصطلحات البحث:

جودة الحياة الوظيفية (*quality of work life*(QWL) : هي مصطلح يطلق على وصف بيئة عمل أكثر إنسانية مشجعة، تدعم الاحتياجات النفسية والاجتماعية والمادية للموظفين، كما تدعم تحفيز الموظفين وتعزز الكفاءات وتعمل على تحسين مهاراتهم ومن ثم تحقيق رضاهم الوظيفي (Srivastava & Kanpur, 2014, p55). وستتناولها البحث بشكل إجرائي على أنها الدرجة التي يحصل عليها أفراد عينة البحث عند قياس واقع الحياة الوظيفية بجامعة حائل.

العدالة التوزيعية distributive justice

تشير العدالة التوزيعية إلى النتائج التنظيمية المنصفة التي تقوم على المساواة والإنصاف مثل (الأجور والمنح والتعيينات، وتقييمات الوظائف، والترقيات) (Lambert, Keena.2020,p2) وستتناولها البحث بشكل إجرائي على أنها الدرجة التي يحصل عليها أفراد عينة البحث عند قياس مستويات تحقق العدالة التوزيعية لتحديد علاقتها بجودة الحياة الوظيفية بجامعة حائل.
الدراسات السابقة:

سيتم تناول الدراسات السابقة من خلال محورين وفقا لمتغيرات الدراسة (جودة الحياة الوظيفية – العدالة التوزيعية)، وزمنيا من الأقدم للأحدث كما يلي:
المحور الأول جودة الحياة الوظيفية:

دراسة البدوي (2020) هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع جودة الحياة الوظيفية للعاملين بجامعة الملك خالد ووضع عدد من الآليات لتطويرها، واستخدم البحث المنهج الوصفي، والاستبانة أداة لجمع المعلومات وطبقت على عينة من أعضاء هيئة التدريس والإداريين، وبلغت عينة أعضاء هيئة التدريس (349) عضواً، و(342) إدارياً بحيث يكون إجمالي العينة (691) مفردة، وأسفرت أهم النتائج عن: الموافقة بدرجة متوسطة حول واقع أبعاد جودة الحياة الوظيفية (بعد المشاركة في اتخاذ القرارات، وبعد الأجور والمكافآت، وبعد الاستقرار والأمان الوظيفي، وبعد التوازن بين الحياة الشخصية والوظيفية)؛ كما توصل البحث لوضع عدد من الآليات لأبعاد جودة الحياة الوظيفية وأوصى بإنشاء وحدة مهمتها متابعة تحقيق جودة الحياة الوظيفية، وتفعيل القوانين والأنظمة ومتابعة تنفيذ الخطط التشغيلية مع الحفاظ على نظام العمل.

وهدف دراسة إيدو وآخرين (2020) et al Ehido إلى التحقق من صحة الأبعاد المكونة لمقياس QWL من خلال إجراء تحليل العوامل الاستكشافية (EFA) وتم الحصول على بيانات الدراسة باستخدام استبيان مقنن على عينة عشوائية عددها 100 من الأكاديميين من جامعات الأبحاث الماليزية الخمس، وجاءت النتائج الرئيسية بالتأكيد على أهمية صحة الأبعاد التي تؤدي إلى تحسين جودة الحياة الوظيفية التي أهمها أمن العمل، والتعويض العادل والتطوير الوظيفي وتوازن الحياة مع العمل والدعم التنظيمي.

أما دراسة الشهري (2021) فقد هدفت إلى الكشف عن العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية والإبداع الإداري لدى الموظفين الإداريات في جامعة الأمير سلطان بالرياض، من خلال تحديد درجة توافر أبعاد جودة الحياة الوظيفية والمتمثلة في: (الأمان والاستقرار الوظيفي، الأجور والمكافآت، الصحة والسلامة المهنية، فرص تطوير القدرات، الاندماج

الاجتماعي في العمل، حرية التعبير والمشاركة)، وتحديد درجة ممارسة الموظفين الإداريات للإبداع الإداري، واستخدمت الدِّراسة المنهج الوصفي بأسلوبيه المسعي والارتباطي، والاستبانة كأداة لها، وطبقت الدراسة على جميع الموظفين الإداريات والبالغ عددهم (120) إدارية، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها ما يلي: أن درجة توافر أبعاد جودة الحياة الوظيفية جاءت بدرجة متوسطة، وجاءت الأبعاد مرتبة تنازلياً حسب توفرها كالتالي: (الاندماج الاجتماعي في العمل، الصحة والسلامة المهنية، حرية التعبير والمشاركة، فرص تطوير القدرات والتقدم الوظيفي، الأمان والاستقرار الوظيفي، الأجور والمكافآت) كما توصلت إلى وجود علاقة طردية موجبة بين جودة الحياة الوظيفية والإبداع الإداري.

في حين هدفت دراسة آل جمعان والغامدي (2022) إلى التعرف على مستوى جودة الحياة الوظيفية لدى منسوبي عمادة الموارد البشرية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمدينة الرياض، والكشف عن المعوقات التي تواجه جودة الحياة الوظيفية لديهم، والتوصل إلى مجموعة من المقترحات التي تُسهم في تحسينها، وقد تكوّن مجتمع البحث من جميع منسوبي ومنسوبات عمادة الموارد البشرية وعددهم (101)، واستخدمت الباحثة المنهج والاستبانة، وقد توصلت البحث إلى عدد من النتائج، أهمها: أنّ أفراد البحث موافقون بدرجة متوسطة على مستوى جودة الحياة الوظيفية لديهم، وجاء ترتيب أبعادها تنازلياً بحسب المتوسط الحسابي كما يلي: النمط القيادي، والاستقرار والأمان الوظيفي، والمشاركة في اتخاذ القرارات، والتوازن بين العمل والحياة الاجتماعية، والأجور والمكافآت

واستهدفت دراسة سامرسي وريزال Sumarsi& Rizal (2022) تحليل العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية وسلوك المواطنة التنظيمية بمتغير وسيط الالتزام التنظيمي، بالاعتماد على المنهج الوصفي الكمي وتطبيق الاستبانات كأداة، وعينة أفراد دراسة بلغت 104 من المستجيبين وجاءت أهم النتائج بالاستنتاجات التالية: (أن الكفاءة لها تأثير إيجابي على الالتزام التنظيمي للموظفين، وجودة الحياة الوظيفية لها تأثير إيجابي على التنظيم) وهناك علاقة إيجابية بين سلوك المواطنة وجودة الحياة الوظيفية التي لها تأثير إيجابي على التنظيم.

أما دراسة العصيمي والأعصف (2023) فقد هدفت إلى الكشف عن مستوى جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالدافعية للإنجاز لدى أعضاء هيئة التدريس بجامعة حائل، ولتحقيق أغراض الدراسة استخدم الباحثان مقياس جودة الحياة الوظيفية وتكون من (27) فقرة موزعة على خمسة مجالات هي: (النمط القيادي، والاستقرار والأمان الوظيفي، والترقية الوظيفي، والتوازن بين العلم الجامعي والحياة الاجتماعية، والتنمية المهنية)، ومقياس الدافعية للإنجاز وتكونت العينة من أعضاء هيئة التدريس في جامعة حائل، وجاءت أهم نتائج الدراسة معبرة عن وجود علاقة بين جودة الحياة الوظيفية والدافعية للإنجاز لدى أعضاء هيئة التدريس بجامعة حائل.

المحور الثاني: العدالة التوزيعية

هدفت دراسة الخضير (2019) لتقديم تصور مقترح من شأنه المساهمة في تطبيق العدالة التوزيعية في الجامعات السعودية من خلال دراسة واقع تطبيق العدالة التوزيعية في الجامعات السعودية، والتعرف على الصعوبات التي تعيق تطبيق العدالة، وتحديد أهم المتطلبات اللازمة لتحقيق العدالة في الجامعات السعودية، وذلك باستخدام المنهج الوصفي المسعي، والاستبانة أداة لجمع المعلومات، وقد تم تطبيقها على أعضاء هيئة التدريس البالغ عددهم (385).

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان أبرزها أن المرتب الشهري الذي يحصل عليه عضو هيئة التدريس مناسب و الحوافز مجزية، واتضح أن أبرز الصعوبات: ضعف تبني الجامعة للأفكار والمقترحات التي تطرح من



قبل أعضاء هيئة التدريس، وضعف المصادقية أثناء تطبيق الإجراءات وتنفيذ القرارات، كما أن أهم المتطلبات التي تحقق العدالة في الجامعات السعودية هي: إشاعة تقبل وجهات النظر المختلفة في الوسط الأكاديمي، واختيار القيادات وفق معايير علمية، وتطوير القوانين والأنظمة في الجامعة بما يساعد على تحقيق العدالة وإدراج مفهوم العدالة ضمن مهام المراجعة السنوية لأعمال الجامعة والعمل على معايير محددة وواضحة وعادلة في الترشيح للمناصب القيادية.

وهدفت دراسة صبحي (2019) إلى التعرف على معايير محددة وواضحة وعادلة في التوزيع التنظيمية في الجامعات الخاصة الليبية، وعلى طبيعة ومستوى الكفاءات المتميزة من أعضاء هيئة التدريس الجامعي، ومدى تأثير عدالة التوزيع التنظيمية على الكفاءات المتميزة، واختارت الدراسة بعض الجامعات الخاصة في مدينة طرابلس، وسعت الدراسة من خلال اتباع المنهج الوصفي التحليلي للإجابة عن تساؤلاتها، وتمثلت عينة الدراسة في أعضاء هيئة التدريس، حيث بلغت العينة (135)، وفي ضوء تحليل البيانات تم التوصل إلى عدد من النتائج أهمها: تدني مستوى العدالة التوزيعية التنظيمية في الجامعات الخاصة، وأن للعدالة التوزيعية بأبعادها المجتمعة تأثيراً في مستوى الكفاءات المتميزة من أعضاء هيئة التدريس الجامعي.

واستهدفت دراسة برهانتو Prihanto (2020) اختبار وتحليل الالتزامات التنظيمية للموظفين المتأثرة بالعدالة التوزيعية والإجرائية في مدينة سورابايا، واستخدم البحث المنهج الوصفي المسحي الارتباطي، والاستبانة، وقد تم تصميمها وتطبيقها على عينة عددها 200 موظف بشكل عشوائي، وأسفرت النتائج عن وجود علاقة إيجابية بين العدالة التوزيعية والالتزامات التنظيمية.

في حين استهدفت دراسة الشاباني Alshaabani (2020) دراسة العلاقة بين العدالة التوزيعية التنظيمية ومناخ الثقة بين الموظفين، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي وتكونت عينة الدراسة من 190 من الموظفين الذين قدموا من ثلاث دول هي سوريا ومصر وتركيا، ولغرض الدراسة تم إرسال استبيان مكون من 20 فقرة عبر الإنترنت للموظفين.

وجاءت أهم النتائج مؤكدة وجود علاقة إيجابية قوية بين العدالة التوزيعية التنظيمية ومناخ الثقة، كما أكدت الدراسة على الأهمية الكبيرة للعدالة التوزيعية التنظيمية عندما يتعلق الأمر بالخبرة العملية، كما كانت هناك فروق ذات دلالة إحصائية في الثقة في المشرف تعزى إلى العمر، علاوة على ذلك، كانت هناك اختلافات كبيرة في الثقة في المنظمة وزملاء العمل اعتماداً على مستوى الخبرة في العمل.

التعليق على الدراسات السابقة:

اتفقت كل الدراسات السابقة على أهمية جودة الحياة الوظيفية ودورها في تحقيق الرضا الوظيفي، لكن جاء تناول في سياقات مختلفة وأفراد عينة دراسة مختلفة، فيتشابه معها البحث الحالي في التأكيد على الجانب النظري لجودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية، كما يتفق معها في المنهج الوصفي والأداة المتمثلة في الاستبانة.

الفجوة البحثية:

نتائج البحوث السابقة	الفجوة البحثية	البحث الحالي
- توجد بعض الصعوبات التي تواجه جودة الحياة الوظيفية في الجامعات السعودية.	من خلال عرض نتائج البحوث السابقة وتناول أهداف البحث الحالي فقد اتضح للباحثة أن الفجوة البحثية تتمثل في:	يستهدف البحث الحالي - الكشف عن طبيعة العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام في جامعة حائل.
- كما توجد بعض الصعوبات التي تواجه العدالة التوزيعية في الجامعات السعودية.	- قلة البحوث التي اهتمت بجودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية.	
- لا تتوفر آلية محددة وواضحة لجودة الحياة الوظيفية في الجامعات.	- يُعد البحث الحالي امتدادا للبحوث التي تتعلق بتحقيق جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية.	
- جودة الحياة الوظيفية لها تأثير إيجابي على الرضا الوظيفي بالجامعات.		

الإطار النظري:

أولا: جودة حياة العمل

ظهر مصطلح جودة الحياة الوظيفية لأول مرة بواسطة التون مايو في عام 1933، الذي كشفت دراساته عن تأثير العوامل الاجتماعية والبيئية على أداء الأفراد العاملين وإنتاجيتهم؛ الأمر الذي جعلهم يتجهون نحو جودة الحياة الوظيفية، وفي أواخر الستينيات زاد الاهتمام بجودة الحياة الوظيفية من خلال تقديم أول برنامج بالولايات المتحدة الأمريكية، وفي سبعينيات القرن الماضي في الولايات المتحدة الأمريكية صاغ (لويس ديفيسا) مصطلح جودة الحياة الوظيفية في عام 1972م، وتم عقد أول مؤتمر دولي عن QWL في تورنتو في نفس العام، وفي عام 1973 تم إنشاء المجلس الدولي لجودة الحياة الوظيفية. (جابر، 2023، ص 90)

وتعتبر جودة حياة الوظيفية بناء مفاهيميا متعدد الأبعاد يتضمن الأمن والسلامة في العمل، وأنظمة مكافأة أفضل، وأجرا عادلا، ومجموعات عمل متعاونة وفرصا أفضل للنمو المهني، والتطوير الوظيفي والتواصل، والأمن، ومشاركة الإدارة، وتماسك العمل والحياة. (Leitão, Pereira & Gonçalves, 2021, p3).

مما يدعم تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسات، والعاملين فيها من خلال تمكينهم مهنيًا، ومنحهم دعم الرؤساء، بما يرفع رضاهم الوظيفي (عسيري، والمنقاش، 2022، ص 290)

كما أن جودة الحياة الوظيفية تدعم تحسين مناخ العمل وتجعل العلاقات الشخصية والتكنولوجية والتنظيمية داخل المؤسسة أكثر فاعلية مما يعزز تحسين الصحة البدنية والنفسية للعاملين، مما يخلق مشاعر إيجابية نحو العمل، ويدعم التعلم في مكان العمل، وهو ما يساعد على تحسين الإنتاجية وجعل بيئة العمل أكثر جاذبية، (الصبياني، 2022، ص 8).

وعليه فجودة الحياة الوظيفية هي فلسفة إدارية تهدف لتحسين نوعية الحياة الوظيفية لعاملها من خلال البحث عن أفضل الطرق التي من شأنها تكييف بيئة العمل ماديا ومعنويا، وجعلها أكثر فائدة وملاءمة، بغية زيادة الرضا الوظيفي، وزيادة الكفاءة التنظيمية (البشيتي، وأبو سعدة، وأبو سويح، 2022، ص 99).



كما يقصد بها مجموعة العمليات المتكاملة المخططة التي تستهدف تحسين الجوانب التي تؤثر على الحياة الوظيفية للعاملين وحياتهم الشخصية، مما يساهم في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للجامعة والعاملين فيها والمتعاملين معها (السيد، 2022، ص 26)، كما أنها تعزز درجة التميز في العمل، التي تؤدي في مجملها إلى الشعور بالرضا العام وتحسين القدرات في أداء العمل على مستوى الفرد، والمؤسسة، (صموئيل، 2023، ص 73).

فهي منظومة متكاملة من السياسات والإستراتيجيات والممارسات التي ينبغي أن تتخذها كل جامعة، وإن كانت في مجملها تتمحور حول إدارة الأفراد وتنظيم العمل وملاحقة المتغيرات النفسية والاجتماعية، وما يستتبع ذلك من زيادة دافعية أعضاء هيئة التدريس للعمل والإنجاز، (عبد الهادي، 2023، ص 311).

ومن خلال ما سبق يُمكن القول بأن تطبيق مفهوم جودة الحياة الوظيفية - وخاصة في الجامعات - يستهدف الرضا الوظيفي الذي يدعم الولاء ورفع مستوى الأداء والإنجاز لدى العاملين من خلال إشباع احتياجاتهم ورغباتهم النفسية والاجتماعية والتنظيمية.

ويمكن تناول جودة الحياة الوظيفية من زوايا متعددة وهي: (الخالدي، 2023، ص 239)

- أولاً كهدف: حيث تهدف إلى تحسين الأداء التنظيمي في بيئة العمل المناسبة.
- ثانياً كعملية: وتشمل كل الجهود اللازمة لتحقيق جودة الحياة الوظيفية.
- ثالثاً كفلسفة: حيث تؤكد على النظر للأفراد العاملين كأصول فعالة يمكن استثمارها ولن يتأتى ذلك إلا من خلال بيئة صحية متزنة.

أهمية جودة الحياة الوظيفية: (جوادي وخلفاوي، 2023، ص 1131)

- ✓ المساهمة على العمل بروح الفريق الواحد مما يقلل من الوقوع في الأخطاء وتحقيق الأهداف.
- ✓ تعزيز الشعور بالانتماء والولاء التنظيمي.
- ✓ تلبية احتياجات المؤسسة نتيجة توحيد الرؤية والرسالة والأهداف.
- ✓ القدرة على إدارة الصراعات التنظيمية.

أهداف جودة الحياة الوظيفية:

لزيادة الكفاءة التنظيمية والفاعلية داخل المنظمة لا بد من أن تكون أهداف جودة الحياة الوظيفية نابعة من الأهداف الرئيسية للجامعة مما يساهم في تحقيق مستويات أفضل للأداء.

وعليه فإنها تهدف إلى ما يلي: (هبيته، 2023، ص 315 – 316)

- ✓ زيادة الرضا الوظيفي.
- ✓ زيادة الفاعلية التنظيمية.
- ✓ المشاركة في حل المشكلات.
- ✓ المساهمة في تعزيز الجودة والإبداع.
- ✓ الحصول على مستوى مناسب من الأجور والعلاوات.
- ✓ المساهمة في توفير قوة عمل أكثر مرونة وولاء ودافعية.

✓ الاستفادة من فرص الترقية والتدرج الوظيفي بما يحقق الذات.

✓ إشباع الحاجات الإنسانية الأساسية والأمنية والاجتماعية وحاجات المكانة والتقدير وتحقيق الذات.

أبعاد جودة الحياة الوظيفية:

تتضمن جودة الحياة الوظيفية أبعادًا مختلفة طبقًا لاختلاف طبيعة العمل، حيث تتفاوت أهمية وأولوية كل عنصر من هذه العناصر طبقًا لحاجة العاملين وملاءمتها لظروفهم، فتم تناولها بأنها تضم الآتي: عدالة الأجر والتعويض، ظروف عمل صحية وآمنة، الفرص المتاحة لتنمية وتطوير القدرات البشرية، الفرص المستقبلية للنمو والأمان الوظيفي، الحقوق الدستورية للعاملين، التكامل الاجتماعي، التوازن بين الحياة الوظيفية والشخصية والمسئولية الاجتماعية والأخلاقية للمنظمة. (فريجات، 2022، ص. 407)

كما أمكن حصرها بخمسة أبعاد أساسية، هي: (بن أحمد، وبن غربي، 2023، ص 431-432)

✓ **التكامل الاجتماعي (Social Integration):** ويشير إلى تنسيق الجهود لإنجاز العمل تحت اسم وحدة العمل لتحقيق الأهداف والحصول على نتائج جيدة.

✓ **تطوير القدرات (competences development):** تتجلى أهمية هذا البعد في كونه يحتوي على تطوير الأداء بشكل يسمح بالاستقلالية والابتكار والإبداع والسيطرة الذاتية من الإدارة والعاملين.

✓ **النمو الوظيفي (Job Growth):** هذا البعد يمثل الفرصة الكبرى لظهور قابليات ومهارات الفرد فضلاً عن الارتقاء بمستويات أعلى على أساس مهارته، حيث يوفر الفرصة للنمو والارتقاء وتحفيز العاملين وتشجيعهم لإظهار مهاراتهم وقدراتهم.

✓ **المشاركة في اتخاذ القرارات (Participating in Decision-Making):** وهذه العملية تحتاج إلى عمل مشترك لإيجاد حلول، فصناعة القرار واتخاذها من العمليات المعقدة كونها تحتاج إلى مهارات إدراكية وتحليلية متميزة.

✓ **الموازنة بين العمل والحياة (Work-Life Balance):** وتعني الاهتمام بمساعدة العاملين بتقديم ممارسات وأنشطة تحقق الموازنة بين الحياة العملية وتلبية المسؤوليات العائلية، لما له من أثر إيجابي قوي لتحقيق الرضا الوظيفي.

وقد تناول بركات (2022) تصنيف جودة الحياة الوظيفية ضمن ثلاث مجموعات وفق الجدول التالي:

متغيرات أقل استخدامًا	متغيرات متوسطة الاستخدام	متغيرات أكثر استخدامًا
تفويض السلطة	التكامل الاجتماعي	الرضا الوظيفي
التدريب والتنمية	مشاركة العمال والمكافآت	الدافع والمنافع
فرص التوظيف العادلة	الفرص والرفاهية	الولاء التنظيمي
النسب المالية	الاستقلالية	البيئة الصحية والأمنة
سلوك المواطنة التنظيمية	العلاقات والتوازن مع حياة العمل	النمو والتنمية
	الاتجاه والإدراك	الإشراف
		العامل الديموغرافي



أما عن مؤشرات الجودة الوظيفية فقد حددها يوسف (2023) كما يلي:

✓ المؤشرات الاجتماعية: وتشير لقدرة الفرد على تكوين العلاقات الشخصية وممارسته للأنشطة الاجتماعية والترفيهية.

✓ المؤشرات النفسية: وتظهر في القدرة على التوافق مع الظروف المختلفة والشعور بالسعادة والرضا.

✓ المؤشرات الشخصية: وتتمثل في قدرات الفرد الشخصية مثل قدرته على التكيف مع الظروف، وتقبله لما يحدث من حوله، ودرجة المرونة التي يتمتع بها... إلخ.

✓ المؤشرات المهنية: وتتمثل في درجة الرضا بالأداء المهني، وسهولة تنفيذ المهام والتوافق مع واجبات العمل. هذه المؤشرات عندما تتوافر في مقياس جودة الحياة الوظيفية، فهي كفيلة بإعطاء نتائج موثوقة عن حقيقة جودة الحياة الوظيفية.

معيقات جودة الحياة الوظيفية: (مسيكر وهادف، 2023، ص. 262)

✓ الصراعات التنظيمية.

✓ تخوف الإدارة العليا من مشاركة العاملين في صناعة القرارات.

✓ غياب البرامج التدريبية لتنمية مهارات العاملين لاكتساب خبرات جديدة.

✓ غياب الثقافة التنظيمية: لا بد أن تكون داخل المنظمة ثقافة مشتركة بين جميع أفرادها.

✓ ضعف العلاقة بين المشرف والزملاء وهذا من شأنه أن يضعف عملية الاتصال الصاعد والنازل والأفقي.

ثانياً: العدالة التوزيعية

إن الجذور التاريخية لنظرية العدالة التوزيعية تعود لصاحبها (آدمز 1965 Adams) التي عرفت باسم نظرية المساواة التي تقوم على فرض أساسي مفاده أن العاملين يميلون إلى الحكم على العدالة من خلال مقارنة مدخلاتهم بالمخرجات التي يستلمونها، وأيضاً مقارنة نسبة المدخلات إلى المخرجات الخاصة بهم مع زملائهم الآخرين. (علوطي، ومغار، 2017، ص 71).

ويتحقق إحساس العاملين بعدالة التوزيع في المنظمة عندما يشعر الفرد أن ما حصل عليه يتناسب مع ما

بذل من جهد مقارنة مع جهود زملائه، (الأزهري والبابي، 2021، ص 864)

فتعزيز الإنصاف من خلال العدالة التوزيعية يدعم التكيف الوظيفي، كما يعزز ثقة الموظفين في

المؤسسات ويضمن تحقيق أهدافها (Jafino, Kwakkel, Taebi, 2021, p).

وتستهدف العدالة التوزيعية تحقيق العدالة في توزيع الأجور والفوائد والعلاوات، والترقيات ويتم تقسيم

العدالة التوزيعية إلى نوعين رئيسيين، هما:

✓ العدالة التوزيعية المستندة إلى الأداء (علاقة العوائد بالأداء).

✓ والعدالة التوزيعية المقارنة (المقارنة الاجتماعية للعوائد)، (نعمان، 2018، ص 366).

خصائص العدالة التوزيعية:

ولعل من أهمها ما يلي (الخضيري، 2019، ص 17-18):



✓ المكافآت ذات أهمية في تحفيز سلوك العاملين.

✓ تزداد دافعية الفرد في السلوك الإيجابي عند شعوره بالعدالة في التوزيع.

✓ من أجل تحقيق العدالة لا بد من عقد المقارنة التالية:

مخرجات أداء فرد	=	مخرجات أداء فرد آخر
مدخلات الفرد	=	مدخلات أداء الفرد الآخر

✓ تمثل المدخلات: الجهد، والمهارة، والمعرفة، والأداء.

✓ تمثل المخرجات: الراتب، والترقية، والتقدير، والشعور بالإنجاز أو المركز.

كما يتضح أن للعدالة التوزيعية جانبان هما:

✓ الجانب المادي (هيكل التوزيعات): ويُعد مهمًا من حيث مدى تقييم العامل للمكافآت الخاصة به مقارنة بزملائه.

✓ الجانب الاجتماعي: ويعبر عن المعاملة الشخصية التي يعامل بها المدير العامل الذي يحصل على مكافآت. (عطية، 2022، ص. 42)

كما تعتمد العدالة التوزيعية على الأسس التالية:

✓ قاعدة الإنصاف: وتشير إلى إعطاء المكافآت أو العوائد على أساس مستوى أو حجم المساهمة والمجهود المبذول في العمل، فالعامل الذي يبذل مجهودًا عاليًا يكافأ أعلى من نظيره صاحب المجهود الأقل. وإذا حدث أن ساوى بينهما في الأجر فإن ذلك يمثل خرقًا لمبدأ الإنصاف (Fairness).

✓ قاعدة المساواة: وتعني تساوي الجميع بغض النظر عن خصائصهم الفردية كالنوع والسن والعرق واللون والوضع الاجتماعي، إذ يجب أن يتساوى الجميع في فرص الحصول على الحافز، أو خدمات علاجية أو إسكان أو ما شابه ذلك، وإذا حصل موظف على تلك الخدمات دون باقي الموظفين كان ذلك خرقًا لقاعدة المساواة (Equity).

✓ قاعدة الحاجة: وتشير إلى توزيع العوائد اعتمادًا على مبدأ حاجة الحاجة "الأولى" بمعنى آخر: تقديم ذوي الحاجة "الملحة" على الآخرين، فالسيدة العاملة التي لديها طفلان أو أكثر تستحق زيادة في الأجر عن الأم التي لديها طفل واحد، وإذا حدث العكس كان ذلك تجاوزًا لقاعدة الحاجة (Need). (عبد المعطي، 2021، ص 274 - 275).

الإطار الميداني:

أساليب المعالجة الإحصائية للدراسة:

تم تحليل البيانات باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (Statistical Package for the Social Sciences) (SPSS V.25)، واستخراج النتائج وفقًا للأساليب الإحصائية التالية:

1- معامل ارتباط بيرسون؛ للتحقق من صدق الاتساق الداخلي لأداة الدراسة وإيجاد العلاقة الارتباطية بين المتغيرات.

2- معامل ألفا كرونباخ وطريقة التجزئة النصفية (سبيرمان - براون، جيتمان)؛ للتحقق من ثبات أداة الدراسة.
3- حساب المتوسط الحسابي لكل عبارة؛ للتعرف على درجة الموافقة على كل عبارة من عبارات الاستبانة وذلك على النحو التالي:

التقدير الرقعي = ك \times 1 + ك \times 2 + ك \times 3 + ك \times 4 + ك \times 5، حيث إن ك \times 1 و ك \times 2 و ك \times 3 و ك \times 4 و ك \times 5، تعني تكرارات الاستجابات (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة)، أما "ن" فهي تعني حجم العينة، ثم ترتيب العبارات وفق المتوسط الحسابي لكل عبارة.

4- معادلة المدى؛ لوصف المتوسط الحسابي للاستجابات على كل عبارة من عبارات الاستبانة بمقياس ليكرت الخماسي تم تحديد درجة الاستجابة لكل عبارة بحيث تعطى الدرجة (5) لموافق بشدة، والدرجة (4) لموافق، والدرجة (3) لمحايد، والدرجة (2) لغير موافق، والدرجة (1) لغير موافق بشدة.

- إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (1) إلى أقل من (1.80) تكون درجة الموافقة (غير موافق بشدة).
 - إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (1.80) إلى أقل من (2.60) تكون درجة الموافقة (غير موافق).
 - إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (2.60) إلى أقل من (3.40) تكون درجة الموافقة (محايد).
 - إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (3.40) إلى أقل من (4.20) تكون درجة الموافقة (موافق).
 - إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي من (4.20) إلى (5.0) تكون درجة الموافقة (موافق بشدة).
 - اختبار (ت)؛ للكشف عن دلالة ما قد يوجد من فروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة طبقاً للمتغير الثنائي (النوع).
 - اختبار تحليل التباين أحادي الاتجاه؛ للتعرف على دلالة ما قد يوجد من فروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة البحث طبقاً لمتغير (سنوات الخبرة بالعمل الحالي).
 - اختبار "شيفيه" للمقارنات الثنائية المتعددة؛ للكشف عن الفروق واتجاهها.
- وصف عينة البحث وفقاً للمتغيرات الديموجرافية:

جدول (1):

التوزيع النسبي لأفراد عينة البحث وفقاً لمتغير النوع

النوع	التكرارات	النسبة المئوية
ذكر	31	23.48%
أنثى	101	76.52%
المجموع	132	100%

يبين الجدول (1) التوزيع النسبي لأفراد عينة البحث وفقاً لمتغير النوع، حيث جاءت النسبة الأعلى (76.52%) من الإناث، في حين بلغت نسبة الذكور (23.48%).



جدول (2):

التوزيع النسبي لأفراد عينة البحث وفقاً لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي

النسبة المئوية	التكرارات	الخبرة
6.82%	9	أقل من 3 سنوات
12.12%	16	من 3 إلى 5 سنوات
81.06%	107	أكثر من 5 سنوات
100%	132	المجموع

يبين الجدول (2) التوزيع النسبي لأفراد عينة البحث وفقاً لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي، حيث جاءت النسبة الأعلى (81.06%) من ذوي الخبرة أكثر من 5 سنوات، يليهم ذوو الخبرة من 3 إلى 5 سنوات بنسبة (12.12%)، ثم ذوو الخبرة أقل من 3 سنوات بنسبة (6.82%).

الصدق والثبات للاستبانة:

صدق الاستبانة:

صدق المحكمين: تم عرض الاستبانة في صورتها الأولية على عدد (7) أساتذة من الخبراء المحكمين من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين بهدف التأكد من صلاحيتها وصدقها لقياس ما تسعى لقياسه، وإبداء ملاحظاتهم حول مدى:

- وضوح وملاءمة صياغة عبارات الاستبانة.
- وضوح تعليمات الاستبانة.
- الاتساق بين عبارات كل محور من محاور الاستبانة مع ما يقيسه.
- وضوح ومناسبة خيارات الإجابة.
- التعديل أو الحذف أو الإضافة.

وقامت الباحثة بإجراء التعديلات اللازمة وفقاً لآراء المحكمين وأصبحت الاستبانة في صورتها النهائية.

صدق الاتساق الداخلي: وقد تحققت الباحثة من صدق الاتساق الداخلي للاستبانة، عن طريق حساب معامل الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات الاستبانة والدرجات الكلية للبعد الذي تنتهي إليه العبارة أو المحور الذي تنتهي إليه، وجاءت النتائج على النحو التالي:

جدول (3):

يوضح معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات المحور الأول والدرجات الكلية للبعد الذي تنتهي إليه والارتباط بين كل بُعد مع المحور الأول

الأبعاد	رقم العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
بيئة عمل صحية وأمنة	1	0.878	0.01
	2	0.938	0.01
	3	0.837	0.01



الأبعاد	رقم العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
	4	0.941	0.01
	5	0.922	0.01
	الدرجة الكلية	0.951	0.01
تطوير القدرات	6	0.928	0.01
	7	0.927	0.01
	8	0.916	0.01
	9	0.945	0.01
	10	0.897	0.01
	11	0.899	0.01
	الدرجة الكلية	0.971	0.01
الأجور والمكافآت	12	0.860	0.01
	13	0.860	0.01
	14	0.944	0.01
	15	0.825	0.01
	16	0.812	0.01
	الدرجة الكلية	0.926	0.01
الموازنة بين العمل والحياة	17	0.833	0.01
	18	0.951	0.01
	19	0.906	0.01
	الدرجة الكلية	0.935	0.01

ويتبين من الجدول (3) وجود ارتباط دال إحصائياً بين درجات كل عبارة من عبارات المحور الأول والدرجات الكلية للبعد الذي تنتهي إليه العبارة، كما تبين وجود ارتباط دال إحصائياً بين درجات كل بُعد من أبعاد المحور الأول والدرجات الكلية للمحور الأول، حيث تراوحت معاملات الارتباط ما بين (0.812 – 0.971)، مما يدل على أن عبارات المحور الأول صادقة لما وضعت لقياسه.



جدول (4):

يوضح معاملات الارتباط بين درجات كل عبارة من عبارات المحور الثاني والدرجات الكلية للمحور

رقم العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
20	0.899	0.01
21	0.884	0.01
22	0.709	0.01
23	0.868	0.01
24	0.741	0.01
25	0.899	0.01
26	0.862	0.01
27	0.854	0.01
28	0.882	0.01
29	0.918	0.01
30	0.647	0.01
31	0.668	0.01
32	0.823	0.01
33	0.974	0.01

ويتبين من الجدول (4) وجود ارتباط دال إحصائياً بين درجات كل عبارة من عبارات المحور الثاني والدرجات الكلية للمحور، حيث تراوحت معاملات الارتباط ما بين (0.647 – 0.974)، مما يدل على أن عبارات المحور الثاني صادقة لما وضعت لقياسه.

الصدق البنائي: وقد تحققت الباحثة من الصدق البنائي للاستبانة، عن طريق حساب معامل الارتباط بين درجات كل محور من محاور الاستبانة والدرجات الكلية للاستبانة، وجاءت النتائج كما هي مبينة في الجدول (5).

جدول (5):

يوضح معاملات الارتباط بين درجات كل محور من محاور الاستبانة والدرجات الكلية للاستبانة

المحاور	الأبعاد	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
المحور الأول	بيئة عمل صحية وأمنة	0.951	0.01
	تطوير القدرات	0.971	0.01
	الأجور والمكافآت	0.926	0.01
	الموازنة بين العمل والحياة	0.935	0.01
	الدرجة الكلية	0.973	0.01
	المحور الثاني	0.954	0.01



ويتبين من الجدول (5) وجود ارتباط دال إحصائيًا بين درجات كل بُعد من أبعاد المحور الأول والدرجات الكلية للمحور الأول، حيث تراوحت ما بين (0.926 - 0.971)، كما تبين وجود ارتباط دال إحصائيًا بين درجات كل محور من محاور الاستبانة والدرجات الكلية للاستبانة، حيث بلغت (0.973، 0.954) على التوالي، مما يدل على صدق وتجانس محاور الاستبانة.

نتائج ثبات الاستبانة ومحاورها: وقد تحققت الباحثة من ثبات الاستبانة ومحاورها، من خلال طريقة معامل ألفا كرونباخ وطريقة التجزئة النصفية، وجاءت النتائج في الجدول (6) كما يلي:

جدول (6):

معامل الثبات للاستبانة ومحاورها.

المحاور	عدد العبارات	معامل ألفا كرونباخ	التجزئة النصفية	
المحور الأول	19	0.978	سبيرمان- براون	جيتمان
المحور الثاني	14	0.965		
الاستبانة ككل	33	0.983		

وبين الجدول (6) معاملات الثبات للاستبانة ومحاورها، حيث بلغت للمحاور بطريقة ألفا كرونباخ (0.978، 0.965) على التوالي، وللإستبانة ككل (0.983)، وبطريقة سبيرمان-براون بلغت للمحاور (0.989، 0.988) على التوالي، وللإستبانة ككل (0.995)، وبطريقة جيتمان بلغت للمحاور (0.985، 0.989) على التوالي، وللإستبانة ككل (0.995)، وتعتبر قيم ثبات مرتفعة، مما يطمئن الباحثة لنتائج تطبيق الاستبانة.

نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها:

(الإجابة عن السؤال الأول للبحث): ينص السؤال الأول على "ما واقع تحقق أبعاد جودة الحياة الوظيفية (بيئة عمل صحية آمنة، تطوير القدرات، الأجور والمكافآت، الموازنة بين العمل والحياة) بجامعة حائل) من وجهة نظر أفراد عينة البحث؟

وللإجابة عن هذا السؤال؛ تم حساب المتوسط الحسابي العام والانحراف المعياري والوزن النسبي

ودرجة الموافقة لكل بُعد من أبعاد المحور الأول، وجاءت النتائج على النحو التالي:



المحور الأول: واقع ممارسات جودة الحياة الوظيفية بجامعة حائل وفق أبعادها:

جدول (7):

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على أبعاد المحور الأول والتقييم الكلي للمحور

الأبعاد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
بيئة عمل صحية وأمنة	3.36	0.98	%67.20	محايد	2
تطوير القدرات	3.46	0.95	%69.20	موافق	1
الأجور والمكافآت	2.83	0.91	%56.60	محايد	4
الموازنة بين العمل والحياة	3.15	0.89	%63.00	محايد	3
جودة الحياة الوظيفية	3.22	0.95	%64.40	محايد	

يبين الجدول (6) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على أبعاد جودة الحياة الوظيفية والتقييم الكلي، وقد جاء بُعد (تطوير القدرات) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.46) ووزن نسبي (%69.20) وبدرجة "موافق"، يليه في المرتبة الثانية بُعد (بيئة عمل صحية وأمنة) بمتوسط حسابي (3.36) ووزن نسبي (%67.20) وبدرجة "محايد"، ثم بُعد (الموازنة بين العمل والحياة) في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (3.15) ووزن نسبي (%63) وبدرجة "محايد"، وفي المرتبة الرابعة والأخيرة بُعد (الأجور والمكافآت) بمتوسط حسابي (2.83) ووزن نسبي (%56.60) وبدرجة "محايد"، وبلغ المتوسط الحسابي جودة الحياة الوظيفية (3.22) ووزن نسبي (%64.40) وبدرجة "محايد".

من الجدول (6) ونتائجه والشكل البياني (3) يتبين أن مستوى جودة الحياة الوظيفية بجامعة حائل جاءت متوسطة وتتفق هذه النتيجة مع ما رصدته دراسة البدوي (2020) و دراسة الشهرري (2021) و دراسة آل جمعان والغامدي (2022) الأمر الذي تعزوه الباحثة إلى أن التقارب جاء من كون الجامعات السعودية تعمل تحت نفس التوجهات وأن التطوير في الفترات السابقة كان يستهدف تطوير البنية التحتية واعتماد البرامج والتحول الرقمي والاستعداد لتقديم مخرجات تعليمية منافسة على المستوى الوطني والعالمي، وفيما يلي توضيح لمستوى جودة الحياة الوظيفية بجامعة حائل على مستوى أبعادها:



البُعد الأول: بيئة عمل صحية وأمنة

جدول (7):

التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد
عينة الدراسة على عبارات البُعد الأول (درجة مدى تطبيق معايير الشفافية)

م	العبرة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة					
1	توفر الجامعة مستلزمات الصحة والسلامة للعاملين بها	24	39	55	13	1	3.55	0.90	71.00%	موافق	1
2	تلتزم الجامعة بالأمن والسلامة للعاملين بها في بيئة العمل	36	28	41	27	-	3.55	1.10	71.00%	موافق	2
3	بيئة العمل الجامعية تعتمد على المعايير الأخلاقية ولا تسمح بالتجاوز أو التمييز	33	26	47	14	12	3.41	1.00	68.20%	موافق	3
4	تلتزم الجامعة بتهيئة مكان العمل بشكل مريح (تصميم المكاتب - الإضاءة - المكيفات)	37	36	19	-	40	3.23	1.04	64.60%	محايد	4
5	تكفل الجامعة التدريب اللازم لكيفية العمل بأمان.	24	26	43	13	26	3.07	0.99	61.40%	محايد	5

من الجدول رقم (7) يتضح أن درجة استجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات المتعلقة ببيئة عمل صحية وأمنة قد جاءت ما بين (موافق، محايد)، حيث جاءت الاستجابات في مستوى "محايد" للعبارتين رقم (4، 5) بمتوسط حسابي (2.23، 3.07) وبوزن نسبي (64.60%، 61.40%) على التوالي، في حين وقعت الاستجابات لباقي عبارات البُعد الأول في مستوى "موافق"، حيث تراوحت قيم المتوسط الحسابي لهذه العبارات ما بين (3.55 - 3.41)



وتراوحت الأوزان النسبية ما بين (68.20% - 71%)، وقد جاء ترتيب عبارات هذا البُعد حسب المتوسط الحسابي تنازلياً على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (1) التي تنص على "توفر الجامعة مستلزمات الصحة والسلامة للعاملين بها" في المرتبة الأولى بين عبارات البُعد الأول بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.55) والوزن النسبي (71.00%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (2) التي تنص على "تلتزم الجامعة بالأمن والسلامة للعاملين بها بيئة العمل" في المرتبة الثانية بين عبارات البُعد الأول بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.55) والوزن النسبي (71.00%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (3) التي تنص على "بيئة العمل الجامعية تعتمد على المعايير الأخلاقية ولا تسمح بالتجاوز أو التمييز" في المرتبة الثالثة بين عبارات البُعد الأول بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.41) والوزن النسبي (68.20%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (4) التي تنص على "تلتزم الجامعة بتهيئة مكان العمل بشكل مريح (تصميم المكاتب - الإضاءة - المكيفات)" في المرتبة الرابعة وقبل الأخيرة بين عبارات البُعد الأول بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.23) والوزن النسبي (64.60%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (5) التي تنص على "تكفل الجامعة التدريب اللازم لكيفية العمل بأمان" في المرتبة بين عبارات البُعد الأول بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.07) والوزن النسبي (61.40%) وبدرجة "محايد".

البُعد الثاني: تطوير القدرات

جدول (8):

التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات البُعد الثاني (تطوير القدرات)

م	العبارة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة					
6	تعطي الجامعة اهتماما كبيرا لبرامج التدريب التقني	21	35	36	27	13	3.18	1.00	63.60%	محايد	6
7	تضع الجامعة خطة لبرامج التدريب الإداري وتعلنها للجميع	24	62	19	-	27	3.42	0.82	68.40%	موافق	4



م	العبارة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة					
8	تلي الدورات التدريبية حاجات الإداريين	34	33	25	28	12	3.37	1.11	67.40%	محايد	5
9	للتحديث الإداري للأعمال يتم اختيار مدرين أكفاء متخصصين لتقديم الدورات التدريبية	36	34	49	-	13	3.61	0.86	72.20%	موافق	2
10	توجد بالجامعة قاعة مخصصة مناسبة للتدريبات	25	74	17	3	13	3.72	0.74	74.40%	موافق	1
11	توفر الجامعة برامج توعوية وثقافية	36	28	42	14	12	3.47	1.01	69.40%	موافق	3

من الجدول رقم (8) يتضح أن درجة استجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بتطوير القدرات قد جاءت ما بين (موافق، محايد)، حيث جاءت الاستجابات في مستوى "محايد" للعبارتين رقم (6)، (8) بمتوسط حسابي (3.18، 3.37) وبوزن نسبي (63.60%، 67.40%) على التوالي، في حين وقعت الاستجابات لباقي عبارات البُعد الثاني في مستوى "موافق"، حيث تراوحت قيم المتوسط الحسابي لهذه العبارات ما بين (3.42 - 3.72) وتراوحت الأوزان النسبية ما بين (68.40% - 74.40%)، وقد جاء ترتيب عبارات هذا البُعد حسب المتوسط الحسابي تنازلياً على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (10) التي تنص على "توجد بالجامعة قاعة مخصصة مناسبة للتدريبات" في المرتبة الأولى بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.72) والوزن النسبي (74.40%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (9) التي تنص على "يتم اختيار مدرين أكفاء متخصصين لتقديم الدورات التدريبية" في المرتبة الثانية بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.61) والوزن النسبي (72.20%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (11) التي تنص على "توفر الجامعة برامج توعوية وثقافية" في المرتبة الثالثة بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.47) والوزن النسبي (69.40%) وبدرجة "موافق".



- جاءت العبارة رقم (7) التي تنص على "تضع الجامعة خطة لبرامج التدريب الإداري وتعلنها للجميع" في المرتبة الرابعة بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.42) والوزن النسبي (68.40%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (8) التي تنص على "تلي الدورات التدريبية حاجات الإداريين للتحديث الإداري للأعمال" في المرتبة الخامسة وقبل الأخيرة بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.37) والوزن النسبي (67.40%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (6) التي تنص على "تعطي الجامعة اهتماما كبيرا لبرامج التدريب التقني" في المرتبة السادسة والأخيرة بين عبارات البُعد الثاني بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.18) والوزن النسبي (63.60%) وبدرجة "محايد".

البُعد الثالث: الأجور والمكافآت

جدول (9):

التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات البُعد الثالث (الأجور والمكافآت)

م	العبارة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة					
12	تناسب الأجور مع الأعباء المهنية	6	20	62	31	13	2.81	0.78	56.20%	محايد	3
13	ترتبط المكافآت بالأداء	6	33	50	27	16	2.89	0.83	57.80%	محايد	2
14	يتم تحديث الأجور بشكل دوري لتناسب مع متطلبات الحياة	6	37	56	17	16	3.00	0.77	60.00%	محايد	1
15	تمنح العلاوات والمكافآت للمتميزين	16	20	45	6	45	2.67	1.01	53.40%	محايد	5
16	توفر الجامعة خدمات استشارية وصحية ومادية لمنسوبيها	22	23	19	41	27	2.79	1.13	55.80%	محايد	4

من الجدول رقم (9) يتضح أن درجة استجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بالأجور والمكافآت قد جاءت في مستوى (محايد)، حيث تراوحت قيم المتوسط الحسابي لهذه العبارات ما بين (2.67)



– (3.0) وتراوح الأوزان النسبية ما بين (53.40% - 60%)، وقد جاء ترتيب عبارات هذا البُعد حسب المتوسط الحسابي مرتبة تنازليًا على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (14) التي تنص على "يتم تحديث الأجور بشكل دوري لتتناسب مع متطلبات الحياة" في المرتبة الأولى بين عبارات البُعد الثالث بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.00) والوزن النسبي (60.00%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (13) التي تنص على "ترتبط المكافآت بالأداء" في المرتبة الثانية بين عبارات البُعد الثالث بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.89) والوزن النسبي (57.80%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (12) التي تنص على "تناسب الأجور مع الأعباء المهنية" في المرتبة الثالثة بين عبارات البُعد الثالث بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.81) والوزن النسبي (56.20%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (16) التي تنص على "توفر الجامعة خدمات استشارية وصحية ومادية لمنسوبيها" في المرتبة الرابعة وقبل الأخيرة بين عبارات البُعد الثالث بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.79) والوزن النسبي (55.80%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (15) التي تنص على "تمنح العلاوات والمكافآت للمتميزين" في المرتبة الخامسة والأخيرة بين عبارات البُعد الثالث بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.67) والوزن النسبي (53.40%) وبدرجة "محايد".

البُعد الرابع: الموازنة بين العمل والحياة

جدول (10):

التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات البُعد الرابع (الموازنة بين العمل والحياة)

م	العبارة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة					
17	تسود علاقات تقدير بين الرؤساء والموظفين	36	37	32	13	14	3.52	1.00	70.40%	موافق	1
18	توفر إدارة الجامعة جدول أعمال مرئيًا لتأدية المهام	9	61	32	-	30	3.14	0.77	62.80%	محايد	2

م	العبرة	مستويات الاستجابة					المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	درجة الموافقة	الترتيب
		موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير بشدة					
19	تهتم الجامعة ببناء شبكة علاقات اجتماعية من خلال الاحتفالات والرحلات الترفيهية	6	36	46	14	30	2.80	0.84	56.00%	محايد	3

من الجدول رقم (10) يتضح أن درجة استجابات أفراد عينة البحث على العبارات المتعلقة بالموازنة بين العمل والحياة قد جاءت ما بين (موافق، محايد)، حيث جاءت الاستجابات في مستوى "موافق" للعبارة رقم (17) بمتوسط حسابي (3.52) ووزن نسبي (70.40%)، ووقعت العبارتان رقم (18، 19) في مستوى "محايد" بمتوسط حسابي (3.14، 2.80) وبوزن نسبي (62.80%، 56%) على التوالي، وقد جاء ترتيب عبارات هذا البُعد حسب المتوسط الحسابي مرتبة تنازلياً على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (17) التي تنص على "تسود علاقات تقدير بين الرؤساء والموظفين" في المرتبة الأولى بين عبارات البُعد الرابع بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.52) والوزن النسبي (70.40%) وبدرجة "موافق".
- جاءت العبارة رقم (18) التي تنص على "توفر إدارة الجامعة جدول أعمال مرناً لتأدية المهام" في المرتبة الثانية بين عبارات البُعد الرابع بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (3.14) والوزن النسبي (62.80%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (19) التي تنص على "تهتم الجامعة ببناء شبكة علاقات اجتماعية من خلال الاحتفالات والرحلات الترفيهية" في المرتبة الثالثة والأخيرة بين عبارات البُعد الرابع بالمحور الأول، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.80) والوزن النسبي (56.00%) وبدرجة "محايد".

الإجابة عن السؤال الثاني للدراسة:

وينص السؤال الثاني على "ما درجة توافر ممارسات تحقيق العدالة التوزيعية بجامعة حائل من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟".

للإجابة على هذا السؤال؛ تم حساب التكرارات والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوزن النسبي ودرجة الموافقة لكل عبارة من عبارات المحور الثاني، وجاءت النتائج كما هي في الجدول (11):



المحور الثاني: واقع ممارسات تحقيق العدالة التوزيعية بجامعة حائل:
جدول (11):

التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية ودرجة الموافقة لاستجابات أفراد
عينة الدراسة على عبارات المحور الثاني (واقع ممارسات تحقيق العدالة التوزيعية بجامعة حائل)

الترتيب	درجة الموافقة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	مستويات الاستجابة					العبارات
					غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
5	محايد	%56.60	1.09	2.83	33	25	27	25	22	20 توزع إدارة الجامعة المهام الوظيفية بعدالة
11	غير موافق	%51.00	0.89	2.55	33	27	45	21	6	21 يتناسب الراتب مع ساعات العمل والجهد المبذول
6	محايد	%56.60	0.87	2.83	30	19	29	51	3	22 تتناسب طبيعة وظيفتي مع تخصصي العلمي
10	غير موافق	%51.40	0.83	2.57	29	29	47	24	3	23 تتوفر فرص متساوية للموظفين للتدريب.
13	غير موافق	%51.00	0.96	2.55	30	41	26	29	6	24 يحظى الجميع بفرصة في المشاركة وصنع القرار
8	محايد	%53.20	0.93	2.66	30	31	31	34	6	25 يتم توزيع الأعباء الوظيفية بشكل عادل
9	غير موافق	%51.80	0.93	2.59	30	31	43	19	9	26 تفوض الإدارة بعض الصلاحيات للموظفين المتميزين
14	غير موافق	%50.80	1.05	2.54	54	7	23	42	6	27 يشعر الموظفون بالرضا عن الراتب والحوافز
3	محايد	%58.60	0.91	2.93	27	19	31	46	9	28 تتوزع موارد إنجاز العمل على الموظفين بشكل داعم للأداء
4	محايد	%57.80	0.76	2.89	30	3	58	34	7	29 تطبق الجامعة القوانين واللوائح على الجميع بشكل عادل
7	محايد	%53.40	0.76	2.67	29	15	61	24	3	30 تتساوى الرواتب للعاملين على نفس الدرجة المالية مع الزملاء بالجامعات الأخرى



الترتيب	درجة الموافقة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	مستويات الاستجابة					العبارة
					غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
2	محايد	59.00%	1.02	2.95	33	15	30	34	20	31 تخضع الترقيات لمعايير ثابتة دون تحيز
1	محايد	59.40%	0.80	2.97	26	6	56	34	10	32 يتم تطبيق القرارات في العمل دون استثناء
12	غير موافق	51.00%	0.95	2.55	42	19	30	38	3	33 توزع الحوافز المالية حسب الاستحقاق
	محايد	54.40%	0.92	2.72						ممارسات تحقق العدالة التوزيعية

من الجدول رقم (11) يتضح أن درجة استجابات أفراد عينة الدراسة على العبارات المتعلقة بواقع ممارسات تحقيق العدالة التوزيعية بجامعة حائل قد جاءت ما بين (محايد، وغير موافق)، حيث جاءت الاستجابات في مستوى "محايد" للعبارة رقم (20، 2، 25، 28، 29، 30، 31، 32)، حيث تراوحت قيم المتوسط الحسابي لهذه العبارات ما بين (2.66 - 2.97)، وتراوحت الأوزان النسبية ما بين (53.20% - 59.40%)، في حين وقعت الاستجابات لباقي عبارات المحور الثاني في مستوى "غير موافق"، حيث تراوحت قيم المتوسط الحسابي لهذه العبارات ما بين (2.54 - 2.66)، وتراوحت الأوزان النسبية ما بين (50.80% - 51.80%)، وبلغ المتوسط الحسابي للتقييم الكلي للمحور الثاني (2.72)، والوزن النسبي (54.40%)، وبدرجة "محايد"، وبدل ذلك على أن واقع ممارسات تحقق العدالة التوزيعية بجامعة حائل جاء متوسطاً، وقد جاء ترتيب عبارات هذا المحور حسب المتوسط الحسابي لها تنازلياً على النحو التالي:

- جاءت العبارة رقم (32) التي تنص على "يتم تطبيق القرارات في العمل دون استثناء" في المرتبة الأولى بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.97) والوزن النسبي (59.40%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (31) التي تنص على "تخضع الترقيات لمعايير ثابتة دون تحيز" في المرتبة الثانية بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.95) والوزن النسبي (59.00%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (28) التي تنص على "تتوزع موارد إنجاز العمل على الموظفين بشكل داعم للأداء" في المرتبة الثالثة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.93) والوزن النسبي (58.60%) وبدرجة "محايد".



- جاءت العبارة رقم (29) التي تنص على "تطبق الجامعة القوانين واللوائح على الجميع بشكل عادل" في المرتبة الرابعة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.89) والوزن النسبي (57.80%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (20) التي تنص على "توزع إدارة الجامعة المهام الوظيفية بعدالة" في المرتبة الخامسة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.83) والوزن النسبي (56.60%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (22) التي تنص على "تناسب طبيعة وظيفتي مع تخصصي العلمي" في المرتبة السادسة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.83) والوزن النسبي (56.60%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (30) التي تنص على "تساوى الرواتب للعاملين على نفس الدرجة المالية مع الزملاء بالجامعات الأخرى" في المرتبة السابعة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.67) والوزن النسبي (53.40%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (25) التي تنص على "يتم توزيع الأعباء الوظيفية بشكل عادل" في المرتبة الثامنة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.66) والوزن النسبي (53.20%) وبدرجة "محايد".
- جاءت العبارة رقم (26) التي تنص على "تفوض الإدارة بعض الصلاحيات للموظفين المتميزين" في المرتبة التاسعة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.59) والوزن النسبي (51.80%) وبدرجة "غير موافق".
- جاءت العبارة رقم (23) التي تنص على "تتوفر فرص متساوية للموظفين للتدريب" في المرتبة العاشرة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.57) والوزن النسبي (51.40%) وبدرجة "غير موافق".
- جاءت العبارة رقم (21) التي تنص على "يتناسب الراتب مع ساعات العمل والجهد المبذول" في المرتبة الحادية عشرة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.55) والوزن النسبي (51.00%) وبدرجة "غير موافق".
- جاءت العبارة رقم (33) التي تنص على "توزع الحوافز المالية حسب الاستحقاق" في المرتبة الثانية عشرة من بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.55) والوزن النسبي (51.00%) وبدرجة "غير موافق".



- جاءت العبارة رقم (24) التي تنص على "يحظى الجميع بفرصة في المشاركة وصنع القرار" في المرتبة الثالثة عشرة وقبل الأخيرة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.55) والوزن النسبي (51.00%) وبدرجة "غير موافق".
- جاءت العبارة رقم (27) التي تنص على "يشعر الموظفون بالرضا عن الراتب والحوافز" في المرتبة الرابعة عشرة والأخيرة بين عبارات المحور الثاني، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها (2.54) والوزن النسبي (50.80%) وبدرجة "غير موافق".

الإجابة عن السؤال الثالث:

ينص السؤال الثالث على "هل توجد علاقة ارتباطية بين جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟". وللإجابة على هذا السؤال، استخدمت الباحثة معامل الارتباط الخطي لبيرسون، وجاءت النتائج على النحو التالي:

جدول (12):

معاملات الارتباط بين جودة الحياة الوظيفية وأبعادها والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل

العدالة التوزيعية		الأبعاد	
نوع العلاقة	مستوى الدلالة	معامل الارتباط	
موجبة	0.01	0.758	بيئة عمل صحية وأمنة
موجبة	0.01	0.792	تطوير القدرات
موجبة	0.01	0.945	الأجور والمكافآت
موجبة	0.01	0.799	الموازنة بين العمل والحياة
موجبة	0.01	0.858	جودة الحياة الوظيفية

يتضح من الجدول (12) وجود علاقة ارتباطية موجبة دالة إحصائيًا عند مستوى دلالة (0.01) بين جودة الحياة الوظيفية بأبعادها والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل، حيث تراوحت معاملات الارتباط بين أبعاد جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية ما بين (0.758 – 0.945)، وبلغ معامل الارتباط بين جودة الحياة الوظيفية والعدالة التوزيعية (0.858)، ويدل ذلك على مدى تأثير العدالة التوزيعية على جودة الحياة الوظيفية بأبعادها.



الإجابة عن السؤال الرابع:

ينص السؤال الرابع على "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (≥ 0.05) بين استجابات أفراد عينة الدراسة على جودة الحياة الوظيفية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغيري (النوع، سنوات الخبرة بالعمل الحالي)؟". وللإجابة عن هذا السؤال، استخدمت الباحثة اختبار "ت" للعينات المستقلة للمتغير الثنائي (النوع)، واختبار "تحليل التباين الأحادي - One way ANOVA" للمتغير (سنوات الخبرة بالعمل الحالي)، واختبار "شيفيه" للمقارنات الثنائية المتعددة، وجاءت النتائج على النحو الآتي:

جدول (13):

دلالة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على جودة الحياة الوظيفية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً لمتغير النوع

الأبعاد	النوع	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	درجات الحرية	مستوى الدلالة
بيئة عمل صحية وأمنة	ذكور	3.81	1.06	2.49	130	0.014 (دال)
	إناث	3.22	1.16			
تطوير القدرات	ذكور	3.83	1.03	2.05	130	0.042 (دال)
	إناث	3.35	1.17			
الأجور والمكافآت	ذكور	3.18	1.04	2.26	130	0.025 (دال)
	إناث	2.72	0.96			
الموازنة بين العمل والحياة	ذكور	3.51	1.13	1.92	130	0.057 (غير دال)
	إناث	3.05	1.17			
جودة الحياة الوظيفية	ذكور	3.60	1.00	2.31	130	0.023 (دال)
	إناث	3.10	1.06			

يتضح من الجدول (13) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (≥ 0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على جودة الحياة الوظيفية وأبعادها عدا بُعد (الموازنة بين العمل والحياة) لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغير النوع، وجاءت النتائج كالتالي:

- بيئة عمل صحية وأمنة: بلغ متوسط الدرجات للذكور (3.81) وللإناث (3.22)، وبلغت قيمة "ت" (2.49) ومستوى الدلالة (0.014).
- تطوير القدرات: بلغ متوسط الدرجات للذكور (3.83) وللإناث (3.35)، وبلغت قيمة "ت" (2.05) ومستوى الدلالة (0.042).



- الأجور والمكافآت: بلغ متوسط الدرجات للذكور (3.18) وللإناث (2.72)، وبلغت قيمة "ت" (2.26) ومستوى الدلالة (0.025).
- الموازنة بين العمل والحياة: بلغ متوسط الدرجات للذكور (3.51) وللإناث (3.05)، وبلغت قيمة "ت" (1.92) ومستوى الدلالة (0.057) أكبر من (0.05).
- أما جودة الحياة الوظيفية؛ فبلغ متوسط الدرجات للذكور (3.60) وللإناث (3.10)، وبلغت قيمة "ت" (2.31) ومستوى الدلالة (0.023).

جدول (14):

دلالة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على جودة الحياة الوظيفية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي

الأبعاد	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة
بيئة عمل صحية وأمنة	بين المجموعات	5.50	2	2.75	2.08	0.130
	داخل المجموعات الكلي	170.86	129	1.32		(غير دال)
تطوير القدرات	بين المجموعات	5.31	2	2.66	2.04	0.134
	داخل المجموعات الكلي	167.66	129	1.30		(غير دال)
الأجور والمكافآت	بين المجموعات	1.66	2	0.83	0.83	0.438
	داخل المجموعات الكلي	128.57	129	1.00		(غير دال)
الموازنة بين العمل والحياة	بين المجموعات	14.30	2	7.15	5.52	0.005
	داخل المجموعات الكلي	167.12	129	1.30		(دال)
جودة الحياة الوظيفية	بين المجموعات	5.20	2	2.60	2.33	0.101
	داخل المجموعات الكلي	143.86	129	1.12		(غير دال)
			131	149.06		

ويتضح من الجدول (14) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (≥ 0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على بُعد (الموازنة بين العمل والحياة)، لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي، حيث بلغت قيمة "ف" (5.52) ومستوى الدلالة (0.005).



في حين تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية على مستوى باقي الأبعاد والدرجة الكلية لجودة الحياة الوظيفية، حيث تراوحت قيم "ف" لباقي الأبعاد ما بين (0.83 – 2.08) وجاءت غير دالة إحصائياً، وبلغت قيمة "ف" للدرجة الكلية (2.33) وجاءت غير دالة إحصائياً، والجدول (15) يوضح نتائج اختبار "شيفيه" للمقارنات الثنائية المتعددة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على بُعد (الموازنة بين العمل والحياة) وفقاً لسنوات الخبرة بالعمل الحالي.

جدول (15):

نتائج اختبار "شيفيه" لدلالة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على بُعد (الموازنة بين العمل والحياة) وفقاً لسنوات الخبرة بالعمل الحالي

البُعد	سنوات الخبرة	المتوسط الحسابي	أقل من 3 سنوات	من 3 إلى 5 سنوات	أكثر من 5 سنوات
الموازنة بين العمل والحياة	أقل من 3 سنوات	4.37	–	*1.329	*1.302
	من 3 إلى 5 سنوات	3.04	–	–	0.027-
	أكثر من 5 سنوات	3.07	–	–	–

يتبين من الجدول (15) وجود فروق دالة إحصائياً بين ذوي الخبرة أقل من 3 سنوات وكل من ذوي الخبرة من 3 إلى 5 سنوات وذوي الخبرة أكثر من 5 سنوات، والجدول (16) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجودة الحياة الوظيفية وأبعادها وفقاً لسنوات الخبرة في العمل الحالي.

جدول (16):

يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لجودة الحياة الوظيفية وأبعادها وفقاً لسنوات الخبرة في العمل الحالي

الخبرة	أقل من 3 سنوات	من 3 إلى 5 سنوات	أكثر من 5 سنوات	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي
الأبعاد	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
بيئة عمل صحية وأمنة	0.73	2.78	1.11	2.81	1.00	3.24	2.81
تطوير القدرات	0.63	3.04	1.25	3.07	1.15	4.37	3.07
الأجور والمكافآت	0.49	3.14	1.16	3.17	1.07	3.95	3.17
الموازنة بين العمل والحياة	0.85	2.66	1.18	2.67	1.01	3.39	2.67
جودة الحياة الوظيفية	1.03	0.09	2.54	2.90	1.14	2.72	2.90



من الجدول (16) يتبين تقارب المتوسطات الحسابية لجودة الحياة الوظيفية وأبعادها وفقاً لسنوات الخبرة في العمل الحالي، والشكل البياني (11) يوضح المتوسطات الحسابية لجودة الحياة الوظيفية وأبعادها وفقاً لسنوات الخبرة في العمل الحالي.

الإجابة عن السؤال الخامس:

ينص السؤال الخامس على "هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq)$ بين استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغيري (النوع، سنوات الخبرة بالعمل الحالي)؟".

وللإجابة عن هذا السؤال، استخدمت الباحثة اختبار "ت" للعينات المستقلة للمتغير الثنائي (النوع)، واختبار "تحليل التباين الأحادي – One way ANOVA" للمتغير (سنوات الخبرة بالعمل الحالي)، واختبار "شيفيه" للمقارنات الثنائية المتعددة، وجاءت النتائج على النحو التالي:

جدول (17):

دلالة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً لمتغير النوع

النوع	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	درجات الحرية	مستوى الدلالة
ذكور	2.99	1.09	1.66	130	0.100 (غير دال)
إناث	2.64	1.00			

يتضح من الجدول (17) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى $(0.05 \geq)$ بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغير النوع، حيث بلغ متوسط الدرجات للذكور (3.81) وللإناث (3.22)، وبلغت قيمة "ت" (2.49) ومستوى الدلالة (0.014).

جدول (18):

دلالة الفروق بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل وفقاً لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة
بين المجموعات	4.33	2	2.16	2.07	0.131 (غير دال)
داخل المجموعات	134.99	129	1.05		
الكلية	139.31	131			



يتضح من الجدول (18) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (≥ 0.05) بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل تعزى لمتغير سنوات الخبرة بالعمل الحالي، حيث بلغت قيمة "ف" (5.52) ومستوى الدلالة (0.005)، والجدول (19) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية وفقاً لسنوات الخبرة بالعمل الحالي.

جدول (19):

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية وفقاً لسنوات الخبرة بالعمل الحالي

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	سنوات الخبرة
0.85	3.39	أقل من 3 سنوات
1.18	2.66	من 3 إلى 5 سنوات
1.01	2.67	أكثر من 5 سنوات

يتبين من الجدول (19) تقارب متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة على مستوى العدالة التوزيعية وفقاً لسنوات الخبرة بالعمل الحالي.

ملخص النتائج:

- تبذل جامعة حائل جهداً أوضحته النتائج حيث تعمل الجامعة في ضوء خطة إستراتيجية تستهدف التطوير، وتعتمد الجامعة على هيكل تنظيمي مرن يعزز جودة العمل.
- توجد علاقة ارتباطية موجبة دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.01) بين جودة الحياة الوظيفية بأبعادها والعدالة التوزيعية لدى الإداريين بالأقسام بجامعة حائل.
- جاء ترتيب تحقق أبعاد جودة الحياة الوظيفية كما يلي: بُعد (تطوير القدرات) في المرتبة الأولى، يليه بُعد (بيئة عمل صحية وآمنة)، ثم بُعد (الموازنة بين العمل والحياة)، ثم بُعد (الأجور والمكافآت) من وجهة نظر أفراد الدراسة.

التوصيات:

- يوصي البحث الحالي في ضوء النتائج السابقة بما يلي:
- إنشاء وحدة لجودة الحياة الوظيفية تستهدف متابعة تفعيل اللوائح والأنظمة الداعمة للعدالة التوزيعية وجودة العمل.
- تبني الجامعة مشروع لتحقيق جودة الحياة الوظيفية بما يتفق مع توجهات الوطن ورؤيته 2030م.



- إجراء المزيد من البحوث التي تستهدف جودة الحياة الوظيفية وتحقيق العدالة التوزيعية ورصد معوقاتها بالجامعات الناشئة، واقتراح تصورات مستقبلية للتغلب عليها.

المراجع:

- آل جمعان، شادن بنت عبدالله، والغامدي. علي بن مرزوق. (2022). مستوى جودة الحياة الوظيفية لدى منسوبي عمادة الموارد البشرية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بمدينة الرياض، *مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع*، (82)، 53-88.
- البدوي، أمل. (2020). واقع جودة الحياة الوظيفية للعاملين بجامعة الملك خالد وآليات تطويرها، *مجلة تطوير الأداء الجامعي*، 12 (1)، 311-345.
- بركات، حيان محمد. (2022). دور جودة حياة العمل في تعزيز الالتزام التنظيمي: دراسة ميدانية في وزارة النقل السورية "الإدارة المركزية"، *مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية*، 44 (4)، 81-104.
- البشيتي، سها عمر، وأبو سعدة، عبدالله حسن، وأبو سويرح، أيمن سليمان سلام. (2022). دور الفاعلية الذاتية كمتغير وسيط في العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية والسمعة التنظيمية في الجامعة الإسلامية، *مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الإدارية والاقتصادية*. 7 (17)، 95 - 116.
- بن أحمد، هشام، وبن غربي، أمجد. (2023). جودة حياة العمل وعلاقتها بالإبداع التنظيمي لدى عمال ورشة صناعة نسج الحرير والطباعة -سواتين- بمدينة ندرومة، *مجلة روافد للدراسات والأبحاث العلمية في العلوم الاجتماعية والإنسانية*، (2)7، 426 - 448.
- الثويني، يوسف بن محمد. (2023). علاقة جودة الحياة الوظيفية بالمواطنة التنظيمية: دراسة استطلاعية لأعضاء هيئة التدريس جامعة حائل، *مجلة اتحاد الجامعات العربية للبحوث في التعليم العالي*، 43 (4)، 399-422.
- جابر، منار محمد. (2023). التطبيقات الإدارية لتقنيات الذكاء الاصطناعي في تحسين جودة الحياة الوظيفية لأعضاء هيئة التدريس بجامعة بني سويف: آليات مقترحة، *مجلة كلية التربية، جامعة بني سويف*، 20 (117)، 36-146.
- جوادي، بلقاسم، وخلفاوي، فاطمة الزهراء. (2023). القيادة العلائقية وعلاقتها بجودة حياة العمل: دراسة ميدانية على عينة من موظفي المؤسسة الاستشفائية محمد بجرة بأفلو، *مجلة طيبة للدراسات العلمية الأكاديمية*، 6 (1)، 1123-1145.
- الخالدي، فوزية محمد سليم نهار. (2023). متطلبات تحقيق جودة الحياة الوظيفية لمعلمي المدارس الابتدائية بمحافظة الفروانية بالكويت، *مجلة تطوير الأداء الجامعي، جامعة المنصورة*، 21 (1)، 231 - 255.
- درويش، محمود أحمد. (2018). *مناهج البحث في العلوم الإنسانية، مؤسسة الأمة العربية للنشر والتوزيع*.
- الرشيدي، أنور خالد صقر الخرينج. (2022). البراعة التنظيمية كمتغير وسيط في العلاقة بين القيادة الأصيلة وجودة الحياة الوظيفية، *المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والإدارية*، (13)، 918-932.
- زيد، جمال درهم أحمد والعزيزي، محمود عبده حسن محمد. (2022). جودة الحياة الوظيفية وأثرها في الإبداع الإداري لدى موظفي جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية، *مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، 9 (61)، 61-61.
- السيد، عماد أحمد مصطفى. (2022). أثر جودة الحياة الوظيفية في الحد من الاحتراق النفسي لدى العاملين بشركة المقاولون العرب - فرع البحر الأحمر [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية التجارة، جامعة سوهاج، مصر.



- الشهري، مريم محمد فضل. (2021). جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالإبداع الإداري لدى الموظفين الإداريات في جامعة الأمير سلطان بالرياض، *مجلة كلية التربية*، 32(127)، 271-294.
- صبيحي، أحمد دياب. (2019). العدالة التوزيعية وتأثيرها على الكفاءات المتميزة من أعضاء هيئة التدريس الجامعي دراسة ميدانية في الجامعات الخاصة الليبية-بمدينة طرابلس، *مجلة الدراسات الاقتصادية*، 2(1)، 103-126.
- صبيحي، أحمد دياب. (2019). العدالة التوزيعية وتأثيرها على الكفاءات المتميزة من أعضاء هيئة التدريس الجامعي دراسة ميدانية في الجامعات الخاصة الليبية-بمدينة طرابلس، *مجلة الدراسات الاقتصادية*، 2(1)، 103-126.
- الصبياني، فادية عبد الله محمد. (2022). الرفاهية النفسية وعلاقتها بجودة الحياة الوظيفية لدى عينة من موظفي وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية بمحافظة جدة [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية الآداب، جامعة الطائف، السعودية.
- صموئيل، أماني زكريا. (2023). علاقة تمكين المعلمين كقادة بإدراكهم لجودة حياة العمل وسلوكهم المهني المبدع في مدارس التعليم الابتدائي، *المجلة المصرية للدراسات النفسية*، 33(119)، 63 - 104.
- عبد العال، هدى محمد. (2021). الدور المعدل للمشاركة في اتخاذ القرار في العلاقة بين جودة حياة العمل والتمكين الإداري، *مجلة البحوث المالية والتجارية*، 22(4)، 504-552.
- عبد الهادي، شيماء السيد محمد. (2023). تلبية متطلبات جودة الحياة: مدخل لتحسين أداء أعضاء هيئة التدريس لأدوارهم الجديدة، *دراسات تربوية ونفسية*، (122)، 299 - 363.
- العزيزي، محمود عبده حسن محمد. (2023). مستوى جودة الحياة الوظيفية لدى موظفي جامعة العلوم والتكنولوجيا اليمنية. *مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية*، 10(68)، 6-46.
- عسيري، خلود بنت محمد مفرح آل ماطر، والمنقاش، سارة بنت عبد الله. (2022). تحسين جودة الحياة الوظيفية لأعضاء هيئة التدريس والموظفين بجامعة الأمير سطاتم بن عبد العزيز في ضوء مدخل إدارة تجربة الموظف "EEM"، *مجلة العلوم التربوية*، 9(1)، 285-317.
- العصيمي. عبید، الأغضيف، عائشة النعمة. (2023). مستوى جودة الحياة الوظيفية وعلاقتها بالدافعية للإنجاز لدى أعضاء هيئة التدريس بجامعة حائل بالمملكة العربية السعودية، *مجلة العلوم التربوية والنفسية*، 7(10)، 139-153.
- الغامدي، منال بنت أحمد بن عبد الرحمن. (2023). مؤشرات السعادة المؤسسية لجودة الحياة الوظيفية في جامعة أم القرى، *مجلة العلوم التربوية*، 9(3)، 629-660.
- فريحات، نبيلة حسن نايف. (2022). درجة ممارسة مديري المدارس الخاصة الأردنية لاستراتيجيات إدارة المواهب القيادية وعلاقتها بجودة الحياة الوظيفية من وجهة نظرهم، *مجلة جامعة عمان العربية للبحوث - سلسلة البحوث التربوية والنفسية*، (1)، 400-418.
- فكري محمد، محمد. (2021). مدى العلاقة بين أبعاد جودة حياة العمل ومستوى الرضا والأداء الوظيفي للعاملين داخل المنظمات، *المجلة المصرية للدراسات التجارية*، 45(3)، 135-182.
- محمد حسن، محمد. (2018). إثر الولاء على جودة الحياة الوظيفية، *مجلة المعرفة التربوية*، 6(11)، 204-222.
- مسكير، أيوب وهادف، رانية. (2023). الأسس الثقافية لجودة حياة العمل: دراسة أنثروبولوجية - نفسية. *المجلة العربية للدراسات الأنثروبولوجية المعاصرة*، 9(1)، 254-267.
- هيبتة، نريمان صبرين. (2023). أهمية تطبيق برامج جودة حياة العمل في المؤسسة، *مجلة دراسات اقتصادية*، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 17(1)، 313 - 321



يوسف، سماح إبراهيم. (2023). الرضا الوظيفي لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة عن المهام الوظيفية غير الأكاديمية وعلاقتها بجودة الحياة، *مجلة البحوث في مجالات التربية النوعية*، جامعة المنى، 481-409.

References

- ‘Abd al-‘Āl, Hudā Muḥammad. (2021). al-Dawr al-mu‘addal llmshārkh fi ittikhādh al-qarār fi al-‘alāqah bayna Jawdah ḥayāt al-‘amal wāltmkyn al-idārī, *Majallat al-Buḥūth al-māliyah wa-al-tijāriyah*, 22(4), 504-552, (in Arabic).
- ‘Abd al-Hādī, Shaymā’ al-Sayyid Muḥammad. (2023). talbiyat Mutaṭallabāt Jawdah al-ḥayāh: madkhal li-taḥsīn adā’ a ‘ḍā’ Hay’at al-tadrīs l’dwārhm al-Jadīdah, *Dirāsāt tarbawiyah wa-nafsiyah*, (122), 299-363.
- Āl Jam ‘ān, Shādin bint Allāh, wālgḥāmdy. ‘Alī ibn Marzūq. (2022). mustawā Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah ladā mnswbay ‘Imādat al-mawārid al-bashariyah fi Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmiyah bi-madinat al-Riyāḍ, *Majallat al-Funūn wa-al-adab wa-‘ulūm al-Insāniyāt wa-al-ijtimā’*, (82), 53-88, (in Arabic).
- al-‘Azīzī, Maḥmūd ‘Abduh Ḥasan Muḥammad. (2023). mustawā Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah ladā muwazzāfi Jāmi‘at al-‘Ulūm wa-al-Tiknūlūjiyā al-Yamaniyah. *Majallat al-Andalus lil-‘Ulūm al-Insāniyah wa-al-Ijtimā’iyah*, 10 (68), 6-46, (in Arabic).
- al-Badawī, Amal. (2020). wāqī’ Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah lil-‘āmilin bi-Jāmi‘at al-Malik Khālīd wa-āliyat taṭwīrihā, *Majallat taṭwīr al-adā’ al-Jāmi‘ī*, 12(1), 311-345, (in Arabic).
- al-Bashīrī, Suhā ‘Umar, wa-Abū Sa‘dah, Allāh Ḥasan, wa-Abū swyrh, Ayman Sulaymān Sallām. (2022). Dawr al-fā‘iliyah al-dhātīyah kmtghyr wasīṭ fi al-‘alāqah bayna Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah wālsm‘h al-tanzīmiyah fi al-Jāmi‘ah al-Islāmiyah, *Majallat Jāmi‘at al-Quds al-Maftūḥah lil-Buḥūth al-Idāriyah wa-al-iqtisādiyah*. 7(17), 95-116, (in Arabic).
- al-Ghāmīdī, Manāl bint Aḥmad ibn ‘Abd al-Raḥmān. (2023). Mu‘ashshirāt al-Sa‘ādah al-mu‘assasiyah li-Jawdat al-ḥayāh al-wazīfiyah fi Jāmi‘at Umm al-Qurā, *Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawiyah*, 9(3). 629-660, (in Arabic).
- al-Khālīdī, Fawziyah Muḥammad Salīm Nahār. (2023). Mutaṭallabāt taḥqīq Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah li-mu‘allimī al-Madāris al-ibtidā’iyah bi-Muḥāfazat alfrwānyh bi-al-Kuwayt, *Majallat taṭwīr al-adā’ al-Jāmi‘ī*, *Jāmi‘at al-Manṣūrah*, 21(1), 231 – 255, (in Arabic).
- al-Rashīdī, Anwar Khālīd Ṣaqr alkhrnj. (2022). al-barā‘ah al-tanzīmiyah kmtghyr wasīṭ fi al-‘alāqah bayna al-Qiyādah al-aṣīlah wjwdh al-ḥayāh al-wazīfiyah, *al-Majallah al-‘Ilmiyah lil-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-māliyah wa-al-idāriyah*, (13), 918-932, (in Arabic).
- al-Sayyid, ‘Imād Aḥmad Muṣṭafā. (2022). *Athar Jawdah al-ḥayāh al-wazīfiyah fi al-ḥadd min alāḥtrāq al-nafsi ladā al-‘āmilin bi-Sharikat almqāwlwn al-‘Arab-Far’ al-Baḥr al-Aḥmar* [Risālat mājistīr gḥayr manshūrah], Kulliyat al-Tijārah, Jāmi‘at Sūhāj, Miṣr, (in Arabic).
- Alshbyāny, Fādiyah ‘Abd Allāh Muḥammad. (2022). *al-rifāḥiyah al-nafsiyah wa-‘alāqatuhā bjwdh al-ḥayāh al-wazīfiyah ladā ‘ayyīnah min muwazzāfi Wizārat al-mawārid al-bashariyah wa-al-tanmiyah al-ijtimā’iyah bi-Muḥāfazat Jiddah* [Risālat mājistīr gḥayr manshūrah], Kulliyat al-Ādāb, Jāmi‘at al-Tā’if, al-Sa‘ūdiyah, (in Arabic).
- Alshaabani, A., Oláh, J., Popp, J., & Zaien, S. (2020). Impact of distributive justice on the trust climate among Middle Eastern employees, *Polish Journal of Management Studies*, 21,34-47.



- Alshaabani, A., Oláh, J., Popp, J., & Zaien, S. (2020). Impact of distributive justice on the trust climate among Middle Eastern employees, *Polish Journal of Management Studies*, 21, 34- 47.
- al-Shahrī, Maryam Muḥammad Faḍl. (2021). Jawdah al-ḥayāh al-waẓīfīyah wa-‘alāqatuhā bi-al-ibdā‘ al-idārī ladā almẓfāt al-dāryāt fi Jāmi‘at al-Amīr Sulṭān bi-al-Riyāḍ, *Majallat Kullīyat al-Tarbiyah*, 32 (127), 271-294, (in Arabic).
- Althwiny, Yūsuf ibn Muḥammad. (2023). ‘alāqat Jawdah al-ḥayāh al-waẓīfīyah bālmẓāṭh al-tanzīmīyah: dirāsah istiṭlā‘īyah li-‘āḍā’ Hay‘at al-tadrīs Jāmi‘at Ḥā’il, *Majallat Ittiḥād al-jāmi‘āt al-‘Arabīyah lil-Buḥūth fi al-Ta‘līm al-‘Āli*, 43 (4), 399-422, (in Arabic).
- al-‘Uṣaymī. ‘Ubayd, al’ghdf, ‘Ā’ishah al-Nī mah. (2023). mustawā Jawdah al-ḥayāh al-waẓīfīyah wa-‘alāqatuhā baldāf’ yḥ ll’njāz ladā a‘ḍā’ Hay‘at al-tadrīs bi-Jāmi‘at Ḥā’il bi-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, *Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawīyah wa-al-nafsiyah*, 7 (10), 139-153, (in Arabic).
- ‘Asīrī, Khulūd bint Muḥammad Mufrah Āl Māṭir, wālmnqāsh, Sārah bint ‘Abd Allāh. (2022). Taḥsīn Jawdah al-ḥayāh al-waẓīfīyah li-‘āḍā’ Hay‘at al-tadrīs wa-al-muwazzāfin bi-Jāmi‘at al-Amīr Saṭṭām ibn ‘Abd-al-‘Azīz fi ḍaw’ madkhal Idārat tajribat al-muwazzāf "EEM", *Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawīyah*, 9 (1), 285-317, (in Arabic).
- Bagtasos, M. R. (2011). Quality of work life: A review of literature, *DLSU Business & Economics Review*, 20(2), 1-8.
- Barakāt, Ḥayyān Muḥammad. (2022). Dawr Jawdah ḥayāt al-‘amal fi ta‘zīz al-iltizām al-tanzīmī : dirāsah maydāniyah fi Wizārat al-naql al-Sūrīyah "al-Idārah al-Markazīyah", *Majallat Jāmi‘at Tishrīn lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-‘Ilmiyah-Silsilat al-‘Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-qānūniyah*, 44 (4). 81-104, (in Arabic).
- Darwish, Maḥmūd Aḥmad. (2018). *Manāḥij al-Baḥth fi al-‘Ulūm al-Insāniyah*, Mu‘assasat al-ummah al-‘Arabīyah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, (in Arabic).
- Ehido, A. et al. (2020). *Developing items for measuring quality of work life among Malaysian academics: An exploratory factor analysis procedure*, Humanities & Social Sciences Reviews, eISSN, 2395-6518
- Fkry Muḥammad, Muḥammad. (2021). Madā al-‘alāqah bayna Ab‘ād Jawdah Ḥayāh al-‘amal wa-mustawā al-Riḍā wa-al-ada‘ al-waẓīfī lil-‘āmilīn dākhl al-munazzamāt, *al-Majallah al-Miṣrīyah lil-Dirāsāt al-Tijāriyah*, 45 (3), 135-182, (in Arabic).
- Furayḥāt, Nabīlah Ḥasan Nāyif. (2022). darajat mumārasat mudīrī al-Madāris al-khāṣṣah al-Urduniyah lastrātyjyāt Idārat al-Mawāhib al-qiyādīyah wa-‘alāqatuhā bjwdh al-ḥayāh al-waẓīfīyah min wjihat nazarihim, *Majallat Jāmi‘at ‘Ammān al-‘Arabīyah lil-Buḥūth-Silsilat al-Buḥūth al-Tarbawīyah wa-al-nafsiyah*, 7 (1). 400-418, (in Arabic).
- Hbyth, Narīmān ṣbryn. (2023). Ahammīyat taṭbīq Barāmij Jawdah ḥayāt al-‘amal fi al-Mu‘assasah, *Majallat Dirāsāt iqtisādīyah, Jāmi‘at Zayyān ‘Āshūr bāljlfh*, 17 (1), 313-321, (in Arabic).
- Ibn Aḥmad, Hishām, wa-Bin Gharbi, Amḥammad. (2023). Jawdah ḥayāt al-‘amal wa-‘alāqatuhā bi-al-ibdā‘ al-tanzīmī ladā ‘Ummāl warshat ṣinā‘at nasaja al-Ḥarīr wa-al-Ṭībā‘ah-swāty-n-bi-madīnat Nadrūmah, *Majallat Rawāfīd lil-Dirāsāt wa-al-Abḥāth al-‘Ilmiyah fi al-‘Ulūm al-ijtimā‘īyah wa-al-insāniyah*, 7 (2), 426-448, (in Arabic).
- Jābir, Manār Muḥammad. (2023). al-taṭbīqāt al-Idārīyah li-taqniyāt al-dhakā’ alāṣṭnā’y fi Taḥsīn Jawdah al-ḥayāh al-waẓīfīyah li-‘āḍā’ Hay‘at al-tadrīs bi-Jāmi‘at Banī Suwayf : āliyāt muqtarahah, *Majallat Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmi‘at Banī Suwayf*, 20 (117), 36-146, (in Arabic).



- Jafino, B. A., Kwakkel, J. H., & Taebi, B. (2021). Enabling assessment of distributive justice through models for climate change planning: A review of recent advances and a research agenda, *Wiley Interdisciplinary Reviews: Climate Change*, 12(4), 1-21.
- Jawādī, Balqāsīm, wkhlfāwī, Fāṭimah al-Zahrā'. (2023). al-Qiyādah al'lā'qiyah wa-'alāqatuhā bjwdh ḥayāt al-'amal : dirāsah maydāniyah 'alā 'ayyinah min muwazzafī al-Mu'assasah alāstshfā'yh Muḥammad bjrḥ b'āflw, *Majallat Ṭaybah lil-Dirāsāt al-'Ilmiyah al-Akādīmiyah*, 6(1), 1123-1145, (in Arabic).
- Kulkarni, P. P. (2013). A literature review on training & development and quality of work life, *Researchers World*, 4(2), 136.
- Lambert, E. G., Keena, L. D., Leone, M., May, D., & Haynes, S. H. (2020). The effects of distributive and procedural justice on job satisfaction and organizational commitment of correctional staff, *The Social Science Journal*, 57(4), 405-416.
- Leitão, J., Pereira, D., & Gonçalves, Â. (2021). Quality of work life and contribution to productivity: Assessing the moderator effects of burnout syndrome. *International Journal of Environmental Research and Public Health*, 18(5), 2425.
- Msykr, Ayyūb whādf, Rāniyah. (2023). al-Usus al-Thaqāfiyah li-Jawdat ḥayāt al-'amal: dirāsah anthrūbūlūjiyah-nafsiyah. *al-Majallah al-'Arabiyyah lil-Dirāsāt al-Anthrūbūlūjiyah al-mu'āshirah*, 9(1), 254-267, (in Arabic).
- Muḥammad Ḥasan, Muḥammad. (2018). ithr al-Walā' 'alā Jawdah al-ḥayāh al-waḥīfiyah, *Majallat al-Ma'rifah al-Tarbawīyah*, 6(11), 204-222, (in Arabic).
- Prihanto, U. S. (2020). Procedural justice and distributive justice: employees organizational commitments in creative industry, *Russian Journal of Agricultural and Socio-Economic Sciences*, 9(1), 142-149
- Ṣamū'īl, Amānī Zakariyā. (2023). 'alāqat Tamkīn al-Mu'allimīn kqādh b'drākhm li-Jawdat ḥayāt al-'amal wslwkhm al-mihnī al-mubdi' fi Madāris al-Ta'lim al-ibtidā'i, *al-Majallah al-Miṣriyyah lil-Dirāsāt al-nafsiyah*, 33 (119), 63-104, (in Arabic).
- Srivastava, S., & Kanpur, R. (2014). A study on quality of work life: key elements & It's Implications, *IOSR journal of business and management*, 16(3), 54-59.
- Ṣubḥī, Aḥmad Diyāb. (2019). al-'adālah altwzy'yh wa-ta'thīruhā 'alā al-kafā'at al-Mutamayyizah min a'dā' Hay'at al-tadrīs al-jāmi'ī dirāsah maydāniyah fi al-jāmi'āt al-khāṣṣah allybyt-bmdynh Ṭarābulus, *Majallat al-Dirāsāt al-iqtisādīyah*, 2 (1), 126-103, (in Arabic).
- Ṣubḥī, Aḥmad Diyāb. (2019). al-'adālah altwzy'yh wa-ta'thīruhā 'alā al-kafā'at al-Mutamayyizah min a'dā' Hay'at al-tadrīs al-jāmi'ī dirāsah maydāniyah fi al-jāmi'āt al-khāṣṣah allybyt-bmdynh Ṭarābulus, *Majallat al-Dirāsāt al-iqtisādīyah*, 2 (1), 126-103, (in Arabic).
- Sumarsi, S., & Rizal, A. (2022). The effect of competence and quality of work life on organizational citizenship behavior (OCB) with organizational commitment mediation, *International Journal of Social and Management Studies (IJOSMAS)*, 2.



Yūsuf, Samāḥ Ibrāhīm. (2023). al-Riḍā al-waḥīfī li-a-ḍā' Hay'at al-tadrīs wa-al-Hay'ah al-mu'āwinah 'an al-mahām al-waḥīfīyah ghayr al-Akādīmīyah wa-'alāqatuhā bjwdh al-ḥayāh, *Majallat al-Buḥūth fi majālāt al-Tarbiyah al-naw'iyah, Jāmi'at almani*, 409-481, (in Arabic).

Zayd, Jamāl Dirham Aḥmad wāl'zyzy, Maḥmūd 'Abduḥ Ḥasan Muḥammad. (2022). Jawdah al-ḥayāh al-waḥīfīyah wa-atharuhā fi al-ibdā' al-idārī ladā muwazzafī Jāmi'at al-'Ulūm wa-al-Tiknūlūjiyā al-Yamaniyah, *Majallat al-Andalus lil-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-Ijtīmā'iyah*, 9(61), 61-61, (in Arabic).





Ethical Competencies of Field Training Students at the College of Education at Umm Al-Qura University from the Perspective of Teachers and Principals

Dr. Salwa Abu Bakr Mohammed Bawazeer *

sabawazeer@uqu.edu.sa

Dr. Khadija Amr Al-Hashimi**

kahashimi@uqu.edu.sa

Abstract:

The study aimed to uncover the level of ethical competencies among female field training students at the College of Education at Umm Al-Qura University from the perspective of teachers and principals in schools in Mecca. The descriptive analytical approach was employed, surveying a sample of teachers and principals from field training institutions who supervised the evaluation of the performance of trainee students. A questionnaire, comprising 58 four-dimensional personal, professional, environmental and digital competencies, was administered to a sample of 60 teachers and principals from field training institutions in schools in Mecca. The results indicated a high level of agreement among the sample participants, both teachers and principals, concerning available ethical competencies among field training students in personal and professional competencies. Digital and environmental competencies showed a moderate level of availability. There were statistically significant differences in the study community responses regarding the level of ethical competencies presence among field training students in favor of the second level category. Recommendations included incorporating ethical competencies in the field training evaluation forms for students and utilizing ethical competencies list in updating teacher preparation programs and planning in-service teacher training.

Keywords: Ethical competencies, Educational foundations, Educational policies, Field training, Student teacher.

* Assistant Professor of Educational Foundations, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

** Assistant Professor of Educational Foundations, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Bawazeer, Salwa Abu Bakr Mohammed, & Al-Hashimi, Khadija Amr. (2024). Ethical Competencies of Field Training Students at the College of Education at Umm Al-Qura University from the Perspective of Teachers and Principals, *Journal of Arts*, 12(4), 84 -119.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات

د. خديجة عمرو الهاشمي**

kahashimi@uqu.edu.sa

د. سلوى أبو بكر محمد باوزير*

sabawazeer@uqu.edu.sa

الملخص:

هدف البحث إلى الكشف عن درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات بمدارس مكة المكرمة، واستعان البحث بالمنهج الوصفي المسحي لعينة من معلمات ومديرات مؤسسات التطبيق الميداني، ممن أشرفن على تقييم أداء الطالبات المتدرجات، استناداً على أسلوب التحليل، واستخدمت الاستبانة أداة لجمع المعلومات، التي قامت بإعدادها الباحثتان، تكونت من قائمة الكفايات الأخلاقية؛ بلغ عددها (58) كفاية موزعة على أربعة محاور رئيسية: شخصية، مهنية، بيئية، ورقمية، طبقت على عينة مكونة من (60) معلمة ومديرة من مؤسسات التطبيق الميداني بمدارس مكة المكرمة، وتوصلت النتائج إلى موافقة أفراد العينة من المعلمات والمديرات على درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بدرجة عالية في الكفايات الشخصية والمهنية، بينما جاءت بدرجة متوسطة في الكفايات الرقمية والبيئية، وتوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني لصالح فئة المستوى الثاني، وجاءت التوصيات بتضمين الكفايات الأخلاقية في استمارات تقييم طالبات التدريب الميداني، والاستفادة من قائمة الكفايات الأخلاقية التي تم إعدادها في تحديث برامج إعداد المعلمات، وفي التخطيط لتدريب المعلمات أثناء الخدمة.

الكلمات المفتاحية: الكفايات الأخلاقية، أصول التربية، السياسات التعليمية، التدريب الميداني، الطالبة

المعلمة.

* أستاذ أصول التربية المساعد - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

** أستاذ أصول التربية المساعد - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: باوزير، سلوى أبو بكر محمد، والهاشمي، خديجة عمرو. (2024). درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات، *مجلة الآداب*، 72 (4)، 84-119.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة

تعد مهنة التعليم من المهن ذات المقام الشريف والمكانة العالية والأثر المستمر والنفع المتعدي؛ لذا فقد عرف الاهتمام بهذه المهنة من حيث الإعداد والتنظيم والتهيئة منذ القدم، وما زالت الدول والحضارات تجعل التعليم من ميادين السبق والمنافسة، وبرامج إعداد المعلمين والمعلمات في صدارة اهتماماتها وأولوياتها، وما كان الاهتمام بهذا الإعداد إلا من باب استثمار رأس المال البشري، ومن أهم المراحل التي يجب الاهتمام بها أثناء إعداد المعلم وتهيئته للبيئة التعليمية مرحلة التدريب الميداني للخريجات والتي جرى النظام أن تكون في السنة الأخيرة من مرحلة البكالوريوس.

وفي إطار طبيعة برامج التدريب الميداني في تلك الفترات التطبيقية التدريبية التي تعد مجالاً لتطبيق ما تعلمته الطالبة خلال فترة إعدادها الأكاديمي، حيث تختبر من خلاله قدراتها ومستوى كفاءتها في الواقع الميداني، فإن الوقوف على كفايات الطالبة المهنية بكافة أبعادها المعرفية، والأدائية، والوجدانية والأخلاقية يعطي نتائج أكثر واقعية في فترة التدريب الميداني بمؤسسات التطبيق، منه في فترة الإعداد الأكاديمي بمعامل وورش وقاعات البيئة الجامعية.

وهذا ما أشارت إليه دراسة محمد علي (2016): بالأثر الإيجابي لمقرر التدريب الميداني على مهارات وكفايات الطالبة المتدربة؛ لذا نجد اهتماماً واضحاً على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي ببرامج تأهيل وإعداد وتطوير المعلمات قبل وأثناء الخدمة، في سبيل إكسابهن الكفايات اللازمة في ضوء ما تفرضه التغيرات المعاصرة، والتي منها الكفايات الأخلاقية، كدراسة دراسة سليمان وأمين (2023)، التي أسفرت عن بناء مقياس النزاهة الأخلاقية لدى المعلمات في إقليم كردستان العراقي، وكذلك دراسة Pankin, et al (2020)، التي اهتمت بدراسة مشكلات التدريب الأخلاقي لدى المعلمة المستقبلية بكلية إعداد المعلمين بجمهورية ساخا ياقوتيا بروسيا، كما تناولت دراسة Dongsheng & Min (2018) تحديد الوضع الراهن وإستراتيجيات تعزيز النمو الأخلاقي لمعلمات رياض الأطفال الجدد.

إن تلك الكفايات لها أهميتها البالغة للمعلم في كافة المراحل التعليمية إلا أنها تزداد أهمية لمعلمي ومعلمات مرحلة التعليم الأساسي، والطفولة المبكرة، في إطار الأدوار التي حددتها الناشف (2005)، والتي من ضمنها: ممثل لقيم المجتمع (ص 110)؛ كونهم قدوة تقع على عواتقهم مهمة التنشئة الاجتماعية المرتبطة بقيم وتقاليد المجتمع الذي يعيشون فيه. (البيتم، 2005).

هذا وتعد الكفايات الأخلاقية ضابطاً للتوجهات الفكرية والخدمية لمعلمي الفئات الخاصة؛ ولهذا كلما اتسم المعلم بكفايات أخلاقية كان أكثر تأثيراً على طلابه من خلال كونه قدوة حسنة في الفكر والسلوك؛ فمهنة التعليم رفيعة الشأن عالية المنزل، تتجلى سموها ورفعها في مضمونها الأخلاقي، حيث أولى الإسلام عناية بالجانب الأخلاقي في كل ميادين الحياة ولا سيما ميدان التربية والتعليم. (أحمد، 2019، ص 14).



ولقد اهتم علماء التربية بهذا النوع من الكفايات اهتماما كبيرًا فقد قال بدر الدين بن جماعة عن تأثر الطالب بمعلمه: "ويسلك في السمات والهدى مسلكه، ويراعي في العلم والدين عاداته ويقتدي بحركاته وسكناته، في عاداته وعباداته، ويتأدب بأدابه ولا يدع الاقتداء به" (ابن جماعة، 1354، ص 90). وتأسيسًا على ما سبق يتبين أن معلمة المستقبل يقع على عاتقها دور كبير في التربية الخلقية ولا سيما للطفل، خاصة في ظل التغيرات والتحديات المعاصرة؛ فهي عنصر أساس في غرس القيم جنبًا إلى جنب مع الأسرة؛ لذا فإن إعداد الطالبة المتدربة كمعلمة بدرجة من الكفايات الأخلاقية من الأهمية بمكان، ما يؤهلها للقيام بهذا الدور، وبما يحقق الهدف الأسى من التربية.

مشكلة البحث:

انطلقت مشكلة البحث الحالي في إطار بعض نتائج الدراسات السابقة التي أشارت إلى وجود تراجع في بعض كفايات المعلمين، كما أشار إلى ذلك الفهمي (2019): إن الإخفاق في كفايات المعلمين يمكن إرجاعه إلى تدني الإعداد التربوي، ونقص كفاءات، وكفايات التدريب، والأنشطة (ص 238). وكذلك نتائج دراسة يوسف (2022) التي جاءت بانخفاض ملحوظ في مستوى أداء الطالبات المعلمات في التدريب الميداني.

هذا كما أسفرت نتائج دراسة العمران والجنيد (2018) عن انخفاض بعض جوانب كفايات الطالبات المتدربات، وفي إطار ذلك أوصت بضرورة إجراء دراسات حول جوانب أخرى من كفايات طالبات التدريب الميداني

ومع أهمية الكفايات الأخلاقية للمعلم، وما يلحق عليه من مسؤولية الغرس القيمي والنمو الخلقي للطالبة، وحيث أشارت دراسة الحريري (2017) إلى: ظهور ما يعرف بأزمة الكفايات الأخلاقية في مهنة التعليم. (16-17)، جاء البحث الحالي هادفًا إلى تحديد أبرز الكفايات الأخلاقية اللازمة للمعلم، ودرجة توافرها لدى طالبة التدريب الميداني في كلٍ من الجوانب: الشخصية، المهنية، البيئية، والرقمية، والمصاغة في السؤال الآتي:

ما درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمدرّيات بمدينة مكة المكرمة؟

أسئلة وفروض البحث:

ما الإطار المعرفي والمفاهيمي للكفايات الأخلاقية التي يلزم توافرها لدى طلبة التدريب الميداني ببرامج إعداد المعلمين؟

ما درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمدرّيات؟



هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى للمتغيرات: (نوع المقيّم، نموذج مؤسسة التطبيق، مستوى التدريب الميداني، حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني)؟

أهداف البحث:

- عرض الإطار المعرفي والمفاهيمي للكفايات الأخلاقية التي يلزم توافرها لدى طلبة التدريب الميداني ببرامج إعداد المعلمين.
- الكشف عن واقع درجة توافر الكفايات المهنية والأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات.
- توضيح الفروق الدالة إحصائياً بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى للمتغيرات: (نوع المقيم، نموذج مؤسسة التطبيق، مستوى التدريب الميداني، حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني).

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في جوانبه النظري والتطبيقي، ويمكن حصر بعض جوانب الأهمية في النقاط

الآتية:

الأهمية العلمية:

- أهمية دور المعلم في تربية النشء وتنمية جوانب شخصيتهم كافة لا سيما الجانب الخلقى، خاصة في مراحل التعليم الأساسية تلك المرحلة التي يكون فيها الطفل غضاً طرياً في بيئة خصبة قابلة للغرس القيبي والنمو الخلقى.
- مساهمة الاتجاه البحثي التربوي الحديث في الالتفات إلى بناء القيم والتربية الخلقية، وكفايات المعلمين، خاصة في ضوء المتغيرات المعاصرة.
- ندرة الدراسات والأبحاث التي اهتمت بقياس وتنمية وتحديات الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني.
- إعداد قائمة بأهم الكفايات الأخلاقية الواجب توافرها لدى طالبات التدريب الميداني.

الأهمية العلمية:

- تتطلع الباحثتان إلى أن يستفيد من هذا البحث المعنيون بتحديث برامج إعداد المعلمين، وبرامج التدريب الميداني خاصةً.
- تقديم الفائدة للمختصين في مجال التربية، والباحثين في مجالات أصول التربية، والسياسات التعليمية، وكذلك المؤسسات المعنية بالتربية، وذلك من خلال أدوات المحكمة والتي صممت لقياس الكفايات الأخلاقية



بأبعادها المختلفة، وهذا يضفي أهمية خاصة على الموضوع، خاصة أن المكتبة التربوية تفتقر إلى هذا النوع من الأدوات.

- رغبة الباحثين في أن يكون البحث الحالي نواةً لإجراء مزيدٍ من الدراسات المستقبلية حول الوعي بالكفايات الأخلاقية، وتحدياتها المعاصرة، وطرق قياسها ودرجة ممارستها، والعقبات التي تواجهها، وتحسين برامج إعداد المعلمين في ضوءها.
- من المتوقع أن تسهم نتائج الدراسة في تطوير برامج إعداد المعلمين، وفي تحسين وتطوير مقررات الكفايات المهنية، وأخلاقيات المهنة.

محددات البحث:

- محددات موضوعية: يركز البحث على الكفايات الأخلاقية التي ينبغي على طالبة التدريب الميداني الالتزام بإعدادها كمعلمة مستقبل.
- محددات مكانية: المدارس الابتدائية للصفوف الأولية، ومدارس الطفولة المبكرة، ورياض الأطفال، بمدينة مكة المكرمة؛ ذلك أن برامج إعداد المعلمين بكلية التربية بجامعة أم القرى تقتصر على برنامج الطفولة المبكرة.
- محددات زمانية: الفصل الثاني والثالث من العام الجامعي 1444هـ.
- محددات بشرية: طالبات التدريب الميداني لمرحلة البكالوريوس بكلية التربية.

مصطلحات البحث:

الكفايات الأخلاقية:

يقصد بها في هذا البحث: ذلك القدر الكافي من الأداء المبني على المبادئ والمفاهيم والمهارات والممارسات الخلقية اللازمة لتحقيق الأهداف التربوية في إطار المنظومة القيمية، والتي يجب أن تتوفر لدى طالبة التدريب الميداني (معلمة المستقبل).

التدريب الميداني:

ويسمى أيضاً بالتربية العملية، وهو مجموعة الأنشطة التي يقوم بها طلبة كليات التربية وبرامج إعداد المعلمين في البيئة المدرسية، وتدريبهم على تنفيذ وتطبيق ما تعلموه أثناء إعدادهم الأكاديمي، بهدف إكسابهم المهارات اللازمة لمهنة التدريس، والأدوار المنوطة بعمل المعلم، من خلال الخبرة الواقعية الحقيقية للتدريس في فترة زمنية محددة. (شحاتة وآخرون، 2003، ص 98، 99).

ويعرّف إجرائياً بأنه: التطبيق الميداني لبرامج إعداد المعلمين بكلية التربية لمرحلة البكالوريوس في مؤسسات التطبيق الحكومية والمحددة بمدارس التعليم العام.



أما طالبات التدريب الميداني فيقصد بهن في البحث الحالي: طالبات المستويات المتقدمة من برامج إعداد المعلمين بكلية التربية اللاتي اجتزن متطلبات البرنامج الأكاديمية بشقيها النظري والعملي، والمؤهلات للتطبيق الميداني في المؤسسات التعليمية لمدة فصلين دراسيين.

المعلومات:

وهن المعلومات اللاتي أشرفن على تطبيق طالبات التدريب الميداني في البيئة التعليمية الصفية واللاصفية، وتعرف وزارة التعليم المعلم بأنه: "معلم التعليم العام (الحكومي والأهلي)، ومعلم معاهد وبرامج ومراكز التربية الخاصة والموهوبين ومعلم التعليم المستمر ومعلم التعليم العالي ومعلم المدارس السعودية في الخارج، لجميع المراحل (رياض أطفال - الطفولة المبكرة - الابتدائية - المتوسط - الثانوية). (الدليل المدرسي للنماذج التشغيلية، 1443هـ، ص 5).

المديرات:

ويقصد بالمديرات في البحث الحالي: مديرات مدارس التطبيق لبرنامج التدريب الميداني، حيث يعرف مدير المدرسة بأنه: المسؤول الفني والإداري للمدرسة والمسؤول عن سية العملية التعليمية بانتظام. (شحاتة وآخرون، 2003، ص 265).

الإطار النظري:

إن تطور المعارف النظرية والتطبيقية ببرامج إعداد المعلمين، أدى الى ضرورة الإعداد المتخصص الأكاديمي والمهني للمعلم على المستويين المحلي والعالمي، حيث تبين أن هناك عددًا من الكفايات والسمات الخلقية والقيم التي ينبغي تضمينها في برنامج إعداد المعلم المرتبطة بالممارسات التدريسية. وفي إطار ذلك جاء تأكيد الاهتمام بكفايات المعلم واعتبارها من محددات وركائز الجودة الشاملة في النظام التعليمي، وجاء الاهتمام بها من قبل الحكومات المهتمة بجانب التعليم، والتي ترى فيه استثمارًا أمثل لرأس المال البشري. (نعيم، 2013).

كما جاء تأكيد قوانين ونظم العمل في التربية والتعليم في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على الوازع الأخلاقي. (الغفيري وآخرون، 2019، ص 118)، وفي إطار ذلك جاءت الكفايات الأخلاقية كأحد أهم جوانب كفايات المعلم إلى جانب الكفايات التدريسية، وفيما يلي عرض لمفهوم الكفايات الأخلاقية، وتوضيح الحاجة إليها في مهنة التعليم، ثم بيان وتحديد أبعادها.

مفهوم الكفاية الأخلاقية:

يتضمن مفهوم الكفاية الأخلاقية الحديث عن التعريف اللغوي والاصطلاحي لمصطلحي (الكفاية)، و(الأخلاق)، وبيان الحاجة الماسة لتوافرها في أي مجال، لا سيّما المجال التعليمي وهذا ما سيتم تناوله فيما يأتي.



ففي اللغة جاءت الكفاية في معجم المعاني الجامع بمعنى: ما يلزم بالضبط على قدر الحاجة، إلى حدّ يفي بالغرض ويُغني عن غيره، كما جاءت في المعجم الوسيط بمعنى: ما يكفي ويغني عن الزيادة. (أنيس وآخرون، 2004)، أما الأخلاق فقد عُرِّفت في مقاييس اللغة بأنها: جمع كلمة خلق وهو السجية، أي طبيعة الإنسان التي خُلِق عليها، ويقال: فلان خليق بكذا أي جدير به وقادر عليه، وممن يقدر فيه ذلك. (الرازي، 1979: 412/2).

ومن حيث المعنى الاصطلاحي فإن الكفاية تعني: امتلاك المعلومات والمهارات والقدرات المطلوبة في القدرة على العمل واستخدام المهارة والمهام وأداء المعلم وسلوكه ومستوى تعليمه. (سليمان، 2011، والعززي، 2024، ص 233)، أما الأخلاق: فهي منظومة القيم التي تضبط السلوك وتوجهه نحو الفضائل، والتمييز بين الخير والشر، وبين الحق والباطل، وبين الخطأ والصحيح، وبين ما هو محمود وما هو مذموم، فالأخلاق تعني الالتزام بالقيم والمبادئ الأخلاقية التي توجه الإنسان نحو الخير والفضيلة وتحول بينه وبين الشر. (وظفة، 2020).

ومن حيث المفهوم التربوي للكفاية فقد عرفها سبكتور (2001) Spector بأنها: مقدار محدد من تأهيل الفرد لأداء أنشطة ومهام عمله، ويكون الفرد كفؤاً عندما يحقق قدرًا من الكفاية التي يمكن إدراكها وقياسها في مجتمع ما. كما أورد طعمة (2014) بأنها: قدرة الفرد على توظيف مجموعة من المعارف المنظمة على مواجهة بعض الوضعيات وإنجاز عمل محدد، أي أنها مجموعة الاستعدادات التي تؤهل للقيام بعمل معين والقدرة على حسن الفعل. (ص 14).

ويرى إبراهيم (2014) أن الكفايات تعدُّ مدخلًا مهمًا في مجال إعداد المعلم وتُعد من أبرز الاتجاهات التربوية التي ظهرت خلال السنوات القليلة الماضية، حيث بدأت بالولايات المتحدة الأمريكية، وفيها اتجهت المؤسسات التعليمية إلى التحول للبرامج القائمة على الكفاية، امتثالًا للأبعاد التربوية الحديثة وفيها يتسع دور المعلم من ملقن إلى موجه، مكتسبًا الاتجاهات والميول، مطورًا مهارته نحو التعلم لمواكبة عصر الانفجار المعرفي وثورته التكنولوجية الرقمية. وعليه فإن الكفاية تمثل الحد الأدنى من مختلف أشكال الأداء الذي يلزم لتحقيق هدفٍ ما. (طعيمة، 2006، ص 33).

فهي عبارة عن مجموع الاتجاهات وأشكال الفهم والمهارات التي من شأنها أن تيسر للعملية التعليمية تحقيق أهدافها المعرفية والوجدانية والأدائية.

أما الكفايات الأخلاقية، فقد ذكر برايتينج (2002) Brytting أنها: تستهدف القدرة على اتخاذ القرارات والأحكام الأخلاقية على أساس المبادئ، والعمل بما ينسجم مع تلك الأحكام، فهي تُعين على دمج المعرفة والإجراءات والأفكار في وحدة شاملة بالإضافة إلى القدرة على فهم الخيارات والإجراءات وفهم الذات ككيان مستقل.

كما جاء تعريفها بأنها: مجموعة من الصفات الحميدة والسمات النبيلة التي تتكامل لتكون مجموعة من الكفايات الأخلاقية التي تحب الفرد لدى الآخرين لتجعل منه شخصية قيادية مؤثرة، فكلما تبلورت مجموعة من الكفايات الأخلاقية لدى الفرد أصبح شخصية ذات فعالية على المستويين الفردي والمؤسسي. (العتيبي، 2011، ص 315).

كما عرفتها السماحي (2016) بأنها: مجموعة المبادئ والقيم كالممارسات الخلقية التي ينبغي أن تتوافر لدى معلمة الروضة، والتي تؤهلها لمواجهة التحديات المعاصرة، وتمكنها من توجيه وإرشاد الأطفال في المواقف التربوية بكفاءة وفعالية. (ص 8).

مما سبق يمكن تعريف الكفايات الأخلاقية بأنها: ذلك القدر الكافي من الأداء المبني على المبادئ والمفاهيم والمهارات والممارسات الخلقية، اللازمة لتحقيق الأهداف التربوية في إطار المنظومة القيمية. **لمحة عن الجانب الأصولي للكفايات الأخلاقية:**

رفع الإسلام من مكانة الأخلاق، بل وجعل منها معيارًا يقاس من خلاله إيمان العبد بربه في كافة مجالات وشؤون الحياة، عبادة ومعاملة، فقد قال ﷺ في حديث أبي الدرداء: "ما من شيء أنقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلقٍ حسنٍ وإنَّ الله يُبغضُ الفاحشَ البذيءَ" (الترمذي، 1998، حديث رقم 2002)، كما قال في حديث أبي هريرة: "أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لأهله" (الترمذي، 1998، حديث رقم 1162)، وقد جعل الله تعالى للناس قدوةً يتأسون بها فكانت في شخص النبي ﷺ الذي قال الله سبحانه وتعالى فيه واصفًا خلقه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: 4].

وقد سُئِلَتْ عائشةُ ؓ عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان خُلُقُهُ الْقُرْآنَ. (الألباني، 1988، حديث رقم 4811)، وكان عليه الصلاة والسلام معلّم الأولين والآخرين شخصية تمثلت فيها جوانب المعلم القدوة لجميع أفراد المجتمع وفئاته رجالًا ونساءً، شيبًا وشبانًا، حتى في تعامله مع المؤمنين وغيرهم، عربًا أو عجمًا، صالحين أو طالحين، ومع أهل بيته وأصحابه، ومن عرف ومن لم يعرف، فقد شهدوا له بكمال خُلُقِهِ وحسن تعامله عليه أفضل الصلاة والسلام.

وقد جاءت فلسفة التربية الإسلامية للأخلاق من خلال نظرتها للطبيعة الإنسانية، وأن الإنسان مكلف، وأنه مخيّر وفق هذا التكليف، ومن ثم فهو مسؤول وملزم، وهذا يعني أن "الإلزام الخُلُقِي في الإسلام يستند إلى ما قرره الإسلام عن طبيعة الإنسان من حيث كونه حرًا مختارًا، وهدى إلى طريقي الفضيلة والرذيلة..... إذن فالإلزام الخُلُقِي يقوم على مصدرين أساسيين أولهما: النور الفطري، والثاني: النور الشرعي. والأمر اختيار حر دنيوي ليس مفروضًا علويًا، ويرجع إلى استخدامنا الحسن أو السيئ لمكائنا وقدراتنا وهي ملكات يزي تثقيفها النفس، كما يدسها ويطمسها إهمالها.....، ومعنى هذا أن المسؤولية الخلقية تقوم على مبدأ الالتزام الخُلُقِي" (ابن حميد، وآخرون، 2021: 106/1)؛ لذلك كانت الأخلاق الإسلامية لا تصدر عن



مصلحة مؤقتة ولا عن منفعة ذاتية، وإنما هدفها تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية من المحافظة على الدين، والعرض، والمال، والعقل، والنفس. (ابن حميد، وآخرون، 2021: 89/1، 90).

وقد حذا مفكرو التربية في العصور الإسلامية حذو الصحابة رضوان الله عليهم في الاقتداء والاهتمام بأخلاق المعلم، فألّفوا فيها ووضعوا لها معايير وشرحوها، كلٌّ حسب فنّه ومجاله، وطبيعة مجتمعه، والفئة العمرية التي يخاطبها، ومن أبرزهم ابن الحاج العبدري الذي ألف كتابه (المدخل)، حيث وضع العلاقة التي تحكم المعلم مع طلابه وتؤثر في سلوكهم وفي قيمهم وميولهم واتجاهاتهم، من حيث إخلاصه النية لله تعالى، ومحافظة على هيئته ووقاره، وتحليه بالصبر. (أحمد، وآخرون، 2023، ص 414)، وهذا يبرز أهمية القيم الخلقية التي يتمتع بها المعلم، وانعكاسها على النمو الخلقى لدى طلبته وتلامذته سواء أكان بالمحاكاة، أو بالتلقين، أو بالتعويد بالممارسة والتأديب، وعليه تظهر الحاجة إلى الكفايات الأخلاقية في مهنة التعليم، التي سيأتي التعرّيج عليها تاليًا.

الحاجة للكفايات الأخلاقية في مهنة التعليم:

تناول البحث الحالي الكفايات المهنية في جانبها الأخلاقي، تحديدًا، بما يتلاءم والواقع الذي تعاشه الباحثتان من حيث التخصص الدقيق في أصول التربية، إضافةً إلى مشاركة ذلك التخصص في برنامج إعداد المعلم في الجانب الأخلاقي من خلال مقررات أخلاقيات المهنة، والوقوف على واقع التدريب الميداني بكلية التربية وما يواجهه من صعوبات، وما يطمح إليه من تحسينات، إضافةً إلى التحديات التي يمر بها المعلم جزاءً تداعيات العولمة، والتطور التقني، والتدفق المعرفي والفكري والثقافي؛ مما أثر على كفاياته من الناحية الاقتصادية، والثقافية، والعاطفية، والفكرية، وجاء أثر هذا التطور والتغير منعكسًا على المنظومة القيمية التي يتعين من خلالها القدرة على تمييز الصواب من الخطأ في المواقف التعليمية، ومواجهة التحديات في الميادين التربوية، محافظةً على أيديولوجية المجتمعات وثباتها واستقرار هويتها.

لأجل ذلك برزت الحاجة إلى الاهتمام بالأخلاق في منظومتها القيمية، لتكون موجّهًا لممارسات الأفراد وأفكارهم ومعتقداتهم، ويتمثل هذا الاتجاه في الالتزام بالفضائل والقيم الأخلاقية المتمثلة في إدراك معاني الخير والشر والتعاطف والضمير والاحترام والتسامح والعدالة (Weissbourd, 2009).

وقد قال علي أبو العينين في نظرة النعيم عن الأخلاق: "وتعتبر الأخلاق صورة المجتمع، لأنها الضابط والمعيار والموقف الأساسي للسلوك الفردي والاجتماعي، أو القواعد الأساسية الممنوحة من الله للإنسان لتنظيم حياته، وهي تنتظم فيما يسمى بالبناء الخلقى أو النظام الخلقى" (ابن حميد، 2021، ص 51)، وقال ابن القيم (1996): "الدينُ كُلُّهُ خُلُقٌ، فمن زادَ عليك في الخُلُقِ، زادَ عليك في الدين" (ص 294).

وقد بُعث خير البرية المرابي الأول لإتمام مكارم الأخلاق كما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: «إنما بُعثتُ لأُتَمِّمَ مكارمَ الأخلاقِ». (البيهقي، 2003، 7978).



وعليه فإن الكفايات الأخلاقية تعدُّ مبدأً إسلاميًا أصيلاً، وسمَةً من سمات المعلم المربي، كما أن "الأخلاق باعتبارها علمًا قائمًا بذاته يضع قواعد للسلوك، ويحدد مقاييس العمل، التي تحقق السعادة النفسية، وتبني الحياة الآمنة، يكون مجموعة من الفضائل التي إذا ما تحلى بها الفرد فإنها تخليه عن الرذائل، وتنظم نشاطه، وتقوم سلوكه". (عيسى، 2003، ص 9)، وقد بين Lind (2018) أهمية الكفايات الأخلاقية في التأثير على السلوك ودعا إلى تنميتها لدى المعلمين والطلبة وجميع أفراد المجتمع.

إن هذه الأهمية والمكانة الرفيعة التي تحتلها الأخلاق تزيد وتزدان لدى معلم الأجيال وصانع مستقبل الأمم، بل وتزداد أهمية لدى معلم المراحل الأولى والتعليم الأساسي، تلك المرحلة الخصبة لغرس القيم، وتكوين المفاهيم، ونمو المهارات، وتعويد السلوك، والآداب.

ومن هنا يأتي الاهتمام ببرامج إعداد المعلمين والتي لا بد أن تبني في أساسها على مجموع كفايات مهنة التعليم ضمن إطار ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم، وقد جاءت الكفايات الأخلاقية كمقوم رئيس من مقومات مهنة التعليم؛ ذلك أن المعلم بصفته مربيًا يملك من التأثير على طلبته ما لا يملكه غيره.

لذا فإنه من الضروري إدخال تعليم الأخلاق في برامج إعداد المعلم، وأن التركيز على تعزيز تدريب المعلم قبل الخدمة من شأنه أن يزيد القدرة العملية والخبرة التعليمية في تنمية الجانب الخلقى لديه. (Dongsheng, Min, 2018, p 681).

أبعاد ومجالات الكفايات الأخلاقية:

بالنظر إلى الأدب التربوي فيما تقدم من مفهوم الكفايات الأخلاقية وأهميتها في مهنة التعليم، تتضح الأبعاد التي تسترعي الاهتمام بتوافر الكفايات الأخلاقية، وقد جاء تقسيم هذه الأبعاد في ضوء أهداف الدراسات والأبحاث والمقالات العلمية التي تناولتها، وتبعًا للمجال والميدان المراد قياسها فيه، فعلى سبيل المثال نجد في دراسة كلٍّ من: محمد (2019)، أحمد (2019)، البابطين (2018)، العنزي (2016)، والعتيبي (2011)، أنه تم تحديد الكفايات الأخلاقية في جانبها المهني والعلمي في مجال البحث العلمي من خلال مجموعة القيم والمبادئ الخلقية التي تمثل أخلاق الباحث العلمي، كالأمانة، الاحترام، التواضع، الرضا، التقوى، الموضوعية، والصبر.

أما دراسة العلي والخالص (2022) فقد حدداها في قيم: العدالة، الاحترام، التعاطف والعطف، الرقابة الذاتية، والتسامح، وهناك من الدراسات من تناولتها تركيزًا على أحد مجالاتها وأبعادها كدراسة سليمان (2010) التي ركزت على الكفايات الأخلاقية الشخصية، فذكر أنها: تعنى بالتلقائية والمرونة، والقدرة على التواصل الفاعل مع الآخرين، والقدرة على توفير مناخ آمن وبيئة تعلم ممتعة، ومراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين، وتعزيز قيم وعادات المجتمع لديهم من خلال القدوة الإيجابية.



كما نجد أن هناك دراسات تناولتها في جانبها التدريسي، حيث جاء تقسيمها تبعاً لذلك إلى كفايات أخلاقية: معرفية، مهارة، قيمية، وسلوكية، كدراسة الجندي وآخرين (2023).
وأضافت السماحي (2016) أبعاداً أخرى للكفايات الأخلاقية كالبعد البيئي، والبعد التقني، حيث ذكرت: أن دينك البعدين يجب توافرها لدى المعلم، وذلك بأن يتحلى بالأخلاق البيئية التي تعزز لديه الإحساس بالمسؤولية تجاه البيئة من خلال المحافظة عليها وتقديرها والسعي لتطويرها، وتكون لديه القدرة على غرس الأخلاقيات البيئية، وتوظيف معرفتها لدى الطلبة لاستكشاف البيئة من حولهم، إضافةً إلى توظيف الأنشطة في تنمية الاتجاهات البيئية والإسهام في حل مشكلاتها بتقديم حلول للحد من تلوثها، والمشاركة في مشروعات تنمية البيئة. أما فيما يخص الكفايات التقنية فقد ذكرت الدراسة: ضرورة توافرها في جانبها الأخلاقي لدى المعلم خاصة في ضوء تحدياتها المعاصرة والمخاطر التي قد يتعرض لها النشء نتيجة الاستخدام السيئ للتقنية والمؤثر على بنائهم القيمي ونموهم الخلقى.
في ضوء ما سبق من عرض الإطار المفاهيمي للكفايات الأخلاقية، واتساقاً مع مجال البحث وفي إطار محدداته وأهميته، تحدد الباحثتان أبعاد الكفايات الأخلاقية كالآتي:

البعد الأول: الكفايات الأخلاقية الشخصية

يقيس هذا البعد كفايات الطالبة المتدربة الأخلاقية في جانب تعاملاتها الشخصية وعلاقتها بالمحيطين بها في البيئة التعليمية من حيث اتزان واستقامة تصرفاتها وانفعالاتها، وأن تكون ذات موضوعية وحيادية في تعاملها، وتحرص على أن يكون لها قبول لدى الآخرين، وتكون ذات وجهٍ سمحٍ بشوش، تعترف بفضل الآخرين، وتقدم المساعدة لمن يحتاجها، ولديها القدرة على مواجهة المشكلات وحلها، وتتسم بالتواضع والإخلاص والصدق قولاً وعملاً، ولديها القدرة على بناء علاقات إنسانية، مراعيةً احترام الجميع، مقدرَةً حرية الحوار واحترام الرأي الآخر، ملتزمةً بقيم المدرسة والمجتمع.

البعد الثاني: الكفايات الأخلاقية المهنية

حيث يقيس هذا البعد من الكفايات الأخلاقية ما هو مرتبط بجانب أخلاقيات المهنة للطالبة المتدربة من حيث الإحساس والشعور بالمسؤولية تجاه العمل المكلف به، مما يدفع الطالبة المتدربة لأن تقوم بواجباتها المهنية على أكمل وجه، سواء المرتبطة بالمؤسسة من الحفاظ على سرية معلوماتها، والانتظام في العمل، وإنجاز التكاليف المهنية في الوقت المحدد وبأعلى جودة، أو تلك المرتبطة بالمتعلمين من حيث غرس القيم الخلقية والمبادئ الإسلامية في نفوسهم، فتكون حريصةً على أن تكون قدوة لهم، ساعيةً نحو بناء علاقات جيدة معهم، مقدرَةً الاختلافات بينهم، وتعاملهم بلطفٍ دون تحيز أو تمييز، كما أن يكون لديها



القدرة على التواصل مع أولياء الأمور والتفاهم معهم، تتصرف بحكمة تجاه المشكلات، مراعيةً التقاليد والأعراف المجتمعية في مهامها وتكليفاتها المهنية.

البعد الثالث: الكفايات الأخلاقية البيئية

يتحدد هذا البعد في قياس الكفايات الأخلاقية للطالبة المتدربة في إطار بيئة العمل بمؤسسة التطبيق الميداني، من حيث احترام الحقوق البيئية للآخرين، وجهودها في توفير بيئة تعليمية آمنة وصحية، تسعى لتحسن البيئة وترشيد استخدام مواردها، موجّهةً لسلوك المتعلمين نحو ذلك، من خلال غرس القيم وبناء السلوكيات السليمة تجاه البيئة، وتعديل السلوكيات الخاطئة، محفزةً المعرفة لديهم لاستكشاف ما حولهم بتوظيف الأنشطة التربوية في تنمية الاتجاهات الإيجابية لديهم نحو البيئة، وتشجيعهم على البحث عن طرق وأساليب تحسين وتجميل البيئة، والعناية بها، وغرس أخلاقيات التعامل مع البيئة فيهم للحفاظ عليها، إضافةً إلى تبنيها قضايا المحافظة على البيئة. مشاركةً بذلك في علاج مشكلاتها التي قد تظهر في المؤسسات التعليمية، من خلال مشاركتها في جهود وبرامج حماية البيئة خارج المؤسسة.

البعد الرابع: الكفايات الأخلاقية الرقمية

يركز البعد الرقمي في الكفايات الأخلاقية على قياس كفايات الطالبة المتدربة من حيث القدرة على استخدام الأجهزة الرقمية خلال اليوم الدراسي، والحرص على اختيار الوسائل الرقمية المناسبة للمتعلمين، كذلك تطوير إمكانياتها التقنية باستمرار، إضافةً إلى توظيف التقنية في دعم بيئة التعلم واستخدام التعليم المدمج، واستخدام الأجهزة والبرامج في التواصل مع أولياء الأمور، وفي الجانب الإداري، من حيث توفير ملفات إلكترونية ذات معلومات شاملة لكل متعلم.

كما يركز هذا البعد على قياس كفاءة الطالبة المتدربة في تعريفها للمتعلمين على المهارات الرقمية الأساسية لاستخدام الأجهزة الرقمية، والحرص على بناء سلوكيات ومهارات رقمية إيجابية لديهم، موضحةً مخاطر الإسراف في استخدام المصادر الرقمية، وتوجيههم إلى استخدام المصادر الرقمية الآمنة، وتعريفهم على المواقع التي تحترم القيم والعادات والتقاليد، إضافةً إلى مراقبتهم أثناء استخدامهم الأجهزة الإلكترونية.

الدراسات السابقة:

دراسة السماحي (2016)، هدفت الدراسة إلى الكشف عن التحديات المعاصرة التي تواجه المعلمة، ومتطلبات مواجهتها، كما حددت الدراسة الكفايات الأخلاقية اللازمة لمعلمة رياض الأطفال في ضوء تلك التحديات، واستعانت الدراسة بالمنهج الوصفي باستخدام أسلوب التحليل، ومن خلال الاستبانة كأداة لجمع المعلومات، وتكونت من قائمة الكفايات الأخلاقية؛ وبلغ عددها (60) كفاية موزعة على أربعة محاور رئيسية هي: شخصية، مهنية، بيئية، تكنولوجية، وطبقت على عينة مكونة من (60) معلمة من معلمات



رياض الأطفال الحكومية و(27) من موجّهات رياض الأطفال بمحافظة بورسعيد، وتوصلت النتائج إلى حصر قائمة الكفايات الأخلاقية لمعلمة رياض الأطفال في ضوء التحديات المعاصرة، وموافقة أفراد العينة من الموجّهات والمعلمات على محاور الاستبانة بدرجة عالية وأثبتت أنها ضرورية للمعلمة، وجاءت التوصيات بتضمين الكفايات الأخلاقية في تقييم أداء معلمة رياض الأطفال، والاستفادة من قائمة الكفايات الأخلاقية التي تم إعدادها في تخطيط برامج التدريب أثناء الخدمة.

دراسة عبد الهادي (2017)، هدفت إلى تحديد مستوى الكفايات الأخلاقية لدى 245 طالبا وطالبة في جامعة الفلاح بدبي، من تخصصات الإدارة والقانون والاتصال الجماهيري، باستخدام مقياس الكفايات الأخلاقية الذي تكون من 38 فقرة موزعة على المجالات الآتية: (النزاهة، الأمانة، إدارة الانطباع، والمسؤولية)، وأظهرت النتائج مستوى متوسطاً من الكفايات الأخلاقية ولم توجد فروق بين الطلبة الذكور والطلبات الإناث، ولم توجد فروق بين الطلبة في مجالات المقياس باستثناء مجال إدارة الانطباع.

دراسة تشاولين جي (2017)، (Zhaolin Ji, 2017)، هدفت إلى الكشف عن واقع السلوك المهني أثناء الخدمة لعينة بلغت (437) معلمة من (50) روضة أطفال عبر ثلاث مقاطعات في الصين، باستخدام الاستبيان كطريقة لجمع البيانات، وقد وجد أن غالبية معلمات رياض الأطفال أفدن بأنهن ملتزمات بأخلاقيات المهنة عند تسهيل جميع الأنشطة الروتينية اليومية وعند العمل مع الزملاء وأولياء الأمور؛ كما أشارت النتائج إلى وجود العديد من القضايا الأخلاقية مع بعض معلمات رياض الأطفال مثل: التمييز المتباين تجاه الأطفال من عرقيات مختلفة، وعدم الوعي بأهمية الوالدين كأطراف معنية، والعلاقة غير القويمة مع الزملاء.

دراسة العمران والجنيد (2018)، هدفت الدراسة إلى التعرف على فاعلية البرنامج التدريبي في رياض الأطفال الذي يقدمه مركز دراسات الطفولة بجامعة البحرين في تحسين مستوى كفايات معلمة الروضة، واستخدمت الدراسة المنهج التجريبي، وتكونت العينة من 48 متدربة تم توزيعهن إلى مجموعتين الأولى تجريبية (24) طبق عليها البرنامج، والثانية ضابطة (24) بقيت تحت ظروفها العادية. وبلغ متوسط أعمار أفراد العينة 30.18 سنة، وقد تم توظيف أداة من إعداد الباحثة بعنوان: بطاقة ملاحظة كفايات معلمة الروضة، تكونت من 35 عبارة، وشملت أبعاداً فرعية: كفايات شخصية، كفايات اجتماعية، وكفايات تدريسية. وتم التحقق من الخصائص السيكومترية للأداة من حيث الصدق والثبات على عينة استطلاعية مكونة من (50) معلمة، وتم التأكد من تجانس العينتين على القياس القبلي، وبعض المتغيرات المتعلقة بالعمر وسنوات الخبرة، وخلصت الدراسة إلى فاعلية البرنامج التدريبي في تحسين الكفايات الشخصية والتدريسية لدى أفراد العينة من معلمات الرياض، وغياب ذلك التحسن بالنسبة لكفاياتهن الاجتماعية.



دراسة محمد (2019)، هدفت إلى التعرف على الأطر النظرية للكفايات الأخلاقية والتكنولوجية اللازمة لطلاب الدراسات العليا بكليات التربية، والتعرف على خبرة الولايات المتحدة الأمريكية في مجال الكفايات الأخلاقية، وخبرة إنجلترا في مجال الكفايات التكنولوجية اللازمة لطلاب الدراسات العليا بكليات التربية، والتوصل إلى توصيات ومقترحات لتنمية الكفايات الأخلاقية والتكنولوجية اللازمة لطلاب الدراسات العليا بكليات التربية في مصر بالاستفادة من خبرة الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي المقارن، وأشارت النتائج إلى وجود قصور في بعض جوانب الكفايات الأخلاقية والتكنولوجية وخاصة فيما يرتبط بأخلاقيات البحث العلمي من حيث الالتزام بمبادئها وقيمها والأمانة في تحليل وتفسير النتائج.

دراسة بانكين وآخرين (2020)، (Pankin, et al, 2020)، هدفت إلى الكشف عن مشكلات التعليم الروحانية والأخلاقية لطلاب كلية إعداد المعلمين بمدينة فيليويوسك الصغرى بجمهورية ساخا "ياقوتيا" بروسيا، وهدفت إلى الكشف عن دور المنصات التعليمية في تنمية المفاهيم والمهارات الروحية والأخلاقية لدى معلمات المستقبل، باستخدام المنهج شبه التجريبي، من خلال إنشاء منصة تعليمية متعددة الوظائف كبيئة اجتماعية وثقافية منظمة تعمل على تحفيز الاهتمامات الإبداعية للطلاب وإثراء المفاهيم الروحية والأخلاقية من خلال التطوير الذاتي للطلاب، وتم تشخيص ووصف مراحل تكوين الصفات الروحانية والأخلاقية لدى المجموعة التجريبية بأثر إيجابي.

دراسة يوسف (2022)، هدفت الدراسة إلى الوقوف على معوقات أداء الطالبة المعلمة بكلية التربية للطفولة المبكرة في التدريب الميداني، وتحديد المشكلات التي تواجههم من وجهة نظر المديرات، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، بتطبيق أداة الاستبانة المكونة من ستة أبعاد رئيسية، ويندرج تحت كل بعد مجموعة من العبارات، على عينة من الطالبات المعلمات ببرامج إعداد المعلمة بكلية التربية للطفولة المبكرة بجامعة القاهرة المقيدات بالفرقة الرابعة البالغ عددهن (30) طالبة من برنامج إعداد معلمة رياض الأطفال، و(30) طالبة من برنامج إعداد طفل الحضانة، وعدد (20) من عضوات هيئة التدريس المشرفات بمؤسسات رياض الأطفال، و(20) عضو هيئة تدريس من المشرفات بمؤسسة دار الحضانة، وعدد (10) من مديرات رياض الأطفال، و(10) من مديرات دور الحضانة.

وخلصت النتائج إلى وجود انخفاض في مستوى أداء طالبات التدريب الميداني لبرنامج الطفولة المبكرة في التفاعل مع الأطفال، كما جاءت النتائج غير مرضية فيما يتعلق بعلاقة الطالبات المتدربات مع منسوبات مؤسسات التطبيق الميداني في ظل وجود مشكلات ومعوقات تتعلق بالدرجة الأولى بكفايات الطالبة المعلمة، ثم بإعداد الطالبة مهنيًا وأكاديميًا.



دراسة عبد العاطي (2022)، هدفت الدراسة إلى معرفة مستوى كفايات الأداء المهني لمعلمات الطفولة المبكرة في ضوء تطورات مهارات المستقبل برؤية 2030 في محورها الاجتماعي الذي ركز على مجال التدريب والتعليم المستمر؛ لمواكبة مستجدات العصر، بالإضافة إلى وضع خطة علاجية مقترحة لتحسين كفايات الأداء المهني لدى المعلمات، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ وطبقت الدراسة استبانة التطور المهني لمعلمة الروضة، على عينة قوامها 370 معلمة طفولة بمحافظة الإسكندرية، وأسفرت نتائج الدراسة عن وجود تفاوت في درجات مستويات الأداء والنمو المهني، حيث جاء متوسط عام الكفايات منخفضاً.

دراسة الجندي وزايد والدمرداش (2023)، هدفت إلى الكشف عن واقع تكوين أبعاد الكفاية الأخلاقية لدى طلاب كلية التربية في ظل التحديات المعاصرة، وذلك لبناء تصور مقترح لما يمكن أن تكون عليه الكفاية الأخلاقية في ضوء ذلك، من خلال الأبعاد (المعرفية، المهارية، القيمية، والسلوكية) لتكوين الطالب المعلم (معلم المستقبل)، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي للتعرف على أبعاد الكفاية الأخلاقية، وطبقت الدراسة الاستبانة لهذا الغرض، وتوصلت إلى العديد من النتائج أهمها: تأكيد أفراد عينة الدراسة على مدى أهمية الكفاية الأخلاقية، وتقديم مقترحات لرفع مستوى الكفاية الأخلاقية للطلاب.

دراسة سليمان وأمين (2023)، وقد هدفت إلى بناء مقياس النزاهة الأخلاقية لدى معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان العراقي، وقد تم تطبيق مقياس النزاهة الأخلاقية للتعرف على مستويات تلك النزاهة لدى معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتكون مجتمع الدراسة من معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان للعام الدراسي (2021 - 2022).

وتحقيقاً لأهداف الدراسة، فقد تم بناء مقياس النزاهة الأخلاقية، الذي يتكون من (69) فقرة، على شكل عبارات تقريرية موزعة على (5) محاور، تضمنت: التمييز الأخلاقي (13 فقرة)، السلوك الثابت (14 فقرة)، التعبير العام، (13 فقرة)، التعاطف والاحترام (15 فقرة)، التوافق الاجتماعي (14 فقرة)، بإتاحة خمسة بدائل للإجابة عنها، وقد بلغت نسبة العينة (20%) من مجتمع الدراسة، بواقع (409) معلمة، تم اختيارها بأسلوب العشوائية الطبقية.

وتوصلت الدراسة في أبرز نتائجها إلى بناء مقياس النزاهة الأخلاقية لدى معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان العراقي الذي تكون من (69) فقرة على شكل عبارات تقريرية ذات خصائص سيكومترية مناسبة، بالإضافة إلى أن معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان العراقي يتحلين بمستوى مرتفع من النزاهة الأخلاقية بشكل عام.

دراسة برونيكوسكا وآخرين (2019)، (Bronikowska, et al, 2019)، هدفت إلى الكشف عن مستوى الكفايات الأخلاقية للطلبة المعلمين في تخصص التربية البدنية، وعلاقته ببعض المتغيرات، وتكونت



العينة من (437) طالبًا وطالبة، بواقع (216) من الذكور، و(223) من الإناث في كلية التربية الرياضية في بولندا، وأظهرت النتائج أن الغالبية العظمى من الطلبة وبنسبة (78,7%) أظهروا مستوى منخفضًا جدًا من الكفايات الأخلاقية، وعليه جاءت الحاجة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للتربية الأخلاقية في برامج إعداد المعلمين.

إجراءات الدراسة الميدانية:

يتناول هذا الجزء إجراءات البحث في جانبه التطبيقي، متناولًا تحديد مجتمع البحث، واختيار مفردات العينة الممثلة لهذا المجتمع، ووصف خصائصها، مع بيان الأداة المستخدمة لجمع البيانات وكيفية إعدادها، وتوضيح الأساليب الإحصائية التي استخدمت لتحليل البيانات، وذلك على النحو الآتي:

منهج البحث:

تحقيقًا لأهداف البحث، وإجابة عن تساؤلاته تم استخدام المنهج الوصفي المسحي، وهو المنهج الذي يتم بواسطته استجواب جميع أفراد مجتمع البحث أو عينة كبيرة منهم؛ بهدف وصف الظاهرة من حيث طبيعتها ودرجة وجودها. (العساف، 1989، ص 191-192)، وقد تم استخدام هذا المنهج كون مجتمع البحث محدودا ويمكن حصره وجمع البيانات من خلاله؛ وذلك بتطبيق أداة البحث على جميع أفراد مجتمع البحث، وهن: معلمات ومديرات مؤسسات التطبيق الميداني للعام 1444هـ لطالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى.

مجتمع وعينة البحث:

بما أن منهج البحث هو المنهج الوصفي المسحي الكلي، فإن عينة البحث هي كامل مجتمعه الذي يمثل معلمات ومديرات مؤسسات التطبيق الميداني لبرامج إعداد المعلمين بكلية التربية بجامعة أم القرى للعام الجامعي 1444هـ والبالغ عددهن (60) معلمة ومديرة، جاء توزيعهن كالتالي: (7) مديرات رياض أطفال، (5) مديرات مدارس ابتدائية وطفولة مبكرة، (27) معلمة رياض أطفال، و(21) معلمة صفوف أولية.

أسلوب التحليل الإحصائي:

تم ترميز أسئلة الاستبانة، ومن ثم تفرغ البيانات التي تم جمعها من خلالها وذلك باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، ثم تحليلها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة البيانات ونوع متغيرات الدراسة لتحقيق أهداف البحث واختبار فروض الدراسة، وهي كالاتي:

1- النسب المئوية والتكرارات والمتوسط الحسابي.

2- معادلة اختبار ت (T-Test) اختبارات الفروق بين متوسطي مجتمعين مستقلين Independent-

Samples T Test

3- تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA



ترميز أداة الدراسة:

تم ترميز المتغيرات النوعية وذلك بإعطاء كل وصف أو صفة وزناً يقابل تلك الصفة من خيارات مقياس ليكرت الثلاثي؛ حتى يسهّل التعامل مع تلك البيانات بواسطة الحاسب الآلي، وذلك كالآتي:

جدول 1:

ميزان تقديري وفقاً لمقياس ليكرت الثلاثي

الاتجاه العام	المتوسط المرجح	الاستجابة
نادراً	من 1 إلى 1.66	بدرجة قليلة
أحياناً	من 1.67 إلى 2.33	بدرجة متوسطة
دائماً	من 2.34 إلى 3	بدرجة كبيرة

تم استخدام المتوسط المرجح لإجابات العينة على الأسئلة باستخدام مقياس ليكرت الثلاثي، حيث تم حساب الأوساط الحسابية الموزونة من خلال الاستجابات الفعلية، وذلك لاستخدام مفهوم الوسط الحسابي لوصف اتجاه (ميول) استجابات العينة، ما إذا كان في الاتجاه الإيجابي أم السلبي للعبارة المعنية، وفي مقياس ليكرت الثلاثي فإن الوسط الفرضي يساوي مجموع قيم المقياس على عددها $(3 \div 6) = 2$ ، حيث تتم مقارنة الوسط المشاهد لكل عبارة بالوسط الفرضي، فإذا كان الوسط الحسابي الفعلي للعبارة أكبر من الوسط الفرضي، دلّ ذلك على موافقة أفراد العينة على العبارة، أي تحقق الموافقة؛ لأن عبارات الموافقة تأخذ الوزن الأكبر والعكس صحيح، وتكمن أهمية المقاييس الوصفية في تحديد ميول أفراد العينة على عبارة أو فرض محدد، ولكن بعد التأكد من أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية ما بين التكرارات المشاهدة والمتوقعة.

ثبات المقياس (الاستبانة):

يقصد بالثبات استقرار المقياس وعدم تناقضه مع نفسه، أي أن المقياس يعطي نفس النتائج باحتمال مساوٍ لقيمة المعامل إذا أعيد تطبيقه على نفس العينة، وقد تم تطبيق ثبات الأداة على أفراد العينة الاستطلاعية وذلك باستخدام معامل ألفا كرونباخ على النحو الآتي:

صدق المحكمين:

تم إجراء اختبار صدق المحتوى لعبارات المقاييس من خلال تقييم صلاحية العبارات من حيث الصياغة والوضوح، حيث قام الباحثان بعرض الاستبانة على عدد من المحكمين الأكاديميين والمختصين في تخصص الدراسة والبالغ عددهم (10) محكمين، لتحليل مضامين عبارات أبعاد الأداة، ولتحديد مدى التوافق بين عبارات كل بعد، وفي ضوء ملاحظات المحكمين تم إجراء التعديلات وإخراج الاستبانة في صورتها النهائية.



صدق الاتساق الداخلي:

قامت الباحثتان بتطبيق الاستبانة على عينة استطلاعية مكونة من (20) مفردة من المفردات، حيث تم حساب صدق الاتساق الداخلي وذلك بحساب معامل الارتباط بين كل عبارة من عبارات الاستبانة مع الدرجة الكلية للفرضية التي تنتمي إليها هذه العبارة كما في الجداول الآتية:

طريقة ألفا كرونباخ:
تم استخدام طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبانة كطريقة ثانية لقياس الثبات، والجدول الآتي يوضح ذلك:
جدول 2:

حساب معامل الصدق عن طريق حساب الجذر التربيعي لمعامل (ألفا) معامل الثبات

معامل ألفا	عدد القياسات
0,86	60

حساب معامل صدق الاختبار من معامل الثبات كالتالي:

$$\text{معامل الصدق} = \sqrt{\text{معامل الثبات (معامل ألفا)}}$$

إن ذلك يعني أن صدق المقياس يساوي أو لا يقل عن (0.93) وهي قيمة قريبة جداً من الواحد الصحيح؛ مما يدل على أن الأداة تتمتع بدرجة عالية من الصدق، كما أن شكل الاستبيان النهائي بصورة عامة يتمتع بثبات وصدق كبيرين، وهذا يعني أنه إذا تم استخدام هذا الاستبيان بصورته النهائية على مجتمع مماثل مرة أخرى ستكون نفس النتائج بنسبة 93%، وهي نسبة تمثل قيم معامل الصدق الكلية، أي أن الاستبيان يفي بالغرض الذي صُمم من أجله، وفي ضوء ذلك سيتم اعتماده بصورته النهائية الحالية لتطبيق البحث.

وصف عينة الدراسة:

للخروج بنتائج موضوعية ودقيقة بقدر الإمكان حرصت الباحثتان على أن تكون العينة ممثلة لمجتمع البحث، وفيما يلي التوزيع التكراري للبيانات الشخصية الذي يعكس الخصائص الأولية للعينة.

جدول (4):

توزيع أفراد العينة وفق متغير (نموذج مؤسسة التطبيق)

جدول (3):

توزيع أفراد العينة وفق متغير (نوع المقيم)

النسبة	التكرارات	الفئات	النسبة	التكرارات	الفئات
58.3	35	روضة	25.0	15	مديرة مدرسة
23.3	14	مدرسة طفولة طالبات	25.0	15	مديرة روضة



18.3	11	مدرسة طفولة طلاب	25.0	15	معلمة صفوف أولية
			25.0	15	معلمة رياض الأطفال
100	60	المجموع	100	60	المجموع

جدول (6):

توزيع أفراد العينة وفق متغير حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني

النسبة	التكرارات	الفئات
73.3	44	نعم
26.7	16	لا
100	60	المجموع

جدول (5):

توزيع أفراد العينة وفق متغير (مستوى التدريب الميداني)

النسبة	التكرارات	الفئات
80	48	المستوى الأول
20	12	المستوى الثاني
100	60	المجموع

تحليل البيانات واختبار الفرضيات:

يعالج هذا الجزء من البحث تحليل البيانات الأساسية التي تم جمعها من خلال أداة الاستبانة؛ وذلك للتمكن من معرفة مدى تمثيلها لمجتمع البحث، وقد تم ترميز البيانات في شكل أرقام، ثم إدخالها في برنامج (SPSS)، وإجراء التحليل الإحصائي والوصفي الذي يعكس اتجاهات أفراد العينة تجاه عبارات أسئلة وفروض البحث، ثم الإجابة عليها من خلال الاختبارات الآتية:

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: ما درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى من وجهة نظر المعلمات والمديرات بمدارس مدينة مكة المكرمة؟

للإجابة على هذا السؤال تم حساب المتوسط والانحراف المعياري، والدرجة لإجابات المبحوثين نحو عبارات الاستبانة، والجدول (7) يوضح ذلك.

جدول 7:

الوسط الحسابي والانحراف المعياري والنسبة المئوية

الدرجة	العدد	النسبة المئوية	المتوسط	الانحراف المعياري
بدرجة كبيرة	34	59%	2.61	0.39
بدرجة متوسطة	16	27%	2.44	0.63
بدرجة منخفضة	8	14%	2.17	0.85



يتضح من الجدول أعلاه توزيع درجة توافر الكفايات الأخلاقية كالآتي: بدرجة كبيرة بنسبة (59%) بمتوسط بلغ (2,61)، وبدرجة متوسطة بنسبة (27%) بمتوسط بلغ (2,44)، وبدرجة منخفضة بنسبة (14%) بمتوسط بلغ (2,17)، من عدد أفراد العينة البالغ عددهم (60)، والجدول (8) يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد العينة على استبانة تحديد مستوى الكفايات الأخلاقية.

جدول 8

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لاستجابات أفراد العينة لأبعاد الكفايات الأخلاقية

الرقم	المحور	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب المحور	المستوى
1	الكفايات الشخصية	2,78	0,24	1	بدرجة كبيرة
2	الكفايات المهنية	2,57	0,64	2	بدرجة كبيرة
3	الكفايات الرقمية	2,33	0,62	3	بدرجة متوسطة
4	الكفايات البيئية	2,21	0,78	4	بدرجة متوسطة

يتضح من نتائج أبعاد الكفايات الأخلاقية أن الدرجة لمستوى تحديد الكفايات الأخلاقية من وجهة نظر المعلمين والمدرسين قد جاءت وفقاً لمعيار الوزن النسبي بمستوى درجة كبيرة وبمتوسط حسابي بلغ (2,47) من (3).

وأما نتائج المتوسطات الحسابية لاستجابات أفراد عينة الدراسة على أبعاد الاستبانة فقد جاء البعد الأول (الكفايات الشخصية) في المرتبة الأولى وبمتوسط حسابي بلغ (2,78) وبمستوى درجة كبيرة، وجاءت (الكفايات المهنية) في المرتبة الثانية، و(الرقمية) في المرتبة الثالثة، و(البيئية) في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (2,21) وبمستوى درجة متوسطة.

وتفسر الباحثان تقدم مستوى الكفايات الأخلاقية الشخصية بكونها تتناول المهارات الناعمة التي يجب أن تتخلق بها المعلمة؛ نظراً إلى أهميتها في تنمية القدرة على التعامل مع مختلف المواقف التعليمية، كما أشار الجندي وآخرون (2023) إلى أن: "المعلم الكفاء هو الذي يتمتع بمجموعة من السمات الأخلاقية والاجتماعية، ومن أبرز هذه السمات أن يكون متزناً في انفعالاته وفي أحاسيسه، ملتزماً بأداب المهنة، يحترم شخصية طلبته؛ ذلك أن المجتمع المدرسي مجتمع إنساني يقوم على التفاعل الاجتماعي بين أعضائه من



طلبة ومعلمين وإداريين وموجهين وأولياء الأمور ويفرض هذا الواقع على المعلم التعاون معهم جميعاً والمحافظه على علاقات إيجابية فعالة" (ص174).

وهو ما ينعكس على تحسين جودة العملية التعليمية، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة العمران والجنيد (2018) التي خلصت نتائجها إلى فاعلية البرنامج التدريبي في تحسين الكفايات الشخصية والتدريبية لدى أفراد العينة، وغياب ذلك التحسن بالنسبة لكفاياتهن الاجتماعية. وتتفق كذلك مع دراسة الجندي وزايد والدمرداش (2023) التي أكدت على مدى أهمية الكفاية الأخلاقية، وتقديم مقترحات لرفع مستوى الكفاية الأخلاقية للطلاب.

كما تعزو الباحثتان حصول بعد الكفايات الأخلاقية البيئية على الدرجة الأقل من بين بقية الأبعاد، إلى أن الطالبات المتدربات قد يفتقرن إلى خبرة التواصل الاجتماعي مع البيئة المحيطة بالمدرسة؛ وقد يعود ذلك لقصور برامج كليات التربية في إعداد الطلبة نحو تكوين الاتجاهات الإيجابية والتعزيز القيمي والتوجيه السلوكي السليم تجاه البيئة، في إطار البيئة الجامعية وتمهيداً لبيئة العمل في مؤسسات التطبيق الميداني.

جدول 9:

الوسط الحسابي والانحراف المعياري والدرجة لكل عبارة

الدرجة	الانحراف	المتوسط	البعد الأول: كفايات أخلاقية شخصية
بدرجة كبيرة	0.64	2.66	1. تتسم تصرفاتها بالالتزان والاستقامة.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	2. تحرص على أن تكون مبتسمة مما يجعل لها قبولاً لدى الآخرين.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	3. تعترف بفضل الآخرين.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	4. تقدم المساعدة لمن يحتاجها.
بدرجة متوسطة	0.69	2.19	5. تتسم بالإخلاص في التعامل مع الآخرين.
بدرجة متوسطة	0.68	2.18	6. تتعامل مع الآخرين بموضوعية وحيادية.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	7. تبدي الاحترام للجميع.
بدرجة متوسطة	0.50	2.83	8. تلتزم بقيم المدرسة والمجتمع.
بدرجة كبيرة	0.18	2.97	9. تقدر حرية الحوار واحترام الرأي الآخر
بدرجة كبيرة	0.52	2.74	10. لديها القدرة على بناء علاقات إنسانية مع الجميع.
بدرجة متوسطة	0.65	2.21	11. متزنة انفعالياً.

12.	لديها القدرة على مواجهة المشكلات وحلها.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
13.	يتسم سلوكها بالتواضع.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
14.	تلتزم الصدق في القول والعمل.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
	<i>المتوسط العام للبعد</i>	2.78	0.24	بدرجة كبيرة
	البعد الثاني: كفايات أخلاقية مهنية	المتوسط	الانحراف	الدرجة
15.	تتسم بالشعور بالمسؤولية تجاه عملها.	2.23	0.65	بدرجة متوسطة
16.	تحرص على أن تكون قدوة للأطفال.	2.33	0.26	بدرجة متوسطة
17.	تتصرف بحكمة تجاه المشكلات.	2.25	0.55	بدرجة متوسطة
18.	تقدر الاختلافات بين الأطفال.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
19.	تعامل جميع الأطفال بلطف بدون تحيز وتمييز.	1.89	0.77	بدرجة متوسطة
20.	تراعي التقاليد والأعراف المجتمعية في مهامها وتكليفاتها المهنية.	2.07	0.62	بدرجة متوسطة
21.	تحرص على النزاهة في تعاملها مع الجميع.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
22.	تحافظ على سرية المعلومات الخاصة بالروضة أو الأطفال.	2.62	0.62	بدرجة كبيرة
23.	لديها القدرة على التواصل مع أولياء الأمور والتفاهم معهم.	1.32	1.63	بدرجة منخفضة
24.	تبادر بالمشاركة في الأنشطة المدرسية والمجتمعية.	2.90	0.31	بدرجة كبيرة
25.	تقوم بواجباتها المهنية على أكمل وجه.	3.00	0.00	بدرجة كبيرة
26.	قادرة على بناء علاقات جيدة مع الأطفال.	2.88	0.33	بدرجة كبيرة
27.	تحرص على غرس القيم الخلقية والمبادئ الإسلامية في نفوس الطلاب	1.07	1.95	بدرجة منخفضة
28.	تحرص على الانتظام في العمل.	2.97	0.18	بدرجة كبيرة
29.	تنجز تكليفاتها المهنية في الوقت المحدد.	2.95	0.29	بدرجة كبيرة
	<i>المتوسط العام للبعد</i>	2.57	0.64	بدرجة كبيرة



الدرجة	الانحراف	المتوسط	البعد الثالث: كفايات أخلاقية بيئية
بدرجة متوسطة	0.57	2.65	30. تحترم الحقوق البيئية للآخرين.
بدرجة متوسطة	0.65	2,55	31. تسعى لتوفير بيئة آمنة وصحية للأطفال.
بدرجة منخفضة	1.88	1.12	32. تقدم مقترحات لتحسن البيئة وترشيد استخدام الموارد.
بدرجة منخفضة	1.85	1,61	33. توجه سلوك الأطفال نحو ترشيد استخدام الموارد البيئية.
بدرجة كبيرة	0.05	2.45	34. تحرص على غرس سلوكيات سليمة تجاه البيئة في نفوس الأطفال.
بدرجة منخفضة	0.65	1.55	35. تتبنى قضايا المحافظة على البيئة.
بدرجة كبيرة	0.28	2.91	36. توظف المعرفة لاستكشاف البيئة.
بدرجة كبيرة	0.13	2.98	37. تشارك في علاج المشكلات البيئية التي قد تظهر في الروضة.
بدرجة متوسطة	0.69	2.11	38. توظف الأنشطة التربوية في تنمية الاتجاهات الإيجابية للأطفال نحو البيئة
بدرجة متوسطة	0.67	1.81	39. تحرص على تعديل سلوكيات الأطفال الخاطئة تجاه البيئة.
بدرجة متوسطة	0.71	1.97	40. تشارك في جهود وبرامج حماية البيئة خارج الروضة.
بدرجة متوسطة	0.72	2.23	41. توجه سلوك الأطفال نحو الالتزام بترشيد استخدام الموارد البيئية
بدرجة متوسطة	0.31	2.90	42. تشجع الأطفال على البحث عن طرق وأساليب تحسين وتجميل البيئة.
بدرجة متوسطة	0.64	2.36	43. تشجع الأطفال على العناية بالبيئة.
بدرجة كبيرة	0.28	2.91	44. تغرس لدى الأطفال أخلاقيات التعامل مع البيئة للحفاظ عليها والحد من تلوثها.
بدرجة متوسطة	0.78	2.21	المتوسط العام للبعد



الدرجة	الانحراف	المتوسط	البعد الرابع: كفايات أخلاقية رقمية
بدرجة كبيرة	0.18	2.97	45. لديها القدرة على استخدام الأجهزة الرقمية.
بدرجة كبيرة	0.13	2.98	46. تفعل استخدام الأجهزة الرقمية خلال اليوم الدراسي.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	47. تحرص على اختيار الوسائل الرقمية المناسبة للأطفال.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	48. توظف التقنية لدعم بيئة التعلم.
بدرجة متوسطة	0.72	2.04	49. تدرب الأطفال على المهارات الرقمية الأساسية.
بدرجة متوسطة	0.65	2.08	50. توضح للأطفال مخاطر الإسراف في استخدام المصادر الرقمية.
بدرجة كبيرة	0.00	3.00	51. تحرص على بناء سلوكيات ومهارات رقمية إيجابية لدى الأطفال.
بدرجة منخفضة	1.85	1.25	52. تحرص على توفير ملفات إلكترونية شاملة للأطفال.
بدرجة منخفضة	0.50	1.11	53. توجه الأطفال إلى استخدام المصادر الرقمية الآمنة.
بدرجة كبيرة	0.13	2.02	54. تستخدم التعليم المدمج.
بدرجة منخفضة	1.88	1.19	55. تفعل استخدام الأجهزة والبرامج في التواصل مع أولياء الأمور.
بدرجة متوسطة	0.79	2.11	56. تعرّف الأطفال على المواقع التي تحترم القيم والعادات والتقاليد
بدرجة كبيرة	0.28	2.91	57. تسعى إلى تطوير إمكاناتها التقنية باستمرار.
بدرجة كبيرة	0.18	2.97	58. تر اقب الأطفال أثناء استخدام الأجهزة.
بدرجة متوسطة	0.62	2.33	المتوسط العام للبعد

يتضح من خلال الجدول السابق أن 53% من أفراد العينة يوافقون على العبارات بدرجة كبيرة وبمتوسط عام يفوق (2.50) على جميع عبارات المحاور الأربعة، وأن نسبة 33% من أفراد العينة يوافقون على العبارات بدرجة متوسطة وبمتوسط عام يفوق (1,70)، وأن نسبة 14% من أفراد العينة يوافقون على العبارات بدرجة منخفضة وبمتوسط عام يفوق (1).



وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة سليمان وأمين (2023) التي أشارت إلى أن معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان العراقي يتحلين بمستوى مرتفع من النزاهة الأخلاقية بشكل عام، بينما تختلف هذه النتيجة عن نتائج دراسة برونيكوسكا وآخرين (2019) التي أشارت إلى أن غالبية الطلبة وبنسبة (78,7%) أظهروا مستوى منخفضاً جداً من الكفايات الأخلاقية، كما أظهرت النتائج الحاجة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للتربية الأخلاقية في برنامج إعداد المعلمين.

مناقشة وتفسير نتائج السؤال الثاني:

يتكون جدول (9) من أربعة أبعاد تمثل كفايات أخلاقية (شخصية، مهنية، بيئية، رقمية)، حيث حصلت معظم عبارات البعد الأول (الكفايات الأخلاقية الشخصية) بنسبة 71% على درجة كبيرة وبمتوسط عام يفوق (2,50)، بينما حصلت أربع عبارات بنسبة 29% على درجة متوسطة وهي: (5، 6، 8، 11) في الإخلاص والموضوعية في التعامل مع الآخرين، والاتزان الانفعال، والالتزام بقيم المدرسة والمجتمع. وترجع الباحثتان هذه النتيجة إلى قصور مهارات طالبات التدريب الميداني في فن التعامل مع الآخرين وخاصة ما يتعلق بمؤسسات خارج مجتمع الجامعة؛ ولعل ذلك يعود إلى قلة ساعات الخبرة والمشاهدة الميدانية قبل فترة التدريب الميداني، إضافة إلى تركيز أهداف مقررات برامج إعداد المعلمات على الجانب المعرفي والمهارات التدريسية مقارنة بالقيم ومهارات التواصل من حيث تطبيقها وقياسها كمخرجات تعلم.

وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة العمران والجنيد (2018) التي أكدت فاعلية البرامج التدريبية في تحسين الكفايات الشخصية والتدريبية مقابل غياب التحسن في الكفايات الاجتماعية، كما تتفق مع نتائج دراسة يوسف (2022)، التي أشارت إلى انخفاض مستوى أداء طالبات التدريب الميداني في التفاعل مع الأطفال، وفي العلاقة مع منسوبات مؤسسات التطبيق الميداني.

أما البعد الثاني: بُعد الكفايات الأخلاقية المهنية، فجاءت معظم استجابات العينة بنسبة 53,33% بالموافقة على العبارات بدرجة كبيرة وبمتوسط حسابي (2,57)، في حين نالت بقية الفقرات تقديرات متوسطة، وخاصة ما يرتبط بالإحساس والشعور بالمسؤولية تجاه العمل المكلف به، والحكمة في مواجهة المشكلات، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة عبد الهادي (2017) التي أظهرت مستوى متوسطاً من الكفايات الأخلاقية في جوانب النزاهة، الأمانة، والمسؤولية.

كما ظهرت عبارات بتقديرات متباينة ما بين المتوسط والانخفاض فيما يخص حرص الطالبة المتدربة على أن تكون قدوة، والمعاملة بدون تحيز وتمييز، إضافة إلى الحرص على غرس القيم الخلقية والمبادئ الإسلامية لدى المتعلمين، والقدرة على التواصل مع أولياء أمورهم والتفاهم معهم، وهذه النتيجة

تتفق مع دراسة عبد العاطي (2022)، في وجود تفاوت في درجات مستويات الأداء والنمو المهني، إلا أنها تختلف معها في المتوسط العام الذي أظهر انخفاضاً بخلاف المتوسط العام لبعد الكفايات الأخلاقية المهنية، كما تتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة تشاولين جي (2017) التي أشارت إلى وجود قضايا التمييز المتباين تجاه المتعلمين من عرقيات مختلفة، وعدم الوعي بأهمية الوالدين كأطراف معنية ومشاركة.

أما البعد الثالث: الكفايات الأخلاقية البيئية، فقد حصل على درجة متوسطة في معظم استجابات أفراد العينة، باستثناء بعض العبارات المرتبطة بقضايا المحافظة على البيئة، وتقديم مقترحات لتحسن البيئة وترشيد استخدام مواردها، وتوجيه سلوك المتعلمين نحو ذلك، فقد جاءت بدرجة منخفضة؛ ولعل ذلك يرجع إلى اقتصار الأنشطة البيئية في مؤسسات التطبيق على التفعيل داخلها، إضافةً إلى قصور مناهج ومقررات برامج إعداد المعلمين بكلية التربية بجامعة أم القرى في موضوعات ومهارات ترشيد الإنفاق والاستهلاك، وهذا ما سعت مشاريع التحديث والتطوير إلى إضافته في البرنامج المحدث. (مشاريع التحول البرامي 44).

ويشير البعد الرابع: الكفايات الأخلاقية الرقمية إلى استجابات متباينة ما بين درجات متوسطة ومنخفضة، وبمعدل عام متوسط، وتعزو الباحثتان هذه النتيجة إلى أن توفير الملفات الإلكترونية الخاصة بالمتعلمين، واستخدام الأجهزة والبرامج في التواصل مع أولياء الأمور ليست من مهام طالبة التدريب الميداني، وإنما من مهام معلمة الصف الأساسية، كما أنه لا يمكنها توجيه المتعلمين إلى المصادر الرقمية الآمنة؛ ذلك أن البرامج المتاحة في ركن الحساب بغرفة الصف مقننة ومحدودة، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة محمد (2019) في وجود قصور في بعض جوانب الكفايات الأخلاقية التكنولوجية.

وفي ضوء مجمل النتائج السابقة، فإن برامج التدريب الميداني، ما تزال بحاجة إلى مزيد من الاهتمام بالكفايات الأخلاقية بأبعادها كافة، وهذا ما أكدته دراسة كل من السماحي (2016)، وأركادي بانكين وآخرون (2020)، والجندى وزايد والدمرداش (2023) حيث أكدت على مدى أهمية الكفاية الأخلاقية، وضرورة تضمينها وإثراء المفاهيم الروحية في برامج التدريب والتطوير الذاتي للطالبات المعلمات، وتقديم مقترحات لرفع مستوى الكفاية الأخلاقية للطلبة المعلمين.

النتائج المتعلقة بالسؤال الثالث:

للإجابة عن السؤال الثالث تم اختبار فروض البحث المتعلقة بالمتغيرات الديمغرافية للبحث وفق التفاصيل الآتي:

الفرض الأول: اختبار الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير (نوع المقيّم).



وللإجابة عن هذا الفرض تم استخدام تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA، ويوضح الجدول (10) نتائج تحليل التباين الأحادي لمتغير نوع المقيّم.

جدول 10:

نتائج تحليل التباين الأحادي لمتغير نوع المقيّم

مصدر التباين	مجموع مربعات الانحرافات	درجات الحرية	متوسط الانحرافات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة	Tukey	مستوى الدلالة
بين المجموعات	0,085	2	0.043	0.653	0.052	2.775	0.041
داخل المجموعات	3,726	57	0.065			2.850	
المجموع	3,812	59				2.893	

* دالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$)

من الجدول أعلاه يتضح أن قيمة (ف) المحسوبة بلغت (0.653) بدرجة حرية (59) وعند مستوى دلالة 0,05 بالتالي نستنتج أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير نوع المقيّم.

ولمعرفة اتجاه ودلالة الفروق استخدمت الباحثتان اختبار Tukey من النتائج، ووجدتا أنه يوجد فرق معنوي لصالح المجموعة الأولى (المدرّيات) بمتوسط = 2.775 ومستوى دلالة = 0.041 ويمكن عزو هذه النتيجة إلى اختلاف مدة ووقت تقييم المدرّيات عن المعلمات لطالبات التدريب الميداني، حيث إن التقييم المبكر والمستمر الذي تمارسه معلمة الصف لطالبة التدريب الميداني لا بد أن يختلف عن تقييم المدرّية الذي يتم عادةً نهاية فترة التدريب حيث تكون الطالبة قد أتقنت غالبية المهارات وحصلت على معظم الكفايات.

الفرض الثاني: اختبار الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني تعزى لمتغير (نموذج مؤسسة التطبيق).

للإجابة على هذا الفرض تم استخدام تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA، ويوضح الجدول

(11) نتائج تحليل التباين الأحادي لمتغير نموذج مؤسسة التطبيق.



جدول 11:

نتائج تحليل التباين الأحادي لمتغير نموذج مؤسسة التطبيق

الاستنتاج	مستوى الدلالة	قيمة (ف)	متوسط الانحرافات	درجات الحرية	مجموع مربعات الانحرافات	مصدر التباين
غير دالة	0.564	0.337	0.023	2	0,022	بين المجموعات
إحصائياً			0.065	57	3,790	داخل المجموعات
				59	3,812	المجموع

* دالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.05$)

من الجدول أعلاه يتضح أن قيمة (ف) المحسوبة بلغت (0.337) بدرجة حرية (59) وعند مستوى دلالة (0.564)، وبالتالي نستنتج أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير نموذج مؤسسة التطبيق، ولعل هذه النتيجة جاءت في إطار وحدة معايير الكفايات الأخلاقية المنبثقة من الميثاق الأخلاقي لمهنة التعليم في مؤسسات التعليم كافة.

الفرض الثالث: اختبار الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير (مستوى التدريب الميداني).

للإجابة عن هذا الفرض تم استخدام اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين Independent-t -test (المعلمات والمديرات)، ويوضح الجدول رقم (12) نتائج فحص الفرض لمتغير مستوى التدريب الميداني.

جدول 12:

نتائج اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لمتغير (مستوى التدريب الميداني)

الاستنتاج	مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ت)	الثاني	الأول
دالة إحصائياً	0.000	58	1.266	المتوسط الانحراف	المتوسط الانحراف
				0.262	2.706
				2.808	0.306

* دالة إحصائية عند مستوى الدلالة ($\alpha = 0.000$)



يتضح من الجدول أعلاه أن قيمة (ت) المحسوبة تعادل (1.266) ومستوى الدلالة الإحصائية يساوي (0.000)، ودرجة الحرية (58)، وهي قيمة دالة إحصائيًا عند مستوى دلالة $(\alpha = 0.000)$ ، مما يعني أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير مستوى التدريب الميداني، وقد جاءت لصالح فئة المستوى الثاني.

ولعل هذه النتيجة تعزى إلى الفرق، في الخبرات الميدانية، التي اكتسبتها الطالبة المتدربة، في المستوى الأول، إضافةً إلى الخبرات في المستوى الثاني، من المشاهدة الميدانية، التي تسيق فترة التدريب للمستوى الثاني، أو تتزامن معه.

الفرض الرابع: اختبار الفروق ذات الدلالة الإحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير (حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني).

وللإجابة على هذا الفرض تم استخدام اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين (المعلمات، والمدرسات)، Independent-t-test، ويوضح الجدول (13) نتائج فحص الفرض الذي يعزى لمتغير حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني.

جدول 13:

نتائج اختبار (ت) لمجموعتين مستقلتين لمتغير حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني

الاستنتاج	مستوى الدلالة	درجة الحرية	قيمة (ت)	لا		نعم	
				الانحراف المتوسط	الانحراف المتوسط	الانحراف المتوسط	الانحراف المتوسط
دالة إحصائيًا	0.001	58	1.096	0.669	2.377	0.451	2.491

* دالة إحصائية عند مستوى الدلالة $(\alpha = 0.001)$

حيث يتضح من الجدول أن قيمة (ت) المحسوبة = (1.096) ومستوى الدلالة الإحصائية = 0.001 ودرجة الحرية 58، وهي قيمة غير دالة إحصائيًا عند مستوى دلالة $(\alpha = 0.05)$ ، ونستنتج من ذلك أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين استجابات مجتمع البحث حول درجة توافر الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى تعزى لمتغير حضور دورات برنامج تأهيل طالبات التدريب الميداني، لصالح الفئة ذات المتوسط الأكبر وهي (الطالبات اللاتي لديهن حضور لدورات البرامج).



وتعزو الباحثان هذه النتيجة إلى أهمية البرامج التدريبية في تمكين المعلمات من اكتساب المهارات وتعديل مواقفهن في مجالات إستراتيجيات التدريس والتعلم وتطوير المناهج الدراسية التي تلي احتياجات المعلمين، وتتفق هذه النتيجة مع نتائج دراسة العمران والجنيد (2018) التي أكدت على فاعلية البرنامج التدريبي في تحسين الكفايات الشخصية والتدريسية لدى أفراد العينة من معلمات الرياض.

النتائج:

- جاءت النتائج بشكلٍ عام مشيرةً إلى أهمية الكفايات الأخلاقية بأبعادها كافة، باعتبارها أحد أهم جوانب كفايات المعلم.
- جاء تقييم المعلمات والمديرات مستوى الكفايات الأخلاقية لدى طالبات التدريب الميداني بكلية التربية بجامعة أم القرى بدرجة كبيرة بنسبة (59%).
- حصل بُعد الكفايات الأخلاقية الشخصية على المرتبة الأولى وبمستوى درجة كبيرة، يليه بُعد الكفايات المهنية وبمستوى درجة كبيرة كذلك، أما بُعد الكفايات الأخلاقية الرقمية فجاء في المرتبة الثالثة وبمستوى درجة متوسطة، وأخيرًا بُعد الكفايات البيئية بمستوى درجة متوسطة.
- ظهر انخفاض في بعض مؤشرات الكفايات الأخلاقية، خاصةً ما يرتبط بغرس القيم الخلقية والمبادئ الإسلامية لدى المتعلمين، والقدرة على التواصل مع أولياء أمورهم والتفاهم معهم، إضافةً إلى تبني قضايا المحافظة على البيئة، وتقديم مقترحات لتحسينها وترشيد استخدام مواردها، وتوجيه سلوك المتعلمين نحو ذلك، وكذلك القدرة على إنشاء ملفات إلكترونية خاصة بالمتعلمين، وتوجيههم إلى المصادر الرقمية الآمنة.

التوصيات:

- في ضوء نتائج الدراسة يمكن تقديم مجموعة من التوصيات، تتمثل في الآتي:
- ضرورة تضمين برامج إعداد المعلمين مقررات خاصة بالكفايات الأخلاقية.
- عقد ورش تدريبية لمعلمات ومديرات مؤسسات التطبيق الميداني حول الكفايات الأخلاقية وسبل تعزيزها.
- تضمين أبعاد ومؤشرات الكفايات الأخلاقية في تقييم أداء المديرية والمعلمة، والاستفادة من قائمة الكفايات الأخلاقية التي تم إعدادها في هذا البحث في تخطيط برامج التأهيل والتدريب الميداني.
- تطوير مقرر أخلاقيات مهنة التعليم بزيادة عدد وحداته التدريسية ليضم جانباً تطبيقياً وورش عمل مصغرة داخل مجموعات المقرر، وأنشطة تطبيقية منهجية وغير منهجية.
- تضمين المقررات المعنية بمهارات التواصل جانباً تطبيقياً يهدف إلى تدريب الطالبات على مهارات التواصل مع أولياء الأمور ومؤسسات المجتمع المحلي.
- تفعيل الأيام العالمية للبيئة من خلال عمل ملتقيات وأنشطة مجتمعية تناقش قضايا المحافظة على البيئة.



- توجيه المشاريع البحثية ومشاريع التخرج للطالبات من خلال مقررات البحث العلمي وحلقات النقاش نحو تقديم مقترحات لتحسن البيئة وترشيد استخدام مواردها.
- تكليف الطالبات في فترة الإعداد الأكاديمي النظري إلى إنتاج ملفات الإنجاز من خلال منصات التعليم الإلكتروني (البلاك بورد) وتوظيف خدمات المنصة للتواصل، والمناقشة، وعمل مجموعات الأنشطة.

دراسات مقترحة:

- إجراء دراسات مستقبلية حول التطبيقات التربوية للكفايات الأخلاقية، وبناء تصورات مقترحة في مجال تطوير برامج ومقررات إعداد المعلمين.
- إجراء دراسات شبه تجريبية حول فاعلية برامج مقترحة نحو تنمية وتعزيز الكفايات الأخلاقية لدى الطلبة والمعلمين.
- إجراء دراسات نوعية في تحليل محتوى مقررات: (أخلاقيات المهنة)، (مهارات التواصل)، (الكفايات المهنية)، من حيث تضمينها لمؤشرات الكفايات الأخلاقية.
- إجراء دراسات ارتباطية حول الكفايات الأخلاقية للمعلمين وعلاقتها بالمتغيرات الأخرى ذات العلاقة.
- إجراء دراسات نوعية باستخدام أسلوب النظرية المجردة لاستخراج قائمة معتمدة للكفايات الأخلاقية للمعلم من قبل الخبراء.
- إجراء دراسات تقييمية لمقاييس الأداء الوظيفي للمعلمين في ضوء معايير الكفايات الأخلاقية.

المراجع

- إبراهيم، رماز حمدي. (2014). الكفايات المهنية اللازمة لتنمية معلمة الروضة تنمية مستدامة في ضوء المعايير القومية في رياض الأطفال في جمهورية مصر العربية، *مجلة الطفولة والتربية*، 6(19)، 171-213.
- أحمد، صفاء علي محمد، ورجب، مصطفى محمد أحمد، وعبد الجواد، جمعة سعيد تهماي. (2023). الآراء التربوية لابن الحاج العبدري في أخلاق المعلم، *مجلة كلية التربية*، 20(119)، 457-489.
- أحمد، منيرة سلامة. (2019). الكفايات الأخلاقية والتدريبية اللازمة لمعلمي ذوي الإعاقة الفكرية من وجهة نظرهم بمنطقة القصيم: دراسة ميدانية، *المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية*، 5(24)، 12-54.
- الألباني، محمد ناصر الدين. (1988). *صحيح الجامع الصغير وزيادته: الفتح الكبير* (ط.3). المكتب الإسلامي.
- أنيس، إبراهيم، ومنتصر، عبد الحليم، والصوالحي، عطية، وأحمد، محمد خلف الله. (2004). *المعجم الوسيط* (ط.4). مجمع اللغة العربية، ومكتبة الشروق الدولية.
- البيهي، أبو بكر أحمد. (2003). *شعب الإيمان* (مختار أحمد الندوي، تحقيق)، مكتبة الرشد.
- الترمذي، محمد بن عيسى. (1998). *الجامع الكبير* (بشار عواد معروف، تحقيق)، دار الغرب الإسلامي.

- ابن جماعة، بدر الدين ابن أبي إسحاق إبراهيم. (1354). *تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم* (مجد هاشم الندوي، تحقيق)، دائرة المعارف.
- الجندي، ياسر مصطفى، وزايد، أميرة عبد السلام، والدمرداش، فرج زكي. (2023). *تصور مقترح لتحقيق الكفاية الأخلاقية للطالب المعلم في ظل التحديات المعاصرة، مجلة كلية التربية، (108)، 153-177.*
- ابن حميد، صالح بن عبدالله، ومجموعة مؤلفين. (2021). *نصرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم -* (ط.4). دار الوسيلة للنشر والتوزيع.
- حريري، عبد الله محمد. (2017). *أزمة الأخلاق: أسبابها وعلاجها من منظور التربية الإسلامية، مركز البحوث التربوية والنفسية، جامعة م القرى، مكة المكرمة.*
- خطاطبة، عدنان مصطفى. (1436). *الأصل الأخلاقي للتربية الإسلامية وانعكاساته التربوية: دراسة تأصيلية، مجلة العلوم التربوية، (4)، 383-444.*
- دحان، عمر علي. (2012). *تقدير كفايات المعلم المساند من وجهة نظر مديري المدارس والمشرفين التربويين في محافظة خان يونس، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، 20(2)، 489 - 519.*
- سليمان، خالد رمضان. (2011). *الكفايات اللازمة لمعلمي المعوقين عقليا في ظل نظام الدمج ودور كليات التربية في إعدادها، مجلة كلية التربية بينها، (85)، 266 - 322.*
- سليمان، شحاتة. (2010). *أدب وثقافة الطفل، دار النشر الدولي.*
- سليمان، كردستان عزيز، وأمين، سلوى أحمد. (2023). *قياس النزاهة الأخلاقية لدى معلمات رياض الأطفال في إقليم كردستان العراق، مجلة الجامعة للعلوم الإنسانية، 27(2)، 162 - 183.*
- السماعي، زينب موسى. (2016). *الكفايات الأخلاقية لمعلمة الروضة كمدخل لمواجهة التحديات المعاصرة، كلية رياض الأطفال.*
- شحاتة، حسن، والنجار، زينب، وعمار، حامد. (2003). *معجم المصطلحات التربوية والنفسية، الدار المصرية اللبنانية.*
- طعمة، طوني. (2014). *تطوير التربية من الأهداف إلى الكفايات والمعايير، الورشة الوطنية لمتطلبات المناهج وفق مدخل المعايير، دمشق من 14-16 أكتوبر، وزارة التربية.*
- طعيمة، رشدي. (2006). *المعلم: كفاياته، إعداد، تدريبه، دار الفكر العربي*
- عبد العاطي، صابرين. (2020). *كفايات الأداء المهني لمعلمات الطفولة المبكرة وتطلعات رؤية 2030 بجمهورية مصر العربية: دراسة تقويمية، مجلة الطفولة والتربية، 14(49)، 307 - 380.*
- عبد الهادي، س. (2017). *مستوى الكفاءة الأخلاقية وعلاقته بمتغيرات الجنس والتخصص والسنة الدراسية لدى طلبة جامعة الفلاح بدي، المجلة الدولية للأعمال والمجتمع، 3(18)، 478-463.*
- العتيبي، منصور بن نايف. (2011). *الكفايات الأخلاقية والتقنية للأستاذ الجامعي من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية في نجران والخرج، مجلة كلية التربية، 2(77)، 310 - 367.*
- العلي، ماجد مصطفى، والخالص، بعاذ محمد. (2022). *الكفايات الأخلاقية وسبل تنميتها لدى معلمي المدارس الثانوية في منطقة حولي التعليمية بدولة الكويت، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، 48(187)، 307-349.*
- العمران، جهان، والجنيد، شيخة. (2018). *مدى فاعلية البرنامج التدريبي في تحسين كفايات معلمة الروضة، مجلة الطفولة العربية، 19(75)، 69 - 91.*



- العنزي، مها بنت هادي نديوي. (2024). معايير اختبارات الكفاية اللغوية للناطقين بغير العربية. *مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية*، 26(2)، 218-249. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1944>
- عيسى، كمال. (2003). *كلمات الأخلاق الإسلامية*، دار المجتمع للنشر والتوزيع.
- الغفيري، أحمد بن علي، وحجلوي، لطفي بن محمد، والسيد، محمد بن عبد الرؤوف. (2019). *أخلاقيات المهنة*، مكتبة الرشد.
- ابن فارس، أحمد. (1979). *معجم مقاييس اللغة* (محمد عبد السلام هارون، تحقيق)، دار الفكر.
- فهي، عاطف. (2019). *معلمة الروضة*، دار المسيرة.
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (2005). *القاموس المحيط* (محمد نعيم العرقسوسي، تحقيق؛ ط.8)، مكتب تحقيق التراث، ومؤسسة الرسالة.
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1996). *مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين* (محمد المعتصم بالله البغدادي، تحقيق ط.3)، دار الكتاب العربي.
- آل مشرف، فريدة عبد الوهاب. (2005). أثر التدريب الميداني في بعض السمات الشخصية لعينة من المرشدات الطالبات بجامعة الملك سعود، *مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية*، 31(117)، 111، 139.
- محمد، شيماء أحمد. (2019). الكفايات الأخلاقية والتكنولوجية اللازمة لطلاب الدراسات العليا بكليات التربية في مصر على ضوء خبرتي الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا، *مجلة جامعة الفيوم للعلوم التربوية والنفسية*، 4(11)، 295-336.
- محمد علي، مروة ومبار. (2016). دور الخبرات الميدانية المبكرة في تنمية المهارات المهنية للطلبة المعلمة من وجهة نظر كل من الموجهات والمعلمات بمرحلة الروضة، *مجلة التربية النوعية*، (42)، 88-57.
- المحيميد، عبد العزيز عبد الرحمن (2006). *أخلاقيات مهنة التعليم في الفكر التربوي الإسلامي*، الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية (جستن)، اللقاء السنوي الثالث عشر، كلية التربية، جامعة الملك سعود.
- الناشف، هدى. (2005). *معلمة الروضة*، دار الفكر للطباعة والنشر.
- نعيم، أمل. (2013). تشخيص كفايات معلمة الروضة لاكتشاف قدرات التفكير الإبداعي لدى الأطفال أثناء اللعب، *الرياضة - علوم وفنون*، (45)، 607-623.
- وزارة التعليم. (2021). *الدليل المدرسي للنماذج التشغيلية لعام 1443 هـ*، <https://www.moe.gov.sa/layouts/15/Portal/Files/schoolGuide.pdf>
- وظفة، علي أسعد. (2020). في مفهوم الأخلاق: قراءة فلسفية معاصرة، *مجلة نقد وتنوير للدراسات الإنسانية*، شئون اجتماعية، (119)، 91-124.
- اليتيم، عزيزة. (2005). *الأسلوب الإبداعي في تعليم طفل ما قبل المدرسة*، مكتبة الفلاح.
- يوسف، منى محمد. (2022). دراسة لمعوقات أداء الطالبة المعلمة بكلية التربية للطفولة المبكرة في التدريب الميداني، *مجلة الطفولة والتربية*، 14(50)، 143-69.

Arabic References

- Ibrāhīm, rmāz Ḥamdī. (2014). al-kifayāt al-mihniyah al-lāzimah li-Tanmiyat Ma'lamat al-Rawḍah Tanmiyat mustadāmah fi ḍaw' al-mā'āyir al-Qawmiyah fi Riyāḍ al-aḥfāl fi Jumhūriyat Miṣr al-'Arabiyah, *Majallat al-tufūlah wa-al-tarbiyah*, 6(19), 171-213.
- Aḥmad, Ṣafā' 'Alī Muḥammad, wrjb, Muṣṭafā Muḥammad Aḥmad, wa-'Abd al-Jawwād, Jum'ah Sa'id Tuḥāmī. (2023). al-ara' al-Tarbiyah li-Ibn al-Hājj al-'Abdari fi Akhlaq al-Mu'allim, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 20(119), 457-489.



- Ahmad, Munirah Salamah. (2019). al-kifāyat al-akhlāqiyah wāldrīsyh al-lāzimah li-mu'allimi dhawī al-i'āqah al-fikriyah min wjihat nazarihim bi-Mintāqat al-Qasīm : dirāsah maydāniyah, *al-Majallah al-Dawliyah lil-'Ulūm al-Tarbawiyah wa-al-nafsiyah*, 5 (24), 12-54.
- al-Albānī, Muḥammad Naṣir al-Dīn. (1988). *Ṣaḥīḥ al-Jāmi' al-Ṣaḡīr wa-ziyāyadatuḥu : al-Faṭḥ al-kabīr* (3rd ed.). al-Maktab al-Islāmī.
- Anis, Ibrahim, wmntsr, 'Abd al-Ḥalīm, walṣwālhy, 'ṭbh, wa-Aḥmad, Muḥammad Khalaf Allāh. (2004). *al-Mu'jam al-Wasīṭ* (4th ed.). Majma' al-lughah al-'Arabīyah, wa-Maktabat al-Shurūq al-Dawliyah.
- al-Bayhaqī, Abū Bakr Aḥmad. (2003). *sha'b al-imān* (Mukhtār Aḥmad al-Nadwī, taḥqīq), Maktabat al-Rushd.
- al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā. (1998). *al-Jāmi' al-kabīr* (Bashshār 'Awwād Ma'rūf, taḥqīq), Dār al-Gharb al-Islāmī.
- Ibn Jamā'at, Badr al-Dīn Ibn Abī Ishāq Ibrahim. (1354). *Tadhkirat al-sāmi' wa-al-mutakallim fi adab al-'alam wa-al-muta'allim* (Muḥammad Hāshim al-Nadwī, taḥqīq), Dā'irat al-Ma'ārif.
- al-Jundī, Yāsir Muṣṭafā, wzāyid, Amīrah 'Abd al-Salām, wāldmrdāsh, Faraj Zakī. (2023). Taṣawwūr muqtarāḥ li-taḥqīq al-Kifāyah al-akhlāqiyah llṭālb al-Mu'allim fi zill al-taḥaddiyāt al-mu'āsirah, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, (108), 153-177.
- Ibn Ḥamid, Ṣāliḥ ibn Allāh, wa-majmū'ah mu'allifin. (2021). *Nadwat al-Na'im fi Makārim Akhlāq al-Rasūl al-Karīm-ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam* (4th ed.). Dār al-wasīlah lil-Nashr wa-al-Tawzī'.
- Ḥarīrī, 'Abd Allāh Muḥammad. (2017). *Azmat al-akhlāq : asbābuhā wa-'ilājuhā min manzūr al-Tarbiyah al-Islāmīyah*, Markaz al-Buḥūth al-Tarbawiyah wa-al-nafsiyah, Jāmi'at M al-Qurā, Makkah al-Mukarramah.
- Khaṭātibah, 'Adnān Muṣṭafā. (1436). al-aṣl al-akhlāqī lil-Tarbiyah al-Islāmīyah wa-in'ikāsātuhū al-Tarbawiyah : dirāsah ta'ṣīliyah, *Majallat al-'Ulūm al-Tarbawiyah*, (4), 383-444.
- Dahlān, 'Umar 'Alī. (2012). taqdir kfāyāt al-Mu'allim almsānd min wjihat nazar mudīrī al-Madāris wa-al-mushrifin al-Tarbawiyin fi Muḥāfazat Khān Yūnus, *Majallat al-Jāmi'ah al-Islāmīyah lil-Dirāsāt al-Tarbawiyah wa-al-nafsiyah*, 20(2), 489-519.
- Sulaymān, Khālid Ramaḍān. (2011). al-kifāyat al-lāzimah li-mu'allimi al-mu'awwāqin 'aqliyan fi zill Nizām al-Damj wa-dawr Kulliyat al-Tarbiyah fi i'dādhā, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah bbnhā*, (85), 266-322.
- Sulaymān, Shihātah. (2010). *adab wa-thaqāfat al-tifl*, Dār al-Nashr al-dawli.
- Sulaymān, Kurdistān 'Azīz, wa-Amīn, Salwā Aḥmad. (2023). Qiyās al-Nazāhah al-akhlāqiyah ladā mu'allimāt Riyāḍ al-atfāl fi Iqlīm Kurdistān al-'Irāq, *Majallat al-Jāmi'ah lil-'Ulūm al-Insāniyah*, 27(2), 162 - 183.
- al-Samāhī, Zaynab Mūsā. (2016). *al-kifāyat al-akhlāqiyah Im'lmh al-Rawḍah ka-madkhal li-muwājahat al-taḥaddiyāt al-mu'āsirah*, Kulliyat Riyāḍ al-atfāl.
- Shihātah, Ḥasan, wālnjār, Zaynab, w'mār, Ḥāmid. (2003). *Mu'jam al-muṣṭalahāt al-Tarbawiyah wa-al-nafsiyah*, al-Dār al-Miṣriyah al-Lubnāniyah.
- Tū'mah, Tūnī. (2014). *taṭwīr al-Tarbiyah min al-ahdāf ilā al-kifāyat wa-al-ma'āyir, al-warshah al-Waṭaniyah li-mutaṭallabāt al-Manāhij waḥqā madkhal al-ma'āyir*, Dimashq min 14-16'ktwbr, Wizārat al-Tarbiyah.
- Tū'aymah, Rushdī. (2006). *al-Mu'allim : kfāyāth, i'dād, tdrībh*, Dār al-Fikr al-'Arabī
- 'Abd al-'Āṭī, Ṣābrīn. (2020). kfāyāt al-ada' al-mihni Im'lmāt al-tufūlah al-mubakkirah wa-taṭallū'at ru'yah 2030 bi-Jumhūriyat Miṣr al-'Arabīyah : dirāsah taqwīmiyah, *Majallat al-tufūlah wa-al-tarbiyah*, 14(49), 307-380.
- 'Abd al-Hādī, S. (2017). mustawā al-kafā'ah al-akhlāqiyah wa-'alāqātuhū bmtghyrāt al-jins wāltkḥṣṣ wa-al-sunnah al-dirāsīyah ladā ṭalabat Jāmi'at al-Falāḥ bi-Dubayy, *al-Majallah al-Dawliyah lil-'māl wa-al-mujtamā'*, 3(18), 463-478.
- al-'Utaybī, Maṣṣūr ibn Nayīf. (2011). al-kifāyat al-akhlāqiyah wa-al-Tiqniyah lil-Ustādh al-Jāmi'ī min wjihat nazar a'ḍā' Hay'at al-tadrīs bi-Kulliyatay al-Tarbiyah fi Najrān wālkhrj, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 2(77), 310-367.



- al-‘Alī, Majīd Muṣṭafá, wálkhāls, b‘ād Muḥammad. (2022). al-kifāyāt al-akhlaqīyah wa-subul tanmiyatihā ladá Mu‘allimī al-Madāris al-thānawīyah fī mīntaqat ḥawli al-ta‘līmīyah bi-Dawlat al-Kuwayt, *Majallat Dirāsāt al-Khalīj wa-al-Jazīrah al-‘Arabīyah*, 48 (187), 307-349.
- al-‘Umrān, Jīhān, wāljinūd, Shaykhah. (2018). Madá fá ‘ilīyāt al-Barnāmaj al-tadrībī fī Taḥsīn kfāyāt Ma‘lamat al-Rawḍah, *Majallat al-tufūlah al-‘Arabīyah*, 19(75), 69-91.
- Al-Anzi, M. B. H. N. (2024). Linguistic Proficiency Tests Criteria for Non-Arabic Speakers. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(2), 218–249. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1944>
- ‘Isá, Kamāl. (2003). *Kalimāt al-akhlaq al-Islāmīyah*, Dār al-mujtama‘ lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- Alghfyry, Aḥmad ibn ‘Alī, whjlāwy, Luṭfī ibn Muḥammad, wa-al-sayyid, Muḥammad ibn ‘Abd al-Ra‘ūf. (2019). *Akhlaqīyāt al-mīnḥah*, Maktabat al-Rushd.
- Ibn Fāris, Aḥmad. (1979). *Mu‘jam Maqāyīs al-lughah* (Muḥammad ‘Abd al-Salām Hārūn, taḥqīq), Dār al-Fikr.
- Fahmī, ‘Āṭif. (2019). *Ma‘lamat al-Rawḍah*, Dār al-Masīrah.
- Alfyrwz‘ābadá, Muḥammad ibn Ya‘qūb. (2005). *al-Qāmūs al-muḥīṭ* (Muḥammad Na‘īm al-rqūsūy, taḥqīq ; T. 8), Maktab taḥqīq al-Turāth, wa-Mu‘assasat al-Risālah.
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1996). *Madārij al-sālikīn bayna Manāzil lyyāka na‘budu wa-īyyāka nasta‘īn* (Muḥammad al-Mu‘taṣīm billāh al-Baghādādi, taḥqīq 3rd ed.), Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- Āl Musharrāf, Farīdah ‘Abd al-Wahhāb. (2005). Athar al-Tadrīb al-Maydānī fī ba‘ḍ al-simāt al-shakhsīyah li-‘ayyīnah min almrshdāt al-ṭalībāt bi-Jamī‘at al-Malik Sa‘ūd, *Majallat Dirāsāt al-Khalīj wa-al-Jazīrah al-‘Arabīyah*, 31 (117), 111, 139.
- Muḥammad, Shaymā‘ Aḥmad. (2019). al-kifāyāt al-akhlaqīyah wa-al-tiknūlūjīyah al-lāzimah li-ṭullāb al-Dirāsāt al-‘Ulyā bi-Kullīyāt al-Tarbiyah fī Miṣr ‘alá ḍaw‘ khbrty al-Wilāyāt al-Muttaḥidah al-Amrikīyah wa-Injiltrā, *Majallat Jamī‘at al-Fayyūm lil-‘Ulūm al-Tarbawīyah wa-al-nafsīyah*, 4 (11), 295-336.
- Muḥammad ‘Alī, Marwah wmyār. (2016). Dawr al-khībrāt al-maydānīyah al-mubakkīrah fī Tanmiyat al-mahārāt al-mīnḥīyah llṭalīb al-Ma‘lamah min wījhat nazar kull min al-muwajjihāt wa-al-mu‘allimāt bi-marḥalat al-Rawḍah, *Majallat al-Tarbiyah al-naw‘īyah*, (42), 57-88.
- al-Muḥaymīd, ‘Abd al-‘Azīz ‘Abd al-Raḥmān (2006). *Akhlaqīyāt mīnḥat al-Ta‘līm fī al-Fikr al-tarbawī al-Islāmī, al-Jam‘īyah al-Sa‘ūdīyah lil-‘Ulūm al-Tarbawīyah wa-al-nafsīyah (jstn), al-Liqā‘ al-Sanawī al-thālith ‘ashar*, Kullīyat al-Tarbiyah, Jamī‘at al-Malik Sa‘ūd.
- al-Nāshīf, Hudá. (2005). *Ma‘lamat al-Rawḍah*, Dār al-Fikr lil-Ṭībā‘ah wa-al-Nashr.
- Na‘īm, Amal. (2013). tashkhiṣ kfāyāt Ma‘lamat al-Rawḍah lāktshāf qudrāt al-tafkīr al-ibdā‘ī ladá al-aṭfāl athnā‘ al-la‘ib, *al-Riyāḍah-ulūm wa-funūn*, (45), 607-623.
- Wizārat al-Ta‘līm. (2021). *al-Dalīl al-Mudarrīsī llnmādhj al-tshghīylyh li-‘ām 1443h*, <https://www.moe.gov.sa/lavouts/15/Portal/Files/schoolGuide.pdf>
- Waṭfah, ‘Alī As‘ād. (2020). fī Maḥūm al-akhlaq : qirā‘ah falsafīyah mu‘āṣīrah, *Majallat Naqd wa-tanwīr lil-Dirāsāt al-Insānīyah*, Shu‘ūn ijtimā‘īyah, (119), 91-124.
- al-Yatīm, ‘Azīzah. (2005). *al-uslūb al-ibdā‘ī fī Ta‘līm ṭīf mā qabla al-Madrasah*, Maktabat al-Falāḥ.
- Yūsuf. Muná Muḥammad. (2022). dirāsah lm‘wqāt adá‘ al-ṭalībāt al-Ma‘lamah bi-Kullīyat al-Tarbiyah lil-Ṭufūlah al-mubakkīrah fī al-Tadrīb al-Maydānī, *Majallat al-tufūlah wa-al-tarbiyah*, 14 (50), 69-143.





Quality Standards Availability in the Learning Environment of Early Childhood Schools in Mecca from the Perspectives of Female Educators

Shaden Ali Ahmed Al-Rubaie *

zoozoo14321@hotmail.com

Dr. Sarah Halil Al-Mutairi**

shmutairy@uqu.edu.sa

Abstract:

The study aimed to identify the availability extent of quality standards in the learning environment of early childhood schools in Mecca from the perspectives of educators, highlighting obstacles to their implementation, proposing recommendations for their application. It also seeks to reveal differences in the average responses of educators based on variables such as specialization, years of experience, type of school, and school building type. A questionnaire was used as a tool. The descriptive analytical approach was adopted. The study sample comprised 318 randomly selected teachers. The results indicated that the availability of quality standards in the learning environment and the obstacles to their implementation were of moderate degree, and there were no statistically significant differences in the average responses of the sample attributed to the study variables. The main obstacles included lack of cooperation and coordination between educators and families, mismatch between the number of educators and the number of children, and school building designs and facilities that were not suitable for children's safety and security requirements.

Keywords: Design standards, Equipment standards, Quality, Learning environment, Early childhood.

* MA Scholar, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

** Associate Professor of Islamic Educational Fundamentals, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Rubaie, Shaden Ali Ahmed, Al-Mutairi, Sarah Halil (2024). Quality Standards Availability in the Learning Environment of Early Childhood Schools in Mecca from the Perspectives of Female Educators, *Journal of Arts*, 12(4), 120 -167.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



مدى توافر معايير جودة بيئة التعلُّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

د. سارة هليل المطيري**

shmutairy@uqu.edu.sa

شادن علي أحمد الربيعي*

zoozoo14321@hotmail.com

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى توافر معايير جودة بيئة التعلُّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، والكشف عن معوقات تطبيقها ومعالجتها، وتقديم المقترحات لتطبيقها، وكذلك الكشف عن الفروق بين متوسطات استجابات المعلمات وفقاً لمتغيرات: التخصص، سنوات الخبرة، نوع المدرسة، ونوع المبنى المدرسي. اعتمدت الدراسة على الاستبانة أداة، واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وشملت العيّنة 318 معلمة تم اختيارهن عشوائياً. وأظهرت النتائج أن توافر معايير جودة بيئة التعلم ومعوقات تطبيقها جاء بدرجة متوسطة، ولم توجد فروق دالة إحصائية بين متوسطات استجابات العيّنة وفقاً لمتغيرات الدراسة. تضمنت أهم المعوقات: تدني التعاون والتنسيق بين المعلمات والأسر، عدم تناسب عدد المعلمات مع أعداد الأطفال، وتصميم مباني المدرسة ومرافقها غير الملائم لمتطلبات الأمن والسلامة للأطفال.

الكلمات المفتاحية: معايير التصميم، معايير التجهيز، الجودة، بيئة التعلُّم، الطفولة المبكرة.

* ماجستير - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

** أستاذ الأصول الإسلامية للتربية المشارك - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الربيعي، شادن علي أحمد، والمطيري، سارة هليل، (2024). مدى توافر معايير جودة بيئة التعلُّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، مجلة الآداب، 12 (4)، 120-167.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



مقدمة:

يمثل توفير مفهوم الجودة في التعليم مسألة غاية في الأهمية، باعتبار أن الجودة شرط أساسي لنجاح العملية التعليمية، ابتداءً من مرحلة الطفولة حتى المراحل التالية لها، وعليه أصبحت الجودة في التعليم مسألة ضرورية، ونجاح أي نظامٍ تعليميٍّ يعتمد بشكلٍ أساسيٍّ على الالتزام بمعايير الجودة المتفق عليها عالمياً.

وتؤثر جودة بيئات التعلم داخل مدارس الطفولة المبكرة بشكلٍ كبيرٍ على تجارب تعلم الأطفال، فبيئة التعلم المناسبة هي أكثر من مجرد مساحة مادية يعيش فيها الأطفال، كما أن بيئة التعلم الجيدة تضمن للأطفال الشعور بالأمان، وفهم البيئة المحيطة، والتعلم بنشاطٍ ومرونة، وتسمح للأطفال بالتفاعل مع معلمهم وأقرانهم وبيئاتهم بطريقة تساعد على التعلم بشكلٍ أفضل، كما أن تعزيز بيئة التعلم بالمواد والأدوات الجيدة يسمح للأطفال بالتنقل، الاكتشاف، التعلم الجيد.

ويُعدُّ تحديد معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة، ووضع إطار تنظيمي لتنفيذها؛ منطلقاً مهماً يساعد في تحسين الخدمات المقدمة من خلال مقدميها لبيئة التعلم في القطاعين العام والخاص.

وقد تجلّى اهتمام المملكة العربية السعودية بالطفولة المبكرة في إقامة المعرض والمنتدى الدولي السادس للتعليم والتعلم في الطفولة المبكرة 2018، الذي استقطب متحدثين من جميع أنحاء العالم؛ للتحديث عن تجربة التطوير والتقدم في هذه المرحلة الحساسة، وإقامة ورش علمية للتدريب، وإعداد قيادات تتبني هذه الإستراتيجيات، وتجعلها واقعاً في تعليم المملكة. (وزارة التعليم، 2018).

وجاء في الدليل التنظيمي للوزارة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (511)، وتاريخ 2-9-1440هـ: "إن الهدف العام من عمل الإدارة العامة للطفولة المبكرة التابعة لوكالة التعليم العام يرتكز على العمل على توفير خدمات تعليمية مميّزة للأطفال (من سن 3 وحتى الصف الثالث الابتدائي)، ومتابعة أداء مرحلة الطفولة المبكرة وفقاً للمؤشرات المعتمدة لتهيئة الطلبة للالتحاق بالتعليم الأساسي". (وزارة التعليم، 2022).

ويشير مفهوم الجودة في التعليم إلى: مجموعة من الإجراءات الواجب توافرها بهدف التحسين المستمر في العملية التعليمية، ويشير أيضاً إلى: المواصفات والخصائص المتوقع توفُّرها في المخرَج التعليمي بشتى عملياته وأنشطته التي تحقِّق تلك المواصفات، وتوفّر الجودة أدوات وأساليب متكاملة تساعد الإدارات التعليمية على الوصول إلى نتائج إيجابية، من خلال تحديد سياسات واضحة، وتفعيل نظام التقويم المستمر؛ للكشف عن المعوّقات، وتفادي الوقوع في الأخطاء، وعمل التحسينات والتطويرات اللازمة (الزهار وآخرون، 2018).



وقد أثبتت العديد من الدراسات، ومنهادراسة كلٍّ من: بروخوينز وآخرين (Broekhuizen et al. 2016)، وكنغهام (Cunningham 2010)، وفياجان (Feagans 2019) أن لجودة البيئة أثرًا إيجابيًا على مخرجات الطفل التعليمية والتحصيلية والاجتماعية والسلوكية. حيث إن من أهمّ مزايا تطبيق الجودة في الطفولة المبكرة هي تكوين بيئات تعلّم آمنة وصحيّة؛ لتنمية جميع مجالات نموّ الطفل الجسمية والمعرفية والاجتماعية، وخفض نسبة الأخطاء والمشكلات في جميع مجالات أداء المؤسّسة، ومنها: جودة الأنشطة التعليمية، زيادة دافعيّة الأطفال للتعلّم نتيجة لتركيز الجودة على خلق بيئة تعلم آمنة ومرجّبة بالطفل، التحسين المستمر لأداء مدارس الطفولة المبكرة، تقليل فجوة الأداء مع المعايير العالمية نتيجة التزام إدارة المؤسّسة بالجودة وفق أعلى المعايير العالمية (الحسين، 2017).

وتؤثّر جودة بيئة التعلّم في الفصل الدراسي للأطفال على التركيز بسهولة أكبر، وتيسّر لهم الحصول على أقصى قدرٍ من نتائج التعلّم، والاستمتاع بالأنشطة التعليمية بشكلٍ جيّدٍ. وأكد بولارد (Bullard 2017) أن لجودة بيئة التعلّم أهمية كبيرة؛ نظرًا لمقدار الوقت الذي يقضيه الأطفال في هذه البيئات من الروضة إلى الصفوف الأولية. وهذا الأمر يدعو إلى أن هذه البيئات يجب أن تكون ذات جودة عالية، بسبب تأثيرها -على المدى القصير والطويل- على نموّ الأطفال وتعلّمهم. وقد أشار أيوب (2020) إلى أهمية الجودة في بيئة تعلم الطفولة المبكرة على النحو الآتي:

1. تحقيق النتائج المتوقّعة بتزويد الطفل بخبرات تتناول معارفه ومهاراته ومشاعره وعواطفه، بأقل تكلفة، وأقل جهد، وأقصر وقت ممكن.
2. تحقيق الأهداف النمائيّة للأطفال بما يتماشى مع الظروف المادية والإمكانات البشرية لتلك المدارس بشكلٍ تفاعلي وتعاوني.
3. ربط المدرسة بالمجتمع من خلال فتح أبواب التعاون ما بين المدرسة والمجتمع المحلي.
4. تجنّب الوقوع في الأخطاء بدلًا من معالجتها، وذلك بفضل التعاون والمشاركة، ووضع الخطط والإستراتيجيات، والتحقّق منها قبل التنفيذ.
5. العمل على التطوير المستمر للإمكانات المادية والبشرية العاملة في المدرسة من خلال التدريب والتقييم المستمر.

كما بيّنت العديد من الدراسات مدى ارتباط الاندماج السلوكي الصّفي، وعلاقته بالجودة العالمية للفصول الدراسية وإنجازات القراءة لدى أطفال رياض الأطفال، ومنها: دراسة بونتر وآخرين (Ponitz 2009) et al., التي أشارت نتائجها إلى أن بيئة الفصول الدراسية ذات الجودة العالية أثّرت على نشاط الأطفال واندماجهم في الأنشطة الصفّيّة المقدّمة إليهم، ومن ثم أحرزوا تقدّمًا في القراءة نهاية العام.



وأشارت دراسة بروخوينز وآخرين (2016) Broekhuizen et al., إلى أثر الجودة بداية من مرحلة رياض الأطفال إلى الصفِّ الأول الابتدائي على الطفل، حيث أكدت نتائجها أن الأطفال الذين تلقوا سنتين من الرعاية في فصولٍ دراسية ذات جودة عاطفية وتنظيمية أعلى؛ كانت مهاراتهم الاجتماعية أكبر ومشكلاتهم السلوكية أقل من الأطفال الذين تلقوا عامًا واحدًا من تلك الرعاية، واستمرت تلك الفروقات إلى نهاية الصفِّ الأول الابتدائي.

ومن خلال قراءة الباحثة للعديد من الدراسات، كدراسة كلِّ من: أيوب (2020)، وعجاج (2020)؛ وجدت أنها اعتمدت على ما ذكره الحسين (2016) من منافع للجودة في تعليم الطفولة المبكرة، من خلال المخرجات المتوقَّعة من تطبيق الجودة على كافَّة الفئات ذات العلاقة وهم: (الأطفال، الأسرة، المدرسة، المعلمات، والمجتمع)، وهي على النحو الآتي:

1- منافع الجودة العائدة على الأطفال:

- يمكن إيجاز منافع الجود العائدة على الأطفال في مجموعة من النقاط كما يأتي:
- تركيز الجودة على خلق بيئة آمنة ومرجبة بالطفل من أجل تكوين خبرات سارة لدى الطفل تجاه بيئة التعلم، ومن ثم تزيد لديه الدافعية للتعلم.
- البهجة والمرح والتقدير الذي يجده الطفل من المعلمات وجميع العاملين بالبرنامج له تأثير على تعلُّمه وإتقانه لخبرات التعلم في مراحل الدراسة اللاحقة.
- العلاقات الإيجابية التي تؤكِّد عليها معايير الجودة تُسهم في دعم النمو الاجتماعي واللغوي للطفل، وتحقيق التطور في لغة الطفل وعلاقاته الاجتماعية.
- غياب عامل الخوف يُطلق وينمي قدرات الطفل الإبداعية.
- تُعدُّ السلامة والأمان في تجهيزات وألعاب الأطفال والرعاية الصحيَّة بمثابة معايير مهمَّة لرعاية وتعليم الطفولة المبكرة.
- الجودة تُسهم في نماء الطفل بشكلٍ متوازنٍ وشاملٍ لجميع الجوانب النمائيَّة للطفل. وتلاحظ الباحثة من خلال ما سبق، تعدُّ منافع الجودة في تعليم الطفولة المبكرة؛ فعلى سبيل المثال، تتمثَّل أبرز منافع الجودة العائدة على الأطفال في خلق بيئة تعليمية آمنة ومرجبة بالطفل، تُسهم في تطوير جميع مجالات النمو له، وتنمية المهارات الإدراكية والاجتماعية والعاطفية. كما تنعكس منافع الجودة في تعليم الطفولة المبكرة على الأسرة، في جعلها على دراية تامَّة وبشكلٍ مستمرٍ بمستوى طفلهم، ومدى الإنجاز الذي تمَّ تحقيقه من أجل اتباع الأساليب المناسبة مع طفلهم.



كذلك تنعكس منافع الجودة في تعليم الطفولة المبكرة على المعلمات في تنميتهن وتطويرهن مهنيًا، وإشاعة جوّ من التعاون والتفاعل بينهن، وجعلهن على دراية بمستوى أطفالهن، ومن ثمّ استخدام أساليب التدريس المناسبة مع أطفالهن. وبالإضافة إلى ما سبق، تنعكس منافع الجودة لإدارة مدارس الطفولة المبكرة في التخفيف من حدّة الأخطاء الإدارية، وتحسين الأداء داخل المؤسسة التعليمية.

ومن هنا، هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم بمدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر معلمات الطفولة المبكرة، والكشف عن المعوّقات التي تحدّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم، وتقديم المقترحات المناسبة التي تحدّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم؛ لمعالجة المعوّقات في حال وجودها.
مشكلة الدراسة وأسئلتها:

جاءت الدراسة الحالية استجابة لما أوصت به الإدارة العامة للطفولة المبكرة من إعداد دراسات وأبحاث تدعم مشاريع الطفولة المبكرة، كما أشارت دراسة بروخوينز وآخرين (2016) Broekhuizen et al. إلى أثر الجودة لبيئة التعلم من مرحلة رياض الأطفال إلى الصف الأول الابتدائي على الطفل، حيث أكدت نتائجها أن الأطفال الذين تلقوا سنتين من الرعاية في فصول دراسية ذات جودة عالية عاطفية وتنظيمية لبيئة التعلم؛ كانت مهاراتهم الاجتماعية أكبر ومشكلاتهم السلوكية أقل من الأطفال الذين تلقوا عامًا واحدًا من تلك الرعاية، واستمرت تلك الفروقات إلى نهاية الصف الأول الابتدائي.

وقد لاحظت الباحثة من خلال الاطلاع على الدراسات البحثية السابقة كدراسة: شنطي (2021)، وأيوب (2020)، وعجاج (2020)، والزهار وآخرين (2018)، وأيضًا من خلال الخبرة العملية لها مع بعض المدارس؛ وجود قصورٍ في تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في بعض مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، على الرغم من حرص المملكة على توفير الإمكانيات التي من شأنها تطوير معايير التعلم المبكر النمائية السعودية لمرحلة الطفولة المبكرة.

كما أكّدت نتائج دراسة أيوب (2020) وجود مجموعة من المعوّقات لتطبيق جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال، وأهمها: عدم كفاية الموارد المالية المتوافرة لشراء الوسائل والألعاب، عدم كفاية الألعاب التعليمية، عدم كفاية الوسائل التعليمية، عدم توافر أجهزة حاسوب، التركيز على التعليم على حساب المهارات.

وفي السياق ذاته، أكّدت دراسة عجاج (2020) التي هدفت إلى دراسة العلاقة بين ممارسات القائد التربوي وجودة بيئة الطفولة المبكرة- وجود مجموعة من المعوّقات، أهمها: غياب المفهوم الفعلي للجودة مما أدّى إلى الاقتصار على تجويد البيئة المادية من أدوات ومواد، والبُعد عن تفعيلها بشكلٍ جوهريّ في جودة التعليم، والتفاعل والرعاية الصحيّة، وتطبيقات الأمن والسلامة، ومن المعوّقات أيضًا عدم مطابقتها أغلب

مباني الروضات الحكومية للمواصفات العالمية للبيئة، خاصةً ما يتعلّق بمساحات قاعات النشاط والملاحقات الداخلية والخارجية، مما أدّى إلى ظهور العديد من العقبات أثناء قياس متغيّرات الجودة، ومنها كذلك إلغاء الرسوم الدراسية في الروضات الحكومية، مما حدّد من توفير السيولة المالية، وأعاق تفعيل العديد من الأنشطة والممارسات التي لها الأثر الكبير على تحسين جودة البيئة ومخرجات التعلم للطفل، ومنها أيضاً عدم مراعاة النّسب المقترحة للمجموعات من حيث عدد الأطفال لكلّ معلّمة عند تعيين أو توزيع المعلمات، مما أعاق تفعيل العديد من متغيّرات جودة البيئة المادية والمعنوية.

وأوصت الدراسة بنشر ثقافة الجودة للبيئة المادية والمعنوية بين الموظّفات والأسر والمجتمع المحلي، وتبني مفهوم الجودة من منظور الطفل، والعمل على تطبيق المواصفات العالمية لجودة البيئة عند تصميم وبناء الروضات الحديثة، ومراعاة النّسب المقترحة من حيث عدد الأطفال لكلّ معلّمة عند تقسيمهم داخل قاعات النشاط، وزيادة الاهتمام بالرعاية الصحيّة، ومتطلّبات الأمن والسلامة النفسية والجسدية والبيئية للأطفال والموظّفات.

وهدفّت دراسة الزهار وآخرين (2018) إلى تقييم تطبيق مجالات معايير الجودة في مؤسّسات رياض الأطفال، وعددها (61) روضةً حكوميّةً، بالمنطقة الشرقية بالمملكة العربية السعودية، وبيان أثر المؤهل الأكاديمي والخبرة العملية لكلّ من المديرات والمعلمات، حيث أوصت الدراسة صانعي القرار والمسؤولين عن الإشراف على تطبيق معايير الجودة بمؤسّسات رياض الأطفال بالمنطقة الشرقية؛ بضرورة العمل على تحسين تطبيق مؤشّرات وممارسات معايير الجودة، حتى لا يؤثّر ذلك سلبيّاً على جودة المخرجات التعليمية والتربوية لتلك المؤسّسات.

وبناءً على ما سبق، سعت الباحثة في الدراسة الحالية للتعرف على مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكّرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، وتوجيه اهتمام مدارس الطفولة المبكّرة بمدينة مكة المكرمة نحو تطبيق معايير جودة بيئة التعلّم في هذه المدارس، ومن خلال الكشف عن المعوّقات التي تحدّد من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلّم، يتم تقديم المقترحات المناسبة لتطبيق معايير الجودة في بيئة التعلّم، ومعالجة المعوّقات في حال وجودها.

وبناءً على ما سبق، تحاول الدراسة الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكّرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟

ويتفرّع من السؤال الرئيس الأسئلة الآتية:

1. ما واقع توافر معايير جودة بيئة التعلّم (معايير تصميم بيئة التعلّم، معايير تجهيز بيئة التعلّم) في مدارس الطفولة المبكّرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟



2. ما المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟
3. ما درجة الموافقة على المقترحات المقدّمة للتغلب على المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟
4. هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$) بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغيّرات (التخصُّص، سنوات الخبرة، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي)؟

أهداف الدراسة:

1. رصد واقع مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم (معايير تصميم بيئة التعلم، معايير تجهيز بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.
2. الكشف عن المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة.
3. تقديم المقترحات المناسبة للتغلب على المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة.
4. الكشف عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$) بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغيّرات (التخصُّص، سنوات الخبرة، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي).

محددات الدراسة:

- الحدود الموضوعية: معايير جودة بيئة التعلم (معايير تصميم بيئة التعلم، معيار تجهيز بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة لمرحلة الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، والكشف عن معوقات تطبيق معايير جودة بيئة التعلم بمدارس الطفولة المبكرة من وجهة نظر المعلمات.
- الحدود البشرية: يتمثل مجتمع الدراسة في معلمات مرحلة الطفولة المبكرة (رياض الأطفال)، بإدارة تعليم مدينة مكة المكرمة، والبالغ عددهن 979 معلماً، حسب الإحصائية الصادرة من إدارة التعليم بمنطقة مكة المكرمة، الموضحة في ملحق رقم (5).
- الحدود المكانية: تمّ تطبيق الدراسة على مدارس الطفولة المبكرة (رياض الأطفال)، الحكومية والأهلية بمدينة مكة المكرمة.
- الحدود الزمانية: تمّ تطبيق الدراسة في الفصل الأول من العام الدراسي 1445هـ.



مصطلحات الدراسة.

1- المعايير

عرّفت وثيقةُ المعايير والمسارات المهنية للمعلمين في المملكة العربية السعودية (2017) المعيارَ بأنه: "وصفٌ يحدّد ما يجب أن يعرفه المعلم ويستطيع القيام به" (ص 44).

2- الجودة

تُعرّف بأنها: "مجموعة من المعايير والإجراءات يهدف تنفيذها إلى التحسين المستمر في المنتج التعليمي، وكذلك تشير إلى المواصفات والخصائص المتوقّعة في هذا المنتج، وفي العمليات والأنشطة التي تحقق من خلالها تلك المواصفات، مع توفّر أدوات وأساليب متكاملة تساعد المؤسسات التعليمية على تحقيق نتائج مُرضية" (محمود، 2023، ص 355، Omer, 2024).

3_ بيئة التعلّم

عرّفت وثيقة المعايير والمسارات المهنية للمعلمين في المملكة العربية السعودية (2017) بيئة التعلم بأنها: "البيئة المادية (غُرْفَة الصّفِّ)، وتشمل توفّر الأماكن والأثاث وترتيبها، وتوفّر مصادر وموارد التعلم، وتوفّر متطلّبات الأمن والسلامة، والبيئة المعنوية (المناخ الصّفِّي)، بما يسودها من علاقات وطرق تفاعل وقواعد وانضباط" (ص 46، Hussain, 2024).

4_ مدارس الطفولة المبكرة

يُقصّد بها: "مدارسُ توفّر الخدمات التعليمية للأطفال (من سنّ ثلاث سنوات وحتى الصف الثالث الابتدائي بنين وبنات)". (دليل مدارس الطفولة المبكرة، 1440-1441، ص 50).

5- معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة إجرائياً

تعرف الباحثة معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بأنها مستويات الأداء التي تسعى مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة للوصول إليها لتحسين المستمر في بيئة التعلم بمكوناتها المتعددة: المادية، والبشرية، والميتافيزيقية؛ والحكم على مدى توافر تلك المستويات من وجهة نظر المعلمات.

الإطار النظري والدراسات السابقة

القسم الأول: الإطار النظري للدراسة

يشير مفهوم الجودة إلى: مجموعة من الإجراءات الواجب توافرها بهدف التحسين المستمر في العملية التعليمية، كما بيّن الزهار وآخرون (2018). أن الجودة هي: المواصفات والخصائص المتوقّعة توفّرها في المخرّج التعليمي بشتى عملياته وأنشطته التي تحقّق تلك المواصفات، وتوفر الجودة أدوات وأساليب متكاملة، تساعد الإدارات والمؤسسات التعليمية على الوصول إلى نتائج إيجابية، من خلال تحديد سياسات



واضحة، وتفعيل نظام التقويم المستمر للكشف عن المعوّقات، وتفادي الوقوع في الأخطاء، وعمل التحسينات والتطويرات اللازمة باستمرار.

المبحث الأول: الجودة في بيئة التعلّم

إن فوائد تحقيق الجودة في بيئة التعلم لا يقتصر على الأطفال فقط، بل يشمل جميع جوانب العملية التعليمية، حيث يتناول هذا المبحث كلاً من: (تعريف الجودة، الجودة في التعليم، أهمية الجودة في التعليم، الجودة في تعليم الطفولة المبكرة، أهداف الجودة في الطفولة المبكرة، مفهوم بيئة التعلم، أهمية الجودة في بيئة تعلم الطفولة المبكرة، منافع تطبيق الجودة في الطفولة المبكرة).

ويُتسع مفهوم الجودة في التعليم ليشمل البيئة التعليمية بكلّ ما تحتويه من مكوّنات بشرية: (كالطفل، المعلمة، المدير، ولي الأمر)، ومكوّنات مادية: (كالمبنى المدرسي، الفصول الدراسية، الأثاث والتجهيزات، الأجهزة التعليمية).

وأكد عبد المنعم وعائشة (2022) أن الجودة في التعلّم هي: عملية توثيق للبرامج والإجراءات، وتطبيق للأنظمة واللوائح والتوجهات، تهدف لتحقيق نقلة نوعيّة في عملية التربية والتعليم، والارتقاء بمستوى الطلاب في جميع الجوانب العقلية والجسمية والنفسية والروحية والاجتماعية، ولا يتحقّق ذلك إلاّ بإتقان العمل وحُسن إدارته.

أولاً: تعريف الجودة

لقد تنوّعت وتعدّدت تعريفات الجودة بتنوّع زوايا النظر إليها، وتنوّع تخصصات المعنّيين بها، وما نتج عن تطور مفهومها عبر السنين، ومن ثمّ يمكن توضيح بعض هذه التعريفات على النحو الآتي:

عرّف عقيلي (2001) الجودة بأنها: "إنتاج المؤسسة لسلعة أو تقديم خدمة بمستوى عالٍ من الجودة المتميزة، تكون قادرة من خلالها على الوفاء باحتياجات ورغبات زبائننا، بالشكل الذي يتفق مع توقّعاتهم، وتحقيق الرضا والسعادة لديهم، ويتمّ ذلك من خلال مقاييس موضوعة سلفاً لإنتاج السلعة أو تقديم الخدمة، وإيجاد صفة التميّز فيها" (ص 17).

وعرّفت سمحان وآخرون (2022) الجودة بأنها: "الاستثمار الأمثل والفعال للموارد المتاحة، مادية أو بشرية، من أجل التوصل إلى منتج جيّد، وتحقيق أهداف المنظّمة في إطار يتوافق مع متطلّبات المجتمع، وذلك من خلال مراقبة وتحسين العمل بشكلٍ مستمر، ويتطلّب ذلك وجود رقابة، ومراجعة، ونظّم تدريب عالية" (ص 144).

من خلال ما سبق، يتضح أن التعريفات السابقة لمفهوم الجودة تؤكّد أن هذا المفهوم يشير إلى تقديم الخدمة بمستوى عالٍ و متميّز، بشكلٍ يحقّق أهداف المؤسسة التي ترغب في تميّزها.



كما تؤكد التعريفات السابقة على أن الجودة تهتم بالكفاءة والإتقان في العمل، ومن ثم ينعكس ذلك بشكلٍ إيجابيٍّ على مخرجات عملية التعلم.

ثانياً: أهمية الجودة في التعليم

1. تساعد المؤسسة التعليمية في التعرف على جوانب الفاقد التعليمي من ناحية الوقت والطاقات الذهنية والمادية.

2. تساعد المؤسسة التعليمية على تحسين أدائها (الحريري، 2013، ص 237).

3. الوفاء بمتطلبات الطلاب وأولياء أمورهم والمجتمع، والوصول إلى رضاهم وفق النظام العام للمؤسسة التعليمية.

4. رفع مستوى الطلاب وأولياء الأمور تجاه المؤسسة التعليمية من خلال إبراز الالتزام بنظام الجودة (البوهي، 2018، ص 97).

5. منح المؤسسة التعليمية الاحترام والتقدير المحلي والاعتراف العالمي.

6. ضبط وتطوير النظام الإداري في المؤسسة التعليمية، نتيجة وضوح الأدوار وتحديد المسؤوليات لكافة العاملين (الفهي، 2016، ص 87).

7. ضبط شكاوى ومشكلات الطلاب وأولياء الأمور والإقلال منها، ووضع الحلول المناسبة لها.

ثالثاً: جودة التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة

أشارت الحجيلي وقهوجي (2018) إلى أن الجودة في الطفولة المبكرة هي: "توفر العناصر التالية: بيئة الروضة، والعلاقات بين أعضاء الروضة، والمنهج التعليمي، وتطبيقات الأمن والسلامة بدرجة عالية من الدقة والإتقان" (ص 19).

وقد أدت نتائج الدراسات حول تأثير البرامج عالية الجودة في تعليم الطفولة المبكرة، وفوائدها الاقتصادية والاجتماعية والتربوية على الأطفال وأولياء أمورهم ومجتمعهم بشكلٍ عام؛ إلى تحوُّل اهتمام السياسات التربوية في الدول المتقدمة إلى جودة التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وقد شكّل مفهوم الجودة في تعليم الطفولة المبكرة موضوعاً مبكراً للمناقشات والاختلافات حول مفهومها، بما في ذلك هيلبورن وهاوز (1996) Helburn and Howes اللذان اعتبروا جودة التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة مفهوماً معقداً، ويمكن رؤيته من خلال عنصرين، الأول: جودة التنظيم (نسبة الأطفال، خدمات الرعاية، التعليم، التدريب وغيرها)، والعنصر الثاني: جودة العمليات (تجربة الطفل مع الأقران، تفاعل الطفل مع البيئة المحيطة وغيرها)، ويشير الباحث إلى أن العلاقة تكاملية بين جودة التنظيم وجودة العمليات.

وترى الباحثة مما سبق، أن فلسفة الجودة تمّ تأسيسها بناءً على احتياجات وتطلّعات المستفيدين من الخدمة أو المنتج، وعليه فالمستفيدون في الدراسة الحالية هم الأطفال في مدارس الطفولة المبكرة، فهم



المستفيدون الأوائل من الخدمة التربوية التي تقدّمها تلك المدارس، والتي تركز على زيادة رضا الأطفال وأولياء أمورهم عن أداء المدارس الملتحقين بها بالنتائج الإيجابية للنمو المعرفي والأكاديمي للأطفال.

رابعاً: أهداف الجودة في مرحلة الطفولة المبكرة

اتَّفق كلٌّ من: خياط والوذياني (2006)، والشرقاوي (2017)، وقنديل (2002)، وإريكا (2011) Erika على أن الجودة في مرحلة الطفولة المبكرة تسعى لتحقيق الأهداف الآتية:

1. زيادة رضا المستفيدين بتصنيفاتهم المختلفة: الداخليين، ويُقصد بهم: منسوبي المدرسة، والخارجيين ويُقصد بهم: البيئة والمجتمع المحيط، وتنمية روح العمل الجماعي من خلال المشاركة الفاعلة، وتطوير أداء العاملين.
2. تحقيق نقلة نوعيّة في برامج الطفولة المبكرة من خلال ترسيخ مفاهيم ومبادئ الجودة.
3. الالتزام بالمعايير الدولية للجودة في مجال الطفولة المبكرة، وتجويد الخدمات التربوية المقدّمة لأطفال تلك المرحلة.
4. رفع كفاءة العاملين بمدارس الطفولة المبكرة، واتّخاذ كافّة الإجراءات الوقائيّة لتلافي الأخطاء، وإجراء التحسينات اللازمة.

ويتبيّن للباحثة مما سبق، أن الهدف الرئيس للجودة في مرحلة الطفولة المبكرة هو تحسين النظام بأكمله، حيث تواجه المؤسسات التعليمية العديد من التحديات التي يفرضها الواقع، مما يستوجب اتّخاذ الآليات اللازمة لتحسين أداء عمل تلك المؤسسات، واتّخاذ كافّة الإجراءات الوقائيّة لتلافي الأخطاء، وإجراء التحسينات اللازمة.

خامساً: مفهوم بيئة التعلّم في الطفولة المبكرة

تُعَدُّ البيئات الجيدة التي توفّر فرصاً جديدة للتعلّم طوال مرحلة الطفولة المبكرة ضرورية حقاً لتنمية الأطفال، ومن ثم فإن الغرض الأكبر من التعلّم في مرحلة الطفولة المبكرة هو مساعدة الأطفال على النجاح، والنمو النفسي، والعاطفي، والاجتماعي. كما يُعَدُّ تعليم الأطفال في هذه المرحلة مهمّة صعبة للغاية؛ لأن المعلمين بحاجة إلى أن يكونوا قادرين على الاستجابة لفضولهم، وفهم متطلّباتهم العمريّة، وتوفير بيئة تعليمية مناسبة، من خلال تسهيل أساليب التعلّم الخاصة بهم. وقد اكتسبت جودة الرعاية والتعلّم في مرحلة الطفولة المبكرة اهتماماً ملموساً، وأصبحت أولويّة للممارسين الأكاديميين وصانعي السياسات (Jawabreh et al., 2020,47/69).

سادساً: عناصر بيئة التعلّم في الطفولة المبكرة

تتكوّن بيئة التعلّم للطفولة المبكرة من عدّة عناصر، ذكرتها العديد من الدراسات الحديثة، كدراسة كدواني (2019) والزمامي (2022)، وهي: عناصر مادية وفيزيائية: كالأبنية والأثاث، الكتب، المجالات،



النباتات، التهوية، الحرارة، الرطوبة، الإضاءة، الألوان، وعناصر بشرية، وهي: المديرية، المساعدات، الأقران، المعلمات.

وتضع الباحثة عناصر بيئة التعلم ضمن التصنيف الآتي:

1- البيئة المادية والفيزيقية: وتُعبّر البيئة المادية عن بيئات داخلية وخارجية، وتشمل هذه البيئة المرافق والمعدات والمواد لدعم تعلم وتطور الأطفال، وتنقسم إلى قسمين:

- البيئة الداخلية: وتُعبّر عن القاعات التعليمية التي يمارس الأطفال فيها مختلف أنشطتهم، وتتمثّل في: (الفصول الدراسية، الأركان التعليمية، الأثاث، الأدوات، الكتب والمجلات).
- البيئة الخارجية: وتُعبّر عن جميع العناصر التي تتصل بالروضة، وتتمثّل في: (المبنى المدرسي، الفناء، الحديقة، ساحة اللعب، منطقة الرمل، منطقة عرض الأعمال، منطقة الزراعة، منطقة الدرجات، المسرح المدرسي.. إلخ).
- البيئة الفيزيقية: وتُعبّر عن الظروف المادية للروضة الداخلية والخارجية، التي يتعامل معها أو يراها ويلاحظها أطفال الروضة، وتتمثّل في: (الضوء، الهواء، الضوضاء، الألوان، الأدوات، الألعاب، الوسائل وطرق تنظيمها، الأثاث، المساحات المتاحة المستخدمة والمرئية، المساحات الخضراء، وغيرها).

2- البيئة البشرية: وتُعبّر عن كلّ من له أثر في عملية التعلم، وتتمثّل في: (إدارة المدرسة، المعلمات، المشرفات، الفنيين، الأخصائيين، موظفي الخدمات، الحرّاس).

3- البيئة المعنوية: وتعبر عن العلاقات الاجتماعية والإنسانية بين الأطفال والمعلمات؛ وبين المعلمات أنفسهن، وتشمل كذلك النظام والقيم والأخلاق.

سابعاً: أهمية الجودة في بيئة تعلّم الطفولة المبكرة

تنبؤاً الجودة في بيئة التعلم دوراً بالغ الأهمية في تعلم الأطفال في مرحلة الطفولة المبكرة ونموهم في سنواتهم الأولى، وخاصة مع التطور السريع لدماغ الطفل في هذه المرحلة، ويُفسّر ذلك بما وضّحه المجلس العلمي الوطني لنمو الطفل (National Scientific Council on the Developing Child, NSCDC (2007) التابع لمركز تطوير الطفل في جامعة هارفارد Harvard، من أن دماغ الطفل وشبكاته العصبية تنمو بشكلٍ مُطرّد في سنواته الأولى، وتتداخل القدرات المعرفية والعاطفية والاجتماعية بشكلٍ لا ينفصل طوال دورة حياة الفرد؛ لأن الدماغ عضو متكامل تعمل وظائفه المتعدّدة بشكلٍ متّسقٍ، فالتجارب والخبرات الإيجابية للطفل توفّر أساساً قوياً للقدرات الإدراكية الناشئة، وهما معاً يشكّلان الأساس المتين للبنية الدماغية.



ثامناً: منافع تطبيق الجودة في الطفولة المبكرة

إن تطبيق الجودة في الطفولة المبكرة يحقّق العديد من المنافع، التي تتمثّل في زيادة رضا المستفيدين (الأطفال وأولياء أمورهم والمجتمع)، عن أداء المدارس التي تقدّم الخدمة، وترتبط زيادة الرضا بمنافع أخرى تتمثّل في النتائج الإيجابية للنموّ المعرفي والأكاديمي للأطفال الملتحقين ببرامج عالية الجودة، مقارنة بنظرائهم غير الملتحقين ببرامج لا تتوفّر فيها مستويات الجودة المطلوبة.

تاسعاً: أسس جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة

لبناء وتصميم بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بشكلٍ جيّدٍ؛ يجب النظر إلى احتياجات الطفل الأساسية، والاهتمام بتلبيتها بطريقة مناسبة؛ كونه المستفيد الأول من عملية التعلّم والتعليم، وتتمثل الممارسة الملائمة تطويراً في برامج الطفولة المبكرة من الميلاد وحتى الثامنة، والتي تهدف إلى تحسين الجودة في تربية الطفولة المبكرة، وتعزيز التعلّم والتطوّر الأمثل للطفل، وذلك من خلال توفير إطارٍ يتضمّن أفضل الممارسات المبنية على أساس قوي من الأبحاث العلمية في مجال تنمية الطفل وتعلمه، وكذلك على القاعدة المعرفية التابعة للتعلّم الفعّال (NAEYC، 2009).

عاشراً: عناصر جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة

1. معلمة الطفولة المبكرة:
2. طالب مرحلة الطفولة المبكرة
3. إدارة المدرسة وتشريعاتها ونظّمها
4. التمويل والمصروفات في الطفولة المبكرة
5. المباني والتجهيزات
6. التقييم في الطفولة المبكرة

حادي عشر: معوّقات تطبيق الجودة في بيئة التعلّم

- عدم كفاية الموارد المالية المتاحة لشراء الوسائل والألعاب.
- عدم كفاية الألعاب التعليمية، وعدم كفاية الوسائل التعليمية.
- نقص أجهزة الحاسوب.
- التركيز على التعليم على حساب المهارات.
- قلة الرحلات الترفيهية.



المبحث الثاني: معايير جودة بيئة التعلّم في المملكة العربية السعودية

أولاً: مفهوم المعايير Standards

كلمة المعايير جمع، ومفردتها: معيار، ويُعرّف في اللّغة بأنه: "كلُّ ما يقاس به غيره، وهو النموذج المحقّق لما يجب أن يكون عليه الشيء في ضوء ما وُضِعَ من أجله" (ابن منظور، 2003، ص 255).
أما اصطلاحاً فقد عرّفها وثيقة المعايير والمسارات المهنية للمعلمين في المملكة العربية السعودية (2017) بأنها: "وصفٌ يحدّد ما يجب أن يعرفه المعلم ويستطيع القيام به" (ص 44).

ثانياً: أهمية معايير الجودة في التعليم

لقد أولت المملكة العربية السعودية بيئة التعلّم في المؤسّسات التعليمية أهمية قصوى، حيث كان من ضمن الأهداف العامّة للإستراتيجية الوطنية لتطوير التعليم العام: تهيئة بيئة تعليمية تتلاءم مع متطلبات التعلّم في القرن الحادي والعشرين. ويتحقّق ذلك من خلال مجموعة من السياسات، منها: تكثيف المساحة الخضراء في المبني المدرسي، التوسّع في استخدام تقنيات التعلم وضمان صيانتها بشكلٍ مستمر، تعزيز مصادر التعلم، وتعزيز إنتاج مُعينات التعليم والتعلم (مشروع الإستراتيجية الوطنية لتطوير التعليم العام، 1434، ص 19).

ثالثاً: مكوّنات معايير تعليم الطفولة المبكّرة

قسّمت هيئة تقويم التعليم والتدريب (2020) معايير لمعلمي رياض الأطفال إلى جزأين؛ الجزء العام: تشترك فيه المعلمة مع جميع معلمات التخصصات الأخرى، والجزء الثاني: يتعلّق بالتخصّص. وتشتمل المعايير المشتركة على (10) معايير، تتناولها بالتفصيل (المعايير والمسارات المهنية الوطنية للمعلمين بالمملكة العربية السعودية)، فيما تشتمل المعايير التخصصية على (20) معياراً، تتناول بنية التخصّص وطرائق تدريسه، وتُصنّف هذه المعايير في عدّة مجالات.

وتتمّ تقسيم المعايير المهنية إلى ثمانية مجالات رئيسة، وهي: مجالات النمو والتعلّم، التعليم والتعلم، بيئة التعلم، التفاعل والتوجيه، التقويم، الشراكة مع الأسرة والمجتمع، صحّة وسلامة الطفل، والتنمية المهنية، حيث تتضمّن رياض الأطفال (22) معياراً، موزعةً على (8) مجالاتٍ، ويُقصد بالمجال: "الإطار العام الذي يتضمّن أبعاداً مختلفة تتصل بمهنة التعليم بوجهٍ عام، وينبثق منه مجموعة من المعايير العامّة ذات العلاقة".

رابعاً: صياغة المعايير التخصصية

عند إعداد المعايير التخصصية لمعلمي رياض الأطفال؛ تمّ مراعاة أن تكون ضمن الإطار الكليّ للمعايير المهنية العامّة؛ لذلك رُتبت في تسلسل رقمي يبدأ برقم التخصّص، ثمّ المعيار العام في إطار المعايير العامّة، ثمّ معيار التخصّص الذي يفصل في عددٍ من المؤشّرات



خامسًا: معايير بيئة تعلم الطفل

يُعدُّ تصميم بيئة تعلم الطفل عملية علمية، تقوم على أُسس تربوية ونفسية يجب على المعلمة اتباعها؛ لتحقيق الأهداف المنشودة من العملية التعليمية، وتشمل مؤشّرات المعايير: تنمية جميع جوانب شخصيّة الطفل النفسية، والمعرفية، والبدنية، والاجتماعية. ووفقًا لتسلسل المعايير في وثيقة معايير معلمي رياض الأطفال؛ تقع في المجال الثالث: بيئة التعلم، والتي قُسمت إلى معيارين فرعيّين، هما: (معيّار تصميم بيئة التعلم، معيار تجهيز بيئة التعلم)، وستوضّحها الباحثة فيما يأتي:

معيّار تصميم بيئة التعلم، ورقم المعيار 9.22.6، معيار تجهيز بيئة التعلم، ورقم المعيار 10.22.6.

1- المعيار: تصميم بيئة التعلم

رقم المعيار: 9.22.6

يوضح الرقم (6) وصفًا للمجال العام: "المعرفة المهنيّة"، في تقسم المجالات العامّة لمهنة التدريس، محتوى: التخصّص وطرائق تدريسه، أمّا (22) فهو رقم التخصّص لرياض الأطفال، بينما (9) هو رقم يدل على المعيار وفقًا لتسلسل المعايير التي وضعتها هيئة التقويم والتدريب لمعلمي رياض الأطفال.

وحَدّدت هيئة تقويم التعليم والتدريب (2020) عددًا من المؤشّرات لكلّ معيارٍ من معايير معلمي رياض الأطفال، وتوضح هذه المؤشّرات ما يجب على المعلمة معرفته وتطبيقه في تصميم بيئة التعلم وتجهيز بيئة التعلم، حيث تتضمن هذه المؤشّرات المعارف والمهارات والقيم التي ينبغي على المعلمة إتقانها، والتي تُعدُّ أساسية لنجاح عملها، وتنفيذ مهامها بكفايةٍ واقتدارٍ.

وقد أكّدت وثيقة المعايير والمسارات المهنية للمعلمين بالمملكة العربية السعودية (2017) أن المعلمات هن ممارسات متأمّلات ومتعلّّمات مدى الحياة، ويسعين باستمرار لاكتساب مهارات جديدة، وتحسين ممارساتهن التعليمية القديمة.

ب- مؤشّرات المعيار: 9، 22.6: تصميم بيئة التعلم

حدّدت هيئة تقويم التعليم والتدريب (2020) في وثيقة معايير معلمي رياض الأطفال مؤشّرات المعيار

(9) كالاتي:

1. تصمم بيئة التعلم في ضوء النظريات والتوجّهات التربوية.
2. تراعي مبادئ التعلم الذاتي في تخطيط البيئة.
3. تخطّط لبيئة التعلم بما يدعم النمو الشامل للطفل.
4. تخطّط لبيئة التعلم بشكلٍ تكاملي وتفاعلي.
5. تتجنّب المشيّنات الحسيّة عند تصميم بيئة التعلم.



6. تراعي حاجة الطفل للاستقلال عند تخطيط بيئة التعلم.
7. تخطِّط للفترات الانتقالية بشكلٍ مُيسَّر وسلس.
8. تتبَيَّ سياسة الترشيد وعدم الإهدار في الموارد، وتراعي سلاسة التنقُّل للأطفال بين الأركان ومناطق العمل.

9. تتأكَّد من توفُّر الإضاءة الطبيعية والصناعية والتهوية الطبيعية للطفل في بيئة التعلم.

2- معيار: تجهيز بيئة التعلم

أ- رقم المعيار 10.22.6

يوضح الرقم (6) وصفاً للمجال العام: "المعرفة المهنية"، في تقسم المجالات العامة لمهنة التدريس، محتوى: التخصص وطرائق تدريسه، أمَّا (22) فهو رقم التخصص لرياض الأطفال، بينما (10) هو رقم يدل على المعيار وفقاً لتسلسل المعايير التي وضعتها هيئة التقويم والتدريب لمعلمي رياض الأطفال.

ب- مؤشرات المعيار: 10.22.6: تجهيز بيئة التعلم

حدَّدت هيئة تقويم التعليم والتدريب (2020) في وثيقة معايير معلمي رياض الأطفال مؤشرات المعيار (10) كالآتي:

1. تجهز البيئة بما يحقِّق المعايير النمائيَّة.
2. تجهز البيئة بطريقة تسمح لها بالإشراف البصري والسمعي على جميع الأطفال.
3. تُقسِّم قاعة التعلم إلى أركان ومناطق عمل محدَّدة، بما يناسب الخصائص النمائيَّة واحتياجات الأطفال.
4. تجهز أماكن مخصَّصة لعرض أعمال الأطفال.
5. توفِّر أماكن مخصَّصة للعمل الفردي، وللمجموعات الصغيرة، وللمجموعات الكبيرة.
6. تُعدُّ منطقة للاسترخاء والراحة للطفل متى رغب.
7. تزوِّد البيئة بأدوات ووسائل تقدِّم تحدياً للأطفال، وتسمح لهم بالتفاعل النَّشط والتجريب والاكتشاف.
8. تنوِّع الأدوات لتتوافق مع قدرات الأطفال واختلاف اهتماماتهم وثقافتهم.
9. توظِّف التقنية في بيئة التعلم.
10. تجدِّد أدوات الأركان بصفة دورية لتحقيق حاجات النمو، والاستجابة لاهتمامات التعلم للأطفال.
11. تجهز البيئة بشكلٍ يدعم التكامل بين مجالات النمو.
12. تعيد تدوير واستخدام المواد والأدوات المستهلكة.



13. تجرّز لوحات وبطاقات إرشادية تُسهّل للأطفال التفاعل مع مكوّنات بيئة التعلّم وأدواتها.
14. تُثري البيئة التعليمية الخارجية بمواد وأدوات يتفاعل معها الأطفال (نباتات، أعشاب، رمل، حيوانات).
15. تراعي كفاية الأدوات والمواد في الأركان، ومناطق العمل لعدد الأطفال في المجموعات.
16. تُسهّم في إعداد الطلبيّات السنوية للأدوات والأجهزة والمواد.
- يتضح مما سبق، أن مؤشّرات المعيارَيْن (9، 10)، هي عبارات تشير إلى الكفايات المطلوب تحقيقها لدى معلمة الطفولة المبكرة، والتي تصف ما تعرفه، وما تستطيع عمله، ولأي مدى.
- سادساً: دور المعلمة في تحقيق معايير جودة بيئة تعلّم الطفل**
- دور المعلمة كبديلة للأُم: إن دور معلمة الطفولة لا يقتصر على تلقين المعلومات للأطفال، بل إن لها أدوارًا ذات وجوه وخصائص متعدّدة، فهي بديلة للأُم من حيث الأطفال الذين تركوا أمهاتهم ومنازلهم لأول مرة، ووجدوا أنفسهم في التعامل مع بيئة جديدة ومحيط غير مألوف.
- دور المعلمة كخبيرة في التربية والتعليم: يجب أن تكون المعلمة خبيرة في فنّ التدريس؛ لأنها تتعامل مع أطفال في مرحلة عمرية تحتاج إلى الكثير من الصبر والتنظيم والتوجيه والإلمام بطرائق التدريس الحديثة، مُستعينة بالوسائل السمعية والبصرية المعينة في الشرح.
- دور المعلمة كممثّلة لقيم المجتمع (قدوة): معلمة الروضة لها دور مهم جدًّا في نقل قيّم وثقافة المجتمع للطفل، إلى جانب التنشئة الاجتماعية المرتبطة بقيم وتقاليد المجتمع الذي يعيشون فيه، وتستخدم الأساليب المناسبة لاكتساب السلوك المقبول اجتماعيًّا.
- دور المعلمة كمسؤولة عن إدارة الصفِّ وحفّظ النظام فيه: إن من أساسيات العمل التربوي للمعلمة توفير النظام المرتبط مع الحرية في الروضة، وتعدُّ الفوضى من أكبر المعوقات في العمل، والمعلمة الناجحة هي التي تقوم بالجمع بين انضباط الطفل، وحرّيته، وتشجيعه على التعبير الحرِّ والخلاق، في روحٍ من حُبِّ الطاعة.
- دور المعلمة كمرشدة وموجّهة نفسية وتربوية: تقوم معلمة الروضة بتحديد قدرات الأطفال واهتماماتهم وتوجّه طاقاتهم، ومن ثم تستطيع تحديد الأنشطة والأساليب والطرائق المناسبة لتلك الخصائص، وتحديد المشكلات التي يعاني منها الطفل، وتتعاون مع المرشدة النفسية في علاج تلك المشكلات، واتخاذ التدابير الوقائية للطفل قبل ظهور مشكلات نفسه أخرى، مثل تنمية تقدير الذات والثقة بالنفس.
- دور المعلمة كقناة اتصال بين المنزل والروضة: ينبغي للمعلمة أن تكون لديها القدرة على اكتشاف خصائص الأطفال، ومساعدة الوالدين في حلِّ المشكلات التي تعترض طريق أبنائهم في مسيرتهم التعليمية، وأن تتواصل معهم عن طريق المقابلات الشخصيّة، أو الرسائل، أو الهاتف.



دور المعلمة كمعلمة ومتعلّمة في الوقت ذاته: على معلمة الروضة أن تتطّلع على ما هو جديد في مجال التربية وعلم النفس، وأن تجيّد ثقافتها وتطوّر من قدراتها، مُتّبعة الأساليب التربوية الحديثة، إضافة إلى تبادل الخبرات مع زميلاتهن.

من خلال ذلك، يبرز دور المعلمة الفعّال وما تحمله من مسؤولية على عاتقها؛ للنهوض والارتقاء بمستوى أطفالها، فهي التي توفّر المناخ النفسي الذي يشعر فيه أطفالها بالأمان، ويشجّعهم على الانطلاق والتعبير عن ذواتهم، وتساعدهم على إشباع حاجاتهم الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية، وتُشركهم في التخطيط لأنشطة التعلّم، وتوجّههم للاستخدام الصحيح للوسائل والأدوات ومواد اللعب؛ لتحقيق النمو الشامل والمتكامل لهم.

القسم الثاني: الدراسات السابقة

استعراض الدراسات السابقة:

دراسة آل فليح (2022). هدفت إلى معرفة واقع الجودة في البيئة التعليمية ومؤسسات رياض الأطفال في مدينة بغداد، حسب كلّ مكوّن من مكوّناتها البشرية (الإدارة، المعلمين، الأطفال)، والمواد (المناهج، البناء وتجهيزاتها)، ومستوى جودة البيئة التعليمية حسب متغيّر (المؤهل التربوي) لمدير الروضة والمعلمين. كما هدفت إلى التعرف على المعوّقات التي تحول دون تحقيق الجودة في البيئة التعليمية من وجهة نظر معلمات رياض الأطفال، وقد وصلت نتائج البحث إلى معدّل تحقق ضعيف في المؤهل التربوي للمعلمات ومديرات المدارس في مجال رياض الأطفال، ونسبة تحقّق ضعيفة في الهياكل والتجهيزات.

دراسة (Karlıdag, 2021) هدفت إلى تحديد آراء معلمي مرحلة ما قبل المدرسة حول خلق بيئات تعليمية في فصول ما قبل المدرسة. وفي نتائج الدراسة: ذكر معلمو ما قبل المدرسة أنه يجب مراعاة بعض الميزات المادية والتعليمية أثناء إنشاء بيئة التعلّم، كما ذكرو أيضاً أن مراكز التعلّم هي العناصر الأكثر أهمية في بيئة التعلّم في مرحلة ما قبل المدرسة، ويعتبر معلمو ما قبل المدرسة أن وجود مراكز التعلّم أمر مهمّ في الفصول الدراسية في مرحلة ما قبل المدرسة. أيضاً، ذكر معلمو ما قبل المدرسة أن هناك نقاطاً يجب مراعاتها أثناء إنشاء مراكز التعلّم. كما تبين أن معلمي ما قبل المدرسة لديهم معلومات كافية حول خلق بيئة تعليمية فعّالة.

دراسة أيوب (2020) هدفت إلى التعرف على الصعوبات التي تحول دون تحقيق جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال، ووضع مقترح لضمان جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من المعوّقات لتطبيق جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال، من أهمها: عدم كفاية الموارد المالية المتوافرة لشراء الوسائل والألعاب، عدم كفاية الألعاب التعليمية، عدم كفاية الوسائل التعليمية، عدم توافر أجهزة حاسوب، التركيز على التعلّم على حساب المهارات، قلّة الرحلات الترفيهية.



دراسة (Jawabreh et al., 2020) هدفت إلى تقييم جودة البيئة التعليمية لمرحلة ما قبل المدرسة في فلسطين. وكشف التحليل الإحصائي عن أن جودة البيئة التعليمية لمرحلة ما قبل المدرسة لاستبانة الدراسة لها مستويات عالية في مجالات: اللغة، الأنشطة، التفاعل، هيكل البرنامج، أولياء الأمور، والموظفين، وأظهرت نتائج الدراسة أيضًا أن هناك اختلافًا كبيرًا في جودة بيئة التعلم في مرحلة ما قبل المدرسة وفقًا للمؤهلات التعليمية للمعلمين.

دراسة (Amisshah-Essel et al., 2020) هدفت إلى تقييم جودة البيئات المادية لرعاية الطفولة المبكرة ومراكز التنمية في كيب كوست متروبوليس- غانا، وتمّ تقييم جميع مراكز رعاية الطفولة المبكرة والتنمية البالغ عددها 160 مركزًا، في مدينة كيب كوست متروبوليس، وذلك باستخدام نسخة معدّلة من مقياس تقييم البيئة الفيزيائية للأطفال، مع استخدام المقابلة شبه المنظمّة، وأشارت الإحصائيات الوصفية إلى أن أكثر من نصف مراكز رعاية وتنمية الطفولة المبكرة حصلت على تقدير "مقبول" من حيث جودة بيئتها المادية، على الرغم من أن مواقع هذه المراكز كانت ذات نوعية جيّدة؛ إلا أن الخصائص البيئية المادية الأخرى مثل: ("تخطيط المركز"، "البناء ككل"، "الفضاء الخارجي") لمراكز رعاية الطفولة المبكرة والتنمية تمّ تصنيفها على أنها "عادلة".

وأظهر اختبار مربع كاي Chi-square أن رعاية المركز (سواء كانت خاصّة أم عامّة) لم تكن مرتبطة بشكلٍ كبيرٍ بجودة البيئات المادية للمراكز، مما يشير إلى عدم وجود فرقٍ كبيرٍ بين القطاع الخاص ومراكز رعاية وتنمية الطفولة المبكرة العامّة، من حيث جودة بيئتها المادية.

دراسة الزهار وآخرين (2018) هدفت إلى تقييم تطبيق مجالات معايير الجودة في مؤسسات رياض الأطفال، وعددها (61) روضةً حكوميةً، بالمنطقة الشرقية بالمملكة العربية السعودية، وبيان أثر المؤهل الأكاديمي والخبرة العملية لكلّ من المديرات والمعلمات، بالإضافة إلى رصد معوّقات تطبيق مجالات معايير الجودة في تلك المؤسسات، ومن ثمّ اقتراح بعض الحلول للحديّ من معوّقات تطبيق مجالات معايير الجودة فيها.

حيث توصلت نتائجها إلى وجود فروقٍ دالة إحصائيًا عند مستوى (0,01) بين متوسط درجات أفراد العيّنة في كلّ من مجالات: (التفاعل، الأنظمة الإدارية، التكيّف مع البيئة المساندة)، لصالح متوسط أفراد العيّنة. بالإضافة إلى وجود فروقٍ دالة إحصائيًا عند مستوى (0.05) بين درجات الخبرة العملية، لدى مديرات الروضات ذوات المؤهلات المتخصّصة، وذوات المؤهلات غير المتخصّصة، (خبرة من 1-5 سنوات)، (خبرة من 6-10 سنوات)، (خبرة من 11-15 سنة)، (خبرة أكبر من 15 سنة)، لصالح المديرات غير المتخصّصات، ذوات الخبرة أكبر من 15 سنة، وذلك من حيث تطبيق مجالات معايير الجودة الممثّلة في التفاعل الاجتماعي، في مؤسسات رياض الأطفال بالمنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية.



أهم ما يميّز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

أسهمت الدراسات السابقة في تحديد مشكلة الدراسة الحالية، وإبراز أهميتها، وفي إثراء الجانب النظري، والاستفادة من هذه الدراسات في تصميم أداة الدراسة، وتحديد الأساليب الإحصائية، وأيضاً في تفسير النتائج ومعالجتها.

وتميزت الدراسة الحالية بتوضيح معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمنطقة مكة المكرمة تحديداً، وذلك بخلاف الدراسات السابقة التي درست الجودة بشكل عام ومجالاتها، وليس معايير جودة بيئة التعلّم التي وضعتها هيئة تقويم التعليم والتدريب في وثيقة معايير معلمي رياض الأطفال (2020).

منهجية الدراسة وإجراءاتها:

أولاً: منهج الدراسة

انتهجت الباحثة في الدراسة الحالية المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لملاءمته للإجابة عن أسئلة الدراسة ومعالجة الموضوع، وقد استعملته الباحثة في تحليل أدبيات الموضوع، والدراسات المتعلقة بمعايير جودة بيئة التعلّم بمدارس الطفولة المبكرة لدى المعلمات، ودراسة مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، عن طريق إجابات أفراد العينة لعبارات أداة الدراسة وهي الاستبانة، على أن تكون على درجة من الموضوعية والثبات.

ثانياً: مجتمع الدراسة

تكوّن مجتمع الدراسة من معلمات مرحلة الطفولة المبكرة (رياض الأطفال)، في الروضات الحكومية بمدينة مكة المكرمة، البالغ عددها (114) روضة حكومية، وعدد المعلمات فيها (625) معلمة، ومعلمات الروضات الأهلية البالغ عددها (69) روضة أهلية، وعدد المعلمات فيها (354) معلمة، بما مجموعه (183) روضة حكومية وأهلية، و(979) معلمة في منطقة مكة المكرمة، تبعاً للإحصائية المقدمة من مكتب التعليم بمنطقة مكة المكرمة، بتاريخ 9/4/1445هـ.

ثالثاً: عينة الدراسة

حدّدت الباحثة عينة الدراسة بنسبة بلغت (32.5%) من المجتمع الأصلي، اعتماداً على أسلوب العينة العشوائية، التي يتم فيها اختيار أفراد ممثلين للمجتمع الأصلي؛ حتى تستطيع الباحثة تعميم النتائج على مجتمع الدراسة الكلي، كما أن جميع أفراد مجتمع الدراسة معروفون ومحدّدون.



رابعاً: وصّف عيّنة الدراسة

1- وفقاً لمتغيّر التخصص


جدول (1)

وصّف عيّنة الدراسة وفقاً لمتغيّر التخصص

النسبة	التكرار	التخصص
93.1%	296	تربوي
6.9%	22	غير تربوي
100.0%	318	المجموع

شكل (1):

وصّف عيّنة الدراسة وفقاً لمتغيّر التخصص



يتضح من الجدول (1)، وأيضاً الشكل (1)، أن (93.1%) من عيّنة الدراسة من المعلمات تخصصهن

(تربوي)، وأن (6.9%) من عيّنة الدراسة من المعلمات تخصصهن (غير تربوي).

2- وفقاً لمتغيّر عدد سنوات الخبرة


جدول (2)

وصّف عيّنة الدراسة وفقاً لمتغيّر عدد سنوات الخبرة

النسبة	التكرار	عدد سنوات الخبرة
38.1%	121	أقل من (5) سنوات
21.7%	69	من (5) إلى (10) سنوات
40.3%	128	أكثر من (10) سنوات
100.0%	318	المجموع

شكل (2):

وصف عينة الدراسة وفقاً لمتغير عدد سنوات الخبرة



يتضح من الجدول (2)، وأيضاً الشكل (2)، أن (38.1%) من عينة الدراسة من المعلمات لديهن سنوات خبرة (أقل من (5) سنوات)، وأن (21.7%) من عينة الدراسة من المعلمات لديهن سنوات خبرة (من (5) إلى (10) سنوات)، وأن (40.3%) من عينة الدراسة من المعلمات لديهن سنوات خبرة (أكثر من (10) سنوات).

3- وفقاً لمتغير نوع المدرسة


جدول (3)

وصف عينة الدراسة وفقاً لمتغير نوع المدرسة

النسبة	التكرار	نوع المدرسة
65.4%	208	مدرسة حكومية
34.6%	110	مدرسة أهلية
100.0%	318	المجموع

شكل (3)

وصف عينة الدراسة وفقاً لمتغير نوع المدرسة





يتضح من الجدول (3)، وأيضًا الشكل (3)، أن (65.4%) من عيّنة الدراسة من المعلمات هن من (مدارس حكومية)، وأن (34.6%) من عيّنة الدراسة من المعلمات هن من (مدارس أهلية).

4- وفقًا لمتغيّر نوع المبنى المدرسي


جدول (4)

وصف عيّنة الدراسة وفقًا لمتغيّر نوع المبنى المدرسي

النسبة	التكرار	نوع المبنى المدرسي
66.0%	210	مبنى حكومي
34.0%	108	مبنى مستأجر
100.0%	318	المجموع

شكل (4)

وصف عيّنة الدراسة وفقًا لمتغيّر نوع المبنى المدرسي



يتضح من الجدول (4)، وأيضًا الشكل (4)، أن (66.0%) من عيّنة الدراسة من المعلمات مدارسهن (مبانٍ حكومية)، وأن (34.0%) من عيّنة الدراسة من المعلمات مدارسهن (مبانٍ مستأجرة).

خامسًا: أداة الدراسة

للإجابة عن أسئلة الدراسة، وتحقيق أهدافها؛ استخدمت الباحثة أداة الاستبانة؛ لقياس مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهات نظر المعلمات. طريقة تصحيح الاستبانة:

- استخدمت الباحثة مقياس ليكرت الرباعي الآتي، وقد تمّ التصحيح كما هو موضّح في جدول (7) أدناه:

جدول (5)

طريقة تصحيح الاستبانة

المحور: الأول والثاني	سلم الإجابة الدرجة	متوفر بدرجة عالية	متوفر بدرجة متوسطة	متوفر بدرجة منخفضة	لا تتوافر
المحور: الثالث	سلم الإجابة الدرجة	موافق بدرجة عالية	موافق بدرجة متوسطة	موافق بدرجة منخفضة	لا ينطبق
		3	2	1	0

وقد تمَّ تقدير كلِّ من:

- مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.
- مدى توافر المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة.
- درجة الموافقة على المقترحات للتغلب على المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.

وذلك وفق السلم الآتي:

جدول (6)

سلم تقدير درجة الموافقة على المقترحات للتغلب على المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

المتوسط الحسابي من	المتوسط الحسابي من	مدى التوافر/ درجة الموافقة
0,75	0,00	لا تتوافر/ لا تنطبق
1.50	0,75	بدرجة منخفضة
2.25	1.50	بدرجة متوسطة
3.00	2.25	بدرجة عالية

الأساليب الإحصائية التي تمَّ استخدامها في التحليل:

- لقد تمَّت معالجة البيانات المستخدمة من الاستبانة بواسطة استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS، مع استخدام الأساليب الإحصائية الآتية:
1. معامل الارتباط بيرسون (Pearson Correlation)؛ لحساب صدق الاتساق الداخلي للاستبانة.
 2. معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha)؛ لحساب ثبات الاستبانة.



3. التكرارات والنِسَب المئوية (Frequencies and percentages):
 - لوصف عَيّنة الدراسة وفقاً لمتغيّرات (التخصُّص، عدد سنوات الخبرة، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي).
 - لوصف استجابات عَيّنة الدراسة على عبارات الاستبانة.
4. الإحصاء الوصفي المتمثّل في المتوسط الحسابي (Mean)، الانحراف المعياري (Standard Deviation):
للتعرف على:
 - مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.
 - مدى توافر المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلّم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة.
 - درجة الموافقة على المقترحات للتغلّب على المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.
5. اختبار (ت) للمجموعات المستقلّة (Independent Samples Test):
للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عَيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلّم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغيّرات: (التخصُّص، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي)، والتي تتكوّن من فئتين.
6. اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)،
للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عَيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلّم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغيّر (سنوات الخبرة)، والذي يتكوّن من ثلاث فئات.

1- الصِدْق الظاهري

2- صِدْق الاتّساق الداخلي

جدول (7)

معامل الارتباط بيرسون (العلاقة الارتباطية) بين درجة كل عبارة، والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي له كل عبارة وذلك لمحور مدى توافر معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

الرقم	تصميم بيئة التعلّم	تجهيز بيئة التعلّم
1	.840**	.787**
2	.802**	.806**
3	.899**	.876**
4	.918**	.844**



الرقم	تصميم بيئة التعلم	تجهيز بيئة التعلم
5	.702**	.839**
6	.840**	.608**
7	.782**	.837**
8	.836**	.904**
9	.766**	.808**
10	.823**	.887**
11		.903**
12		.563**
13		.798**
14		.841**
15		.879**
16		.848**

** دال إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من (0.01)

يتضح من الجدول (٧)، أن جميع قيم معاملات الارتباط بين درجة كل عبارة، والدرجة الكلية للبعد الذي تنتمي له كل عبارة، وذلك لمحور مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؛ دالة إحصائياً، مما يدل على ترابط هذه العبارات وصلاحياتها للتطبيق على عينة الدراسة.

جدول (8)

معامل الارتباط بيرسون (العلاقة الارتباطية) بين درجة كل بُعد، والدرجة الكلية للمحور الذي ينتمي له البعد، وذلك لمحور مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

الرقم	البعد	معامل الارتباط
1	تصميم بيئة التعلم	.961**
2	تجهيز بيئة التعلم	.960**

** دال إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من (0.01)



جدول (9) معامل الارتباط بيرسون (العلاقة الارتباطية) بين درجة كل عبارة، والدرجة الكلية للمحور الذي تنتهي له كل عبارة، وذلك لمحوري المعوقات والمقترحات

الرقم	محور المعوقات	محور المقترحات
1	.771**	.843**
2	.860**	.902**
3	.874**	.833**
4	.825**	.877**
5	.873**	.911**
6	.769**	.947**
7	.885**	.902**
8	.785**	.936**
9	.816**	
10	.780**	

** دال إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من (0.01)

جدول (10)

معامل الارتباط بيرسون (العلاقة الارتباطية) بين درجة كل محور من المحاور الثلاثة، والدرجة الكلية للاستبانة

الرقم	المحور	معامل الارتباط
1	محور مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم	.826**
2	محور المعوقات	.844**
3	محور المقترحات	.929**

** دال إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من (0.01)

3- ثبات الاستبانة:

لقد تمَّ التحقُّق من ثبات الاستبانة بمعادلة ألفا كرونباخ، والجدول (11) يوضح النتائج الخاصة بذلك.

جدول (11)

معامل ثبات الاستبانة بمعادلة ألفا كرونباخ

الرقم	البُعد/ المحور	عدد العبارات	ألفا كرونباخ
1	بُعد تصميم بيئة التعلم	10	.946
2	بُعد تجهيز بيئة التعلم	16	.964



الرقم	البُعد/ المحور	عدد العبارات	ألفا كرونباخ
3	محور مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم	26	.974
4	محور المعوّقات	10	.947
5	محور المقترحات	8	.964
6	الاستبانة ككل	44	.977

نتائج الدراسة ومناقشتها

عرض وتفسير ومناقشة نتائج السؤال الأول

للإجابة عن سؤال الدراسة الأول، والذي ينصُّ على: ما واقع توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟ تمَّ استخدام التكرارات، النِّسب المئوية، المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الترتيب، وتقدير مدى التوافر، والجدولان (15) و(16) يوضحان نتائج ذلك.

1- واقع توافر معايير (تصميم بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات.

جدول (12)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري والترتيب وتقدير مدى توافر معايير (تصميم بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

م	العبارة	عالية						متوسطة						منخفضة لا تتوفر						التوافر	الترتيب	الانحراف المعياري
		ت		%		ت		%		ت		%		ت		%						
7	تخطُّط لانتقال الطفل بين فترات البرنامج اليومي بشكلٍ مُيسَّر وسلس.	151	47.5	117	36.8	34	10.7	16	5.0	2.27	0.845	1	بدرجة عالية									
8	تراعي في تصميم بيئة التعلم سياسة الترشيد وعدم الإهدار للموارد المدرسية.	141	44.3	128	40.3	30	9.4	19	6.0	2.23	0.852	2	بدرجة متوسطة									
9	تراعي سلاسة التنقُّل للأطفال بين المناطق التعليمية.	150	47.2	111	34.9	33	10.4	24	7.5	2.22	0.913	3	بدرجة متوسطة									
10	تتأكَّد من توفر الإضاءة الطبيعية، والصناعية، والتهوية الطبيعية للطفل في بيئة التعلم.	146	45.9	115	36.2	34	10.7	23	7.2	2.21	0.903	4	بدرجة متوسطة									

م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة		لا تتوفر		المتوسط	الأحرار	البيانات	التوافر
		ت	%	ت	%	ت	%	ت	%				
4	تخطيط لبيئة التعلم بشكلٍ تكاملي وتفاعلي.	124	39.0	132	41.5	47	14.8	15	4.7	2.15	0.841	5	بدرجة متوسطة
2	تراعي مبادئ التعلم الذاتي في تخطيط بيئة التعلم.	124	39.0	139	43.7	33	10.4	22	6.9	2.15	0.867	6	بدرجة متوسطة
3	تخطيط لبيئة التعلم بما يدعم النمو الشامل للطفل.	123	38.7	136	42.8	41	12.9	18	5.7	2.14	0.851	7	بدرجة متوسطة
5	تجنّب المشتتات الحسيّة عند تصميم بيئة التعلم.	120	37.7	138	43.4	39	12.3	21	6.6	2.12	0.867	8	بدرجة متوسطة
6	تراعي حاجة الطفل للاستقلال عند تخطيط بيئة التعلم.	121	38.1	137	43.1	38	11.9	22	6.9	2.12	0.874	9	بدرجة متوسطة
1	تُصمم بيئة التعلم في ضوء معايير التعلم النمائيّة للأطفال.	103	32.4	138	43.4	44	13.8	33	10.4	1.98	0.938	10	بدرجة متوسطة
	معايير تصميم بيئة التعلم									2.16	0.710		بدرجة متوسطة

يتضح من الجدول (١٢)، والخاص بواقع توافر معايير (تصميم بيئة التعلم) في مدارس الطفولة

المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات ما يأتي:

- أن (1) من العبارات جاءت في مدى توافر (بدرجة عالية)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (2.25 إلى 3.00)، وبمتوسط حسابي (2.27)، وهي:

7. تخطيط لانتقال الطفل بين فترات البرنامج اليومي بشكلٍ مُيسّر وسلس.

- أن (9) من العبارات جاءت في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (1.50 إلى أقل من 2.25)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذه العبارات بين (1.98)، (2.23).

- لقد جاء البُعد ككل، والخاص بمدى توافر معايير (تصميم بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي (2.16).



2- مدى توافر معايير (تصميم تجهيز التعلّم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات:

جدول (13)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري والترتيب وتقدير مدى توافر معايير (تجهيز بيئة التعلّم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة لا تتوفر		الترتيب	الانحراف المعياري	الترتيب	التوافر
		%	ت	%	ت	%	ت				
2	تُجهز بيئة التعلّم بشكلٍ يسمح لها بالإشراف السمي والبصري الكامل على جميع الأطفال.	41.8	133	41.5	32	10.1	32	2.19	0.867	1	بدرجة متوسطة
1	تُجهز بيئة التعلّم بما يحقق المعايير النمائية.	37.1	118	44.0	140	13.8	44	2.13	0.834	2	بدرجة متوسطة
4	توفّر أماكن مخصّصة داخل بيئة التعلّم لعرض أعمال وإنجازات الأطفال.	42.5	135	36.2	115	12.3	39	2.12	0.949	3	بدرجة متوسطة
3	تقسّم قاعة التعلّم إلى مناطق عمل محدّدة بشكلٍ يتناسب مع احتياجات الأطفال وخصائصهم النمائية.	42.5	135	37.4	119	10.1	32	2.12	0.957	4	بدرجة متوسطة
13	تُجهز لوحات وبطاقات إرشادية تُسهّل للأطفال التفاعل مع مكوّنات بيئة التعلّم وأدواتها.	41.2	131	38.4	122	10.1	32	2.10	0.959	5	بدرجة متوسطة
10	تُجدّد المناطق التعليمية بصفة دورية لتحقيق حاجات نمو الأطفال واستجابة لاهتماماتهم.	37.7	120	40.3	128	13.8	44	2.08	0.916	6	بدرجة متوسطة
11	تُجهز بيئة التعلّم بشكلٍ يدعم التكامل بين مجالات النمو للأطفال.	39.0	124	38.7	123	13.5	43	2.08	0.935	7	بدرجة متوسطة
15	تُراعى كفاية الأدوات والمواد في مناطق التعلّم لعدد الأطفال في المجموعات.	39.0	124	37.1	118	15.7	50	2.07	0.934	8	بدرجة متوسطة



م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة لا تتوفر		المتوسط	الانحراف	التبني	التوافق		
		ت	%	ت	%	ت	%						
12	تعيد تدوير واستخدام المواد والأدوات المستهلكة.	121	38.1	126	39.6	42	13.2	29	9.1	2.07	0.936	9	بدرجة متوسطة
5	توفر أماكن مخصصة للعمل الفردي، وللمجموعات الصغيرة، وللمجموعات الكبيرة.	118	37.1	126	39.6	49	15.4	25	7.9	2.06	0.916	10	بدرجة متوسطة
8	تنوع الأدوات لتتوافق مع قدرات الأطفال واختلاف اهتمامهم وثقافتهم.	116	36.5	125	39.3	51	16.0	26	8.2	2.04	0.924	11	بدرجة متوسطة
7	تزداد بيئة التعلم بأدوات ووسائل تسمح للأطفال بالتفاعل النشط والتجريب والاكتشاف.	115	36.2	121	38.1	56	17.6	26	8.2	2.02	0.931	12	بدرجة متوسطة
9	توظف التقنية في بيئة التعلم بشكل فعال.	108	34.0	118	37.1	62	19.5	30	9.4	1.96	0.955	13	بدرجة متوسطة
16	تُسهم في إعداد الطالبات السنوية للأدوات والأجهزة والمواد.	110	34.6	119	37.4	54	17.0	35	11.0	1.96	0.978	14	بدرجة متوسطة
14	تُثرى البيئة التعليمية الخارجية بمواد وأدوات يتفاعل معها الأطفال (كنباتات وأعشاب ورمل وحيوانات).	119	37.4	107	33.6	49	15.4	43	13.5	1.95	1.034	15	بدرجة متوسطة
6	تُعد منطقة الاسترخاء والراحة للطفل.	100	31.4	103	32.4	53	16.7	62	19.5	1.76	1.098	16	بدرجة متوسطة
	معايير تجهيز بيئة التعلم									2.04	0.764		بدرجة متوسطة

يتضح من الجدول (12)، والخاص بمدى توافر معايير (تجهيز بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات ما يأتي:

- أن (جميع) العبارات جاءت في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (1.50 إلى أقل من 2.25)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذه العبارات بين (1.76)، (2.19).
 - جاء البُعد ككل، والخاص بمدى توافر معايير (تجهيز بيئة التعلم) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي قدره (2.04).
- ويمكن تفسير ذلك في ضوء ما يأتي:



أن بيئة تعليم الأطفال ينبغي تجهيزها بشكلٍ خاصٍ يختلف عن تجهيز بيئة تعلّم الكبار في مراحل التعليم الأخرى، ولكن هذا التجهيز يستغرق وقتاً أطول من المعلمات، ويستهلك منهن مجهوداً أكثر، ويزيد من أعبائهن في العمل، ولذا تلجأ بعض المعلمات إلى التسهيل، والعمل العشوائي، دون تجهيزٍ أو إعدادٍ لبيئة التعلم، والاهتمام بالتنفيذ الفعلي لأنشطة التعلم، وربما يكون ذلك بسبب ضعف الإعداد المهني، وقصور البرامج التأهيلية أثناء الخدمة التي تقدّم للمعلمات في ضوء معايير الجودة الشاملة.

3- مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم (ككل) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات:

جدول (14)


المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والترتيب وتقدير مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم (ككل) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

م	البُعد	المتوسط	الانحراف	الترتيب	التوافر
1	تصميم بيئة التعلم	2.16	0.710	1	بدرجة متوسطة
2	تجهيز بيئة التعلم	2.04	0.764	2	بدرجة متوسطة
	المحور الأول ككل	2.10	0.710		بدرجة متوسطة

شكل (5):

المتوسط الحسابي لمدى توافر معايير جودة بيئة التعلم (ككل) في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

يتضح من الجدول (14)، وأيضاً الشكل (5)، والخاص بمدى توافر معايير جودة بيئة التعلم (ككل)، في



مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات ما يأتي:

- أن (جميع الأبعاد جاءت في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (1.50 إلى أقل من 2.25)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذين البُعدين بين (2.04)، (2.16)
- لقد جاء المحور الأول ككل، والخاص بمدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي (2.10).

عرض وتفسير ومناقشة نتائج السؤال الثاني:

للإجابة عن سؤال الدراسة الثاني، والذي ينصُّ على: ما مدى توافر المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة؟ تمَّ استخدام التكرارات، النِّسب المئوية، المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الترتيب، وتقدير مدى التوافر، والجدول (15) يوضح نتائج ذلك.

جدول (15)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري والترتيب وتقدير مدى توافر المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة

م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة		لا تتوفّر		التوسط	الانحراف المعياري	الترتيب	النسبة
		%	ت	%	ت	%	ت	%	ت				
8	تدني التعاون والتنسيق بين المعلمات والأسر في مدارس الطفولة المبكرة.	29.6	94	37.4	119	32.4	103	6	2	1.96	0.803	1	بدرجة متوسطة
9	عدد المعلمات لا يتناسب مع أعداد الأطفال في المدرسة الواحدة بمدارس الطفولة المبكرة بالشكل الذي يسمح لهن بالإشراف السمي والبصري عليهم.	30.2	96	32.1	102	14.5	46	23.3	74	1.69	1.134	2	بدرجة متوسطة
10	تصميم مباني المدرسة ومرافقها لا يتناسب مع متطلبات الأمن والسلامة للأطفال.	27.4	87	34.6	110	13.8	44	24.2	77	1.65	1.124	3	بدرجة متوسطة
4	ضعف الاستفادة من المواد والأدوات التعليمية في تطبيقات	23.9	76	33.6	107	19.8	63	22.6	72	1.59	1.085	4	بدرجة متوسطة



م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة		لا تتوفر		المتوسط	الانحراف	الترتيب	التوافر
		%	ت	%	ت	%	ت	%	ت				
	الأمن والسلامة.												
7	ضعف توفير البيئة المادية المناسبة لتطبيق برامج الطفولة المبكرة.	76	23.9	110	34.6	57	17.9	75	23.6	1.59	1.093	5	بدرجة متوسطة
1	المباني لا تتطابق مع المواصفات العالمية للبيئة المدرسية.	78	24.5	110	34.6	52	16.4	78	24.5	1.59	1.108	6	بدرجة متوسطة
5	ضعف الاهتمام برفع كفاءة العاملين بمدارس الطفولة المبكرة مهنيًا وتقنيًا.	78	24.5	106	33.3	58	18.2	76	23.9	1.58	1.102	7	بدرجة متوسطة
3	ضعف الاستفادة من المواد والأدوات التعليمية في الرعاية الصحية.	68	21.4	120	37.7	56	17.6	74	23.3	1.57	1.068	8	بدرجة متوسطة
2	ضعف الاستفادة من المواد والأدوات التعليمية في جودة التعليم والتفاعل.	61	19.2	121	38.1	65	20.4	71	22.3	1.54	1.040	9	بدرجة متوسطة
6	قلّة الاهتمام بتنمية روح العمل التعاوني والجماعي داخل مدارس الطفولة المبكرة.	69	21.7	99	31.1	67	21.1	83	26.1	1.48	1.100	10	بدرجة منخفضة
	المعوقات ككل									1.63	0.835		بدرجة متوسطة

يتضح من الجدول (15)، والخاص بمدى توافر المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة ما يأتي:

- أن (9) من المعوقات جاءت في مدى توافر (بدرجة متوسطة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (1.50) إلى أقل من (2.25)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذه المعوقات بين (1.54)، (1.96).
 - إن (1) من المعوقات جاءت في مدى توافر (بدرجة منخفضة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (0.75) إلى أقل من (1.50)، وبمتوسط حسابي (1.48)، وهي:
6. قلّة الاهتمام بتنمية روح العمل التعاوني والجماعي داخل مدارس الطفولة المبكرة.



لقد جاء المحور ككل، والخاص بمدى توافر المعوقات التي تحدُّ من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، في مدى توافر (بدرجة متوسطة) وبمتوسط حسابي (1.63).

ويمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء الآتي:

أن معلمات الأطفال بمدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة يعانين من العديد من التحدّيات والصُّعوبات التي تحول دون أدائهن الأداء الأمثل، حيث يوجد تدنٍّ في التعاون والتنسيق بين المعلمات والأسر في مدارس الطفولة المبكرة، وغياب هذا التنسيق له آثاره الضارة والخطيرة على الأطفال، حيث يعمل كلٌّ من المدرسة والأسرة بشكلٍ مستقلٍّ، ولا يكون هناك تنسيق وتكامل بالشكل المطلوب في الأنشطة، والخدمات المقدّمة للطفل، مما ينعكس على ضعف اكتساب الطفل.

كما أن زيادة عدد الأطفال بالصفِّ الواحد؛ يزيد من الأعباء الملقاة على عاتق المعلمات، ويُضعف من قدراتهن على الإشراف الكامل على جميع الأطفال، ومن ثم يظهر قصورٌ في مهارات الأطفال، ونقصٌ في معارفهم، وعدم تحقيق الأهداف بشكلٍ مثاليٍّ؛ ولذا ينبغي عدم زيادة الأطفال في الصفِّ الواحد، وتوفير الأجهزة والأدوات التي تمكّن المعلمات من الإشراف الكامل على جميع الأطفال.

كما تعاني بعض مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من العديد من التحدّيات والصُّعوبات التي تعوق أدائها في تعليم ورعاية الأطفال، حيث يوجد بها نقصٌ في الأجهزة والأدوات، وعدم التصميم والتجهيز المناسب لبيئة التعلم في ضوء معايير الجودة، وعدم وجود بيئة تعليم آمنة كالمدراس الملحقة بالابتدائية، حيث تفتقر لتلبية احتياجات الطلاب بالشكل الكافي والمطلوب، وعدم توفير الكافي لأجهزة التكنولوجيا والتقنية في العملية التعليمية، ولعل السبب الأكثر أهمية في ذلك يعود إلى عدم الاهتمام بالشكل المطلوب من قِبَل الإدارات بتلك المدارس، وعدم تخصيص التمويل اللازم لها، وكذلك عدم توفير الأجهزة والأدوات التي تُسهّم في رفع كفاءة العملية التعليمية.

كما تُظهِر تلك النتيجة عدم الاهتمام الكافي برفع كفاءة العاملين بمدارس الطفولة المبكرة مهنيًا وتقنيًا، على الرغم من أهميتها في الوقت الراهن، من أجل تحقيق معايير الجودة، وتلبية الاحتياجات العالمية، وتحقيق التطورات المستمرة في كافة القطاعات، لاسيما قطاع التربية والتعليم؛ ولذا ينبغي توجيه الاهتمام نحو تدريب المعلمات والقادة والمشرفات، وكل من له علاقة بالتعامل مع الأطفال؛ على أحدث الأنظمة والاتجاهات في رعاية الأطفال وتربيتهم وتعليمهم، وكذلك تدريبهم على التغلّب على التحدّيات والصُّعوبات التي تواجههم، وطرق الاستفادة من الأجهزة والأدوات المتاحة في تنمية مهارات الطفل.

وقد اتفقت بعض الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية، من حيث وجود معوقات تحول دون تطبيق معايير جودة بيئة التعلم، وتنوّع بحسب كلِّ دراسةٍ، حيث أكدت دراسة أيوب (2020) على وجود



مجموعة من المعوّقات التي تحول دون تنفيذ جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال، من أهمها: (عدم كفاية الموارد المالية المتاحة لشراء الوسائل والألعاب، عدم كفاية الألعاب والوسائل التعليمية، نقّص أجهزة التكنولوجيا، عدم الاهتمام بإكساب الأطفال للمهارات، وقلة الرحلات الترفيهية).

كما أشار فرج ومعمّر (2013) إلى مجموعة من المعوّقات التي تواجه تحقيق الجودة الشاملة في رياض الأطفال، ومن أهمها: (عدم قناعة الإدارة بتطبيق معايير الجودة ونشر ثقافتها، قصور الاهتمام بالشكاوى والمقترحات، عدم توافر الوسائل التكنولوجية والمصادر الإلكترونية في الروضة، قلة الخطط وبرامج التحسين لبنية وإمكانيات الروضة، قلة الوسائل اللازمة لإعداد الأنشطة المختلفة، القصور في تتبّع إجراءات الأمن والسلامة والحماية للأطفال في حالة الطوارئ، عدم توافر المساحات الخضراء والملاعب اللازمة لممارسة الأنشطة الرياضية، قلة توظيف المعلمات للتقنية الحديثة في التعليم أو استخدام شبكة المعلومات الدولية، وضعف مشاركة أولياء الأمور مع المعلمات في تعليم ورعاية وتربية الأطفال).

كما أشار فهبي (2015) إلى مجموعة من معوّقات جودة بيئة التعلّم للطفل في مرحلة الطفولة المبكرة، والتي تمثلت فيما يأتي:

- معوّقات مرتبطة بإمكانات المدرسة، والتي تتمثل في: (ضعف ميزانية المدرسة، عدم توفير المساحات المناسبة لممارسة الأطفال الأنشطة المتنوّعة، وقلة توافر معطيات الأمن والسلامة في المباني أثناء تنفيذ الأنشطة).
- معوّقات مرتبطة بكفايات معلمة مرحلة الطفولة المبكرة، والتي تتمثل في: (نقص في معلمات المرحلة المؤهلات تربويًا، القصور في إعدادهن تربويًا ومهنيًا، عجزهن عن استخدام طرق ووسائل وأنشطة للتعلّم تناسب قدرات واستعدادات الأطفال، صعوبة تعرّفهن على قدرات واستعدادات الأطفال، أو استخدام أنشطة تراعي الفروق الفردية بينهم، أو الاهتمام بكل نواحي الطفل، أو استخدام أنشطة وأساليب ووسائل تكنولوجية حديثة).

عرض وتفسير ومناقشة نتائج السؤال الثالث

للإجابة عن سؤال الدراسة الثالث، والذي ينصّ على: ما درجة الموافقة على المقترحات المقدمة للتغلّب على المعوّقات التي تحدّد من تطبيق معايير جودة بيئة التعلّم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات؟

تمّ استخدام التكرارات، النّسب المئوية، المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الترتيب، وتقدير درجة الموافقة، والجدول (19) يوضح نتائج ذلك.



جدول (16)

التكرارات والنسب المئوية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري والترتيب وتقدير درجة الموافقة لمقترحات التغلب على المعوقات التي تحُد من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

م	العبارة	عالية		متوسطة		منخفضة لا ينطبق		المتوسط	الانحراف	الترتيب	الموافقة		
		ت	%	ت	%	ت	%						
3	رُفَع كفاءة المعلمات وجميع العاملين بالمدرسة وتوفير البرامج والدورات التخصصية اللازمة لتجويد بيئة التعلم.	120	37.7	105	33.0	32	10.1	61	19.2	1.89	1.113	1	بدرجة متوسطة
2	تنمية روح العمل الجماعي للمعلمات والمشاركة الفاعلة لتجويد بيئة التعلم وتحمل المسؤولية لدى جميع عناصر المدرسة.	113	35.5	101	31.8	40	12.6	64	20.1	1.83	1.123	2	بدرجة متوسطة
5	رُبط المدرسة بالبيئة المحيطة والمجتمع الخارجي والتنسيق فيما بينهم لتحقيق أقصى استفادة ممكنة لتجويد بيئة تعلم الأطفال.	95	29.9	108	34.0	50	15.7	65	20.4	1.73	1.098	3	بدرجة متوسطة
6	توفير أجهزة وأدوات تساعد على النمو المتكامل للطفل في الجوانب الجسدية، الحركية، اللغوية، الإدراكية، الاجتماعية، الانفعالية، والمعرفية.	95	29.9	104	32.7	53	16.7	66	20.8	1.72	1.104	4	بدرجة متوسطة
7	وجود فريق عمل بالمدرسة مهمته التحسين المستمر لبيئة التعلم والبحث عن أفضل أداء ممكن لتجويدها.	89	28.0	114	35.8	38	11.9	77	24.2	1.68	1.126	5	بدرجة متوسطة
1	تصميم الأبنية التعليمية بشكل يتناسب مع المتطلبات الحديثة عالمياً لتعليم الأطفال من حيث الأسوار، المكتبات، الملاعب، المرافق، المطاعم، التهوية، والإضاءة.	99	31.1	94	29.6	49	15.4	76	23.9	1.68	1.150	6	بدرجة متوسطة

م	العبرة	عالية		متوسطة		منخفضة لا ينطبق		المتوسط	الدرجة	الدرجة	الدرجة	
		ت	%	ت	%	ت	%					
4	زيادة المخصّصات المالية اللازمة لشراء الأجهزة والأدوات التعليمية الحديثة وتوفيرها بمدارس الطفولة المبكرة.	94	29.6	95	29.9	45	14.2	84	26.4	1.63	1.165	7
8	تناسب عدد المعلمات مع عدد الأطفال بالمدرسة الواحدة في مدارس الطفولة المبكرة.	88	27.7	94	29.6	54	17.0	82	25.8	1.59	1.147	8
	المقترحات ككل							1.72		1.008		

يتضح من الجدول (16)، والخاص بمقترحات التغلب على المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، ما يأتي:

- أن (جميع) المقترحات جاءت في درجة موافقة (بدرجة متوسطة)، حيث جاء المتوسط الحسابي في فئة التقدير (1.50) إلى أقل من (2.25)، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لهذه المقترحات بين (1.59)، (1.89).

- جاء المحور ككل، والخاص بمقترحات التغلب على المعوّقات التي تحدُّ من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، في درجة موافقة (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي (1.72).

وترجع هذه النتيجة إلى ما يأتي:

أن المعلمات أساساً ليس لديهن المعرفة الكافية بمعايير جودة بيئة التعلم، ومن ثمّ فاستجابتهن على الاستبانة جاءت بدرجة متوسطة، كما أن هذه النتيجة قد ترجع إلى أن المعلمات لديهن من المهام والأعمال ما يجعلهن يبذلن جهداً أكثر ووقتاً أطول في تطبيق الأنشطة والتطبيقات، دون التركيز على معايير جودة بيئة التعلم.

كما قد ترجع تلك النتيجة إلى أن المعلمات يرغبن في بقاء الوضع الراهن، وعدم الرغبة في التطوير والتحسين، ومن ثمّ جاءت استجابتهن متوسطة؛ ولذا ينبغي الاهتمام بتدريب المعلمات، وتحسين قدراتهن واتجاهاتهن نحو الجودة، وتطبيقها وتحقيقها في العملية التعليمية.

عرض وتفسير ومناقشة نتائج السؤال الرابع:

للإجابة عن سؤال الدراسة الرابع، والذي ينصُّ على: هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلّم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغيّرات: (التخصُّص، سنوات الخبرة، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي)؟ تمَّ استخدام ما يأتي:

- اختبار (ت) للمجموعات المستقلة (Independent Samples Test)؛ للتعرف على الفروق وفقاً لمتغيّرات: (التخصُّص، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي)، والتي تتكوّن من فئتين. والجدولان (21) و(22) يوضحان نتائج ذلك.
- اختبار تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA)؛ للتعرف على الفروق وفقاً لمتغيّرات: (سنوات الخبرة)، والذي يتكوّن من ثلاث فئات. والجدول (20) يوضح نتائج ذلك.

1- الفروق وفقاً لمتغيّرات التخصُّص

جدول (17)

نتائج اختبار (ت) للمجموعات المستقلة للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلّم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغيّرات (التخصُّص)

البُعد/ المحور	التخصُّص	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
بُعد تصميم بيئة التعلّم	تربوي	296	2.16	0.728	.419	.678
	غير تربوي	22	2.20	0.398		
بُعد تجهيز بيئة التعلّم	تربوي	296	2.05	0.775	.583	.560
	غير تربوي	22	1.95	0.609		
محور معايير جودة بيئة التعلّم	تربوي	296	2.10	0.725	.276	.784
	غير تربوي	22	2.07	0.459		
محور المعوّقات	تربوي	296	1.61	0.844	1.766	.089
	غير تربوي	22	1.87	0.668		
محور المقترحات	تربوي	296	1.70	1.020	.868	.386
	غير تربوي	22	1.90	0.814		



يتضح من الجدول (17)، أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$). بين متوسطات استجابات عينة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغير (التخصُّص)، حيث إن جميع مستويات الدلالة لجميع الأبعاد والمحاور أكبر من (0.05).

ويمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء الآتي:

أن المعلمات متفقات على استجاباتهن حول: (تصميم بيئة التعلم، تجهيز بيئة التعلم، معايير جودة بيئة التعلم، معوقات الجودة ببيئة التعلم، والمقترحات اللازمة للتغلب على تلك المعوقات)، حيث إن هؤلاء المعلمات يعملن في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وهي بيئة تعلم موحدة، لها مواصفات متشابهة، وتخضع لنظام تمويلي موحد، كما أن هؤلاء المعلمات يتم اختيارهن وفقاً لشروط ومحكات متقاربة، ويخضعن لنفس شروط الاختيار، والمتابعة، والإشراف، ومن ثم فطبيعة العمل متشابهة، وكذلك ظروفه، وضوابطه، ومن ثم لم تظهر فروق بينهن تبعاً لمتغير (التخصُّص).

كما أن طريقة الإعداد كذلك متقاربة، حيث إن إعداد معلمات رياض الأطفال تتم في ضوء برامج تكاد تكون موحدة، ومن ثم فالمعلمات خضعن لبرنامج تعليمي موحد، وكذلك الظروف البيئية والاجتماعية متقاربة، حيث إنهن جميعاً في مكة المكرمة؛ ولذا فهناك تشابه إلى درجة كبيرة بينهن فيما يتعلق بالإعداد، أو التوجيه والإشراف، أو التكاليف المهنية التي يتم تكليفهن بها، كما أن نظام الحوافز والمكافآت كذلك موحد، ويخضعن جميعاً لذات النظام، ومن ثم لم تظهر فروق بينهن تبعاً لمتغير (التخصُّص).

2- الفروق وفقاً لمتغير نوع المدرسة

جدول (18)

نتائج اختبار (ت) للمجموعات المستقلة للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عينة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغير (نوع المدرسة)

المحور/ البعد	نوع المدرسة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
بُعد تصميم بيئة التعلم	حكومية	208	2.15	0.687	.409	.683
	أهلية	110	2.18	0.754		
بُعد تجهيز بيئة التعلم	حكومية	208	2.05	0.771	.341	.733
	أهلية	110	2.02	0.756		
محور معايير جودة بيئة التعلم	حكومية	208	2.10	0.702	.021	.983
	أهلية	110	2.10	0.728		

البُعد/ المحور	نوع المدرسة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) الدلالة	مستوى الدلالة
محور المعوّقات	حكومية	208	1.57	0.833	1.562	.119
	أهلية	110	1.73	0.832		
محور المقترحات	حكومية	208	1.66	1.011	1.397	.163
	أهلية	110	1.83	0.996		

يتضح من الجدول (18)، أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغيّر (نوع المدرسة)، حيث إن جميع مستويات الدلالة لجميع الأبعاد والمحاور أكبر من (0.05).

ويمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء الآتي:

أن المعلمات متفقات على استجاباتهم حول: (تصميم بيئة التعلم، وتجهيز بيئة التعلم، ومعايير جودة بيئة التعلم، ومعوّقات الجودة الخاصة ببيئة التعلم، والمقترحات اللازمة للتغلب على تلك المعوّقات)، حيث إن هؤلاء المعلمات بالمدارس الحكومية والأهلية يعانين من الافتقار إلى الدورات التدريبية اللازمة لهن في مجال الجودة، وكذلك يفتقرن إلى الإعداد المهني الخاص بمجال الجودة، وإكسابهن معاييرها، وطرق تحقيق تلك المعايير في مجال المهنة. كما أن هؤلاء المعلمات يتعاملن مع أطفال من بيئة متقاربة اجتماعياً، ويخضعن لإدارة تكاد تكون متقاربة من حيث الانفراد بالرأي، وعدم المشاركة في اتخاذ القرارات، وفي نفس الوقت؛ فإن مدارس الطفولة المبكرة سواء الحكومية أو الأهلية ربما تعاني من غياب الرقابة الكاملة، ومن ضعف التمويل اللازم لتوفير الأجهزة، وتصميم وتجهيز بيئة تعلّم متوافقة مع معايير الجودة؛ ولذا لم تظهر فروق بين المعلمات تبعاً لمتغيّر (نوع المدرسة).

3- الفروق وفقاً لمتغيّر نوع المبنى المدرسي

جدول (19)

نتائج اختبار (ت) للمجموعات المستقلة للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغيّر (نوع المبنى المدرسي)

البُعد/ المحور	نوع المبنى	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) الدلالة	مستوى الدلالة
بُعد تصميم بيئة التعلم	حكومي	210	2.15	0.695	.214	.831
	مستأجر	108	2.17	0.740		
بُعد تجهيز بيئة التعلم	حكومي	210	2.06	0.776	.542	.588
	مستأجر	108	2.01	0.743		
محور معايير جودة بيئة	حكومي	210	2.11	0.710	.185	.853

البُعد/ المحور	نوع المبنى	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) الدلالة	مستوى الدلالة
التعلم	مستأجر	108	2.09	0.713	1.048	.296
	حكومي	210	1.59	0.844		
محور المعوّقات	مستأجر	108	1.69	0.815	1.588	.113
	حكومي	210	1.65	1.005		
محور المقترحات	مستأجر	108	1.84	1.005		

يتضح من الجدول (١٩)، أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، بين متوسطات استجابات عينة الدراسة من المعلمات، على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغير: (نوع المبنى المدرسي)، حيث إن جميع مستويات الدلالة لجميع الأبعاد والمحاور أكبر من (0.05).

ويمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء الآتي:

أن معلمات الأطفال بمدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة متفقات على استجاباتهم حول: (تصميم بيئة التعلم، تجهيز بيئة التعلم، معايير جودة بيئة التعلم، معوّقات الجودة بيئة التعلم، والمقترحات اللازمة للتغلب على تلك المعوّقات)، حيث إن تلك المدارس على اختلاف نوع المبنى (حكومي أو مستأجر): تخضع لنظام رقابي موحد، كما أن توظيف المعلمات بتلك المدارس يتم في ضوء لوائح موحدّة، وشروط توظيف موحدّة، لا خلاف بينها ولا فرق، سواء كان المبنى حكومياً أم مستأجراً.

كما أن المعلمات بتلك المدارس يمارسن نفس الأدوار، ويقمن بأعمال تكاد تكون متقاربة، ويخضعن لنظام رقابي وإشرافي واحد، حتى وإن كان نوع المبنى مختلفاً (حكومياً/ مستأجراً): إلا أن نوع المبنى ليس له علاقة بأداء المعلمات لوظيفتهن، أو القيام بأدوارهن، كما أن تلك المدارس تتشابه في الظروف من حيث التمويل، وتوافر الأجهزة والأدوات، وطبيعة الأعمال بكلّ منها؛ ولذا فالمعلمات متقاربات في الاستجابة.

4- الفروق وفقاً لمتغير عدد سنوات الخبرة

جدول (20)

نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي للتعرف على الفروق بين متوسطات استجابات عينة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وفقاً لمتغير (عدد سنوات الخبرة)

البُعد/ المحور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	مستوى الدلالة
بُعد تصميم بيئة التعلم	بين المجموعات	.822	2	.411	.814	.444
	داخل	158.891	315	.504		

مستوى الدلالة	قيمة F	متوسط المرجات	درجات الحرية	مجموع المرجات	مصدر التباين	البُعد/ المحور
					المجموعات	
			317	159.712	الكلية	
.303	1.198	.699	2	1.399	بين المجموعات	
					داخل المجموعات	بُعد تجهيز بيئة التعلم
		.584	315	183.841	الكلية	
			317	185.240	بين المجموعات	
.341	1.080	.544	2	1.088	داخل المجموعات	محور معايير جودة بيئة التعلم
		.503	315	158.602	الكلية	
			317	159.690	بين المجموعات	
.167	1.803	1.249	2	2.499	داخل المجموعات	محور المعوّقات
		.693	315	218.260	الكلية	
			317	220.759	بين المجموعات	
.227	1.489	1.507	2	3.014	داخل المجموعات	محور المقترحات
		1.012	315	318.843	الكلية	
			317	321.857	بين المجموعات	

يتضح من الجدول (20)، أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، بين متوسطات استجابات عيّنة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغير (عدد سنوات الخبرة)، حيث إن جميع مستويات الدلالة لجميع الأبعاد والمحاور أكبر من (0.05).

ويمكن تفسير هذه النتيجة في ضوء الآتي:

أن هؤلاء المعلمات درجاتهن متقاربة، وعدم وجود فروق دالة إحصائية بينهن في محاور الدراسة، تبعاً لعدد سنوات الخبرة؛ نظراً لأن هؤلاء المعلمات لا يوجد اهتمام باحتياجاتهن الوظيفية أو التدريبية، كما أن التحاقهن بالدورات وورش العمل لا يتوقف على الخبرة، وليس للخبرة دور في حصول المعلمة على امتيازات، تجعلها تقوم بأعباء وظيفية أكثر من غيرها، ومن ثم جاءت استجاباتهن متقاربة.



بالإضافة إلى أنهم يعثرون نفس ظروف العمل، ويعملون في بيئة عمل متشابهة، وهي مؤسسات رياض الأطفال، والتي تخضع لوزارة التعليم وفق خطط موحدة، وإمكانات متقاربة، ويتقاضون مرتبات متقاربة، ويتعاملون إدارياً في ظروف إدارية متقاربة؛ ولذا فإن آراءهم متشابهة.

نتائج الدراسة وتوصياتها ومقترحاتها ملخص النتائج:

- جاء مدى توافر معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات على مستوى المحور ككل، وعلى مستوى الأبعاد (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي في الدرجة الكلية (2.10)، وفي الأبعاد على الترتيب (2.16)، (2.04).
- جاء مدى توافر المعوقات التي تحد من تطبيق معايير الجودة في بيئة التعلم لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي (1.63).
- جاءت درجة الموافقة على المقترحات للتغلب على المعوقات التي تحد من تطبيق معايير جودة بيئة التعلم في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات (بدرجة متوسطة)، وبمتوسط حسابي (1.72).
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة $(\alpha \leq 0,05)$ ، بين متوسطات استجابات عينة الدراسة من المعلمات على استبانة معايير جودة بيئة التعلم، ومدى توافرها في مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وفقاً لمتغيرات: (التخصص، سنوات الخبرة، نوع المدرسة، نوع المبنى المدرسي).
- وتمثلت أهم معوقات تطبيق معايير الجودة لدى عينة الدراسة في: تدني التعاون والتنسيق بين المعلمات والأسر.
- عدد المعلمات لا يتناسب مع أعداد الأطفال في المدرسة الواحدة.
- تصميم مباني المدرسة ومرافقها لا يتناسب مع متطلبات الأمن والسلامة للأطفال.
- ضعف توفير البيئة المادية المناسبة لتطبيق برامج الطفولة المبكرة.

توصيات الدراسة:

في ضوء ما توصلت إليه الدراسة من نتائج؛ توصي بما يأتي:

- حث إدارات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة على تطبيق أعلى معدلات معايير الجودة بالمدارس، ونشر ثقافتها بين المعلمات، وجميع المنتمين للمدرسة، وبذل الجهد في سبيل الارتقاء بالمدارس، وتشجيع المعلمات على تطبيق أفكارهن الإبداعية في تصميم وتجهيز بيئة التعلم، وفق



معايير الجودة التي وضعتها هيئة تقويم التعليم والتدريب، والسماح لهن بإبداء آرائهن في جوّ يسوده النقاش والحوار، والإحساس بالأمن والأمان.

- توجيه عناية الإدارة العليا والمسؤولين عن تمويل التعليم نحو توفير الدعم الفني والمالي اللازمين لمدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة، وتوفير الأدوات والأجهزة اللازمة لتحسين وتنمية مهارات المعلمات والأطفال، وتوجيه الاهتمام بهذه المدارس، والرعاية الكاملة لها، وتوفير الألعاب والأنشطة الحركية والتعليمية اللازمة للأطفال في جوّ من الأمن والحرية والنشاط.
- زيادة التعاون والتنسيق بين المعلمات وأسّر الأطفال بمدارس الطفولة المبكرة، والعمل على تقليل عدد الأطفال بالصفّ الواحد، وتوفير الأجهزة والأدوات التي تمكّن المعلمات من الإشراف الكامل على جميع الأطفال.
- الاهتمام بتصميم مبانٍ مدرسية تتوافر فيها جميع المرافق، كما تتوافر فيها معايير الأمن والسلامة للأطفال، وتتوافق مع المواصفات العالمية للبيئة المدرسية.
- زيادة تدريب المعلمات والمديرات والمشرفات وكل من له علاقة بالتعامل مع الأطفال على أحدث معايير جودة بيئة التعلّم، والأنظمة والاتجاهات الحديثة في رعاية الأطفال وتربيتهم وتعليمهم، وكذلك تدريبهم على التغلّب على التحدّيات والصعوبات التي تواجههم، وطرق الاستفادة من الأجهزة التكنولوجية والأدوات المتاحة في تنمية مهارات الطفل.
- رفع كفاءة المعلمات وجميع العاملين بالمدرسة، وتوفير البرامج والدورات التخصصية اللازمة لتجويد بيئة التعلّم، وتوفير عدد من المعلمات يتناسب مع عدد الأطفال بالمدرسة.

مقترحات الدراسة:

- في ضوء النتائج التي أسفرت عنها الدراسة؛ يمكن اقتراح إجراء الدراسات التالية:
- الاحتياجات التدريبية لمعلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة في مجال الجودة في بيئة التعلّم.
 - الاتجاه نحو الجودة في التعليم وعلاقتها بالرضا الوظيفي لدى معلمات مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة.
 - مدى توافر معايير جودة التعليم بمدارس التعليم الأساسي بمكة المكرمة من وجهة نظر المعلمين والمديرين.
 - سمات القائد المتوافرة لدى قادة مدارس الطفولة المبكرة بمدينة مكة المكرمة وعلاقتها بجودة بيئة التعلّم من وجهة نظر المعلمات.



المراجع

- أحمد، دعاء. (2016). خصائص البيئة الفيزيائية للروضة في ضوء متطلبات النمو لدى الأطفال (تصور مقترح). *مجلة الطفولة العربية*، 18(69)، 9-38.
- أحمد، محمد شعبان، وسويقي، محمود. (2016). جودة بيئة التعلم وعلاقتها بالاتجاهات نحو التعلم واكتشاف الطلاب الموهوبين بالمرحلة الإعدادية بأسسوط: خطة عمل نحو بيئة مدرسية فعالة. *مجلة كلية التربية*، 32(4)، 208-245.
- أحميدة، فتحي. (2009). أثر بيئة الصف الغنية بالمواد المطبوعة في تطوير الوعي باللغة المكتوبة لدى أطفال الروضة. *المجلة الأردنية في العلوم التربوية*، 5(1)، 59-69.
- أيوب، نافذ علي أحمد. (2020). معوقات تطبيق جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال الفلسطينية: دراسة حالة رياض الأطفال في محافظة سلفيت. *مجلة كلية فلسطين التقنية للأبحاث والدراسات*، 7(7)، 39-68.
- آل فليح، رفل عبد المالك. (2022). واقع جودة البيئة التربوية في رياض الأطفال لمدينة بغداد (دراسة مسحية). *مجلة دراسات تربوية*، 60(15)، 27-56.
- بركات، سناء. (2015). دور المعلمة في توفير البيئة الصفية الآمنة اجتماعيًا لطفل الروضة في ضوء كفاياتها المهنية [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة دمشق.
- البوهي، رأفت عبد العزيز، والمصري، جابر إبراهيم، وماجد، أحمد محمد، وعبد الرحيم، منى أحمد. (2018). *الجودة الشاملة في التعليم*. دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع.
- الجنائني، نهي رفعت راغب. (2022). تطوير الوكيل الذكي بيئة التعلم الافتراضي وأثره في تنمية مهارات إنتاج الاختبارات الإلكترونية لدى طلاب الدراسات العليا. *مجلة كلية التربية*، 118(1)، 1537-1560.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا. (395هـ). *معجم مقاييس اللغة*، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن منظور، جمال الدين. (2003). *لسان العرب* (ط.4). بيروت: دار صادر للطباعة والنشر.
- أبو ملح، محمد يوسف. (2003). الجودة الشاملة وإصلاح التعليم. *مجلة رؤية تربوية*، 10(10)، 47-50.
- أبو هاشم. السيد محمد. (2003). *الدليل الإحصائي في تحليل البيانات باستخدام SPSS*. مكتبة الرشد.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

References

- Abū Hashim. al-Sayyid Muḥammad. (2003). *al-Dalīl al-iḥṣā'ī fī taḥlīl al-bayānāt bi-istikhdām (SPSS)*. Maktabat al-Rushd, (in Arabic).
- Abū Mallūh, Muḥammad Yūsuf. (2003). al-jawdah al-shāmilah wa-iṣlāḥ al-Ta'lim. *Majallat Ru'ā tarbiyah*, (10), 47-50, (in Arabic).
- Aḥmad, Du'ā'. (2016). Khaṣā'is al-b'rah al-fyzyqyḥ llrwḍh fī ḍaw' Mutaṭallabāt al-numūw ladā al-aṭfāl (Taṣawwur muqtarah). *Majallat al-tūfūlah al-'Arabiyah*, 18(69), 9 – 38, (in Arabic).
- Aḥmad, Muḥammad Sha'bān, wsyfy, Maḥmūd. (2016). Jawdah b'rat al-ta'allum wa-'alāqatuhā balātjāhāt Naḥwa al-ta'allum wa-iktishāf al-tūllab al-Mawḥūbin bi-al-marḥalah al-i'dādiyah bi-Asyūt : khiṭṭah 'amal Naḥwa b'rat madrasah f'ālḥ. *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, 32(4), 208 – 245, (in Arabic).
- Aḥmaydah, Faṭḥī. (2009). Athar b'rat al-ṣaff al-Ghaniyah bi-al-mawādd al-maṭbū'ah fī taṭwīr al-Wa'y bi-al-lughah al-maktūbah ladā Aṭfāl al-Rawḍah. *al-Majallah al-Urduniyah fī al-'Ulūm al-Tarbiyah*, 5(1), 59-69, (in Arabic).



- Āl Fulayh, Rafael 'Abd al-Mālik. (2022). wāqī' Jawdah al-bī'ah al-Tarbawiyah fī Riyāḍ al-aṭfāl li-madīnat Baghdad (dirāsah mashḥiyah). *Majallat Dirāsāt tarbawiyah*, 60(15), 27-56. (in Arabic).
- al-Būhī, Ra'fat 'Abd al-'Azīz, wa-al-Miṣrī, Jābir Ibrāhīm, wmaǧd, Aḥmad Muḥammad, wa-'Abd al-Raḥīm, Muná Aḥmad. (2018). *al-jawdah al-shāmilah fī al-Ta'lim*. Dār al-'Ilm wa-al-Īmān lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- Aldrab'ah, I. T. S. (2011). *The Quality Of The Learning Environment In Government Preschools In Jordan* [Doctoral dissertation], Universiti Sains Malaysia.
- al-Janāyīnī, Nuḥá Rif'at Rāghib. (2022). taṭwīr al-Wakil al-dhakī bby'h al-ta'allum al-iftirāḍī wa-atharuhu fī Tanmiyat mahārāt intāǧ al-ikhṭibārāt al-iliktrūniyah ladā ṭullab al-Dirāsāt al-'Ulyā, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah*, (118), 1537-1560, (in Arabic).
- Amissah-Essel, S., Hagan, J., & Schack, T. (2020). Assessing the Quality of Physical Environments of Early Childhood Schools within the Cape Coast Metropolis in Ghana Using a Sequential Explanatory Mixed-Methods Design. *European Journal of Investigation in Health, Psychology and Education*, 10(4), 1158-1175.
- Ayyūb, nāfz 'Alī Aḥmad. (2020). Mu'awwiqāt taṭbiq Jawdah al-bī'ah al-Tarbawiyah fī Riyāḍ al-aṭfāl al-Filasṭīniyah : dirāsah ḥālat Riyāḍ al-aṭfāl fī Muḥāfazat Salfit. *Majallat Kulliyat Filasṭīn al-Tiqniyah lil-Abḥāth wa-al-Dirāsāt*, (7), 39-68, (in Arabic).
- Barakāt, Sanā'. (2015). Dawr *al-Ma'lamah fī tawfir al-bī'ah al-ṣūfiyah al-āminah ajtmā'yyan li-ṭīfl al-Rawḍah fī ḍaw' kfāyāthā al-mihniyah* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah]. Jāmi'at Dimashq, (in Arabic).
- Broekhuizen, M. L., Mokrova, I. L., Burchinal, M. R., Garrett-Peters, P. T., & Family Life Project Key Investigators. (2016). Classroom quality at pre-kindergarten and kindergarten and children's social skills and behavior problems. *Early childhood research quarterly*, 36, 212-222. <https://doi.org/10.1016/j.ecresq.2016.01.005>
- Bullard, J. (2017). *Creating Environments for Learning: Birth to Age Eight*. (3rd ed.) Library of Congress: University of Montana.
- Hussain, S. S. (2024). Attitudes of Saudi Students Towards EFL, English teachers and learning situations. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(3), 486–507. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2081>
- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakariyā. (395h). *Mu'jam Maqāyīs al-lughah*, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- Ibn manzūr, Jamāl al-Dīn. (2003). *Lisān al-'Arab* (4th ed.). Bayrūt : Dār Ṣādir lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, (in Arabic).
- Omer, N. I. M. (2024). Maintaining Meaningful Human Interaction in AI-Enhanced Language Learning Environments: A Systematic Review. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(3), 533–552. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2083>





The Role of Kindergarten Teachers in Addressing Cultural Challenges Impacting Preschool Children in Mecca from Educators' Perspectives

Dr. Hanan Mohammed Qadi Al-Hazmi*

hmhazmi@uqu.edu.sa

Waad Mohammed Ayed Al-Qurashi**

Waad_alqurashi@hotmail.com

Abstract:

This study aimed to explore the concept of cultural challenges affecting preschool children and to elucidate the role of kindergarten teachers in addressing them. The analytical descriptive methodology was followed. A questionnaire was prepared and used as a tool to identify the prominent cultural challenges impacting preschool children and to highlight the role of kindergarten teachers in addressing these challenges. The study was conducted in the first semester of the academic year 1445 AH - 2023 AD in government kindergartens in the city of Mecca, Saudi Arabia. The study key findings showed that the negative use of digital devices ranked first with a mean score of 3.32. The results also revealed a high degree of the role of kindergarten teachers in addressing educational challenges for preschool children, with a mean score of 3.536.

Keywords: Educational principles, Cultural challenges, Preschool children, Kindergarten teachers.

* Professor of Islamic Education Principles, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

** MA in Islamic Education Principles, Department of Educational Policies, College of Education, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Hazmi, Hanan Mohammed Qadi, & Al-Qurashi, Waad Mohammed Ayed. (2024). The Role of Kindergarten Teachers in Addressing Cultural Challenges Impacting Preschool Children in Mecca from Educators' Perspectives, *Journal of Arts*, 12(4), 168 -195.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات

وعد محمد عايض القرشي**
Waad_alqurashi@hotmail.com

* د. حنان محمد قاضي الحازمي
hmhazmi@uqu.edu.sa

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة، وبيان دور معلمات رياض الأطفال في مواجهتها، وقد اتبعت المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمت الاستبانة من إعداد الباحثة، واقتصرت على الكشف عن أبرز التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة، وبيان دور معلمة رياض الأطفال في مواجهتها. وتم التطبيق على العينة في الفصل الدراسي الأول من العام 1445 هـ - 2023م. في مدارس رياض الأطفال الحكومية بمدينة مكة المكرمة في المملكة العربية السعودية. وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج منها: جاءت نتائج بعد (الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية) في الترتيب الأول بدرجة كبيرة، حيث كانت بمتوسط حسابي (3,32). جاءت نتائج محور دور معلمات رياض الأطفال في التحديات التربوية لطفل الروضة بدرجة مرتفعة، حيث كانت بمتوسط حسابي (3,536).

الكلمات المفتاحية: أصول التربية، التحديات الثقافية، أطفال الروضة، مربيات الأطفال.

* أستاذ الأصول الإسلامية للتربية - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.
 ** ماجستير الأصول الإسلامية للتربية - قسم السياسات التعليمية - كلية التربية - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الحازمي، حنان محمد قاضي، القرشي، وعد محمد عايض. (2024). دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة بمدينة مكة المكرمة من وجهة نظر المعلمات، مجلة الآداب، 12 (4)، 168-195.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



مقدمة:

تُعَدُّ مرحلة الطفولة من أهم المراحل التي تؤثر في تكوين شخصية الفرد؛ لما تتميز به من خصائص وسمات تجعلها في صدارة الاهتمامات والأولويات، فمرحلة الطفولة مرحلة بداية تكوين الشخصية ومعالمها، وفيها تنمو استعداداته وميوله، وتتشكّل اتجاهاته، وهي مرحلة مهمة لغرس القيم وتحديد مسارات النمو المختلفة.

وقد شهد العالم، وما زال، تغيّرات متلاحقة وسريعة في مختلف ميادين الحياة، طالت الميدان التربوي، ونتج عنها تحديات ثقافية معاصرة تحتاج منّا إلى وضع الأسس التربوية السليمة لمواجهتها، فلم تُعد هذه التحديات التي يواجهها الطفل ذات التأثير المحدود، بل أصبح تأثيرها مباشرًا، تاركة بصماتها عليه طوال حياته.

وتعتبر الثقافة ركيزة من الركائز الأساسية التي تعبر عن هوية الأمة وتطورها وأصالتها، ونتيجة لما يشهده العالم اليوم من تسارع وتحولات في شتى مجالات الحياة أثرت بشكل واضح على ثقافة الطفل اليوم، فقد ظهرت تحديات تشكل تهديدًا حقيقيًا على ثقافة الطفل، أكّد ذلك العديد من الدراسات منها دراسة باوزير (2019)، ودراسة خراب والصيد (2021) اللذين أكّدا وجود تحديات ثقافية معاصرة يواجهها الطفل، وتحتاج منّا إلى الوعي بطرق المواجهة وفق المنهج التربوي الصحيح.

إن معلمات الروضة تقوم بدور مهم في تربية الأطفال؛ لما لها من تأثير على تنشئة الطفل، يتعدى دور الأسرة في بعض الأوقات، فينعكس تأثيره بشكل واضح على الطفل، ونجد أن الطفل يتعلم كافة الاتجاهات والقيم والأعراف، والصواب والخطأ من قدوة يحبه ويثق فيه، ويرتبط به ارتباطًا عاطفيًا وثيقًا، وهذا ما يحدث مع معلمات الروضة.

ولأهمية تأثير معلمات رياض الأطفال على الطفل، ودورها المحوري في المرحلة العمرية المستهدفة، وممارستها اليومية، والوقت الطويل الذي تقضيه معهم؛ جاءت هذه الدراسة من وجهة نظر مربيّات رياض الأطفال، وكيفية الاستفادة منها لكافة المرّتين.

مشكلة الدراسة:

يتعرض طفل الروضة اليوم للعديد من التحديات التربوية التي تؤثر عليه على الصعيد المحلي والعالمي، حيث أقرّت جمعية الإمارات لحماية الطفل في دراسة أجرتها عام 2020م بوجود تحديات تواجه الطفل تستدعي إجراءات فورية لمعالجتها.

كما أشارت أيضًا دراسة (باوزير، 2019) إلى أن هناك تحديات ثقافية معاصرة تقتضي منّا الوعي بها، ومعرفة طرق مواجهتها وفق المنهج التربوي الإسلامي السليم.

وأشارت جمعية "تضامن" في دراسة أجرتها عام 2017م إلى أن الأطفال يواجهون عددًا من التحديات على الصعيد الثقافي، ولذا يجب مواجهتها والتصدي لها تشريعياً، وعلى مستوى السياسات والبرامج والخطط العامة.

وانطلاقاً من أهمية مرحلة رياض الأطفال، والحرص الدائم على حمايتهم من أي تحدٍ يؤثر على تنشئتهم التنشئة السليمة كان من حق طفل الروضة اليوم أن تكون له الحماية والحصانة الكاملة من أي تحدٍ يواجهه.

أسئلة الدراسة:

- 1- ما الإطار النظري للتحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة؟
- 2- ما واقع التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات؟
- 3- ما دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظرهن؟

أهداف الدراسة:

- 1- التعرف على الإطار النظري للتحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة.
- 2- الكشف عن واقع التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات.
- 3- بيان دور مربيات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة.

أهمية الدراسة:

- 1- أهمية الفئة والمرحلة التي تُجري الباحثة الدراسة عليها؛ كونها اللبنة الأولى والأساس في تشكيل شخصية الفرد.
- 2- تفيد نتائج الدراسة الحالية في دراسات مستقبلية تتناول جوانب مختلفة من التحديات التربوية المؤثرة على طفل الروضة.
- 3- تفيد المعلمات في الاسترشاد بها فيما يواجههن من تحديات في واقعهن على مستوى الروضة.

حدود الدراسة:

- الحد الموضوعي: اقتصرت الدراسة على الكشف عن أبرز التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة وبيان دور معلمة رياض الأطفال في مواجهتها.
- الحد البشري: معلمات رياض الأطفال.
- الحد الزمني: تم التطبيق على العينة في الفصل الدراسي الأول للعام 1445هـ – 2023م.
- الحد المكاني: طُبِّقت الدراسة على مدارس رياض الأطفال الحكومية بمدينة مكة المكرمة في المملكة العربية السعودية.



مصطلحات الدراسة:

1- التحديات

لغة:

من الفعل الثلاثي (حَدَا): "الحاء والذال والحرف المعتل أصل واحد وهو السَّوق، وقولهم: فلان يتحدى فلاناً؛ إذا كان يباريه وينازعه الغلبة". (الرازي، 2002م، ص 27).

تحدى الشيء: "حَدَاه، وتحدى فلاناً: طلب مباراته في أمر". (الزيات وآخرون، 2010م، ص 162).

اصطلاحاً:

تُعرف التحديات بأنها: جميع الضغوط والممارسات الصريحة أو الضمنية من مجتمع أو أمة متطورة ضد مجتمع أو أمة أقل تطوراً. (الغامدي، 2002).

2- الثقافة

لغة

ترجع كلمة ثقافة إلى الفعل: "ثقف، أي: صار حاذقاً فطناً، فهو ثَقِف، وثقف الشيء: ظفر به، وثَقِفَهُ: صادفَهُ، أو أَخَذَهُ، أو أَدْرَكَهُ. (الفيروزآبادي، 2005)، وورد في لسان العرب: ثَقِفَ الشيء، وهو سُرْعَةُ التعلم. (ابن منظور، 1994م، ص 19). ويُقال: "ثَقَّفَتِ القناة: إذا أقمَتِ عوجها". (الرازي، 2012، ص 382).

الثقافة في الاصطلاح:

يمكن تعريف الثقافة بأنها: مجموعة الصفات الفكرية، والعاطفية، والروحية، التي يتميز بها مجتمع عن آخر، التي تتضمنّ الفنون، والآداب، وطريقة العيش، كما تتضمنّ حقوق الإنسان، والعادات والتقاليد السائدة في المجتمع. (الزغبى، 2017، والوجيه، 2021).

3- مرحلة رياض الأطفال

عُرِفَت مرحلة رياض الأطفال في الدليل التنظيمي لرياض الأطفال (2016) بأنها: مؤسسة تربوية تشرف عليها وزارة التعليم، تقدم فيها الرعاية والتعليم المبكر للأطفال من (3-6) سنوات. ويمكن تعريف مرحلة رياض الأطفال إجرائياً بأنها: جميع المؤسسات الحكومية التربوية التي تعنى بالاهتمام باحتياجات الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 3-6 سنوات، وتحقق النمو المتكامل لجميع جوانب شخصيته.

4- معلمات رياض الأطفال

عرفتها القططي (2017) بأنها: شخصية تربوية يتم انتقاؤها بعناية، وفق معايير خاصة بها جسمياً، وعقلياً، واجتماعياً، وأخلاقياً، وانفعالياً، تهيئها لتربية طفل الروضة، وتلقت الإعداد والتدريب الشامل في جامعات ذات مستوى عالٍ، لتتولى مهمة العمل في المؤسسات التربوية لطفل الروضة.



ويمكن تعريف معلمات رياض الأطفال إجرائيًا بأنها: معلمة خبيرة بتدريس مرحلة ما قبل المدرسة، تساهم بشكل مباشر في تنمية شخصية الطفل من جميع الجوانب، مراعية بذلك الفروق الفردية بينهم. كما يمكن تعريف التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة في هذه الدراسة بأنها: تغيرات تواجه طفل الروضة، ظهرت نتيجة لتغيرات داخلية أو خارجية، وتهدف إلى تغيير أو اضمحلال ثقافة الطفل.

المبحث الأول: التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة

أولاً: تحدي عوامة الهوية الثقافية

جاءت الدعوة الإسلامية موجّهة للناس أجمعين، مراعيةً بذلك ما يتعلق بثقافة كل قوم، باختلاف الحضارات، والأعراق، والأجناس، وقد ذكر الله ذلك في كتابه الكريم بقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾ [الروم: 20] ويقول سبحانه: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: 118].

فالمعنى الإجمالي لتفسير الآيتين السابقتين كما قال ابن كثير (2001): ولا يزال الاختلاف قائمًا بين الناس في اللغات بمختلف البلدان، والأديان، والمعتقدات، والآراء، واختلافهم أيضًا في الرزق، إلى غير ذلك مما لا يعلمه إلا الله، ولا يشبه أحد منهم الآخر، بل لا بد من الاختلاف، سواء كان ظاهرًا أم كان خفيًا. وفي هذا دلالة واضحة على أن الاختلاف الثقافي سنّة من سنن الكون. وعوامة الثقافات في قالب واحد ينافي تمامًا نظرة الإسلام لهذا الاختلاف.

1- تعريف العوامة الثقافية

يُعرف المؤتمر العام للأدباء والكتاب العرب (1997) العوامة الثقافية للطفل بأنها: "تحطيم ثقافة الطفل، وغزو أفكارهم حول الأمة، والوطن، والذات، والمستقبل على الطريقة التي يريدونها نظام العوامة". فقد أكدت العديد من الدراسات مثل دراسة شلبي (2015)، ودراسة الشيخ (2017)، ودراسة عمر (2020) وجود تحديات تواجه الهوية بفعل العوامة الثقافية، بفرض نمط ثقافي تتلاشى فيه الخصوصيات الثقافية، ويتم تهميش هوية الطفل الثقافية.

2- مظاهر العوامة الثقافية

ذكر كل من طشطوش (2018)، وحسين بهاء الدين (2000)، وسكران (2000) مظاهر العوامة الثقافية وهي كما يلي:

أ- فرض نمط ثقافي عالمي، من حيث الأذواق الثقافية، والأساليب المعيشية، والمضامين الحياتية المختلفة.

ب- سلخ النشء الجديد من قيمه، وعاداته النابعة من ثقافته الحضارية الأصيلة، عن طريق غرس

القيم، والمفاهيم، والأنماط الغربية المختلفة التي تتنافى مع خصوصيات مجتمعاتنا العربية، مثل قيم اللباس، والطعام، واللهجات، واللغات، وغيرها.

ج- إزالة القيم المحلية، وتمهيش الدين والقيم والأخلاق، لتصبح مسائل في إطار ثقافة عالمية.

د- عوامة الثقافة الوطنية عن طريق وسائل حديثة أصبحت أكثر فاعلية مثل التقنية والإعلام.

3- اهتمام المملكة العربية السعودية بالمحافظة على الهوية الثقافية لطفل الروضة

اهتمت المملكة بالمحافظة على الهوية الثقافية وأكدت على ذلك في رؤيتها 2030م، وبذلت جهودًا متواصلة لتعزيز الهوية الوطنية، وبناء قطاع ثقافي مستدام، فأُنشئت وزارة الثقافة التي تُعنى بثقافة المملكة العربية السعودية، وتعزيزها على المستوى المحلي والدولي.

وزيادة على اهتمامها جاء في النظام الأساسي للحكم بالمملكة الصادر بالأمر الملكي الكريم رقم (90)، وتاريخ 1412/8/27هـ، الموافق 1992م، الاهتمام بالهوية الثقافية، كما جاءت في بنودها كالتالي:

أ- حب الوطن والاعتزاز به وتاريخه، والمحافظة على القيم العربية والإسلامية، وتقديم الرعاية لجميع أفرادها، وتهيئة الظروف المناسبة لتنمية قدراتهم وملكاتهم.

ب- الهدف من التعليم هو غرس العقيدة الإسلامية في نفوس الناشئة، وإكسابهم المهارات والمعارف، وتهيئتهم ليكونوا محييين لوطنهم، ومعتزين بتاريخه، ومساهمين في بناء مجتمعاتهم.

ج- اهتمام الدولة بالثقافة، والعلوم، والآداب، وصيانة التراث الإسلامي والعربي، والمساهمة في الحضارة العربية والإسلامية والإنسانية، وتشجيع البحث العلمي.

وأكدت أيضًا وثيقة سياسة التعليم بالمملكة العربية السعودية (1996) على الاهتمام بالهوية الثقافية كما جاء في بنود السياسة كما يلي:

أ- التفاعل الواعي مع التقدم الحضاري العالمي في جميع ميادين الثقافة، والعلوم، والآداب، والمشاركة فيها بفاعلية، وتوجيهها بما يعود على الإنسانية والمجتمع بالخير والتقدم.

ب- الثقة المطلقة بالمقومات التي تمتلكها الأمة الإسلامية، والإيمان بوحدها على الرغم من اختلاف ألوانها، وأجناسها، وديارها، وأن لها الأفضلية بأنها خير أمة أخرجت للناس.

ج- الارتباط الوثيق بتاريخ الأمة الإسلامية وحضارتها، والاستفادة من سير أسلافنا، ليكون ذلك نبراسًا لنا في حاضرنا ومستقبلنا.

د- الأصل أن اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في التعليم في جميع المراحل والمواد.

وأشارت باوزير (2019) إلى أن المملكة أكدت وحرصت على حق الحفاظ على هوية الطفل الثقافية من خلال ما ورد في بنود النظام الأساسي للحكم، ووثيقة سياسة التعليم في المملكة من التأكيد على غرس العقيدة الإسلامية، والاعتزاز بالتراث والتاريخ الإسلامي والوطني، وتعليم اللغة العربية كلغة رسمية.



ثانيًا: تحدي الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية

إن من أهم نعم الله على عباده نعمة الوقت، وهو أهم شيء يملكه العبد في هذه الحياة. والإنسان الفطن الحريص على الاستغلال الأمثل للوقت يدرك قيمته ويحسن التعامل معه، والاستفادة منه بما يعود بالنفع عليه في الدنيا والآخرة، فقد وجَّهنا نبينا محمد ﷺ قائلًا: «نِعْمَتَانِ مَغْبُوتٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ». (البخاري، 1422هـ، 6412)، وفي هذا الحديث ذكر ابن عثيمين (1426هـ) أنه إذا كان الإنسان فارغًا صحيحًا مضيِّعًا لأوقاته على أمور لا تعود عليه بفائدة فإنه يُغَبَّن، وفيه ترغيب في استغلال الفراغ والصحة والاستفادة منها فيما يُرضي الله سبحانه وتعالى.

ومع التقدم والتطور الرقمي أصبحت الأجهزة الرقمية اليوم في متناول أيدي الجميع، والتي تأخذ منا الوقت فيما لا ينفع، فضلًا عن تأثيرها السلبي الأكبر.

وهذا ما أكَّدته العديد من الدراسات الحديثة، فقد أشار دسوقي (2021) إلى أن عدد الساعات الطويلة التي يقضيها الطفل على الأجهزة الرقمية تعرضه لمشكلات عديدة، كما تجعله زاهدًا في التواصل مع أسرته ومجتمعه.

وأشارت نتائج دراسة العزي (2020) إلى أن الاستخدام الخاطئ للأجهزة يزيد من فرصة انفصال الطفل عن أسرته، وارتباطه وتبني ثقافة المجتمعات الغربية بعيدًا عن ثقافة وقيم مجتمعه. وذكرت دراسة هاشم (2018) أن هناك نسبة كبيرة من الأطفال وصلوا لمرحلة الإدمان على الأجهزة الرقمية، مما ينعكس عليهم سلبًا على المستوى الصحي والاجتماعي والنفسي، والذي ظهر بشكل واضح على الأطفال في مجتمعاتنا.

وأشارت الفرحان وآخرون (2017) إلى أنه بالرغم من الفوائد التي تتضمنها الأجهزة الرقمية لطفل الروضة فإن تأثيرها السلبي أكبر، لأنها تحتوي على مضامين خاطئة تؤثر على الطفل في جميع مراحل نموه.

1- المقصود بالأجهزة الرقمية

يقصد بالأجهزة الرقمية أنها: أجهزة تفاعلية إلكترونية، تتفاعل مع مستخدميها ومع الأجهزة الإلكترونية الأخرى، ولديها القدرة على فهم وتنفيذ ما يُوجَّه إليها من أوامر من قِبَل مستخدميها. (أبو الخير وآخرون، 2020).

2- أسباب الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية لطفل الروضة:

يشير كلٌّ من الدهشان (2019)، والهدلق (2013)، وخروبات (2010) إلى أهم الأسباب التي تجعل الطفل يستخدم الأجهزة استخدامًا خاطئًا، وهي كما يلي:

أ- عدم وجود وعي كافٍ لدى الوالدين بخطورة تلك الشاشات، والسماح لأطفالهم باستخدامها فترات طويلة، وصعوبة منع الأطفال من استخدامها منعًا قاطعًا.



ب- سهولة استخدام الأطفال لتلك الشاشات وتوافرها بالمنزل، واعتقاد الوالدين أنها وسيلة آمنة لترفيهه وتثقيف الأطفال.

ج- انشغال الأسرة عن أطفالها، وفشلها في التواصل الإيجابي معهم، وتعرض الأسرة للمشاكل الأسرية كالتفكك الأسري وغيرها.

د- تقليد الأطفال للكبار ولوالديهم في استخدامهم لهذه الأجهزة لفترات طويلة.

هـ- التجديد والتحفيز الدائم الذي تُتقنه شركات الإنتاج، وما توفره من عوامل جذب متنوعة متمثلة في الألوان البراقة والتقنيات الحديثة التي تُشدُّ انتباه الطفل.

3- أثار الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية على الطفل

لا يمكننا الحديث عن التكنولوجيا دون الحديث عما يصاحبها من اضطرابات في حال الاستخدام المفرط غير المراقب من الأولياء؛ إذ تتعدد وتنوع المخاطر والآثار السلبية عند الاستخدام غير الصحيح للأجهزة الرقمية، وهي كما يلي:

أ- الآثار الاجتماعية

ذكرت كل من الأنصاري (2022)، ومبارك وفارس (2020)، وجعفر (2017)، والصقعي (2015) أن الاستخدام الخاطئ للأجهزة الرقمية يمكن أن يؤثر على الطفل اجتماعياً كما يلي:

- يُفقد الطفل مهارة التعامل مع الأقران والمحيطين به، كما يؤثر بشكل واضح على إقامة العلاقات مع أقرانه، وعلى اللعب معهم، ويجعل منه طفلاً منعزلاً عن عالمه الواقعي.
- اكتساب الطفل لقيم جديدة، وتفاعله مع مؤثرات وموجّهات لسلوكه الاجتماعي، تتعارض مع البيئة الاجتماعية التي نشأ فيها، ما يؤدي إلى حدوث الاغتراب الاجتماعي للطفل عن بيئته الاجتماعية.

ب- الآثار الصحية

أشار كل من السناني (2021)، وعبد التواب (2017)، والجمل (2014)، وسعادة وصوان (2015) إلى أن الاستخدام المفرط للأجهزة يمكن أن يؤثر صحياً على الطفل كما يلي:

- يصاب الطفل بألم في الجسم جرّاء الجلوس غير الصحيح، والانحناء في الرأس والعنق.
- يسبب ضعف النظر، وزيادة فرص إجهاد العينين، مما يرهق البصر ويسبب الصداع.
- انخفاض نشاط الطفل البدني، وإصابته بالخمول والكسل، وارتفاع حالات البدانة.

ج- الآثار النفسية

ذكر كلٌّ من عبد الواحد (2020)، وعثمان (2018)، وأبو جراح (2004) أن استخدام الأطفال للأجهزة الرقمية بشكل خاطئ يجعل منهم أطفالاً عنيفين؛ بسبب المحتوى العنيف الذي يقدّم لهم، مما

يجعل سلوكهم يغلب عليه طابع العنف، كما يؤثر استخدام الأطفال السلبي والمفرط للأجهزة الرقمية على النمو العصبي؛ مما يؤدي إلى زيادة التوتر والقلق، والتمرد في سلوكه مع الأسرة والمحيطين به.

4- أرقام وإحصائيات استخدام الطفل للأجهزة الرقمية

صرّحت اليونيسف (2018) في تقرير نشرته على صفحتها، أن أكثر من مئة وخمسة وسبعين مليون طفل يستخدمون الإنترنت للمرة الأولى في حياتهم كل يوم، أي ما يعادل طفلاً جديداً كل نصف ثانية، وأكّدت أن الفوائد والفرص التي يوفرها الإنترنت للأطفال يقابلها بشكل أكبر العديد من الأضرار والمخاطر التي تستهدفهم.

وبحسب استطلاعات مركز الحوار الوطني في المملكة العربية السعودية (2018) فإن نسبة الأطفال الذين يستخدمون تلك الأجهزة وصل إلى 91٪، كما بلغ متوسط عمر بدء استخدام المحتوى الرقمي من سن 5 سنوات بمتوسط 4 ساعات يومياً، وأن 43% منهم أقل من 5 سنوات.

وهذا يتعارض مع ما ذكرته وزارة الصحة (2019) من أن الساعات المسموح بها لجلوس الطفل على الأجهزة الإلكترونية من سن 3-5 سنوات ساعة يومياً، ومن 6-12 سنة ساعتان يومياً.

المبحث الثاني: دور معلمات الروضة في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة
ذكرت مشاط (2022)، وحريري (2010)، والفضل (2000) أدوار معلمة رياض الأطفال، وفي ضوء أدوار معلمة الطفولة المبكرة التي ذكرت في الدليل التنظيمي للحضانة والروضة الصادر عام (1438-1439هـ) وبناء على خبرة الباحثة، تم الوصول إلى أدوار معلمات الروضة لمواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة كما يلي:

أولاً: العولة الثقافية

- 1- تفعل معلمات الروضة المناسبات الوطنية، وتعرض فيها ما يلي:
 - أ- التعريف بهذه المناسبة.
 - ب- مشاركة الأطفال الزي والأكل والرقص التراثي لمختلف مناطق المملكة؛ لتقريب الواقع إلى أذهانهم، وزيادة وعيهم بثقافتهم.
 - ج- سرد لأبرز الرموز التاريخية الوطنية وأدوارهم في المجتمع.
 - د- تفعيل الركن الإدراكي والفني بالأعمال والوسائل المرتبطة بالمناسبة.
- 2- تفرس معلمات الروضة في الأطفال الاعتزاز بالهوية الثقافية والتمسك بها، وتجنّب التقليد الأعلى للثقافات المختلفة في كل من المظهر والسلوك والأفكار.



- 3- تعرض معلمات الروضة ثقافات مختلفة عن ثقافتنا، وتوجيه الأطفال إلى الاستفادة من الثقافات المختلفة؛ شريطة ألا تتعارض مع ثقافتنا الإسلامية، وتوضح لهم الثقافات المنافية لها؛ ليستطيع الطفل التمييز بين الصحيح وغيره.
 - 4- باعتبار أن الدين المكون الأول والرئيس للثقافة، تطبق معلمات الروضة الأنشطة الدينية بدءاً من الطابور الصباحي، والأدعية في الحلقة، وفي فترة الوجبة ذكر دعاء الأكل قبل الأكل وبعده، وتستعد لاستقبال المناسبات الدينية كرمضان والأعياد بمساعدة الأطفال.
 - 5- باعتبار أن اللغة المكون الثاني للثقافة، تتواصل معلمات الروضة مع الأطفال خلال البرنامج اليومي في الروضة باللغة العربية.
 - 6- في اللعب في الخارج تمارس معلمات الروضة مع الأطفال بعض الألعاب التراثية الحركية المناسبة لعمر الطفل.
 - 7- غرس روح الانتماء وحب الوطن بترديد النشيد الوطني يومياً في الطابور الصباحي، وفي الحلقة تسأل معلمات الروضة الأطفال بشكل يومي عن المفاهيم المرتبطة بالوطن، مثل اسم الوطن وعاصمته، والمؤسس والملك وولي العهد، والعملة والديانة، وغيرها.
- ثانياً: الاستخدام السلي للأجهزة الرقمية
- 1- تغرس معلمات الروضة في الأطفال التربية الرقمية، وهي المعايير المثالية للاستخدام الأمثل للتكنولوجيا لإعداد جيل واعٍ ومثقف أخلاقياً يستخدم التكنولوجيا بالطريقة الصحيحة والسليمة وتوجيه الأطفال نحو منافع التقنيات، وحمايتهم من أخطارها، وذلك بتشجيع السلوكيات المرغوبة، ومحاربة السلوكيات المنبوذة فيها. (عوض ومحمود، 2020).
 - 2- تمارس معلمات الروضة مع الأطفال الألعاب والتطبيقات التعليمية المفيدة في الحلقة واللقاء الأخير.
 - 3- تنمية التفكير الناقد عند الطفل، وتعويدته على نقد كل ما يراه في الأجهزة.
 - 4- توجيه الطفل إلى أهمية ممارسة التمرينات البدنية والرياضة بعد استخدام الأجهزة.
 - 5- تفعيل الركن الإدراكي بوضع ألعاب إدراكية، كالتوصيل، والمطابقة للأثار الناتجة عن الاستخدام المفرط للأجهزة.
 - 6- توعية الأطفال عند رؤيتهم لأي محتوى غريب في الأجهزة بإبلاغ معلمات الروضة أو أحد الوالدين.
 - 7- عرض نماذج لتطبيقات ومحتوى سلمي يستهدف طفل الروضة، ونقده أمام الأطفال؛ لتوعية الأطفال بما يقدم لهم.
 - 8- توضح معلمات الروضة للطفل الأثار الصحية والاجتماعية والنفسية الناتجة عن الاستخدام المفرط للأجهزة الرقمية.



9- توعية الأهالي بتفعيل خاصية الأمان عند استخدام الأطفال للأجهزة، أو ربط أجهزتهم بجهاز الطفل ليسهل مراقبة المحتوى الذي يشاهدونه.

الإجراءات المنهجية للدراسة

أولاً: منهج الدراسة

استخدمت الباحثة المنهج الوصفي المسحي؛ الذي يعدّ من المناهج الرئيسة التي تُستخدم في الأبحاث الإنسانية والتربوية والاجتماعية، ويعتمد على دراسة الظاهرة بواقعية من خلال التعبير الكيفي أو الكمي، الذي يُعطي وصفاً دقيقاً للظاهرة موضوع الدراسة (درويش، 2018)، حيث يقوم هذا المنهج على جمع البيانات والمعلومات، وتحليلها، وتفسير بعض جوانبها.

ثانياً: مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة الحالية من جميع مربيات رياض الأطفال في الروضات الحكومية بمدينة مكة المكرمة، وبعد الرجوع لإحصائيات إدارة التعليم، اتّضح أن عدد مربيات رياض الأطفال في الروضات الحكومية بمدينة مكة المكرمة بلغ عددهن (512) معلمات، وذلك بحسب ما ورد من مركز إحصاءات التعليم بإدارة التخطيط والتطوير لوزارة التعليم في المملكة العربية السعودية لعام 1445هـ - 2023. وذلك خلال فترة إجراء الدراسة.

ثالثاً: عينة الدراسة

لتحقيق أهداف الدراسة، تم اختيار عينة عشوائية بسيطة من مربيات رياض الأطفال في الروضات الحكومية بمدينة مكة المكرمة. وقامت الباحثة بحساب حجم العينة بحيث تكون ممثلة لمجتمع الدراسة الفعلي حتى يتم تعميم النتائج عليها بناءً على قانون حساب حجم العينة (Moore, McCabe, Duckworth, & Sclove, 2003) وهذا القانون يعطي أقل عدد لحجم العينة يمكن من خلاله تعميم النتائج على مجتمع الدراسة، وبذلك كان الحد الأدنى لعدد عينة الدراسة من مربيات رياض الأطفال (220) معلمات، وقد تم اختيار عينة مكونة من (220) معلمات، ممثلات لمجتمع الدراسة.

رابعاً: أداة الدراسة

توافقاً مع طبيعة البيانات المُراد جمعها، والمنهج المُتبع، وأهداف الدراسة وتساؤلاتها؛ استخدمت الباحثة الاستبانة كأداة لجمع البيانات حيث تعد الاستبانة من الأدوات الأساسية والمهمة لجمع البيانات في الدراسة الميدانية الوصفية، ويرجع سبب ذلك إلى قدرة الباحث في التحكم بالحقائق والأسئلة التي يريدتها من مجتمع الدراسة (الجرجاوي، 2010، ص 20).



1- بناء أداة الدراسة

بعد الاطلاع على عدد الأدبيات التربوية، والدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية، والاستفادة مما ذكرته باوزير (2019) في أدواتها، وبناءً على معطيات وتساؤلات الدراسة وأهدافها؛ تم بناء أداة جمع البيانات، وتكونت في صورتها النهائية من ثلاثة أجزاء. وفيما يلي عرض لكيفية بنائها، والإجراءات التي اتبعتها الباحثة للتحقق من صدقها وثباتها:

القسم الأول: يحتوي على مقدمة تعريفية بأهداف الدراسة، ونوع البيانات والمعلومات التي تود الباحثة جمعها من أفراد عينة الدراسة مع تقديم الضمان بسرية المعلومات المقدمة، والتعهد باستخدامها لأغراض البحث العلمي فقط.

القسم الثاني: يحتوي على البيانات الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة، وهي على النحو الآتي: (المؤهل العلمي - التخصص - سنوات الخبرة - الدورات التدريبية خلال الثلاثة أعوام الماضية).

القسم الثالث: يتكون هذا القسم من (22) عبارة، موزعة على محورين:

1: واقع التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات.

2: دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية المؤثرة على طفل الروضة.

تم استخدام مقياس ليكرت الرباعي للحصول على استجابات أفراد عينة الدراسة، وفق درجات الموافقة الآتية: (دائمًا، أحيانًا، نادرًا، أبدًا)، ومن ثم التعبير عن هذا المقياس بشكل كمي، وذلك عن طريق إعطاء كل عبارة من العبارات السابقة درجة، وفقًا للآتي: دائمًا (4) درجات، أحيانًا (3) درجات، نادرًا (2) درجتين، أبدًا (1) درجة واحدة.

صدق أداة الدراسة:

ويعني التأكد من أنها تقيس ما وضعت لقياسه، إضافةً إلى شموليتها لكل العناصر التي تساعد على تحليل نتائجها، ووضوح عباراتها، وارتباطها بكل محور من المحاور، بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدمها، وقد قامت الباحثة بالتأكد من صدق أداة الدراسة من خلال:

1- الصدق الظاهري للأداة (صدق المحكّمين)

للتعرف على مدى الصدق الظاهري للاستبانة، والتأكد من أنها تقيس ما وضعت لقياسه، تم عرضها بصورتها الأولية، التي تكونت من (42) فقرة، على عدد من المحكّمين المختصين، حيث بلغ عدد المحكّمين (20) محكّمًا، حيث طلبت الباحثة من السادة المحكّمين تقييم جودة الاستبانة، من حيث قدرتها على قياس ما أعدت لقياسه، والحكم على مدى ملاءمتها لأهداف الدراسة، وذلك من خلال تحديد مدى وضوح كل عبارة، ومدى ارتباط كل عبارة بمحورها، وأهميتها، وسلامتها لغويًا، إضافةً إلى إبداء رأيهم في حال وجود أي تعديل، أو حذف، أو إضافة عبارات للاستبانة.



أ- صدق الاتساق الداخلي للأداة

للتحقق من صدق الاتساق الداخلي للاستبانة، تم اختيار عينة استطلاعية مكونة من (30) معلمة من معلمات رياض الأطفال بمدينة مكة المكرمة، ووفقًا للبيانات تم حساب معامل ارتباط بيرسون (Pearson's Correlation Coefficient)؛ وذلك بهدف التعرف على درجة ارتباط كل عبارة من عبارات الاستبانة بالدرجة الكلية للمحور الذي تنتهي إليه.

2- ثبات أداة الدراسة

أ- طريقة ألفا كرونباخ

تم التأكد من ثبات أداة الدراسة من خلال استخدام معامل الثبات ألفا كرونباخ (معادلة ألفا كرونباخ) (α) (Cronbach's Alpha)، وتم الحصول على النتائج الموضحة التي بينت أن معامل ثبات ألفا كرونباخ العام عالٍ حيث بلغ (0.901)، وهذا يدل على أن الاستبانة تتمتع بدرجة ثبات مرتفعة يمكن الاعتماد عليها في التطبيق الميداني للدراسة، كما أن معامل الثبات عالٍ لكل مجال ومحور من محاور الاستبانة.

طريقة التجزئة النصفية:

حيث تم تجزئة فقرات الاستبانة إلى جزأين، ثم تم حساب معامل الارتباط بين درجات جزأي الفقرات، وبعد ذلك تم تصحيح معامل الارتباط بمعامل التصحيح المناسب، وتم الحصول على النتائج التي بينت أن معامل الثبات العام عالٍ حيث بلغ (0.886)، وهذا يدل على أن الاستبانة تتمتع بدرجة ثبات مرتفعة يمكن الاعتماد عليها في التطبيق الميداني للدراسة، كما أن معامل الثبات عالٍ لكل مجال ومحور من محاور الاستبانة.

سابعًا: أساليب المعالجة الإحصائية

لتحقيق أهداف الدراسة، وتحليل البيانات التي تم تجميعها، فقد تم استخدام عدد من الأساليب الإحصائية، وذلك عن طريق استخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Sciences والذي يرمز له اختصارًا بالرمز (SPSS).

ومن ثم استخدمت المقاييس الإحصائية الآتية:

1- التكرارات، والنسب المئوية؛ وذلك بهدف التعرف على خصائص أفراد عينة الدراسة، إضافةً إلى تحديد استجابات أفراد العينة على كل عبارة من العبارات التي تضمنتها أداة الدراسة.



- 2- المتوسط الحسابي الموزون "Weighted Mean"; وذلك للتعرف على متوسط استجابات أفراد عينة الدراسة على كل عبارة من عبارات المحاور، وترتيب العبارات حسب أعلى متوسط حسابي موزون.
- 3- المتوسط الحسابي "Mean"; وذلك لمعرفة مدى ارتفاع، أو انخفاض استجابات أفراد عينة الدراسة عن المحاور الرئيسة.
- 4- الانحراف المعياري "Standard Deviation"; للتعرف على مدى انحراف استجابات أفراد عينة الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة، ولكل محور من المحاور الرئيسة عن متوسطها الحسابي.
- 5- اختبار (ت لعينتين مستقلتين) Independent Samples T Test؛ للتحقق من الفروق بين اتجاهات عينة الدراسة باختلاف متغيراتهم التي تنقسم إلى فئتين، مثل: التخصص.
- 6- اختبار (تحليل التباين الأحادي) One Way ANOVA؛ للتحقق من الفروق بين اتجاهات عينة الدراسة باختلاف متغيراتهم التي تنقسم إلى فئتين فأكثر لبيانات تتبع التوزيع الطبيعي مثل: سنوات الخبرة، وعدد الدورات التدريبية.
- 7- اختبار (شيفيه) Scheffe البعدي للمقارنات الثنائية؛ وذلك لحساب الفروق بين كل زوج من الفئات بعد وجود فروق في اختبار تحليل التباين الأحادي One Way ANOVA في حالة تجانس التباين.
- 8- اختبار (كروسكال والاس) Kruskal Wallis Test؛ للتحقق من الفروق بين اتجاهات عينة الدراسة باختلاف متغيراتهم التي تنقسم إلى فئتين فأكثر لبيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي مثل: المؤهل العلمي. عرض وتحليل بيانات الدراسة ومناقشة نتائجها
- أولاً: النتائج المتعلقة بوصف أفراد مجتمع الدراسة
- أ- المؤهل العلمي

جدول (1)

توزيع أفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

النسبة	التكرار	المؤهل العلمي
8.0	18	دبلوم
81.0	183	بكالوريوس
11.1	25	دراسات عليا
%100	226	المجموع

يتضح لنا من خلال عرض النتائج في الجدول السابق احتواء عينة الدراسة على نسبة أكبر من مربيّات رياض الأطفال اللاتي يحملن شهادة البكالوريوس، فهن يمثلن 81.0%، بينما كان في المرتبة الثانية حملة الدراسات العليا بنسبة 11.1%، وفي المرتبة الثالثة، تبين أن مربيّات رياض الأطفال من حملة الدبلوم بنسبة 8%.

ب: التخصص

جدول (2)

توزيع أفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص

النسبة	التكرار	التخصص
69.0	156	رياض الأطفال
31.0	70	غير ذلك
100%	226	المجموع

يتضح لنا من خلال عرض النتائج في الجدول السابق احتواء عينة الدراسة على نسبة أكبر من مربيّات رياض الأطفال والحاصلات على تخصص (رياض الأطفال) مقارنةً بالمعلمات الحاصلات على تخصصات أخرى، فالحاصلات على تخصص رياض الأطفال يمثلن 69%، بينما الحاصلات على تخصصات أخرى يمثلن 31% من العدد الكلي لعينة الدراسة.

ج: سنوات الخبرة

جدول (3)

توزيع أفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة

النسبة	التكرار	سنوات الخبرة
45.1	102	أقل من خمس سنوات
22.6	51	من خمس سنوات إلى عشر سنوات
32.3	73	أكثر من عشر سنوات
100%	226	المجموع

يتضح من خلال عرض النتائج في الجدول السابق، احتواء عينة الدراسة على نسبة أكبر من مربيّات رياض الأطفال ممن لديهن سنوات خبرة لمدة أقل من خمس سنوات، فهن يمثلن 45.1% من أفراد عينة الدراسة، ونسبة 32.3% من المعلمات اللاتي لديهن خبرة لمدة زمنية أكثر من عشر سنوات، في حين كانت النسبة الأقل من المعلمات ذوات الخبرة لمدة زمنية ما بين 5-10 سنوات بنسبة 22.3% من العدد الكلي لعينة الدراسة.



د- الدورات التدريبية (خلال الثلاثة الأعوام الماضية)

جدول (4)

توزيع أفراد عينة الدراسة وفق متغير الدورات التدريبية (خلال الثلاثة الأعوام الماضية)

النسبة	التكرار	الدورات التدريبية (خلال الثلاثة الأعوام الماضية)
21.2	48	دورة واحدة
50.0	113	أكثر من 5 دورات
28.8	65	خمس دورات
%100	226	المجموع

يتضح لنا من خلال عرض النتائج في الجدول السابق احتواء عينة الدراسة على نسبة أكبر من المعلمات اللواتي تلقين أكثر من خمس دورات، فهن يمثلن 50% من العدد الكلي لعينة الدراسة، أما المعلمات الحاصلات على خمس دورات فهن بنسبة 28.8%، يليهن مباشرةً النسبة الأقل 21.2% وهي للمربيات الحاصلات على دورة تدريبية واحدة.

ثانياً: إجابات تساؤلات الدراسة

للتعرف على مستوى تحديات العولمة الثقافية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات المحور الأول:

البعد الأول: العولمة الثقافية

جدول (5)

استجابات أفراد عينة الدراسة حول العولمة الثقافية

م	العبارات	النسبة %	درجة الموافقة			المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	الرتبة
			أبداً	نادراً	أحياناً	دائماً	قيمة المتوسط		
1	يواجه طفل الروضة تحديات تستهدف قيمه وعاداته وعقيدته	ك	14	27	95	90	3.15	متوسطة	3
	يتأثر نمط حياة طفل الروضة بثقافات أخرى عالمية كاللغة واللباس والسلوكيات الحياتية	ك	3	14	100	109	3.39	كبيرة	2
		%	1,3	6,2	44,2	48,2			

م	التكرار	النسبة %	درجة الموافقة			المتوسط الحسابي		العبارة
			أبداً	نادراً	أحياناً	دائماً	قيمة المتوسط	
3	ك	4	34	120	68	3.12	متوسطة	يُظهر المحتوى الرقمي المقدم لطفل الروضة الثقافات العالمية بشكل مثالي
	%	1,8	15,0	53,1	30,1			
4	ك	21	40	104	61	2.91	متوسطة	تساهم العولمة الثقافية في تهميش القيم والمبادئ الإسلامية في ثقافة طفل الروضة
	%	9,3	17,7	46,0	27,0			
5	ك	1	8	67	150	3.62	كبيرة	تكوّن التنشئة الثقافية لطفل الروضة حماية لثقافته
	%	0,4	3,5	29,6	66,4			
6	ك	46	37	95	48	2.64	متوسطة	تساهم المواد الإعلامية المقدمة لطفل الروضة في التقليل من المبادئ الإسلامية وثقافة المجتمع المسلم
	%	20,4	16,4	42,0	21,2			
المتوسط العام								
						3,139	كبيرة	0,484

يتضح من الجدول أن مستوى تحديات العولمة الثقافية التي تواجه طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات بلغ (3.139)، وهو متوسط يقع في الفئة الثالثة من فئات المقياس الرباعي (من 2.51 إلى 3.25)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار أحياناً على أداة الدراسة، أي بدرجة متوسطة. ويتضح من النتائج في الجدول (5) أن أبرز فقرات العولمة الثقافية تتمثل في العبارات رقم (1، 2، 5)، وتم ترتيبها تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليها، وتتمثل في الآتي:

- 1- جاءت العبارة رقم (5) وهي: "تكوّن التنشئة الثقافية لطفل الروضة حماية لثقافته". بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.62)، وهي بدرجة كبيرة.
- 2- جاءت العبارة رقم (2) وهي: "يتأثر نمط حياة طفل الروضة بثقافات أخرى عالمية كاللغة واللباس والسلوكيات الحياتية" بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.39)، وهي بدرجة كبيرة.



3- جاءت العبارة رقم (1) وهي: "يواجه طفل الروضة تحديات تستهدف قيمه وعاداته وعقيدته". بالمرتبة الثالثة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.12)، وهي بدرجة متوسطة. وتعزو الباحثة هذه النتيجة إلى أن التنشئة الثقافية السليمة المبنية على الفطرة الإسلامية تمثل الحصن الأول للطفل فيما يخص ثقافته، فهي التنشئة التي تكوّن ثقافة الطفل التي ستكون اللبنة الأساسية لحياته وثقافته بقية حياته.

ومن الطبيعي أن استخدام الطفل المفرط للأجهزة الرقمية يعرضه لمشاهدة ثقافات أخرى تخص أسلوب الحياة واللباس والسلوكيات الأخرى التي ستؤثر على قيم الطفل، وسيحاول تقليدها لأنها قدمت إليه بشكل ملفت وجذاب، وبذلك فإن طفل الروضة يتعرض بشكل كبير لاستهداف ثقافته واستهداف قيمه وعاداته التي يحاول والداه تربيته عليها، وسيتعرف على قيم وعادات جديدة من مختلف الثقافات في أنحاء العالم، ويكون عرضة للتأثر بهذه القيم والعادات.

البعد الثاني: الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية

للتعرف على مستوى تحديات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات بعد الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية، وجاءت النتائج كما يلي:

جدول (6)

استجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية

م	العبارات	التكرار النسبة %	درجة الموافقة		المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	الرتبة
			أبدًا	نادرًا	أحيانًا	دائمًا		
1	تؤثر الأجهزة الرقمية سلبيًا على التواصل لطفل الروضة	ك	4	14	101	107	0.683	2
		%	1,8	6,2	44,7	47,3		
2	تعمل البرامج المتنوعة في وسائل الإعلام الرقمية على انحراف فطرة الأطفال (الترويج للمثلية..)	ك	13	25	119	69	0.802	4
		%	5,8	11,1	52,7	30,5		
3	يركز المحتوى السلبي على مخالفات عقديّة دينية (التشكيك بالعقيدة..)	ك	7	27	118	74	0.743	3
		%	3,1	11,9	52,2	32,7		

م	العبارات	التكرار النسبة %	درجة الموافقة				المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	الرتبة
			أبداً	نادراً	أحياناً	دائماً	قيمة	درجة		
4	يتعرض طفل الروضة للقلق والتوتر إثر استخدامه المفرط للأجهزة الرقمية لوقت طويل	ك %	1	7	56	162	3,68	كبيرة	0,555	1
			0,4	3,1	24,8	71,7				
المتوسط العام						3,32	كبيرة	0,509	-	

يتضح من الجدول (6) أن مستوى تحديات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات بلغ (3.32)، وهو متوسط يقع في الفئة الرابعة من فئات المقياس الرباعي (من 3.26 إلى 4.00)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار دائماً على أداة الدراسة، أي بدرجة كبيرة. ويتضح من النتائج في الجدول (6) أن أبرز فقرات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية تتمثل في العبارتين رقم (1، 4)، وتم ترتيبهما تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليهما، وتتمثلان بالآتي:

- 1- جاءت العبارة رقم (4) وهي: "يتعرض طفل الروضة للقلق والتوتر إثر استخدامه المفرط للأجهزة الرقمية لوقت طويل". بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.68)، وهي بدرجة كبيرة.
- 2- جاءت العبارة رقم (1) وهي: "تؤثر الأجهزة الرقمية سلباً على التواصل لطفل الروضة" بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.38)، وهي بدرجة كبيرة. وتعزو الباحثة هذه النتائج إلى أن الاستخدام المفرط للأجهزة الرقمية يشكل خطراً كبيراً على السلامة النفسية للطفل وتدفعه للعزلة والابتعاد عن الوسط الاجتماعي المحيط به، وتعرضه لكثير من المشكلات النفسية كالقلق والتوتر والاكتئاب والوحدة النفسية، كما أن استخدام هذه الأجهزة يقلل من فرصة تفاعل الطفل مع المحيطين به من خلال مبادلة الكلام ويقلل من فرصته في تعلم التواصل الاجتماعي بشكل سليم، وبذلك يكون الطفل أكثر عرضة لضعف التواصل مع غيره.

ثانياً: إجابة السؤال الثالث: ما دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة التحديات الثقافية

المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظرهن؟

للتعرف على مستوى دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة تحديات العولمة الثقافية المؤثرة على طفل الروضة، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة على عبارات بُعد العولمة الثقافية، وجاءت النتائج كما يلي:



جدول (7)

استجابات أفراد عينة الدراسة حول العولمة الثقافية

م	العبارات	التكرار		درجة الموافقة			المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	الرتبة
		أبدًا	نادرًا	أحيانًا	دائمًا	قيمة المتوسط	درجة الموافقة			
1	تفعل معلمات الروضة المناسبات الوطنية (يوم التأسيس، اليوم الوطني...)	0	4	10	212	3.92	كبيرة	0.33	1	
		0	1,8	4,4	93,8					
2	تتحدث معلمات الروضة مع الأطفال باللغة العربية الفصحى	1	10	85	130	3.52	كبيرة	0.605	6	
		0,4	4,4	37,6	57,5					
3	تربط معلمات الروضة الأطفال مع الموروث الثقافي بممارسة الألعاب التراثية المناسبة لعمارهم	1	12	60	153	3.62	كبيرة	0.609	4	
		0,4	5,3	26,5	67,7					
4	تردد معلمات الروضة مع الأطفال الممارسات اليومية المرتبطة بالوطن (العاصمة، المؤسس، الملك، العملة...)	1	4	36	185	3.79	كبيرة	0.477	3	
		0,4	1,8	15,9	81,9					
5	تعرض معلمات الروضة على الأطفال ثقافات مختلفة ليميزوا بين الصحيح والخاطئ	2	14	57	153	3.6	كبيرة	0.648	5	
		0,9	6,2	25,2	67,7					
6	تمارس معلمات الروضة مع الأطفال العبادات الدينية (القرآن، الأدعية، الصلاة...)	0	5	15	206	3.89	كبيرة	0.379	2	
		0	2,2	6,6	91,2					
-	المتوسط العام					3,723	كبيرة	0,367		



يتضح من الجدول (7) أن مستوى دور معلمات رياض الأطفال في مواجهة تحديات العولمة الثقافية لطفل الروضة بلغ (3.723)، وهو متوسط يقع في الفئة الرابعة من فئات المقياس الرباعي (من 3.26 إلى 4.00)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار دائمًا على أداة الدراسة، أي بدرجة كبيرة. ويتضح من النتائج في الجدول (7) أن أبرز فقرات العولمة الثقافية تتمثل في العبارات رقم (1، 4، 6)، وتم ترتيبها تنازليًا حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليها، وتتمثل بالآتي:

1- جاءت العبارة رقم (1) وهي: "تفعل معلمات الروضة المناسبات الوطنية (يوم التأسيس، اليوم الوطني...)" بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.92)، وهي بدرجة كبيرة.

2- جاءت العبارة رقم (6) وهي: "تمارس معلمات الروضة مع الأطفال العبادات الدينية (القرآن، الأدعية، الصلاة...)" بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.89)، وهي بدرجة كبيرة.

3- جاءت العبارة رقم (4) وهي: "تردد معلمات الروضة مع الأطفال الممارسات اليومية المرتبطة بالوطن (العاصمة، المؤسس، الملك، العملة...)" بالمرتبة الثالثة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.79)، وهي بدرجة كبيرة.

وتعزو الباحثة هذه النتائج إلى أن معلمات الروضة تعمل بجهدٍ كبير لتوصيل الأفكار والمعتقدات الثقافية والدينية السليمة إلى الطفل من خلال الاهتمام بالمناسبات الوطنية وتعريف الأطفال بهذه المناسبات وتحبيبها إليهم، وكذلك من خلال توجيه الأطفال لممارسة العبادات الدينية التي حث عليها ديننا الإسلامي ومشاركتهم فيها وتعليمهم إياها بشكلٍ سليم، والدعوة إليها، وتعريفهم بفضلها، وكذلك من خلال تكرير بعض المصطلحات الوطنية على مسامع الأطفال، وحثهم على حبها وتشجيعهم على الانتماء لهذه المصطلحات لزرع روح حب الوطن لديهم.

البُعد الثاني: الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية

للتعرف على مستوى تحديات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية المؤثرة على طفل الروضة، من وجهة نظر المعلمات، تم حساب التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية، والرتب لاستجابات أفراد عينة الدراسة، على عبارات بُعد الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية، وجاءت النتائج كما يلي:



جدول (8)

استجابات أفراد عينة الدراسة حول الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية

م	العبارات	التكرار النسبة %	درجة الموافقة			المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	الرتبة	
			أبداً	نادراً	أحياناً	دائماً	قيمة المتوسط			درجة الموافقة
1	تؤثر الأجهزة الرقمية سلباً على التواصل لطفل الروضة	ك	4	14	101	107	3.38	0.683	2	
		%	1,8	6,2	44,7	47,3				
2	تعمل البرامج المتنوعة في وسائل الإعلام الرقمية على انحراف فطرة الأطفال (الترويح للمثلية..)	ك	13	25	119	69	3.08	0.802	4	
		%	5,8	11,	52,7	30,5				
3	يركز المحتوى السلبي على مخالقات عقديّة دينية (التشكيك بالعقيدة..)	ك	7	27	118	74	3.15	0.743	3	
		%	3,1	11,	52,2	32,7				
				9						
4	يتعرض طفل الروضة كقلق والتوتر إثر استخدامه للأجهزة الرقمية لوقت طويل	ك	1	7	56	162	3.68	0.555	1	
		%	0,4	3,1	24,8	71,7				
المتوسط العام								3,32	0,509	-

يتضح من الجدول (8) أن مستوى تحديات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية المؤثرة على طفل الروضة من وجهة نظر المعلمات بلغ (3.32)، وهو متوسط يقع في الفئة الرابعة من فئات المقياس الرباعي (من 3.26 إلى 4.00)، وهي الفئة التي تشير إلى خيار دائماً على أداة الدراسة، أي بدرجة كبيرة. نتائج الدراسة:

ويتضح من النتائج في الجدول (8) أن أبرز فقرات الاستخدام السلبي للأجهزة الرقمية تتمثل في العبارات رقم (3)، (4)، (6)، وتم ترتيبها تنازلياً حسب موافقة أفراد عينة الدراسة عليها، وتتمثل بالآتي:



1- جاءت العبارة رقم (4) وهي: " تعمل المعلمة على توعية الأطفال بضرورة إبلاغ الوالدين أو المعلمة عند ظهور أي محتوى غريب." بالمرتبة الأولى من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.76)، وهي بدرجة كبيرة.

2- جاءت العبارة رقم (6) وهي: " تعمل المعلمة على توعية أسرة الطفل بأهمية تقنين استخدام أطفالهم للأجهزة" بالمرتبة الثانية من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.66)، وهي بدرجة كبيرة.

3- جاءت العبارة رقم (9) وهي: "تناقش المعلمة مع الأطفال الآثار السلبية الناتجة عن الاستخدام المفرط للأجهزة" بالمرتبة الثالثة من حيث موافقة أفراد عينة الدراسة عليها بمتوسط (3.65)، وهي بدرجة كبيرة.

وتعزو الباحثة هذه النتائج إلى أن معلمة الروضة تقوم بدورها في توعية الأطفال بضرورة عدم كتمان أي مشكلة تواجههم، عند استخدام الأجهزة الرقمية، وضرورة إبلاغ الوالدين أو إبلاغ المعلمة نفسها لمساعدتهم في حل المشكلة، وحث الطفل على عدم الخوف وكتمان الأمر.

وكذلك فإن للمعلمة دورا كبيرا في توعية أولياء الأمور من المخاطر الكبيرة التي تواجه الأطفال عند استخدام الأجهزة الرقمية، وحثهم على متابعة أطفالهم عند استخدام هذه الأجهزة، وتقنين استخدامها، وحثهم على استخدام خصائص رقمية توفر الأمان لأطفالهم.

كما أن على معلمة الروضة تعريف الأطفال بالمشكلات الناتجة عن الإفراط في استخدام الأجهزة الرقمية، وطرق التصرف السليمة عند التعرض لأي مشكلة جراء هذا الاستخدام، وحثهم على تقنين استخدام هذه الأجهزة.

المراجع

القرآن الكريم.

باوزير، سلوى. (2019). درجة وعي الأسرة بحقوق الطفل الثقافية في ضوء التحديات المعاصرة.. تصور مقترح [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (2001). صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) (محمد بن زهير الناصر، تحقيق)، دار طوق النجاة.

بهاء الدين، حسين. (2000). تحديات العولمة، الهيئة المصرية للكتاب.

أبو جراح. (2004). طفلك والألعاب الإلكترونية.. مزايا وأخطار، مجلة المتميزة، (23)، 7-10.

جمعية الإمارات لحماية الطفل. (2020). يوم الطفل العالمي،

<https://manhom.com/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA/%D8%AC%D9%85%D>

- الجمال، سمير سليمان. (2015). الآثار السلبية للهواتف الذكية على سلوكيات الطلبة من وجهة نظر المرشدين، التربويين ومديري المدارس في جنوب الخليل، فلسطين: مؤتمر جامعة القدس المفتوحة.
- الجوهري، محمد. (2002). العولمة والثقافة الإسلامية، دار الأمين للنشر والتوزيع.
- خرويات، محمد، (2010). الطفولة والإدمان الإلكتروني، دار العلم للنشر.
- أبو الخير، شيماء، والبيومي، عادل فهي، وطه، منى طه محمد. (2020). استخدامات الأطفال للأجهزة الذكية والإشباع التي تحقّقها، مجلة كلية الآداب، (120)، 3551 - 3575.
- الدهشان، جمال علي خليل. (2019). ظاهرة إدمان الأطفال للشاشات الإلكترونية ودور رياض الأطفال في التوعية بمخاطرها وآليات مواجهتها، ورقة مقدمة إلى مؤتمر بناء طفل الجيل الرابع في ضوء رؤية التعليم 2030، كلية رياض الأطفال، جامعة أسيوط.
- الرازي، محمد. (2012). مختار الصحاح، دائرة المعاجم العربية.
- الزغبى، خيام، (2017). العولمة الثقافية وتآكل الهوية، مكتب التوجيه الأول للتربية الوطنية.
- سعادة، جاد، وصوان، نهى أبو حبيب. (2015). سلامة الأطفال على الإنترنت، المركز التربوي للبحوث.
- سكران، محمد. (2001). التنشئة السياسية والاجتماعية، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- السناني، بدر بن سالم بن جميل. (2021). الإدمان الناعم: الألعاب الإلكترونية وذكاء الأطفال الاجتماعي، المجلة العربية للعلوم التربوية والنفسية، (23)، 112 - 73.
- شليبي، شيماء. (2015). دور الأسرة ومعلمة رياض الأطفال في غرس الهوية الثقافية لطفل ما قبل المدرسة.. تصور مقترح، [رسالة ماجستير، غير منشورة]، جامعة بورسعيد، مصر.
- الشيخ، أمل. (2017). درجة توافر معايير الهوية الثقافية في منهج الدراسات الاجتماعية للتعليم الأساسي، مجلة جامعة البعث، 39(50)، 65-33.
- الصقعي، مشاعل بنت محمد، (2015). التحديات التي تفرضها الأجهزة الإلكترونية على الحوار والتواصل مع الطفل، المجلة التربوية الدولية المتخصصة، 4(5)، 86-69.
- طشطوش، هايل عبد المولى. (2018). العولمة تأثيرات وتحديات، دار الكندي.
- عبد الواحد، إيمان عبد الحكيم رفاعي. (2020). دور الأسرة في تحقيق الأمن الرقمي لطفل الروضة في ضوء تحديات الثورة الرقمية، مجلة دراسات في الطفولة والتربية، 14(14)، 118-64.
- العزي، خالد ممدوح. (2020). الألعاب الرقمية ومخاطرها على الطفل، المجلة العلمية للتكنولوجيا وعلوم الإعاقة، 2(5)، 47-66.
- علي، أشرف دسوقي. (2021). الرقمنة وتحديات تنشئة الأطفال في عالم يتشكل من جديد، مجلة خطوة، (43)، 22-25.
- عمر، هناء صلاح عبد الحليم. (2020). التنشئة الثقافية للطفل المصري في مواجهة ظاهرة الغزو الثقافي.. دراسة تحليلية، مجلة الطفولة والتربية، 12(41)، 213-159.
- عوض، هالة عمر محمد، ومحمود، مروة محمد الهمامي. (2020). دور التربية الرقمية في تمكين معلمة الطفولة المبكرة من مهارات القرن الحادي عشر، مجلة الطفولة والتربية، 12(41)، 115-187.
- الغامدي، أحمد عبد الله. (2002). التربية الإسلامية وتحديات العولمة [رسالة دكتوراه غير منشورة]، جامعة أم القرى، السعودية.



الفرحان، لمياء إبراهيم عبد الله، والشقر، عبد الصادق حسن عبد الصادق. (2017). استخدام أطفال الروضة للألعاب الإلكترونية في الأجهزة اللوحية والإشباع المتحققة.. دراسة ميدانية على عينة من الأمهات في دولة الكويت، مجلة دراسات الطفولة، 20، 76، 108-95.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. (2005). القاموس المحيط (محمد نعيم العرقسوسي، تحقيق؛ ط. 8)، مؤسسة الرسالة. ابن كثير، إسماعيل. (2001). تفسير القرآن العظيم (سامي السلامة، تحقيق؛ ط. 2)، دار طيبة. مبارك، علي الطالب، وفارس، هناء. (2020). التنشئة الأسرية للطفل في ظل الأجهزة الذكية، المجلة المغربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، (11)، 187-194.

مشاط، سحر. (2022). دور الأنشطة التعليمية في تنمية الوعي الديني لدى الطفل بمدينة مكة المكرمة [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة أم القرى، السعودية. ابن منظور، محمد بن مكرم. (1994). لسان العرب (ط. 3). دار صادر.

النظام الأساسي للحكم السعودي. (1992). <http://boe.gov.sa/Boetaws/taws/LawDetails/16b97fcb-4833-4f66-8531-292700116166/1>

هاشم، جنان لطيف. (2018). إدمان أطفال الروضة على الأجهزة اللوحية وتأثيراته السلبية، مجلة كلية التربية للبنات، 29(3)، 2686-2697.

الهدلق، عبد الله بن عبد العزيز. (2013). إيجابيات وسلبيات الألعاب الإلكترونية ودوافع ممارستها من وجهة نظر طلاب التعليم العام بمدينة الرياض، مجلة القراءة والمعرفة، (138)، 155-212. وثيقة سياسة التعليم في المملكة. (1996). <https://www.almuheet.net/wp-content/uploads/%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%82%D8%A9-A9.pdf>

الوجيه ص. م. (2021). الأنساق الثقافية للتشبيه عند البلاغيين العرب. الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 1(9)، 177-229. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i9.325>

وزارة التعليم. (2017). الدليل التنظيمي لرياض الأطفال، <https://edu.moe.gov.sa/Taif/Departments/femal/%D8%B1%D9%8A%D8%A7%7>

وزارة التعليم. (2015). معايير التعلم المبكر الثمانية في المملكة العربية السعودية، شركة تطوير للخدمات التعليمية. وزارة الصحة. (2019). الطفل والأجهزة الإلكترونية.

يونيسيف. (2017). حالة أطفال العالم في عالم رقمي، https://www.unicef.org/media/48616/file/SOWC_2017_Summary_AR.pdf

Arabic References

al-Qur'an al-Karim.

Bāwazir, Salwā. (2019). *darajat wa'y al-usrah bi-huquq al-tifl al-Thaqafiyah fi daw' al-tahaddiyat al-mu'asirah .. Taṣawwur muqtarah [utrūḥat dukturāh ghayr mansūrah]*, Jāmi'at Umm al-Qurā, Makkah al-Mukarramah.

al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'il. (2001). *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī al-Jāmi' al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh* ﷺ *wsnnh wa-ayyāmuh* ((Muḥammad ibn Zuhayr al-Nāṣir, taḥqīq), Dār Ṭawq al-najāh.

Bahā' al-Dīn, Ḥusayn. (2000). *tahaddiyat al-'awlamah*, al-Hay'ah al-Miṣriyah lil-Kitāb.

Abū Jarrāḥ. (2004). *ṭīlk wa-al-'āb al-ilikrūniyah .. mazāyā w'khtār*, *Majallat al-Mutamayyizah*, (23), 7-10.

Jam'iyat al-Imārāt li-Himāyat al-ṭīfl. (2020). yawm al-ṭīfl al-'Ālamī,

<https://manhom.com/%D8%B4%D8%B1%D9%83%D8%A7%D8%AA/%D8%AC%D9%85%D>



- al-Jamal, Samir Sulaymān. (2015). *al-Āthār al-salbiyah llhwāf al-dhakiyah ‘alā shwkāt al-talabah min wijhat nazar al-Murshidin, al-Tarbawiyin wmdyry al-Madāris fi Janūb al-Khalil, Filasṭin* : Mu’tamar Jami’at al-Quds al-Maftūḥah.
- al-Jawharī, Muḥammad. (2002). *al-‘awlamah wa-al-Thaqāfah al-Islāmiyah*, Dār al-Amin lil-Nashr wa-al-Tawzī’.
- Kharūbāt, Muḥammad. (2010). *al-tufūlah wa-al-idmān al-iliktrūni*, Dār al-‘Ilm lil-Nashr.
- Abū al-Khayr, Shaymā’, wālbywmy, ‘Ādil Fahmī, wa-Ṭāhā, Munā Ṭāhā Muḥammad. (2020). Istikhdāmāt al-aṭfāl lil-Ajhzah al-dhakiyah wāl’shbā’āt allatī thqqiqhā, *Majallat Kulliyat al-Ādāb*, (120), 3551-3575.
- al-Dahshān, Jamāl ‘Alī Khalil. (2019). *Zāhirat idmān al-aṭfāl llshāshāt al-iliktrūniyah wa-dawr Riyāḍ al-aṭfāl fi al-taw’iyah bmkhāṭrḥā wa-āliyat muwājahatihā, Warāqah muqaddimah ilā Mu’tamar binā’ ṭifl al-Jil al-rābi’ fi ḍaw’ ru’yah al-Ta’līm 2030*, Kulliyat Riyāḍ al-aṭfāl, Jami’at Asyūt.
- al-Rāzī, Muḥammad. (2012). *Mukhtār al-ṣiḥāḥ*, Dā’irat al-ma’ajim al-‘Arabiyah.
- al-Zughbī, Khayyam, (2017). *al-‘awlamah al-Thaqāfiyah wa-tā’akul al-huwīyah*, Maktab al-Tawjih al-Awwal lil-Tarbiyah al-Waṭaniyah.
- Sa’ādah, Jād, wṣwān, Nuhā Abū Ḥabīb. (2015). *Salāmah al-aṭfāl ‘alā al-intirnit*, al-Markaz al-tarbawī lil-Buḥūth.
- Sakrān, Muḥammad. (2001). *al-tanshi’ah al-siyāsīyah wa-al-ljtimā’iyah*, Dār al-Thaqāfah lil-Nashr wa-al-Tawzī’.
- al-Sinānī, Badr ibn Salīm ibn Jamil. (2021). al-Idmān al-Nā’im : al-Al’āb al-iliktrūniyah wdhkā’ al-aṭfāl al-ijtimā’i, *al-Majallah al-‘Arabiyah lil-‘Ulūm al-Tarbawiyah wa-al-nafsīyah*, (23), 73-112.
- Shalabi, Shaymā’. (2015). *Dawr al-usrah wim’lmh Riyāḍ al-aṭfāl fi Ghars al-huwīyah al-Thaqāfiyah li-ṭifl mā qabla al-Madrasah .. Taṣawwur muqtarāḥ*, [Risālat majjistīr, għayr manshūrah], Jami’at Būrsā’id, Miṣr.
- al-Shaykh, Amal. (2017). darajat twāfr ma’āyir al-huwīyah al-Thaqāfiyah fi Manhaj al-Dirāsāt al-ijtimā’iyah lil-ta’līm al-asāsī, *Majallat Jami’at al-Ba’th*, 39(50), 33-65.
- al-Ṣaqābī, Mashā’il bint Muḥammad, (2015). al-tahaddiyāt allatī tfrdhā al-ajhzah al-iliktrūniyah ‘alā al-Ḥiwār wa-al-Tawāṣul ma’a al-ṭifl, *al-Majallah al-Tarbawiyah al-Dawliyah al-mutakhaṣṣiṣah*, 4(5), 69-86.
- Ṭashṭūsh, Ḥayil ‘Abd al-Mawlā. (2018). *al-‘awlamah Ta’thirāt wa-tahaddiyāt*, Dār al-Kindī.
- ‘Abd al-Wāḥid, Īmān ‘Abd al-Ḥakīm Rifā’i. (2020). Dawr al-usrah fi taḥqiq al-amn al-raqmī li-ṭifl al-Rawḍah fi ḍaw’ tahaddiyāt al-thawrah al-raqmīyah, *Majallat Dirāsāt fi al-tufūlah wa-al-tarbiyah*, 14(14), 64-118.
- al-‘Izzī, Khalid Mamdūh. (2020). al-Al’āb al-raqmīyah wa-makhaṭiruhā ‘alā al-ṭifl, *al-Majallah al-‘Ilmiyah lil-Tiknūlūjiyā wa-‘ulūm al-‘āqah*, 2(5), 47-66.
- ‘Alī, Ashraf Dasūqī. (2021). al-rqmnh wa-tahaddiyāt tanshi’at al-aṭfāl fi ‘Ālam ytshkl min jadid, *Majallat Khaṭwah*, (43), 22-25.
- ‘Umar, Hanā’ Ṣalāḥ ‘Abd al-Ḥalim. (2020). al-tanshi’ah al-Thaqāfiyah lil-ṭifl al-Miṣrī fi muwājahat Zāhirat al-ghazw al-Thaqāfi .. dirāsah taḥliṭiyah, *Majallat al-tufūlah wa-al-tarbiyah mj12*(41), 159-213.
- ‘Awād, Ḥalāḥ ‘Umar Muḥammad, wa-Maḥmūd, Marwah Muḥammad al-Tuhāmi. (2020). Dawr al-Tarbiyah al-raqmīyah fi Tamkin Ma’lamat al-tufūlah al-mubakkirah min mahārāt al-qarn al-ḥādī ‘ashar, *Majallat al-tufūlah wa-al-tarbiyah*, 12(41), 115-187.
- al-Ghāmidī, Aḥmad ‘Abd Allāh. (2002). *al-Tarbiyah al-Islāmiyah wa-tahaddiyāt al-‘awlamah* [Risālat duktūrāh għayr manshūrah], Jami’at Umm al-Qurā, al-Sa’ūdiyah.
- al-Farḥān, Lamyā’ Ibrāhīm ‘Abd Allāh, wālshqr, ‘Abd al-Ṣādiq Ḥasan ‘Abd al-Ṣādiq. (2017). istikhdām Aṭfāl al-Rawḍah ll’āb al-iliktrūniyah fi al-ajhzah al-lawḥiyah wāl’shbā’āt almtḥqqh .. dirāsah maydāniyah ‘alā ‘ayyinah min al-ummahāt fi Dawlat al-Kuwayt, *Majallat Dirāsāt al-tufūlah*, 20, 76, 95-108.



- al-Firūzābādī, Muḥammad ibn Ya'qūb. (2005). *al-Qāmūs al-muḥīṭ* (Muḥammad Na'im al'rqswsy, taḥqīq ; 8th ed.), Mu'assasat al-Risālah.
- Ibn Kathīr, Ismā'īl. (2001). *tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm* (Sāmī al-Salāmah, taḥqīq ; 2nd ed.), Dār Ṭaybah.
- Mubārak, 'Alī al-ṭālib, wa-fāris, Hanā'. (2020). al-tanshī'ah al-usariyah lil-ṭifl fi zill al-ajhizah al-dhakīyah, *al-Majallah al-Maghribiyah lil-'Ulūm al-ijtimā'iyah wa-al-insāniyah*, (11), 187-194.
- Mashshāt, Saḥar. (2022). *Dawr al-anshī'ah al-ta'limiyah fi Tanmiyah al-Wa'y al-dīnī ladā al-ṭifl bi-madīnat Makkah al-Mukarramah* [Risālat majistīr ghayr manshūrah], Jāmī'at Umm al-Qurā, al-Sa'ūdīyah.
- Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram. (1994). *Lisān al-'Arab* (3rd ed.). Dār Ṣādir.
- al-Nizām al-asāsī lil-ḥukm al-Sa'ūdī. (1992). <http://boe.gov.sa/Boetaws/taws/LawDetails/16b97fcb-4833-4f66-8531-292700116166/1>
- Hāshim, Jinān Laṭīf. (2018). idmān Aṭfāl al-Rawḍah 'alā al-ajhizah al-lawḥiyah wa-ta'thīrātuh al-salbiyah, *Majallat Kulliyat al-Tarbiyah lil-Banāt*, 29(3), 2686-2697.
- al-Hadlaq, 'Abd Allāh ibn 'Abd al-'Azīz. (2013). iyjābyāt wslbyāt al-Al'āb al-ilikrūniyah wa-dawāfi' mumārasatihā min wījhat naẓar ṭullāb al-Ta'lim al-'āmm bi-madīnat al-Riyāḍ, *Majallat al-qirā'ah wa-al-ma'rifah*, (138), 155-212.
- Wathīqah Siyāsāt al-Ta'lim fi al-Mamlakah. (1996). <https://www.almuheet.net/wp-content/uploads/%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%82%D8%A9-A9.pdf>
- Al-Wajeh, S. H. M. (2021). The Cultural Patterns of Simile among the Arab Rhetoricians. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 1(9), 177–229. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i9.325>
- Wizārat al-Ta'lim. (2017). al-Dalīl al-tanzīmī li-riyāḍ al-aṭfāl, <https://edu.moe.gov.sa/Taif/Departments/femal/%D8%B1%D9%8A%D8%A7>
- Wizārat al-Ta'lim. (2015). *ma'āyir al-ta'allum al-mubakkir al-thamāniyah fi al-Mamlakah al-'Arabiyyah al-Sa'ūdīyah*, Sharikat taṭwīr lil-Khidmāt al-ta'limiyah.
- Wizārat al-Ṣiḥḥah. (2019). *al-ṭifl wāl'jhz al-ilikrūniyah*.
- Yūnisif. (2017). ḥālat Aṭfāl al-'ālam al-aṭfāl fi 'Ālam raqmī, https://www.unicef.org/media/48616/file/SOWC_2017_Summary_AR.pdf





Simple Infinitive Verb Structures: A Morpho-semantic Study in Surah Al-Mulk

Ali Ahmed Hassan Al-Bukhrani*

Alialbakhrary@gmail.com

Abstract:

The study aims to examine the morpho-semantic simple infinitive verb structures in Surah Al-Mulk, highlighting the meanings and implications indicated by these structures in the trilateral verb forms. It also seeks to identify the morphological implications of these structures in grammar books and their occurrences in the Quranic contexts in Surah Al-Mulk. The study is organized into an introduction and three sections. The first section discusses the trilateral abstract verb forms. The second section explores the meanings of the structures 'fa'ala - yaf'ulu' (did –does)"fa'ala - yaf'il and "fa'ila - yaf'alu". The third section deals with meanings of the structures "fa'ula - yaf'ulu", "fa'ala - yaf'alu", and "fa'ila - yaf'ilu". The study key findings revealed that the structure "fa'ala - yaf'alu" was the most commonly used structure, occurring fifty-two times in Surah Al-Mulk in ninety-two instances. There was an overlap and repetition of meanings in several verb structures in Surah Al-Mulk; for example, the concept of giving was indicated by various simple infinitive verb structures, where one meaning may be indicated by multiple structures, and one structure may indicate multiple meanings.

Keywords: Single meaning, Multiple meanings, Verb structures, Simple Infinitive verb, Complex verb (with additions).

*MA Scholar, Faculty of Arts, Thamar University, Republic of Yemen.

Cite this article as: Al-Bukhrani, Ali Ahmed Hassan, (2024). Simple Infinitive Verb Structures: A Morpho-semantic Study in Surah Al-Mulk, *Journal of Arts*, 12(4), 196 -214.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



أبنية الأفعال المجردة: دراسة دلالية صرفية في جزء الملك

علي أحمد حسن البخاراني*

Alialbakhrary@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة الدلالة الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك، لمعرفة الدلالات والمعاني التي تشير إليها أبنية الأفعال المجردة في أبواب الثلاثي، والنظر في الدلالات الصرفية لتلك الأبنية في كتب الصرف ومجيئها في السياقات القرآنية في جزء الملك. واقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، المبحث الأول أبواب الفعل الثلاثي المجرد، والمبحث الثاني دلالات بناء فَعَلْ - يَفْعُلْ، وَقَعَلْ - يَفْعُلْ، وَقَعَلْ - يَفْعُلْ، والمبحث الثالث دلالات بناء وَقَعِلْ - يَفْعُلْ، وَقَعِلْ - يَفْعُلْ، وَقَعِلْ - يَفْعُلْ. ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث: بناء (فَعَلْ - يَفْعُلْ) هو أكثر الأبنية استعمالاً حيث ورد منه في جزء الملك اثنان وخمسون فعلاً في مئة واثنين وتسعين موضعاً. تداخل وتكرار بعض المعاني في عدد من أبنية الأفعال في جزء الملك، فمعنى العطاء مثلاً نجد أنه قد دل عليه عدد من أبنية الأفعال المجردة، فالمعنى الواحد قد يدل عليه أكثر من بناء، والبناء الواحد يدل على عدد من المعاني.

الكلمات المفتاحية: المعنى الواحد، المعنى المتعدد، أبنية الأفعال، الفعل المجرد.

* ماجستير - كلية الآداب - جامعة ذمار - الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: البخاراني، علي أحمد حسن. (2024). أبنية الأفعال المجردة: دراسة دلالية صرفية في جزء الملك، مجلة الآداب، 12 (4)، 196-214.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



المقدمة:

يُعد القرآن الكريم منهلًا عذبًا وموردًا ينهل منه اللاحقون مثلما نهل منه السابقون من العلماء الأعلام، فهو يمثل أعلى الشواهد وأصحها في العربية؛ ولذلك كان لا بد لي أن أتخذ منه أنموذجًا تطبيقيًا في دراستي لمعرفة الدلالات الصرفية المختلفة لأبنية الأفعال المجردة، وتقسيمات أبواب الفعل الثلاثي المجرد. وقد تناول الباحثون دلالات أبنية الأفعال في عدد من الدراسات منها:

- الأبنية الصرفية للأفعال المجردة والمزيدة ودلالاتها في سورة غافر، جميلة شايب، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، جامعة أكلي محند، الجزائر، 2014م.
- أبنية الأفعال المجردة والمزيدة في سورة البقرة دراسة دلالية، تغريد عبدالله، بحث منشور في مجلة كلية التربية، الجامعة المستنصرية، العدد (110)، 2021م، العراق.
- أبنية الأفعال المجردة والمزيدة عند مصطفى السروري (ت 969هـ)، في كتابه شرح مراح الأرواح، حنان صبيح، بحث منشور في مجلة الدراسات المستدامة، مجلد 5، 2023م، العراق.
- دلالة الفعل الثلاثي السياقية في رواية (حول العالم في 200 يوم) الفعل المبدوء بالهاء نموذجًا، أسماء إدريس حسين، بحث منشور في مجلة الدراسات العربية، المجلد 7، العدد 48، 2023م.
- أبنية الأفعال ودلالاتها في شعر النعمان بن بشير الأنصاري (ت 64هـ) فيصل محيسن حميد، مجلة الدراسات المستدامة، المجلد 6، 2024م، العراق.

وتختلف هذه الدراسات عن هذا البحث من خلال تناوله لدلالات أبنية الأفعال وطريقة تحليلها في السياق القرآني في جزء الملك، ودراسة تلك الدلالات والمعاني التي تحيل إليها بشكل أعمق من خلال أقوال العلماء في كتب التفسير وعلوم القرآن، وكتب اللغة والمعاجم، وكتب النحو والصرف وغيرها. ويأتي هذا البحث بهدف دراسة الدلالة الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك، مستعينًا بالمنهج الإحصائي؛ لبيان تلك الدلالات المختلفة في السياق القرآني. وتتمثل مشكلة الدراسة في أن الدلالة الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك لم تُفرد لها دراسة علمية توضحها من جميع جوانبها المختلفة، ويمكن صياغة أسئلة الدراسة فيما يأتي:

- كم عدد أبنية الأفعال المجردة في جزء الملك؟
- ما الدلالات الصرفية لأبنية الأفعال المجردة الواردة في جزء الملك؟
- هل تنسجم معاني الدلالات الصرفية لأبنية الأفعال المجردة الواردة في كتب الصرف مع السياقات القرآنية المتعددة في جزء الملك؟
- وتهدف الدراسة إلى:
- حصر أبنية الأفعال المجردة التي وردت في جزء الملك.



- معرفة أنواع الدلالات الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك.
 - معرفة أبنية الأفعال المجردة التي لم ترد في سور جزء الملك.
- وتلخص أهميتها في:
- أن الدراسة توضح الدلالات الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك.
 - أنها توضح أبواب الفعل الثلاثي المجرد.
 - أن الدراسة تبين النماذج التطبيقية لأنواع الدلالات الصرفية لأبنية الأفعال المجردة في جزء الملك.
- وقد اقتضى البحث أن يتكون من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة:
- المبحث الأول: أبواب الفعل الثلاثي المجرد.
- المبحث الثاني: دلالات بناء فَعَلَ - يَفْعُلُ، وَقَعَلَ - يَفْعُلُ، وَقَعِلَ - يَفْعُلُ.
- المبحث الثالث: دلالات بناء فَعَلَ يَفْعُلُ، وَقَعَلَ - يَفْعُلُ، وَقَعِلَ - يَفْعُلُ.
- ثم جاءت الخاتمة مشتملة على أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

الدلالة الصرفية:

تعد الدلالة الصرفية مظهرًا من مظاهر الغنى والثراء في اللغة، وسبيلًا إلى النماء اللغوي، فإن تعدد الأبنية والصيغ، وكثرتها في العربية، يولد تعدد المعاني وكثرتها، إذ إن كل بنية تحمل معنى خاصًا أو مشتركًا (ابن عبد العزيز، 1427، ص 63). ويعرّفها بعض اللغويين بأنها "البحث في الاشتقاق والتصريف، والأبنية وتغيرها بتغير المعنى، وهو المسمى بعلم الأبنية (مورفولوجي - Morphology)" (آل ياسين، 1980، ص 437. وأبو حكمة، والأدبجي، 2022، ص 153، وبو جمل، 2021، ص 102).

"فالدلالة الصرفية تطلق غالبًا على الصيغة عينها، لكن البناء الإفرادي له ثلاث موقعيات: بداية، وسط، منتهى. والصيغة الإفرادية أنواع: حديثة، ذاتية، وصفية. ودلالة الحديث تكمن في وسطها غالبًا فَعُلَ، فَعَلَ، فالضم يدل على الثبات مثل: كَرُمَ، شَرُفَ، والكسر يدل على الزوال مثل: فَرِحَ وغَضِبَ، والفتح حياد. وفي الوصفية لها البداية في مثل: القِسط: العدل، والقِسط: الجور، والقِسط: عود طيب...، ومثله كذلك في المشتقات في اسمي المرّة والهيئة فَعلة فَعلة وفي وسط المشتقات في مثل: مكرم ومكرم، ومخير ومخير. ومنها المنقلبات في الاشتقاق وهي صرفية أيضًا مثل: كمل، كلم، ملك، مكل، لكم، ملك، وهو ما يسمى بنظام الرتب" (مطهري، 2003، ص 32).

ويمثل كل بناء من الأبنية الصرفية دلالة في المعنى فضلًا عن وظيفته التركيبية. وتحديد شكل البنية يقوم على المعنى المراد، فالمتكلم يتحكم في تصريف الكلمة الأصلية بزيادة أو نقصان أو نقل من زمان إلى زمان، فكلمة (الضرب) مثلًا تتصرف إلى وجوه مختلفة، فيبنى للماضي منها ضَرَبَ، وللحاضر يَضْرِبُ،

وللمستقبل سيضرب، وللأمر إضرب، وللنهي لا تضرب، وللفاعل ضارب، وللمفعول مضروب، وللموضوع المضرب، وللوقت المضرب، وللآلة المضرب والمضرب، ولتهيؤ الفعل من ذات نفسه اضطرب، وللتكلف تضرب، وللمقابلة بين اثنين يفعل كل واحد منهما بصاحبه مثل ما يفعل به الآخر تضارب، والتضارب، وللطلب استضرب إلى غير ذلك من الاشتقاقات المختلفة لاختلاف المعاني (القبصي، 1993، ص 28).

فالأفعال جميعاً تؤدي وظيفة الإسناد، بجانب وظيفتها الأساسية في الدلالة على الحدث والزمن. وهذا الإسناد يختلف بحسب المتكلم أو المخاطب أو الغائب، وبحسب الأفراد أو التثنية أو الجمع. فضلاً عن وظائف فرعية أخرى تؤديها الأفعال (خليل، 1998، ص 59).

فيتضح لنا مما سبق: أنّ مفهوم الدلالة الصرفية يلخص في أنها تعني الوظائف الصوتية للأوزان والصيغ المتعددة التي توحى بمعان مختلفة تؤدي إلى ثراء اللغة وتوليد ألفاظها، وتكون هذه الدلالة عن طريق استعمال الصيغ الصرفية المعروفة أو اللواحق من بوادئ ودواخل ولواحق.

الفعل عند اللغويين:

قسّم علماء العربية الكلمة ثلاثة أقسام: اسم وفعل وحرف، فمن بداية الدراسات اللغوية مع الخليل وسيبويه ومن تبعهم من العلماء، لا نكاد نرى مخالفاً لهذا التقسيم؛ باستثناء ما جاء به بعض العلماء، ومنهم تمام حسان حيث قسمها إلى: الاسم والصفة والفعل والضمير والخالفة والظرف والأداة (حسان، 1994، ص 133). فسيبويه يقرر في كتابه في باب سماه (هذا باب علم الكلم من العربية) يقول فيه: "فالكلم: اسم، وفعل، وحرف جاء لمعنى ليس باسم ولا فعل" (سيبويه، 1988: 12/1، والدعدي، 2024، ص 44).

والفعل لغة: "الفاء والعين واللام أصل صحيح يدل على إحداث شيء من عمل وغيره. من ذلك: فعلت كذا أفعله فعلاً. وكانت من فلان فعلة حسنة أو قبيحة" (ابن فارس، 1979: 4/511).

وقد اختلف اللغويون في التعريف الاصطلاحي للفعل، فنجد أن سيبويه قد عرّفه في باب أقسام الكلم بقوله: "وأما الفعل فأمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء، وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع. فأما بناء ما مضى، فذهب، وسمع ومكث وحمد. وأما بناء ما لم يقع فإنه قولك أمراً: اذهب واقتل واضرب، ومخبراً: (يقتل) يذهب ويضرب ويقتل ويضرب. وكذلك بناء ما لم ينقطع وهو كائن إذا أخبرت... والأحداث نحو: الضرب والحمد والقتل" (سيبويه، 1988: 12/1). ووضح أبو سعيد السيرافي في شرح الكتاب أن الفعل هو ما فعله صاحبه فأحدثه، والفعل كل ما دل لفظه على حدث مقترن بزمان ماضٍ أو مستقبل أو مهم في الحال والاستقبال، لينماز عما سموه بالاسم والحرف (السيرافي، 1986: 1/54).

أما الفعل في كتب التعريفات، فقد عرفه الجرجاني بأنه: "ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة" (الجرجاني، 1403، ص 168، والمناوي، 1410، ص 561)، ويطول الحديث في استعراض



أقوال اللغويين في تعريف الفعل، ونختم تحديد الفعل بتعريف الشيخ أحمد الحملاوي الذي حاول فيه أن يوجز تعاريف من سبقوه بقوله: هو "ما دل على حدث، وزمن، وهو ثلاثة أنواع: ماضي، ومضارع، وأمر، وهو بالنسبة لفاعله مبني للمعلوم، ومبني للمجهول، وبالنسبة إلى عامله لازم ومتعد، وبالنسبة لأبنيته مجرد ومزید. والفعل أصل المشتقات عند الكوفيين، وهو مشتق من المصدر عند البصريين" (الحملاوي، د.ت، ص 61، والعلوي، 2021، ص 21).

فالفعل المجرد ما كانت جميع حروفه أصلية، لا يسقط حرف منها في تصاريف الكلمة بغير علة" (الحديثي، 1965، ص 377، والبكري، 2023، ص 74-117). وينقسم الفعل المجرد إلى قسمين هما: الثلاثي والرباعي (السرقسطي، 1975: 55/1، ويوسف، 2011، ص 2).

وهنا نجد أن النحاة قد اختلفوا في تحديد الفعل وعلاماته كما اختلفوا في حد الاسم وعلاماته. فمن خلال ما سبق يتضح أن أفضل تحديد للفعل هو أنه: ما دل على حدث مقترن بزمن، فدلالته على الحدث والزمن هي وظيفته الصرفية التي يتميز بها عن غيره من أقسام الكلم.

المبحث الأول: أبواب الفعل الثلاثي المجرد

إن أبواب الفعل الثلاثي المجرد كما أوردها أغلب الصرفيين ستة (الحملاوي، د.ت، ص 61-67):

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (نَصَرَ - يَنْصُرُ)

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (ضَرَبَ - يَضْرِبُ)

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (فَرَحَ - يَفْرَحُ)

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (كَرَّمَ - يَكْرُمُ)

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (فَتَحَ - يَفْتَحُ)

فَعَلَ - يَفْعُلُ. (حَسَبَ - يَحْسِبُ)

وهذا ما نهجه المبرد في المقتضب (المبرد، د.ت: 2/ 110-112) وابن المؤدب في دقائق التصريف (ابن المؤدب، 2004، ص 34-45) وممن سار على نهج الأبواب الستة الفارابي (ت350هـ) في ديوان الأدب (الفارابي، 2002: 2/ 98، 138، 142، 191، 223، 271، 3/ 264) وابن مسعود في مراح الأرواح في علم الصرف (دينقوز، 1959، ص 17) وأبو الخير الفارسي (الفارسي، د. ت، ص 19)، وسار على هذا النهج الكثير من المحدثين، منهم أحمد الحملاوي (الحملاوي، د.ت، ص 21-23) وكمال إبراهيم (إبراهيم، 1957، ص 16) وتمام حسان (حسان، 1994، ص 138) ومصطفى النحاس (النحاس، 1981، ص 33) وإبراهيم السامرائي (السامرائي، 1966، ص 105) وحاتم الضامن (الضامن، د.ت، ص 47-49) والفرطوسي وشلاش (الفرطوسي، وشلاش، 2011، 41-52) ويوسف أحمد المطاع (المطاع، 1984: 3/ 19-25) وعبد الجبار علوان النائلة وغيرهم (يوسف، 2011، ص 4).

أما سيبويه، فلم يذكر باب البناء (فَعَلَ - يَفْعُلُ) مع أبواب الفعل المجرد (سيبويه، 1988: 4/ 38-40) وأخرج باب البناء (فَعَلَ - يَفْعُلُ) بحجة أنه شاذ. يقول: "وهذه الحروف من فَعَلَ يَفْعُلُ إلى منتهى الفصل شواذ"



(سيبويه، 1988: 4/40)، كما عد سيبويه البناء (فَعَلٌ - يَفْعُلُ) من الشواذ أيضاً (سيبويه، 1988: 4/40)، وعده كذلك من الشواذ مَنْ اعتمدوا الأبواب الستة للفعل الثلاثي المجرد السالف ذكرها.

فعند الحديث عن أبنية الفعل المجرد وما تتضمنه من دلالات في جزء الملك، يتبين أن الأفعال لا يتضح معناها بدقة في ضوء التفسير المعجمي لها؛ لأن المعنى المعجمي يدور حول الكلمة المفردة في نطاق متعدد ومحتمل، فالسياق هو الذي يحدد هذا المعنى ويوضحه (عباس، 2004، ص 185).

فصيغة (فَعَلٌ) لم تختص بمعنى من المعاني بل شملت كثيراً من المعاني، يقول الرضي في شرح الشافية: "اعلم أن باب فَعَلٌ لَخَفْتِه لم يختص بمعنى من المعاني، بل استعمل في جميعها؛ لأن اللَّفْظ إذا خَفَّ كَثُرَ استعماله وأتسع التصرف فيه" (الأستراباذي، 1975: 70/1).

وأهم تلك المعاني وأبرزها ما يأتي (ابن عقيل، 1980: 262/4):

- الدلالة على الغلبة: نحو قهر، قسر.
- الجمع: كحشر، وحشد.
- الإعطاء: كمنح ونحل.
- الاستقرار: كسكن، وقطن.
- التفريق: كفصل، وقسم.
- الإيذاء: كلسع، ولدغ.
- الاصطلام: كحزّ، ونسج، وعزل.
- التصويت: كصرخ، وصهل.
- الدفع: كدراً، وردع.
- التحويل: كقلب، وصرف.
- الستر: كخبأ، وحجب.
- الرمي: كقذف، وحذف.

وقبل التطرق إلى توضيح الدلالة الصرفية للفعل الثلاثي في جزء الملك، لا بد من استقراء الأفعال المجردة وإحصائها في جزء الملك بجميع أبنيتها المختلفة، وتوضيح أكثر الأبنية وروداً، ومن ثم يتبين لنا مدى مطابقتها آراء اللغويين مع ما توصل إليه البحث أو العكس من ذلك.

المبحث الثاني:

دلالات بناء فَعَلٌ - يَفْعُلُ، وَقَعَلٌ - يَفْعُلُ، وَقَعَلٌ - يَفْعُلُ.

من خلال الدراسة الإحصائية التي أتبعته في هذا البحث تبين ورود الفعل الثلاثي المجرد وروداً واسعاً، وقد رُتبت تلك الأفعال حسب أبواب الفعل الثلاثي وهي كالآتي:



بناء (فَعَلَ - يَفْعُلُ) ودلالاته

هذا البناء هو أكثر الأبنية استعمالاً حيث ورد منه في جزء الملك اثنان وخمسون فعلاً في مئة واثنين وتسعين موضعاً، مبيّنة مع عدد تكرارها في الجدول الآتي:

جدول رقم (1)

التكرار	ماضي الفعل								
1	مار	2	غَدَوَ	1	ساء	2	حكم	4	أخذ
1	مكر	1	غَلَلَّ	1	سطر	2	خاض	5	أكل
1	نصر	1	فَوَّزَ	5	سلك	12	خلق	1	بسر
1	نظر	1	فجر	1	شدد	1	خرج	1	بلغ
1	نفخ	39	قَوَّلَ	1	شكر	2	دخل	3	بلا
1	نقر	4	قام	3	طاف	1	درس	2	تاب
1	هجر	2	قتل	1	طمس	9	دعا	1	ترك
1	سجد	1	قعد	7	ظن	1	دكَّ	1	تلى
		44	كان	1	عاذ	4	ذكر	1	رجف
		1	كتب	2	عبد	1	رجا	1	حشر
		6	كفر	1	عرج	1	رزق	1	حضَّ

وقد ذكرت خديجة الحديثي في دراساتها لكتاب سيبويه دلالات مختلفة لبناء (فَعَلَ - يَفْعُلُ) منها: الأخذ والعطاء، والحركة والاضطراب، والطلب والانتهاه، والأكل، والاعتداء والعمل، والإخبار، والصوت (الحديثي، 1965، ص 382).

- دلالاته على الطلب في قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ۝٥ ﴾ [نوح: 5] وقوله تعالى: ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ۝١٣ ﴾ [نوح: 13] وقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ مُوَدِّعِينَ رِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦ ﴾ [الجن: 6]

- دلالاته على الانتهاه في قوله تعالى: ﴿ كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴾ [القيامة: 26]. وقد أشار إلى هذا ابن منظور بقوله: «بلغ الشيء يبلغ بلوغاً وبلاغاً: وصل وانتهى» (ابن منظور، د.ت: 354/5).

- دلالاته على الأكل في قوله تعالى: ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [المرسلات: 43].

- دلالته على الاعتداء في قوله تعالى: ﴿فَقَتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾ [المدثر: 19] فقتل تعني "لعن لعناً بعد لعن، وقيل: فقتل بضرب من العقوبة" (القرطبي، 1964: 75/10). وجاء في تفسير الخازن بأن ﴿فَقَتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ﴾ "أي عذب، وقيل لعن كيف قدر وهو على طريق التعجب" (الخازن، 1415: 364/4).
- دلالته على العمل في قوله تعالى: ﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ [القلم: 1] والسَّطْرُ الخط والكتابة، وما يسطرون: أي وما تكتب الملائكة لأعمال بني آدم (ابن منظور، د.ت: 363/4). ومنها: سَجَدَ، في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلاً طَوِيلًا﴾ [الإنسان: 26] وكتب في قوله تعالى: ﴿أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾ [القلم: 47].
- دلالته على الإخبار والصوت ورد في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [الآية 10 الملك]. علما أن الفعل (قال) الدال على الصوت قد تكرر في الجزء (39) مرة، ومثله دلالة الصوت للفعل (نقر) في قول تعالى: ﴿إِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ﴾ [المدثر: 8] أي إذا نفخ في الصور. وضح القرطبي في تفسيره أن النقر في كلام العرب: الصوت (القرطبي، 1964: 70 / 19). ومنه قول امرئ القيس (2004، ص 122):

أخفضه بالنقر لما علوته ويرفع طرفا غير خاف غضيض

بناء (فَعَلَ - يَفْعَلُ) ودلالاته

انطوت تحت هذا البناء أفعال عدة تمحورت حول دلالات مختلفة. فأفعال هذا البناء الماضي منها والمضارع تأتي حلقية العين أو اللام. وليس كل حلقي مفتوحاً فيها. وحروف الحلق ستة: الهمة والحاء والخاء والعين والغين والهاء. وما جاء من هذا البناء بدون حرف حلقي فشاذ (ابن القطاع الصقلي، 1999، ص 325). أو على تداخل اللغات، أو على التشبه بها (الحديثي، 1965، ص 386).

ورد على هذا البناء في جزء الملك ستة عشر فعلاً في ثمانية وستين موضعاً مبينة في الجدول الآتي:

جدول رقم (2)

ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار
بعث	1	ذهب	1	طغى	1	كاد	3
جمع	4	رأى	17	فعل	2	نفع	1
جهر	1	ركع	2	قرأ	4	وقع	1
ذراً	1	سأل	6	قطع	1	جعل	22



ويستعمل هذا البناء لمعاني مختلفة، منها الخوف والذعر والمنع والابتعاد والإيذاء والصوت والإعطاء والقطع والادخار والذهاب (ابن عقيل، 1980: 262/4، والحديثي، 1965، ص 386-387).

ومن معاني هذا البناء في جزء الملك:

- دلالاته على الإيذاء في قوله تعالى ﴿فَيَوْمِئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الحاقة: 15]. أي قامت القيامة وسميت بالواقعة لكثرة ما يقع فيها من الشدائد (القرطبي، 1964: 194/17).
- دلالاته على الصوت في قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ [الملك: 13] وجهر بالقول: يعني رفع صوته (الرازي، 1990: 63/1) ومثله قرأ في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قرَأْتَهُ فَانصتْ لَهُ﴾ [القيامة: 18].
- دلالاته على الإعطاء في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: 12]. أي جعل لكم بساتين وأنهارًا جارية (الشوكاني، 1414: 357/5).
- دلالاته على القطع في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: 46].
- دلالاته على الادخار في قوله تعالى: ﴿وَجَمَعَ فَأَوْعَى﴾ [المعارج: 18]. جمع: تعني جمع المال، فأوعى بأن جعله في وعاء حفظاً له (الماوردي، د ت: 94/6). وهذا ما يؤكد دلالة الفعل على الادخار.
- دلالاته على الذهاب في قوله تعالى: ﴿لَيْكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾ (32) ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى﴾ [القيامة: 32-33]. أي ذهب إلى أهله يتختر ويتناقل عن الداعي إلى الحق والمراد به أبو جهل (القرطبي، 1964: 114/1).

بناء (فَعَلَ - يَفْعَلُ) ودلالاته

ورد على هذا البناء في جزء الملك واحد وأربعون فعلاً، في ثمانين موضعاً مبينة في الجدول الآتي:

جدول رقم (3)

ماضي الفاعل	التكرار								
أتى	6	وسم	1	غفر	3	لجّ	1	هلك	1
جاء	3	صبر	6	فتن	1	لمس	1	وجد	5
جزأ	2	صرم	1	فرج	1	مسّ	2	وعى	1
حمل	3	ضلّ	1	فرّ	1	مشى	3	وقى	1
خسف	2	ضرب	1	قبض	1	ملك	2	ولد	1
درى	2	عبس	1	قدر	1	نبذ	1		
رمى	1	عرض	1	كاد	1	نسف	1		
زاد	7	عصى	4	كسب	1	نطق	1		
سقى	2	عقل	2	كشف	1	هدى	3		



يستعمل بناء (فَعَلَ - يَفْعَلُ) لعدد من الدلالات المختلفة منها:

الأخذ والهدوء والثبات والسير والمجي والصوت والحركة والاضطراب والقطع والإعطاء (الحديثي، 1965، ص 382).

ومن دلالات هذا البناء في جزء الملك:

- دلالته على الأخذ في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ﴾ [الملك: 19]. قبض الشيء أخذه والقبض ضد البسط (الرازي، 1990: 46/1). ومن دلالة الأخذ أيضاً الفعل خسف في قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: 16] جاء في اللسان: "وخسف بالرجل وبالقوم إذا أخذته الأرض ودخل فيها" (ابن منظور، د.ت: 67/9).
- دلالته على الهدوء كما في قوله تعالى: ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان: 12] "والصبر هو: الحبس. يقال: صبرت نفسي على ذلك الأمر، أي حبستها" (ابن فارس، 1979: 329/2).
- دلالته على السير في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ [الملك: 15] وقوله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المزمل: 20] ومعنى: "ضرب في الأرض أي: سار لابتغاء الرزق" (الرازي، 1990: 183/1).
- دلالته على المجيء كما في لفظي (أتى، وجاء). ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ آتَانَا الْيَقِينَ﴾ [المدثر: 47] وقوله تعالى: ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنشَرْنَاهُ إِلَّا فِي سَحَابٍ مِّمَّنْ﴾ [الملك: 9] "أي جاءنا ونزل بنا الموت" (القرطبي، 1964: 88/10) "والإتيان: المجيء" (الرازي، 1990: 13/1).
- دلالته على الصوت في قوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ [المرسلات: 35] نطق: نطق الناطق ينطق نطقاً أي تكلم. والمنطق الكلام. والمنطيق: البليغ (ابن منظور، د.ت: 354/10).
- دلالته على الحركة والاضطراب كما في ألفاظ: عبس، ونسف، ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ [المدثر: 22] فمعنى: "عبس: قطب ما بين عينيه، ورجل عابس من قوم عبوس. ويوم عابس وعبوس أي: شديد" (ابن منظور، د.ت: 128/6) فضلاً عن دلالة هذا البناء على الحركة والاضطراب في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ نُسِفتُ﴾ [المرسلات: 10].
- دلالته على القطع في قوله تعالى: ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ﴾ [القلم: 17] صرم الشيء قطعه، وصرم الرجل: قطع كلامه. فهذا الفعل يحمل دلالة القطع (ابن فارس، 1979: 344/3).

- دلالته على الإعطاء كما في الأفعال: جزى، زاد، سقى، ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [الإنسان: 12] وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ﴾ ⑩ [المدثر: 15] وقوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُوعٌ أَسْوَدٌ مِنْ فِضَّةٍ وَسَقَمَهُمُ رَبُّهُمْ شَرًّا أَبَاطَهُرًا﴾ ⑪ [الإنسان: 21] والمعنى كفاهم على الإيثار وما يؤدي إليه من الجوع والعري يستأنًا فيه مأكلاً هنيئاً، وحرير فيه ملبس بهي (الرازي، 1420: 749/3).

المبحث الثالث: دلالات بناء وفَعِلَ - يَفْعُلُ، وفَعِلَ - يَفْعِلُ، وفَعُلَ - يَفْعُلُ.

بناء (فَعِلَ - يَفْعُلُ) ودلالاته

يأتي البناء فَعِلَ (بكسر العين) للدلالة على النعوت الملازمة أو للدلالة على عرضي للعلل، أو كبر عضو، ويكون لازمه أكثر من متعدديه، ويكثر فيه العلل والأحزان، كما يتضمن الفرح والخوف والألوان، والعيوب والحلي والامتلاء، ومن الهيج ما يدل على الجوع والعطش وضديهما (ابن عقيل، 1980: 262/4، والأسترابادي، 1975: 71-72).

وقد ورد على هذا البناء تسعة عشر فعلاً في ثمانية وستين موضعاً مبينة في الجدول الآتي:

جدول رقم (4)

ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار	ماضي الفاعل	التكرار
أذن	1	حلَّ	1	شاء	11	عمل	1
أمن	2	خاف	4	شرب	4	لعب	1
برق	1	رحم	1	طمع	2	ودَّ	2
حسب	3	رهق	2	عجل	1	تذر	11
خشى	1	سمع	5	علم	14		

من دلالة البناء (فَعِلَ - يَفْعُلُ) في جزء الملك:

- دلالته على الخوف (سيبويه، 1988: 18/4) كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [الملك: 12] فخشي: يدل على الخوف والذعر. والخشية: الخوف (ابن فارس، 1979: 184/2). ومثله دلالة الفعلين خاف وبرق، في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَتَطِيرًا﴾ ⑫ [الإنسان: 10] وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرِقَ الْبَصُرُ﴾ ⑬ [القيامة: 7] ومعنى (برق): فزع، كما جاء في اللسان (ابن منظور، د.ت: 16/10).

- دلالته على الشبغ والامتلاء في قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [المرسلات: 43].
- دلالته على العلة كما في قوله تعالى: ﴿خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [المعارج: 44] فمعنى ترهقهم ذلة: أي يغشاهم الهوان، وقيل هو سواد الوجوه. والرهق: الغشيان (القرطبي، 1964: 18/297).
- دلالته على العلم (الحديثي، 1965، ص 385) في قوله تعالى: ﴿فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الملك: 29] ومثله الفعل حسب في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ [القيامة: 36].
- دلالته على التعلق بشيء (سيبويه، 1988: 4/17) كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ﴾ [المدثر: 15] ومثله دلالة الفعل وذ: أي أحب (ابن منظور، دت: 3/453) في قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهَنُ فِيدَهُنْوَكَ﴾ [القلم: 9].
- دلالته على الحركة (الحديثي، 1965، ص 385) كما في ألفاظ (تعجل، ولعب، وعمل). ومن شواهد ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: 16] وقوله تعالى: ﴿فَدَرَّهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يَلْقَوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [المعارج: 42] وقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: 43].
- دلالته على ترك الشيء كما في قوله تعالى: ﴿فَدَرَّهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يَلْقَوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [المعارج: 42] أي: اتركهم يخوضون في باطلهم ويلعبون في دنياهم (القرطبي، 1964: 18/296).

بناء (فَعْلٌ - يَفْعِلُ) ودلالاته:

هذا البناء في العربية تأتي منه أفعال محدودة وهو ما أكده سيبويه بقوله: "وقد بنوا فَعْلًا على يَفْعِلُ في أحرف" (سيبويه، 1988: 4/38) أي: في أفعال قليلة. فبناء (يَفْعِلُ) هو أقل استعمالاً، يقول سيبويه: "الفتح في هذه الأفعال جيّد، وهو أقيس" (سيبويه، 1988: 4/39). وقد أشار ابن عصفور إلى محدودية هذا البناء في اللغة العربية، فهو قليل جداً لا يتجاوز ثلاثة عشر فعلاً (ابن عصفور، 1996، ص 121).

فبعد إحصاء جميع أفعال الجزء، لم يعثر الباحث على فعلٍ ثلاثي مجرد على هذا البناء.

بناء (فَعْلٌ - يَفْعِلُ) ودلالاته:

هذا البناء هو أقل أبنية الأفعال وروداً في العربية وقد يأتي هذا البناء الثلاثي للدلالة على الطباع والغرائز لمعنى مطبوع عليه، ما هو قائم به نحو: كَرُمَ يَكْرُمُ، لَوْمٌ يَلُومُ، نَبَهٌ يَنْبَهُ، سَفَهٌ يَسْفَهُ، جَبُنٌ يَجْبُنُ، بُلْدٌ يَبْلُدُ (ابن مالك، 1990: 3/435) ويقصد بالغرائز: الأوصاف المخلوقة كالحسن والقبح والوسامة والكبر والصغر والغلظ (الاستراباذي، 1975: 1/74).



ولا يأتي المضارع من (فَعَلَّ) إلا على (يُفَعِّلُ) بضم عينه دون فتحها أو كسرهما (ابن قتيبة، د.ت، ص 484)؛ لأن (فَعَلَّ) لا يتعدى. يقول ابن جني في اختصاص هذا البناء بالضم: "لأن ما يتعدى من الأفعال أكثر مما لا يتعدى فجعلت الضمة في عين ما لا يتعدى لقلته، وخصوا التعدي بالفتح والكسر لكثرة وخفة الفتح والكسرة؛ هرباً من أن يكثر من كلامهم ما يستثقلونه" (ابن جني، 1954، ص 189).

فمن خلال الإحصاء الذي قام به الباحث في جزء الملك لم يجد فعلاً ثلاثياً مجرداً على هذه الصيغة. أما الفعل الرباعي المجرد فله صيغة واحدة هي (فَعَّلَ) قال فيه سيبويه: "إذا كان غير مزيد فإنه لا يكون إلا على مثال فَعَّلَ؛ ويكون يُفَعِّلُ منه على يُفَعِّلُ، [يعني المضارع] ويُفَعِّلُ على مثال يُفَعِّلُ؛ والاسم منه على مثال يُفَعِّلُ ويُفَعِّلُ إلا أن موضع الياء ميمٌ. وذلك نحو: دَحْرَجَ يُدَحِّرُ ومُدَحَّرَجٌ ومُدَحَّرَجٌ" (سيبويه، 1988: 4/299). ويأتي الرباعي المجرد على أربعة أوجه (ابن المؤدب، د.ت، ص 187):

رباعي مضاعف نحو: صلصل، جلجل.

رباعي مختلف الحروف نحو: قرطس، دحرج.

رباعي مولد من الثلاثي نحو: ضريب.

رباعي مختصر نحو: سبجل.

فالباحث لم يعثر على أي فعلٍ رباعي مجرد في جزء الملك؛ لندرة استعمال القرآن الكريم للفعل الرباعي. وقد أشار إلى ذلك محمد عبد الخالق عزيمة في دراساته لأسلوب القرآن الكريم، موضحاً أن القرآن الكريم لم يرد فيه سوى ثمانية أفعال رباعية فقط، هي (عضيمة، د.ت: 4/17-18):

[يعثر - حصحص - دمدم - زحزح - زلزل - عسعس - كبكب - وسوس]

فعند المقارنة بين الأفعال المجردة والأفعال المزيّدة، نجد أن جميع الأفعال المجردة الواردة في جزء الملك بلغت مائة وسبعة وعشرين فعلاً في أربعمئة وسبعة مواضع، فكان ورودها بنسبة 31%، أما الأفعال المزيّدة فقد وردت في جزء الملك (431) مرة، في (912) موضعاً؛ بنسبة 69%. أي أن الأفعال المزيّدة هي الأكثر وروداً في جزء الملك.

النتائج:

- بعون الله وتوفيقه توصل هذا البحث إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:
- يُعد البناء (فَعَّلَ) وما تبعه من أبواب الفعل المجرد، أكثر الأبنية استعمالاً في جزء الملك، فهو أخف الأبنية وأعدلها.
- من خلال تتبع معاني البناء (فَعَّلَ) في جزء الملك لم نجد أنه قد اختص بمعانٍ معينة ومحدودة كما تختص بها غيره من الأبنية الأخرى، بل اشتمل على معانٍ كثيرة.



- للأبنية الصرفية أثر كبير في تحديد الدلالة فأى تغيير في تلك الأبنية الصرفية بالزيادة أو النقصان يؤدي إلى تغيير في معانيها ودلالاتها.
- تعددت المعاني وتداخلت في عدد من أبنية الأفعال في جزء الملك، فمعنى العطاء مثلاً نجد أنه قد دل عليه عدد من أبنية الأفعال المجردة، فالبناء الواحد يشتمل على عدد من المعاني، والمعنى الواحد قد يدل عليه أكثر من بناء.
- تبين عدم ورود الأبنية الفعلية الرباعية المجردة في جزء الملك؛ ويعود ذلك إلى ثقل هذه الأبنية إذا ما قيست بالأبنية الثلاثية، فضلاً عن محدودية ورود الأفعال الرباعية في القرآن الكريم خاصة واللغة العربية عامة.
- البناء (فَعَلَ - يَفْعُلُ) هو أكثر الأبنية استعمالاً حيث ورد منه في جزء الملك اثنان وخمسون فعلاً في مئة واثنين وتسعين موضعاً.
- لم يرد في جزء الملك أي فعلٍ ثلاثي مجرد على هذين البنائين: (فَعَلَ - يَفْعُلُ، وَقَعَلَ - يَفْعُلُ)

التوصيات:

يوصي البحث بالاهتمام بالدراسات الدلالية وربطها بعلوم الصرف والنحو وغيرها من العلوم الأخرى؛ لتوضيح مدى التكامل بين علوم اللغة العربية المختلفة.

المراجع

القرآن الكريم.

- إبراهيم، كمال. (1957). *عمدة الصرف* (ط.2). مطبعة الزهراء.
- الأسترابادي، رضي الدين. (1975). *شرح شافية ابن الحاجب* (محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، تحقيق)، دار الكتب العلمية.
- آل ياسين، محمد حسين. (1980). *الدراسات اللغوية عند العرب إلى نهاية القرن الثالث* (ط.1). دار مكتبة الحياة.
- امرؤ القيس. (2004). *ديوانه* (ط.2). دار المعرفة.
- البكري، منال فايز عبدالله. (2023). *المسائل الصرفية في كتاب (نتائج الفكر في النحو) للشَّهْبِيلِي*. *مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية*، 5(3)، 74-117. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1559>.
- بو جمل، حمزة. (2021). أثر الدرس الصوتي الحديث في تجديد الصرف العربي. *مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية*، 7(6)، 98-119. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i6.259>.
- الجرجاني، علي بن محمد. (1403). *التعريفات* (ط.1). دار الكتب العلمية.
- ابن جني. (1954). *المنصف* (إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، تحقيق؛ ط.1)، إدارة إحياء التراث القديم.
- الحديثي، خديجة. (1965). *أبنية الصرف في كتاب سيبويه* (ط.1). منشورات مكتبة النهضة.
- حسان، تمام. (1998). *اللغة العربية معناها ومبناها* (ط.3). عالم الكتب.

- أبو حكمة، خالد سعيد، و الأديبي، عبدالغني شوقي. (2022). الحذف الصوتي في أمالي ابن الشجري. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، (15)، 149-176. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i15.886>.
- الحملوي، أحمد. (د.ت). *شذذ العرف في فن الصرف* (نصرالله عبد الرحمن نصرالله، تحقيق)، مكتبة الرشد.
- الغازن، علاء الدين الشيعي. (1415). *لباب التأويل في معاني التنزيل* (ط.1). (محمد علي شاهين، تحقيق)، دار الكتب العلمية.
- خليل، حلبي. (1998). *الكلمة دراسة لغوية معجمية*، دار المعرفة الجامعية.
- الدعدي، مقبل بن علي. (2024). علوم العربية في دراسات نبيل علي: بحث في نقد التصوّر ومنطقاته. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 6(2)، 30-57. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1936>.
- دينقوز، شمس الدين. (1959). *شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف* (ط.3). مطبعة مصطفى البابلي وأولاده.
- الرازي، زين الدين. (1990). *مختار الصحاح* (يوسف الشيخ، تحقيق؛ ط.5)، المكتبة العصرية، والدار النموذجية.
- الرازي، فخر الدين. (1420). *مفاتيح الغيب - التفسير الكبير* (ط.3). دار إحياء التراث العربي.
- السامرائي، إبراهيم. (1966). *الفاعل زمانه وأبنيته* مطبعة العاني.
- السرقسطي. (1975). *الأفعال* (حسين محمد شرف، تحقيق)، الهيئة العامة للمطابع الأميرية.
- سيبويه، عمرو بن عثمان. (1988). *الكتاب* (عبد السلام هارون، تحقيق؛ ط.3)، مكتبة الخانجي.
- السيرافي، أبو سعيد. (1986). *شرح الكتاب* (رمضان عبد التواب، ومحمود حجازي، تحقيق)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- الشوكاني، محمد. (1414). *فتح القدير* (ط.1). دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب.
- الضامن، حاتم صالح. (د.ت). *الصرف، كلية الدراسات الإسلامية والعربية*.
- عباس، حامد كاظم. (2004). *الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى (دراسة لغوية)*، (ط.1). دار الشؤون الثقافية العامة.
- ابن عبد العزيز، فريد. (1427). *الخلاص التصريفي وأثره الدلالي في القرآن* (ط.1). دار ابن الجوزي.
- ابن عصفور الإشبيلي. (1996). *المتع الكبير في التصريف* (فخر الدين قباوه، تحقيق؛ ط.1)، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت.
- عزيمة، محمد عبد الخالق. (د.ت). *دراسات لأسلوب القرآن الكريم*، دار الحديث.
- ابن عقيل. (1980). *شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك* (محمد محيي الدين عبد الحميد، تحقيق؛ ط.20)، دار التراث دار مصر للطباعة.
- العولقي، صالح عبدالله منصور مسود. (2021). ما شذذ عن القاعدة الصرفية في أبنية الأسماء. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 1(3)، 7-51. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i3.232>.
- ابن فارس، أحمد. (1979). *معجم مقاييس اللغة* (عبد السلام هارون، تحقيق)، دار الفكر.
- الفارابي، أبو إسحاق. (2002). *معجم ديوان الأدب* (أحمد مختار عمر، تحقيق) مؤسسة دار الشعب.
- الفراسي، محمد. (د.ت). *الزبدة في الصرف* (حميد الفتلي، تحقيق)، دار الكتب العلمية.
- الفرطوسي، صلاح مهدي، وشلاش، هاشم طه. (2011). *المهذب في علم التصريف* (ط.1). مطابع بيروت الحديثة.
- ابن قتيبة. (د.ت). *أدب الكاتب* (محمد الدالي، تحقيق)، مؤسسة الرسالة.
- القرطبي. (1964). *الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)* (أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، تحقيق؛ ط.2)، دار الكتب المصرية.
- ابن القطاع الصقلي. (1999). *أبنية الأسماء والأفعال والمصادر* (أحمد عبد الدائم، تحقيق)، مطبعة دار الكتب المصرية.
- ابن مالك. (1990). *شرح التسهيل* (عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، تحقيق؛ ط.1)، هجر للطباعة والنشر.



الماوردي، علي بن محمد. (د.ت). النكت والعيون، تفسير الماوردي (السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، تحقيق)، دار الكتب العلمية.

المبرد، محمد بن يزيد. (د.ت). المقتضب (محمد عبد الخالق عزيمة، تحقيق)، عالم الكتب.
 المطاع، يوسف أحمد. (1984). الموسوعة النحوية الصرفية (ط.1). جامعة الكويت.
 المطهري، صفية. (2003). الدلالة الإيحائية في الصيغة الإفرادية، منشورات اتحاد الكتاب العرب.
 المناوي، محمد عبد الرؤوف. (1410). التوفيق على مهمات التعاريف (محمد رضوان الداية، تحقيق؛ ط.1)، دار الفكر المعاصر.
 ابن المؤدب، أبو القاسم. (2004). دقائق التصريف (حاتم صالح الضامن، تحقيق؛ ط.1)، دار البشائر.
 النحاس، مصطفى. (1981). مدخل إلى دراسة الصرف العربي (على ضوء الدراسات اللغوية المعاصرة) (ط.1). مكتبة الفلاح.
 يوسف، أسعد رزق. (2011). أبنية الفعل في مقامات الحريري، (دراسة في دلالة الأبنية الصرفية) [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة البصرة.

Arabic References

al-Qur'ān al-Karīm.

Ibrāhīm, Kamāl. (1957). 'umdh al-ṣarf (2nd ed.). Maṭba'at al-Zahrā'.

Al'strābādhy, Raḍī al-Dīn. (1975). *sharḥ Shāfiyah Ibn al-Hājib* (Muḥammad Nūr al-Ḥasan, wa-Muḥammad alzfzāf, wa-Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, taḥqīq), Dār al-Kutub al-'Ilmiyah.

Āl Yāsīn, Muḥammad Ḥusayn. (1980). *al-Dirāsāt al-lughawiyah 'inda al-'Arab ilā nihāyat al-qarn al-thālith* (1st ed.). Dār Maktabat al-ḥayāh.

Imru' al-Qays. (2004). *dīwānīh* (2nd ed.). Dār al-Ma'rifah.

Al-Bakri, M. F. A. . (2023). Morpho-syntactic Issues in As-Suhaili's Book Neta'at Al-Fikr Fi Al-Nahw (Intellectual Output in Syntax). *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 5(3), 74–117. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1559>

Bou Jamal, H. . (2021). The Effect of Modern Phonetic Lesson on Renewing the Arab Morphology. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 1(6), 98–119. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i6.259>

al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad. (1403). *al-t'ryfāt* (1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyah.

Ibn Jinnī. (1954). *al-Munṣif* (Ibrāhīm Muṣṭafā, wa-'Abd Allāh Amin, taḥqīq; 1st ed.), Idārat Iḥyā' al-Turāth al-qadīm.

al-Ḥadīthī, Khadījah. (1965). *abniyat al-ṣarf fi Kitāb Sibawayh* (1st ed.). Manshūrāt Maktabat al-Nahḍah.

Ḥassān, Tammām. (1998). *al-lughah al-'Arabīyah ma'nāhā wmbnāhā* (3rd ed.). 'Ālam al-Kutub.

Abu Hikmah, K. S. ., & Al-Adabei, A. S. . (2022). Phonological Deletion in Amali Ibn Al-Shjari. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, (15), 149–176. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i15.886>

al-Ḥamalāwī, Aḥmad. (N. D). *Shadhā al-'urf fi Fann al-ṣarf* (nṣrāllh 'Abd al-Raḥmān nṣrāllh, taḥqīq), Maktabat al-Rushd.

al-Khāzīn, 'Alā' al-Dīn alshyhy. (1415). *Lubāb al-ta'wīl fi ma'ānī al-tanzīl* (1st ed.). (Muḥammad 'Alī Shāhīn, taḥqīq), Dār al-Kutub al-'Ilmiyah.



- Khalil, Hilmi. (1998). *al-Kalimah dirāsah lughawīyah mu‘jamīyah*, Dār al-Ma‘rifah al-Jāmi‘iyah.
- Al-Dadi, M. B. A. (2024). Arabic Sciences in the Studies of Nabil Ali: A Study in Conceptualization Criticism and Its Principles. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(2), 30–57. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1936>
- Dynqzw, Shams al-Dīn. (1959). *shrhān ‘alā Marāḥ al-arwāḥ fi ‘ilm al-ṣarf* (3rd ed.). Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābilī wa-Awlāduh.
- al-Rāzī, Zayn al-Dīn. (1990). *Mukhtār al-ṣiḥāḥ* (Yūsuf al-Shaykh, taḥqīq; 5th ed.), al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, wa-al-dār al-Namūdhajīyah.
- al-Rāzī, Fakhr al-Dīn. (1420). *Mafātīḥ al-ghayb-āltfīsyar al-kabīr* (3rd ed.). Dār lhyā’ al-Turāth al-‘Arabī.
- al-Sāmarrā’ī, Ibrāhīm. (1966). *al-fi‘l zamānīhi wa-abniyatuhu Maṭba‘at al-‘Ānī*.
- al-Saraqusṭī. (1975). *al-a‘āl* (Ḥusayn Muḥammad Sharaf, taḥqīq), al-Hay‘ah al-‘Āmmah lil-Maṭābi‘ al-Amīriyah.
- Sībawayh, ‘Amr ibn ‘Uthmān. (1988). *al-Kitāb* (‘Abd al-Salām Hārūn, taḥqīq; 3rd ed.), Maktabat al-Khānjī.
- al-Sirāfī, Abū Sa‘īd. (1986). *sharḥ al-Kitāb* (Ramaḍān ‘bdāltwāb, wa-Maḥmūd Ḥijāzī, taḥqīq), al-Hay‘ah al-Miṣriyah al-‘Āmmah lil-Kitāb.
- al-Shawkānī, Muḥammad. (1414). *Faṭḥ al-qadīr* (1st ed.). Dār Ibn Kathīr, wa-Dār al-Kalim al-Ṭayyib.
- al-Ḍāmin, Ḥātim Ṣāliḥ. (N. D). *al-ṣarf*, Kulliyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-al-‘Arabīyah.
- ‘Abbās, Ḥāmid Kāzīm. (2004). *al-dalālah al-Qur’ānīyah ‘inda al-Sharīf al-Murtaḍā (dirāsah lughawīyah)* (1st ed.). Dār al-Shu‘ūn al-Thaqāfiyah al-‘Āmmah.
- Ibn ‘Abd al-‘Azīz, Farīd. (1427). *al-khilāf al-taṣrīfī wa-atharuhu al-dalālī fi al-Qur’ān* (1st ed.). Dār Ibn al-Jawzī.
- Ibn ‘Uṣfūr al-Ishbīlī. (1996). *al-mumtī‘ al-kabīr fi al-taṣrīf* (Fakhr al-Dīn qbāwh, taḥqīq; 1st ed.), Maktabat Lubnān Nāshirūn, Bayrūt.
- ‘Uḍaymah, Muḥammad ‘Abd al-Khāliq. (N. D). *Dirāsāt li-ustūb al-Qur’ān al-Karīm*, Dār al-ḥadīth.
- Ibn ‘Aqīl. (1980). *sharḥ Ibn ‘Aqīl ‘alā Alfīyat Ibn Mālik* (Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd-al-Ḥamīd, taḥqīq; 20th ed.), Dār al-Turāth Dār Miṣr lil-Ṭibā‘ah.
- AL-awlagi, S. A. M. M. . (2021). Morphological Rules and the Irregular Structure of Nouns. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 1(3), 7–51. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i3.232>
- Ibn Fāris, Aḥmad. (1979). *Mu‘jam Maqāyīs al-lughah* (‘Abd al-Salām Hārūn, taḥqīq), Dār al-Fikr.
- al-Fārābī, Abū Ishāq. (2002). *Mu‘jam Dīwān al-adab* (Aḥmad Mukhtār ‘Umar, taḥqīq) Mu‘assasat Dār al-Sha‘b.
- al-Fārisī, Muḥammad. (N. D). *al-Zubdah fi al-ṣarf* (Ḥamīd al-Fatli, taḥqīq), Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- al-Farṭūsī, Ṣalāḥ Maḥdī, wshlāsh, Hāshim Ṭāhā. (2011). *al-Muḥadhdhab fi ‘ilm al-taṣrīf* (1st ed.). Maṭābi‘ Bayrūt al-ḥadīthah.



- Ibn Qutaybah. (N. D). *adab al-Kātib* (Muḥammad al-Dālī, taḥqīq), Mu'assasat al-Risālah.
- al-Qurṭubī. (1964). *al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān* (tafsīr al-Qurṭubī) (Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, taḥqīq; 2nd ed.), Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
- Ibn al-qīṭā' al-Ṣiqillī. (1999). *abniyat al-asmā' wa-al-a'āl wa-al-maṣādir* (Aḥmad 'Abd al-Dā'im, taḥqīq), Maṭba'at Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
- Ibn Mālik. (1990). *sharḥ al-Tas'hīl* ('Abd al-Raḥmān al-Sayyid, wa-Muḥammad Badawī al-Makhtūn, taḥqīq; 1), Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr.
- al-Māwardī, 'Alī ibn Muḥammad. (N. D). *al-Nukat wa-al-'uyūn, tafsīr al-Māwardī* (al-Sayyid ibn 'Abd al-Maqṣūd ibn 'Abd al-Raḥīm, taḥqīq), Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- al-Mibrad, Muḥammad ibn Yazīd. (N. D). *al-Muqtaḍab* (Muḥammad 'Abd al-Khālīq 'Uḍaymah, taḥqīq), 'Ālam al-Kutub.
- al-Muṭā', Yūsuf Aḥmad. (1984). *al-Mawsū'ah al-naḥwīyah al-ṣarfīyah* (1st ed.). Jāmi'at al-Kuwayt.
- al-Muṭahharī, Ṣafīyah. (2003). *al-dalālah al-iḥā'iyah fī al-ṣiḡḡah al-ifrādiyah*, Manshūrāt Ittiḥād al-Kitāb al-'Arab.
- al-Munāwī, Muḥammad 'Abd al-Ra'ūf. (1410). *al-Tawfiq 'alā muḥimmāt al-ta'ārīf* (Muḥammad Raḍwān al-Dāyah, taḥqīq; 1st ed.), Dār al-Fikr al-mu'āṣir.
- Ibn al-Mu'addib, Abū al-Qāsim. (2004). *daqā'iq al-taṣrīf* (Hātim Ṣāliḥ al-Ḍāmin, taḥqīq; 1st ed.), Dār al-Bashā'ir.
- al-Naḥḥās, Muṣṭafā. (1981). *madkhal ilā dirāsah al-ṣarf al-'Arabī ('alā ḍaw' al-Dirāsāt al-lughawīyah al-mu'āṣirah)* (1st ed.). Maktabat al-Falāḥ.
- Yūsuf, As'ad Rizq. (2011). *abniyat al-fī' fī Maqāmāt al-Ḥarīrī, (dirāsah fī Dalālat al-abniyah al-ṣarfīyah)* [Risālat mājistīr ḡhayr manshūrah], Jāmi'at al-Baṣrah.





The Relationship Between Linguistic System and Poetic Fabric in Ibn Mushref Al-Ahsae's Poetry

Dr. Mohammed Abdullah Mohammed Al-Jughaiman ^{*} 

maj@younus.net

Abstract:

This study aims to investigate the relationship between the linguistic system and poetic creativity in Ibn Mushref Al-Ahsae's poetry. It seeks to shed light on this poet's significance and the way he employs grammatical rules to serve semantic and musical harmony in his poems, highlighting the linguistic system in his poetry crafted in harmony with poetic rhythm and rhyme to enrich his texts, creating a syntax-poetry interface to achieve literary expression. Specific examples of Ibn Mushref's poetry were selected for this study, focusing on the significance of rhyme in his poetry and how it was employed for meter, rhythm, flexible presentation, delay, and grammatical structure consideration. The results showed that Ibn Mushref as a poet demonstrated exceptional linguistic skills, using Arabic grammar flexibly to meet the requirements of poetic text. The linguistic phenomena in Ibn Mushref's poetry were not erratic violations but deliberate poetic necessities aimed at achieving specific meanings, whether musical or textual. It was also revealed that poet did not always adhere to grammatical rules, but used these deviations skillfully to achieve musical or moral purposes.

Keywords: Poetic Necessity, Poetic Rhythm, Poetic Rhyme, Linguistic Phenomena, Textual Meanings.

* Assistant Professor of Morphology, Syntax and Language, Department of Arabic Language, College of Arts, King Faisal University in Al-Ahsa, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Jughaiman, Mohammed Abdullah Mohammed. (2024). The Relationship Between Linguistic System and Poetic Fabric in Ibn Mushref Al-Ahsae's Poetry, *Journal of Arts*, 12(4), 215 -234.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



التآزر بين النظام النحوي والنسج الشعري في شعر ابن مشرف الأحسائي

د. محمد بن عبدالله بن محمد الجغيمان^{*}

maj@younus.net

الملخص:

يهدف هذا البحث دراسة العلاقة بين النظام النحوي والإبداع الشعري عند الشاعر ابن مشرف الأحسائي. ويسلط الضوء على شاعر لم يحظ بالدراسات الكافية، وتبرز كيفية توظيف الشاعر للقواعد النحوية لخدمة المعاني والانسجام الموسيقي في قصائده؛ لاستكشاف كيفية توظيف ابن مشرف للنظام النحوي في شعره بما يتماشى مع الإيقاع الشعري والقافية، وتحليل بعض الظواهر اللغوية التي استخدمها الشاعر لإثراء نصوصه، مع التركيز على التداخل بين النحو والشعر؛ لتحقيق التعبير الأدبي. وتم اختيار نماذج محددة من شعر ابن مشرف. وتم التركيز على أهمية القافية في شعره، وكيفية توظيفها لخدمة الوزن والإيقاع، مع المرونة في استخدام التقديم والتأخير والتركيب النحوي. وأثبتت الدراسة أن ابن مشرف شاعر ذو براعة لغوية استثنائية، إذ يستخدم النحو العربي بشكل مرن يتناسب مع متطلبات النص الشعري. وأكدت الدراسة أن الظواهر النحوية في شعر ابن مشرف لم تكن أخطاءً أو تجاوزات، بل كانت ضرورة شعرية مقصودة تهدف لتحقيق دلالات محددة، سواء أكانت موسيقية أم نصية. وأظهرت الدراسة أن الشاعر لم يلتزم دائماً بالقاعدة النحوية، ولكنه استخدم تلك الخروقات بمهارة لتحقيق أهداف موسيقية أو معنوية.

الكلمات المفتاحية: الضرورة الشعرية، الإيقاع الشعري، قافية الشعر، الظواهر اللغوية، الدلالات النصية.

^{*} أستاذ النحو والصرف واللغة المساعد، قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الملك فيصل بالأحساء - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الجغيمان، محمد بن عبدالله بن محمد. (2024). التآزر بين النظام النحوي والنسج الشعري في شعر ابن مشرف الأحسائي، مجلة الآداب، 12 (4)، 215-234.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



إن ابن مشرف الأحسائي يعد واحدا من شعراء المملكة العربية السعودية، وينتمي إلى منطقة الأحساء الغنية بالمبدعين الذين هم بحاجة إلى دراسات متعددة للوقوف على أهم ما يمتازوا به، إذ لديهم اهتمام كبير بقضايا وطنهم من خلال ما سطرته دواوينهم من قصائد متعددة في العديد من المواقف؛ مما أوجد تنوعا في موضوعات دواوينهم، وابن مشرف واحد من هؤلاء، حيث تعددت موضوعات قصائده في ديوانه ومن ذلك: الإيمان بالقدر خيره وشره، وبيان شرف العلم وعلو قدره، ونظرات في الدنيا وأحوالها.

كما نجد في قصائده نصائح للمسلمين فضلا عن قصائد متعددة في مدح النبي ﷺ - وتاريخ مولده عليه الصلاة والسلام، وكذلك حديثه عن خلفاء بني أمية وخلفاء بني العباس؛ لهذا يتنوع فننه الشعري بين الاجتماعيات والمرثي والخواطر والتأملات والتهاني والطبيعة والوصف، فضلا عن كونه من الشعراء الملمين باللغة المجيدين التصرف فيها وفقا لمتطلبات الدلالة؛ لهذا جاءت أشعاره قوية اللفظ ثرية المعنى تؤكد عمق معجمه اللغوي.

وعلى الرغم من ذلك فإن ديوان شعره الذي يبلغ خمسا وثلاثين ومائة صفحة لم يحظ بنصيب وافر من الدراسات التي ترصد مضامينه أو تحلل بعض صوره، كذلك لم يحاول أحد دراسة شعر ابن مشرف لغويًا ونحويًا، وهذا ما تحاول هذه الدراسة الالتفات إليه بصورة تحتاج إلى وقفات أخرى؛ لارتباط هذه الدراسة بكم محدود.

ومن الجدير ذكره أنّ البحث في شعر ابن مشرف ليس بالهين لغويًا وتركيبيًا؛ لقوة شعره وثرأ قاموسه اللغوي، مما يؤكد حاجة هذا الشعر إلى دراسات متعددة، على أن تتبّع الظواهر اللغوية والتركيبية لدى ابن مشرف سوف تصل إلى نتائج تبرز ما يمتاز به إبداع هذا الشاعر المتميز لغة وتركيبًا، ولا سيما إذا اتخذ المنهج الإحصائي لدراسة شعره، وسرعان ما نكتشف أنّ الإكثار من ظاهرة لغوية ما ليس عبثًا، بل له ما يبرره.

وهذه الدراسة تشير إلى بعض ممّا أتاحه النظام التحوي للشاعر؛ لينسجم نسجه الشعري مع ما يقول به النظام اللغويّ إذ إنّ تركيب الجملة الشعرية يعدّ أكثر استغلالاً للإمكانات التحوية التي تتاح للشاعر ليأتي البيت الشعري مستقيم الوزن والقافية، فعبقرية الإبداع الشعري تتجلي في كونه إبداعاً داخل النظام اللغويّ ذاته.

ومن أبرز صور المرونة بين النظام اللغويّ والنسج الشعري ما يتاح للشاعر من ظواهر في سبيل استقامة تراكيبه ليأتي إبداعه منسجماً مع النحو والوزن والقافية في آن واحد، وما يرصد من مخالفة إنّما هو استجابة للموسيقا، ويعد سبيلاً ليؤكد مرونة النظام اللغويّ في التعامل مع الإبداع الشعري في إطار المعنى النصّي.



وقد اقتضي هذا أن تقع تلك الدراسة التي ترصد أهم ملامح مرونة النّظام النّحويّ في شعر ابن مشرف، في مقدمة وتمهيد وثمانية مباحث وخاتمة رصدت أهم النتائج وقدمت بعض المقترحات، ثم مصادر البحث ومراجعته.

التمهيد: خصص لتعريف موجز بالشاعر ومدى تنوع إبداعه الشعري مع التركيز على الحاجة الماسة لمتابعة ما تركه لدراسات متعددة ترصد ظواهره، وتكشف عن أبرز قضاياها.

المبحث الأول: ياء الاسم المنقوص المنون بين الذكر والحذف

المبحث الثاني: عدم اقتران جواب الشرط بالفاء

المبحث الثالث: الممنوع من الصرف

المبحث الرابع: قصر الممدود

المبحث الخامس: تسهيل الهمزة

المبحث السادس: الوقف على الاسم المنون المنصوب بالسكون.

المبحث السابع: الوقف على الاسم المنصوب المعرف ب: (ال) بإطلاق الحركة فيه ودلالة إطلاق

القافية

المبحث الثامن: التقديم والتأخير وأثره في تحقيق التآزر بين النّظام النّحويّ والنّسج الشعريّ في شعر

ابن مشرف الأحسائي.

لقد جاءت تلك المباحث لترصد أبرز ما في ديوان ابن مشرف الأحسائي من ضرورات شعرية، لجأ إليها

ليس ضعفاً، بل لغايات مقصودة من حيث المعنى من جانب، وللتأثير الموسيقي من جانب ثان.

إنّ ما في تراكيب الشاعر من مرونة لم تأت عجزاً ولا عبثاً، وإنّما لغايات لها سياقات معينة، أدركها

اللّغويّون، واستغلها الشعراء المجيدون، وشاعرنا من هؤلاء الذين جاءت إبداعاتهم لتؤكد مرونة النّظام

النّحوي من ناحية، وإجادة الإبداع الشعري الرصين من الناحية الأخرى.

التمهيد: ابن مشرف الأحسائي والتنوع الإبداعي

إذا كان التقييم الحقيقي للإبداع الأدبي يظهر من خلال إبراز قيمة الأعمال التي تركها المبدع، فإننا

أمام شاعر تميز في إنتاج خصائص متنوعة أكسبته صفة الشاعرية. يقدم هذا الديوان مجموعة من

القصائد التي تتناول مبادئ متعددة، يبدأ الديوان بتناول عقيدة التوحيد، ويتبعها قسم عن الإيمان

والإسلام والإحسان، ثم فصل عن أنواع التوحيد، وأخرى حول وجوب التوحيد، إلى جانب تناول مفهوم

الشرك بأنواعه، وشروط الإيمان، وأهمية نصره الدين، والإيمان بالقضاء والقدر، بالإضافة إلى موضوعات

تتعلق بعذاب القبر وفتنته، والبعث بعد الموت، والجزاء، والإيمان بالحوض، واعتقاد السلف الصالح، كما

يحتوي على فصول حول مكانة العلم وفضله، وأهمية النصح للمسلمين وكيفية، وذم الدنيا، والتطرق إلى مفهوم غربة الدين، مع إشارات إلى شخصيات تاريخية مثل الإمام فيصل بن تركي.

وفي حديثه عن النبي محمد ﷺ، يتناول الشاعر مولده، إلى جانب مجموعة من القصائد التي تمدحه، فضلاً عن قصائد أخرى تكرم الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم، وتشمل الخلفاء الأمويين والعباسيين، ما يبرز استيعابه الواسع للتاريخ الإسلامي. كما يضم الديوان قصائد ذات طابع مساجلي، مثل ردوده على عثمان بن منصور ومن وجه انتقادات للشيخ عبد الرحمن، إلى جانب تأملات عميقة في واقع الحياة والعلاقات الإنسانية، حيث يتناول تعريف الصداقة وشروطها، والحث على التأخي وزيارة الأصدقاء وتبادل الأحاديث معهم. إضافة إلى ذلك، يحذر من مصاحبة البخلاء والكذابين وأصحاب السوء.

ختاماً، يعكس تنوع القصائد في تراكيبها وموسيقاها وصورها الفنية اهتماماً بالتراكيب النحوية التي تعكس حاجة هذا الديوان إلى دراسات خاصة تبرز أهم الخصائص التركيبية المميزة في شعر ابن مشرف. إن ما يمتاز به إبداع ابن مشرف الشعري من دقة لغوية وبراعة تركيبية تجعلنا نقف في تلك الدراسة على ما أتاحه له النظام اللغوي؛ كي تستقيم أوزانه وتستوي قوافيه، في إطار ما أرادته من معنى. فمن المعلوم أنّ "بناء الجملة في الشعر أكثر استغلالاً للإمكانات النحوية التي يتيحها النظام اللغوي وتتعاون معها الإمكانات الشعرية، فتبني بذلك البيت أن يستقيم وزنه وقافيته وبناء جملة في أن واحد" (عبداللطيف، 1996، ص 247) ولقد أدرك النحاة منذ سيبويه ما يتاح للشاعر لغاية ترتبط بالإبداع الشعري، ففي باب ما يحتمل الشعر يقول: "وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً" (سيبويه، د.ت: 32/1).

إلا أن إبراهيم أنيس يرى أن "وصف ما يتاح للشاعر بالضرورة كان وصمة وضموا بها الشعر العربي عن حسن نية منهم" (أنيس، 1966، ص 343).

ويأتي هذا البحث من خلال المباحث التالية في ديوان ابن المشرف:

المبحث الأول: بيا الاسم المنقوص المنون بين الذكر والحذف

لقد نال الشعر اهتماماً بالغاً من الدارسين، يفوق كثيراً اهتمامهم بالتثنية، فالحديث عن تميّز لغة الشعر واختلاف طريقة بناء النص الشعري عن طريقة بناء غيره من النصوص قد أفاض فيه الباحثون، فلقد أدرك اللغويون أنّ للشعر قواعد الخاصة به، بالإضافة إلى القواعد العامة حتى يتسنى للشاعر أن يحلق في عالمه الشعري. ولا تقف القواعد حائلاً دون تدقق المعاني في بناء الجملة الشعرية، إذ إنّ الشعر يعدّ أكثر استغلالاً للإمكانات النحوية التي يتيحها النظام اللغوي ليستقيم الوزن والقافية والبناء في آن.

ولقد تباينت الآراء حول ما ورد في الشعر من مخالفات على امتداد رحلته، حيث نشبت الخصومات بين النحاة والشعراء، فالنحاة يعدون أنفسهم حراساً للغة، وكلّ ما يخالف قواعدهم فهو لحن وخطأ، على حين يري الشعراء أنّهم أصحاب اللغة والطبع.

فإذا لم يكن بدّ من أسئلة النحاة عن علة هذا أو ذاك فليسألوا أنفسهم، وعلمهم التماس الأوجه وابتغاء الأسباب والعلل، وإلا فالهجاء المر. ولقد عدّ البعض تلك المخالفات ضرورات، على حين يراها الآخرون لغة اختص بها الشعر، وأنه من الجدير أن تكون هناك لغتان، إحداهما تختص بالنثر والأخرى بالشعر.

ومن اللغويين من يرفض مصطلح الضرورة ويرى "أنّ ما عالجه النحاة على أنّه ضرورة هو من خصائص لغة الشعر، والقول بالضرورة ناتج عن خلط النحاة بين لغة الشعر ولغة النثر، وأن مصطلح الضرورة لا يدلّ على مدلوله الحقيقي عن طريق التنظير بما في القراءات القرآنية والحديث النبوي والاستعمالات النثرية المختلفة... وأنّ بعض ما قيل عنه إنّ ضرورة يمكن أن يكون آثارا لهجية لمرحلة سابقة من مراحل تطور اللّغة كما أنّ بعضها يعدّ جذورا تاريخية لاستعمالات لهجية معاصرة، وأنّ عدم تنبّه النحاة لتطوّر اللّغة هو الذي دفعهم للحكم عليه بأنّه ضرورة" (عبداللطيف، 1996، ص 202، 203). ومهما يكن من أمر فإن ما يعيننا هو أنّ النّظام اللغوي قد أتاح للشاعر ما لم يتحه لغيره من أصحاب الكتابات النثرية، "فالشعر بما فيه من قيود الوزن والقافية قد تمتنع فيه أشياء تجوز في النثر" (عبد التواب، 1999، ص 157).

إنّ أنواع الضرورات التي يلجأ إليها الشعراء في إبداعاتهم، ويتجاوز عنها النقاد تختلف بحسب مناهج النقاد، فالذي لا يتجاوز عنه النحاة قد يتجاوز عنه البلاغيون؛ لأنه يحقّق في نظرهم قيمة جمالية لا تتحقق بالالتزام بما يراه النّحويّون. ويراعي البلاغيون القيم الجمالية التي ترتبط بالأذن، كالنسق الموسيقي المتمثل في الأوزان والقوافي وغيرها؛ لأنّ الشاعر يحرص غاية ما يحرص على موسيقا شعره، فيضطر استجابة للوزن إلى تحريك ما يجب إسكانه. فالشاعر القديم لم يكن يسمح لنفسه ولا يسمح له غيره أن يكسر نظام الوزن في الشعر، مع أنه قد يكسر ما عدا ذلك، ولعله في هذا أو ذاك خاضع للعرف السائد من حوله. أما أنه كان يريد بما يكسره في البناء النّحويّ معنى يقصده، فإن هذا مسلّم به؛ لأنّ كل شيء في الرموز اللغوية لا بدّ أن يكون ذا رصيد دلالي، ولا يصح أن يكون ثمّ رمز لغوي يرد عبثا ليس له رصيد من الدلالة (عبد اللطيف، 2001، ص 9).

فالنّظام اللغوي يسمح ببعض الترخّص الذي يعد وسيلة لأداء غرض مخصوص بهدف إحداث أثر ما، لهذا نرى أن الشاعر الذي يرتكب الضرورة ليس بسبب ضعف لغته أو لكونه عاجزا عن الإتيان بما ليس بضرورة، بل هو شاعر قوي الطبع واثق بما يقول، لكنه يجد نفسه بين أمرين:

الأول: المحافظة على الإعراب مضحيا بموسيقا شعره.

الثاني: المحافظة على موسيقا شعره مضحيا بالإعراب، فيختار الجانب الموسيقي، وقد دفعه إلى ذلك أن ما ارتكبه من ضرورات عدّ مقبولا من أبناء لغته، يقول ابن جني: "فاعلم أن ذلك على ما جشمه منه، وإن

دل من وجه على جوره وتعسفه، فإنه من وجه آخر مؤذن بصياله وتخمطه، وليس بقاطع دليل على ضعف لغته، ولا قصوره عن اختيار الوجه الناطق بفصاحته، بل مثله في ذلك عندي مثل مجري الجموح بلا لجام، ووارد الحرب الضروس حاسرا من غير احتشام، فهو وإن كان ملوما في عنفه وتهالكه، فإنه مشهود له بشجاعته" (ابن جني، 1988: 392/2، 393).

إن الضرورة الشعرية ليست في كثير من الأحيان إلا أخطاء غير شعورية في اللغة، وخرجها على النظام المألوف في العربية.. بدليل ورود الآلاف من الأمثلة الصحيحة، وغاية ما هنالك، أن الشاعر يكون منهمكا ومشغولا بموسيقى شعره، وأنغام قوافيه، فيقع في هذه الأخطاء من غير شعور منه (عبد التواب، 1999، ص 165).

ولقد حاول النحاة التماس المبررات لما يجدونه في الشعر من ضرورات غير متصويرين وقوع الشعراء في مثل تلك الأخطاء، على حين طالب نقاد الشعر القدماء بضرورة تجنب ارتكاب مثل هذه الضرورات، يقول ابن طباطبا العلوي: "فينبغي للشاعر في عصرنا ألا يظهر شعره إلا بعد ثقته بجودته وحسنه وسلامته من العيوب التي نبته عليها وأمر بالتحرز منها ونهي عن استعمال نظائرها" (العلوي، 1996، ص 9).

ويقول أبو هلال العسكري: "وينبغي أن يتجنب ارتكاب الضرورات، وإن جاء فيها رخصة من أهل العربية، فإنها قبيحة تشين الكلام، وتذهب بمائه، وإن استعملها القدماء لعدم علمهم بقبحاتها" (العسكري، 1952، ص 112). ولقد ألفت كتب في تتبع ما وقع فيه الشعراء من ضرورات يقول ابن فارس: "إن ناسا من قدماء الشعر ومن بعدهم أصابوا في أكثر ما نظموا من شعرهم وأخطأوا في اليسير من ذلك، فجعل ناس من أهل العربية يوجهون لخطأ الشعراء وجوها ويتمحلون لذلك تأويلات حتى صنفوا فيما ذكرنا أبوابا، وصنفوا في ضرورات الشعر كتباً" (ابن فارس، 1980، 17، 18).

بل ما تزال القضية تدور في إطار ما يراه بعض الباحثين من الخصومة بين النحاة والشعراء، فيبحث أسبابها ويعرض لصورها، ويعنون بحثه بـ(الخصومة بين النحاة والشعراء، أسبابها وصورها) (وزاق، 1419، ص 6).

ولقد أتاح النظام اللغوي بما يتسم به من مرونة لشاعرنا أن يأتي إبداعه الشعري وقد حقق ما يريده من التعبير عما في داخله، ومن ذلك ما جاء به من قصر للممدود أو ذكر لياء المنقوص المنون رغم وقوعه في حالي الرفع والجر، أو عدم ذكر الفاء في جواب الشرط في مواضع وجوب ذكرها، فضلا عن تنوين الممنوع من الصرف، هذا بالإضافة لما مثلته القافية وما أتاحه النظام اللغوي من تقديم وتأخير أو ما كان ساكنا مهما تباينت الحركة الإعرابية في موقع الكلمة أو ما كان فيه إطلاق للقافية، على أننا نؤكد أن استغلال الشاعر ابن مشرف الأحسائي لذلك لم يأت عن ضعف، ودليلنا أنه يوجد في الديوان التركيب الذي فيه ضرورة، وفي سياق آخر الصورة التركيبية ذاتها بلا ضرورة ويكون ذلك في قصيدة واحدة.



وفي هذا ما يؤكد تمكن شاعرنا من لغته من ناحية، ومرونة النظام التحويلي مع الإبداع الشعري من الناحية الأخرى، ولا شك أن ورود مثل هذه الظواهر وغيرها في ديوان الشاعر يحتاج إلى رصد وتتبع في دراسات متعددة ولعل من أبرز تلك الضرورات وأمثلتها في ديوان ابن مشرف الآتي:

-عدم حذف الياء من الاسم المنقوص المنون في حالتي الرفع والجر

سَيَّ الاسم المنقوص بذلك لحذف لأمه عند تنوينه وذلك إذا كان مجردا من أل وإضافة، وكان مرفوعا أو مجرورا، نحو أقبل داع، ذهب إلى ناد، وفي ديوان الشاعر يستخدم الاسم المنقوص منونا حاذفا ياءه في حالة الجرّ، كما استغل ما أتاحه له النظام التحويلي بما يعرف بالضرورة، فاستخدمه دون حذف للياء في حالة الجرّ، ومن ذلك قوله في قصيدة للإمام فيصل حين كتب لعامله بإدخال نخيل الأحساء إلى بيت المال (ابن مشرف، د.ت، ص 60):

لَجَّتْ لَهُ سَاكِنُو الْأَحْسَاءِ قَاطِبَةً حَتَّى بَكَى مَنْ نَأَى عَنْهُمْ بِأَقْطَارِ
على النخيل التي عاشت أراملهم بها وكلُّ يتيمٍ جائعٍ عاري

فناه يأتي بالاسم المنقوص المنون في حالة الجر دون حذف ليائه، (نائى)، كذلك جاء به بما يخدم قافيته ورومها في (عاري) ويتكرر الأمر نفسه في العديد من قصائد الديوان مستغلا ما يتاح له لاستقامة وزنه من جانب، وبما يرتبط بالمعنى المراد في دلالات مقصودة من جانب آخر، حتى أنه بدأ قصيدته بقوله:

تبكي الحسا بدمع سافح جاري من أجل خطب جسيم حادث جاري

وفي قصيدة أخرى يتحدث محذرا من صحبة الأشرار ويكشف بعد الخير عنهم وقرب الشر منهم، فيقول (ابن مشرف، د.ت، ص 134):

الْخَيْرُ مِنْهُمْ وَأَنْبِي وَالشَّرُّ مِنْهُمْ دَانِي

وتأتي الكلمتان (واني، وداني) دون حذف لياء الاسم المنقوص المنون بما يخالف القاعدة النحوية من زاوية، لكنه يخدم دلالات مقصودة من زاوية ثانية، فضلا عن الجانب الموسيقي.

وإذا كان الشاعر قد ذكر الياء في الاسم المنقوص المنون فإنه حذفها في كثير من المواضع بما يتفق والقاعدة النحوية على نحو ما سبق، وتتكرر تلك الظاهرة في الديوان على نحو ما نجده في قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 31):

وَكُلُّ فَقِيهِ فِي الْحَقِيقَةِ مُدَعٍ وَيُثْبِتُ بِالْوُحْيَيْنِ صِدْقَ ادِّعَائِهِ

فجاء الاسم المنقوص (مدع) وقد حذف ياءه في حالة الجر المنون وهو ما يدل على أنّ الحذف والإبقاء للياء في الاسم المنقوص فضلا عن الضرورة يؤكد أنّ ذلك لم يكن عبثا بل إنه يرتبط بدلالة تخدم المضمون المراد فضلا عن الإيقاع الموسيقي.

المبحث الثاني: عدم اقتران جواب الشرط بالفاء

يجب اقتران جواب الشرط بالفاء إذا كان نوعاً من الأنواع التي لا تصلح جواب شرط، وتكون الفاء للربط المعنوي بين جملة الجواب وجملة الشرط؛ كي لا تكون إحداها مستقلة بمعناها عن الأخرى بعد زوال الجزم الذي كاد يربط بينهما (الرضي، د.ت: 4/109-115).

وقد ورد لذلك شاهد في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ (الأنعام آية 121)، فجملة "إنكم لمشركون" جملة اسمية وقعت جواب الشرط، فوجب اقترانها بالفاء، لكن جاء القرآن الكريم بحذفها، وفي هذا قال السيرافي: "ومن ذلك حذف الفاء في جواب الشرط، كقولك: إن تأتي أنا أكرمك، تريد: فأنا أكرمك، قال الشاعر:

يا أقرع بن حابس يا أقرع إنك إن يصرع أخوك تصرع
أراد: فتصرع، وقال آخر:

من يفعل الحسنات الله يشكرها والشّرّ بالشّرّ عند الله مثلان
أراد: فالله يشكرها" (السيرافي، 1990: 2/165).

وفي ديوان ابن مشرف يأتي الشاعر بجواب الشرط، وقد اقترن بالفاء حسبما تقتضي القواعد، نحو قوله في قصيدته التي يتحدث فيها عن شرف العلم وفضله وعلو قدره مبرزاً موقف من يفتي بأدعاء في فتواه بلا دليل من الوحي (ابن مشرف، د.ت، ص 31):

وَمَنْ قَالَ ذَا حَلٍّ وَهَذَا مُحَرَّمٌ بَغْيَيْرِ دَلِيلٍ فَهُوَ مَخْضُ افْتِرَائِهِ
هذا، وقد استثمر الشاعر ابن مشرف ما أتاحه له النظام النَّحْوِيُّ، فجاء في أكثر من موضع بالجواب غير مقترن بالفاء، وهو ما عرف بأنه ضرورة، ومن ذلك قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 14):

وَمَنْ أَضَلُّ بِعَدْلِ مِنْهُ قَدْ كَفَرَ

وقوله في ذم الدنيا (ابن مشرف، د.ت، ص 14):

فَمَنْ أَكْرَمَتْ يَوْمًا أَهَانَتْ لَهُ غَدًا وَمَنْ أَضْحَكَتْ قَدْ أَدْنَتْ بِبِكَائِهِ
وَمَنْ لَمْ يَدْرْهَا زَاهِدًا فِي حَيَاتِهِ سَتَرْهَدُ فِيهِ النَّاسُ بَعْدَ فَنَائِهِ

والملاحظ ممّا سبق أنّ الجمل جاءت جواباً للشرط، ولم تقترن بالفاء، على الرغم من وجوب اقترانها. وهنا أشير إلى أنّه فضلاً عمّا يحدثه حذف الفاء من أثر موسيقي يرتبط بالوزن الشعري، فإنّه يحمل دلالة ما، كأنّه يريد تحقّق الجواب من غير توقّف على الشرط أو ترتّب عليه، ففي بيته الأول يوضح ما يترتب على ضياع العدل من مخالفة تجعل من يفعل ذلك قد كفر.

وفي ذمه للدنيا يكشف جانبها المبني على تقلبها فمن تضحكه اليوم تبيكه غداً، مستخدماً أسلوب الشرط دون اقتران الجواب بالفاء، فمن أضحكته الدنيا قد أدنت ببكائه، وحين يأتي بجواب الشرط مسبقاً بالسین مما يوجب اقتران جواب الشرط بالفاء نراه يأتي بالجواب (ستزهد فيه الناس بعد فنائه)



دون اقترانه بالفاء، وكذلك يأتي ابن مشرف بجواب الشرط جملة اسمية (هو البلاء..) لكنه لم يجعل الجواب مقترنا بالفاء وفق ما تقول به القاعدة النحوية، فالجواب -على حد قول الدكتور أحمد كشك- "ذو وضوح نغمي يحدّد المراد من الكلام؛ لأنه مناط تمام الفائدة في أسلوب الشرط، فالأسلوب دونه ناقص محتاج إليه" (كشك، 1997، ص 68).

وهكذا يتبين لنا من خلال فحص مواضع حذف الفاء في جواب الشرط لدى ابن مشرف أنه حذف لقصد دلالي، يرتبط بالسياق - بجانب استقامة الوزن وصحة القافية - ومن ثم ينبغي التّخّلي عن وصفه بأنه ضرورة، والتّعامل معه على أنه من خصائص لغة الشّعر، والنظر إلى الوزن والقافية على أنهما جزء من المعنى التّصيّ (عبداللطيف، 1990، ص 36، 37).

وما كان الذكر للفاء في موضع والحذف لها في موضع آخر إلا تأكيداً على إدراك الشاعر التام للقاعدة النحوية، لكن الذكر والحذف لديه يخضعان للجانب الموسيقي من جانب وللدلالة المقصودة من جانب ثان.

المبحث الثالث: تنوين الممنوع من الصرف

لعلّ تلك الظاهرة من أبرز الضرورات التي كادت لفرط إشاعتها في الشّعر العربي تكون مألوفة عند شعراء العربية، فكأنّها أصبحت ضرورة غير مستوحشة، بل علامة بارزة في جميع دواوين الشعراء، قديمها وحديثها، فلا تجد شاعراً يخلو شعره من تنوين الممنوع من الصّرف. وعلى الرغم من أثر ذلك في الجانب الموسيقي فإننا نرى أنّ له أثراً يرتبط بسياقه الوارد فيه، ولقد شاعت تلك الظاهرة في ديوان ابن مشرف، سواء من حيث تنوينه الأعلام الممنوعة من الصّرف أو الأماكن، أو لما جاء على وزن (مفاعل) و(مفاعيل). ولأنّ شعره يرتبط بأسماء أشخاص أو أماكن، فنراه غالباً ما ينوّنها، على حين أنها تمنع من الصّرف في غير الشّعر، ومن ذلك قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 50):

وَقَدْ سَوَّدَ الْمُخْتَارُ عَمَرًا لِحُودِهِ فَحَقًّا لِهَذَا بِالنَّادَى أَنْ يُسَوِّدَا
يَخُوضُ لَطَى الهَيْجَاءِ فَرْدًا وَكُفُّهُ سَحَابُ نَدَى يَهْمِي لُجَيْنًا وَعَسْجَدًا
فنجد أن كلمات (عمرا - لجينا - عسجدا) تمنع من الصرف، لكن الشاعر جاء بها منونة.

ومن ذلك تنوين كلمة أحمد، في قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 51):

عَلَى خَيْرِ مَبْعُوثٍ إِلَى النَّاسِ رَحْمَةً بِأَفْضَلِ دِينِ خَاتِمِ الرُّسُلِ أَحْمَدًا
وكذلك تعددت أسماء الأماكن والأشخاص في قصائد الديوان على نحو ما نجد في، (هجر، فيصل، نجدا) في قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 82):

فَلَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْعِدَى يَا فَيْصَلِ أَقْصَى مُنَاكَ وَنَلْتَ كُلَّ مُؤَمَّلِ
هَجْرِيَّةٌ زُفَّتْ إِلَيْكَ وَعَطَّرَتْ نَجْدًا بِنَفْحَةِ عَمْرِ وَفَرْنُفَلِ

وفي قصيدة "حكاية مزيد وربرب المدنية" يقول (ابن مشرف، د.ت، ص 127):



كَانَتْ تُسَمِّي رُبْرُبَا تُخِيَّبِي النُّفُوسَ طَرِبَا
لَمِنْ خَدَعَتْ مَرِيَدَا عَن دِرْهِمٍ لَا أُرِيَدَا

فالملاحظ في الأمثلة السابقة أنّ الشّاعر قد نَوّن ما لا ينون؛ لمنعه من الصرف أو لندائه، مثل: (هجر، فيصل، نجد، ررب)، وكأني بالشّاعر يريد بهذا التنوين الإشارة إلى أمكنية هذه الأسماء المنونة، وكونها ضاربة في جذور المعرفة، فعلى الرّغم من أن التنوين مرتبط بالنكرات، فإنّ هذا التنوين ليس دلالة على التنكير هنا، بل أرى فيه دلالة على التّمكين في الاسميّة، على حدّ قول ابن جيّ: "ودخل التنوين الكلام علامة للأخفّ عليهم. والأمكن عندهم" (ابن جي، 1988، ص 19)، فمن المعلوم أنّ الإعراب من كمال الاسم، والتنوين من أمكنته (ابن الحاجب، 1990: 830/2).

ولمّا كان الممنوع من الصرف يجر بالفتحة، فإنّ الشّاعر قد سار مع ما تقول به القاعدة، كما أنه جاء به مجرورا بالكسرة مستغلا ضرورة بما يحقق الإيقاع الموسيقي لقصيدته، وإذا كان الممنوع من الصرف يجر بالفتحة بما يتفق وما تقول به القاعدة النَّحْوِيّة، فإنّ كثيرا من أبيات الشّاعر جاءت متفقة مع ذلك أيضا.

أمّا صيغة منتهى الجموع، فقد تعدّد تنوينها في شعره، ومن ذلك قوله (ابن مشرف، دت، ص 19):

وَإِنَّ عَلَيْنَا حَافِظِينَ مَلَائِكَا كِرَامًا بِسُكَّانِ البَسِيطَةِ وَكُؤَا
وقوله: (ابن مشرف، دت، ص 51)

يُسِيرُ أَعْلَامَ الجِهَادِ حَوَافِقَا عَلَيْنَا نَجْلِهِ لَا زَالٍ لِلدِّينِ مُنْجِدَا
وقوله (ابن مشرف، دت، ص 68):

فَأَضْحَتْ بِكَ الأَيَّامُ غُرًّا صَوَاحِكَا وَأَمَسَتْ لِيَالِي الشَّهْرِ كَالْبَيْضِ بِالبَدْرِ
وَصَبَّرَتْ لِلْعِلْمِ الشَّرِيفِ مَحَافِلَا أَحَادِيثَ تَرْوِيهَا الرُّوَاةُ عَنِ الخُدْرِي

فالملاحظ في الأبيات السابقة أنّه نَوّن (ملائكا، حوافقا، صواحكا، محافلا)، وذلك كلّ في الجملة الفعلية الخبرية المثبتة (يسير أعلام الجهاد حوافقا، وصيرت للعلم الشريف محافلا)، ومن خلالها يتضح أنّ بناءها قد استطال نتيجة استخدامه عنصرا غير إسنادي، يتمثل في المعطوف المتعدّد، الذي أخذت صيغته صيغة (مفاعل) المنونة، على الرّغم من أنّها ممنوعة من الصرف.

وعلى الرّغم من أنّ التنوين له دوره في الإيقاع الموسيقي، فإنّ تنكير الشّاعر لهذه الكلمات المنكرة أصلا وتنوينها أضاف بعدا ذا مضمون مقصود، يتجلى في سير أعلام الجهاد خفاقة بما تحقق من نصر، وبما أحدثه من علم شريف صار محافل لأحاديث أخذت ترومها الرواة، لدرجة جعلتها غير محدودة، وفي الوقت نفسه فهي ذات أثر لدى الشّاعر يدلّ على أنّ ثمة اكتمالا قد تحقق لديه فيما يتصل بهذه الكلمات وسياقاتها.



فعلى نحو ما سبق نجد أنّ ثمة دلالة ما، وراء هذا التنوين – بجانب علاقته باستقامة الوزن الذي يعدّ جزءاً من المعنى النَّصِّي – وعلى المتلقي أن يتفاعل مع المبدع باحثاً عن تلك الدلالة من خلال تفاعله المعنوي مع النص، تلك الدلالة التي يطول المقام في تتبعها في الأبيات جميعها.

المبحث الرابع: قصر الممدود

أجاز النحاة قصر الممدود بالإجماع (ابن الأنباري، 1961، ص 745) باستثناء الفزاء؛ من منطلق أنّه "لا يجوز أن يقصر من الممدود إلا ما يجوز أن يجرى في بابه مقصوراً، فلا يجوز عنده قصر "حمراء"، و"صفراء" وأشبههما؛ لأنّ مذكرهما (أفعل)، والصفة إذا كانت للمذكر على وزن (أفعل) لم يكن المؤنث إلا على وزن (فعلاء)" (العايد، 1990، ص 135، 230)، وكذلك لا يقصر (فهاء) ونحوه؛ لأنه جمع (فقيه)، وما كان من (فعلاء) جمع (فعليل) لم يكن إلا ممدوداً نحو: (كريم) و(كرماء) (القزاز، 2022، ص 293 – 296). وما كان حديث القدماء، عن ذلك إلا من منطلق أنّ المقصور أصل، والممدود فرع عليه، فإذا قصر الشاعر الممدود، فإنه بذلك يردّه إلى أصله. وإن دلّ ذلك على شيء فإنّما يدلّ على "أنّهم لم يحاولوا أن يفسروا قصر الممدود تفسيراً نصّياً، أي مرتبطاً بالنصّ، ولكنه تفسير مقرون بالصنعة النحوية" (عبد اللطيف، 2001، ص 71).

ولقد جاء ابن مشرف في كثير من قصائده بالاسم الممدود مقصوراً جرياً على سنن الشعر العربي القديم، وفضلاً عمّا يحدثه هذا القصر من أثر موسيقيّ، يسهم في الإيقاع الشعريّ، فإنه لا يخلو من أثر يرتبط بالمضمون في سياقه، ومن ذلك قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 16):

وَأَنَّ أَفْضَلَ قَرْنٍ لِلَّذِينَ رَأَوْا
نَبِيَّنَا وَوَيْهَمُ دِينَ الْهُدَى نُصِرَا
أَعْنِي الصَّحَابَةَ زُهَبَانَا بِلَيْلِهِمْ
وَفِي النَّهَارِ لَدَى الْهَيْجَا لُيُوثُ شَرَى
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 37):

وَذَلِكَ أَنَّ الْخَلْقَ يَشْتَدُّ كَرَهُهُمْ
لِيَوْمٍ بِهِ الْمُؤَلُّودُ تَذْهَلُهُ الْأُمُّ
فَيَأْتُونَ كُلَّ الْمُرْسَلِينَ لِيَشْفَعُوا
إِلَى اللَّهِ فِي فَضْلِ الْقَضَا وَالْقَضَا الْحُكْمُ
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 41):

فَلَا دِينَ إِلَّا بِالْجَهَادِ قَوَامُهُ
وَلَا مَلِكٌ حَتَّى تَحْضَبَ الْبَيْضُ بِالْدَمَا
فَقُمْ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَانْهَضْ إِلَى الْعَلَا
وَلَكِنْ فَشَا فِيهَا الرِّئَا وَبَدَا الْحَنَا
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 47):

فَلَمْ تُنْكَرِ الْقَحْشَا وَلَمْ يُقِمِ الْحَدُّ

وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 48):

وَحُقِّقَ لِمَنْ حَازَ الْمَرْوَةَ وَالسَّخَا وَفِي الْجَلْمِ أَضْحَى فَائِقًا أَنْ يَسُودَا

وهنا يكون قصر الاسم الممدود فيما ورد من كلمات في الأبيات السابقة (الهيجا - القضا - الدما - الثنا - الفحشا - السخا) مرتبطا بالإيقاع الموسيقي الموجود في كل بيت؛ ليتفق مع ما قبله أو ما بعده. ويبدو واضحا أثر المضمون المراد في حذف همزة الاسم الممدود في أبياته، بالإضافة إلى إسهام هذا القصر في استقامة وزن كل بيت وصحة القافية، بما أريد لها من روي. ولما كان ذلك كذلك، فإن من الجدير بالذكر التأكيد أن للإيقاع الموسيقي دوره الواضح في قصر الاسم الممدود في شعر ابن مشرف.

وفي ذكر الظاهرة وما يقابلها ما يؤكد تمكن الشاعر من لغته، وأنه يستغل ما أتاحه له النظام اللغوي، ودليلنا ما نراه من جمع الشاعر من خلال كلمة واحدة للاسم مدا وقصرا فيقول (ابن مشرف، د.ت، ص 5):

نُفِّمَ جَمِيعُ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ بَيْنَهُمْ تَقَاوُتٌ فِي الْقَضَائِلِ
ويقول (ابن مشرف، د.ت، ص 20):

وَأَنَّ خَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ شَفَاعَةٌ لَدَى اللَّهِ فِي فَضْلِ الْقَضَاءِ فَيُفْضَلُ

ففي البيتين نلاحظ أنه جمع بين مدّ كلمة (الأنبياء) وقصرها (الأنبياء)، وهنا أشير إلى أن الممدود بلا قصر يتجلى أثره في أن خير الأنبياء شفاعة محمد عليه الصلاة والسلام حيث يقوم بالشفاعة يوم فصل القضاء، أما قصر الممدود (الأنبياء) فمرتبط بتوضيح أن جميع الأنبياء والرسل بينهم تفاوت في الفضل، بالإضافة إلى إسهام كل منهما مدا وقصرا في إيضاح الجانب الإيقاعي؛ ومن ثم استقام الوزن الشعري لكل بيت.

المبحث الخامس: تسهيل الهمزة

مما يرتبط بالجانب الموسيقي من ناحية ومما يتيح النظام اللغوي من ناحية أخرى، ما جاء من تعامل الشاعر ابن مشرف مع الهمزة في قصائده، بما يرتبط ومضمون نصه المراد، فضلا عن الإيقاع الموسيقي، ومن ذلك قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 6):

وَالرُّوحُ لَا تَفْتَى وَلَا عَجَبَ الدَّنَبِ وَمِنْهُ يَنْشَأُ جِسْمُهُ الَّذِي ذَهَبَ
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 22):

فَهَبْ لِي دُنُوبِي وَأَعْفُ عَنْهَا تَقْضُلًا عَلَيَّ فَمَنْ شَانَ الْكَرِيمِ التَّقْضُلُ
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 26):

لَيْسَ اغْتِرَابُ الدِّينِ إِلَّا كَمَا تَرَى فَسَلْ عَنْهُ يُنْبِيكَ الْخَيْرُ الْمُجَرَّبُ



وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 32):

وَمَنْ تَسْقِيهِ كَاسًا مِّنَ الشَّهْدِ غُدُوَّةً تُجَرِّعُهُ كَاسَ الرَّدَىٰ فِي مَسَائِهِ

وهو ما يتضح من خلاله أنّ أثر حذف الهمزة في الكلمات (ينشا- شان - ينبيك- كاس) يتجلّى في رغبة توافق الإيقاع الموسيقيّ داخل أبيات القصيدة.

ويبدو واضحاً إدراكه ذكر الهمزة أو تسهيلها من خلال ما يريده من معنى وما يتناسب مع إيقاعه الموسيقيّ في أبياته فكأنّي به لما أراد شأننا خاصاً مقيّداً كان ذكر الهمزة، ولما أراد النصّ دون تقييد أو تحديد كان تسهيل الهمزة، ذلك التسهيل الذي أسهم في استقامة الوزن وصحة القافية.

وهو ما يعني أنّ تسهيل الهمزة لدى ابن مشرف لم يكن من قبيل التزيين اللفظي، بل كان مقصوداً لغاية دلالية، يرافقها ما يتصل بالمعنى النصّي أيضاً، حيث الحفاظ على الوزن والقافية، في إطار ما يريده من معنى.

المبحث السادس: الوقف على الاسم المنون المنصوب بالسكون ودلالة تسكين القوافي في بعض القصائد
حذف التنوين وإسكان الحرف الأخير من الاسم المنون المنصوب لهجة عربية تنسب إلى قبيلة ربيعة، قال شاعرهم:

ألا حَبِذاً غنم وحسن حديثها لقد تركت قلبي بها هائماً دنف

فالشاعر وقف على (دنف) بالسكون، وهذه لغة ربيعة، وليست لغة جمهور العرب، وإنما يقف جمهور العرب على المنصوب المنون بالألف (ابن هشام، 1963، ص 328). يقول أحمد علم الدين الجندي: "والجمهور حملها على الضرورة - كعادتهم؛ لأنّها خالفت الفصحى، وبعضهم حملها على لغة ربيعة، وأميل إلى القول بالضرورة...والعرب ليست تضطّرّ إلى شيء إلا وتحاول به وجهاً من لغاتهم، كما يمكن أن تحمل الضرائر على أصول قديمة، هجرها العرب حتى أهملت، وتجمّدت" (الجندي، د.ت: 2/ 483).

وعلى الرغم من ذلك، فإنّ محمد حماسة يرى رأياً آخر، فيقول: "وحذف التنوين وإسكان الحرف الأخير من الاسم المنون المنصوب لهجة عربية قديمة، تنسب إلى ربيعة، فهي لم تكن من خصائص اللغة المشتركة، ولم يستشهد لها النحويون إلا من الشعر؛ ولذلك عدّها بعض النحويين من ضرورة الشعر، إذ لجوء الشاعر إلى ما ليس من لهجته أو لجوؤه إلى استعمال لغويّ خاصّ يخالف العرف العام، كان يعدّ من الضرورة عند القدماء، وقد توسّع في هذا الاستعمال الشعراء المعاصرون" (عبداللطيف، 2001، ص 58).

والجدير بالذّكر "أنّ الوقوف على المنون المنصوب بالسكون لا يكون إلا في آخر البيت وآخر البيت هو محطّ القافية" (عبداللطيف، 2001، ص 58)، والشاعر حين يلجأ إلى ذلك يكون دافعه توافق القوافي. ومن ذلك قول ابن مشرف (ابن مشرف، د.ت، ص 97):



فَمَا زَالَ هَذَا دَأْبُهُ فِي جِهَادِهِمْ
وَمُنْ يَسْتَشِرُّ فِي أَمْرِهِ كُلِّ نَاصِحٍ
تَغْيِيرُ بِنَجْدٍ خَيْلُهُ وَالْمَثَائِمِ
وَمُنْ يَسْتَشِرُّ فِي أَمْرِهِ كُلِّ نَاصِحٍ
نَبِيٍّ عَظِيمِ الْقَدْرِ لِلرُّسُلِ خَاتِمِ
وَجَانِبِ اتِّبَاعِ الْهَوَى غَيْرَ نَادِمِ
لِيَبِ يَكُنْ فِيهَا جَرَى غَيْرَ نَادِمِ

ونجد ابن مشرف يستخدم تسكين القافية مستغلا ما أتاحة له النظام النحوي، وإن كان ضرورة؛

ليحقق إيقاعا موسيقيا من جانب وارتباطا بمضمون مقصود من جانب ثان

وإذا كان لجوء الشاعر إلى التسكين يجعله يتجاوز ما تقول به القواعد في إعراب أواخر الكلمات السابقة (التهائم، خاتم، نادم) فإن التسكين أتاح له إيقاعا موسيقيا، انسجمت به القوافي التي تمثل تاج الإيقاع الشعري، فأهميتها تنبع من جانبين: جانب صوتي، وجانب دلالي، فالوقف على القافية في نهاية البيت الشعري يجعلها "آخر كلمة مسموعة في البيت، ولذلك تكون أكثر الكلمات علوقا في الذهن وبقاء في السمع، فهي كلمة الصدى والرنين القابلة للتريد" (عبد اللطيف، 1990، ص 134).

إن تقييد القوافي أي الوقف بالسكون على أواخر حرف الروي يجعله ظاهرا بارزا، فيكون أشد وضوحا في سماع صوت هذا الحرف، لأنه لا يكون بعده حرف آخر يعتمد عليه؛ ولذلك فإن الوقف عليه شديد، فهو نهاية للنفس ومجرى للهواء من الحلق، ومن هذه الشدة تستمد القوافي مقيدة سماتها، فهي قواف شديدة عسيرة، تتطلب جهدا ومشقة، تتناسب مع الحالة النفسية لقائلها (ابن مشرف، د.ت، ص 135 - 137).

هذا، ولا يقتصر الأمر على ما تقدم من تمثيل لدى ابن مشرف، بل في ديوانه قصائد متعددة، التزم فيها التسكين في قوافيه، ولم نقصد سوى الإشارة للظاهرة.

وإذا كان الاسم المنون المنصوب في ديوان ابن مشرف قد جاء ساكنا، على نحو ما تقدم، فإنه قد جاء بالوقف على الاسم المنصوب المعرف بأل، مطلقا الحركة فيه، وهذا ما سيأتي في المبحث السابع.

المبحث السابع: الوقف على الاسم المنصوب المعرف بأل بإطلاق الحركة فيه ودلالة إطلاق القافية

لما كان الشاعر ابن مشرف قد وقف على الاسم المنون المنصوب بالسكون، فإنه أطلق الحركة، حين وقف على الاسم المنصوب المعرف بأل، وهذا يؤكد اختصاص لغة الشعر، حيث أمد النظام اللغوي النسج الشعري بعدد من الإمكانيات المختلفة في بنية المفردات وفي بناء الجمل التي تتلاحم مع الوزن والقافية في الشعر.

وما دامت القافية تاج البيت الشعري، لأنها خاتمة التي يقف عندها الإنشاد، فإن إطلاق الحركة فيما يمثل دلالة نفسية، ترتبط بالحالة التي يعبر عنها الشاعر، على نحو ما ربط به الدكتور إبراهيم أنيس بين صوت القافية والحالة النفسية للشاعر، معللا لذلك بأن نبضات القلب تزيد كثيرا مع الانفعالات

النفسية، فالحالة النفسية للشاعر في الفرح وغيرها في الحزن واليأس، ولا بد أن تتغير نغمة الإنشاد تبعاً للحالة النفسية (أنيس، د.ت، ص 175).

وهذا الإطلاق يعطي صوت حرف القافية بروزاً وتجسيماً واستطالة وامتداداً، مما يزيد من التأكيد على صوت هذا الحرف. وهو يؤكد أيضاً الحالة النفسية للشاعر في اختياره لهذا الإطلاق حيث "يتحقق في القافية المطلقة عدد من العناصر التي تمنح المبدع وسيلة لإبراز ما بداخله، حيث يضيف الإطلاق إلى القافية دلالات نفسية، تكمن داخل الشاعر، ويصبح الإطلاق مظهراً من مظاهرها" (عثمان، 2008، ص 115).

ومما ورد منه لدى الشاعر قوله (ابن مشرف، د.ت، ص 73):

الحمْدُ للهِ حَمْدًا دَائِمًا وَكَفَى
شُكْرًا عَلَى سَيِّبِ جَدْوَاهُ الَّذِي وَكَّفَا
تُحَمِّمُ الصَّلَاةَ وَتَسْلِيْمَ اللهِ عَلَيَّ
مَاجِي الضَّلَالِ وَمُحْمِي سُنَّةَ الخَلْفَا
وَنَبِيَّنَا أَحْمَدَ الهَادِي وَشَيْعَتِهِ
وَكُلُّ مَنْ عِنْدَ حَدِّ اللهِ قَدْ وَقَّفَا
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 89):

فَمَنْ لَفْتَنِي إِذَا مَا شَامَ بَرَقَا
تَأَلَّقَ هَجَعَةً هَجَرَ الْمَنَامَا
وَإِنْ هَبَّتْ صَبَا مِنْ أَرْضِ نَجْدٍ
بِعَرْفِ الشَّيْحِ مِنْهَا وَالخَزَامِي
تَصَابِي قَلْبُهُ وَاهْتَرَزَ وَجَدًا
كَأَنَّ هُبُوبَهَا يُسْقِي الْمُدَامَا

ولما كان الوقف على المنصوب المعرف بالأداة بإطلاق الحركة فيه يخص الشعر، فقد جاء عند ابن مشرف لضبط الإيقاع الشعري، على نحو ما جاء في: (كفا، الخلفا، وقفا، المناما، الخزامي، المداما). فقد أطلق الشاعر القافية في الكلمات، في إشارة إلى أن ثمة شيئاً ما، يخص هذه الألفاظ، يرتبط بنفسية الشاعر، وبسياق الكلام حسبما يقتضي المعنى في كل بيت.

إن تعامل ابن مشرف مع القافية لم يتوقف في الإطلاق للألف في الاسم المنصوب المعرف فحسب، فقد كشف لنا أن "مرونة النسيج الشعري لا يمكنها أن تحقق غايتها إلا إذا أمدها النظام اللغوي بعدد من الإمكانات المختلفة في بنية المفردات وفي بناء الجمل التي تتلاحم مع الوزن والقافية في الشعر، على أن هناك جانباً بارزاً في هذا الصدد، يدل على ما وراء ذلك من الإمكانيات النحوية التي يقدمها النظام اللغوي في تعامله مع النسيج الشعري، هذا الجانب هو التقديم والتأخير، وكما يعمل التقديم والتأخير الذي يتيح النظام اللغوي على إقامة وزن البيت، يعمل كذلك على تهيئة استواء بناء الجملة في اتجاه القافية، فتأتي مستقرة غير جافية، وفي الوقت نفسه يحقق ترابط العناصر في الجملة" (عبد اللطيف، 1996، ص 265).

وهذا ما سيشير إليه البحث في المبحث الأخير.

المبحث الثامن: تقديم بعض العناصر لمراعاة الجانبين الموسيقي، والدلالي
وفي إطار تقديم بعض العناصر على بعضها لأجل القافية، أشير إلى قول ابن مشرف (ابن مشرف،
د.ت، ص 15):

وَإِنَّ لِلْمُصْطَفَى حَوْضًا مَسَافَتُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَا وَبُصْرَى هَكَذَا ذُكِرَا
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 19):

وَإِنَّ عَلَيْنَا حَافِظِينَ مَلَائِكًا كِرَامًا بِسُكَّانِ الْبَسِيطَةِ وَكُلُوا
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 23):

أَتَتَكَ لِنَصْرِ الدِّينِ مِمَّا كَتَّابٌ تَجُرُّ الْعَوَالِي فِي الْمُتَقَفَّةِ السَّامِرِ
وقوله (ابن مشرف، د.ت، ص 25):

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ فِيهَا أُنَيْسًا وَلَمْ تَكُنْ يَهَا الْكَاعِبُ الْحَسَنَاءُ لِلذَّيْلِ تَسْحَبُ

فالملاحظ أن الشاعر قد قدم خبر الحرف الناسخ على الاسم (للمصطفى، علينا) كما قدم خبر الفعل
الناسخ (فيها) على الاسم، كذلك قدم الجار والمجرور الفضلة المتمثلة في كلمة (لنصر الدين منا) على
الفاعل (كتائب)؛ من منطلق أنها الغاية التي يسعى إليها من التركيب.

وفي ذلك وغيره، مما مر بنا على مدار البحث وأمثاله ما يدل على أن للنحو أثرا عظيما في التصدي
لتحليل النصوص؛ من جهة أنه يطلعنا على ما بالنص من ظواهر نحوية، وكيفية استثمار الشاعر لمرونة
البناء النحوي؛ لكي يخدم جانب المعنى والوزن والقافية، في إطار المعنى النصي الذي يريده؛ ومن ثم فإن
عدم توخي معاني النحو في النص ليس بشيء، يقول عبد القاهر: "وإنك إن عمدت إلى ألفاظ فجعلت تتبع
بعضها بعضا من غير أن تتوخي فيها معاني النحو، لم تكن صنعت شيئا تدعى به مؤلفا" (الجرجاني، 1992،
ص 370، 371، والحارثي، 2024، ص 405، 406، والعثيم، 2020، ص 278، 279).

الخاتمة:

وبعد أن تناولنا أهم ما أتاحه النظام النحوي من مرونة دفعت ابن مشرف ليعبر عما يريده، فجاء
شعره مشعرا بالتأزر بين النظام النحوي والنسج الشعري، معربا عن مرونة لدى النظام النحوي؛ ومن ثم
استقام له الوزن، وصحت القافية، فإننا نشير إلى مجمل النتائج على النحو الآتي:
أولا: يعد ابن مشرف من الشعراء المجيدين للغة، الملتزمين بأنظمتها وقواعدها، لا يخرج عن قوانينها
إلا بتأويل يضمن له الوصل بالأصل.

ثانيا: استخدم الشاعر في إطار نحوي سياقي صحيح عوارض التركيب، وما يتيح له النظام اللغوي
فجاء شعره متسقا مع ما يقول به النظام ولم يأت خروجا عنه.



ثالثاً: أنّ ابن مشرف شاعر ذو ملكة لغوية، ويمكن من خلال شعره الرصين الاستدلال على قوة بيانه وفصاحة لسانه، وأنه كان على وعي بالخلافات التحوّية واختلاف الآراء بين المدارس التحوّية، لكنه لا ينحاز لمدرسة بعينها، بل يسير في الإطار التحوّية الذي عليه الجمهور، بما يضمن له توضيح الدلالات التي يريد الإفصاح عنها.

رابعاً: وظّف الشاعر اللغة والتحوّل لخدمة الدلالة في شعره، فالدلالة هي الأصل الذي يحرص عليه، ويضعه نصب عينيه، ويسخر اللغة لخدمته.

خامساً: اهتم ابن مشرف في شعره بصفة عامة بالقافية وحرف الرّويّ، ممّا جعلنا نطالب بدراسة تناقش ما يرتبط بقوافيه، فقد اعتنى بها عناية فائقة؛ ممثلة في شعره ركناً أساسياً؛ لهذا وجدناه يفضل عوارض التركيب من أجل رعاية حال القافية والحفاظ على حرف الرّويّ، في إطار إظهار المعنى التّصويّ بالصورة التي أرادها.

سادساً: جاء في شعر ابن مشرف ما يعرف بالضرورات الشعرية، وقد استغل فيها ما أتاحه له النظام اللغويّ؛ ليعبّر عمّا في داخله بما يرتبط بمضمون مقصود من ناحية، وبما يحقق غاية موسيقية من ناحية أخرى، على نحو ما وجدناه في قصر الممدود، وياء الاسم المنقوص المنون، وحذف الفاء من جواب الشرط، وتنوين الممنوع من الصرف، والوقف على الاسم المنون المنصوب بالسكون، وكذلك الوقف على المنصوب المعرّف بأل بإطلاق الحركة فيه وغير ذلك.

سابعاً: يعد تكرار بعض الألفاظ من سمات شعر ابن مشرف، حيث يرتبط بأغراض واضحة الدلالة من خلال السياق، فضلاً عن دوره في استقامة الوزن الشعريّ للقصيدة.

ثامناً: يطالب البحث بإعادة طبع ديوان الشاعر؛ لمعالجة ما ورد فيه من أخطاء لغوية متنوعة صرفياً ونحوياً.

ويؤكّد البحث الحاجة الماسة لتتابع الدراسات التي تدور حول هذا الديوان؛ للكشف عن أبرز مضامينه من ناحية، ورصد أبرز ظواهره اللغوية والتركيبيّة من الناحية الأخرى.

المراجع

ابن الأنباري. (1961). *الإنصاف في مسائل الخلاف بين التحوّين البصريين والكوفيّين* (محمد محيي الدين عبد الحميد، تحقيق؛ ط.4)، مطبعة السعادة.

أنيس، إبراهيم. (1966). *من أسرار اللغة* (ط.3). مكتبة الأنجلو المصرية.

أنيس، إبراهيم. (د.ت). *موسيقى الشعر*، مكتبة الأنجلو المصرية.

الحارثي، عبدالعزيز بن حسين بن مبارك الحارثي. (2024). أثر التقديم والتأخير في التعبير التصويري في شعر ابن الرومي،

مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 6(3)، 431-403. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2078>

ابن جني. (1988). *اللمع في العربية* (سميح أبو مغلي، تحقيق)، دار مجدلوي للنشر والتوزيع.



ابن الحاجب، عثمان بن عمر. (1989). *أمالي ابن الحاجب* (فخر صالح سليمان قدارة، تحقيق)، دار الجيل. الرضي، محمد بن الحسن. (د.ت). شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. سيويوه، عمرو بن عثمان. (د.ت). *الكتاب* (عبد السلام هارون، تحقيق)، دار الكاتب العربي. السيرافي، أبو سعيد. (1990). *شرح كتاب سيويوه* (رمضان عبد التواب، تحقيق)، الهيئة العامة للكتاب. العايد، صالح بن حسين بن عبدالله. (1990). *موارد البصائر لفراندر الضرائر لمحمد سليم بن حسين بن عبدالحليم أفندي "رحمه الله، ت. 1138هـ: دراسة و تحقيقاً [أطروحة دكتوراه غير منشورة]*، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.

عبدالتواب، رمضان. (1999). *فصول في فقه العربية* (ط.6). مكتبة الخانجي. عبداللطيف، حماسة. (2001). *ظواهر نحوية في الشعر الحر: دراسة نصية في شعر صلاح عبد الصبور*، دار غريب. عبداللطيف، محمد حماسة. (1990). *الجملة في الشعر العربي*، مكتبة الخانجي. عبداللطيف، محمد حماسة. (1996). *بناء الجملة العربية*، دار الشروق. عبداللطيف، محمد حماسة. (1996). *لغة الشعر دراسة في الضرورة الشعرية*، دار الشروق. عثمان، أسامة عطية. (2008). *الظواهر التركيبية في مسرح شوقي دراسة نحوية دار المعرفة*. العثيم، خالد بن محمد العثيم. (2021). *الأسرار البلاغية في تقديم (العزبن) على (الحكيم) في النظم الكريم*، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 1 (8)، 274-307. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i8.297>. العسكري، أبو هلال. (1952). *الصناعتين (الكتابة والشعر)* (علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، تحقيق)، دار إحياء الكتب العربية.

العلوي، محمد بن أحمد بن طباطبا. (1996). *عيار الشعر* (طله الحاجري، ومحمد زغلول سلام، تحقيق)، المكتبة التجارية الكبرى. ابن فارس، أحمد. (1980). *دم الخطأ في الشعر*، مكتبة الخانجي. القراز، هاني محمد عبد الرازق. (2022). *المسائل النحوية والصرفية في شرح أبي العلاء المعري على ديوان ابن أبي حصينة* [رسالة ماجستير، غير منشورة]، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، مصر. كشك، أحمد محمد. (1997). *من وظائف الصوت اللغوي: محاولة لفهم صرفي ونحوي ودلالي* (ط.2). دار غريب للطباعة والنشر. ابن مشرف. (د.ت). *ديوان*، دار الشبل للنشر والتوزيع والطباعة. ابن هشام. (1963). *شرح قطر الندى وبل الصدى* (محمد محيي الدين عبد الحميد، تحقيق؛ ط.11)، المكتبة التجارية. وراق، محمد غالب عبد الرحمن. (1419). *الخصومة بين النحاة والشعراء، أسبابها وصورها*، نادي جيزان الأدبي.

Arabic References

- Ibn al-Anbārī. (1961). *al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf bayna al-nahwīyyīn al-Baṣriyyīn wa-al-Kūfiyyīn* (Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, taḥqīq; 4th ed.), Maṭba'at al-Sa'ādah.
- Anis, Ibrāhīm. (1966). *min Asrār al-lughah* (3rd ed.). Maktabat al-Anjilū al-Miṣriyah.
- Anis, Ibrāhīm. (N. D). *Mūsīqā al-shī'r*, Maktabat al-Anjilū al-Miṣriyah.
- Al-Harīthi, A. B. H. B. M. (2024). The Impact of Preposing and Postposing in Figurative Expression in the Poetry of Ibn al-Rumi. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(3), 403–431. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2078>
- Ibn Jinnī. (1988). *al-Lum'a fī al-'Arabīyah* (Samīḥ Abū Mughli, taḥqīq), Dār Majdalāwī lil-Nashr wa-al-Tawzī'.
- Ibn al-Ḥajīb, 'Uthmān ibn 'Umar. (1989). *Amālī Ibn al-Ḥajīb* (Fakhr Ṣāliḥ Sulaymān Qadārah, taḥqīq), Dār al-Jil.



- al-Raḍī, Muḥammad ibn al-Ḥasan. (N. D). *sharḥ al-Raḍī lkāfīyah Ibn al-Ḥajīb*, Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyah.
- Sibawayh, 'Amr ibn 'Uthmān. (N. D. t). *al-Kitāb* ('Abd al-Salām Hārūn, taḥqīq), Dār al-Kātib al-'Arabī.
- al-Sīrāfī, Abū Sa'īd. (1990). *sharḥ Kitāb Sibawayh* (Ramaḍān 'Abd al-Tawwāb, taḥqīq), al-Hay'ah al-'Āmmah lil-Kitāb.
- al-'Āyid, Ṣāliḥ ibn Ḥusayn ibn Allāh. (1990). *Mawārid al-Baṣā'ir li-farā'id al-ḍarā'ir li-Muḥammad Salīm ibn Ḥusayn ibn 'bdālhlym Afandī "rahimahū Allāh, t. 1138h": dirāsah wa taḥqīqan* [uṭrūḥat duktūrāh ghayr manshūrah], Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyah, al-Sa'ūdiyah.
- 'Bdāltwāb, Ramaḍān. (1999). *fuṣūl fi fiqh al-'Arabīyah* (6th ed.). Maktabat al-Khānjī.
- Latīf, Ḥamāsah. (2001). *Zawāhir naḥwīyah fi al-shī'r al-Ḥurr: dirāsah naṣṣīyah fi shī'r Ṣalāḥ 'Abd al-Ṣabūr*, Dār Gharīb.
- Latīf, Muḥammad Ḥamāsah. (1990). *al-jumlah fi al-shī'r al-'Arabī*, Maktabat al-Khānjī.
- Latīf, Muḥammad Ḥamāsah. (1996). *binā' al-jumlah al-'Arabīyah*, Dār al-Shurūq.
- Latīf, Muḥammad Ḥamāsah. (1996). *Lughat alshsh' r dirāsah fi al-ḍarūrah alshsh' riyh*, Dār al-Shurūq.
- 'Uthmān, Usāmah 'Atīyah. (2008). *al-Zawāhir al-tarkībiyah fi masraḥ Shawqī dirāsah naḥwīyah*, Dār al-Ma'rifah.
- Al-Othaim, K. bin M. (2021). The Rhetorical Secrets of Preposing "Al-Aziz" before "Al-Hakim" in the Language of Quran. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 1(8), 274–307. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i8.297>
- al-'Askarī, Abū Hilāl. (1952). *al-ṣinā' atayn* (al-kitābah wa-al-shī'r) ('Alī Muḥammad al-Bajāwī, wa-Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, taḥqīq), Dār Ihya' al-Kutub al-'Arabīyah.
- al-'Alawī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ṭabatābā. (1996). *'Iyār al-shī'r* (Ṭahā al-Ḥajjīrī, wa-Muḥammad Zaghlūl Sallām, taḥqīq), al-Maktabah al-Tijāriyah al-Kubrā.
- Ibn Fāris, Aḥmad. (1980). *Dhamm al-khaṭā' fi al-shī'r*, Maktabat al-Khānjī.
- Alqrāz, Hānī Muḥammad 'Abd al-Rāziq. (2022). *al-masā'il al-naḥwīyah wa-al-ṣarfīyah fi sharḥ Abī al-'Alā' al-Ma'arrī 'alā Diwān Ibn Abī ḥasīnah* [Risālat mājistīr, ghayr manshūrah], Kulliyat al-lughah al-'Arabīyah, Jāmi'at al-Azhar, Miṣr.
- Kishk, Aḥmad Muḥammad. (1997). *min waṣā'if al-Ṣawt al-lughawī: muḥāwalah li-fahm ṣrfy wnhwy wa-dalālī* (2nd ed.). Dār Gharīb lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr.
- Ibn Musharraf. (N. D). *Diwānoh*, Dār al-Shibl lil-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-Ṭibā'ah.
- Ibn Hishām. (1963). *sharḥ Qaṭar al-nadā wa-ball al-Ṣadā* (Muḥammad Muḥyi al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, taḥqīq; 11th ed.), al-Maktabah al-Tijāriyah.
- Warrāq, Muḥammad Ghālib 'Abd al-Raḥmān. (1419). *al-Khuṣūmah bayna al-nuḥāh wa-al-shu'arā'*, asbābuhā wa-ṣuwaruhā, Nādī Jizān al-Adabī.





Impacts of Environmental Hazards on Local Development in Qa'a Jahran Using Geographic Information Systems

Dr. Fahad Mohammed Mohammed Al-Dheliea *

aldhelieafd@tu.edu.ye

Abstract:

This study aims to uncover environmental hazards in Qa'a Jahran in the Republic of Yemen, understand their causes, consequences, and pinpoint their locations. It also seeks to examine the impact of these environmental hazards on various sectors of sustainable local development in the Qa'a area. For the study purposes, descriptive analytical method was employed. The study is organized into an introduction and two main sections covering both the pressure on natural environmental resources and the reflections of environmental hazards on local development processes in the Qa'a area. The study main results revealed that there were real risks expected to exert pressure on available natural resources such as agricultural land, water, and food production, coupled with the absence of enforcement of regulations governing land use. This absence significantly affected sustainable local development across various sectors in the Qa' region.

Keywords: Environmental hazards, Water depletion, Costs of environmental hazards, Sustainable development.

* Professor of Environmental Resources, Development, and Geographic Information Systems, Department of Geography and Geographic Information Systems, Faculty of Arts, Tamar University, Republic of Yemen.

Cite this article as: Al-Dheliea, Fahad Mohammed Mohammed. (2024). Impacts of Environmental Hazards on Local Development in Qa'a Jahran, Using Geographic Information Systems, *Journal of Arts*, 12(4), 235 -258.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



انعكاسات الأخطار البيئية على التنمية المكانية في قاع جهران باستخدام نظم المعلومات الجغرافية

د. فهد محمد محمد الضلعي*

aldhelieafd@tu.edu.ye

الملخص:

يسعى هذا البحث إلى الكشف عن الأخطار البيئية في قاع جهران في الجمهورية اليمنية، ومعرفة أسبابها ونتائجها وتحديد مواطنها، وتشخيص أثر تلك الأخطار البيئية على مختلف قطاعات التنمية المكانية المستديمة في القاع. وتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، لتحقيق ذلك، واشتمل على المقدمة، ومبحثين هي: الضغط على موارد البيئة الطبيعية، وانعكاسات الأخطار البيئية على عمليات التنمية المكانية في القاع، وتوصل إلى عدد من النتائج، أهمها: أن ثمة مخاطر حقيقية من المتوقع أن تشكل ضغوطاً على الموارد الطبيعية المتاحة من تربة زراعية ومياه وكذا إنتاج الغذاء، مع غياب تنفيذ التشريعات التي تنظم استخدام الأراضي، الأمر الذي يؤثر على التنمية المكانية المستديمة في مختلف قطاعاتها في القاع.

الكلمات الافتتاحية: الأخطار البيئية، الإجهاد المائي، تكاليف الأخطار البيئية، التنمية المستديمة.

* أستاذ الموارد البيئية والتنمية ونظم المعلومات الجغرافية المشارك - قسم الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية - كلية الآداب - جامعة ذمار - الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: الضلعي، فهد محمد محمد. (2024). انعكاسات الأخطار البيئية على التنمية المكانية في قاع جهران باستخدام نظم المعلومات الجغرافية، مجلة الآداب، 12 (4)، 235-258.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



إن زيادة السكان، وانتشار ظاهرة الفقر يؤديان إلى الضغط على الموارد الطبيعية، بصورة عامة، وعلى التربة، والغطاء النباتي، ومصادر المياه، بصورة خاصة، ومع تزايد الضغط على هذه الموارد، فإن المشكلة تتجسد في أن قاع جهران كغيره من المناطق التي تعيش نموا سكانيا سريعا، أصبحت الأقل وفرة بالموارد من الأراضي والمياه المخصصة لإعاشة الساكنة، والتي تواجه أصلا أخطارا ومعوقات، وتنافس متناميا، لا سيما من جانب النمو الحضري والتوسع العمراني المتزايد في القاع، كما أن الأخطار البيئية سواء الطبيعية كتغيرات المناخ والتشققات الأرضية، أو البشرية كأخطار الزيادة السكانية والأنشطة الاقتصادية بالقاع تؤدي إلى الإضرار ببعض جوانب البيئة الطبيعية فيه، وتؤثر على استدامة مواردها ومن ثم تؤثر على عمليات التنمية بالقاع، مما يتطلب جهودًا فعالة من أجل الحد من التعديات على البيئة الطبيعية ومواردها.

تقع منطقة الدراسة (قاع جهران) في إقليم المرتفعات الوسطى اليمينية بمساحة تمثل حوالي (220 كم²)، بين دائرتي عرض (14.42° . 14.57°) شمالاً، وبين خطي طول (44.14° . 44.23°) شرقاً، وهي بهذا الموقع الجغرافي تنتمي للنطاق المداري الحار (شبه الجاف) في مكان وسط بين خط الاستواء ومدار السرطان، ويعتبر صلة الوصل بين منخفض صنعاء في الشمال الذي يفصله عنه جبل نقييل يسبح، وبين منخفض ذمار في الجنوب، إذ يبعد حوالي 15 كم عن مدينة ذمار عاصمة المحافظة، كما يمثل همزة وصل بين باقي قيعان وأجزاء منخفض جهران، فمن الشرق قاع السواد وقاع العابسية، ومن الغرب قاع الحقل، وقاع بكيل، إضافة إلى تموضعه على أهم طريق بري في اليمن والذي يربط شماله بجنوبه، وشرقه بغربه، مما جعل القاع يمثل نقطة وصل بين أهم مناطق الجمهورية اليمينية، خريطة (1).

يتميز قاع جهران بتنوعه وتعدد وظائفه، حيث إنه يتشكل من أجزاء عدة يتفرد كل منها بخصائص معينة، ونتيجة لهذا التباين فإن مجالات استعماله البشرية تأخذ أنماطا وصورا مختلفة، فهناك مدينة معبر التي تشهد نمواً عمرانياً وتزايداً سكانياً مستمراً، إضافة إلى التجمعات السكنية المتواجدة في ضواحيها وفي أماكن متفرقة من القاع، إضافة إلى العديد من الأنشطة البشرية المختلفة في المنطقة، كالنشاط الزراعي والصناعي والتجاري ونشاط التحجير وغيرها.

يدل هذا الوضع على أن قاع جهران بدأ يعيش على إيقاع استعمالات متعددة ومتشعبة تبعا لتحولات اجتماعية واقتصادية وغيرها، تؤدي إلى حدوث تغييرات في هيكل النظام المجالي للمنطقة الذي يحتضن تفاعلات وتطورات الأنشطة المذكورة؛ الأمر الذي ينتج عنه إحداث أخطار بيئية تضر بحياة الإنسان وأنشطته والوسط البيئي ككل.

إشكالية الدراسة:

إن غياب التقدير الحقيقي للأخطار البيئية بالقاع وغيره من قيعان اليمن، والمتمثل في تشخيصها ثم تحديد أسبابها ونتائجها ومن ثم تصنيفها، جعل من هذه المناطق العمرانية معرضة للخطر. وتتجسد مشكلة الدراسة في الإجابة على السؤالين الآتيين:

- ما مصير هذا القاع في ظل تواجد الأخطار البيئية؟
- هل يمكن للموارد البيئية أن تدعم حياة الأجيال القادمة في القاع؟


أهمية الدراسة:

يبرز دور وأهمية هذه الدراسة من خلال اهتمامها الكبير بعناصر البيئة الطبيعية والبشرية، في ظل التوجه العام نحو التنمية الشاملة مع إهمال كبير للبعد البيئي والاجتماعي، مما يعني زيادة الأخطار والضغط على الموارد البيئية والبشرية وتدهورها، إذ إنها تنمية أحادية الجانب لا تتصف بصفة الاستدامة؛ لأنها لم تأخذ بالحسبان الاعتبارات البيئية والاجتماعية وحق الأجيال القادمة من الموارد المتوفرة حالياً.

أهداف الدراسة:

تتمثل أهداف الدراسة في:

- الكشف عن الأخطار البيئية في قاع جهران ومعرفة أسبابها ونتائجها وتحديد مواطنها.
- تشخيص أثر الأخطار البيئية سواء الطبيعية أو البشرية على مختلف قطاعات التنمية المكانية المستديمة في القاع.





منهجية الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في البحث وذلك لتحليل آثار الأخطار البيئية وانعكاساتها على الموارد البيئية وإعاقا عمليات التنمية المكانية في القاع.

2- موارد البيئة الطبيعية

تتجسد المشكلة في أن قاع جهران كغيره من المناطق التي تشهد نموا سكانيا سريعا، أصبح الأقل وفرة بالموارد من الأراضي والمياه المخصصة لإعاشة الساكنة التي تواجه أصلا أخطارا ومعوقات، وتنافس متناميا لا سيما من جانب النمو الحضري والتوسع العمراني الذي ينتشر بسرعة في القاع، كما أن الأخطار البيئية سواء الطبيعية كالتشققات الأرضية وتغير المناخ أو البشرية كالزيادة السكانية والأنشطة الاقتصادية بالقاع تؤدي إلى الإضرار ببعض جوانب البيئة الطبيعية فيه، فالتغير المناخي مثلا: أدى ويؤدي إلى إحداث تدهور في البيئة (حداد، 2012)، وستتناول الموضوع من الجوانب الآتية:- الإجهاد المائي بفعل استنزاف المياه. الاستيلاء على الأراضي الزراعية على نطاق واسع.

1-1- الضغط على موارد المياه الجوفية

يعاني قاع جهران خصوصا واليمن عموما كأمثاله من الأقطار العربية التي تعاني من ندرة الموارد المائية، وهي بذلك لا تخرج عن نطاق المعاناة نفسها، بل تتعاضد وتكثر إذا ما عرفنا أنه لا يخترق أرضها أنهار جارية، وأن الأمطار هي المصدر الرئيسي للمياه، التي هي متذبذبة في مواسم سقوطها مما جعلها تدخل ضمن المناطق الأشد فقرا في هذا المورد، إذ تحتل موقعا متطرفا في قائمة المناطق التي تقع تحت خط الفقر المائي. لذا نجد أن اليمن عموما والقاع خصوصا يعاني من ندرة هذا المورد فقد ظهرت مؤشرات الأزمة المائية بوضوح في الآونة الأخيرة (أحمد، 2007، ص 46)، بسبب قلة الأمطار وزيادة الضغط على المياه الجوفية. وتعتبر المياه الجوفية وكذلك الأمطار مصدرا مهما في منطقة قاع جهران، لغايات التنمية، والاستثمار، والصحة العامة، وكافة الاستعمالات، إلا أنها تعاني من زيادة عمليات الضخ بما يزيد عن ضعف التغذية السنوية من الأمطار، التي لا تزيد كمية تسربها في الطبقات الجوفية عن (45.34) مليون م³/سنة (الرخي، وآخرون، 2014، ص 41)، وتتم تغذية المياه الجوفية في القاع من خلال الهطول المطري بشكل أساسي، والتي تتراوح معدلاته بين 200-400 ملم/سنة، وتعتبر الأمطار الموسمية هي المصدر الرئيسي للتغذية المباشرة للطبقات المائية في المنطقة.

تعرضت المياه الجوفية في قاع جهران إلى استنزاف كبير أثر على مخزونها، حيث بلغت كمية المياه المسحوبة نحو (73.63) مليون م³/سنة، حيث أدى هذا الضخ الكبير إلى استمرار انخفاض مستويات مخزون المياه الجوفية البالغ 8855 مليون م³ (الهيئة العامة للموارد المائية فرع ذمار، 2009)، بشكل تدريجي



من (55.2) عام 1981م إلى (139.62) عام 2013، بمعدل انخفاض $2.64 \text{ م}^3/\text{سنة}$. (الرخمي وآخرون، 2014).

وقد أدى هذا السحب المفرط من المخزون الجوفي من ناحية أخرى إلى ارتفاع نسبة الملوحة عن الحد الآمن حتى بالنسبة للنباتات، إذ تتناقص درجة عذوبة المياه بمعدل 5% سنوياً، حيث فاق التوصيل الكهربائي "درجة الملوحة" 2000 جزء من المليون في حوالي 89% من الآبار، ويعزى ذلك إلى زيادة أعماق المخزون الجوفي، فضلاً عن مختلف الأنشطة البشرية في القاع ومخلفاتها وبالذات المخلفات السائلة وخصوصاً في مدينة معبر وما جاورها، إضافة إلى تأثيرها بالأسمدة الطبيعية والكيميائية، مما أدى إلى تدني صلاحية هذه المياه ليس للاستعمال الآدمي فحسب بل وحتى للري الآمن كما هو الحال في منطقة العليب وسط القاع.

وتراوحت أعماق الآبار المحفورة في المنطقة ما بين 50-300م؛ لتصل إلى الطبقة الحاملة للماء، (حسابات الباحث)، واعتمد عمق البئر على عمق المسافة ما بين سطح الأرض وطبقة الماء المغذية له، كما ارتبطت كمية التصريف من الآبار الجوفية ارتباطاً وثيقاً بعلاقة الطبقة المائية مع موقع البئر وكمية رشح مياه الأمطار إلى النطاق الرطوبي للطبقة الحاملة للماء (الشباطات، 2004، ص 91).

وبناء على معلومات الهيئة العامة للموارد المائية فرع ذمار، تبين أن عدد الآبار التي حفرت في قاع جهران بلغت نحو (2381بئراً) حتى عام 2013م، وقد بلغت نسبة الآبار الجافة منها 34.77% من مجموع الآبار (مكتب الموارد المائية فرع ذمار، 2015). وتشمل التحديات القائمة في قاع جهران شح المياه، ومعدل هطول أمطار منخفض جداً ومتغير، واحتمالية التعرض المفرط للأخطار (الفيضان، الجفاف)، والجفاف هو السائد.

تمكّن الناس في هذه المنطقة من التكيف لآلاف السنين مع تحديّات تغيّر المناخ والتغلب عليها من خلال مواءمة استراتيجيات البقاء والنجاة مع التغيّرات الحاصلة في معدلات الحرارة وهطول الأمطار، ومن تتبع حالة المنطقة يتضح أن هذا التغيّر سيزداد عبر القرن المقبل، بل وأنّ مناخ اليمن والبلدان العربية سيشهد تطرفات ومعدلات قصوى غير مسبوقة، إذ يطرأ على درجات الحرارة ارتفاعات جديدة، كما يقل معدل هطول الأمطار في معظم الأماكن (المؤسسة الدولية للتنمية، 2015).

نستدل على ذلك من تذبذب الأمطار في منطقة الدراسة بين عامي (2007-2015) إذ بلغت كمية الأمطار 747 ملم في العام 2007م في حين انخفضت الكمية إلى 328.2 ملم عام 2015 (جدول 1 وشكل 1.2)، فكمية المياه المتوفرة في تناقص، ومع تنامي أعداد السكان فإنه قد لا يتوفر لدى القاع -الذي يعاني أصلاً من شح المياه- الإمدادات الكافية لري المحاصيل، ودعم الصناعة، أو حتى توفير مياه الشرب، وخصوصاً لسكان المدينة الذين هم في تزايد مستمر، إذ انخفضت كمية المياه المنتجة من الآبار التابعة



لمشروع المياه في القاع (والتي تغذي مدينة معبر وقرية رصابة) من (654219 م³) خلال العام 2009م إلى (400630 م³) في العام 2014، (المؤسسة العامة للمياه والصرف الصحي، فرع معبر، 2015).

جدول (1)

التوزيع البيسنوي للتساقطات بالمقارنة مع المعدل في محطة رصابة 1999-2015

السنوات	كمية الأمطار (مم/سنه)	معدل التغير في كمية الأمطار
1999	194	206-
2000	276.3	123.7-
2001	375.9	24.1-
2002	194.7	205.3-
2003	328	72-
2004	339.5	60.5-
2005	664.2	264.2
2006	578	178
2007	747	347
2008	315	85-
2009	237.6	162.4-
2010	641	241
2011	387.8	12.2-
2012	427.2	27.2
2013	490.1	90.1
2014	260.6	139.4-
2015	328.2	71.8-
المتوسط	399.1	0.9


المصدر/عمل الباحث اعتمادا على - الرخمي، وآخرون.

-الهيئة العامة للبحوث الزراعية، مركز بحوث الموارد الطبيعية، وحدة المناخ الزراعي والتغيرات المناخية، البيانات المناخية للفترة 1999 – 2015.



شكل (11)


التوزيع البيسنوي للتساقطات في محطة رصاصة 1999 – 2015



المصدر: جدول (1)

شكل (12)

التوزيع البيسنوي للتساقطات بالمقارنة مع المعدل في محطة رصاصة 1999-2015



المصدر: جدول (1)



يفضي النقص القائم في المياه إلى عرقلة نمو العديد من الأنشطة الاقتصادية، وتتنافس قطاعات الصناعة والاستهلاك البشري والزراعة تنافسًا متزايدًا فيما بينها على المياه، مما يخلق انعكاسات خطيرة على الأمن الغذائي (مكتب العمل الدولي جنيف، معدج، 2013). خصوصًا بعد تزايد أعداد السكان في القاع الذي يؤدي إلى تزايد استهلاك المياه وزيادة الطلب عليها، فقد قدر متوسط استهلاك الفرد من المياه في القاع ب(76م³/سنة) من المياه (مطر، 2004، ص 150)، ومن ثم يصبح متوسط ما يستهلكه السكان في القاع (5854660م³/سنة) (حساب الباحث، بحسب تعداد 2004م)، نتيجة لتزايد الطلب على المياه مع التزايد المستمر في أعداد السكان وتحسن مستويات الصحة بصورة خاصة وتطور المستوى الاجتماعي في المنطقة، لذلك فإن التسريع بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية يستلزم تخطيطًا متكاملًا لإدارة الموارد المائية على نحو كفؤ؛ بما يؤمن احتياجات المجتمع وأنشطتهم المختلفة.

إن مهمة التخطيط المتكامل لإدارة الموارد المائية تواجه العديد من المشاكل التي لا بد من تذليلها، فالمياه سلعة حرة بموجب معايير البلاد التقليدية، وأن القرارات التي تتخذ للانتفاع بها على المستوى المحلي يصعب السيطرة عليها ووضعها في إطار مركزي موحد، كما أن هناك ضرورات لإيجاد التوازن بين الاعتبارات ذات المدى المتوسط والبعيد في مقابل المنافع الآنية من استخدامات المياه على المدى القصير، هذا إلى جانب تفعيل وتطوير الأسس والأطر المؤسسية، والقانونية لإعداد، وتنفيذ خطط الموارد المائية، سواء في القاع خصوصًا، أو على مستوى اليمن عموماً (وزارة التخطيط والتنمية، ص 147).


إن المياه تزداد شحاً في المنطقة بسبب عجز الموازنة المائية، إضافة إلى الانحسار المطري وتذبذب الذي تشهده المنطقة بحسب السيناريوهات المناخية في ظل التغيرات المناخية المصحوبة بتدهور الموارد الأرضية في العقود الماضية والمصحوبة بالتدهور البيئي الذي أدى إلى فقدان الغطاء النباتي وزيادة انجراف التربة وتملحها وتدني خصوبتها (حداد، 2012، ص 167).

2-2- إجهاد التربة والتنافس على الأراضي الزراعية

تتعرض التربة في قاع جهران للانجراف والتدهور من خلال الرياح والمياه ومياه الأمطار والري المفرط، وقد ساعد الجفاف والأنشطة البشرية على ذلك؛ مما أدى إلى ضياع المحتوى الرطوبي للتربة، الأمر الذي ينعكس عليه ترددي المحتوى الغذائي، وهدم البنية بفعل المخصبات الهائلة التي يتم إضافتها للتربة، مما ينعكس بالسلب على طبقتها السطحية، فتقل قدرتها الإنتاجية، فضلاً عما تتعرض له بفعل الحرارة غير السليمة، إلى غير ذلك من الممارسات الخاطئة التي تلحق ضرراً بالتربة الزراعية (اللوح، 2009، ص 1299). أظهرت الدراسة أن القاع يفقد من تربته السطحية ما يقدر بنحو (106.82) طن/سنة، وهذا يعني انجراف نحو (10.682) طن من التربة السطحية كل مائة عام، وهذا الفقد الكبير للتربة في القاع هو نتيجة لعملية التعرية المائية والريحية، رغم أن القاع شبه مستوٍ وقليل الانحدار، فعلى الرغم من انحداره يتراوح بين 1-



6%، فإن خواص الأرض والنظام الزراعي المتبع وجفاف التربة وقوامها وسقوط الأمطار بمعدل يتراوح بين 200-400 ملم/سنة، تساهم في تعرية التربة وتعمل على إزالة الطبقة السطحية منها، خريطة رقم (2).



يبدأ تدهور التربة عندما يقوم الإنسان بقصد أو بغير قصد بتعديل النظم البيئية لصالحه ولتلبية احتياجاته اليومية، مما يؤثر على تلك النظم ويخل بتوازنها، ويقود ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر إلى تراجع خصوبة التربة، وتراجع إنتاجيتها، مما ينعكس بصورة مباشرة أو غير مباشرة على الإنسان نفسه، وخاصة في غياب الإجراءات الوقائية، وخطط الإدارة البيئية المتداخلة للتربة لاستدامتها وتلبية الاحتياجات السكانية المتزايدة. (معدج، 2013)،

وترتبط الانعكاسات البيئية بالضغوط الناشئة عن التمرکز السكاني الكبير في المنطقة وما يفرزه من نفايات صلبة وسائلة، يضاف إلى ذلك الاستعمال المكثف للأسمدة الكيميائية في القطاع الزراعي يتضح ذلك في، صورة (1)، جدول (1). (الهييتي، والمهندي، 2008، ص 143).



صوره (1):

الإفراط في استخدام الأسمدة الكيميائية لنبات القات في قرية بيت النهي قاع جهران 2014/7/25

جدول (2):

احتياجات محاصيل الحبوب من الأسمدة الكيميائية

نوع المحصول	الجرعة المثلى من الإضافة للنيتروجين كجم/هـ	الجرعة المثلى من الإضافة للفسفور كجم/هـ	كمية السماد اليوريا كجم/هـ	كمية السماد السوبرفوسفات الثلاثي كجم/هـ	كلفة السماد من النوعين** 1000 ريال/هـ
القمح (مروي)	120	80	260	174	=38.3 + 46.8 85.1
الذرة الشامية (مروي)	150	80	325	174	= 38.3 + 58.5 96.8
الشعير	80	60	174	130	=28.6 + 31.3 59.9
الفاول الجاف	40	80	87	174	=38.3 + 15.7 54.0



=28.6 + 15.7	130	87	60	40	الفاصوليا الجافة
44.3					
=28.6 + 15.7	130	87	60	40	بقوليات أخرى (عدس، بازلاء، حلبة،...)
44.3					

المصدر: الجمهورية اليمنية، وزارة الزراعة والري، قطاع تنمية الإنتاج الزراعي، دراسة الجدوى الفنية- الإستراتيجية- الاقتصادية لمشروع إنتاج محصول القمح ومحاصيل الحبوب الأخرى، 2016. ** (تم احتساب الكلفة على أساس أن سعر سماد اليوريا 9000 ريال للكيس بينما سعر كيس السوبرفوسفات 11000 ريال.


يتبين من خلال الجدول (1) التباين في احتياج كل محصول زراعي من الأسمدة الكيميائية والتي تتفاوت من بيئة إلى أخرى ومن تربة إلى أخرى، وبناء على استجابة كل محصول لكمية السماد المضافة تحت ظروف الري، فبينما يحتاج محصول القمح إلى 260 كجم/هـ، يحتاج محصول الذرة الشامية إلى 325 كجم/هـ، وذلك بناء على احتياج التربة واستجابة المحصول، ويكون ذلك أثناء قيام المؤسسات الحكومية ذات الاختصاص بالاستثمار الزراعي تحت إشراف مهندسيها وخبرائها، فتكون النتائج جيدة والأرباح مضمونة، أما المزارع العادي فإن تلك الكميات قد تصل أحيانا إلى الضعف طلبا لزيادة الإنتاج وتحسين جودته، إلا أن النتائج في أغلبها تكون عكس ذلك.

ومع اتباع أسلوب الزراعة المكثفة أصبح هناك استنزاف مستمر للعناصر الغذائية الموجودة بالتربة وخاصة النتروجين، فضلا عن أن محدودية استخدام الأسمدة العضوية والاتجاه نحو استخدام الأسمدة الكيماوية وخاصة النيتروجينية قد أدى إلى تلوث التربة بالنترات (حسنين، وقنديل، 2007، ص 14). إضافة إلى أن من أهم أسباب تراجع الإنتاج الزراعي، تغير المناخ والتحديات البيئية التي يواجهها البلد (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، 2014، ص 101).

كما أن الممارسات الزراعية الخاطئة مثل نظام الإنتاج المحصولي لنوع واحد من المحاصيل، خاصة الحبوب، أو نوعين وبتكرار، ومعمد على الآليات في الأراضي الزراعية المطرية، أدت إلى فقدان التربة لخصوبتها مما فاقم المشكلة وسهل عملية انجرافها أو تعريتها نتيجة لانخفاض خصوبتها ومن ثم التدهور المحصولي، فضلا عن أن استخدام الأراضي الزراعية الهامشية خلال مواسم الأمطار الشحيحة نتج عنها تضائل حجم المحصول الزراعي وإهمال هذه الأراضي لاحقاً؛ مما أدى إلى تعرضها للتدهور، أما في المناطق الأخرى فقد أدت إلى ارتفاع معدلات انجراف التربة على امتداد المنحدرات الجبلية وتدهور الأراضي والتصحر (الهيئة العامة لحماية البيئة (هعجب)، 2004، ص 11).

وقد تم تصنيف الأراضي الزراعية في القاع من حيث قيمتها الزراعية على النحو الآتي:

- 1- أراضي ذات قيمة زراعية عالية: وتضم الأراضي الملائمة للزراعة العالية من حيث عناصر التربة والمناخ والطبوغرافية، ولا يوجد محددات تؤثر على النشاط والنمط الزراعي، بالإضافة إلى الأراضي المزروعة بالمحاصيل الزراعية الموسمية والدائمة، ويشمل هذا النوع أراضي وسط القاع، وتعتبر هي الأكثر ضررا وتأثرا بالأنشطة البشرية، وهي مهددة بالاختفاء تماما جراء النمو العمراني والتوسع في الأنشطة.
- 2- أراضي ذات قيمة زراعية متوسطة: وتضم الأراضي المتوسطة الملائمة زراعيًا والهامشية الصالحة للزراعة التي تتحكم ببعض المحددات للاستخدام الزراعي من حيث عمق التربة ونسبة الصخور، بالإضافة إلى الأراضي التي فيها غطاء طبيعي متمثل بنباتات وشجيرات وأعشاب من الممكن استغلالها زراعيًا، ويشمل هذا النوع أراضي شرق وغرب الفئة الأولى.
- 3- أراضي ذات قيمة زراعية متدنية: وتضم الأراضي ذات الملاءمة الزراعية المتدنية التي تتحكم بها محددات عدة، تمنع علمها التضاريس الصعبة ذات الانحدار العالي أو الصخور الجرداء بنسبة كبيرة، والهطول المطري القليل، وتملح التربة في بعض المناطق، وتشمل أراضي شرق وغرب الفئة الثانية (هعجب، 2004، ص 127).
خريطة (3).





1-2-1 عوامل إنهاك التربة الزراعية في قاع جهران

تتضافر العوامل الطبيعية والبشرية في إنهاك التربة الزراعية وتراجع إنتاجيتها في أي إقليم بشكل عام وفي قاع جهران بشكل خاص وتمثل هذه العوامل في الآتي:

- 1- تمليح التربة.
- 2- التجريف وتبوير الأرض الزراعية.
- 3- التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية الخصبة.
- 4- تلوث التربة الزراعية ويتم عن طريق:
 - أ. الاستخدام المفرط للكيمياويات الزراعية من أسمدة ومبيدات.
 - ب. النفايات الصلبة والسائلة.

إن مما يزيد من خطورة العوامل التي تؤدي إلى فقر التربة في قاع جهران هو تعرض القاع لنوبات جفاف متتالية تسهم في تدمير القدرة البيولوجية للأرض؛ الأمر الذي يؤدي إلى زيادة رقعة التدهور وحدته. ومن تلك العوامل أيضا عدم الانتظام في سقوط الأمطار، وارتفاع معدلات التبخر وفقر التربة وزيادة عمليات الري، وما يتبع ذلك من ارتفاع في ملوحة التربة وتدني إنتاجيتها، وتدهور خصوبتها، وانخفاض منسوب المياه الجوفية وتدهور نوعيتها (اللوحي، 2009، ص 1301).

وتعتبر مشكلة تفتيت الأراضي الزراعية من أبرز المشاكل التي تعترض حسن استخدام الأراضي الزراعية، إذ يتم تفتيت ملكية الأرض فتصغر مساحتها وتصبح متدنية الجدوى الاقتصادية ولا تشجع على الاستثمار فيها ومن ثم يتم تهيمشها وتبويرها؛ لأنها أصبحت غير مجدية لزراعتها، ولبيان مشكلة تجزئة الأراضي الزراعية فقد أظهرت نتائج الإحصاء الزراعي التي نفذها الجهاز المركزي للإحصاء عام 2002م، أن عدد الحيازات الزراعية في القاع بلغت 3502 حيازة بمساحة 8204.37 هكتار، بمعدل 2.3 هكتار/ أسرة، في حين أظهرت الدراسة الميدانية أن 68% من الحائزين تتراوح حيازتهم بين 0.5- 1 هكتار، وأن 59% من الأسر الحائزة على أراضٍ زراعية يزيد عدد أفرادها عن 8 أشخاص، وتمثل حيازة الملكية الخاصة ما نسبته 87.2% من الحيازات الزراعية مقابل 4.8% شراكة، و1.1% وقف، و6.9% أملاك دولة، وينتج عن تفتيت الأراضي الزراعية إلى حيازات قزمية مجموعة من الآثار السلبية اقتصاديا وبيئيا.

يعتبر تدهور الغطاء النباتي مزمنًا في منطقة الدراسة وهذه سمة خاصة لها ضمن الأراضي التي تقل معدلات الهطول فيها عن 200 ملم/سنة للأسباب الآتية:

- 1- قلة انتشار الأعشاب المستساغة والمهمة من الناحية الرعوية كالنجليات والبقوليات.
- 2- اتساع انتشار النباتات السامة والشوكية قليلة الفائدة من الناحية الرعوية مثل الحنظل، والرنجس.



- 3- تراجع مساحة المراعي بسبب الزراعة الحدية، والتوسع في الزراعة المروية في المنطقة.
- 4- تراجع مساحات واسعة من أراضي المراعي من دائمة إلى موسمية المراعي.
- 5- الانتشار الواسع للانجرافات المائية بسبب قلة غطاء التربة من النباتات الناجم عن الحمولة الرعوية الزائدة وهبوط مستوى الماء الباطني كنتيجة للضخ الجائر من الآبار الإرتوازية، فكلما انخفض منسوب الماء الباطني انخفضت رطوبة التربة ويجف سطحها، فيقل الغطاء النباتي، ومن ثم تصبح عرضة للتفتت والانجراف (الدراسة الميدانية).

3- الأخطار البيئية و انعكاساتها على عمليات التنمية المكانية في القاع

يمثل الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية العمود الفقري للتنمية المستدامة، حيث إن كل تحركاتنا وبصورة رئيسية تركز على كمية ونوعية المصادر الطبيعية على الكرة الأرضية. وعامل الاستنزاف البيئي هو أحد العوامل التي تتعارض مع التنمية المستدامة (الشباطات، 2004، ص 145)، ويمكن أن نلخص انعكاسات الأخطار البيئية في قاع جهران في الآتي:

3-1-التغيرات المناخية: يعد القطاع الاقتصادي بمختلف مجالاته (السياحة، الزراعة، الموارد المائية...إلخ) الأكثر حساسية للتأثيرات المحتملة للتغير المناخي بشكل مباشر أو غير مباشر، وتعد مشكلة تخصيص الموارد الطبيعية وعقلنة استهلاكها في اليمن حجر زاوية لتحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة، أضف إلى ذلك الآثار الناتجة عن التغيرات المناخية في الفترة الحالية والفترات المقبلة على الموارد المائية، والموارد البيولوجية على اعتبار أن الاقتصاد الوطني هو اقتصاد ريعي (أحادي المصدر)، حيث تشير العديد من الدراسات إلى أن قرب نضوب هذه الثروة الطبيعية بات قريباً جداً بفعل الاستهلاك اللاعقلاني لهذه الثروات. هذا التأثير المباشر على الموارد الاقتصادية المتاحة سيؤدي بالضرورة إلى التأثير على مختلف القطاعات الاقتصادية من سياحة، وصناعة، وصحة، وزراعة... إلخ (الصندوق الاجتماعي للتنمية في اليمن، 2012م)، كما أن تغير المناخ يشمل الأبعاد الأربعة للأمن الغذائي وهي: توافر الغذاء، وقدرة الوصول إليه، وقدرة استخدامه، واستقراره (تسعديت، 2014، ص 98)، ويزيد التغير المناخي من انتشار الأمراض المعدية ويُظهر أمراضاً جديدة، لأن ارتفاع درجة الحرارة يوسع من المدى الجغرافي الذي يمكن أن تعيش فيه نواقل الأمراض من حشرات وحيوانات وأحياء دقيقة (صيام، وفاض، 2009).

وعليه فإننا نحذر من ضلوع المناخ في نشوء النزاعات في كثير من المناطق بسبب تغيرات المناخ، وما يتولد عنها من أزمات بيئية واقتصادية ينتابها أزمات سياسية في الغالب (عبد السلام، 2009، ص 138).

3-2-تدهور المياه وندرته

إن الانعكاسات السلبية المباشرة وغير المباشرة لواقع خطر تدهور المياه نوعاً وكمياً في القاع كثيرة، إذ إنها في الأخير تؤثر على المستوى المعيشي للسكان سواء في المدينة أو الريف، وهذه الانعكاسات هي ارتفاع تكاليف توفير المياه العذبة في المناطق المتضررة من تلوث المياه، حيث ارتفعت تكلفة الحصول على مياه الشرب عبر الوايتات من 1500 ريال – 4500 ريال للوايت، سعة 4000 لتر، صورة رقم (2).



صورة رقم (2) وسيلة نقل المياه في المدينة والقرى 2016/9/13

إضافة إلى أن الانعكاسات الصحية المعروفة الناشئة عن تلوث المياه في الأرياف أو في المدينة، أصبحت تشكل خطراً كبيراً مع تزايد أعداد السكان وارتفاع كثافتهم في المدينة، كما أن واقع قاع جهران خصوصاً واليمن عموماً يبين أن الآثار والتكاليف الصحية المرتبطة بنقص المياه وتلوثها تشكل عائقاً كبيراً لمجهودات تحسين مستويات المعيشة للسكان.

3-3- تدهور الفراش الأرضي

إن الانعكاسات السلبية للتكنولوجيا وتزايد الأنشطة البشرية المختلفة وكذلك النمو الحضري والتوسع العمراني إضافة إلى حدوث التشققات الأرضية وتغير المناخ، قد أدت إلى تدهور خصوبة الأراضي الزراعية في القاع، الأمر الذي نتج عنه تدني إنتاجية الأرض الزراعية ومن ثم انخفاض كمية الغذاء لدى المزارعين وارتفاع احتمال تعرضهم للجفاف، فقد تبين من خلال الدراسة الميدانية أن الانخفاض الحادث في إنتاجية الأرض أدى إلى خسارة كبيرة من الناتج العام للقاع، إذ انخفضت إنتاجية الأرض الزراعية إلى أقل من 50% مقابل ارتفاع في التكاليف وصل إلى 150%، كما أن تقلص الغطاء النباتي في القاع يؤدي اقتصادياً إلى انجراف التربة التي تبين أنها تفقد 106.82 طن/سنة بواسطة الرياح والمياه، صورة رقم (3).

كما أن تقلص الغطاء النباتي في القاع يؤدي اقتصادياً إلى انجراف التربة وانهيارات في البنيات التحتية الحامية للسكان والأراضي الزراعية وتقلص الغطاء النباتي الضروري لنشاط الرعي الذي يعتبر مصدراً هاماً لدخل الكثير من سكان القاع.



صورة رقم (3) انجراف التربة الزراعية بمياه السيول - بيت النهي 2016/4/21

4-3-التشققات الأرضية

تعتبر التشققات الأرضية من الأخطار الجيولوجية الناتجة عن العمليات الطبيعية ممثلة بالأحداث الزلزالية في المنطقة والتي كان أهمها زلزال 1982م، إضافة إلى تأثير الحركات التكتونية في إقليم البحر الأحمر وخليج عدن. وقد أصبح لسكان المنطقة دور بارز في توسع هذه الظاهرة وتزايد حدوثها وأيضاً حدوث هبوط أرضي، وذلك بالتوسع في الأنشطة السكانية التي منها التوسع الحضري والعمراني، وما يرافق ذلك من ضغوط متزايد على الموارد، وخصوصاً المياه الجوفية التي يعتبر انخفاض مناسيتها من الأسباب الأساسية في حدوث هذه الظاهرة، التي أصبحت تعرض المجتمع لأخطار الخسائر الكبيرة في الممتلكات، خصوصاً الأراضي الزراعية والمنازل والآبار التي تكلف السكان الكثير من المال لإعادة إصلاحها، خريطة (4)، وتتمثل الأضرار الناتجة عن الشقوق الأرضية في قاع جهران في الآتي:

*تأثر الأراضي الزراعية بصورة واضحة وعلى مساحات كبيرة بالتشققات والحفر وتغيير مستوياتها الأفقية وظهور مشاكل الري؛ نتيجة غور المياه في الشقوق وتجمع المياه في مواقع أخرى منخفضة لفترات تصل أحياناً إلى أسبوع بعد هطول الأمطار والفيضانات.

*تقصف الحوافظ الخاصة بآبار المياه خلال فترات زمنية مختلفة.

*غور المياه السطحية والجوفية.

*اقترابها من أنبوب النفط المار بقاع جهران يؤدي إلى تضرر الأنبوب، فضلاً عن ظهور الأنبوب للعيان، ومن ثم يصبح عرضة للاعتداء عليه.

*وجودها بجانب أبراج خطوط الضغط العالي للشبكة الكهربائية الرئيسية.

*تطور الشقوق والهبوط الأرضي في أكثر من موقع قد يؤدي إلى مخاطر محتملة على المنازل والطرق الإسفلتية.


*الأضرار البيئية المتمثلة في تلوث المياه الجوفية نتيجة لغور المياه الملوثة عبرها.

*تسرب المواد الكيميائية التي تحتويها الأسمدة المستخدمة في الزراعة بمختلف أنواعها إلى طبقات التربة السفلية.

* تسرب الزيوت والمواد البترولية من المحطات والمضخات والآلات الزراعية العاملة في قاع جهران ومن مدينة معبر إلى طبقات التربة (الدراسة الميدانية).



صورة (4) شق الخربة شرق مدينة معبر 2015/7/5



3-5- التوسع العمراني والنمو الحضري:

إن للتوسع العمراني في القاع نتائج السلبية المتمثلة في التهام الأراضي الزراعية وتدهورها وما ينتج عن ذلك ليس فقط انحسار المساحات المزروعة وضعف الإنتاج الزراعي- بل هناك آثار خطيرة أخرى تقضي على ما تبقى من الأراضي الزراعية، تتمثل في تلويثها بالمخلفات السائلة والصلبة سواء كانت منزلية أم غيرها. إن غياب النظم الضابطة لاستعمالات الأراضي في المنطقة لفترة طويلة أحد الأسباب الرئيسية وراء تقلص الأراضي الزراعية وعدم استدامة استغلالها للزراعة وتنميتها، وكذا الانتشار العشوائي لمواقع الأنشطة الاقتصادية، مما زاد من تلوث عناصر البيئة من خلال تركيز الأنشطة الحرفية والتجارية في المناطق القريبة من التجمعات السكانية (حداد، 2012، ص 178).



كما أن التمدين يتم هنا في ظروف بيئية واجتماعية معينة تتميز بأزمة السكن غير اللائق (بما في ذلك وسط المدينة) وتزايد الطلب على السكن الذي يسجل -من إحصاء إلى آخر- عجزا متراكما، فقد ارتفع عدد المساكن من 206 عام 1994م إلى 1337 مسكنا عام 2004 حسب الإحصاء العام للسكان والمساكن، بالإضافة إلى ضعف المداخل وارتفاع الأسعار (أسعار الأرض والسكن وأسعار الإيجارات).


تتميز الحالة الحضرية بصعوبة التحكم في مسلسل التمدين بما في ذلك تصريف المياه العادمة والمجال الأخضر، وبذا نلاحظ أن حركة التمدين في قاع جهران سريعة، ومن ثم فإنها غير قادرة على تحقيق الحاجيات المتزايدة للسكان، ويمكن أن نفسر هذه الوضعية بالعوامل الآتية:

- طبيعة التخطيط الحضري الذي لا يولي العوامل البيئية الأهمية الضرورية في مختلف المجالات.
- الفوضى الحضرية التي تجعل من المدينة مؤسسة لا تنمو بشكل عقلائي ومتوازن.
- نمو المضاربة العقارية التي تعتبر المدينة سلعة أو موضوعا للمتاجرة، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار الأراضي.
والخلاصة أننا أصبحنا نعيش فترة نماذج حضرية مغايرة كثيرا للنموذج الحضري الأصلي، نماذج حضرية خاصة، لأنها تستهلك المجال بشكل كبير (إذ تحتاج إلى أراضٍ واسعة)، وتدمر البيئة المحيطة بها عن طريق التوسع على حساب الأراضي الزراعية، والتخلص من النفايات بطرق غير صحية والتلوث بمختلف أشكاله (بنونة، 2002)، وتكمن الأسباب الرئيسية وراء ذلك في النمو السكاني المتزايد في المدينة، وفي غياب التنمية في المناطق الريفية وبالذات في المناطق التي تعتمد على الأمطار ومناطق الزراعة الهامشية؛ مما أدى إلى زيادة الفقر وانخفاض نصيب الفرد من الأرض الزراعية ومن ثم عدم إمكانية تلبية احتياجات الأسر التي تعتمد على الزراعة وحدها.

نتج عن ذلك زيادة الهجرة من المناطق الريفية إلى المدينة وغيرها من المدن والمراكز الحضرية للبحث عن فرص عمل أفضل، ومن ناحية أخرى شهدت مدينة معبر توسعا في البناء، وهو في الغالب على حساب الأراضي الزراعية حيث توجّه سكان القرى المجاورة إلى السكن بمحاذاة الطريق الرئيسي والطرق الفرعية في القاع، مشكلين بذلك مراكز جديدة للسكن على حساب الأراضي الزراعية (هعجب، 2012، ص 51)، ويبدو هذا واضحا في الخريطة (4).

ومما يزيد الأمر تعقيدا هو غياب تنفيذ التشريعات التي تنظم استخدام الأراضي للزراعة، وبناء المساكن والمنشآت وتخطيط المدينة كمركز حضري، مع الأخذ بعين الاعتبار الحفاظ على موارد الأراضي الزراعية للأجيال القادمة. وتدل المؤشرات على أنه إذا سارت الأمور بهذه الوتيرة فإن هناك مخاطر حقيقية من المتوقع أن تشكل ضغوطا على الموارد الطبيعية المتاحة، من تربة زراعية ومياه وكذا إنتاج الغذاء.

خريطة رقم (5) محاور توسع مدينة معبر



6-3- النفايات الصلبة والسائلة

مع زيادة مستوى التمدن والعصرنة تزداد مستويات الكثافة السكانية والاكتظاظ في المناطق العمرانية، وتتفاقم الهجرة من الريف إلى المدينة، كما ترتفع معدلات الاستهلاك كما ونوعا، وخاصة مع ارتفاع معدلات الدخول وتحسن مستوى المعيشة. نتج عن ذلك ارتفاع في حجم النفايات الصلبة والسائلة في المناطق العمرانية وانتشارها داخل هذه المناطق، وخاصة إذا لم يصاحب هذه التطورات العمرانية والسكانية والاستهلاكية تحسن وتوسع في البنى التحتية، وتوفر تكنولوجيا قادرة على معالجة هذه النفايات، والتخلص منها بصورة مناسبة، وعدم قدرة السلطات العمومية على متابعة هذه التطورات، وتسييرها أو تهاونها في ذلك. فعندما تكون درجة الوعي والحس السكاني بهذه القضية منخفضة فإن النتائج تكون وخيمة على صحة السكان ومستوى معيشتهم حاضرا، وعلى التنمية المستدامة مستقبلا؛ لأثر ذلك على التلوث السطحي والجوفي وعلى مصادر المياه والإنتاج الزراعي، وكذلك على التكلفة الاقتصادية والاجتماعية عامة (لمعي، 2013، ص 91). والصورة (5) تبين طرق تصريف المياه العادمة المنزلية في مدينة معبر.



صور (5) طرق تصريف المياه العادمة المنزلية في مدينة معبر 2015/7/5

4-خاتمة

يمكن اعتبار الاستثمار في إدارة الأراضي والمياه لبنة أساسية على طريق تحقيق زيادة مستدامة في الإنتاجية الزراعية، حيث شهد القاع زيادة طفيفة في استثمار الأراضي والمياه بصورة عامة خلال السنوات الماضية، إلا أن مستوياته باقية دون المستوى الضروري لتكيف الإنتاج المترافق مع تقليص التأثيرات السلبية له في النظام الإيكولوجي، وهناك قلق معين يتجلى في انخفاض مستوى الاستثمار في نظم بعلية أكثر ضعفا تسود فيها حالة الفقر وانعدام الأمن الغذائي، بينما ترتفع مخاطر تدهور الموارد من الأراضي والمياه فيه.

ومما يزيد الأمر تعقيدا هو غياب تنفيذ التشريعات التي تنظم استخدام الأراضي للزراعة وبناء المساكن والمنشآت وتخطيط المدينة كمركز حضري، مع الأخذ بعين الاعتبار الحفاظ على موارد الأراضي الزراعية للأجيال القادمة، وتدل المؤشرات على أنه إذا سارت الأمور بهذه الوتيرة فإن هناك مخاطر حقيقية من المتوقع أن تشكل ضغوطا على الموارد الطبيعية المتاحة من تربة زراعية ومياه وكذا إنتاج الغذاء.

كما أن لحركة التوسع العمراني في القاع نتائج السلبية المتمثلة في التهام الأراضي الزراعية وتدهورها وما ينتج عن ذلك -ليس فقط انحسار المساحات المزروعة وضعف الإنتاج الزراعي- بل هناك آثار خطيرة أخرى تقضي على ما تبقى من أراضٍ زراعية، تتمثل في تلويثها بالمخلفات السائلة والصلبة سواء كانت منزلية أم غيرها.

ومن هذا المنطلق لا بد أن تسعى الحكومة للبحث عن الطرق والوسائل المناسبة للتكيف مع هذه التحديات من خلال تفعيل عدة برامج في إطار التنمية المستدامة.



المراجع:

- حداد، نزار جمال. (2012). *التغير المناخي والأمن الغذائي الأردني*، hobos للطباعة والنشر.
- أحمد، مهيبوب. (2007). *جيوبوليتيكية الوضع المائي في الجمهورية اليمنية الوضع الحالي والتحديات المستقبلية*، مجلة الجمعية الجغرافية اليمنية، (4)، 10-38.
- الرخي، محمد صالح، وآخرون. (2014). *أثر التغير المناخي على حوض دمار المائي: دراسة مناخية مائية*، الهيئة العامة للبحوث والإرشاد الزراعي.
- الشباطات، علي سليمان ضيف الله. (2004). *التدهور البيئي وإدارة الأراضي في منطقة البتراء- الشوبك (الأردن)* [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، الجامعة الأردنية، الأردن.
- مكتب الموارد المائية فرع دمار. (2015). *التقرير السنوي للمكتب لعام 2014*.
- المؤسسة الدولية للتنمية. (2015). *التكيف مع مناخ متغير في البلاد العربية: دراسة للقادة في بناء القدرات إزاء تغير المناخ*، تقرير 64635- تقرير تنمية الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، البنك الدولي.
- المؤسسة العامة للمياه والصرف الصحي. (2015). *تقرير مؤشرات إنتاج ومبيع المياه للعام 2014*.
- مكتب العمل الدولي جنيف. (2013). *التنمية المستدامة والعمل اللائق والوظائف الخضراء*، التقرير الخامس، مؤتمر العمل الدولي، الدورة 102.
- مطر، أحمد جمعه. (2004). *جيومورفولوجية الجزء الأدنى من حوض جهران وأنماط استخدام الأرض الفترة (1970-2003)* [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، جامعة النيلين، السودان.
- الخطة الخمسية الأولى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (1996-2000).
- اللوحي، منصور نصر. (2009). *التصحّر وأثره على التنمية في قطاع غزة- فلسطين*، الملتقى الخامس للجغرافيين العرب، 2009-5-7، الجمعية الجغرافية الكويتية، دولة الكويت.
- حسنين، سمية أحمد، وقنديل، نبيل فتحي السيد. (2007). *البيئة والتنمية الزراعية المستدامة، نشرة إرشادية رقم 1080*.
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. (2014). *الإطار الوطني للإدارة المتكاملة لمخاطر الجفاف في العراق: دراسة تحليلية*.
- الهيئة العامة لحماية البيئة. (2004). *الإستراتيجية الوطنية للتنوع الحيوي والخطة التنفيذية للجمهورية اليمنية*.
- قيها، مصطفى. (2014) *أثر الزحف العمراني في مدينة جنين على الأراضي الزراعية* [رسالة ماجستير غير منشورة]، جامعة النجاح الوطنية في نابلس.
- الصندوق الاجتماعي للتنمية. (2024). http://www.sfd-yemen.org/ar/uploads/issues/Arabic_AnnualReport_2003-20120625-105614.pdf
- بو سبعين، تسعديت. (2014). *أثر التغيرات المناخية على الاقتصاد والتنمية المستدامة مع الإشارة إلى حالة الجزائر*، الملتقى الوطني الأول حول البيئة والتنمية المستدامة، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج، كلية علوم الطبيعة والحياة وعلوم الأرض.
- صيام، جمال محمد، وفياض، شريف محمد. (2009). *أثر التغيرات المناخية على وضع الزراعة والغذاء في مصر*، مؤتمر التغيرات المناخية وأثرها على مصر، شركاء التنمية للبحوث والاستشارات والتدريب.



عبد السلام، عبد الإله محسن. (2009). الآثار البيئية والصحية المتوقعة لظاهرة التغيرات المناخية في السودان، مجلة أسبوط للدراسات البيئية، (33)، 145-135.

هاشم، حمدي. (2016). تغيرات المناخ العالمية: مظاهرها وابعادها السياسية والاقتصادية، <http://www.aoye.org>، بنونة، عبد الحق. (2002). حركة التمدين وتدهور المجالات الخضراء بمراكش، بحوث مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية المحمدية، (10)، 49-22.

الهيئة العامة لحماية البيئة. (2012). الوضع البيئي في الجمهورية اليمنية (التقرير الثالث). لمعي، أحمد. (2013). اشكالية العلاقة التناقضية بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة: دراسة مقارنة، مجلة الباحث، (12)، 44-14.

الهيبي، نوزاد عبد الرحمن، والمهندي حسن إبراهيم. (2008). التنمية المستدامة في دولة قطر الإنجازات والتحديات، اللجنة الدائمة للسكان.

Arabic References

- Ḥaddād, Nizār Jamāl. (2012). *al-taghayyur al-munākhi wa-al-amm al-ghidhā'ī al-Urdunī*, hobos lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr.
- Aḥmad, mhywb. (2007). *jiyūbūlitikīyah al-waḍ' al-mā'ī fi al-Jumhūrīyah al-Yamanīyah al-waḍ' al-hālī wa-al-taḥaddīyat al-mustaqbaliyah*, *Majallat al-Jam'īyah al-jughrafīyah al-Yamanīyah*, (4), 10-38.
- Alrkhmy, Muḥammad Ṣāliḥ, wa-ākharūn. (2014). *Athar al-taghayyur al-munākhi 'alā Ḥawḍ Dhamār al-mā'ī : dirāsah mnākhyh mā'īyah*, al-Hay'ah al-'Āmmah lil-Buḥūth wa-al-Irshād al-zirā'ī.
- Maktab al-mawārid al-mā'īyah Far' Dhamār. (2015). *al-taqrīr al-Sanawī lil-Maktab li-'ām 2014*.
- al-Mu'assasah al-Dawliyah lil-Tanmiyah. (2015). *al-takayyuf mā'a Munāk mutaghayyir fi al-bilād al-'Arabīyah : dirāsah llqādh fi binā' al-qudrāt izā'a Taghayyur al-munākḥ*, taqrīr 64635-taqrīr Tanmiyat al-Sharq al-Awsaṭ wa-Shamāl Afriqiya, al-Bank al-dawli.
- al-Mu'assasah al-'Āmmah lil-Miyah wa-al-ṣarf al-ṣiḥḥī. (2015). *taqrīr Mu'ashshirāt intāj wmb'y' al-miyah lil-'ām 2014*.
- Maktab al-'amal al-dawli Jinif. (2013). *al-tanmiyah al-mustadāmah wa-al-'amal al-lā'iq wa-al-waḍ'if al-Khadrā'*, *al-taqrīr al-khāmis*, Mu'tamar al-'amal al-dawli, al-dawrah 102.
- Maṭar, Aḥmad jama'ahu. (2004). *jiyūmūrfūlūjīyah al-juz' al-Adnā min Ḥawḍ jhrān wa-anmāṭ istikhdam al-arḍ al-fatrah (2003-1970)* [uṭrūḥat duktūrāh ghayr mnshwrh], Jamī'at al-Nīlayn, al-Sūdān.
- al-Khiṭṭah al-khamsiyah al-ūlā lil-Tanmiyah al-iqtisādīyah wa-al-Ijtimā'iyah. (2000-1996)
- al-Lawḥ, Maṣṣūr Naṣr. (2009). *al-Taṣāḥḥur wa-atharuhu 'alā al-tanmiyah fi Qiṭā' ghzt-Filasṭīn*, *al-Multaqā al-khāmis lil-jughrafīyin al-'Arab*, 2009-7-5, al-Jam'īyah al-jughrafīyah al-Kuwayṭīyah, Dawlat al-Kuwayt.
- Ḥasanayn, Sumayyah Aḥmad, wa-qindil, Nabil Faṭḥī al-Sayyid. (2007). *al-bī'ah wa-al-tanmiyah al-zirā'iyah al-mustadāmah*, nashrah irshādiyah raqm 1080.
- Munazzamat al-Umam al-Muttaḥidah lil-Tarbiyah wa-al-'ilm wa-al-Thaqāfah. (2014). *al-iṭār al-Waṭanī lil-Idārah al-mutakāmilah lmkhāṭr al-jafāf fi al-'Irāq : dirāsah taḥlīliyah*.
- al-Hay'ah al-'Āmmah li-Ḥimāyat al-bī'ah. (2004). *al-Istīrāṭījīyah al-Waṭanīyah lltmw' al-ḥayawī wa-al-khiṭṭah al-tanfīdhiyah lil-Jumhūrīyah al-Yamanīyah*.
- Qbhā, Muṣṭafā. (2014) *Athar al-zahf al-'Umrānī fi Madīnat Janīn 'alā al-arāḍī al-zirā'iyah* [Risālat mājistīr ghayr manshūrah], Jamī'at al-Najāḥ al-Waṭanīyah fi Nābulus.



[yemen.org/ar/uploads/issues/Arabic_AnnualReport_2003-20120625-105614.pdf](http://www.sfd-yemen.org/ar/uploads/issues/Arabic_AnnualReport_2003-20120625-105614.pdf)

Bū sab'īn, Tas'īdit. (2014). *Athar al-taghayyurāt al-muanākhiyah 'alā al-iqtisād wa-al-tanmiyah al-mustadāmah ma'a al-ishārah ilā ḥālat al-Jazā'ir*, al-Multaqā al-Waṭanī al-Awwal ḥawla al-bī'ah wa-al-tanmiyah al-mustadāmah, Jami'at al-'Aqīd akly Muḥannad Ūlḥajj, Kulliyat 'ulūm al-ṭabī'ah wa-al-ḥayāh wa-'ulūm al-arḍ.

Şiyām, Jamāl Muḥammad, wfyād, Sharīf Muḥammad. (2009). *Athar al-taghayyurāt al-muanākhiyah 'alā waḍ' al-zirā'ah wa-al-ghidhā' fi Mişr, Mu'tamar al-taghayyurāt al-muanākhiyah wa-atharuhā 'alā Mişr*, Shurakā' al-tanmiyah lil-Buḥūth wa-al-Istishārat wa-al-Tadrib.

'Abd al-Salām, 'Abd al-Ilāh Muḥsin. (2009). al-Āthār al-bī'iyah wa-al-Şihḥiyah al-mutawaqqā'ah li-zāhirat al-taghayyurāt al-muanākhiyah fi al-Sūdān, *Majallat Asyūṭ lil-Dirāsāt al-bī'iyah*, (33), 135-145.

Hāshim, Ḥamdī. (2016). *taghayyurāt al-munākḥ al-'Ālamīyah: maẓāhiruhā wa-ab'āduhā al-siyāsīyah wa-al-iqtisādīyah*, <http://www.aoye.org>

Banūnah, 'Abd al-Ḥaqq. (2002). Ḥarakat al-tamḍīn wa-tadahwur al-majālāt al-Khaḍrā' bi-Marrākush, *Majallat Kulliyat al-Ādāb wa-al-'Ulūm al-Insāniyah al-Muḥammadīyah*, (10), 22-49.

al-Ḥay'ah al-'Āmmah li-Ḥimāyat al-bī'ah. (2012). *al-waḍ' al-bī'ī fi al-Jumhūriyah al-Yamaniyah* (al-taqrīr al-thālith).

Lam'ī, Aḥmad. (2013). ishkalīyat al-'alāqah altnāqdyh bayna al-numūw al-iqtisādī wa-ḥimāyat al-bī'ah : dirāsah muqāranah, *Majallat al-bāḥith*, (12), 14-44.

al-Ḥitī, Nūzād 'Abd al-Raḥmān, wālmhndy Ḥasan Ibrāhīm. (2008). al-tanmiyah al-mustadāmah fi Dawlat Qaṭar al-injāzāt wa-al-taḥaddiyāt, al-Lajnah al-dā'imah lil-sukkān.





The Blind Abbasid Caliphs in Safadi's (d. 754 AH / 1363 CE): Book *Nukat Al-Homyan fi Nukat Al-Umian*

Dr. Zakiya Abdul Rabeh al-Lahyani*

Rooza750@gmail.com

Abstract:

This study aims to explore the stories of individuals with special needs among the blind Abbasid caliphs, as presented in Salah Al-Din Al-Safadi's book *Nukat Al-Himyan fi Nukat Al-Umian*. Al-Safadi addressed prominent figures starting from the Prophet's Companions, scholars, and poets, across the Islamic World down the ages, providing insights into their lives and shedding light on their significant roles. This study is an eye-opener for researchers on such groups for whom blindness was not a barrier in serving community. Regarding the caliphs - the focus of this study - it was revealed that their blindness occurred after being removed from caliphate by the Buyids or the Turkish guards. The descriptive historical approach was adopted. The study is divided into an introduction, three sections, and a conclusion. The first section introduces the author. The second section describes the book. The third section deals with the blind Abbasid caliphs. The results showed that studying heritage books was of paramount importance, extracting information and highlighting important aspects. Islamic civilization pioneered in highlighting the role of individuals with special needs and showcasing their works.

Keywords: Abbasid Caliphs, Nukat Al-Umian, Heritage Books, Islamic Civilization.

* Assistant Professor of Islamic History, College of Arts and Humanities, Bisha University, Saudi Arabia.

Cite this article as: al-Lahyani, Zakiya Abdul Rabeh. (2024). The Blind Abbasid Caliphs in Safadi's (d. 754 AH / 1363 CE): *Book Nukat Al-Homyan fi Nukat Al-Umian, Journal of Arts, 12(4)*, 259 -279.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



الخلفاء العباسيون المكفوفون في كتاب نُكَّتِ الهميان في نُكَّتِ العميان للصفي (ت 754هـ/1363م)

د. زكية عبد ربه اللحياني*

Rooza750@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على أخبار ذوي الاحتياجات الخاصة من المكفوفين من الخلفاء العباسيين الذين تناولهم صلاح الدين الصفدي في كتابه: "نكت الهميان في نكت العميان". وهم من ضمن شخصيات كثيرة تناولها المؤلف بدءاً من الصحابة رضوان الله عليهم ومروراً بعلماء وشعراء وأدباء، من مختلف أقطار العالم الإسلامي مشرقه ومغربيه، وفي مختلف العصور، معرفاً بها ومتناولاً لأهم الأدوار في حياتهم، وهو بذلك فتح الباب مبكراً للدارسين في هذا الموضوع لإبراز هذه الفئة التي لم يقف العى عائناً أمامها، بل سعت لخدمة أمتها في كافة المجالات، أما عن الخلفاء - وهم من ستركز عليهم الدراسة - فقد تبين أن إصابتهم بالعمى كانت بعد خلعهم من الخلافة على يد البويهيين أو القواد الأتراك وهو بما لا يتعارض مع شروط الفقهاء للخلافة. وقد اتبعت الدراسة المنهج التاريخي الوصفي القائم على الاستقراء، والتتبع، والرصد، وتم تقسيمها إلى مقدمة وثلاثة مباحث ونتائج، المبحث الأول: التعريف بالمؤلف. المبحث الثاني: التعريف بالكتاب. المبحث الثالث: الخلفاء العباسيون المكفوفون. بغية الوصول إلى نتائج، منها: أهمية دراسة كتب التراث واستخراج ما فيها من معلومات وتبسيط الضوء عليها. وقد كان للحضارة الإسلامية سبق الريادة في تبسيط الضوء على ذوي الاحتياجات الخاصة وإبراز أعمالهم.

الكلمات المفتاحية: الخلفاء العباسيون، الخفاء العميان، كتب التراث، الحضارة الإسلامية.

* أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد - كلية الآداب والفنون - جامعة بيشة - المملكة العربية السعودية..

للاقتباس: اللحياني، زكية عبد ربه، (2024). الخلفاء العباسيون المكفوفون في كتاب نُكَّتِ الهميان في نُكَّتِ العميان للصفي (ت 754هـ/1363م)، مجلة الآداب، 12 (4)، 259-279.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

حفل التراث الإسلامي بأنواع شتى من التأليف، فلم يدع العلماء المسلمون موضوعاً لم يكتبوا فيه، ولا مجالاً لم يتناولوه، فألفوا في مختلف الموضوعات في دقائق العلوم والفنون، كما خصوا كل موضوع بتأليف، وكل مسألة بمصنف، وكل فن بكتاب أو رسالة، فسطروا صفحات مشرقة في الحضارة الإسلامية، حيث بلغوا القمم في العلم والفكر والثقافة، فكان لهم باع طويل في شتى المجالات، في الدين والتفسير والفقه والفلسفة والمنطق والتاريخ والسير والتراجم والأنساب والأدب والشعر وعلوم اللغة والعلوم العقلية وغير ذلك، فخلفوا وراءهم العديد من الذخائر والمنجزات من مؤلفات وتصانيف مهمة خدمت الدين والعلم والأمة العربية والإسلامية، وأسهموا في إثراء الحضارة الإسلامية.

ومن هذه الذخائر النفيسة كتاب: "نكت الهميان في نكت العميان" لخليل آبيك الصفدي، وهو كتاب متميز في فنه، ومؤلفه -رحمه الله- تميز بعقلية فذة، وحافظة مميزة، لذا سعت هذه الدراسة للوقوف على ذوي الاحتياجات الخاصة من المكفوفين من الخلفاء العباسيين الذين تناولهم الصفدي، وقد عملت في هذه الدراسة على حصر أسماء الخلفاء المكفوفين وربّتهم حسب التسلسل الزمني لتولّهم الخلافة، الأقدم فالأقدم، ومن ثم دراسة وتتبع كل شخصية من خلال المصادر الأخرى المتاحة؛ لإثراء الدراسة.

إن دراسة كتب التراث واستخراج ما فيها من معلومات على قدرٍ كبيرٍ من الأهمية؛ حيث حوت الكثير من المعارف والعلوم في مختلف الفنون.

ومن هنا فأهمية هذه الدراسة تأتي من أهمية الكتاب نفسه وما احتواه؛ فهو أول كتاب مختص بتتبع العميان في التاريخ الإسلامي على الرغم من وجود دراسات عن العميان، إلا أن كل من سبقه ذكر فصلاً للعميان ضمن كتبهم عند تراجمهم لشخصيات أخرى.

أسباب اختيار الموضوع:

- 1- لا توجد دراسة علمية أكاديمية عن الموضوع، فلم يُفرد -حسب علي- بدراسة علمية مختصة.
- 2- رُفد المكتبة العربية التاريخية بدراسة مهمة عن موضوع مهم.
- 3- المنزلة العلمية العالية التي يحظى بها الصفدي رحمه الله، فأردت إبراز قدرته العلمية التي مكنته من الكتابة في هذا الفن.

الدراسات السابقة:

قامت دراسات متعددة عن ذوي الاحتياجات الخاصة، إلا أنني لم أجد دراسة عن هذا الموضوع - حسب ما اطلعت عليه - سوى دراسة بعنوان: "علماء المغرب الإسلامي من ذوي الاحتياجات الخاصة (المكفوفين) من خلال نكت الهميان في نكت العميان للصفدي (ت 764هـ) ل د. خيرة سياب، منشور بمجلة الدراسات التاريخية والاجتماعية، ع 41، يناير 2020م.



منهج الدراسة:

ستعتمد الدراسة على المنهج العلمي التاريخي القائم على الاستقراء، والتتبع، والرصد، ثم التحليل، والاستنتاج.

خطة الدراسة:

اقتضت طبيعة الدراسة تقسيمها إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وهي على النحو الآتي:

المقدمة: وتشمل أهمية الموضوع، وأسباب الاختيار، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب.

المبحث الثالث: الخلفاء العباسيون المكفوفون.

الخاتمة: اشتملت على أهم النتائج.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف

اسمه ونسبه:

هو الأديب المؤرخ صلاح الدين أبو الصفاء، خليل ابن الأمير عز الدين أيوب بن عبد الله الألبكي الصفدي الدمشقي الشافعي⁽¹⁾.

مولده ونشأته:

وُلد في صفد بفلسطين سنة (696هـ/1296) وإلها نَسَب، وكان والده أحد أمراء المماليك، ونشأ في أسرة ثرية نشأة مرقَّهة، فحفظ القرآن العزيز في صغره، ثم طلب العلم، وبرع في النحو واللغة والأدب والإنشاء، وكتب الخط المنسوب، وقرأ الحديث وكتبه⁽²⁾.

وتعاطى صناعة الرسم على القماش، ثم حُبب إليه الأدب فولع به، وذكر عن نفسه أن أباه لم يمكنه من الاشتغال حتى استوفى عشرين سنة، فطلب بنفسه، وقال الشعر الحسن، وأكثر من النظم والترسل والتواقيع⁽³⁾.

صفاته وأخلاقه:

كان الصَّفدي مُحبِّبًا إلى الناس، حسن المعاشرة، جميل المودة⁽⁴⁾، وكان إليه المنتهى في مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم⁽⁵⁾، وكانت له هممة عالية في التحصيل، فما صنَّف إلا وسأل علماء عصره عما يلزمه فيه من لغة أو نحو أو بلاغة أو فقه أو حديث، فكان إمامًا بارعًا كاتبًا ناظمًا نائرًا شاعرًا، فكتب بخطه المثين من المجلدات، وصنَّف ما يزيد عن خمسين مؤلفًا⁽⁶⁾.



ثناء العلماء عليه:

أثنى العلماء عليه، وأشادوا بجهوده في التأليف وسعة اطلاعه، ومنهم شمس الدين الذهبي الذي ترجم له في كتابين من كتبه، فقد أورده في (معجم شيوخ الذهبي)، ثم في المعجم المختص وقال فيه: "كان إمامًا عالمًا صادقًا ماهرًا رأسًا في صناعة الإنشاء، وقدوة في فن الأدب وحسن الأخلاق والمحاضرة، كتب وصنف التصانيف الكثيرة.."⁽⁷⁾، وقال عنه الشوكاني: "وقال الشعر الحسن وأكثر منه جدًا وترسل وألف كتبًا.."⁽⁸⁾، وقال ابن حجر: "كان محببًا إلى كل الناس، حسن المعاشرة، جميل المودة"⁽⁹⁾.

شيوخه:

أكدت المصادر، المتوافرة، التي ترجمت لصالح الدين الصفدي تتلمذه على عدد من علماء عصره المشهورين، وطلب العلم من أنحاء متعددة، فرحل إلى دمشق، وقرأ على يد علماءها، كما درس من قبل على يد علماء بلده، وسمع من علماء القاهرة الأعلام. ومن أشهر شيوخه⁽¹⁰⁾:

1/ أبو طاهر محمد بن يعقوب، مجد الدين الشيرازي (817هـ/1414م)، صاحب الفيروزآبادي.
2/ الحافظ فتح الدين محمد بن محمد بن سيد الناس (734هـ/1334م)، وبه تمهّر في الأدب وقرأ عليه الحديث بالقاهرة.

3/ الحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير (774هـ/1372م) المفسر والمؤرخ المشهور.
4/ ابن نباتة محمد بن محمد الفارقي المصري (768هـ/1367م)، وقد أخذ عنه الأدب.
5/ أبو حيّان أثير الدين محمد بن يوسف الغرناطي (745هـ/1344م)، وعنه أخذ النحو واللغة، وقد جمع الصفدي ما سمعه من أماليه في كتاب: "مجانى الهصر من أدب أهل العصر"
6/ القاضي بدر الدين بن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد الكتّاني (733هـ/1333م)
7/ الحافظ شمس الدين أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي (742هـ)، أخذ عنه الحديث والتاريخ.
9/ شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (728هـ/1328م).
10/ الحافظ جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (742هـ/1314م)

تلاميذه:

تتلمذ على يد الصفدي الكثير من طلاب العلم، في مختلف المجالات من شعر، وأدب، وتاريخ، ومن أشهر تلاميذه⁽¹¹⁾:

1/ المحدث: أحمد بن علي بن محمد بن أبي الفتح، نور الدين، الدمشقي (804هـ/1401م).
2/ الموصلي: الحسين بن علي بن أبي بكر بن محمد، بن بهاء الدين، الحنبلي (659هـ/1261م).
3/ نجم الدين الرهلي: أبو الجنيد، سعيد بن عبد الله، الحنبلي، الهلالي، الحريري (749هـ/1348م).
4/ ابن رجب، أبو الفرج، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، زين الدين، السلامي (795هـ/1393م).



- للصفدي -رحمه الله- الكثير من المؤلفات، منها المطبوع ومنها المخطوط ومنها ما لا يزال مفقوداً، وقد أشارت المصادر إلى أنّها تبلغ الخمسين⁽¹²⁾ في مختلف العلوم من التاريخ والأدب والبيدع وغير ذلك، منها⁽¹³⁾:
- 1/ الوافي بالوفيات.
 - 2/ أعيان العصر وأعوان النَّصر.
 - 3/ الغيث المُسجَم في شرح لامية العجم.
 - 4/ تمام المُتون في شرح رسالة ابن زيدون.
 - 5/ نُكْت الهميان في نُكْت العميان.
 - 6/ الشُّعور بالعُور.
 - 7/ اختراع الخُراع في مُخالفة الثَّقَل والطَّبَّاع.
 - 8/ لوعة الشَّاكي ودمعة الباكي.
 - 9/ تشنيف السَّمع في انسكاب الدَّمع.

المناصب التي تولاها:

تولَّى الصفدي الكثير من الوظائف الإدارية والمالية في القاهرة ودمشق وصيد وحلب، ومن أبرز الوظائف التي تولاها -رحمه الله-: كتابة الدَّرج⁽¹⁴⁾ بصيد ثم بالقاهرة، وهي تتمثَّل بقراءة المكاتبات على الناس وكتابة الأجوبة، كما ولي كتابة بيت المال بدمشق⁽¹⁵⁾ وكتابة الدَّست بدمشق⁽¹⁶⁾، وكاتب الدست في الطبقة الأولى من كتاب ديوان الإنشاء أيضاً، ويسمو كاتب الدست، إضافة إلى دست السلطان، وهي مرتبة جلوسه للكتابة بين يديه، ثم ولي كتابة السر بحلب والرَّحبة، وتتمثَّل بقراءة الكتب الواردة على السُّلطان وكتابة الرد⁽¹⁷⁾.

وفاته:

توفي الصفدي رحمه الله بعد حياة مليئة بالعلم والتعليم، والتأليف النافع، وقد عاش نحوًا من سبعين عامًا (696هـ/1297م - 764هـ/1363م) وأصيب بمرض الطاعون، وانتقل إلى جوار ربه ليلة الأحد العاشر من شوال سنة (764هـ/1363م) بدمشق وصُلِّي عليه من الغد بجامعها⁽¹⁸⁾.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب

يعد كتاب «نكت⁽¹⁹⁾ الهميان في نُكْت العميان» من الكتب النفيسة المهمة ذات القيمة العلمية البالغة في تراثنا الإسلامي؛ فهو أول كتاب في التراث يتتبع العميان تتبعًا تاريخيًا في مختلف العصور الإسلامية، فالصفدي أول من تصدى للكتابة عن العميان في كتاب مستقل، وهو كتاب طريف في موضوعه



غزير في علمه، يتناول كل من اشتهر بعلم أو شعر أو أدب وكذا الفنون المتعلقة بها، من علماء خلقوا عميانياً أو طراً عليهم العمى فيما بعد، فذكر أسماءهم وعلومهم ومؤلفاتهم وكل ما يتعلق بهم. وقد بدأ كتابه بعشر مقدمات مختصرة في موضوع العمى والعميان في اللغة والأدب والفقه والطب والأحكام، وقد ظهرت فيها قدرته اللغوية، والأدبية، والفقهية، ثم خصص الجزء الأكبر من الكتاب لترجم لشخصيات مهمة من العميان في مجالات الحياة المختلفة، منذ العصر الجاهلي إلى عصر المؤلف في القرن الثامن الهجري، ورتب الشخصيات على حروف المعجم.

وعن سبب تأليفه لكتابته هذا يقول: "وجرى يوماً في بعض اجتماعاتي بجماعة من الأفاضل ذكر فصل استطردت بذكره في "شرح لامية العجم" ذكرت فيه جماعة من أشرف العميان، قال لي بعض من كان حاضراً: "لو أفردت للعميان تصنيفاً تخصهم فيه بالذكر، لكان ذلك حسناً"⁽²⁰⁾.

وقد سبق الصفدي في الكتابة عن العميان عدد من العلماء حيث قدموا ترجمات للعميان ضمن مصنفاتهم دون إفرادهم في مصنفات خاصة كما فعل الصفدي، إضافة إلى ذلك نجد المؤلف رحمه الله قد استدرك على من كان قبله الكثير من الأعلام من علماء وأدباء وخلفاء.

وما يهمننا هو الخلفاء العباسيون الذين أصابهم العمى، ومن المعلوم أن الفقهاء أولوا منصب الخلافة عناية خاصة، بدءاً بالشروط وانتهاءً بمبررات العزل، وذلك سعياً منهم لإبعاد غير المؤهل عن منصب الخلافة، فجعلوا له شروطاً خاصة لا بد من توافرها في الخليفة أو الحاكم، وقد حدد الماوردي سبعة شروط لمنصب الخلافة⁽²¹⁾ منها: سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ليصح معها مباشرة ما يدرك بها⁽²²⁾.

وهنا قد يتعجب البعض كيف يلي الخلافة من أصيب بالعمى، وفي حقيقة الأمر فإن هؤلاء الخلفاء لم يكونوا عميانياً عند توليهم الخلافة، ولم يصيبهم العمى أثناء خلافتهم- عدا الناصر لدين الله - بل تم خلعهم من منصب الخلافة وسُملت⁽²³⁾ أعينهم بعد ذلك؛ حتى لا يمكن أن يعود للخلافة مرة لأخرى؛ كونه فقد شرطاً مهماً من شروط تولي الحكم، وهذا ما تطرق له الصفدي في كتابه النكت بقوله: "إن الإمام لا يجوز أن يكون أعمى، قال الرافعي رحمه الله تعالى: وينعزل بالعمى والصمم والخرس، ولا ينعزل بتمتمة اللسان ولا ثقل السمع..."، إلى أن قال: "قلت: ولهذا كان بنو بويه وغيرهم، إذا خلعوا الخليفة سملوه حتى لا يعود ترجى له الخلافة ولا انعقاد الإمامة، كما فعل بأمير المؤمنين المتقي إبراهيم بن جعفر، وأمير المؤمنين المستكفي بالله عبد الله بن علي، والطائع عبد الكريم بن الفضل، والقاهر محمد بن أحمد..."⁽²⁴⁾.

ويلاحظ على الصفدي في كتابته لهذا الكتاب أنه اعتمد على كتابه الوافي بالوفيات في محتواه العلمي، وقد حرص على الاختصار في حديثه عن الخلفاء -عدا الناصر لدين الله- والتركيز على ذكر اسم الخليفة، ونسبه، وتاريخ توليه الخلافة، وعزله، ووفاته، وكيفية إصابته بالعمى، وهيئته وصفاته. أما عن تاريخ ولادته فلا يلتزم بذكره، فنجد أنه أحياناً يذكره وحيناً آخر لا يذكره.



المبحث الثالث: الخلفاء العباسيون المكفوفون من خلال كتاب الهميان

1/ أمير المؤمنين القاهر بالله العباسي، أبو منصور بن أمير المؤمنين المعتضد بالله محمد بن أحمد أبي

العباس:

بوع بالخلافة سنة (320هـ/932م) عند قتل المقتدر، وخُلع في جمادى الأولى سنة (322هـ/934م)، وسُملت عيناه فسالتا⁽²⁵⁾ وحبسوه مدة، ثم أهملوه وأطلقوه، فمات -رحمه الله تعالى- في جمادى الأولى سنة (339هـ/950م).⁽²⁶⁾، وكان زبعة أسمر أصهب الشعر، طويل الأنف. وأمّه أم ولد اسمها قبول، لم تدرك خلافته، ووزر له أبو علي ابن مقله⁽²⁷⁾ وهو بشيراز، وخلفه محمد بن عبيد الله بن محمد الكلوزاني⁽²⁸⁾، ثم أحمد بن الخطيب⁽²⁹⁾، وكان حاجبه بليق⁽³⁰⁾، ثم سلامه الطولوني⁽³¹⁾، ونقش خاتمه: القاهر بالله المنتقم من أعداء الله لدين الله.

ولما بوع له يوم الخميس لليلتين بقيتا من شوال سنة (320هـ/932م)، كان ذلك بمشورة مؤنس المظفر⁽³²⁾ قال: هذا رجل قد سما مرة للخلافة، فهو أولى بها ممن لم يسم، وكأنما سعى مؤنس في حتف نفسه؛ لأنه أول من قتله القاهر، وكان سنُّ القاهر يوم بوع ثلاثا وثلاثين سنة، وكانت خلافته سنة وستة أشهر وثمانية أيام، ولما توفي رحمه الله ببغداد دفن في دار محمد بن طاهر⁽³³⁾، وكان يسعى بين الصفوف في الجمع، ويقول: أمها الناس تصدقوا على من كان يتصدق عليكم، تصدقوا على من كان خليفتمكم⁽³⁴⁾. ولما ولي الراضي أوقع القاهر في وهمه، بما يلقيه من فلتات لسانه، أن له بالقصر دفائن عظيمة من الأموال والجواهر. فأحضره وقال: ألا تدلني على دفائنك؟ قال: نعم بعد تمنع يسير. وقال: احفروا المكان الفلاني والمكان الفلاني، وجعل يتبع الأماكن التي كان عمَّرها أحسن عمارة واصطفها لنفسه حتى خربها كلها، ولم يجدوا شيئاً، فقال: والله لأني كنت عملتها لأتمتع بها فحرمتموني إياها، وأذهبتم نور عيني، فلا أقل من أن أحرمتكم التمتع بما عملته لي⁽³⁵⁾.

2/ أمير المؤمنين أبو إسحاق المتقي بالله ابن المقتدر ابن المعتضد إبراهيم بن جعفر

ولد سنة (297هـ/910م)، واستخلف سنة (329هـ) بعد أخيه الراضي بالله، فولها إلى (333هـ/945م)⁽³⁶⁾، ثم إنهم خلعوه وسملوا عينيه وبقي على قيد الحياة، وكان حسن الجسم أبيض، أشقر الشعر، مشرباً بحمرة، أشهل العينين، وكان فيه دين وصلاح وكثرة صلاة وصيام. لا يشرب الخمر⁽³⁷⁾، وتوفي رحمه الله تعالى في السجن سنة (357هـ/968م)، فكانت خلافته ثلاث سنين وأحد عشر شهراً، وكانت وفاته بعد خمس وعشرين سنة من خلعه، وكانت أيامه منغصة عليه، لاضطراب الأتراك حتى أنه فر إلى الرقة⁽³⁸⁾ فلقية الإخشيد صاحب مصر، وأهدى له تحفاً كثيرة، وتوجع لما ناله من الأتراك، ورغبة في أن يسير معه إلى مصر⁽³⁹⁾، فقال: كيف أقيم في زاوية من الدنيا، وأترك العراق متوسطة الدنيا وسرتها، ومقر الخلافة وينبوعها؟



ولما خلا بخواصه قالوا له: الرأي أن تسير معه إلى مصر لتستريح من هؤلاء. فقال: كيف يحسن في رأيكم أنا تتمكن مع حاشية غريبة منا، عربية من إحساننا الوافر إليها، وقد رأيتم أن خواصنا الذين هم برأي العين منا، ومستغرقون في إحساننا، لما تحكموا في دولتنا ووجدوا لهم علينا مقدر، كيف عاملونا. فكيف يكون حالنا في ديار قوم إنما يرون أنهم خلصونا مما نزل بنا، ثم إنه سار حتى قدم بغداد في زينة ضرب بها المثل، وضربت له القباب العجيبة في طريقه، فلما وصل إلى السندية⁽⁴⁰⁾ (على نهر عيسى)، قبض عليه وتوزون⁽⁴¹⁾ وسلمه، وباع المستكفي من ساعته، ودخل بغداد في تلك الزينة فكثرت تعجب الناس من ذلك. وقال المتقي في ذلك:

كحلونا وما شكونا إلهم من الرمد
ثم عاثوا بنا ونحن أسود وهم نقد⁽⁴²⁾
كيف يغتر من أقمنا وفي دستنا قعد⁽⁴³⁾

قلت: ما اغتر المستكفي بالله بعده بتوزون، ولم يزل إلى أن سمه وقتله، ولكنه دخل إليه معز الدولة ابن بوية، فخلعه وسلمه على ما سيأتي في ترجمة المستكفي بالله، عبد الله بن علي⁽⁴⁴⁾.

3/ أمير المؤمنين عبد الله بن علي المستكفي ابن المعتضد بن طلحة الموفق ابن جعفر المتوكل ابن المعتصم ابن الرشيد ابن المهدي ابن المنصور:

بوع له عند خلع أخيه، في صفر سنة (333هـ/945م)⁽⁴⁵⁾، وقبض عليه في جمادى الآخرة سنة (334هـ/945م)، وسلمت عيناه، وسجن في هذه السنة إلى أن مات سنة (338هـ/949م)، عن ست وأربعين سنة، وكان أبيض جميلاً، ربة من الرجال، خفيف العارضين، أكحل أقي،⁽⁴⁶⁾ ابن أمة اسمها غصن، ولم تدرك خلافته، وباعوه بعد المطيع لله الفضل ابن المقتدر، وكان يلقب بالوسيم، ويسمى بإمام الحق، وخطب له بالمستكفي. وكنيته أبو القاسم. ولم يل الخلافه قبله من بني العباس أكبر سنًا منه ومن المنصور، وخلعه معز الدولة أحمد بن بوية، ولم يزل محبوبًا في دار السلطان إلى أن مات، فكانت خلافته سنة وأربعة أشهر ويومين⁽⁴⁷⁾.

وأقام في السجن ثلاث سنين وأربعة أشهر وأربعة عشر يومًا، وكان كاتبه أبو الفرج محمد بن أحمد السامري⁽⁴⁸⁾، ثم الحصين بن أبي سليمان⁽⁴⁹⁾، ثم أبو أحمد الفضل بن عبد الرحمن بن جعفر الشيرازي⁽⁵⁰⁾، والمدبر للأمر محمد بن يحيى بن شيرزاد⁽⁵¹⁾، وحاجبه أبو العباس أحمد بن خاقان المفليحي⁽⁵²⁾، ونقش خاتمه: لله الأمر.

وكان الغالب على دولته امرأة يقال لها علم الشيرازية⁽⁵³⁾، وكانت قهرمانه⁽⁵⁴⁾ داره، وهي التي سعت في خلافته عند توزون حتى تمت، فعوتب على إطلاق يدها وتحكمها في الدولة⁽⁵⁵⁾ فقال: خفضوا عليكم فإنما



وجدتها في الشدة ووجدتكم في الرخاء، وهذه الدنيا التي بيدي هي التي سعت لي فيها حتى حصلت، فأبخل عليها ببعضها!.

وكان خواصه كثيرًا ما يبصرونه مصفرًا لكثرة الجزع، فقالوا له في ذلك، فقال: كيف يطيب لي عيش، والذي خلع ابن عبي وسمله أشاهده في اليوم مرات وأطالع المنية بين عينيه؟ فما مر شهر من حين هذا الكلام حتى سم توزون ومات، ثم دخل عليه معز الدولة ابن بوية فخلعه وسمله، وانقضت دولة الأتراك وصارت الدولة للديلم⁽⁵⁶⁾.

4/ أمير المؤمنين عبد الكريم ابن الفضل ابن جعفر بن أحمد الطائع لله ابن المطيع ابن المقدر ابن المعتضد ابن الموفق طلحة ابن المتوكل ابن الواثق ابن المعتصم ابن الرشيد ابن المهدي ابن المنصور العباسي:

أمة أمة، تولى الخلافة في ذي القعدة سنة (363هـ/974م) وقبضوا عليه في شعبان سنة إحدى وثمانين فكانت خلافته سبع عشرة سنة، وتسعة أشهر وستة أيام⁽⁵⁷⁾، وكان كبير الأنف، وفي أنفه يقول ابن الحجاج:

خليفة في وجهه روشن خريشته قد ظلل العسكرا
عهدي به يمشي على رجليه وأنفه قد صعد المنبرا⁽⁵⁸⁾

واستعرض جارية فأعجبت، فأمر بشراؤها، فنظرت إليه ورأت عظم أنفه فقالت: ما يقدم على أن يباع عندهم إلا من يوطن نفسه على المرابطة في سبيل الله، فضحك، وقال: اشتروها؛ فإن لم يكن عندها أدب الملوك فعندها نوادر الظرفاء، وتوفي رحمه الله تعالى ليلة عيد الفطر سنة (393هـ/1003م)، وصلى عليه القادر، وكبر خمسا، وحُمل إلى الرصافة وشيعة الأكاير.

وكان قد خلعه بهاء الدولة بن عضد الدولة بإشارة أولى الأمر ومعونتهم، وسملوا عينيه وجعلوا القادر مكانه؛ فرق له وأسكنه معه في زاوية قصره، وكان يحسن إليه ويحتمل غلظة كلامه ويقضي معظم ماله من الحوائج، ورثاه الشريف الرضي بقصيدة منها:

أيها القبر الذي أمسى به عاطل الأرض جميعاً وهو حال
لم يواروا فيك ميتا إنما أفرغوا فيك جبالا من نوال⁽⁵⁹⁾

5/ أمير المؤمنين أحمد بن الحسن الإمام الناصر لدين الله أبو العباس ابن الإمام المستضيء ابن الإمام المستنجد

ولد يوم الاثنين 10 رجب (553هـ/1158م). وبويع له في أول ذي القعدة سنة (575هـ/1179م) وتوفي رحمه الله سلخ شهر رمضان سنة (622هـ/1225م)، فكانت خلافته سبعا وأربعين سنة، وكان أبيض اللون



تركي الوجه مليح العينين أنور الوجه أقى الأنف خفيف العارضين أشقر اللحية رقيق المحاسن، نقش خاتمه رجائي من الله عفوهِ⁽⁶⁰⁾.

أجاز له أبو الحسين عبد الحق اليوسفي⁽⁶¹⁾، وأبو الحسن علي بن عساكر البطائحي⁽⁶²⁾، وشهدة⁽⁶³⁾ وجماعة. وأجاز هو لجماعة من الكبار، فكانوا يحدثون في حياته ويتنافسون في ذلك. وكان أبوه المستضيء قد تخوفه فاعتقله ومال إلى أخيه أبي منصور، وكان ابن العطار⁽⁶⁴⁾ وأكثر الدولة بنفسها⁽⁶⁵⁾ حظية، والمجد ابن الصباح⁽⁶⁶⁾، مع أبي منصور، ونفر يسير مع الناصر. فلما بويع قبض على ابن العطار، وسلمه إلى المماليك، فأخرج بعد سبعة أيام ميتاً، وسحب في الأسواق، وتمكن المجد ابن الصباح وزاد وطني إلى أن قتل.

قال الموفق عبد اللطيف: وكان الناصر شاباً مرحاً عنده ميعة الشباب، يشق الدروب والأسواق أكثر الليل، والناس يتهيبون لقاءه، وظهر التشيع بسبب ابن الصباح، ثم انطفأ بهلاكه، وظهر التسنن المفرط، ثم زال، وظهرت الفتة والبنديق والحمام الهادي، وتفنن الناس في ذلك، ودخل فيه الأجلء ثم الملوك، فألبسوا الملك العادل وأولاده سراويل الفتوة، وألبسوا شهاب الدين الغوري ملك غزنة⁽⁶⁷⁾، والهند وصاحب كيش⁽⁶⁸⁾، وأتابك سعد صاحب شيراز، والظاهر صاحب حلب وتخوفوا من السلطان طغرل وجرت بينهم حروب، وفي الآخر استدعوا نكش لحربه وهو خوارزم شاه، فالتقى معه على الري واجتز رأسه وسيره إلى بغداد.

وكان الناصر قد خطب لولده الأكبر أبي نصر بولاية بالعهد، ثم ضيق عليه لما استشعر منه، وعين أخاه، وألزم أبا نصر بأن أشهد على نفسه أنه لا يصلح، وأنه قد نزل عن الأمر، ولم يزل الناصر مدة حياته في عز وجلالة، وقمع الأعداء، والاستظهار على الملوك، لم يجد ضيماً، ولا خرج عليه خارجي إلا قمعه، ولا مخالف إلا دمغه، وكان شديد الاهتمام بالملك ومصالحة، لا يكاد يخفى عليه شيء من أمور رعيته كبارهم وصغارهم، وأصحاب الأخبار في أقطار الأرض يواصلون إليه أحوال الملوك الظاهرة والباطنة، وكانت له حيل لطيفة، ومكائد خفية، وخدع لا يفطن لها أحد، يوقع الصداقة بين ملوك متعادين، ويوقع العداوة بين ملوك متصادقين وهم لا يشعرون.

ولما دخل رسول صاحب مازندران⁽⁶⁹⁾ بغداد، كان يأتيه ورقة كل صباح بما فعله في الليل، وكان يببالغ في كتمان أمره والورقة تأتيه، فاختلى ليلة بامرأة دخلت إليه من باب السر، فصبحته الورقة بذلك، وكان فيما: كان عليكم دواج فيه صورة الفيلة، فتحير وخرج من بغداد وهو لا يشك أن الإمام الناصر يعلم الغيب؛ لأن الإمامية يعتقدون أن الإمام المعصوم يعلم ما في بطن الحامل وما وراء الجدار، وأتى رسول خوارزم شاه برسالة مختفية، وكتاب مختوم، فقبل له: ارجع، فقد عرفنا ما جئت به، فرجع وهو يظن أنهم يعلمون الغيب⁽⁷⁰⁾.

ورفع إليه في المطالعات، أن رجلاً كان واقفاً والعسكر خارج إلى ششتر⁽⁷¹⁾ في قوة الأمطار، وشدة البرد، فقال: كنت أريد من الله من يخبرني إلى أين يمضي هؤلاء المدابير، ويسفقي مائة خشبة، فلم تنزل عين الرافع ترقب القائل، حتى وصل إلى مستقره خشية أن يطلب، فأمر الناصر في الحال أن يطلبه الوزير ويضربه مائة خشبة، فإذا تمت يعلمه إلى أين يذهب العسكر، فلما ضربه وهو لا يعلم علام ضرب، نسي أن يعلمه إلى أين يذهب العسكر، فما انفصل عن المكان قليلاً حتى تذكر الوزير ذلك، فقال: ردوه، فعاد مرعوباً خشية زيادة العقوبة، فلما وصل قال له الوزير: قد أمر مولانا أمير المؤمنين صلوات الله عليه أن نعلمك بعد أربعة وتسعين أن نؤدبك إلى أين يمضي العسكر؛ يمضي إلى ششتر، فقال: لا كتب الله عليهم سلامة، فضحك الحاضرون، ورفع الخبر إلى الناصر، فقال: يُغفر له سوء أدبه، لحسن نادرته، ولطف موقعها، ويُدفع إليه مائة دينار، عدد الخشب الذي ضرب⁽⁷²⁾.

ويحكى عنه نوادر من هذا وغرائب وعجائب⁽⁷³⁾. وكان يعطي في مواضع عطاء من لا يخشى الفقر. وجاءه رجل ومعه ببغاء من الهند تقرأ قل هو الله أحد، فأصبحت ميتة، فجاءه فراش يطلب الببغاء، فبكى وقال الليلة ماتت. فقال: عرفناها بموتها، وكم كان في ظنك أن يعطيك. فقال: خمسمائة دينار. فقال: خذ هذه خمسمائة دينار، فإنه علم بحالك منذ خروجك من الهند برد.

وقال الظهير الكازروني في تاريخه: قال الشيخ شمس الدين الذهبي وأجازه لي: إن الناصر في وسط خلافته، هم بترك الخلافة والانقطاع للتعب، وكتب عنه ابن الضحاك توقيفاً قرئ على الأعيان، وبنى رباطاً للفقراء، واتخذ إلى جانب الرباط داراً لنفسه كان يتردد إليها، ويحاضر الصوفية، وعمل له ثياب كثيرة بزي الصوفية. قال الشيخ شمس الدين: ثم ترك ذلك كله ومله، سامحه الله⁽⁷⁴⁾.

قال ابن النجار: وملك من الممالك ما لم يملكه سواه ممن تقدمه من الخلفاء، وخطب له بالأندلس والصين، وكان أسد بني العباس. وقيل له إن شخصاً يرى خلافة يزيد، فأحضره ليعاقبه، فقيل له: أتقول بصحة خلافة يزيد؟ فقال: أنا أقول إن الإمام لا ينزل بارتكاب الفسق، فأمر بإطلاقه وأعرض عنه وخاف المحاققة. وكتب له خادم اسمه يمن: ورقة عتب، فوقع فيها⁽⁷⁵⁾: بمن يمن يمن ثمن ثمن ثمن. فيقال إن الخادم أعاد الجواب وقد كتب فيه. يمن يمن يمن ثمن ثمن ثمن. ولما صرف ابن زيادة عن عمل كان يتولاه ولم يبين لابن زيادة سبب عزله، رفع إليه شعراً منه هذا البيت:

هَبْ أَنْ ذَلِكَ عَنْ رِضَاكَ فَمَنْ تَرَى يَدْرِي مَعَ الْإِعْرَاضِ أَنِّي رَاضِي

فوقع له على رقعته: "الاختيار ضرفك، والاختبار صرفك، وما عزلناك لخيانة، ولا لجناية، ولكن للملك أسرار، لا تطلع عليها العامة، ولتعلمن نبأه بعد حين"⁽⁷⁶⁾.

قال شمس الدين الجزري: حدثني والدي قال: سمعت الوزير مؤيد الدين العلقمي لما كان على الأستاذ دارية⁽⁷⁷⁾ يقول: إن الماء الذي يشربه الإمام الناصر، كانت تحيي به الدواب من فوق بغداد بسبعة فراسخ⁽⁷⁸⁾،



ويغلى سبع غلوات، كل يوم غلوة، ثم يجلس في الأوعية سبعة أيام، ثم يشرب منه، وبعد هذا ما مات حتى سقى المرقد⁽⁷⁹⁾.

وقال الموفق: أما مرض موته فسهو ونسيان، بقي ستة أشهر ولم يشعر بكنه حاله أحد من الرعية، حتى خفي على الوزير وعلى أهل الدار، وكان له جارية قد علمها الخط بنفسه، فكانت تكتب مثل خطه، فتكتب على التوقيع بمشورة قهرمانه الدار⁽⁸⁰⁾. ولما مات بوع لولده أبي نصر، ولقب الظاهر بأمر الله⁽⁸¹⁾.

وقال ابن الأثير: بقي الناصر عاطلاً من الحركة بالكلية ثلاث سنين، قد ذهب إحدى عينيه وفي الآخر أصابه ذو سنطاريا عشرين يوماً، ولم يطلق في مرضه شيئاً مما كان أحدثه من الرسوم. وكان يفعل الشيء وضده⁽⁸²⁾.

وقال أبو المظفر ابن الجوزي: قلَّ بصر الخليفة في الآخر، وقيل ذهب جملة، وكان خادمه رشيق قد استولى على الخلافة وأقام مدة يوقع عنه⁽⁸³⁾.

النتائج:

توصلت الباحثة في خاتمة هذا البحث إلى جملة من النتائج على النحو التالي:

- أهمية دراسة كتب التراث واستخراج ما فيها من معلومات وتبسيط الضوء عليها.
- كان للحضارة الإسلامية الريادة في تناول ومعالجة شريحة ذوي الاحتياجات الخاصة وإبراز أعمالهم.
- الكتابة عن العميان ليست بالموضوع الجديد؛ فقد تناولهم العديد من العلماء ولكن لم يفرد لهم كتاب مستقل.
- يعد الصفدي رحمه الله -حسب علمي- أول من أفرد كتاباً خاصاً بالعميان.
- يلاحظ أن الصفدي رحمه الله عندما كتب كتابه هذا اعتمد في مادته العلمية على كتابه الوافي بالوفيات.
- أهمية منصب الخلافة؛ حتى أفرد له الفقهاء المسلمون شروطاً خاصة ينبغي أن تتوافر في الخليفة أو الحاكم.
- يلاحظ أن خصوم الخليفة عند عزله يحرصون على سمل عينيه؛ وهذا لقطع أي أمل له في العودة للخلافة لفقدانه أحد شروطها وهو سلامة الحواس.

الهوامش والإحالات:

- (1) السبكي: معجم الشيوخ: 178؛ ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية: 89/3، 90؛ ابن حجر: الدرر الكامنة: 207/2، 208.
- (2) الذهبي: المعجم المختص بالمحدثين: 92. ابن حجر: الدرر الكامنة: 208/2.
- (3) ابن حجر، الدرر الكامنة: 208/2.



- (4) نفسه، الصفحة نفسها.
- (5) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية: 90/3.
- (6) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: 6/10؛ ابن حجر، الدرر الكامنة: 208/2.
- (7) الذهبي، المعجم المختص: 93.
- (8) الشوكاني، البدر الطالع: 143/1.
- (9) ابن حجر، الدرر الكامنة: 209/2.
- (10) ابن حجر، الدرر الكامنة: 209/2، ابن العراقي: ذيل على العبر في خبر من عبر: 135/1.
- (11) ابن حجر، الدرر الكامنة: 209/2.
- (12) نفسه، الصفحة نفسها.
- (13) الصفدي: نصره الثائر على المثل السائر: 15؛ حاجي خليفة: سلم الوصول إلى طبقات الفحول: 85/2؛ البغدادي: هدية العارفين أسماء المؤلفين: 135/1، 351، 352.
- (14) الدرج: الورق المستطيل، المركب من عدة أوصال متلاصقة، يكتب فيها، ويلف، وكان يطلق على كاتبه أيضا كاتب الإنشاء. القلقشندي، صبح الأعشى: 137/1.
- (15) ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية: 90/3.
- (16) نفسه: 91/3.
- (17) السبكي: طبقات الشافعية الكبرى: 5/10؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية: 90/3.
- (18) الذهبي: المعجم المختص: 93؛ السبكي: طبقات الشافعية الكبرى: 6/10.
- (19) النكتة: الفكرة اللطيفة، المؤثرة في النفس، والمسألة العلمية الدقيقة، يتوصل إليها بدقة وإنعام فكر. مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط: 950/2.
- (20) الصفدي، نكت الهميان: 5.
- (21) ذكرها في قوله: (وأما أهل الإمامة فالشروط المعتبرة فهم سبعة: أحدها: العدالة على شروطها الجامعة. والثاني: العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام. والثالث سلامة الحواس من السمع والبصر واللسان ليصح معها مباشرة ما يدرك بها. والرابع: سلامة الأعضاء من نقص يمنع عن استيفاء الحركة وسرعة النهوض. والخامس: الرأي المفضي إلى سياسة الرعية وتديبير المصالح. والسادس: الشجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية البيضة وجهاد العدو. والسابع: النسب وهو أن يكون من قريش) الماوردي، الأحكام السلطانية: 19.
- (22) نفسه والصفحة نفسها.
- (23) سمل: فقأها بمسمار أو حديدة محماة. مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط: 450/1.
- (24) الصفدي: نكت الهميان: 56.
- (25) وورد عند السيوطي أن سبب خلعه لسوء سيرته، وسفكه الدماء، فامتنع من الخلع، فسملوا عينيه حتى سالتا على خديه. السيوطي، تاريخ الخلفاء: 289.
- (26) الذهبي: سير أعلام النبلاء: 99/15؛ تاريخ الإسلام: 17/24.
- (27) أبو علي محمد بن علي بن مقله الشيرازي (ت 328هـ) من أشهر خطاطي العصر العباسي، تولى الوزارة لعدد من خلفاء بني عباس. ابن خلكان: وفيات الأعيان: 117/5.
- (28) لم أقف على ترجمته في المصادر المتاحة لدي.
- (29) لم أقف على ترجمته في المصادر المتاحة لدي.



- (30) بُليق ، كان ابنه علي ممن أساء للخليفة فجاء بليق يستشفع له عند الخليفة، لكن الخليفة قبض عليه وابنه فقتلها. وانظر الخبر عند: الذهبي، تاريخ الإسلام: 7/24؛ ابن الأثير: الكامل: 6/186.
- (31) الذهبي: تاريخ الإسلام: 8/24؛ ابن الأثير، الكامل: 6/186 وما بعدها.
- (32) مؤنس: الخادم الملقب بالمظفر، كان شهماً مهيئاً شجاعاً داهية، اتفق مع ابن مقله وآخرون على خلع الخليفة، فعلم بذلك الخليفة فقبض عليه وقتله. الذهبي، سير أعلام النبلاء: 102/15؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء: 279.
- (33) محمد بن طاهر بن عبد الله، كان آخر حاكم طاهري في لخراسان، وقد ولاة المعتمد بغداد، توفي سنة (298)، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 3/361.
- (34) الصفدي، نكت الهميان: 236؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء: 282.
- (35) الصفدي، نكت الهميان: 237؛ المسعودي، مروج الذهب: 4/246؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء: 281؛ ابن الأثير، الكامل: 7/17.
- (36) ابن كثير: البداية: 12/144؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 15/140.
- (37) ابن كثير، البداية: 12/144؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء: 15/104.
- (38) الرقعة: مدينة تقع شرقي حلب على نهر الفرات كانت من أهم المدن أيام بني العباس بنى بها الخليفة هارون الرشيد قصر السلام وكان يقيم بها إذا اشتد حر بغداد، وهناك مدن أخرى تحمل هذا الاسم. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير: 1/187.
- (39) الصفدي، نكت الهميان: 87؛ ابن كثير، البداية: 11/198؛ ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة: 3/254؛ ابن الجوزي، المنتظم: 14/39.
- (40) السندي: قرية من قرى بغداد على نهر عيسى، بين بغداد والانباء. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير: 1/190.
- (41) توزون: وهو أحد القواد الأتراك، خلع عليه المتقي لله، وجعله أميراً للأمرء، ودامت إمارته حتى وفاته سنة (٣٣٤ هـ)، وهو الذي سمل المتقي وخلعه، وبابح المستكفي، وأخباره مبثوثة في حوادث هذه السنين ابن الجوزي: المنتظم: 14/39.
- (42) نقد: صغار الغنم. الأزهرى: تهذيب اللغة: 9/50.
- (43) ابن الجوزي، المنتظم: 14/39؛ ابن كثير، البداية: 12/163؛ ابن شاکر الكتبي، فوات الوفيات: 1/18.
- (44) الصفدي، نكت الهميان: 88.
- (45) ابن الجوزي: المنتظم: 14/40؛ ابن الأثير، الكامل: 7/158؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 25/26؛ ابن كثير، البداية: 18/548. السيوطي: تاريخ الخلفاء (58).
- (46) ابن الجوزي: المنتظم: 14/40.
- (47) المسعودي، التنبيه: 1/45؛ ابن الأثير: الكامل: 7/158.
- (48) أبو الفرج محمد بن أحمد السامري تولى الوزارة 47 يوماً. المسعودي، التنبيه: 1/45.
- (49) لم أعر على ترجمته في المصادر المتاحة لدي.
- (50) أبو أحمد الفضل بن عبد الرحمن بن جعفر الشيرازي، كان يكتب بين يدي الوزير أبي علي بن مقله استكتبه الخليفة المستكفي بالله وغيره، كان خطه مليحاً شبيهاً بخط ابن مقله توفي سنة 358هـ. ابن النجار: ذيل تاريخ بغداد: 20/164.
- (51) أبو جعفر محمد بن يحيى بن شيرزاد، كاتب توزون التركي وكان مسؤولاً في الخلافة العباسية توفي سنة 334هـ. المسعودي، التنبيه: 1/45.
- (52) المقدسي: تكملة تاريخ الطبري: 221.
- (53) علم الشيرازية، كان اسمها حُسن الشيرازية، وكانت زوجة بعض كتاب الأمير توزون. وجعلها المستكفي قهرمانه الدار وغير اسمها إلى علم فصارت تعرف بعلم القهرمانه. ابن العمري: الانباء في تاريخ الخلفاء: 175.
- (54) قهرمانه: كلمة فارسية معربة وتعني: من أمناء الملك وخاصته وهو كالخازن والوكيل الحافظ لما تحت يده والقائم بأمر الرجل. وتعرف أيضاً بأنها مدبرة المنزل ومتولية شؤونه ابن منظور: لسان العرب: 12/496، ربهارت بيتر أن دُوزي، تكملة المعاجم العربية: 8/403.
- (55) وذكرت بعض المصادر روايات عنها تشير إلى اعتماد الخليفة عليها في الكثير من الأمور. التنوخي: نشوار المحاضرة: 7/167.

- (56) ابن الجوزي: المنتظم: 42/14؛ ابن مسكويه، تجارب الأمم: 6/103، ابن العماد: شذرات الذهب: 4/202.
- (57) ابن الأثير: الكامل: 7/318 وما بعدها؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 11/79؛ الطبري، تاريخ الامم: 11/432؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 27/5؛ ابن الجوزي: المنتظم: 14/225.
- (58) ابن شاعر الكتبي، الوافي بالوفيات: 2/75.
- (59) الصفدي، نكت الهميان: 197؛ الذهبي، السير، 15/118؛ النويري، نهاية الأرب: 23/210.
- (60) الذهبي تاريخ الإسلام: 45/84؛ ابن شاعر الكتبي، فوات الوفيات: 1/66؛ ابن كثير، البداية: 14/299؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء: 317.
- (61) أبو الحسين عبد الحق اليوسفي، الشيخ، العالم، المسند، الثقة، من بيت الحديث والفضل، توفي سنة 575هـ، الذهبي، سير أعلام النبلاء: 20/535.
- (62) ورد عند الصفدي: وأبو الحسن علي بن عساكر، ولبطائعي. والتصحيح من الذهبي والسيوطي. الذهبي، سير أعلام النبلاء: 193/22؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء: 318.
- (63) شهيدة: بنت أبي نصر أحمد بن الفرج بن عمر الإبري فقيهة، من العلماء في عصرها، روت الحديث وسمع عليها خلق كثير، وعرفت بالكاتبة لجودة خطها. ابن خلكان: وفيات الأعيان: 2/477.
- (64) وظهير الدين أبو بكر منصور بن العطار الحراني صاحب المخزن تولى الخزانة في عهد الخليفة المستضيء وكانت له مقاليد الأمور حتى عهد الناصر ابقاه قليلاً ثم عزله وسجنه وأطلقه بعد ذلك. توفي سنة 575هـ، الذهبي، سير أعلام النبلاء: 21/85.
- (65) بنفشة: جارية المستضيء، وكانت كريمةً صالحه، كثيرة الصدقات، وعمرت الرُّبُط والمساجد، وتصدقت بأموال كثيرة على العلماء والفقراء، وهي التي أشارت على الخليفة بأن يجعل ابنه الناصر لدين الله ولياً عهده وهذا يخالف ما رواه الصفدي هنا. توفيت سنة 598هـ سبط بن الجوزي: مرآة الزمان: 22/125؛ الذهبي: تاريخ الإسلام: 45/84؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: 10/184؛ 6/192.
- (66) محد الدين أبو الفضل هبة الله بن علي بن هبة الله ابن الصاحب أستاذ الدار. ابن المظفر، مضمار الحقائق وسر الخلائق: 5.
- (67) غزفة: من أشهر مدن سجستان (أفغانستان) كانت دارا لملوك آل سبكتكين، وإليها ينسب البيت الغزنوي والدولة الغزنوية التي اشتهرت في القرن (5 و6 هـ) ينسب إليها كثير من العلماء. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير: 2/171.
- (68) كيش: اسم يطلق على عدة بلدان في إيران، ويكتب بالسين والشين والجيم، منها بلدة قرب جرجان، وبلدة فيما وراء النهر، جنوبي سمرقند وبخاري إلى الجنوب منهما، ومنها قرية من قرى أصفهان. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير: 2/264.
- (69) مازندران: اسم لولاية طبرستان، فكانا اسمان مترادفين، ثم طغى مازندران وشاع وهي منطقة جبلية تحيط بجنوب بحر قزوين وتضم بلاد واسعة. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير 2/112.
- (70) الصفدي: نكت الهميان: 94؛ ابن كثير: البداية: 17/135.
- (71) شَشْتَر: وتسمى تستر وهي من مدن الأهواز وأعظم مدينة فيها. التعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير 1/79.
- 72) الصفدي: الوافي بالوفيات: 6/194.
- (73) وعن هذه الأخبار قال ابن كثير: وقد ذكر عنه أشياء غريبة ... والله أعلم. ابن كثير، البداية: 17/135.
- (74) الذهبي: سير أعلام النبلاء: 16/169.
- (75) فكتب إليه الناصر.
- (76) الصفدي: نكت الهميان: 95، ابن شاعر الكتبي، فوات الوفيات: 1/67.
- 77) أستاذ دار: لقب يطلق على الذي يتولى قبض مال السلطان أو الأمير وصرفه. القلقشندي، صبح الأعشى: 5/429.
- 78) فراسخ: مقياس قديم من مقياس الطول يقدر بثلاثة أميال. مصطفي وآخرون، المعجم الوسيط: 2/681.
- (79) المرقد: دواء يرقد شاربه وينومه. الرازي: مختار الصحاح: 126.
- 80) سبق التعريف بها.



(81) الذهبي: تاريخ الإسلام: 91/45.

(82) ابن الأثير، الكام: 440/12.

(83) سبط بن الجوزي، مرآة الزمان، 274/22.

المراجع

- 1) ابن الأثير، علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1917م.
- 2) الأزهرى: محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض، دار حياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- 3) البغدادي، إسماعيل بن محمد، هدية العارفين: أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، وكالة المعارف الجليلية، إستانبول، 1951م.
- 4) تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية لابن كثير، مصدر الكتاب: موقع الإسلام: <http://www.al-islam.com>
- 5) ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب، مصر. د. ت.
- 6) التنوخي، المحسن بن علي بن محمد، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، د. ن. د. ب، 1391هـ.
- 7) ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.
- 8) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، تحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسىكا، إستانبول، 2010م.
- 9) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، 1972م.
- 10) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002م.
- 11) الذهبي، محمد بن أحمد، المعجم المختص بالمحدثين، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، القاهرة، 1988م.
- 12) الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1993م.
- 13) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و آخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
- 14) الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، 1999م.
- 15) رينهارت بيتر أن دوزي، تكملة المعاجم العربية، ترجمة: محمّد سليم النعيبي، وجمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، العراق، 2000م.
- 16) سبط ابن الجوزي: يوسف بن قزغلي بن عبد الله، مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، تحقيق: محمد بركات وآخرون، دار الرسالة العالمية، دمشق، 2013م.
- 17) السبكي، عبد الوهاب بن علي، معجم الشيوخ، تحقيق: بشار عواد وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2004.
- 18) السبكي، عبد الوهاب بن علي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1413.
- 19) ابن سينا، الحسين بن عبد الله، القانون في الطب، تحقيق: محمد أمين الضناوي دن، د. ب. د. ت.
- 20) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، تاريخ الخلفاء، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، 2004م.
- 21) ابن شاعر الكتبي، محمد بن شاعر، فوات الوفيات، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1974م.



- (22) الشوكاني، محمد بن علي، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- (23) الصفدي: صلاح الدين خليل بن أبيك، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتريكي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 2000م.
- (24) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك، نصره الثائر على المثل السائر، تحقيق: محمد علي سلطاني، مجمع اللغة العربية، دمشق، 1972م.
- (25) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أبيك، نكت الهميان في نكت العميان، تحقيق: أحمد زكي، المطبعة الجمالية، مصر، 1911م.
- (26) ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم، الذيل على العبر في خبر من عبر، تحقيق: صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1989م.
- (27) ابن العماد، عبد العلي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، و عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1986م.
- (28) ابن العمراني، محمد بن علي، الإنباء في تاريخ الخلفاء، تحقيق: قاسم السامرائي، دار الافاق العربية، القاهرة، 2001م.
- (29) ابن قاضي شهبه، أبو بكر بن أحمد بن محمد، طبقات الشافعية، تحقيق: عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، 1987م.
- (30) ابن قاضي شهبه، أبو بكر بن أحمد، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، 1407م.
- (31) القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
- (32) ابن كثير، إسماعيل، البداية والنهاية، تحقيق: محيي الدين ديب مستو واخرون، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 2013م.
- (33) الماوردي، علي بن محمد، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، د.ت.
- (34) المسعودي، علي بن الحسين، التنبيه والإشراف، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي، القاهرة، د.ت.
- (35) المسعودي، علي بن الحسين، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: أسعد داغر، دار الهجرة، قم، 1409هـ.
- (36) مصطفى، إبراهيم، الزيات، أحمد، عبد القادر، حامد، النجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، المكتبة الإسلامية، إستانبول، 1972م.
- (37) ابن المظفر، محمد بن عمر، مضمار الحقائق وسر الخلائق، تحقيق: حسن حبشي، عالم الكتب، القاهرة، د.ت.
- (38) المقدسي، محمد بن عبد الملك، تكملة تاريخ الطبري، تحقيق ألبرت يوسف كنعان، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 19985م.
- (39) ابن مسكويه، أحمد بن محمد، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، دار سروش للطباعة والنشر، طهران، 2000م.
- (40) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، 1414هـ.
- (41) ابن النجار، محمد بن محمود، ذيل تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (42) النويري أحمد بن عبد الوهاب، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية. القاهرة، 1423هـ.

Arabic References

- 1) Ibn al-Athir, 'Alī ibn Abī al-karam, al-kāmil fi al-tārīkh, taḥqīq : 'Umar 'Abd al-Salām Tadmūrī, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 19197m.
- 2) Al-Azhari : Muḥammad ibn Aḥmad, Tahdhīb al-lughah, taḥqīq : Muḥammad 'Awaḍ, Dār ' hyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 2001M.



- 3) Al-Baghdādī, Ismā'īl ibn Muḥammad, Hadīyah al-'ārifin : Asmā' al-mu'allifin wa-āthār al-Muḥannifin, Wakālat al-Ma'ārif al-jalīlah, Iṣtānbūl, 1951m.
- 4) Ta'rif bi-al-a'lām al-wāridah fi al-Bidāyah wa-al-nihāyah li-Ibn Kathīr, maṣdar al-Kitāb : Mawqī' al-Islām [http : / / www. al-islam. Com](http://www.al-islam.Com).
- 5) Ibn tghry Bardī, Yūsuf ibn 'Abd Allāh, al-nujūm al-Zāhirah fi mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah, Dār al-Kutub, Miṣr. D t.
- 6) Al-Tanūkhī, al-Muḥsin ibn 'Alī ibn Muḥammad, Nishwār al-muḥāḍarah wa-akhbār al-mudhakarrah, D. N, D. b, 1391h.
- 7) Ibn al-Jawzī : 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī, al-muntazim fi Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, wmsṭfy 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1992m.
- 8) Ḥājji Khalīfah, Muṣṭafā ibn 'Abd Allāh, Sullam al-wuṣūl ilā Ṭabaqāt al-fuḥūl, taḥqīq : Maḥmūd 'Abd al-Qādir al-Arnā'ūt, Maktabat Irsikā, Iṣtānbūl, 2010m.
- 9) Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī, al-Durar alkāmnh fi a'yān al-mī'ah al-thāminah, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād Aldkn, 1972m.
- 10) Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn 'Alī, Tārīkh Baghdād, taḥqīq : Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2002M.
- 11) Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Mu'jam al-Mukhtaṣṣ bālmḥdthyn, taḥqīq : Muḥammad al-Ḥabīb al-Hilāh, Maktabat al-Ṣiddīq, al-Qāhirah, 1988m.
- 12) Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-a'lām, taḥqīq : 'Umar 'Abd al-Salām al-Tadmurī, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1993M.
- 13) Al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Siyar A'lām al-nubalā', taḥqīq : Shu'ayb al-Arnā'ūt wākhrwn, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985m.
- 14) Al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr, Mukhtār al-ṣiḥāh, taḥqīq : Yūsuf al-Shaykh Muḥammad, al-Maktabah al-'Aṣriyah, al-Dār al-Namūdhajiyah, Bayrūt, Ṣaydā, 1999M.
- 15) rynthart Bitir Ān dūzi, Takmilat al-ma'ājim al-'Arabiyah, tarjamat : mḥmmad salym aln'aymy, wajmāl al-Khayyāt, Wizārat al-Thaqāfah wa-al-'Ilām, al-'Irāq, 2000M.
- 16) Sibṭ Ibn al-Jawzī : Yūsuf ibn Qizughlī ibn 'Abd Allāh, Mir'āt al-Zamān fi tawārīkh al-a'yān, taḥqīq : Muḥammad Barakāt wākhrwn, Dār al-Risālah al-'Ālamiyah, Dimashq, 2013m.
- 17) Al-Subkī, 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī, Mu'jam al-shuyūkh, taḥqīq : Bashshār 'Awwād wa-ākharīn, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2004.
- 18) Al-Subkī, 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī, Ṭabaqāt al-Shāfi'iyyah al-Kubrā, taḥqīq : Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, wa-'Abd al-Fattāh Muḥammad al-Ḥulw, Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', al-Qāhirah, 1413.
- 19) Ibn Sīnā, al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh, al-qānūn fi al-ṭibb, taḥqīq : Muḥammad Amin al-Ḍannāwī, dt, Dann, dt.
- 20) Al-Suyūṭī : 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Tārīkh al-khulafā', taḥqīq : Ḥamdī al-Dimirdāsh, Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, 2004m.
- 21) Ibn Shākir al-Kutubī, Muḥammad ibn Shākir, fawāt al-wafayāt, taḥqīq : Iḥsān 'Abbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1974m.



- 22) Al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, al-Badr al-ṭālī ‘bi-maḥāsīn min ba‘da al-qarn al-sābi‘, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, D. t.
- 23) Al-Şafadī : Şalāh al-Dīn Khalīl ibn Aybak, al-Wāfi bi-al-Wafayāt, taḥqīq : Aḥmad al-Arnā‘ūt, wtrky Muşţafá, Dār Iḥyá‘ al-Turāth, Bayrūt, 2000M.
- 24) Al-Şafadī, Şalāh al-Dīn Khalīl ibn Aybak, Nuşrat al-thā‘ir ‘alá al-mathal al-sā‘ir, taḥqīq : Muḥammad ‘Alī Sulţānī, Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah, Dimashq, 1972m.
- 25) Al-Şafadī, Şalāh al-Dīn Khalīl ibn Aybak, Nukat al-himyan fi Nukat al-‘umyān, taḥqīq : Aḥmad Zakī, al-Maṭba‘ah al-Jamāliyah, Mişr, 1911m.
- 26) Ibn al-‘Irāqī, Aḥmad ibn ‘Abd al-Raḥīm, al-Dhayl ‘alá al-‘ibar fi khabar min ‘abra, taḥqīq : Şalīh Maḥdí ‘Abbās, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1989m.
- 27) Ibn al-‘Imād, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad, Shadharāt al-dhahab fi Akhbār min dhahab, taḥqīq : Maḥmūd al-Arnā‘ūt, wa ‘Abd al-Qādir al-Arnā‘ūt, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 1986m.
- 28) Ibn al-‘Umrānī, Muḥammad ibn ‘Alī, al-Inbā‘ fi Tārīkh al-khulafá, taḥqīq : Qāsim al-Sāmarrā‘ī, Dār al-Āfāq al-‘Arabīyah, alqāh, 2001M.
- 29) Ibn Qāḍī Shuhbah, Abū Bakr ibn Aḥmad ibn Muḥammad, Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah, taḥqīq : ‘Abd al-‘Alīm Khān, ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1987m.
- 31) Al-Qalqashandī, Aḥmad ibn ‘Alī, Şubḥ al-A‘shá fi şiná‘at al-inshá, taḥqīq : Muḥammad Ḥusayn Shams al-Dīn, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1987m.
- 32) Ibn Kathīr, Ismā‘īl, al-Bidāyah wa-al-nihāyah, taḥqīq : Muḥyī al-Dīn Dīb Mastū wākhrawn, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 2013m.
- 33) Al-Māwardī, ‘Alī ibn Muḥammad, al-aḥkām al-sulţānīyah, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, N. D.
- 34) Al-Mas‘ūdī, ‘alá ibn al-Ḥusayn, al-Tanbīh wa-al-ishraf, taşḥīḥ : ‘Abd Allāh Ismā‘īl al-Şawī, Dār al-Şawī, al-Qāhirah, N. D.
- 35) Al-Mas‘ūdī, ‘alá ibn al-Ḥusayn, Murūj al-dhahab wa-ma‘ādin al-jawhar, taḥqīq : As‘ad Dağhir, Dār al-Hijrah, Qum, 1409H.
- 36) Muşţafá, Ibrāhīm, al-Zayyāt, Aḥmad, ‘Abd-al-Qādir, Ḥāmid, al-Najjār, Muḥammad, al-Mu‘jam al-Wasīṭ, Majma‘ al-lughah al-‘Arabīyah, al-Maktabah al-Islāmīyah, Istanbūl, 1972m.
- 37) Ibn al-Muzaffar, Muḥammad ibn ‘Umar, mǧmār al-ḥaqā‘iq wa-sirr al-Khalā‘iq, taḥqīq : Ḥasan Ḥabashī, ‘Ālam al-Kutub, al-Qāhirah, N. D.
- 38) Al-Maqdisī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Malik, Takmilat Tārīkh al-Ṭabarī, taḥqīq Albirt Yūsuf Kan‘ān, al-Maṭba‘ah al-Kāthūlikiyah, Bayrūt, 19985m.
- 39) Ibn Miskawayh, Aḥmad ibn Muḥammad, tajarīb al-Umam wa-ta‘āqub al-himam, taḥqīq : Abū al-Qāsim Imāmī, Dār Surūsh lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Ṭīhrān, 2000M.
- 40) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, Lisān al-‘Arab, Dār Şādir, 1414h.



- 41) Ibn al-Najjār, Muḥammad ibn Maḥmūd, Dhayl Tārīkh Baghdād, taḥqīq : Muṣṭafā ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, N. D.
- 42) Al-Nuwayrī Aḥmad ibn ‘Abd al-Wahhāb, nihāyat al-arab fī Funūn al-adab, Dār al-Kutub wa-al-Wathā‘iq al-Qawmīyah, al-Qāhirah, 1423h.





Civil Transactions System Impact on Other Legal Systems: An Exploratory Study

Dr. Yahya Hussein Yahya Al-Harbi*

Yalhrbi@kku.edu.sa

Abstract:

The study aims to explore the legal legislators concern for coherent, contradiction-free legal systems, focusing on systemic stability in all human transactions, highlighting legislative possible deviations and exceptions from the principle of immediate system application of the Civil Transaction system to facts. The study consists of an introduction, two sections, and a conclusion. The introduction discusses legislative evolution. The first section defines the Civil Transactions System, its enforcement, the concept of system cancellation. The second section discusses the impact of the Civil Transactions System on other legal systems. The conclusion lists key findings and recommendations. The study results showed that the Civil Transactions System was the general system in any state, governing others regarding individual transactions, exerting clear impact on the cancellation or modification of other systems, including certain provisions in the Sharia litigation system and the legal advocacy system. Additionally, it was revealed that amendments emerged in various systems such as commercial court systems, rights assurance in movable property, and documentation systems. It was concluded that Civil Transactions System applied retroactively as a general rule, except where exceptions were specified.

Keywords: Legal Systems, Civil Transactions, Abolishing Systems, System Enforcement, General System.

* Associate Professor of Legal Systems, Department of Jurisprudence, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Harbi, Yahya Hussein Yahya. (2024). Civil Transactions System Impact on Other Legal Systems: An Exploratory Study, *Journal of Arts*, 12(4), 280 -297.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى: دراسة استقرائية

* يحيى بن حسين بن يحيى الحربي

Yalhrbi@kku.edu.sa

المخلص:

يهدف البحث إلى بيان حرص المنظم على اعتبارات التناسق بين الأنظمة وعدم التناقض فيها. وتوضيح حرص المنظم على الاستقرار النظامي في جميع معاملات الناس. وإثبات أن المنظم قد خرج عن مبدأ فورية النظام في التطبيق على الوقائع. وإيضاح الاستثناءات الواردة على مبدأ فورية نظام المعاملات المدنية. وقد سمت هذه الدراسة إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، تطرق التمهيد إلى التطور التشريعي. وعمل المبحث الأول: على التعريف بنظام المعاملات المدنية وسريانه ومفهوم إلغاء النظام، وبين المبحث الثاني أثر نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى، الخاتمة: وتشتمل على نتائج البحث وتوصياته، ثم أتبع ذلك بفهرس المصادر والمراجع. وتوصل البحث إلى أن نظام المعاملات المدنية يعد النظام العام في أي دولة، فهو حاكم على غيره فيما يتعلق بمعاملات الأفراد. وأن نظام المعاملات المدنية له تأثير واضح بالإلغاء أو التعديل على الأنظمة الأخرى. وإلغاء بعض المواد في نظام المرافعات الشرعية، وكذلك في نظام المحاماة. وظهور تعديلات على عدد من الأنظمة، كنظام المحاكم التجارية، ونظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة، ونظام التوثيق. وأن نظام المعاملات المدنية يسري بأثر رجعي باعتباره قاعدة عامة، إلا فيما ورد الاستثناء فيه.

الكلمات المفتاحية: نظام المعاملات، المعاملات المدنية، إلغاء الأنظمة، سريان الأنظمة، النظام العام.

* أستاذ الأنظمة المشارك في قسم الفقه بكلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الحربي، يحيى بن حسين بن يحيى. (2024). أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى: دراسة استقرائية، مجلة الآداب، 12 (4)، 280-297.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء مرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن نظام المعاملات المدنية أحد المشاريع التي أعلن عنها ولي العهد -حفظه الله تعالى-، وسبقه نظامي الأحوال الشخصية والإثبات. وقد صدر هذا النظام، وأصبح العمل ساريًا به بعد مضي مائة وثمانين يومًا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (أم القرى).

والذي ينظر لهذا النظام يعلم أنه سيترتب عليه تعديلات نظامية في أنظمة أخرى، وإلغاء لبعض النصوص النظامية، وسيكون حدود النظر في المواد الموضوعية وأثر ذلك، وإلا فإن كثيرًا من الإجراءات الشكلية سوف تتغير مع صدور هذا النظام.

وقد جمعت عددًا لا بأس به مما يتعلق بإلغاء، أو تعديل بعض المواد النظامية في أنظمة أخرى بعد صدور هذا النظام؛ فجاء هذا البحث الموسوم بـ: أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى: دراسة استقرائية.

مشكلة البحث:

يعد نظام المعاملات المدنية النظام العام في أي بلد، وبعد حالة الترقب صدر نظام المعاملات المدنية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/191)، وتاريخ 29-11-1444هـ، ونُص في المادة الأخيرة منه على نفاذه بعد مضي 180 يومًا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (أم القرى)، والناظر في هذا النظام يلاحظ أنه سيترتب عليه إلغاء بعض النصوص النظامية أو تعديلها.

وكان هذا البحث لبيان أثر نظام المعاملات المدنية على غيره من الأنظمة الأخرى بالنسخ أو التعديل.

أسئلة البحث:

- 1- ما أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى؟
- 2- كيف يكون سريان نظام المعاملات المدنية على الوقائع التي حصلت قبله؟
- 3- ما المقصود بالوقائع الواردة في نظام المعاملات المدنية؟

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع فيما يلي:

- 1- أن نظام المعاملات المدنية يعد القاعدة العامة للأنظمة في الدولة.
- 2- أن صدور نظام المعاملات المدنية يعمل على الوقائع التي صدرت قبله ولا يعمل بقاعدة فورية الأنظمة.
- 3- أن المواد التي عدلت قبل نظام المعاملات المدنية أو ألغيت أصبحت منسوخة بعد صدوره.



4- عمل النظام السعودي بمبدأ النسخ والتعديل على الأنظمة.

أسباب اختيار الموضوع:

دعاني لاختيار هذا الموضوع جملة من الأسباب، منها:

أولاً: ما سبق من أهميته.

ثانياً: حداثة صدور نظام المعاملات المدنية، فقد صدر بتاريخ 1444/11/29هـ، ونشر في الجريدة

الرسمية أم القرى في العدد (4987)، بتاريخ 1444/12/5هـ.

ثالثاً: لم يفرد هذا الموضوع ببحث خاص -حسب علي-.

أهداف البحث:

- 1- بيان أثر صدور نظام المعاملات المدنية على الأنظمة الأخرى.
- 2- بيان حرص المنظم السعودي على اعتبارات التناسق بين الأنظمة وعدم التناقض فيها.
- 3- توضيح حرص المنظم السعودي على الاستقرار النظامي في جميع معاملات الناس.
- 4- إثبات أن المنظم السعودي قد خرج عن مبدأ فورية النظام في التطبيق على الوقائع.
- 5- إيضاح الاستثناءات الواردة على مبدأ فورية نظام المعاملات المدنية.

حدود البحث:

نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ.

الدراسات السابقة:

لم أجد -فيما اطلعت عليه- من تعرض بدراسة علمية مستقلة لهذا الموضوع، ولعل ذلك عائد لحداثة صدور هذا النظام.

منهج البحث:

سلكت في بحثي هذا المنهج الاستقرائي التحليلي الموضوعي، مع مراعاة قواعد الكتابة العلمية

المتعارف عليها، ومن أبرز عناصرها:

- 1- الاستقراء التام لمصادر الموضوع، ومراجعته المتقدمة والمتأخرة.
- 2- الاعتناء بضرب الأمثلة الفقهية والنظامية، والإكثار من ذلك حتى يتبين المقصود.
- 3- رسم الآيات بالرسم العثماني، مع بيان أرقامها، وعزوها إلى سورها.
- 4- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في صلب البحث من مصادرها من كتب السنة، فما وجدته في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وما لم أجده خرجته من دواوين السنة، وبيان ما قاله أهل الصنعة فيها.
- 5- عزو نصوص العلماء وآرائهم إلى كتبهم مباشرة، إلا إذا تعذر ذلك، فيتم التوثيق بالواسطة.
- 6- بيان معاني غريب الألفاظ من مصادرها ومراجعها المناسبة.



7- منهجية إيراد المراجع، فأكتفي بإيراد المرجع في الهامش، وأما معلوماته فأؤخرها إلى فهرس المصادر والمراجع في آخر البحث.
خطة البحث:

قسمت هذه الدراسة إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:
المقدمة: وتشتمل على: (الإعلان عن الموضوع، بيان مشكلة البحث وأسئلته، بيان أهمية الموضوع، ذكر أسباب اختياره، أهداف الموضوع، ما يتعلق بالدراسات السابقة، منهج البحث، خطة البحث).
تمهيد: التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية.
المبحث الأول: التعريف بنظام المعاملات المدنية وسريانه ومفهوم إلغاء النظام، وفيه أربعة مطالب:
المطلب الأول: التعريف بنظام المعاملات المدنية السعودي.
المطلب الثاني: سريان نظام المعاملات المدنية بأثر رجعي.
المطلب الثالث: احترام التعهدات الدولية.
المطلب الرابع: مفهوم إلغاء النظام.
المبحث الثاني: أثر نظام المعاملات المدنية على الأنظمة السعودية الأخرى، وفيه خمسة مطالب:
المطلب الأول: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المرافعات الشرعية.
المطلب الثاني: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المحاكم التجارية.
المطلب الثالث: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة.
المطلب الرابع: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام التوثيق.
المطلب الخامس: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المحاماة.
الخاتمة: وتشتمل على نتائج البحث وتوصياته، ثم أتبع ذلك بفهرس المصادر والمراجع.

تمهيد: التطور التشريعي في المملكة العربية السعودية

نستطيع أن نقول إن الأحكام القضائية قد مرت بست مراحل قبل التقنين: فبدأت بمرحلة نشأة القضاء، ثم مرحلة التقيّد بالمذاهب الأربعة، ثم مرحلة التقيّد بالمذهب الحنبلي، ثم مرحلة محاولة تقنين الأحكام القضائية والتعازير، ثم مرحلة الاجتهاد المطلق، ثم مرحلة إعمال المبادئ القضائية (الناصر، 1441، ص 135).

فعندما نشأت الدولة السعودية الثالثة وشملت غالب الجزيرة العربية، كان القضاء مختلّفًا من جهة الشكل والتنظيم، وقد حرص حكام الدولة السعودية منذ تأسيسها على العناية بجميع أوجه الاختلاف في عموم المناطق وفق منهجية موحدة قدر الاستطاعة، وكان الأمر متروكًا لاجتهاد أهل العلم (آل الشيخ، 1421، ص 54).

ثم في المرحلة الثانية صرح الملك عبدالعزيز رحمه الله بتاريخ 28 من ذي الحجة سنة 1343هـ بأن الشريعة الإسلامية هي القانون العام، وأئمة المذاهب الأربعة هم القدوة، (جريدة أم القرى، 1344، ع67).

ثم أنشأ الملك عبدالعزيز بعد ذلك الهيئة القضائية، فأصدرت قرارها رقم (3) في 1347/1/7هـ، وصدرت به الإرادة الملكية رقم (1033) بالصيغة الآتية: "يكون مجرى القضاء في جميع المحاكم، منطبقاً على المفتى به من مذهب الإمام أحمد بن حنبل؛ نظراً لسهولة مراجعة كتبه، والتزام المؤلفين على مذهبه ذكر الأدلة إثر مسائله" (جريدة أم القرى، 1352، ع484، آل الشيخ، 1425، ص60).

وتأكيداً لذلك جاء الأمر الملكي رقم (647) في 1349/3/20هـ، ونصه: "إذا ورد على المحكمة قضية فإنها تعمل فيها وتقضي بما نصت عليه كتب مذهب الإمام أحمد بن حنبل..." (مجموعة النظم، 1357، ص15).

ثم في المرحلة الرابعة كان هناك محاولة لتقنين الأحكام القضائية والتعازير، فصدر أول تنظيم لعمل المحاكم بالمرسوم الملكي رقم (22/22) بتاريخ 1344/8/22هـ، بعنوان: (مواد إصلاحية مؤقتة للمحاكم الشرعية)، وتضمن خمس عشرة مادة (جريدة أم القرى، 1344، ع346، الفوزان، 2010، ص344).

ثم صدرت عدة أنظمة منها: نظام سير المحاكمات الشرعية (1350هـ)، ونظام المحكمة التجارية (1350هـ)، ونظام العمل والعمال (1366هـ)، ونظام مكافحة التزوير (1380هـ)، ونظام مكافحة الرشوة (1381هـ)، ونظام الشركات (1385هـ)، ونظام الأسلحة والذخائر ونظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (1426هـ) (جريدة أم القرى، 1350، ع346، وزارة العدل، 1420، ص85).

ثم في المرحلة الخامسة صدر نظام للمرافعات الشرعية عام 1421هـ، وقد نص في أول مادة منه على إطلاق الاجتهاد للقضاة في الأحكام (نظام المرافعات الشرعية، 1444، ص1).

ثم في المرحلة السادسة صدر نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/78)، المؤرخ في 1428/9/19هـ، وقد حوى بعض المواد المتعلقة بالمبادئ القضائية (آل الشيخ، 1426، ص203، الجبرين، 1441، 21/1، الغامدي، 2014، 220، 221).

ثم توالى الأنظمة بعد ذلك، ليظهر لنا تطوّر كبير في هذا الباب في المملكة العربية السعودية، ومن تلك الأنظمة: نظام المعاملات المدنية، الذي يتناوله هذا البحث.

المبحث الأول: التعريف بنظام المعاملات المدنية وسريانه ومفهوم إلغاء النظام المطلوب الأول: التعريف بنظام المعاملات المدنية السعودي:

بعد حالة من الترقب لصدور نظام المعاملات المدنية السعودي، صدر هذا النظام بموجب المرسوم الملكي رقم (م/191)، وتاريخ 1444/11/29هـ، ونص على نفاذه بعد مرور مائة وثمانين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية (جريدة أم القرى) (نظام المعاملات السعودي، مادة رقم 721).



ويقع هذا النظام في 721 مادة نظامية، ولا عجب في هذا، فإن نظام المعاملات المدني يعد النظام العام في أي بلد يصدر فيه.

ولم يكن بالمملكة ابتداءً نظام مدني، بل كانت هناك نصوص متفرقة في أنظمة مختلفة، ومع الرجوع للمذهب الحنبلي عند الحكم على المسائل في ذلك.

وأنظمة المعاملات المدنية متعلقة بأحكام المعاملات المدنية، فهي تخرج التعاملات التجارية والبحرية مثلاً، ويحتوي النظام على عدد من النظريات القانونية الشهيرة، كنظرية الحق والالتزام.

وقد حسم نظام المعاملات الاجتهاد فيما يتعلق بالعقود وأركانها، والشروط وتفاصيلها، فقد حدد وأبان وقرر النظام صحة جميع العقود إلا ما خالف النظام، وهذا يحسم الخلاف ويمنع قيام بعض القضاة بإبطال بعض العقود لأسباب اجتهادية، فحكم الحاكم يرفع النزاع، وهذا من أهم معايير الأمن والأمان القانوني للمستثمر والتاجر.

كما يتحدث نظام المعاملات عن أحكام التعويض الأدبي والخطأ والضرر، وكيفية التعويض وأحكامه وآلية تقديره، وهو أمر هام ومحل جدل فقهي وقضائي قديم وحديث، وأخذ ورد، والفصل فيه أحد الأمور المفصلية في التشريعات الدولية.

كما بين النظام أنواع العقود المسماة وغير المسماة⁽¹⁾، وحصر العقود المسماة في حوالي 18 عقداً تقريباً من العقود المشهورة، كعقد البيع والصلح والهبة والمنفعة، وعقود الشركات الفقهية أو المدنية التي لم تبوب ضمن نظام الشركات، وأحكام نشوئها وفسخها كشركة المضاربة.

كما تحدث النظام وبين أحكام الملكية، وكيف تكتسب، وقيودها، حتى فصل في أحكام الجدار بين الجارين، كما بين النظام الحقوق الأصلية وترك الحقوق التبعية، لوجود أنظمة منظمة لها وخاصة بها كأنظمة الرهن والأموال المنقولة.

وبين نظام المعاملات المدنية أحكام الملكية الشائعة، كالذي ينشأ ويكون بين ورثة العقار عند وفاة مورثهم، وكيف تدار التركة، وفق نظام الأغلبية أو الإجماع، وهي من أكثر المسائل شيوعاً ونزاعاً، والفصل فيها له بالغ الأثر على الأسرة والمجتمع.

كما ناقش النظام حق الانتفاع وحق الاستغلال وحق الارتفاق، كحق الطريق والمجرى، بما لا يتعارض مع أنظمة البلديات والشؤون القروية.

¹ يقصد (بالعقد المسعى) هو العقد الذي يعرف باسم خاص فيه لكثرة تداوله مثل عقد الصلح، و (العقد غير المسعى) هو كل عقد غير شائع، وكل ما يتم بين طرفين فهو عقد عادة وتحكمه النظرية العامة للعقود التي تطرق لها النظام، ولا يعني هذا أن العقد المسعى أكثر أهمية من العقد غير المسعى، وإنما يعني أن يبذل الحريص في العقد غير المسعى وقتاً أطول في الصياغة والعناية لندرة التعامل فيه.



وقد قدمت لجنة التشريعات هذا العمل مستندة فيه على أحكام الشريعة الإسلامية، وموائق ومعاهدات الدول، بما لا يخالف الشريعة، مستفيدة من التجارب الدولية ومما استقر عليه القضاء السعودي وفق أحكامه لعقود سابقة.

وقد ذكر النظام في أحكامه الختامية إحدى وأربعين قاعدة كلية تطبق بالقدر الذي لا يتعارض فيه مع النصوص النظامية (الدرع، وخلاف، 1441، ص23).

إن إقرار هذا النظام يعد ترجمةً عمليةً للجهود التي يقودها ويشرف عليها سمو ولي العهد -حفظه الله- في خلق الأنظمة الإصلاحية العملية التي تصون الحقوق، وتحفظ قواعد الشفافية والعدل، وتحقق التنمية المستدامة.

إن أثر نظام المعاملات المدنية بما يحويه من مواد مقررته تزيد على 700 مادة، كأكبر نظام حتى الآن، سيكون بالغاً وكبيراً على تعاملات الناس، وضبط الحدود، وعلى المكتبة العلمية وإثرائها، وعلى مناهج التعليم، وعلى شتى ميادين العدل والمحاكم، وعلى الإقبال على مكاتب المحاماة والمحامين واستشارتهم والاستنارة برأيهم، وعلى عموم السائحين والمستثمرين الذي سيعرفون ما لهم وما عليهم قبل وضع أيادهم وأموالهم.

إن النظام سيهتم بتنظيم الحركة الاقتصادية واستقرار الحقوق المالية، والحد من التباين في الاجتهاد القضائي وصولاً إلى العدالة الناجزة.

ويمكن تعريف نظام المعاملات السعودي بأنه "مجموعة القواعد النظامية التي تنظم العلاقات الخاصة بين الأشخاص غير التجارية بعضهم البعض، وهو أصل النظام الخاص، وقواعده تتوجه إلى جميع الأشخاص بدون استثناء، ويتم الرجوع إلى قواعده في كل حالة لم يتناول تنظيمها فرع آخر من فروع النظام الخاص".

المطلب الثاني: سريان نظام المعاملات المدنية بأثر رجعي

تضمن النظام تحديد مدد مقدرة للمطالبة بالحقوق، بحيث لا تسمع الدعاوى في تلك الحقوق بعد مضي المدة المقدرة وفق ضوابط معينة.

وقد استثنى المرسوم الملكي الكريم الذي صدر به النظام -من سريان أحكام التقادم- الحقوق التي نشأت قبل سريان النظام، فهذه الحقوق لا تسري عليها أحكام التقادم الواردة في النظام، والنص المقصود من المرسوم الملكي هو ما جاء به البند (خامساً)، ونصّه: "تسري أحكام نظام المعاملات المدنية على جميع الوقائع التي حدثت قبل العمل به، وذلك باستثناء ما يأتي: ... 2- إذا كان الحكم يتعلق بمدة مرور الزمن المانع من سماع الدعوى، بدأ سريانها قبل العمل بهذا النظام".



والمستخلص من ذلك: أن ما كان الحق فيه ناشئاً قبل سريان النظام فلا تشملته أحكام التقادم الواردة في نظام المعاملات المدنية، فلا يحكم فيها بالتقادم، سواء مضت على نشوء الحق فيها المدة المحددة، أو مضت على سريان النظام المدة المحددة.

ووجه عدم سريان أحكام التقادم الواردة في نظام المعاملات المدنية على ما مضى على نشوئه المدة المحددة: صريح البند (خامساً/2) من المرسوم الملكي، ومن المقرر أنه لا عبء بالدلالة في مقابلة التصريح، وهو ما يجعل من غير الملزم الاعتماد على الدلالة المحتملة لعبارة: (بدأ سريانها) الواردة في الفقرة (2) من البند (خامساً).

ووجه عدم سريان أحكام التقادم الواردة في نظام المعاملات المدنية على ما نشأ سابقاً ومضت المدة المحددة على سريان النظام: أن المرسوم الملكي لم يقرر سريان المدد على ما كان الحق ناشئاً فيه قبل النظام، اعتباراً من تاريخ سريان النظام على خلاف ما استقر بشأنه الأمر في أحكام التقادم الواردة في نظام المحاكم التجارية.

والمقترح في هذا السياق: أن يصدر مبدأ لمعالجة هذه الجزئية على غرار ما جرى في اللائحة التنفيذية لنظام المحاكم التجارية؛ لحسم تباين وجهات النظر؛ لأن الموضوع هنا ذو أهمية واتساع في كثير من المعاملات التي نشأت قبل سريان النظام.

إن صدور النظام الجديد يؤدي إلى رفع حكم نظامي سابق، للحاجة أو المصلحة، وبناء عليه يصبح الحكم الأول غير ملزم بالنسبة للمستقبل، ويأخذ ذلك صوراً متعددة في تنازع الأنظمة من حيث الزمان، إما بإحلال قاعدة نظامية جديدة محل القاعدة النظامية السابقة، أو الإبقاء على أصل القاعدة النظامية مع إجراء بعض التعديلات عليها، أو الاستغناء عن القاعدة النظامية السابقة دون بدل عنها (البديرات، 2022، ص 17، وسليم، وآخرون، 2009، ص 105).

وتفاوتت درجات الإلغاء ما بين نظام كامل، أو سلخ عدد من المواد وإحلال أخرى بدلاً منها. وفي هذا البحث تأتي أمثلة على الصورة الثانية، وهي إحلال مواد مكان مواد أخرى، أو سلخها من نظام سابق لانتقالها إلى نظام جديد، لورود بعض المتغيرات التي أدت إلى مثل هذه التعديلات (البديرات، 2022، ص 17، سليم وآخرون، 2009، ص 105).

وأياً كان الأمر، فلا يعد بدعاً من الأمر مسألة إلغاء الأنظمة أو تعديلها، فإن الشريعة قد جاءت بمثل ذلك في الأحكام الاجتهادية التي لها صفة التغير في الزمان والمكان والأشخاص والأحوال، بما هو معلق بأمور تقبل ذلك من متعلقات الأحكام.

قال ابن القيم -رحمه الله-: (الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة، ولا اجتهاد الأئمة، كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم

ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد مخالف لما وضع له، والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً، كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها؛ فإن الشارع ينوع فيها بحسب المصلحة) (ابن قيم الجوزية، د.ت: 330/1)

ويقول الزمخشري: (والشرائع مصالح تختلف باختلاف الأحوال والأزمان، فلعل وقت حكم يكتب على العباد، على ما يقتضيه استصلاحهم) (الزمخشري، 1407: 534/2).

ويقول ابن عابدين: (كثير من الأحكام تختلف باختلاف الزمان؛ لتغير عرف أهله، أو لحدوث ضرورة، أو لفساد أهل الزمان، بحيث لو بقي الحكم على ما كان عليه أولاً للزم منه المشقة والضرر بالناس، ولخالف قواعد الشريعة المبنية على التخفيف والتيسير ودفع الضرر والفساد، ولهذا ترى مشايخ المذهب خالفوا ما نص عليه المجتهد في مواضع كثيرة بناها على ما كان في زمنه، لعلمهم بأنه لو كان في زمنهم لقال بما قالوا به أخذاً من قواعد مذهبه) (ابن عابدين، 1325: 125/2).

والأصل في الأنظمة أنها تسري بأثر فوري، ولكن المنظم السعودي قد خرج عن هذا الأصل في شأن نظام المعاملات المدنية، حيث قرر صراحة سريان أحكام هذا النظام على الوقائع التي حدثت قبل العمل به، ولم يستثن من قاعدة السريان بأثر رجعي سوى أمرين هما:

1- إذا وجد نص نظامي أو مبدأ قضائي يتعلق بالواقعة بما يخالف أحكام هذا النظام، وتمسك به أحد الأطراف.

إذا كان الحكم يتعلق بمدة، لمرور الزمن المانع من سماع الدعوى، بدأ سريانها قبل العمل بنظام المعاملات المدنية، (المرسوم الملكي، 1444، بند5، م/191).

المطلب الثالث: احترام التعهدات الدولية

هناك بعض الملامح العامة لنظام المعاملات المدنية يستطيع الناظر من خلالها أن يميز أعمال اعتبارات النظام التشريعي.

وقد اشتمل قرار مجلس الوزراء رقم 820 بتاريخ 1444/11/24هـ، والصادر بالموافقة على نظام المعاملات المدنية على عدة أمور، من أهمها: احترام التعهدات الدولية، وإعمال مقتضيات الاستقرار النظامي.

فقد نص على أن نظام المعاملات المدنية لا يخل بالآتي:

- 1- أي معاهدة أو اتفاقية ارتبطت بها المملكة مع الدول والهيئات والمنظمات الدولية.
- 2- أي اختصاص لجهات عامة أو قضائية مقرر بموجب الأنظمة.
- 3- إجراءات العقد أو التسجيل أو الترخيص أو أي إجراءات شكلية مقرر بموجب الأنظمة (المرسوم الملكي، 1444، بند4، م/191).



المطلب الرابع: مفهوم إلغاء النظام

يقصد بإلغاء القاعدة النظامية رفع حكم نظامي سابق، بحكم نظامي آخر متأخر عنه، للحاجة أو المصلحة، بما يترتب عليه تجريد الحكم الأول من قوته الملزمة بالنسبة للمستقبل (البديرات، 2022، ص 191).

وقد يثور التساؤل عن مدلول (الوقائع) في المرسوم الملكي الذي صدر بموجبه نظام المعاملات المدنية، وهل يقصد به جميع التصرفات النظامية والوقائع المادية، أو يقتصر على الوقائع المادية، والتي يعبر عنها بعض القانونيين بالوقائع القانونية؟

وبالنظر في بعض القوانين المقارنة وآراء فقهاء القانون وبعض الأنظمة في المملكة، يتبين أن المقصود بـ(الوقائع) في المرسوم الملكي الكريم هو جميع التصرفات النظامية والوقائع المادية، فتسري عليه أحكام نظام المعاملات المدنية بأثر رجعي؛ إلا ما استثناه المرسوم الملكي كما في المطلب الثاني من هذا المبحث.

ويأخذ إلغاء القاعدة النظامية عدة صور، منها:

- 1- إحلال قاعدة نظامية جديدة محل القاعدة النظامية السابقة.
- 2- الإبقاء على أصل القاعدة النظامية مع إجراء بعض التعديلات عليها.
- 3- الاستغناء عن القاعدة النظامية السابقة دون إحلال قاعدة أخرى محلها (سليم، وآخرون، 2009، ص 105).

وقد يأتي الإلغاء على النظام كله، وقد يأتي على بعض مواده فقط (سليم، وآخرون، 2009، ص 105). ويختلف إلغاء النص النظامي عن إبطاله، فالإلغاء لا يرد إلا على قاعدة نظامية استوفت شروط صحتها، فيأتي الإلغاء لينهي العمل بها، ولذلك لا يؤثر الإلغاء على صحة تطبيق القاعدة الملغاة في الماضي، فلا يسري بأثر رجعي، إلا على سبيل الاستثناء، أما إبطال النظام فينصب على قاعدة نظامية لم تكتمل شروط صحتها، ويترتب عليه أن تعتبر القاعدة النظامية التي تم إبطالها كأن لم تكن أبداً، وللإبطال أثر رجعي، حيث يقتضي بطلان الآثار التي ترتبت عليها في الماضي (الجربوع، 1441، ص 207، وسليم، وآخرون، 2009، ص 164).

المبحث الثاني: أثر نظام المعاملات المدنية على الأنظمة السعودية الأخرى

المطلب الأول: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المرافعات الشرعية

لقد أثر صدور نظام المعاملات المدنية على نظام المرافعات الشرعية، إما بالإلغاء أو التعديل، فنجد في نظام المرافعات الشرعية، الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/1)، وتاريخ 1435/5/22هـ، أنه تم إلغاء عبارة: (ويتكفل الحارس بحفظ المال وإدارته، ويرده مع غلته إلى من ثبت له الحق فيه). وكذلك ألغيت المواد من (212) إلى (217) من نظام المرافعات الشرعية.



وبنظرة سريعة نجد أن نظام المعاملات المدنية أصبح فيه عقد الحراسة من ناحية المواد ضعف ما في نظام المرافعات الشرعية من حيث العدد، ونجد أيضًا أن الحديث عنه في نظام المرافعات الشرعية ضمن الباب الثاني عشر فيما يسمى القضاء المستعجل، بينما نجده في نظام المعاملات المدنية ضمن الباب الثالث فيما يسمى بالعقود الواردة على العمل، وقد ضمت معه عقودًا أخرى كعقود المقاولة والعمل والوكالة والإيداع والحراسة. وكان الحديث عن عقد الحراسة ضمن الفصل الخامس من فصول هذا الباب. وبمقارنة سريعة بين بعض المواد في نظام المرافعات الشرعية ونظام المعاملات المدنية نجد الآتي (آل خنين، 1435: 352/2، الجبرين، 1441: 426/3):

المادة	نظام المعاملات المدنية	المادة	نظام المرافعات الشرعية
517	تتحدث عن ماهية الحراسة، والتعريف أكثر شمولًا من الوارد في نظام المرافعات	211	ورد ذلك في اللائحة فيما يتعلق ب 1/211
518	تتحدث عن آلية تعيين الحارس	212	وردت بنفس المعنى ولكن سلطة المحكمة قيّدهت بأن يكون هناك خطر عاجل يضطرها لتعيين الحارس
519	تتحدث عن تعدد الحراس أنها مسألة اتفافية بين ذوي الشأن	4/212	حددت أن ذلك من شأن الدائرة القضائية
520	تتحدث عما يحدده عقد الحراسة والحكم الصادر بها، وعدم وجود نص يحكم نظام الحراسة والعدول إلى الأحكام في هذا الفصل أو أحكام الوديعة والوكالة		لم تشر إليه المواد في نظام المرافعات الشرعية
521	التزامات الحارس في حفظ الأموال المعهودة إليه وإدارتها وضابط ذلك	213	موافق لما في نظام المعاملات مع اختلاف في الصياغة
522	تصرف الحارس في حدود أعمال الحفظ والإدارة، وزاد أن له أن يتصرف دون إذن المحكمة وذوي الشأن في حال الاستعجال	214	تحدثت عن حدود أعمال التصرف، ولم تعط صلاحية العمل دون إذن في حال الاستعجال
523	تقرير الحارس والتزامه بذلك عند تنفيذ مهمته	216	أشارت إلى ذلك مع اختلاف الصياغة
524	المبالغ التي أنفقها الحارس في أداء عمله	1/216	أشارت إليها اللائحة ولم يشر لها النظام
525	استحقاق الحارس لأجر الحراسة وكيفية تقدير أجرته	1/215	لم يشر إليها النظام وأشارت إليها اللائحة
526	أحوال تتعلق بتبرع الحارس أو عمله بأجر	217	لم تشر المادة إلى أحوال التبرع من الحارس
527	انتهاء عقد الحراسة وما يترتب عليه	217	مطابق لما ورد في نظام المعاملات



وبعد هذا التطواف السريع يظهر لنا ما أضافه نظام المعاملات المدنية إلى عقد الحراسة القضائية، لا من حيث الكم ولا من حيث الكيف، برغم عدم صدور لائحة له ستضيف كثيراً عند صدورها.

المطلب الثاني: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المحاكم التجارية

صدر نظام المحاكم التجارية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/93) وتاريخ 1441/8/15هـ، ومع صدور نظام المعاملات المدنية فقد تم تعديل الفقرة الثالثة من المادة (16) من نظام المحاكم التجارية.

وكان نص المادة: (تختص المحكمة بالنظر في الآتي:

- 1- المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية الأصلية أو التبعية.
- 2- الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية، متى كانت قيمة المطالبة الأصلية في الدعوى تزيد على مائة ألف ريال، وللمجلس عند الاقتضاء زيادة هذه القيمة.
- 3- منازعات الشركاء في شركة المضاربة...).

وقم تم تعديل الفقرة الثالثة لتكون المنازعات التي تنشأ عن عقود المشاركة المنصوص عليها في نظام المعاملات المدنية.

فقد جاء الباب الرابع من نظام المعاملات المدنية متعلقاً بعقود المشاركة، وقد تحدث في هذا الباب عن عقد الشركة، وعقد المضاربة، وعقد المشاركة في الناتج، من المادة (528) إلى المادة (577)، مما أصبح معه الرجوع إلى نظام المعاملات المدنية مهمًا في جميع عقود المشاركة لاحتوائه على كل ما يتعلق بها في ذلك.

المطلب الثالث: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة

صدر نظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة بموجب المرسوم الملكي رقم (م/94) وتاريخ 1441/8/15هـ، وقد نص في مادته الأولى على عدد من العبارات، ومنها مفردة العقار بالتخصيص، وذلك بقوله: (العقار بالتخصيص: مال منقول ملحق بعقار بشكل ثابت لخدمته واستغلاله).

وقد تم تعديل ذلك على النحو التالي في نظام المعاملات المدنية كما في المادة (22) منه:

(يعدُّ عقارًا بالتخصيص المنقول الذي يضعه مالكة في عقار له رصدًا على خدمة العقار أو استغلاله

على سبيل الدوام ولو لم يكن متصلًا به اتصال قرار).

ويظهر من هذا التعديل أن المنظم السعودي قد أثبت فارقًا بين التعريفين، من خلال أن هناك فارقًا بين العقار بالتخصيص في المادة قبل تعديلها وبعد تعديلها، فبينما كان المنظم يذهب إلى أن العقار بالتخصيص لا بد أن يكون بشكل ثابت ملحقًا بالعقار، كما ذهبت بعض الأنظمة العربية (القانون المدني الأردني، مادة: 59)، نجد هنا يذهب إلى عدم اشتراط كونه ثابتًا بالأرض (القانون المدني المصري، مادة: 82).

وتظهر ثمرة هذا الخلاف في الأشياء التي لا تتصل بالعقار اتصالًا ثابتًا، أو ما يسمى اتصال قرار، كآلات الحرث والماشية التي يستعان بها لزراعة الأرض، والأثاث الذي يضعه صاحب فندق في فندقه.



ويبدو أن اللجوء إلى هذا التعديل من باب التوسع في مسألة العقار بالتخصيص وتطور ذلك.

المطلب الرابع: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام التوثيق

صدر نظام التوثيق بموجب المرسوم الملكي (م/64)، وتاريخ 1441/11/19هـ، ومما يتعلق فيما صدر فيه نظام المعاملات المدنية، فقد تم تعديل الفقرة الثامنة من المادة رقم (15) من نظام التوثيق، وكان نص المادة: (دون إخلال بما ورد في المادتين (الحادية عشرة) و(الثانية عشرة) من النظام، يعهد إلى الموثق -وفق أحكام النظام- توثيق ما يأتي:

- 1- إفراغ صكوك الملكية العقارية، وفقاً لما تبينه اللائحة.
- 2- الوكالات وفسخها.
- 3- الرهن وفكته وتعديله.
- 4- عقود تأسيس الشركات، وملاحق التعديل، وقرارات ذوي الصلاحيات فيها.
- 5- محاضر الجمعيات العمومية للشركات.
- 6- التصرفات والعقود الواقعة على العلامات التجارية، وبراءات الاختراع، وحقوق المؤلف.
- 7- العقود الواقعة على المال المنقول.
- 8- إقرار الكفالة الحضورية والغرمية...).

وقد تم تعديل المادة إلى إقرار الكفالة الغرمية، وقد نصت المادة (588) من نظام المعاملات المدنية على أنه تبرأ ذمة الكفيل بقدر ما أضعاه الدائن بخطئه من ضمانات الدين، ويقصد بضمانات الدين كل ما خصص لضمان الدين ولو تقرر بعد الكفالة، وكل ضمان مقرر نظاماً.

وفي المادة (589): إذا حلَّ الدين ولم يطالب الدائن المدين به جاز للكفيل إذا لم يكن متضامناً مع المدين أن يُعذر الدائن باتخاذ الإجراءات ضد المدين، وإذا لم يقم الدائن بذلك خلال مائة وثمانين يوماً من تاريخ الإعذار برئت ذمة الكفيل من الكفالة ولو منح الدائن المدين أجلاً؛ ما لم يكن ذلك بموافقة الكفيل. وفي مادته (590): إذا افتتح أيُّ من إجراءات التصفية للمدين وفق النصوص النظامية ولم يتقدم الدائن بمطالبته بالدين وفق ذلك الإجراء سقط حقه في الرجوع على الكفيل بقدر ما كان يستوفيه لو أنه تقدم بمطالبة المدين به.

وفي المادة (591): ليس للدائن أن يرجع على الكفيل وحده إلا بعد رجوعه على المدين، ولا أن ينفذ على أموال الكفيل إلا بعد تجريده المدين من أمواله، وذلك كله ما لم يكن الكفيل متضامناً مع المدين، ولا تقضي المحكمة بما ورد في الفقرة (1) من هذه المادة إلا إذا تمسك الكفيل بحقه في الحاليتين.

كما نصت المادة (592): إذا طلب الكفيل التجريد لزمه أن يقوم على نفقته بإرشاد الدائن إلى أموال المدين تفي بالدين كله، ولا عبء بالأموال إذا كانت خارج المملكة، أو كانت أموالاً متنازعةً فيها، وفي الأحوال



التي يرشد فيها الكفيل إلى أموال المدين، يكون الدائن مسؤولاً تجاه الكفيل عن إفسار المدين الذي يترتب على عدم اتخاذ الدائن الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب.

وفي المادة (593): تقتضي الكفالة النظامية والقضائية تضامن الكفلاء مع المدين وتضامنهم فيما بينهم.

المطلب الخامس: أثر نظام المعاملات المدنية على نظام المحاماة

صدر نظام المحاماة بموجب المرسوم الملكي (م/38)، وتاريخ 1442/7/28هـ، وبصدور نظام المعاملات المدنية فقد تم إلغاء المادة رقم (15) من نظام المحاماة، والتي تنص على الآتي: (لا يجوز للمحامي بنفسه أو بوساطة محام آخر أن يقبل الوكالة عن خصم موكله أو أن يبدي له أي معونة، ولو على سبيل الرأي في دعوى سبق له أن قبل الوكالة فيها أو في دعوى ذات علاقة بها ولو بعد انتهاء وكالته).

وهذه المادة تدخل ضمن المسؤولية المدنية للوكيل بالخصومة (المحامي)، ولذا كان نقلها إلى نظام المعاملات المدنية فيما يتعلق بالوكالة عمومًا، وخصوصًا إذا تجاوز المحامي حدود وكالته، أو ارتكب خطأ مهنيًا جسيمًا.

وقد أشارت المادة (501) من نظام المعاملات المدنية على ما يأتي: (تسري أحكام النيابة في العقد على علاقة الموكل والوكيل بالغير الذي يتعامل معه الوكيل).

ولا شك أن هذه المادة أوسع وأكثر شمولًا في بيان ما يتعلق بحال الموكل بالخصومة مع خصوم المدعى عليه.

وكذلك أشارت المادة (505) من نظام المعاملات المدنية إلى أنه إذا تخلى الوكيل عن الوكالة المترتب عليها أجر في وقت غير مناسب أو بغير مسوغ مقبول، لزمه تعويض الموكل عن الضرر الذي يلحقه بسبب ذلك، ولو كان تخلي الوكيل عن عمل لم يشرع فيه (كرار، 1444، ص 83، القرني، 1441، ص 512).

النتائج:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج هي:

- 1- أن نظام المعاملات المدنية يعد النظام العام في أي دولة، فهو حاكم على غيره فيما يتعلق بمعاملات الأفراد.
- 2- أن نظام المعاملات المدنية له تأثير واضح بالإلغاء أو التعديل على الأنظمة الأخرى.
- 3- إلغاء بعض المواد في نظام المرافعات الشرعية، وكذلك في نظام المحاماة.
- 4- ظهور تعديلات على عدد من الأنظمة، كنظام المحاكم التجارية، ونظام ضمان الحقوق بالأموال المنقولة، ونظام التوثيق.
- 5- أن نظام المعاملات المدنية يسري بأثر رجعي كقاعدة عامة، إلا فيما ورد الاستثناء فيه.



التوصيات

يمكن إيجاز بعض التوصيات التي يقترحها الباحث في عدة نقاط:

- 1- توجيه طلاب الدراسات العليا لمزيد من الدراسات حول نظام المعاملات المدنية.
- 2- معالجة بعض الجزئيات المتعلقة بمبدأ التقادم، والاستثناءات الواردة عليه بشكل واضح.
- 3- دراسة حالات التعارض بين الأنظمة وفقاً لمبدأ العموم والخصوص، والنظر في الأصح في ذلك.

المراجع:

- آل الشيخ، حسين بن عبد العزيز. (1426). المبادئ القضائية في الشريعة الإسلامية وارتباط النظام القضائي في المملكة العربية السعودية بها (ط.1). دار التوحيد للنشر.
- آل الشيخ، عبدالعزيز بن عبدالله. (1421). لمحات حول القضاء في المملكة العربية السعودية، عالم الفوائد.
- آل خنين، عبدالله بن محمد. (1435). الكاشف في نظام المرافعات الشرعية (ط.7). مكتبة الرشد
- البديرات، محمد أحمد. (2022). المدخل لدراسة القانون دراسة خاصة في الأنظمة والحقوق في المملكة العربية السعودية (ط.1). مكتبة المتنبي.
- الجبرين، نبيل عبد الرحمن. (1441). التوضيحات المرعية لنظام المرافعات الشرعية بالمملكة العربية السعودية (ط.1). دار التدمرية للنشر والتوزيع.
- الجربوع، أيوب بن منصور. (1441). إلغاء الأنظمة في المملكة العربية السعودية، دراسة تحليلية للأحكام النظامية في ضوء قضاء ديوان المظالم، مجلة الإدارة العامة، 60(2)، 203-234.
- جريدة أم القرى، الأعداد. رقم (64) و(346) و(484).
- الدرع، نورة عبدالرزاق، وخلاف، وفاء أحمد. (1441). الوجيز في أحكام الالتزام دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي القانون الوضعي (ط.1). مكتبة الشقري.
- الزمخشري، محمود بن عمرو. (1407). الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي.
- سليم، امين يعد، والعطاس، عبد الله، والقرشي، زياد، والغامدي، عبد الهادي. (2009). المدخل لدراسة العلوم القانونية (ط.1). مكتبة الشقري.
- ابن عابدين، محمد أمين أفندي. (1325). نشر العرف في نيباء بعض الأحكام على العرف (ط.1). دار سعادت.
- الغامدي، ناصر بن محمد بن مشري. (2014). التنظيم القضائي في الفقه الإسلامي والنظام السعودي: دراسة شرعية تأصيلية تطبيقية. دار طيبة الخضراء.
- الفوزان، محمد براك. (2010). التنظيم القضائي في المملكة العربية السعودية (ط.1). مكتبة القانون والاقتصاد.
- القرني، حسن بن صالح. (1441). أحكام عقد الحمامة وتطبيقاته القضائية (ط.1). دار التحرير للنشر والتوزيع.
- القرني، محمد علي. (1445). أصول الأنظمة السعودية (ط.1). مكتبة المتنبي.
- وزارة العدل. (1420). القضاء في المملكة العربية السعودية. تاريخه - مؤسساته - مبادئه، مجلة العدل، (2).
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. (د.ت). إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، مكتبة المعارف.
- كرار، عزت شحاته. (1444). المحاماة بين الفقه والأنظمة العربية (المصري-السعودي-الكويتي) (ط.1). دار ابن الجوزي.
- مجموعة النظم. (1357). قسم القضاء الشرعي، من سنة 1345 هـ إلى سنة 1357 هـ (ط.1)، مطبعة أم القرى.



مجموعة مؤلفين. (د.ت). المدخل إلى دراسة الأنظمة السعودية (ط1). مكتبة المتنبي.
النصر، فيصل إبراهيم. (1441). ما جرى عليه العمل في محاكم التمييز على خلاف المذهب (ط1). دار الحضارة للنشر والتوزيع.
نظام المرافعات الشرعية مع اللوائح التنفيذية. (1444). وزارة العدل.

Arabic References

- Āl al-Shaykh, Ḥusayn ibn ‘Abd al-‘Azīz. (1426). *al-mabādī al-qaḍā’iyah fi al-sharī‘ah al-Islāmīyah wārtbā‘ al-nizām al-qaḍā’ī fi al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah bi-hā* (1st ed.). Dār al-tawḥīd lil-Nashr.
- Āl al-Shaykh, ‘Abd-al-‘Azīz ibn Allāh. (1421). *Lamaḥāt ḥawla al-qaḍā’ fi al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah*, Ālam al-Fawā’id.
- Āl Khunayn, Allāh ibn Muḥammad. (1435). *al-Kāshif fi Niẓām al-murāfa‘āt al-shar‘īyah* (7th ed.). Maktabat al-Rushd
- al-Budayrāt, Muḥammad Aḥmad. (2022). *al-Madkhal li-Dirāsāt al-qānūn dirāsah khāṣṣah fi al-anzīmah wa-al-ḥuqūq fi al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah* (1st ed.). Maktabat al-Mutanabbī.
- al-Jibrīn, Nabil ‘Abd al-Raḥmān. (1441). *al-Tawḍīḥāt al-mar‘īyah li-niẓām al-murāfa‘āt al-shar‘īyah bi-al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah* (1st ed.). Dār al-Tadmuriyah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- al-Jarbū‘, Ayyūb ibn Maṣṣūr. (1441). ilghā’ al-anzīmah fi al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, dirāsah taḥlīliyah lil-aḥkām al-niẓāmīyah fi ḍaw’ Qaḍā’ Dīwān al-Mazālim, *Majallat al-Idārah al-‘Āmmah*, 60 (2), 203-234.
- Jarīdat Umm al-Qurā, *al-‘ādā. raqm* (64) wa (346) wa (484)
- al-Dir‘, Nūrah ‘Abd-al-Razzāq, wkhlāf, Wafā’ Aḥmad. (1441). *al-Wajīz fi Aḥkām al-iltizām dirāsah muqāranah bayna al-fiqh al-Islāmī al-qānūn al-waḍ‘ī* (1st ed.). mktbh alshqrā.
- al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ‘Amr. (1407). *al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl*, Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- Salīm, Amīn ya‘ūd, wāl‘tās, ‘Abd Allāh, wa-al-Qurashī, Ziyād, wālghāmdy, ‘Abd al-Hādī. (2009). *al-Madkhal li-Dirāsāt al-‘Ulūm al-qānūniyah* (1st ed.). Maktabat alshqrā.
- Ibn ‘Ābidīn, Muḥammad Amīn Efendī. (1325). *Nashr al-‘urf fi Nabā’ ba‘ḍ al-aḥkām ‘alā al-‘urf* (1st ed.). Dār Sa‘ādat.
- al-Ghāmīdī, Nāṣir ibn Muḥammad ibn Mishrī. (2014). *al-tanzīm al-qaḍā’ī fi al-fiqh al-Islāmī wa-al-niẓām al-Sa‘ūdī: dirāsah shar‘īyah taṭbīqīyah*, Dār Ṭaybah al-Khaḍrā’.
- al-Fawzān, Muḥammad Barrāk. (2010). *al-tanzīm al-qaḍā’ī fi al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah* (1st ed.). Maktabat al-qānūn wa-al-iqtisād.



- al-Quranī, Ḥasan ibn Ṣāliḥ. (1441). *Aḥkām ‘aqd al-muḥāmāh wa-taṭbīqātuhu al-qaḍā’iyah* (1st ed.). Dār al-Taḥbīr lil-Nashr wa-al-Tawzī’.
- al-Quranī, Muḥammad ‘Alī. (1445). *uṣūl al-anḑimah al-Sa‘ūdīyah* (1st ed.). Maktabat al-Mutanabbī.
- Wizārat al-‘Adl. (1420). al-qaḍā’ fī al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah. tārikhuh-m’ssāth-mbād’h, *Majallat al-‘Adl*.(2) .
- Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. (N. D). *ighāthat al-laḥfān min maṣāyid al-Shayṭān*, Maktabat al-Ma‘ārif.
- Karār, ‘Izzat Shihātah. (1444). *al-muḥāmāh bayna al-fiqh wa-al-anḑimah al-‘Arabīyah* (al-mṣry-āls‘wdy-ālkwyty (1st ed.). Dār Ibn al-Jawzī.
- Majmū‘ah al-nuzum. (1357). *Qism al-qaḍā’ al-shar‘ī, min sanat 1345h ilá sanat 1357h* (1st ed.), Maṭba‘at Umm al-Qurá.
- Majmū‘ah mu‘allifin. (N. D). *al-Madkhal ilá dirāsah al-anḑimah al-Sa‘ūdīyah* (1st ed.). Maktabat al-Mutanabbī.
- al-Naṣr, Fayṣal Ibrāhīm. (1441). *mā jará ‘alayhi al-‘amal fī Maḥākīm al-Tamyīz ‘alá Khallāf al-madhhab* (1st ed.). Dār al-Ḥaḍārah lil-Nashr wa-al-Tawzī’.
- Nizām al-murāfa‘āt al-shar‘īyah ma‘a al-lawā’ih al-tanfīdhīyah. (1444). *Wizārat al-‘Adl*.





Reasons for Muslim Women Status Decline from Islamic Equity to Social Marginalization

Dr. Amat Al-Wadod Abdullah Al-Manzeli*

amtalwdod@gmail.com

Abstract:

The study aims to investigate the reasons for the decline in the status of honoring Muslim women, elucidating Islam's perspective on women in terms of their human nature, rights, and duties. It also discusses scholars interpretations in explaining the meanings of some Quran verses that some have used to diminish women, while refuting the claim of Islam's injustice to them through their treatment and testimony, and suggesting some remedies that help women regain their bestowed Islamic status. The descriptive approach was followed for data collection. The study was divided into an introduction and four sections. The first section focused on Islam's perspective on women and their rights and duties. The second section described the interpretation of some verses related to women. The third section highlighted Islam's fairness to women in blood money and testimony. The fourth section examined the reasons that led to the transformation of the view of honoring Muslim women into a view of disdain. The study key findings emphasized that women should derive their status as a living religious commitment in their nature, rights, and duties.

Keywords: Women's Status, Guardianship (Qiwamah), Islamic Equity, Woman's Blood Money, Honoring Women.

* Assistant Professor of Quran Interpretation and Sciences, University of Science and Technology, Sana'a - Republic of Yemen.

Cite this article as: Al-Manzeli, Amat Al-Wadod Abdullah, Reasons for Muslim Women Status Decline from Islamic Equity to Social Marginalization, *Journal of Arts*, 13(4), 2024: 298 -330.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



أسباب تراجع مكانة المرأة المسلمة من الإنصاف الإسلامي إلى الهضم الاجتماعي

د. أمة الودود عبد الله المنزلي *

Amtalwdod@gmail.com

الملخص:

هدف البحث إلى تتبع أسباب تراجع مكانة التكريم للمرأة المسلمة، وبيان نظرة الإسلام إليها من حيث طبيعتها الإنسانية وحقوقها وواجباتها، وأيضاً مناقشة تأويلات المفسرين لبيان معاني بعض الآيات التي استدل بها البعض على انتقاص المرأة، مع تفنيد ادعاء ظلم الإسلام لها من خلال ديتها وشهادتها. ووضع بعض المعالجات التي تعين المرأة على استرجاع مكانتها التي أعطاها الإسلام، واتبعت في تقصي المعلومات المنهج الوصفي، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث، ركز المبحث الأول على بيان نظرة الإسلام إلى المرأة وبيان نظرة الإسلام إلى حقوقها وواجباتها، وتطرق المبحث الثاني إلى تفسير بعض الآيات المتعلقة بالمرأة، ومن ثم أفرد المبحث الثالث لبيان إنصاف الإسلام للمرأة في الدية والشهادة، وتقصى المبحث الرابع الأسباب التي أدت إلى تحول نظرة التكريم للمرأة المسلمة إلى نظرة الدون، وخلص البحث إلى مجموعة من النتائج، ومن أبرزها أن على المرأة استخلاص مكانتها بصورتها ديناً حياً خالداً في (طبيعتها وحقوقها وواجباتها).

الكلمات المفتاحية: مكانة المرأة، القوامة، إنصاف الإسلام، دية المرأة، تكريم المرأة.

* أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد - جامعة العلوم والتكنولوجيا / صنعاء - الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: المنزلي، أمة الودود عبد الله، أسباب تراجع مكانة المرأة المسلمة من الإنصاف الإسلامي إلى الهضم الاجتماعي، مجلة الآداب، 13 (4)، 2024، 298-330.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



إن الإسلام أولى المرأة اهتماما كبيرا، ونظر إليها نظرة تكريم واعتزاز، فالمرأة في الإسلام هي الأم والأخت والابنة والعمة والخالة والجدة والزوجة شريكة الرجل في تحمل مسؤوليات الحياة. وعلى أساس هذه النظرة للمرأة في الإسلام فقد سادت، وساهمت بكل فاعلية في البناء الحضاري، ومع مرور الوقت تدنت وانحسرت هذه النظرة للإسلامية للمرأة وتراجعت مكانتها، وحل محل نظرة التكريم نظرة الازدراء، ومن خلال هذا البحث سعيت لتقصي أسباب تحول نظرة التكريم إلى نظرة الازدراء، وبيان الأسس التي استند عليها هذا التحول من تأويلات نصوص الشرع من القرآن أو السنة، مع طرح بعض المعالجات والنصائح لتخطي هذا الواقع الذي تعيشه المرأة.

وابتداء ناقشت مكانة المرأة في الدين والشريعة، وذلك من خلال سرد الآيات الواضحة الدلالة في خطاب المرأة، وتكليفها في العبادات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحقوقها، مع الاستدلال بأراء المفسرين في بعض الآيات التي تكلمت عن المرأة، واحتج بها من ادعى هضم الإسلام لحقوق المرأة، وطرح تلك الآراء بلغة الاعتدال والتوسط من خلال عزو القول لقائلة ثم مناقشته وتحليله التحليل المنهجي وفق أسلوب أغلب المفسرين في بيان المراد من تلك الآيات.

وأوردت كذلك الآراء التي قد يعتبرها البعض أسبابا في هضم المرأة مع مناقشتها والترجيح بينها، مع ما يتفق مع النقل والعقل، وسماحة الإسلام وأصوله الراسية. والتزمت منهج التوسط في بسط الآراء وعدم مهاجمة المغالين.

وقد اقتصر على ذكر بعض الآيات القرآنية المتعلقة بموضوع البحث دون غيرها؛ لأنها من أكثر الآيات التي يستدل بها على انتقاص المرأة من قبل الجميع رجالا ونساء علماء وعمامة.

ومن ثم تطرقت لقضية المرأة عند الفقهاء في مسألة الدية والشهادة، وهي القضايا التي استند إليها الحقوقيون والمدافعون عن المرأة (لماذا شهادة ودية المرأة ليست كالرجل؟) وعدوا ذلك انتهاكا صارخا، وانتقاصا جليا لإنسانيتها وكرامتها، فألصق هذا بالإسلام وشرائعه، في حين أنه بعد التحقق والتقصي اتضح أن الإسلام براء مما ألصق به.

واختتم البحث بشرح الأسباب التي صنعت الفجوة بين واقع المرأة المعاش الذي تكوّن عبر الأزمنة، من خلال الفتاوى والآراء لبعض المفسرين والفقهاء وعلماء الدين، وبين مكانة المرأة في نظر الإسلام والشريعة، وتركزت تلك الأسباب حول الحالة الاجتماعية والسياسية، والاحتياجات لتلك الفترات الزمنية، مشكّلة ذلك الموروث الذي أرجع المرأة إلى ما قبل الإسلام، ولكن للأسف بصيغة الإسلام، وكان عدم إدراك المرأة لدورها الريادي في البناء والتعمير وضعف مشاركتها في الحياة العامة، وتنمية المجتمع، الدور الكبير في

تراجع مكانتها، والدليل أنها عندما أدركت مكانتها تغير واقعها ومكانتها، وظهر واقع جديد للمرأة حققت فيه التقدم، وإن كانت بحاجة إلى الكثير من الجهد والعمل لتصل لنظرة التكريم الإسلامي.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الموضوع وأسباب اختياره في النقاط الآتية:

- 1- تعتبر معرفة مكانة المرأة في الإسلام من الموضوعات التي تسهم في استقرار المجتمع.
- 2- توضيح أهمية فهم واستيعاب المرأة المسلمة للمكانة التي أعطاها الإسلام، والإنصاف الذي أنصفها في قضاياها، والتعامل وفق ذلك..
- 3- عزو تراجع مكانة المرأة إلى أسبابها المنطقية والواقعية.

مشكلة البحث:

- هل أسهمت تأويلات بعض المفسرين في انتقاص المرأة؟
- هل الإسلام ظلم المرأة من خلال جعل شهادتها وديتها نصف شهادة ودية الرجل؟
- ما العوامل التي أدت إلى تراجع مكانة التكريم الإسلامي للمرأة من الإنصاف إلى مكانة الهضم الاجتماعي؟

أهداف البحث:

- 1- بيان نظرة التكريم الإسلامي للمرأة.
- 2- الكشف عن أقوال بعض المفسرين والفقهاء، التي كانت مدخلا من مداخل انتقاص المرأة، لاسيما في الدية والشهادة.
- 3- توضيح أهم أسباب تراجع مكانة المرأة في الواقع الاجتماعي للمسلمين.
- 4- طرح بعض المعالجات التي تعين المرأة لاسترجاع مكانة التكريم التي أعطاها الإسلام.

منهج البحث:

المنهج الوصفي الاستقرائي.

الدراسات السابقة:

بعد التقصي والبحث في قواعد البيانات، وفهارس المكتبات، والمواقع الالكترونية، لم أقف - بحسب علي - على دراسة سابقة تناولت موضوع هذه الدراسة (الأسباب التي أدت لتراجع مكانة التكريم للمرأة المسلمة)، ومن الدراسات المقاربة الآتي:

- 1- تصحيح بعض المفاهيم المغلوطة عن المرأة من وجهة نظر إسلامية، أبو ملحم: محمد حسني، أطروحة ماجستير، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، 2006، تناولت الدراسة المفاهيم المغلوطة المتعلقة بعبادة المرأة والأحوال الشخصية الخاصة بها، وكذلك مسألة التعدد، والقوامة،

والطلاق، والنفقة، والحضانة، والرضاع، والميراث، وأيضا تطرقت للمفاهيم المغلوطة المتعلقة بالجانب الاجتماعي، وحرية وعمل المرأة، واختتمت الدراسة بالتعرض للمفاهيم المغلوطة في الجانب السياسي والعسكري، وسعى هذا البحث إلى بيان الآثار الناتجة عن هذه المفاهيم المغلوطة كأسباب محورية في تراجع مكانة المرأة المسلمة.

2- الأعراف والتقاليد المتعلقة بالمرأة في ميزان الإسلام: العتيبي، نادية بنت عبد الله بن راشد، جامعة طيبة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية 2012م، تناولت الدراسة الأعراف والتقاليد المتعلقة بالمرأة في العصر الحديث من حيث نشأتها وآثارها، وتطرقت للدراسة للأعراف في قضية الزواج، والطلاق، وعضل النساء، كما تناول مسألة الحجاب بين العادة والعبادة، وأيضا تناولت الدراسة أسباب ظهور هذه الأعراف والتقاليد وآثارها على المرأة والمجتمع، واختتمت بموقف الإسلام من هذه الأعراف والتقاليد، في حين ركز البحث على بعض الأعراف والتقاليد التي أدت لتراجع مكانة المرأة المسلمة.

3- الدور الريادي العلمي للمرأة في ظل الحضارة الإسلامية تاريخ ورؤية: نجاة محمد المرزوقي، إضاءات مشرقة في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين، وقائع المؤتمر الدولي الثالث في تاريخ العلوم عند العرب والمسلمين، المجلد الأول، جامعة الشارقة، 2017م، حيث تناولت الدراسة أهمية دور المرأة في التأثير على المجتمعات والحضارات، ووضحت التحديات التي تواجه المرأة لتعود لدورها الريادي في إعادة الحضارة الإسلامية، في حين ركز هذا البحث على بيان الأسباب التي أدت لتراجع مكانة المرأة ومنها أسباب تراجع دورها الريادي في جميع مجالات الحياة، مع بيان بعض المعالجات لتخطي هذا الواقع.

4- مكانة المرأة في الإسلام سورة النساء أنموذجا: عماد سليمان عواد الحيصية، دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 47/ العدد (3)، 2020م، تناولت هذه الدراسة مكانة المرأة والحقوق التي أوجها الإسلام للمرأة من الناحية المادية والمعنوية من خلال سورة النساء، في حين تطرق هذا البحث لمكانة المرأة في الإسلام من حيث خطاب الشرع للمرأة وتأويلات المفسرين والفقهاء لهذا الخطاب ثم بيان العوامل التي جعلت مكانة المرأة تنتقل من التكريم إلى الهضم والانتقاص.

5- مكانة المرأة في الإسلام والمواقف الثقافية لدى النساء ورجال الدين من ظاهرة ضرب الزوجات وتأويل آية القوامة: مي البزور، أطروحة ماجستير، كلية الدراسات العليا / برنامج الماجستير في علم الاجتماع، جامعة بيرزيت، فلسطين، تناولت الدراسة مكانة المرأة قبل الإسلام وبعدها وتناولت المكانة من حيث الملكية ومؤسسة الزواج والميراث وغيرها من حقوق المرأة في الإسلام ثم تطرقت لآية القوامة، وقد



اتفقت هذه الدراسة مع هذا البحث عندما تناولت قضية ضرب المرأة التي تعد أحد مظاهر انتقاص المرأة، وركز هذا البحث على بيان مكانة المرأة في الإسلام و حقوقها مع بيان الأسباب التي أدت إلى تراجع هذه المكانة.

خطة البحث: لقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث:

المبحث الأول: نظرة الدين للمرأة وفيه مطلبان.

المطلب الأول: نظرة الإسلام لطبيعة المرأة.

المطلب الثاني: نظرة الإسلام لحقوق وواجبات المرأة.

المبحث الثاني: المرأة في أقوال بعض المفسرين من خلال تأويل بعض الآيات القرآنية. وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: تفسير "الدرجة" في قوله تعالى (وللرجال عليهن درجة).

المطلب الثاني: تفسير "السفه" في قوله تعالى: (ولا تَوَتُوا السفهاء أموالكم).

المطلب الثالث: تفسير "النعجة" في قوله تعالى: (ولي نعجة واحدة).

المبحث الثالث: دية المرأة وشهادتها عند بعض الفقهاء وفيه مطلبان.

المطلب الأول: شهادة المرأة.

المطلب الثاني: دية المرأة.

المبحث الرابع: أسباب تراجع مكانة المرأة من التكريم إلى الهضم وفيه مطلبان.

المطلب الأول: أسباب داخلية. (أسباب من داخل التراث الإسلامي).

المطلب الثاني: أسباب خارجية. (أسباب من خارج التراث الإسلامي)

الخاتمة.

المبحث الأول: نظرة الدين للمرأة وفيه مطلبان

المطلب الأول: نظرة الإسلام لطبيعة المرأة

إن قضية المرأة من أكثر القضايا التي تكلم فيها كثير من الكتاب والمؤلفين، ويعود ذلك للغط الذي دار في هذه القضية، فنجد الكتاب بين مدافع عن حقوق المرأة مع المغالاة في دفاعه، حتى خرج عن الطريق إلى وصم الإسلام بأنه ظلم المرأة من خلال بعض أقوال علمائه، وكأنهم الدين والشرع، وبين مدافع أيضاً عن المرأة من خلال الدفاع عن الدين، وما شرع الله لها، فهم بين منصف ومجحف.

في حين أن قضية المرأة عند مناقشتها لا تريد التنظير والسطحية، فهي قضية عالمية تناولتها جميع المنظمات الدولية الحقوقية والإنسانية بصورة موسعة.

ولا يخفى أن المرأة في الإسلام حظيت بالمكانة العالية والرفيعة، وأن هناك أسباباً وعوامل انحرفت بهذه المكانة، وحشرتها في زاوية ضيقة، إن كل ما تحتاجه المرأة، في واقعنا اليوم، هو رؤية عملية تنسجم مع تكوينها،



فهما في العبادة سواء قال تعالى: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ (آل عمران: 195).

وساوى بينهما في الثواب والعقاب: ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (غافر: 40).

وجعل الإسلام الزواج شراكة بين الطرفين الرجل والمرأة على حد سواء، أساسها الرضا والقبول بينهما، وحسن الاختيار، وفرض للمرأة مهراً وجعله حقاً لها تتصرف به كيفما تشاء، بل ومن حقها حتى إسقاطه إذا رضيت⁽²⁾.

وألزم الرجل بالنفقة مقابل القوامة، ولا تعني القوامة إلغاء حقوقها، والتحكم في مصيرها، فقد كفل الإسلام لها حقها في التعليم لقوله ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم)⁽³⁾ ولفظ (مسلم) يشمل جميع المسلمين نساءً ورجالاً، وما تخصيص يوم لتعليم النساء في المسجد بعد طلب أحد الصحابييات وبيان رغبتها في الانفراد عن الرجل⁽⁴⁾، وتعليم الشفاء بنت عبد الله المهاجرة القرشية لحفصة بنت عمر الكتابة⁽⁵⁾ بأمر الرسول ﷺ إلا دليل على حق المرأة في التعلم والتعليم.

وكذا حقها في حرية التعبير عن رأيها، كما ذكر الباقلاني من قصة عمر بن الخطاب عندما نهي عن زيادة المهور، فراجعته وقالت: "لِمَ تمنعنا مما قد جعل الله لنا والله يقول ﴿وَأَتَيْنَتْهُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ (النساء: 20) فقال: امرأة أصابت ورجل أخطأ"⁽⁶⁾.

وأما في الحقوق المالية، -كما ذكر القرضاوي⁽⁷⁾ - فإن للمرأة حق التملك والتصرف بأنواعه المشروعة، فشرع لها الوصية والإرث كالرجال، وأعطاهن حق البيع والشراء، والإجارة، والهبة، والإعارة، والوقف، والصدقة، والكفالة، والحوالة، والرهن.

وللمرأة أن تخرج لقضاء حوائجها وتشهد الأسواق، والخروج للمساجد وأداء الفرائض والعبادات من صيام وصلاة وزكاة وحج وسائر أركان الإسلام كالرجل ثواباً وعقوبة.

بل إن الإسلام أجاز لها شهود المغازي، بالتطبيب ورعاية الجرحى، ووصل الأمر في التكليف إلى ذروته وشاركت في المعارك وأخذ سهم من الغنائم مثلها مثل الرجل. فعن أم الضحاك بنت سعد الأنصارية الحارثية أنها شهدت خيبر مع الرسول ﷺ "فأسهم لها سهم رجل"⁽⁸⁾.

والمرأة مكلفة بتسيير شؤونها بل ورعاية مصالح العباد فهذه مسؤولية مشتركة بين جميع أفراد المجتمع رجالاً ونساءً.

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ (التوبة: 71).

وكذلك أمر التشاور والتناصح من المسؤوليات المشتركة، ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾

﴿ (الشورى: 38). ﴾

ولها الحق في تنصيب القائمين بأمر المجتمع انتخابًا ونصحًا وهو ما ورد في قصة الشورى بعد عمر كما ذكر ابن كثير، قال: ثم نهض عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه يستشير الناس فيهما - عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب - فجمع رأي المسلمين برأي رؤوس الناس وأقيادهم جميعًا وأشتاتًا مثنى وفرداى ومجتمعين سرًا وجهرًا حتى خلص إلى النساء مخدرات في حجابهن⁽⁹⁾.

وشرع الإسلام للمرأة حضور مواطن الخير ومجتمعات المسلمين العامة والمهرجانات، ومنه خروجها لصلاة العيدين ولو كانت حائضا.

ومن ذلك ما روته السيدة عائشة من حضور مهرجان الأحباش، ولم ينكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحرب ورسول الله يسترني بردائه لأنظر إلى لعنهم من بين أذنيه وعاتقه ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف⁽¹⁰⁾.

وفي ظل هذه الحقوق المشتركة بين الرجال والنساء، فقد اشتركوا أيضًا بالضوابط، وخص بالخطاب كل فئة منهم على حدة؛ زيادة في التبيين والتوضيح والتأكيد ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾ (النور: 30). ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ (النور: 31). ولم يكتف بالعطف بالأمر، ولكن كرر الفعل، ومما هو معلوم أن التكرار هنا للتأكيد. كما أورده المفسرون⁽¹¹⁾.

وفي ظل هذه الحقوق التي ضمنها للمرأة إنسانيتها وكرامتها، لا بد أن تمارس واجباتها، وتتحدى بالحكمة، وتحدث توازنًا عاليًا فهي مصدر تجدد البشرية ونموها، فمهمتها كأم تجعل المجتمع في قمة قوته وتجده، ومهمتها كمرربة تحفظ المجتمع من الزلل والانحراف، ولا يتأتى ذلك إلا بالمشاركة مع الأب، فكيف لعنصر التجدد والثبات "المرأة" ألا يتحلى بالكثير من الصبر، والحكمة، والتوازن، لتسير الحياة مسارها الصحيح، الأمر الذي سار عليه المجتمع الإسلامي الأول فقد كانت المرأة أمًا، ومربيةً، وأختًا، وزوجة، وغازية، وقاضية⁽¹²⁾، وشاعرةً، وطبيبةً، ومعلمة، وفقية⁽¹³⁾.

والتراث الإسلامي مليء بهذه الصور المشرفة لدور المرأة الفاعل في المشاركة بتسيير أمور الحياة من أعلى مستوى إلى أدنى مستوى.

وفي جانب الاختصاص فقد ميز الله الرجل بما يتناسب مع تكوينه، وفطرته، ومهمته في الحياة بأمور، وكذلك المرأة اختصت بأمور تنسجم مع وظيفتها وتكوينها، وهذا التمييز والاختصاص لم يرد على وجه الأفضلية ولم يميز الرجل على المرأة، ولا المرأة على الرجل، فكل في مجال وظيفته، واختصاصه هو الأفضل.

وقد استُغل هذا الأمر إما لهضم المرأة تحت ستار العادات، والتقاليد، والموروث القديم، أو رفع دعوى حقوق المرأة والدفاع عنها بعيداً عن الدين والشرع، ورفع مظلوميتها في الإرث والشهادة، وإعطاء الرجل حق القوامة وتعدد الزوجات وفرض الحجاب عليها، وجعل هذه الأمور منطلقاً لرفع هذه المظلومية. في حين لو نوقشت هذه القضايا في جو من المصداقية، والعقلانية، والتوسط، وعدم التعصب، لاستطعنا الخروج بتصوير إسلامي معتدل واضح الملامح، بل لأمددنا موثيق حقوق المرأة العالمية، والدولية بالكثير من المرونة، والسماحة، والاتزان، والواقعية.

فمثلاً عند مناقشة قضية الميراث لا بد من مراعاة ثلاثة أمور⁽¹⁴⁾:

1- درجة القرابة بين الوارث والمورث ذكراً كان أو أنثى، فكلما اقتربت الصلة زاد النصيب في الميراث، وكلما ابتعدت الصلة قل النصيب من الميراث دونما اعتبار لجنس الوارثين، فالبنت الورثة ترث نصف تركة أمها، وهي أنثى، ويرث الأب ربع التركة، وهو ذكر، وذلك لأن الابنة أقرب من الزوج، فزاد الميراث لهذا السبب.

2- موقع الجيل الوارث، فالجيل الذي يستقبل أعباء الحياة عادة يكون نصيبه أكبر من نصيب الأجيال التي تخفف عليها الأعباء بغض النظر عن الجنس والذكورة والأنوثة، فبنت المتوفى ترث أكثر من أمه وكلتاهما أنثى وترث بنت المتوفى أكثر من أبيه في حالة وجود أخ لها.

3- العبء المالي وهو الذي يحدث تفاوتاً بين الذكر والأنثى، لكنه تفاوت لا يفضي إلى ظلم للأنثى، وليتضح الأمر لا بد من ذكر بعض الأعباء، والالتزامات المالية الملقاة على عاتق لرجل، والمسببة لهذه الزيادة في هذا الجانب من الميزات، وهي:

- المهر عند الزواج للمرأة.

- إنفاق الرجل على المرأة بعد الزواج، وجعلها تعيش حياة كريمة.

- الرجل مكلف بالأقرباء والإنفاق عليهم وهذه التزاماته الاجتماعية.

وهذه المعايير والالتزامات تتفاوت درجاتها من بيئة لأخرى، فعلى مر العصور وفي أغلب البيئات على

الرجل الكثير من الرعاية، والحماية، والالتزامات العائلية والاجتماعية، وهي في الإسلام مسببات تتفاوت فيها قضية الميراث لسد تلك الالتزامات، وتكون عوناً للرجل على القيام بما عليه بصورة لائقة.

المبحث الثاني: المرأة في أقوال بعض المفسرين من خلال تأويل بعض الآيات القرآنية وفيه ثلاثة مطالب. المطلب الأول: تفسير "الدرجة" في قوله تعالى (وللرجال علم من درجة).

عند استعراض أقوال المفسرين في تفسير بعض الآيات نجد أقوالاً متعددة على المرأة تتردد بين

الإنصاف والمغالاة، وننوه إلى أن ما قاله المفسرون ما هو إلا نتاج علمي بشري قائم على أسس المعرفة لديهم، وكل معرفة قابلة للتحقيق والتعديل والتصحيح، وقد تعددت أقوال المفسرين في القديم والحديث في تفسير

بعض الآيات القرآنية الخاصة بالمرأة، وهي أقوال اجتهادية تتفاوت قريبا وبعدا من الحق بحسب وجاهتها وقربها وبعدها من مراد الله في ضوء مقاصد القرآن التشريعية، وهي - أي أقوال بعض المفسرين - قابلة للمراجعة والنقد والتمحيص وفق أسس وضوابط التفسير، وفقه المراجعات.

وعند تناول هذا الجهد، فمن الخطأ التسليم المطلق به، أو الانتقاد المجحف له، وخاصة في قضية المرأة فالبعض أخذ أقوال المفسرين وعددها ظلما بواحا للمرأة، وأنه تراث ذكوري، وتسلمي هضم المرأة، وساهم في إقصائها، والبعض الآخر وقف وقفة الدفاع، وأنه لا يجوز المساس بهذا التراث أيًا كان، وأن التعرض له بالانتقاد أو التصحيح من قبيل التعدي على دين الله.

ومن خلال هذا المبحث سنتناول بعض أقوال المفسرين التي احتج بها من استدل على وجود التفسير الذكوري المساهم في ظلم المرأة وتراجع مكانتها في المجتمعات، ثم تحليل الأسباب التي أدت إلى وجود هذه الأقوال ووجود مثل هذه التفاسير.

فمثلا عند قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (البقرة: ٢٢٨). يقول

الطبري: "وأولى الأقوال ما قاله ابن عباس وهو أن الدرجة التي ذكر الله في هذا الموضع الصفح من الرجل لأمراته عن بعض الواجب له عليها وإغضاؤه لها عنه، وأداء كل الواجب لها عليه، وذلك أن الله جل ثناؤه قال " وللرجال علمهن درجة " عقب قوله " ولهن مثل الذي علمهن بالمعروف"⁽¹⁵⁾.

وقال الزمخشري " درجة" زيادة في الحق وفضلة " مثل: المرأة تنال من اللذة ما ينال الرجل، وله الفضل بقيامه عليها وإنفاقه في مصالحها"⁽¹⁶⁾.

وأغلب المفسرين مع المماثلة في الحقوق والواجبات، مثل ابن كثير، والزيادة هي الفضل في الدنيا والآخرة⁽¹⁷⁾ ومعه القرطبي والسيوطي والشوكاني والألوسي والسعدي⁽¹⁸⁾.

ويرد ابن عطية على قول ابن عباس: " وهذا إن صح عنه ضعيف لا يقتضيه لفظ الآية، ولا معناها، وإذا تأملت هذه الوجوه التي ذكر المفسرون فيجيء من مجموعها (درجة) تقتضي التفضيل"⁽¹⁹⁾.

ويوضح الفخر الرازي معنى الدرجة بـ"أن الرجل أزيد في الفضيلة من النساء في أمور عددها في الميراث، والإقامة، والقضاء، والشهادة، والتعدد، والزواج، والطلاق، والمرجعية، واختتم بقوله: " وإذا ثبت فضل الرجل على المرأة في هذه الأمور ظهر أن المرأة كالأسير العاجز في يد الرجل "، وبعدها ذكر أحاديث: "استوصوا بالنساء خيرا"⁽²⁰⁾ وعلق عليها بقوله: " وكان معنى الآية أنه لأجل ما جعل الله للرجال من الدرجة عليهم في الاقتدار كانوا مندوبين إلى أن يوفوا من حقوقهن أكثر، فكان ذكر ذلك كالتهديد للرجال في الإقدام على مضارتهن وإيذائهن، ذلك لأن كل من كانت نعم الله عليه أكثر كان صدور الذنب عنه أقبح، واستحقاقه للزجر أشد"⁽²¹⁾.

ويوضح الشنقيطي معنى الدرجة بقوله: "لم يبين هنا ما هذه الدرجة التي للرجال على النساء، ولكنه أشار لها في موضوع آخر " الرجال قوامون على النساء" فأشار إلى أن الرجل أفضل من المرأة، وذلك لأن الذكورة شرف وكمال، والأنوثة نقص خلقي طبيعي"⁽²²⁾، وهذا اللفظ الذي ذكره الشنقيطي من اعتبار الذكورة شرفاً وكمالاً، والأنوثة نقصاً نعتبه من الألفاظ التي ساهمت بشكل من الأشكال في التقليل من مكانة المرأة المسلمة، في حين أن مثل هذه الألفاظ لا تستند لأي دليل شرعي أو علمي.

ومن المفسرين المتأخرين الشعراوي، حيث يبين معنى الدرجة بقوله: " وللرجال علمين درجة هي درجة الولاية والقوامة.... والقوامة مسؤولية وليست تسلطاً، والذي يأخذ القوامة فرصة للتسلط والتحكم فهو يخرج بها عن غرضها.. والدرجة التي من أجلها رفع الرجل هي أنه قوام أعلى في الحركة الدنيوية، وهذه القوامة تقتضي أن ينفق على المرأة"⁽²³⁾.

ويذكر جمال البناء معنى الدرجة بقوله: ".... وتصور الآية الأولى ذلك" وللرجال علمين درجة " كما أشرت فإن القرآن يستخدم تعبير الأفضلية درجة حتى بالنسبة للرجل، بينما استخدمت آية النساء "الرجال قوامون على النساء" والتفسير لكلمة (قوام) التي من معانيها "القيام" لا يعطي معنى رئاسة أو أفضلية مطلقة، أو مجردة من الالتزام والمسؤولية، ولكنه يربط بينها وبين مسؤوليات والتزامات فسرته بقية الآية بأنها الإنفاق، والحماية المتأتمية من القوة، مما يحصر القوامة في إطار المعيشة المنزلية كما يمكن أن تكون الدرجة عائدة إلى حق الزوج في إعادة زوجته في الطلاق الرجعي؛ لأن كلمة "درجة" جاءت بصدد الحديث عن الطلاق " المطلقات يترصدن.. إلخ" وهذا هو ما يقتضيه السياق"⁽²⁴⁾.

وبعد استعراض معنى الدرجة وأقوال المفسرين فيما اتضح لنا أن هناك أقوالاً لبعض المفسرين اتسمت بالوسطية، حيث أولت الدرجة بأنها ليست أفضلية مطلقة، وإنما مقيدة بالقيام، والإنفاق، والرعاية، والحماية، وهناك أقوال أخرى لبعض المفسرين اتسمت بالمغالاة، وهي نادرة كقول الرازي والشنقيطي، وإن كان آخر قول الرازي شدد فيه على كبر المسؤولية في الرعاية على الرجل، وهذه الأقوال رغم قلتها وندرتها اتخذها البعض مرتعاً خصباً لوصم الإسلام بأنه ظلم المرأة، وقلل من شأنها، وفضل الرجل عليها، في حين أن أغلب أقوال المفسرين كانت منصفة للمرأة كما وضحناه في بداية بيان معنى الدرجة.

المطلب الثاني: تفسير " السفه" في قوله تعالى (ولا توتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً)

فمن الأقوال التي أوردها الطبري في تفسيره للمراد بالسفهاء قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي

جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ (النساء: ٥)، ما جاء عن الحسن قال: " المرأة والصبي... النساء والصغار، والنساء أسفه السفهاء".



والقول الآخر أنهم "اليتامى" وهو ما يتوافق مع سياق الآية الذي ذكرت فيه، ويُرجح بقوله ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ فلم يخصص سفهها دون سفهه فقير جائز لأحد أن يؤتي سفهها ماله جميعاً صغيراً كان أو رجلاً كبيراً، ذكرًا، أو أنثى⁽²⁵⁾.

ويضعف هذا القول ابن عطية فيقول: نزلت في كل من اقتضى الصفة التي شرط الله من السفه كان من كان، وقول من خصها بالنساء يضعف من جهة الجمع، فإن العرب إنما تجمع فعيلة على فعائل أو فعيلات⁽²⁶⁾.

"أي إن سفهية تجمع على سفائه أو سفهات، وليس سفهاء، والآية تقول (السفهاء)، وهو جمع لا يصح في سفهية، وقد أول بعض المفسرين المتأخرين في العصر الحديث⁽²⁷⁾ الآية بعموم لفظها لكل من انطبق عليه صفة السفه.

وهناك آيات أخرى تعرض لها المفسرون وتفاوتت أقوالهم فيها، فمنهم من جعلها خاصة بالمرأة، ومنهم أولها بتأويلات أخرى مثل قوله: ﴿إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ أَنْ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ (يوسف: ٢٨) وهي في سياق قصة سيدنا يوسف، فمن المفسرين من أولها بأنها خاصة بالقصة التي وردت فيها⁽²⁸⁾، ومنهم من ألصق هذه الصفة "الكيد" بالنساء، بل وجعلهن أشد كيدًا ومكرًا من الشيطان⁽²⁹⁾.

و هذا التأويل والتفسير يعد تشدداً وغلواً ممن قال به، وبعبارة أوضح عن توضيح مراد الله في الآية، حيث إن الكيد والمكر من صفات البشر بنوعهم، يفوق أحدهم الآخر فيه، حسب سماتهم، وما وهبه الله من القدرات والمهارات لهم، وهو ما يتفق مع العقل والمنطق.

يقول الغنوشي: "لقد نسبت من غير تحقيق كاف إلى بعض الأصحاب الكرام كلمات في هذا المعنى " المرأة شر كلها وشر ما فيها أنه لا بد منها "⁽³⁰⁾ وهو تصور منافي، ويتصادم مع الثورة الهائلة التي أحدثها الإسلام في تحرير العرب والإنسانية كافة من عقلية الاستبداد والطغيان... وعلى فرض التسليم بأن كيد النساء أي تديبرهن واحتيالهن وبراعتهم في التوصل إلى أهدافهن هي أعظم من مثيلاتها لدى الرجل، فليس في حد ذاته خسة أو ثلمة في شخصية المرأة... المرأة أوتيت فعالية كبيرة، وحيوية عظيمة، وذكاء وقادا، وصبرا مرابطا وثباتا، وإصرارا كبيرين في التوصل إلى الهدف... ويبقى متهاج استخدام هذه الطاقة لدى كل امرأة تابعة لنمط تربيتها، ولمجموعة الرؤى والتصورات التي تغمر فؤادها.⁽³¹⁾

وعلى هذا يكون جعل الكيد والمكر صفة ملازمة للمرأة، واحتقارها وامتهانها بهذه الصفة ضرب من المغالاة غير المبررة، وهنا سؤال مهم في سياق نقد أقوال بعض المفسرين في وسم المرأة بالكيد، والسؤال هو: هل (إن كيدكن عظيم) من قول الله تعالى؟ أم من قول عزيز مصر؟!

الآية الكريمة تحكي ما قاله العزيز بعد أن عرف قصة يوسف مع امرأته، وقصة نسوة المدينة معها، وفي ضوء ما سبق: فإن (كيدكن عظيم) حكاية في قصة خاصة، وليست حكما مطردا عاما على جميع النساء.

المطلب الثالث: تفسير "النعجة" في قوله تعالى (ولي نعجة واحدة)

وأما قوله تعالى ﴿وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ (ص: ٢٣) فقد أول بعض المفسرين (النعجة) بالمرأة استنادًا إلى الروايات الواردة في قصة سيدنا داود عليه السلام، وقد أورد هذا التأويل بعض المفسرين⁽³²⁾. وبعض المفسرين تلفظ بصياغة المعنى بقوله: إنه كناية عن الزوجة، مثل أبي حيان الأندلسي⁽³³⁾. والأولى في الآية أنها من القصص التمثيلي الذي يؤخذ منه العظة والعبرة، فالآية جاءت من باب ضرب المثل للخلطاء لئلا يبغى أحدهم على الآخر، فضرب المثل بالنعاج ومالكها، فالمراد الأهم من الآية عدم البغي، وليس المقصود تشبيه المرأة بالنعجة، واجتزاء النص من سياقه لا يليق في التأويل، وهو ما وقع فيه الكثير، متناسين السياق البعدي الذي تلا الآية: ﴿وَوَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾ (ص: ٢٤) ولهذا فالمفسرون القدماء والمتأخرون اعتنوا بتوضيح هذه العبرة، ومنهم من عرج على معنى النعجة المرأة أو كناية عنها تعريفاً بسيطاً. وبعد استعراض هذه الآيات وأقوال المفسرين فيها، نلاحظ سماحة أغلب المفسرين في الكلام عن المرأة، وإن وجد بالمقابل بعض الغلو لكنه نادر، ويظل مجرد رأي لقائله، وليس هو مراد الله، ولا يصح جعل هذه الأقوال والتأويلات النادرة والقليلة هي نظرة الإسلام للمرأة، وأنه هو الذي حط من مكانة المرأة، متناسين سماحة وعدل الشريعة الإسلامية التي أنصفت المرأة، ورفعت مكانتها، وأعلت إنسانيتها كأخيمها الرجل سواء بسواء.

المبحث الثالث: شهادة ودية المرأة عند بعض الفقهاء وفيه مطلبان

حظيت المرأة بقدر عال من اهتمام الفقهاء، وتنوعت الفتاوى في عدة قضايا تخص المرأة وأثارت بعض الآراء والمذاهب الفقهية شيئا من الجدل كشهادة المرأة وديتها وهل هي عورة. وفي هذا المبحث سأتناول دية وشهادة المرأة بشيء من التفصيل للتوضيح، والترجيح؛ لأن كثيرا من الحقوقيين والمدافعين عن المرأة يجعلونها أحد أسباب هضم الإسلام للمرأة وستكون في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: دية المرأة

ونبدأ بقضية دية المرأة، فقد تناولها الفقهاء على مذهبين:

الأول: المذاهب الأربعة قالت إن دية المرأة نصف دية الرجل، فقال السمرقندي: وأما حكم النساء فنقول: إن دية المرأة على النصف من دية الرجل، بإجماع الصحابة، وهو قول الأحناف⁽³⁴⁾.

وأما المالكية - كما ذكر ابن رشد الحفيد - فقالوا: وأما دية المرأة فإنهم اتفقوا على أنها النصف من دية الرجل في النفس فقط⁽³⁵⁾.

وعند الشافعية، يقول الماوردي: ودية المرأة وجراحها على النصف من دية الرجل فيما قل أو كثر⁽³⁶⁾. وكذلك الحنابلة، قال ابن قدامة: ودية المرأة نصف دية الحر المسلم⁽³⁷⁾. والزيدية قالت بما قال به أصحاب المذاهب الأربعة⁽³⁸⁾؛ كما ذكر ابن الأمير الصنعاني حيث قال: "وذهب علي عليه السلام، والهادوية والحنفية والشافعية إلى أن دية المرأة وجراحاتها على النصف من دية الرجل"⁽³⁹⁾. وقال أبو جعفر الطوسي أحد أبرز أئمة الشيعة الإمامية: إن الرجل يُقتل بالمرأة متعمداً، فإذا أراد أهل المرأة أن يقتلوه فليهم ذلك، وأن قبلوا الدية فليهم نصف الدية"⁽⁴⁰⁾.

واستدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: 34]. ووجه الاستدلال أن الله تعالى خص الرجال بالقوامة على النساء، ومن هذه الأفضلية أن دية المرأة نصف دية الرجل. وقوله: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ [آل عمران: 36] وعلى هذا فالرجل ليس كالأنثى في أمور كثيرة ومنها الدية.

ومن الأحاديث ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه إذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دية المرأة على النصف من دية الرجل"⁽⁴¹⁾.

ومن آثار الصحابة الواردة في هذه القضية ما نقل عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عقل المرأة على النصف من عقل الرجل في النفس وفيما دونها"⁽⁴²⁾، وقد قاس القائلون بهذا القول أن الدية كالميراث والشهادة.

والقول الثاني: وهو قول القائلين بالمساواة بين الرجل والمرأة في الدية، وهم ابن عليه والأصم من الفقهاء القدامى، وأبو زهرة والغزالي وشلتوت والقراضوي⁽⁴³⁾ وغيرهم من المعاصرين.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوًّا لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 92] ووجه الاستدلال في الآية أن النص لم يميز في الحكم بين الرجل والمرأة في وجوب الدية، والكفارة.

ومن السنة النبوية ما رواه عمر بن حزام عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: "في النفس المؤمنة مائة من الإبل"⁽⁴⁴⁾ ولفظ نفس في الحديث يستوي فيه الذكر والأنثى. وقاسوا أن الدية فيها المساواة بحديث "إن دية الجنين غرة عبد أو وليدة"⁽⁴⁵⁾. فلو كانت الدية النصف للمرأة لكانت دية الجنين مختلفة إن كان ذكراً فله الدية كاملة، وإن كانت أنثى فلها نصف الدية. وأيضاً القياس على القصاص، فكما تساوي في القصاص وجب أن يتساوى في الدية، وعند مناقشة هذه الأدلة للقولين نرى أن ما استدلل به أصحاب القول الأول من قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ ليس فيه حجة؛ لأن الأفضلية التي ذكرت في الآية لا تدل بأي حال من الأحوال على أن دية المرأة نصف دية الرجل، وقد تطرقنا لمعنى الأفضلية في الآية في المبحث السابق، وبيننا معناها.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾ فتأويله على أن الأنثى مختلفة في أمور كثيرة عن الرجل ومنها دينها فهي على النصف؛ الأمر الذي لا يتقبله العقل والمنطق، وإن تفسير الآية بهذا التفسير غير مقبول، وهو الأمر الذي سنوضحه في المبحث القادم.

وأما حديث معاذ بن جبل فبعد التعقب لرواياته ففيه بكر بن خنيس الذي ضعفه العلماء، فذكر الدارقطني أنه "متروك"، وذكر ابن عدي أنه "يكتب حديثه بأحاديث مناكير"⁽⁴⁶⁾ وقال البيهقي: "روى بإسناد لا يثبت مثله" وقد حكم الشوكاني على هذا الحديث بعدم صلاحيته للاحتجاج به⁽⁴⁷⁾.

وأما الأثر الوارد عن علي بن أبي طالب فهو ضعيف لأنه منقطع وهو ما ذكره ابن حجر⁽⁴⁸⁾. وأما القياس على الميراث والشهادة فهو قياس خال من العلة الصحيحة؛ للجمع بين الميراث والشهادة، ومشابهة الدية لها، وأيضاً أحكام الميراث والشهادة فيها الكثير من الحالات والتفصيل، فلا يصح أخذ جزء منها وقياس الدية عليه، فالمرأة لها حالات ترث فيها النصف، وحالات أخرى ترث أنصبه أخرى، وقد وضحنا ذلك.

وأما أدلة القائلين بالمساواة في الدية بين الرجل والمرأة، فقد رد الفقهاء على قول الأصم وابن عليه بأنه مردود، وشاذ؛ لمخالفة الأحاديث الصحيحة في التنصيف للدية.

وأما حديث (في النفس المؤمنة مائة من الإبل) فهو حديث عام ومجمل، وأحاديث التنصيف خاصة ومفسرة، والخاص يقضي على العام ويفسر المجمل، وهذا على القاعدة الأصولية: "يعمل بالخاص فيما يتناوله وفي العام بالباقي".

وأما القياس على القصاص فهو قياس غير صحيح لمصادمته للأحاديث الصريحة الواردة في تنصيف الدية.



وبعد هذه المناقشة للأدلة فإن ما تطمئن له النفس أن قول: (دية المرأة على النصف من دية الرجل) قول قائم على أدلة ضعيفة، فالآيات فُسرت بصورة غير ملائمة، والأحاديث ضعيفة، والقياس غير صحيح، والأصل في الأحكام النصوص، وليس أقوال الفقهاء، وكان هذا القول اجتهاداً منهم، ولكل مجتهد نصيب، فإن أخطأ له أجر، وإن أصاب فله أجران، وصوابهم غلب على خطئهم، ونقف أمامهم أقزاًماً صغاراً نبحت ونحلل ونفند حسب الأدلة والقواعد، وهو أن دية المرأة كدية الرجل؛ الأمر الذي صرحت به الآية الكريمة وهو ما يتفق مع العقل والنقل.

المطلب الثاني: شهادة المرأة.

وأما أمر الشهادة فلا بد من التفصيل فيه على حسب الأقوال والأدلة، فأقوال الفقهاء في شهادة النساء على خمسة أقوال:

القول الأول: أن شهادتهن مختصة فقط بالمعاملات المالية، وفي غير ذلك لا تقبل، وهو قول علي بن أبي طالب، وقتادة، والزهري، والحسن البصري⁽⁴⁹⁾، ومكحول⁽⁵⁰⁾، والإمام مالك⁽⁵¹⁾، والشافعي⁽⁵²⁾، وأحمد⁽⁵³⁾.

القول الثاني: شهادتهن بينة في كل شيء، وهو قول عطاء بن أبي رباح⁽⁵⁴⁾، وقال به ابن حزم الظاهري⁽⁵⁵⁾.

القول الثالث: شهادتهن مقبولة في كل شيء إذا كان معهن الرجال، عدا الزنا، وهو قول طاؤوس⁽⁵⁶⁾.

القول الرابع: شهادتهن مقبولة في كل شيء، عدا الحدود، والطلاق، وهو قول إبراهيم النخعي⁽⁵⁷⁾.

القول الخامس: شهادتهن بينة في كل شيء، إلا الحدود، والقصاص، وهو قول عمر بن الخطاب، وقول شريح والشعبي⁽⁵⁸⁾.

وبعد سرد هذه الآراء من الواضح أن شهادة النساء مقبولة في جميع الأمور، يستوي في ذلك ما كان متعلقاً بالأموال وبالأبدان وهو ما تطمئن له النفس؛ للآتي:

1- دعوى الإجماع بأن الأمة أجمعوا على أن شهادة النساء لا تجوز في الحدود غير صحيحة؛ لأنه ورد عن عطاء بن أبي رباح ما يخالف هذا الإجماع بقوله: "...يجوز شهادة النساء مع الرجال في كل شيء ويجوز على الزنا امرأتان مع ثلاثة رجال"⁽⁵⁹⁾.

2- الأحاديث التي أخرجت شهادة النساء من الحدود، والقصاص ليست صريحة، فلماذا لا تصح أن تخصص عموم القرآن.

3- هناك نصوص بقبول شهادة النساء في المداينات، والآيات لطلب الشهادة على العموم دون فرق بين الرجال والنساء كقوله: ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾ [النساء: 15] وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ



ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ﴿٨﴾ (المائدة: 8) وهذه النصوص عامة لم تخصص نوعا على آخر، أو مجالا على آخر في الشهادة، ولا يمكن تخصيص هذه النصوص إلا بالقرآن، والسنة الصحيحة.

4- شهادة المرأتين تكون مقابل شهادة رجل واحد على العموم في الحديث: "شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل" (60).

وأما المسائل التي لا تطلع عليها إلا النساء ففيها شهادتهن على الانفراد.

المبحث الرابع: أسباب تراجع مكانة المرأة. وفيه مطلبان

المطلب الأول: أسباب داخلية (أسباب من داخل التراث الإسلامي)

إن مكانة المرأة المسلمة في الإسلام ليست مكانة تكريم ورفعة فحسب، ولكنها قول وعمل، نظرية وتطبيق، معرفة وممارسة، فقد جعل المرأة عضوا فاعلا يتأثر ويؤثر في حياة المجتمع، فتتأثر بمستوى التحضر والثقافة والتعلم وتؤثر فيها تأثيرا حيويا، وكلما ارتقت المجتمعات فكريا انعكس ذلك على المرأة ونظرة المجتمعات لها، وبسبب هذا الصعود والهبوط الثقافي والفكري تأرجحت مكانة المرأة في المجتمعات المسلمة، وتحول مسار التكريم الإسلامي وحل الهضم الاجتماعي، ويرجع ذلك للسبب الجوهرى المتعلق بمستوى الحضارة والثقافة، وإلى جانبه أسباب أخرى نتطرق إليها في هذا المبحث، وقبل توضيح هذه الأسباب لا بد من النظر لعدة أمور منها:

أولاً: أن ما وجد في التراث الإسلامي من أقوال وتأويلات فيه شيء من الازدراء للمرأة وعدت سبباً في امتهاتها، والحط من مكانتها شيء نادر، ولا يعدو أن يكون تعبيراً عن قائله، وليس القول الفصل في توضيح المراد من النص الشرعي الذي تناوله.

ثانياً: أن النماذج المشرقة في التراث الإسلامي لمكانة المرأة كثيرة وواضحة، في المقابل لا بد من إنصاف التراث، فهناك نماذج راقية أعطت المرأة مكانتها، وبلغت أعلى المراتب، الأمر الذي يدل على وضوح مكانتها التي أعطاها الدين والتشريع إياها، وما أقوال النبي ﷺ إلا أكبر دليل على ذلك: "النساء شقائق الرجال" (61) و"الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة" (62)، وما حدث من تجاذب بين قطبي التراث المنصف للمرأة والمجحف في حقها، هو نتاج طبيعي يعود لاختلاف الأفهام والثقافات، والبيئات واحتياجات الواقع.

ثالثاً: أن نظرة الحضارات والشعوب لقضية المرأة منذ غابر الزمان إلى يومنا هذا بين صعود وهبوط، ويعود ذلك لأسباب متأصلة في فلسفة تلك الشعوب وثقافتها، فلماذا يُجرّم التراث الإسلامي، ويوصم بأنه السبب في الحط من مكانة المرأة، ولا تسأل تلك الجهات عن شيء، ومن هنا سوف نوضح الأسباب التي صنعت الهوة بين ما جاء في الدين في قضية المرأة وبين ممارسات الواقع:

1- سيطرة فكرة الأفضلية للذكور، والغلبة لهم، وفلسفة النفع منهم في الحياة، التي غلبت على تربية النشء، وهي من أخرجت تلك العقول التي أصدرت هذه الأحكام، والتأويلات التي تسمى بالعقلية الذكورية في التراث، وللمرأة إسهام في ذلك، وهو مشاهد وملموس إلى يومنا هذا لدى الكثير من الأمم، ويعبر عنه بأن الغلبة والسيطرة للأقوى، ويوضح هذا الغنوشي فيقول: "إنه ما لم تتحرر المرأة عن مشاعر الضعف، والخنوع، والتواكل واعتبار رصيدها لا يعدو جسدها الجميل، ليحل محل ذلك نموذج نسائي يشعر بالثقة بالنفس... فإن جمود الانحطاط سيتواصل"⁽⁶³⁾.

ونستعرض هذه الأفضلية التي وجدت عند بعض العلماء وعلى إثر تأويلاتهم تأصلت هذه الفكرة، وعممت كثقافة تسود المجتمعات، بل تضرب جذورها في عمق التاريخ، قال تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾ [آل عمران/36].

يقول الطبري: إنها قالت ذلك اعتذارا إلى ربها مما كانت نذرت في حملها فحرته لخدمة ربها، وليس الذكر كالأنثى، لأن الذكر أقوى على الخدمة وأقوم بها، وأن الأنثى لا تصلح في بعض الأحوال لدخول القدس، والقيام على الكنيسة؛ لما يعترها من الحيض، والنفاس، ومع هذا القول أغلب المفسرين مثل السمعاني، وابن عطية، والفخر الرازي⁽⁶⁴⁾ في أحد أقواله.

ويأتي الزمخشري بمعنى آخر فيقول: "إن ذلك من التعظيم للموضوع والرفع منه، ومعناه: وليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وهبت... أي أن الأنثى التي وهبت لك هي أفضل من الذكر الذي ترجين"⁽⁶⁵⁾؛ لأنه قال: (وليس الذكر كالأنثى)، ولم يقل: (وليس الأنثى كالذكر)، فقولنا -مثلا-: ليس علي كمحمد، نفهم أن محمدا أفضل من علي، وليس العكس، وعلى هذا الأصل كان تفسير الزمخشري للآية.

وإلى هذا القول ذهب الرازي في قوله الثاني للآية، ومعه الإمام الشوكاني على قراءة الجمهور للآية: "أنه ليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وضعت، فإن غاية ما أوردت من كونه ذكرا أن يكون نذرا خادما للكنيسة، وأمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم"⁽⁶⁶⁾. وله قول الاعتذار كالسابقين.

ويعلل بعض المفسرين معنى الاعتذار من امرأة عمران بتفضيل الذكر، بما أورده [القرطبي] بقوله: "فلما رأتها (المولود) أنثى لا تصلح، وأنها عورة اعتذرت إلى ربها من وجودها على خلاف ما قصدهت من"⁽⁶⁷⁾. ويقارب ابن كثير هذا القول فيذكره بقوله: "أي في القوة والجلد في العبادة وخدمة المسجد الأقصى"⁽⁶⁸⁾.

ويقول السيوطي: إن عمران قال لزوجته: إن كان الذي في بطنك أنثى -والأنثى عورة- فكيف تصنعين؟ فاغتمت لذلك فقالت: "رب إني نذرت لك ما في بطني محررا"⁽⁶⁹⁾.

ويسير السعدي موافقاً لهذا الرأي بقوله: "فيه دلالة على تفضيل الذكر على الأنثى"⁽⁷⁰⁾.
 ويزيد الشنقيطي فيقول: ".... وأن المرأة الأولى كان وجودها الأول مستنداً إلى وجود الرجل، وأي محاولة لاستواء المرأة مع الرجل في جميع نواحي الحياة لا يمكن... ولذلك وقعت امرأة عمران في مشكلة لما ولدت مريم فقالت: "وليس الذكر كالأنثى"، وهي صادقة في ذلك بلا شك، والكفرة وأتباعهم يقولون بأن الذكر والأنثى سواء"⁽⁷¹⁾.

والذي تطمئن له النفس هو ترجيح الألوحي في توضيح المعنى على حسب اللغة، أي "أن تكون الجملة "وليس الذكر كالأنثى" من قول امرأة عمران، فيكون مرادها نفي مماثلة الذكر للأنثى، فاللام للجنس كما هو الظاهر، لأنه لم يقصد خصوص ذكر وأنثى، بل إن المراد أن هذا الجنس ليس كهذا الجنس، وضح أنه قد يقول قائل: إنها كانت تقصد أن الذكر أفضل من الأنثى، والذكر يوافق ما تمنته لنزورها، ولكنها لو قصدت ذلك لقالت:.... وليست الأنثى كالذكر"، إذا كان مقصودها تنقيص الأنثى بالنسبة إلى الذكر، لأن العادة في مثله أن ينفي عن الناقص شبهه بالكامل لا العكس، وأجيب بأنه جار على ما هو العادة في مثله أيضاً، لأن مراد مريم ليس تفضيل الذكر على الأنثى، بل العكس تعظيماً لعطية الله تعالى على مطلوبها، أي وليس الذكر هو مطلوب الأنثى التي وهبها الله تعالى لي؛ علماً منها بأن ما يفعله الله خير مما يريد العبد، ولا يمكن المقصود من الآية تفضيل الذكر على الأنثى إذ كانت اللام في الذكر والأنثى للعهد، وهو خلاف الظاهر الذي ذهب إليه أكثر المفسرين"⁽⁷²⁾.

2- قوة العادات والتقاليد وتبنيها كدين وشرع، والتعامل معها كمسلمات أنتج نظرة الهضم الاجتماعي للمرأة، ويوصف هذا الواقع الغزالي فيقول: "إن هناك تقاليد وضعها الناس ولم يضعها رب الناس درجت الوضع الثقافي والاجتماعي للمرأة، واستبقت في معاملتها ظلمات الجاهلية الأولى، وأبت أعمال التعاليم الإسلامية الجديدة، فكانت النتائج أن هبط مستوى التربية ومال ميزان الأمة كلها مع التجهيل المتعمد للمرأة، والانتقاص الشديد لحقوقها"⁽⁷³⁾.

وتعرض الفيلسوف جون ستيورات مل لخطورة التقاليد وتحولها إلى قوانين في التعامل مع المرأة قائلاً: "إن الوضع الحالي للمرأة قد نشأ منذ البدايات الأولى للمجتمع البشري،... ثم بدأت القوانين والنظم السياسية كما هو الحال دائماً بالاعتراف بالوضع القائم، والعادات، والعلاقات الموجودة بالفعل، ثم أحالت هذه الوقائع إلى قوانين"⁽⁷⁴⁾.

3- الاعتماد على بعض الأحاديث الضعيفة وبناء الأحكام عليها، في حين أن هذه الأحاديث كانت المستند والمرجع لظهور تلك الأحكام والتأويلات -كما استعرضنا بعض الأحاديث في دية المرأة واتضح ضعفها،



فلا بد من التحقيق، والتنقيح في التراث كنتاج علمي قائم على أسس وقواعد لا تخلو من وجوه الصواب والخطأ، مع الحفاظ على الثوابت.

4- الفتوحات وتوسيع رقعة الدولة الإسلامية ودخول الكثير من الناس في الإسلام بثقافات وعادات مغايرة للبيئة العربية، جلبت معها الكثير من الاختلاف في التعامل مع المرأة من قبل الطرفين، وولدت الانفتاح الذي اضطر الفقهاء والمفسرين إلى التصدي له بوضع تلك الحدود والأطر، والاستدلال عليها من الدين، وتدعيمها وتقويتها لتأخذ صبغتها الشرعية. وكانت بالنسبة لعصورهم احتياجا فرضه عليهم الواقع المعاش.

وما حدث في العصر الأموي والعباسي وغيرهما من العصور من الترف، والبذخ، والخروج من دائرة البداوة العربية إلى التحضر والتمدن، قد أثر على طريقة تفكير العرب، وانعكس ذلك على كل جوانب الحياة، ومنها مكانة المرأة فقد أصبح للمرأة في العصر الأموي حضورها الاجتماعي، والسياسي، والثقافي، وبما أن الشعر الأموي والعباسي ازدهر في حينه، فقد شاركت المرأة في هذا الميدان منذ وقت مبكر وبقوة، وخالطت الرجال مثل سكينه بنت الحسين، وعائشة بنت طلحة⁽⁷⁵⁾ وغيرهما الكثير، الأمر الذي تصدى له رجال الدين بالتشدد، والانغلاق، ووضع الكثير من القيود على خروج المرأة ومشاركتها الاجتماعية، حفاظا على المجتمعات والمرأة من الانحراف والفساد، في حين لو وضعت الضوابط والقواعد لتلك المشاركة وفق تعاليم الإسلام السمحة، في الاختلاط واللباس والكلام وغض البصر، لاستطاعت المرأة المشاركة والتفاعل مع مجالات الحياة بصورة مجدية ومتزنة، فالحل ليس إقصاءها أو هضمها حقوقها بل التعامل معها وفق ضوابط الشرع.

5- قلة مشاركة المرأة في التأليف والتدوين في جميع المجالات عدا مجال الشعر، فقد شاركت فيه منذ وقت مبكر، وسبب ندرة مشاركتها في التأليف والتدوين أنها استجابت لقوة القوانين الاجتماعية المسيطرة في حينه، فقد كان أغلب التعليم مهنة تقتصر على الرجال، وقام على هذا التأليف والتدوين، رغم تصدر نساء للتعليم لكن مقارنة بعدد العلماء الرجال تعد نسبة قليلة، ومع ذلك التصدر لم توجد المؤلفات لهن، ولم تُنَّحَ، أو أنها اندثرت مع المندثر من التراث، وقد أدى اقتصر التأليف، والتدوين على الرجال إلى عدم نقد التراث الذي أقصى مكانة المرأة، في وقت مبكر.

6- تطور وضع المرأة من عصر إلى آخر، وتعلمها، وزيادة مشاركتها في مجالات الحياة، جعل الكثير من الغيورين عليها يبحثون في التراث عما يحرم ذلك الخروج ويلزمها بيتها، وصدور الفتاوى والأحكام في (قضية عمل المرأة)، ووجود الكثير من الآراء والفتاوى القائلة بتحريم خروجها، حفاظا على الأسرة، وطهارة المجتمع، وحددت نوع العمل الذي تقوم به، لكن هذه الفتاوى كانت جائرة في حق المرأة، فأضعفت دورها في بناء



المجتمع⁽⁷⁶⁾، ولمواجهة هذا كان لا بد للمرأة من ممارسة دورها الريادي، في جميع جوانب الحياة، وإقامة مجتمع العدل، والحق، والحرية.

7-- عدم تقدير المرأة لمكانتها واستعداداتها التي أعطاها الله إياها، ولكي يتضح الأمر نورد تعليق الغنوشي على مرتبة " النبوة " بقوله: "... ومن دلالات ذلك التأكيد تجاه المرأة التي تعتقد أنه ليس في بنيتها الطبيعية ما يحول بينها وبين بلوغ درجات الكمال الإنساني، والتكريم الإلهي (النبوة)... إن مجال الترقى مفتوح أمام الجميع رجالاً ونساءً وعرباً وعجماً على مصراعيه بدون أي عائق من نسب أو لون ﴿يَلْمِزُ أَقْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (آل عمران: 43) إنها تنادى باسمها من الملائكة الأعلى... فيا مريم كل زمان ومكان، نداء الحق، والسمو، والجهاد، من الملائكة الأعلى يناديك: افتني وأقبلي عليه بإخلاص تستمدين منه القوة لتحطيم أغلال القرون"⁽⁷⁷⁾.

8- الالتزام غير المبرر بالفتاوى السابقة خاصة في مشاركة المرأة في الحياة العامة، رغم متغيرات الواقع، وفاعلية مشاركة المرأة، مما أوجد عدم الانسجام بين الفتاوى السابقة، وبين الواقع المعاش، وقوبلت هذه الفتاوى بالنداءات للتخلي عنها، لأنها أصبحت أغلالاً تقف أمام المرأة، ومن ثم مناقشة قضايا المرأة في المشاركة في العمل السياسي⁽⁷⁸⁾، وحق الانتخاب، والحجاب، وغيرها من القضايا الخاصة بالمرأة بعيداً عن المنظور الإسلامي، مما شكل واقعا من هضم المرأة، لكنه يلبس ثوب الحضارة والتقدم، وذلك حين حولت المرأة إلى أداة للاستغلال والابتزاز حتى تعطى الفرص وتفتح لها أبواب المشاركة، فأسقطت جميع الضوابط والمبادئ الإسلامية، وضاعت القضية بين الإفراط والتفريط.

9- الاحتجاج بسد الذرائع لإصلاح فساد المجتمعات، خلق هذه النظرة الدونية وهضم المرأة حقوقها، ويوضح ذلك الترابي بقوله: "...ومن أظهر الاحتجاجات لتعديل العلاقات الاجتماعية، الزعم بأن النظم القرآنية السنية رهينة بمجتمع النبي الفاضل، وأن الناس قد أحدثوا من بعده، وفسد الزمان، وكان لزاماً أن تتبدل النظم نحو تحفظ أشد، ولو صدق الناس في ذلك الزعم لطردهوا به في سائر الأحكام... وإنما مالوا بقبول السماحة والمرونة الفقهية لما وافق أهواءهم في حجر المرأة، والتحفظ عليها... ومهما يكن مجتمعنا فمتهج الدين هو أن نصلح فساد لا أن نستسلم له، ونبدل نظم الحياة الإسلامية نزولاً على ظروفه"⁽⁷⁹⁾.

10- ومن أسباب تراجع مكانة المرأة المسلمة امتزاج ظاهرتين إحداهما قائمة على الوحي، والأخرى ناجمة عن العلاقات الاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، انصهرت في قالب تقاليد قومية مورثة شكلت جاهلية منحلة، بل وحظيت بالدفاع عنها تارة باسم الدين، والشرع، والأصالة، وتارة باسم الحداثة، والحضارة، ومواكبة الواقع، فكان من الطبيعي أن تكون النتيجة هي العجز عن وضع معالجات واقعية من قبل الطرفين⁽⁸⁰⁾ لأن كلا منهما يقدم حلولاً منقوصة، فأصحاب الحداثة يرفضون الدين، وينسبون له كل



اضطهاد، وحرمان، وسلب لحقوق المرأة، وأصحاب الدين يفضلون النظم، والعادات، والتقاليد الوطنية، والقومية، فلهذا ظل الصراع قائماً رغم كل الإنجازات، وتأرجحت مكانة المرأة بين نتاج الطرفين علواً ونزولاً.

11- وجود علاقة ترابطية بين واقع المرأة في حالة الركود، والتخلف في الواقع الاجتماعي، والفكري، وذلك لأنه عندما يخيم الركود على عقل أمة ما، ويشكل ثقافتها، تكون أول مظاهره على المرأة روحاً، وعقلاً، وجسداً، ويتم التعبير بالقراءة الحرفية للنصوص الدينية البعيدة عن التفسير، والتحليل الدقيق.

12- مناقشة وضع المرأة في الشرع (الدين) بعيداً عن الواقع الاجتماعي، والاقتصادي، يصنع أزمة بين نظرة الدين للمرأة، وبين الخطاب المعاصر عن المرأة على المستوى الاجتماعي، والسياسي من جميع الأطراف.

المطلب الثاني: أسباب خارجية (أسباب من خارج التراث الإسلامي).

1- اختلاف نظرة الفلاسفة للمرأة من زمن لآخر، ومن عصر لآخر، فبعض الفلاسفة نظرت للمرأة كأنثى لا تصلح إلا للإنجاب كما ذكر عن بعض الفلاسفة⁽⁸¹⁾، وعلى هذه النظرة يكون لزاماً على المرأة أن تكون تابعة خاضعة لسيدتها الرجل، لا أنها إنسان كامل الأهلية والحقوق، وشتان بين النظرة إلى المرأة كإنسان، والمرأة كأنثى.

وارتكاز التأويلات وبناء الأحكام والتفسيرات القائمة على النظر للمرأة كأنثى فقط، هو ما نراه كثيراً في التراث الثقافي والديني، ففرضت عليها الوصاية والقيود؛ حفاظاً على ذلك المخلوق الضعيف، وهناك من بنى نظرتهم إلى المرأة بوصفها إنساناً، فلها حقوقها، وحريتها، وعلماً واجبات دينية، وإنسانية، واجتماعية، وسياسية، ولكي يتضح المقال نرجع إلى بعض التأويلات المبنية على النظرتين في تفسير قوله تعالى ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾ [آل عمران: 36] وقوله تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَيَمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: 34].

في المبحثين السابقين نرى أن بعض التأويلات قامت على النظرة إلى المرأة كإنسان كامل الأهلية، فلها حقوق، وعلماً واجبات، فأولت معنى الآيات باعتدال واضح، فأنصفت بها المرأة، وأما التأويلات التي قالت بتفضيل الرجل عليها، وجعلت من المرأة مخلوقاً ضعيفاً ناقص الأهلية، فقد نظرت للمرأة كأنثى ضعيفة تحتاج إلى الحماية والرعاية من قبل غيرها.

2- بروز حركات الاستشراق وسعيها الحثيث لاستقطاب الفجوات في التراث الإسلامي، وضربه من خلالها، وإعطاء تلك التأويلات والتفسيرات الكثير من الاهتمام، فأصبح ذلك سبباً لانتهاك المرأة، فقد جعل المستشرقون قضية المرأة ومكانتها في الإسلام أولى ثغرات الاختراق للعالم الإسلام، وذلك عن طريق تعليم الفتيات⁽⁸²⁾، ورفع شعارات تحمل التحرير والتكريم والمساواة والمطالبة بالحقوق، ومن هنا هُضمت المرأة

بأسلوب حضاري جديد، حيث قوبلت تلك الشعارات بالرفض في البيئات المحافظة، وشكلت قيودا وأعباء جديدة على المرأة، تحت مسمى الحماية من تلك الشعارات المستغلة للمرأة.

4- ظهور حركات تحرير المرأة (الحركات النسوية)⁽⁸³⁾ التي أخذت على عاتقها تحرير المرأة في العالم، وخاصة المرأة العربية، وقد خاضت نضالا مبكرا منذ القرن الثامن عشر، وفعلا استطاعت إلى حد كبير تغيير واقع المرأة، وحازت المرأة كثيرا من المكاسب من هذا النضال، لكنه ليس التحرير الذي يليق بمكانة المرأة، فالتحرير الذي تريده المرأة في الغرب لا يتناسب إجمالا مع المرأة العربية، والمرأة المسلمة.

ولكي تستمر هذه الحركات فقد سعت لإبراز الفجوات في التراث الإسلامي في مكانة المرأة، وركزت على آراء بعض المفسرين والفقهاء، واتخذت منها دليلا دامغا على هضم المرأة حقوقها، واجتزأت هذه الآراء، وجعلتها التربة الخصبة التي تنطلق من خلالها لتحرير المرأة، مما جعلها تحيد أيضا عن طريق التحرير، وظهرت بالمقابل الحركات النسوية الإسلامية التي تصدت لهذه الحركات، ومن هنا نشأ الصراع بين الحركتين الغربية والإسلامية، مما أدى إلى الانقسام في النظر إلى قضية المرأة؛ مما جعلها محل نزاع وخلاف، وأسهم هذا في هضم المرأة حقوقها بشكل أو بآخر.

4- الثقافة الدخيلة (التطليل) لإنجازات نساء الغرب من غابر الأزمان، باعتبارها أول حركة ناضلت من أجل إرساء مكانتها، وناقست الرجل، ولا ندري ما مدى علاقة المثقفين العرب بهذه الفكرة، ولماذا ترعرعت في أذهانهم ونتاجهم الأدبي، والمعرفي، وما المعركة المستعرة بين قاسم أمين وهدى شعراوي وغيرهما، مع الطرف الآخر الذي يرد على ادعائهم لتحرير المرأة العربية بانتقاص السفور، والعري، والمتاجرة بجسد المرأة، وإعلاء ثقافة الإسلام، وما زالت المعركة لم يحسمها طرف ضد آخر، مع ترجيح صورة حرية المرأة الغربية، ومحاولة تغليبها وجعلها النموذج المثالي رغم كل مساوئها، وهضمها للمرأة العربية والمسلمة.

النتائج:

خلص البحث إلى مجموعة من النتائج، من أبرزها:

1. على المرأة أن تعرف مكانتها الحقيقية التي أنصفها بها الإسلام، المتناسبة مع سماتها الإنسانية، والأنثوية، وتُوجد مسرحا خاصا لممارستها، وسوف يقتنع بها الجميع.
2. يجب على المرأة أن تستخلص مكانتها بصورتها دينيا حيا، وخالدا (حقوقها وواجباتها)، وليست تقاليد بالية لا صلة للدين بها، وإنما هي نتاج الحياة الاجتماعية لشعب أو قوم ما، والتي يجب عليها تصفيتها من تلك القوالب الجامدة، وصياغة قوالب جديدة بديلة، مع الحفاظ على الدين؛ لما له من قدرة على تلبية متطلبات كل عصر، وزمان.

3. على المرأة أن تتصدر لشرح وبيان معنى "الدرجة" في قوله تعالى: (وللرجال عليهن درجة) أنها ليست أفضلية مطلقة، وإنما مقيدة بالقيام، والإنفاق، والرعاية، والحماية من قبل الرجل، حتى ترفع الغبن الواقع عليها من الفهم الخاطئ لهذه الآية.
 4. يجب على المرأة معرفة أن ديتهما مساوية لدية الرجل، وعليها مواجهة كل من يدعي أن الإسلام ظلم المرأة من خلال نقص ديتهما، وبيان ذلك، وإظهار عدالة الإسلام لها في هذه القضية، وإغلاق باب هذه الدعوى الزائفة.
 5. على المرأة اقتحام جميع ميادين العلوم، فالعلم ليس حكرا لأحد على أحد، والعقل مفطور على أنه ملكة للتفكير يستخدمه الجميع، لنيل المعرفة، والتأمل، والتحليل، والاستنتاج، والاستقراء، وهذه السمات ليس فيها أفضلية بالجنس، أو اللون، أو العرق، لتستطيع تنفيذ الشهات والدعاوى الزائفة في مسائل القوامة والزواج والطلاق والحقوق المالية والدية والشهادة، ومن ثم تنقيح التراث الإسلامي من كل ما وظف لهضم المرأة المسلمة، والتقليل من مكانتها.
 6. يجب على المرأة ألا تقع في فخ المدافعين عنها من وجهة نظرهم، وميولاتهم، ورغباتهم، واتجاهاتهم، وانتماؤاتهم، كالمستشرقين والحركات النسوية، فهؤلاء أولى بالمعارضة، والاختلاف معهم، فهم أحد أسباب تراجع مكانة المرأة.
- وأوصي في نهاية البحث بالآتي:

- 1- اهتمام المرأة، أثناء ممارستها وظيفتها وتربية الأبناء، بغرس ثقافة العدل بين الإناث والذكور، وتربيتهم على احترام كل منهما الآخر، وأنهما عنصران التوازن الاجتماعي بدون مغالاة، ولا تفريط.
- 2- تبني نظرية العدل الاجتماعي في قضية المرأة، وجعلها من أهم المطالبات على المستوى المحلي، والإقليمي، وهذا وفق الواقع الاجتماعي الذي تعيشه المرأة في كل مكان، وزمان، وبلد، وقطر، وهذا ينتج الخصوصية لكل امرأة في مكانها، وواقعها، وثقافتها مجتمعتها، واحتياجاتها، مما يشكل الأفق الواسع في العدل الاجتماعي المبني على الواقعية، وينتج الحلول الجذرية لمشكلات التعامل مع المرأة.
- 3- عند وضع المعالجات لوضع المرأة لا بد من الأخذ بعين الاعتبار أن قضاياها قضايا إنسانية اجتماعية، لا تناقش بمعزل عن قضايا الرجل؛ لأنهما عنصران الوجود الاجتماعي، والثقافي، والفكري، مع مراعاة الجانب البيولوجي الطبيعي.
- 4- البحث في جذور التاريخ عن صور تجسد مكانة المرأة في التعمير، والبناء في جميع المجالات الدينية، والثقافية، والاجتماعية، والسياسية، والإعلاء من شأنها والافتداء بها مع مراعاة حاجة الزمان والمكان.



5- ضرورة رفع شعار (لسنا أعداء ولكننا أكفاء) أثناء التعامل مع الطرف الآخر (الرجل)، وهو الأمر الذي شدد عليه القرآن.

الهوامش والإحالات:

- (1) العقاد، المرأة في القرآن: 3.
- (2) التوجيهي، موسوعة الفقه الإسلامي: 4/70. البناء، المرأة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء: 40.
- (3) ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 81/1. باب فضل العلماء والحث على طلب العلم: 81/1، ح (224)، ضعيف سندا صحيح معنى، السندي، حاشية السندي على سنن ابن ماجه: 98/1، ح (224).
- (4) مسلم، صحيح مسلم: 4/2028، باب فضل من بموت له ولد فيحتمسبه، ح (2633).
- (5) النسائي، السنن الكبرى: 7/75.
- (6) الباقلائي، تمهيد الأوائل: 1/501.
- (7) القرظاوي، مركز المرأة في الحياة الإسلامية: 7.
- (8) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: 8/422.
- (9) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 7/146.
- (10) ابن حنبل: 1421 المسند: 42/203، ح (25333).
- (11) القرظي، الجامع لأحكام القرآن: 15/209.
- (12) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 4/1869.
- (13) ابن الاثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 7/186.
- (14) محمد، المرأة في الحضارة الإسلامية بين نصوص الفقه والواقع: 14.
- (15) الطبري، جامع البيان: 4/132.
- (16) الزمخشري، الكشاف: 1/442.
- (17) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/339.
- (18) القرظي، الجامع لأحكام القرآن: 3/124. السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور: 1/662. الشوكاني، فتح القدير: 1/226.
- (19) الألوسي، روح المعاني: 1/529. السعدي، تفسير السعدي: 102.
- (20) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/306.
- (21) البخاري، صحيح البخاري: 7/26، باب الوصاة بالنساء، ح (5185).
- (22) الرازي، مفاتيح الغيب: 2/102.
- (23) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 1/186.
- (24) الشعراوي، تفسير الشعراوي: 2/988.
- (25) البنا، المرأة المسلمة بين تحرير الإسلام وتقييد الفقهاء: 49.
- (26) الطبري، جامع البيان: 6/389.
- (27) ابن عطية، المحرر الوجيز: 2/9.
- (28) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/234. الزحيلي، التفسير الوسيط: 1/286.
- (29) الزمخشري، الكشاف: 4/303.
- (30) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 3/161.



- (30) المدائني، شرح نهج البلاغة: 5405.
- (31) الفنوشي، المرأة المسلمة بين توجهات القرآن وواقع المجتمع التونسي: 60.
- (32) مثل: الطبري، جامع البيان: 69/20. السمعاني، تفسير القرآن: 434/4. الزمخشري، الكشاف: 85/4. الشوكاني، فتح القدير: 489/4.
- (33) ابو حيان، تفسير البحر المحيط: 3767/7.
- (34) السمرقندي، تحفة الفقهاء: 113/3.
- (35) ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: 196/4.
- (36) الماوردي، الحاوي الكبير: 289/12.
- (37) ابن قدامة، المغني: 402/8.
- (38) العنسي، التاج المذهب لأحكام المذهب: 208/7.
- (39) الصنعاني، سبل السلام: 392/3.
- (40) الطوسي، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار: 364/4.
- (41) البيهقي، السنن الكبرى: 166/8، باب ما جاء في دية المرأة، ح(16305).
- (42) البيهقي، السنن الكبرى: 167/8، باب ما جاء في دية المرأة، ح(16309). رواه البيهقي عن علي موقوفاً وفيه انقطاع. الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته: 57159/7.
- (43) أبو زهرة، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: 579. الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث: 19. شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة: 257. القرضاوي، دية المرأة والشريعة، بحث منشور، <http://netwww.ikhwan/fom>: 2005/7/4.
- (44) المرزوي، السنة: 66/1، باب ذكر السنن التي هي تفسير لما افترضه الله، ح(236). صححه: ابن عبد البر، التمهيد: 338/17. الألباني، الإرواء: 7/268، 300، ح(2238، 2212). ابن الملتن، المعين على تفهيم الأربعين: 306.
- (45) ابن مالك، الموطأ: 610/3، باب فدية ما أصيب من الطير والوحش، ح(1568).
- (46) ابن حجر، تهذيب التهذيب: 482/1.
- (47) الشوكاني، نيل الأوطار: 82/7.
- (48) ابن حجر، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي: 75/4.
- (49) الصنعاني، المصنف: 329/8.
- (50) ابن أبي شيبه، المصنف: 515/4.
- (51) ابن مالك، المدونة: 24/4.
- (52) الشافعي، الأم: 250/6.
- (53) ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام أحمد: 17/3.
- (54) الصنعاني، المصنف: 331/8.
- (55) ابن حزم، المحلى بالآثار: 476/8.
- (56) الصنعاني، المصنف: 332/7.
- (57) البيهقي، السنن الكبرى: 250/10.
- (58) الصنعاني، المصنف: 332/7.
- (59) نفسه: 331/8.
- (60) البخاري، صحيح البخاري: 173/3، باب شهادة النساء، ح(2658).
- (61) أبو داود، سنن أبي داود: 61/1، باب الرجل يجد البلة في منامه، ح(236). حديث حسن لغيره: ابن حنبل، المسند: 265/43.

- (62) الطبراني، المعجم الكبير: 26/13، باب أبو عبد الرحمن الحبلي، ح (49). رواه: مسلم، صحيح مسلم: 2/1090، ح (1467).
- (63) الغنوشي، المرأة المسلمة: 91.
- (64) السمعاني، تفسير القرآن: 1/312.
- (65) الزمخشري، الكشاف: 1/551.
- (66) الشوكاني، فتح القدير: 1/425.
- (67) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 5/103.
- (68) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 3/48.
- (69) السيوطي، الدر المنثور للتفسير بالمأثور: 3/514.
- (70) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: 1/128.
- (71) الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: 7/670.
- (72) الألوسي، تفسير القرآن العظيم: 3/135.
- (73) الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة: 16.
- (74) مل، المرأة في الفلسفة استبعاد النساء: 13.
- (75) الباجوري، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها: 2/70.
- (76) الغزالي، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة: 40. أبو زيد، دوائر الخوف في خطاب المرأة: 107.
- (77) الغنوشي، المرأة المسلمة: 49، 50.
- (78) البناء، المرأة المسلمة بين تحرير الإسلام وتقييد الفقهاء: 125.
- (79) الترابي، المرأة بين الأصول والتقاليد: 21.
- (80) أبو زيد، دوائر الخوف في خطاب المرأة: 79-115.
- (81) إمام، أرسطو والمرأة: 8.
- (82) عمارة، الغارة الجديدة على الإسلام: 169.
- (83) سوزان ألس، وآخرون، الحركة النسوية: 15/17.
- المراجع:

- القرآن الكريم.

- (1) ابن الأثير، علي بن محمد الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.
- (2) الألوسي، السيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبب المثاني، دار إحياء التراث، بيروت، د.ت.
- (3) إمام، عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، مؤسسة الإسراء للنشر، القاهرة، 1996م.
- (4) الباجوري، عبد الله بن عفيفي، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة، 1932م.
- (5) الباقلائي، محمد بن الطيب بن محمد، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تحقيق: أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1987م.
- (6) البخاري، محمد إسماعيل، صحيح البخاري. دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- (7) البناء، جمال، المرأة المسلمة بين تحرير الإسلام وتقييد الفقهاء، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، 1997م.
- (8) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.

- 9) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 10) الترابي، حسن، المرأة بين الأصول والتقاليد، مركز دراسات المرأة، الخرطوم، 2000م.
- 11) الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة، سنن الترمذي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1975م.
- 12) التويجري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله، موسوعة الفقه الإسلامي، بيت الأفكار الدولية، الأردن، السعودية، 2009م.
- 13) ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 14) ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، دار المعارف، الهند، 1326هـ.
- 15) ابن حجر، أحمد، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989م.
- 16) ابن أبي الحديد، عبد الحميد، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- 17) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
- 18) ابن حيان، محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، تحقيق: علي أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وزكريا عبد المجيد المنوتي، وأحمد التجوي الجميل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.
- 19) أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، د.ت.
- 20) الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، مفاتيح الغيب: التفسير الكبير، دار الفكر، بيروت، 1981م.
- 21) ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، 2004م.
- 22) الزحيلي، وهبة، التفسير الوسيط، دار الفكر، دمشق، 1422م.
- 23) الزمخشري، محمود بن عمر، (1998م). الكشاف، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وفتحي عبد الرحمن أحمد حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، 1988م.
- 24) أبو زيد، نصر حامد، دوائر الخوف في خطاب المرأة، المركز الثقافي العربي، القاهرة، 2004م.
- 25) أبو زهرة، محمد، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.
- 26) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2002م.
- 27) السمرقندي، محمد بن أحمد، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.
- 28) السمعاني، منصور بن محمد، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، 1997م.
- 29) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور للتفسير بالمأثور، مركز البحوث، القاهرة، 2003م.
- 30) الشافعي، محمد بن ادريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1990م.
- 31) الشعراوي، محمد، تفسير الشعراوي، د.ت.
- 32) شلتوت، محمد، الإسلام عقيدة وشريعة، دار الشروق، القاهرة، د.ت.
- 33) الشنقيطي، محمد، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار عالم الفوائد، د.ت.
- 34) الشوكاني، محمد، نيل الأوطار، دار الحديث، مصر، 1993.
- 35) الشوكاني، محمد، فتح القدير، دار المعرفة، بيروت، 1997.
- 36) ابن أبي شيبة، أبو بكر، المصنف، مكتبة الرشد، الرياض، 1409.
- 37) الصنعاني، عبد الرزاق، المصنف، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403.
- 38) الصنعاني، محمد، سبل السلام، دار المعرفة، بيروت، 1997.



- (39) الطبري، محمد، جامع البيان، دار هجر، مصر، 2001.
- (40) الطوسي، محمد، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، دار الأضواء للطباعة، بيروت، 1992.
- (41) الظاهري، علي، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- (42) ابن عبد البر، يوسف، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992.
- (43) ابن عطية، عبد الحق، المحرر الوجيز، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
- (44) العقاد، مصطفى، المرأة في القرآن، شركة نهضة مصر، د.ت.
- (45) عمارة، محمد، الغارة الجديدة على الإسلام، نهضة مصر، 2007.
- (46) العنسي: أحمد بن قاسم، التاج المذهب لأحكام المذهب شرح متن الأزهار في فقه الأئمة الأطهار، دار الحكمة اليمنية، ج7، 208، 1993.
- (47) الغزالي، محمد، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، د.ت.
- (48) الغزالي، محمد، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، دار الشروق، د.ت.
- (49) الغنوشي، راشد، المرأة المسلمة بين توجهات وواقع المجتمع، دار القلم، تونس، 1993.
- (50) القاهري، زين الدين، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، 1988.
- (51) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994.
- (52) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، د.ت.
- (53) القرضاوي، يوسف، دية المرأة والشريعة: <http://www.ikhwan.net/fom>، 2024م.
- (54) القرضاوي، يوسف، مركز المرأة في الحياة الإسلامية، د.ت.
- (55) القرطبي، محمد، الجامع لأحكام القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001.
- (56) ابن كثير، أبو الفداء، تفسير القرآن العظيم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988.
- (57) ابن ماجه، محمد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- (58) ابن مالك، مالك بن أنس، المدونة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994.
- (59) الماوردي، علي، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999.
- (60) محمد، علي جمعه، المرأة في الحضارة الإسلامية بين نصوص الفقه والواقع، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2006.
- (61) مل، جون ستورا، المرأة في الفلسفة استعباد النساء، ترجمة: إمام عبد الفتاح إمام، دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2009.
- (62) واتكز، سوزان ألس، وريدا، ميرزا، وودريجوز، الحركة النسوية، ترجمة: جمال الجزيري، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، 2005.

Arabic References

- al-Qur'an al-Karim.
- 1) Ibn al-Athir, 'Alī, ibn Muḥammad al-Shaybānī, Asad al-ghābah fi ma'rifat al-ṣaḥābah, taḥqīq : 'Alī Muḥammad Mu'awwad, wa-'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1994.
- 2) al-Ālūsī, al-Sayyid Maḥmūd, Ruḥ al-ma'ānī fi tafsīr al-Qur'an al-'Azīm wālsbh al-mathānī, Dār Iḥyā' al-Turāth, Bayrūt, N. D.
- 3) Imām, 'Abd al-Fattāḥ Imām, Aristū wa-al-mar'ah, Mu'assasat al-Isrā' lil-Nashr, al-Qāhirah, 1996.



- 4) al-Bājūrī, ‘Abd Allāh ibn ‘Afīfī, al-mar’ah al-‘Arabīyah fī Jahīlyatīhā wa, Maktabat al-Thaqāfah, al-Madinah al-Munawwarah, 1932.
- 5) al-Bāqillānī, Muḥammad ibn al-Ṭayyīb ibn Muḥammad, tamhīd al-Awā’il wa-talkhīṣ al-Dalā’il, taḥqīq : Aḥmad Ḥaydar, Mu’assasat al-Kutub al-Thaqāfīyah, Bayrūt, 1987.
- 6) al-Bukhārī, Muḥammad Ismā‘īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī. Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422.
- 7) al-Binā’, Jamāl, al-mar’ah al-Muslimah bayna taḥrīr al-Islām wa-taqyīd al-fuqahā’, Dār al-Fikr al-Islāmī, al-Qāhīrah, 1997.
- 8) al-Bayḍāwī, ‘Abd Allāh ibn ‘Umar, Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1418.
- 9) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī, al-sunan al-Kubrā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 2003.
- 10) al-Turābī, Ḥasan, al-mar’ah bayna al-uṣūl wa-al-taqālīd, Markaz Dirāsāt al-mar’ah, al-Khartūm, 2000.
- 11) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsā ibn sawrḥ, Sunan al-Tirmidhī, Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, Miṣr, 1975.
- 12) al-Tuwayjirī, Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn ‘Abd Allāh, Mawsū‘at al-fiqh al-Islāmī, Bayt al-afkār al-Dawliyah, al-Urdun, al-Sa‘ūdiyyah, 2009.
- 13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Iṣābah fī Tamyīz al-ṣaḥābah, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1415.
- 14) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, Tahdhib al-Tahdhib, Dār al-Ma‘ārif, al-Hind, 1326.
- 15) Ibn Ḥajar, Aḥmad, Talkhīṣ al-ḥabīr fī takhrīj aḥādīth al-Rafī‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1989.
- 16) Ibn Abī al-Ḥadīd, ‘Abd al-Ḥamīd, sharḥ Nahj al-balāghah, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Karīm al-Nimrī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1998.
- 17) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arna‘ūt, wa-‘Ādil Murshid, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001.
- 18) Ibn Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, (1993M) tafsīr al-Baḥr al-muḥīṭ, taḥqīq : ‘Alī Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, wa-‘Alī Muḥammad Mu‘awwad, wzkryā ‘Abd al-Majīd almnwty. wa-Aḥmad alnjwly al-Jamal, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1993.
- 19) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath, Sunan Abī Dāwūd, taḥqīq : Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd-al-Ḥamīd, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah Ṣaydā, Bayrūt, N. D.
- 20) al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan, Mafātīḥ al-ghayb : al-tafsīr al-kabīr, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1981.
- 21) Ibn Rushd al-Ḥafīd, Muḥammad ibn Aḥmad, bidāyat al-mujtahid wa-nihāyat al-muqtaṣid, Dār al-ḥadīth, al-Qāhīrah, 2004.
- 22) al-Zuḥaylī, Wahbah, al-tafsīr al-Waṣīṭ, Dār al-Fikr, Dimashq, 1422.
- 23) al-Zamaksharī, Maḥmūd ibn ‘Umar, (1998M). al-Kashshāf, taḥqīq: ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, wa-‘Alī Muḥammad Mu‘awwad, wīṭhy ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad Ḥijāzī, Maktabat al-‘ybkān, al-Riyāḍ, 1988.
- 24) Abū Zayd, Naṣr Ḥamīd, Dawā’ir al-khawf fī Khaṭṭāb al-mar’ah, al-Markaz al-Thaqāfī al-‘Arabī, al-Qāhīrah, 2004.
- 25) Abū Zahrah, Muḥammad, al-jarīmah wa-al-‘uqūbah fī al-fiqh al-Islāmī, Dār al-Fikr al-‘Arabī, al-Qāhīrah, N. D.



- 26) al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, tsyr al-Karīm al-Raḥmān fi tafsīr kalām al-Mannān taḥqīq : ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayhiq, Mu‘assasat al-Risalah, Bayrūt, 2002.
- 27) al-Samarqandi, Muḥammad ibn Aḥmad, Tuḥfat al-fuqahā’, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1994.
- 28) al-Sam‘āni, Manṣūr ibn Muḥammad, tafsīr al-Qur‘ān, taḥqīq : Yāsir ibn Ibrāhīm, wghnym ibn ‘Abbās ibn Ghunaym, Dār al-waṭan, al-Riyāḍ, 1997.
- 29) al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abi Bakr, al-Durr al-manthūr lltfsyr bi-al-ma‘thūr, Markaz al-Buḥūth, al-Qāhirah, 2003m.
- 30) al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idris, al-umm, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1990.
- 31) al-Sha‘rāwī, Muḥammad, tafsīr al-Sha‘rāwī, N. D.
- 32) Shaltūt, Muḥammad, al-Islām ‘aqīdat wa-sharī‘at, Dār al-Shurūq, N. D.
- 33) al-Shinqīṭī, Muḥammad, Aḍwā‘ al-Bayān fi Ḍāḥ al-Qur‘ān bi-al-Qur‘ān, Dār ‘Ālam al-Fawā‘id, N. D.
- 34) al-Shawkānī Muḥammad, Nayl al-awṭār, Dār al-ḥadith, Miṣr, 1993.
- 35) al-Shawkānī, Muḥammad, Fath al-qādir, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1997.
- 36) Ibn Abi Shaybah, Abū Bakr, al-muṣannaf, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1409.
- 37) al-Ṣan‘ānī, ‘Abd al-Razzāq, al-muṣannaf, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1403.
- 38) al-Ṣan‘ānī, Muḥammad, Subul al-Salām, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1997.
- 39) al-Ṭabarī, Muḥammad, Jāmi‘ al-Bayān, Dār Hajar, Miṣr, 2001.
- 40) al-Ṭūsi, Muḥammad, al-Istibṣār fimā ikhtalafa min al-akhbār, Dār al-Aḍwā‘ lil-Ṭibā‘ah, Bayrūt, 1992.
- 41) al-Zāhiri, ‘Alī, al-Muḥallā wa-al-āthar, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 42) Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf, al-Istī‘āb fi ma‘rifat al-aṣḥāb, taḥqīq: ‘Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Jil, Bayrūt, 1992.
- 43) Ibn ‘Aṭīyah, ‘Abd al-Ḥaqq, al-muḥarrir al-Wajīz, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 2001.
- 44) al-‘Aqqād, Muṣṭafá, al-mar‘ah fi al-Qur‘ān, Sharikat Nahḍat Miṣr, N. D.
- 45) ‘Imārah, Muḥammad, al-Ghārah al-Jadīdah ‘alá al-Islām, Nahḍat Miṣr, 2007.
- 46) al-‘Ansī : Aḥmad ibn Qasim, al-Tāj al-madhhab li-aḥkām al-madhhab sharḥ matn al-aḥzar fi fiqh al-a‘immah al-Aḥḥar, Dār al-Ḥikmah al-Yamāniyah, j7, 208, 1993.
- 47) al-Ghazālī, Muḥammad, al-Sunnah al-Nabawīyah bayna ahl al-fiqh wa-ahl al-ḥadith, N. D.
- 48) al-Ghazālī, Muḥammad, Qaḍāyā al-mar‘ah bayna al-taqālīd al-rākīdah wa-al-wāfidah, Dār al-Shurūq, N. D.
- 49) al-Ghannūshī, Rāshid, al-mar‘ah al-Muslimah bayna Tawjihāt wa-wāqi‘ al-mujtama‘, Dār al-Qalam, Tūnis, 1993.
- 50) al-Qāhiri, Zayn al-Dīn, al-Taysir bi-sharḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr, Maktabat al-Imām al-Shāfi‘ī, al-Riyāḍ, 1988.
- 51) Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, al-Kāfi fi fiqh al-Imām Aḥmad, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1994.
- 52) Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah,, N. D.
- 53) al-Qaraḍāwī, Yūsuf, Diyah al-mar‘ah wa-al-sharī‘ah, baḥth manshūr (2024). <http://www.ikhwan.net/fom>
- 54) al-Qaraḍāwī, Yūsuf, Markaz al-mar‘ah fi al-ḥayāh al-Islāmīyah, N. D.
- 55) al-Qurṭubī, Muḥammad, al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur‘ān, Mu‘assasat al-Risalah, Bayrūt, 2001.



- 56) Ibn Kathīr, Abū al-Fidā', tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm, Dār Ihya' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1988.
- 57) Ibn Mājah, Muḥammad, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 58) Ibn Mālik, Mālik ibn Anas, al-Mudawwanah, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1994.
- 59) al-Mawardi, 'Alī, al-Ḥawī al-kabīr, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1999.
- 60) Muḥammad, 'Alī jama'ahu, al-mar'ah fi al-Ḥaḍārah al-Islāmiyah bayna nuṣūṣ al-fiqh wa-al-wāqī', Dār al-Salām lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-Tarjamah, al-Qāhirah, 2006.
- 61) Mill, Jūn stywrā, al-mar'ah fi al-falsafah Isti'bād al-nisā', tarjamat : Imām 'Abd al-Fattāḥ Imām, Dār al-Tanwīr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Bayrūt, 2009.
- 62) Wātknz, Sūzān als, wrwydā, Mīrzā, wrwdryjwz, al-Ḥarakah al-niswiyyah, tarjamat : Jamāl al-Jazīrī, al-Majlis al-A'lá lil-Thaqāfah, al-Qāhirah, 2005.





Prophet Noah's Apology for Intercession in Narrations of Great Intercession and the Issues Raised: A Hadith Study

Dr. Aisha Farraj Ali Al-Aoqla*

a.aoqla1992@hotmail.com

Abstract:

This study aims to elucidate the narrations and responses of Prophet Noah in the hadith of the Great Intercession, highlighting issues pertinent to the mentioned hadith, provide answers to these issues, include the verification of narrations of the Great Intercession, study the issues raised on Prophet Noah's response in the hadith of the Great Intercession. For the study purposes, the inductive critical approach was adopted. The findings showed that the Great Intercession narrations were confirmed by several companions of Prophet Mohammed. The narrations and Prophet Noah's responses varied in hadith of the Great Intercession. It was reconciled and concluded that Prophet Noah apologized for intercession because Allah prohibited asking about things of which one has no knowledge. He had one fulfilled supplication that he completed by praying for the people of the earth. The initial query in Noah's message about who preceded him among the prophets was answered by clarifying that he was the first sent prophet. Noah's apology for intercession was not indicative of his sin, as it would challenge his infallibility as one of Allah's prophets.

Keywords: Prophetic Tradition, Great Intercession, Prophets' Infallibility, Apology for Intercession.

* Associate Professor of Hadith and its Sciences, Department of Quran and Sunnah, College of Dawah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Aoqla, Aisha Farraj Ali. (2024). Prophet Noah's Apology for Intercession in Narrations of Great Intercession and the Issues Raised: A Hadith Study, *Journal of Arts*, 12(4), 331 -355.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في أحاديث الشفاعة العظمى والإشكالات الواردة عليه: دراسة حديثة

د. عائشة بنت فراج بن علي العقلا*

a.aloqla1992@hotmail.com

الملخص:

يتناول هذا البحث دراسة حديثة لموضوع "اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في أحاديث الشفاعة العظمى والإشكالات الواردة عليه"، ويهدف إلى: بيان روايات وألفاظ جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة العظمى، وإظهار الإشكالات التي ذكرت حول الحديث، وإجابة عن الإشكالات، وتضمن تخريج أحاديث الشفاعة العظمى، ودراسة الإشكالات الواردة على جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة الكبرى، وسلكت في هذا البحث منهج الاستقراء وذلك باستقراء الإشكالات المتعلقة بحدود البحث، وتخريج ألفاظ الحديث وطرقه عن الصحابة رضوان الله عنهم، والمنهج النقدي، من خلال نقد الإشكالات وإجابة عليها. وخلصت إلى: ثبوت أحاديث الشفاعة العظمى عن عدد من الصحابة. واختلاف روايات وألفاظ جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة العظمى. ويجمع بين اختلاف جواب نوح عليه السلام في الروايات بأنه اعتذر عن الشفاعة؛ لأن الله تعالى نهاه أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته من ذلك، ولأن له دعوة واحدة محققة الإجابة وقد استوفاهها بدعائه على أهل الأرض. وأجيب على استشكل أولية رسالة نوح عليه السلام بمن تقدمه من الأنبياء بأن المراد بأنه أول نبي مرسل. ولا يدل اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة بسبب خطيئته على الطعن في عصمته وعصمة الأنبياء.

الكلمات المفتاحية: السنة النبوية، الشفاعة الكبرى، عصمة الأنبياء، الاعتذار عن الشفاعة.

* أستاذ الحديث وعلومه المشارك - قسم الكتاب والسنة - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: العقلا، عائشة بنت فراج بن علي، (2024). اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في أحاديث الشفاعة العظمى والإشكالات الواردة عليه: دراسة حديثة. مجلة الآداب، 12 (4)، 331-355.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله للناس مبشرين ومنذرين ومبينين لهم شرائعهم؛ لئلا يكون للناس حجة على الله بعد الرسل، وأصلي وأسلم على نبينا محمد الذي أرسله الله ﷺ بالرحمة والهداية، وأكرمه بالمحبة والشفاعة، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد؛ فإن رسل الله تعالى عليهم الصلاة والسلام أشد الناس خشية لله تعالى وأعظمهم مراقبة للنفس ومحاسبة لها، ويتجلى هذا المقام الرفيع فيما أخبر به نبينا محمد ﷺ عن الرسل في المحشر حين يقصدهم الناس لطلب الشفاعة، فكانوا عليهم الصلاة والسلام يعتذرون للناس عن الشفاعة، ويبدون أسباباً لذلك لا يخطر ببال أحد من الناس أنها يمكن أن تكون مانعة لهم من إجابة الناس في ذلك اليوم الثقيل والكرب العظيم، فهم بين مذنب ذنباً قد غفره الله له وعاملٍ عملاً يظنه ذنباً وليس بذنب.

وإن الناظر في أعتذار الرسل عليهم الصلاة والسلام في حديث الشفاعة لن يجد فيها ما قد يوقع إشكالاتاً أو يحدث حيرة أو يفتح باباً إلى إثارة شبهة من مغرضٍ أو جاهلٍ غير متخصص، إلا ما كان من اعتذار نوح عليه السلام؛ حيث اعتذر بأنه كانت له دعوة على قومه كما في بعض الروايات، واعتذر بأنه سأل الله تعالى ما ليس له به علم؛ إذ كان اعتذاره موضع إشكال ومجال نظر عند أهل العلم بالتفسير والحديث، كما كان موضعاً لإثارة بعض الشبهات من أهل الزيغ والجهالات، فعقدت العزم على جمع الإشكالات وما أثير من الشبهات في أحاديث الشفاعة العظمى، وجعلته بعنوان: (اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في أحاديث الشفاعة العظمى والإشكالات الواردة عليه، دراسة حديثة)

مشكلة البحث:

ما الإشكالات الواردة على اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة في حديث الشفاعة العظمى؟

حدود الدراسة:

تخريج حديث الشفاعة العظمى بذكر روايات جواب نوح عليه السلام والإشكالات الواردة عليه.

الدراسات السابقة:

لا توجد دراسة عنيت بجمع أحاديث جواب نوح عليه السلام في أحاديث الشفاعة العظمى وذكر الإشكالات الواردة عليها، لكن ورد في كتاب عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم، لمحمد أبو النور الحديدي، ذكر الشبهات المثارة حول عصمة الأنبياء، واقتصر على شبهة دعوته عليه السلام على قومه بالهلاك.

أهمية البحث

وتتجلى أهمية هذه الدراسة في الجوانب الآتية:

الجانب الأول: الإسهام في بيان عدم التعارض بين أحاديث المصطفى ﷺ.



الجانب الثاني: الدفاع عن نبي الله نوح عليه السلام وتقدير عصمته عليه الصلاة والسلام.
الجانب الثالث: حصر الإشكالات الواردة على جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة العظمى،
والإجابة عليها، وذكر ردود العلماء على هذه الانتقادات.

أهداف البحث:

- 1- بيان روايات وألفاظ جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة العظمى عن الصحابة رضوان الله عليهم.
- 2- إظهار الإشكالات التي ذكرت حول الحديث.
- 3- إبراز الردود على الانتقادات والإجابة على الإشكالات.

منهج البحث:

- 1- المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء الإشكالات المتعلقة بحدود البحث، والاطلاع على أقوال شراح الحديث المتعلقة بتلك الإشكالات، وتتبع المادة العلمية من مصادرها، وتخرير ألفاظ الحديث وطرقه عن الصحابة رضوان الله عنهم، واقتصرت في التخرير على الروايات التي نصت على سبب اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة، ولم أخرج الروايات التي لم تذكر نوحاً عليه السلام ولا جوابه.

- 2- المنهج النقدي وذلك بنقد الإشكالات والانتقادات الموجهة للحديث، والإجابة على الإشكالات.

خطة البحث:

- اقتضت طبيعة البحث وفكرته تقسيمه إلى: مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو التالي:
المقدمة وتضمنت: مشكلة البحث وحدود الدراسة، وأهداف البحث، ومنهجه، وخطته.
المبحث الأول: تخرير أحاديث الشفاعة العظمى، وفيه مطلبان
المطلب الأول: تخرير أحاديث الشفاعة العظمى
المطلب الثاني: درجة الحديث والحكم على أسانيد غير الصحيحين
المبحث الثاني: تعدد جواب نوح عليه السلام والجمع بين الروايات
وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: ألفاظ جواب نوح عليه السلام في الروايات
المطلب الثاني: الجمع بين الروايات
المطلب الثالث: أثر دعوة نوح عليه السلام على قومه في امتناعه عن الشفاعة
المبحث الثالث: الإشكالات الواردة على جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة الكبرى
وفيه أربعة مطالب:



المطلب الأول: الإشكال في دعاء نوح عليه السلام على قومه بالهلاك
المطلب الثاني: الإشكال في طلب نوح عليه السلام نجاة ابنه الكافر
المطلب الثالث: الإشكال في كون أول رسول بعثه الله
المطلب الرابع: الإشكال حول عصمة الأنبياء
ثم الخاتمة وذكرتها فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.
المبحث الأول: تخريج أحاديث الشفاعة العظمى والحكم على أسانيدها
المطلب الأول: تخريج أحاديث الشفاعة العظمى

روى حديث الشفاعة العظمى عدد من الصحابة منهم أبو هريرة وأبو سعيد وابن عباس وأبو بكر رضي
الله عنهم، وقد اختلفت رواياتهم في جواب نوح -عليه السلام- واعتذاره، وسأقوم ببيان ذلك، وتخريج
أحاديثهم فيما يلي:

1- حديث أبي هريرة رضي الله عنه

أخرج البخاري في صحيحه برقم: (4712) كتاب تفسير القرآن -سورة بني إسرائيل- باب (ذرية من
حملنا مع نوح إنه كان عبدا شكورا) عن محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله: أخبرنا أبو حيان التميمي، عن أبي زرعة
بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أتي رسول الله ﷺ بلحم، فرفع إليه الذراع، وكانت تعجبه، فهس
منها نهسة ثم قال: "أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون مم ذلك؟ يجمع الله الناس الأولين والآخرين في
صعيد واحد، يسمعون الداعي، وينفذهم البصر، وتدنو الشمس، فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا
يطيقون ولا يحتملون، فيقول الناس: ألا ترون ما قد بلغكم، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول
بعض الناس لبعض: عليكم بآدم، فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له: أنت أبو البشر، خلقك الله بيده،
ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه، ألا ترى إلى ما قد
بلغنا؟ فيقول آدم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد
نهاني عن الشجرة فعصيته، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحا فيقولون: يا
نوح، إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبدا شكورا، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن
فيه؟ فيقول: إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد
كانت لي دعوة دعوتها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم..". الحديث،
وأخرجه مسلم في "صحيحه" برقم: (194) كتاب الإيمان - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، والترمذي في
"جامعه" برقم: (2434) أبواب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله ﷺ / باب ما جاء في الشفاعة
والنسائي في "الكبرى" برقم: (11222) كتاب التفسير - سورة الإسراء - قوله تعالى: {ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ
نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا}، وأحمد في "مسنده" (9623). والبخاري في مسنده (9801) بنحوه مع زيادة قوله:

"وإني أخاف أن يطرحني في النار انطلقوا إلى غيري. نفسي نفسي". وابن حبان في صحيحه (6465) كتاب التاريخ - باب الحوض والشفاعة/ ذكر العلة التي من أجلها لا يشفع الأنبياء للناس يوم القيامة في الوقت الذي ذكرناه. وابن أبي شيبة في "مصنفه" (32332) كتاب الفضائل / ما أعطى الله تعالى محمدا ﷺ والبيهقي في "دلائل النبوة" (476/5).

جميعهم من طريق أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة مرفوعا بلفظه.

2- حديث أنس بن مالك

روى البخاري في صحيحه (4476) في كتاب تفسير القرآن - سورة البقرة - باب قول الله: (وعلم آدم الأسماء كلها) قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا إلى ربنا، فيأتون آدم فيقولون: أنت أبو الناس، خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وعلمك كل شيء، فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا، فيقول: لست هناك، ويذكر ذنبه فيستحي، اتتوا نوحا، فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، فيأتونه فيقول: لست هناك، ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم فيستحي،..." الحديث.

وأخرجه البخاري في "صحيحه" برقم: (7440)، كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة). ومسلم في "صحيحه" برقم: (193)، بهذا اللفظ ولم يصرح بذكر خطيئته بلفظ: (فيأتون نوحا فيقول لست هناك، فيذكر خطيئته التي أصاب، فيستحي ربه منها). والنسائي في "الكبرى" برقم: (11179)، وبرقم: (11369)، وابن ماجه في "سننه" برقم: (4312)، وأحمد في "مسنده" برقم: (12336)، وبرقم: (13767)، وبرقم: (13772)، وأبو يعلى في مسنده برقم: (3064)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" برقم: (32335).

جميعهم من طريق قتادة عن أنس مرفوعا بألفاظ متقاربة وفيها: (فيقول: إني لست هناك، ويذكر خطيئته التي أصاب من سؤاله ربه ما ليس له به علم).

3- حديث ابن عباس ﷺ

أخرجه أبو داود الطيالسي (2834) قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: خطبنا ابن عباس على منبر البصرة، فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من نبي إلا وله دعوة، كلهم قد تنجزها في الدنيا، وإني ادخرت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة... فيأتون نوحا عليه السلام فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا فيقول: لست هناك، إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي... الحديث.

وأخرجه أحمد في مسنده برقم (2587) وبرقم (2692، 2736)⁽¹⁾.

وأبو يعلى الموصلي (2328)

جميعهم من طريق حماد به مرفوعا بلفظه، وأخرجه غيرهم مختصرا.



4- حديث أبي سعيد رضي الله عنه

أخرجه الترمذي في "جامعه" (3148) أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم / باب ومن سورة بني

إسرائيل

قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي

سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بلفظ: "فَيَأْتُونَ نُوْحًا، فَيَقُولُ: إِنِّي دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ دَعْوَةً فَأُهْلِكُوا".

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة، عن ابن عباس

الحديث بطوله.

5- حديث أبي بكر رضي الله عنه

أخرجه أحمد في مسنده (15) قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطالقاني قال: حدثني النضر بن

شميل المازني قال: حدثني أبو نعامة قال: حدثني أبو هنيذة البراء بن نوفل، عن والان العدوي عن حذيفة،

عن أبي بكر الصديق بلفظ: فينطلقون إلى نوح عليه السلام، فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك

الله واستجاب لك في دعائك ولم يدع على الأرض من الكافرين ديارا، فيقول: ليس ذاكم عندي. انطلقوا إلى

إبراهيم عليه السلام.. الحديث، وأخرجه البزار في "مسنده" (149/1)، (76). وأبو يعلى في مسنده (56)،

وبرقم (57) قريبا منه. وابن حبان في "صحيحه" (6476).

جميعهم من طريق النضر بن شمیل المازني عن أبي نعامة به مرفوعاً بلفظه.

المطلب الثاني: درجة الحديث والحكم على أسانيده في غير الصحيحين

حديث أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما في الصحيحين، وقد روي حديث ابن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي بكر

رضي الله عنهم في غير الصحيحين، وسأذكر الحكم على أسانيدهم فيما يلي:

1- حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (2834) وغيره وسنده ضعيف؛

فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف ⁽²⁾.

وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطعة، وهو ثقة ⁽³⁾.

2- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه الترمذي في "جامعه" (3148) وقال الترمذي: هذا حديث

حسن، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نضرة، عن ابن عباس الحديث بطوله.

وسنده ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد روي بهذا الإسناد عن ابن عباس كما

تقدم.

3- حديث أبي بكر رضي الله عنه أخرجه أحمد في مسنده (15) وإسناده حسن، وصححه أبو عوانة وغيره ⁽⁴⁾.

فيه: أبو نعامته: وهو عمرو بن عيسى بن سويد العدوي، وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن حبان، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال أحمد: ثقة إلا أنه اختلط قبل موته، وقال الذهبي في "الكاشف": ثقة، قيل: تغير بأخرة، واحتج به مسلم وابن ماجه⁽⁵⁾.

وأبو هنيذة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وثقه ابن معين وقال ابن سعد: كان معروفًا قليل الحديث⁽⁶⁾.

وولان العدوي: هو ابن بهس أو ابن قرفة، قال ابن معين: ولان بن قرفة بصري ثقة، وذكره ابن حبان في "الثقات"⁽⁷⁾.

وأعلّ هذا الطريق الدارقطني في "العلل" فقال: "ورواه الجريري، عن أبي هنيذة، وأسنده عن حذيفة، عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه أبا بكر، وولان غير مشهور إلا في هذا الحديث، والحديث غير ثابت"⁽⁸⁾.

وتعقبه ابن حجر بتوثيق ابن معين، وذكر ابن حبان له في "الثقات" وتخرّج حديثه في صحيحه! وقال ابن حجر: و"كذا أخرجه أبو عوانة وهو من زياداته على مسلم"⁽⁹⁾.

وبعد عرض هذه الروايات والطرق التي لا تخلو من مقال، والحكم على أسانيدنا فإن الحديث يرتقي بمجموع شواهدنا للحسن لغيره، ويتقوى بحديث أبي هريرة وأنس ﷺ الذي في الصحيحين.

المبحث الثاني: تعدد جواب نوح عليه السلام والجمع بين الروايات

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ألفاظ جواب نوح عليه السلام في الروايات

تعدد جواب نوح عليه السلام في الروايات كما تقدم في تخرّيجها، وذلك كالآتي:

- 1- ويذكر سؤال ربه ما ليس له به علم كما في حديث أنس بن مالك ﷺ، وفي رواية مسلم له فيقول: لست هناك ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها.
 - 2- إنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي كما في حديث أبي هريرة ﷺ.
 - 3- فيقول: لست هناك، إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، كما في حديث ابن عباس ﷺ.
 - 4- فيقولون: فأنت اصطفاك الله واستجاب لك في دعائك ولم يدع على الأرض من الكافرين ديارا فيقول: ليس ذاكم عندي" كما في حديث أبي بكر ﷺ.
 - 5- فَيَقُولُ: إِنِّي دَعَوْتُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ دَعْوَةً فَأَهْلِكُوا"، كما في حديث أبي سعيد ﷺ.
- وسقط من بعض الروايات ذكر نوح أو التصريح بخطيئته فلم أذكرها وأخرج حديثها، لأن هذا ليس من أهداف الدراسة.



المطلب الثاني: الجمع بين الروايات

بيّن حديث أنس رضي الله عنه أن نوحًا عليه السلام اعتذر عن الشفاعة بسبب خطيئته وهي أنه سأل الله ما ليس له به علم وهو نجاة ابنه، وأما رواية أبي هريرة وابن عباس وأبي سعيد رضي الله عنهم فقد بينت أنه اعتذر لأنه دعا على قومه بدعوة أغرقت أهل الأرض.

ودل حديث أبي بكر رضي الله عنه على ثناء الناس على نوح عليه السلام في دعائه على قومه، ويلزم من هذا أن يكون دعاؤه عليهم باعثًا له على الشفاعة العظمى لا داعيًا إلى الاعتذار عنها، ونصه: "فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك الله واستجاب لك في دعائك ولم يدع على الأرض من الكافرين ديارًا"، وبهذا فإن هذه الرواية لا تعارض غيرها من الروايات.

علمًا بأن رواية أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما كلاهما في صحيح البخاري.

وقد ذهب بعض الشراح إلى أن خطيئة نوح عليه السلام هي دعاؤه على قومه وهي سبب اعتذاره من طلب الشفاعة؛ لأنه دعاء أغرق جميع أهل الأرض كلهم، فيستحي نوح من الشفاعة لهم إلى ربهم لأجل ذلك الدعاء الذي لم يؤمر به.

وذكر القرطبي أن المقصود بقوله: (كانت لي دعوة دعوت بها على قومي) هي قوله: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا﴾ [نوح: 26]⁽¹⁰⁾، وبنحوه قال العيني وغيره⁽¹¹⁾.

وقال الكوراني في الكوثر الجاري: "ويذكر، أي نوح، (خطيئته التي أصاب) هي دعاؤه على قومه على غير إذن من الله تعالى"⁽¹²⁾.

وذهب فريق آخر من شراح الحديث إلى أن الخطيئة سؤاله نجاته ابنه.

فذكر القسطلاني أن خطيئة نوح التي أصابها: هي سؤاله نجاته ولده من الغرق المحكي عنه في القرآن بقوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: 45] أي وعدتني أن تنجي أهلي من الغرق، وسأل أن ينجيه من الغرق وفي نسخة لربه ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: 46] حال من الضمير المضاف إليه في سؤاله أي صادرًا عنه بغير علم أو من المضاف أي متلبسًا لغير علم، وربّه مفعول سؤاله، وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَسْتَكِنَنَّ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: 46] أي ما شعرت من المراد بالأهل وهو: من آمن وعمل صالحًا وأن ابنك عمل غير صالح فيستحي⁽¹³⁾

وحكى الدهلوي أن خطيئته سؤاله (أن ابني من أهلي) لإنجائه من الغرق⁽¹⁴⁾.

وقد جمع الحافظ ابن حجر بينها بأن اعتذاره للأمرين معا:

الأول: نهي الله تعالى له أن يسأل ما ليس له به علم فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك.

الثاني: أن له دعوة واحدة محققة الإجابة وقد استوفاهما بدعائه على أهل الأرض فخشي أن يطلب فلا يجاب⁽¹⁵⁾.

وتبع السيوطي الحافظ ابن حجر في هذا الجمع وأنه اعتذر بالأميرين⁽¹⁶⁾.

المطلب الثالث: أتردعوة نوح عليه السلام على قومه في امتناعه عن الشفاعة جعل نوح عليه السلام دعوته على قومه سبباً لتوقفه عن طلب الشفاعة للخلق من الله عزو جل، وذلك لعدة أسباب:

الأول: أن تلك الدعوة نشأت عن غضب وقسوة؛ والشفاعة تكون عن رضا ورفقة، فخاف أن يعاتب ويقال: دعوت على الكفار بالأمس وتشفع لهم اليوم.

الثاني: أنه دعا غضباً بغير نص ولا إذن صريح في ذلك؛ فخاف الدرك فيه يوم القيامة؛ كما قال موسى عليه السلام: "إني قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها"⁽¹⁷⁾.

فترك الأولى عليه السلام في دعوته على قومه بالهلاك فكان الأولى أن يوكل أمر قومه إلى الله إن شاء أهلكهم وإن شاء أبقاهم، كما صنع إبراهيم عليه السلام؛ إذ قال: ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّنَا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَافِرٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: 36]. وكما صنع عيسى عليه السلام؛ إذ قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: 118]، فلما دعا نوح - عليه السلام - بإهلاك قومه كان قد ترك الأولى، وترك الأولى ليس ذنباً كما يدعي بعض الواهين ومع هذا يستغفر منه الأنبياء؛ لسمو درجاتهم عند الله وهذا ما فعله نوح عليه السلام⁽¹⁸⁾.

وتعقب هذا الوجه القرطبي فقال: "وإن كان لم يؤمر بالدعاء نصاً فقد قيل له: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ آمَنَ﴾ [هود: 36] فأعلم عواقبهم فدعا عليهم بالهلاك؛ كما دعا نبينا ﷺ على شيبة وعتبة ونظرائهم فقال: "اللهم عليك بهم" لما أعلم عواقبهم؛ وعلى هذا يكون فيه معنى الأمر بالدعاء"⁽¹⁹⁾.

وهذا نظير تبرؤ إبراهيم عليه السلام من أبيه بعد أن تبين له أن أباه لن يؤمن، وكذلك نوح عليه السلام لما أخبر أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: 26]، ودعا رسول الله ﷺ على قريش حين عتوا وسعى قومًا قتلوا يوم بدر⁽²⁰⁾.

قال ابن العربي: "دعا نوح على الكافرين أجمعين، ودعا النبي ﷺ على من تحزب على المؤمنين وألب عليهم. وكان هذا أصلاً في الدعاء على الكافرين في الجملة، فأما كافر معين لم تعلم خاتمته فلا يدعى عليه؛ لأن ماله عندنا مجهول، وربما كان عند الله معلوم الخاتمة بالسعادة. وإنما خص النبي ﷺ بالدعاء على عتبة وشيبة وأصحابهما؛ لعلمه بمآلهم وما كشف له من الغطاء عن حالهم"⁽²¹⁾.



الثالث: أنه كانت له دعوة مستجابة فدعا بها على قومه ولو ادخرها لذلك اليوم لاستشفع لهم. وذلك كما في حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري ومسلم (سبب اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة) حيث قال: «إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري»⁽²²⁾.

وقد جعل الله لكل نبي دعوة تستجاب في حق أمته فنالها كل منهم في الدنيا، وأما النبي ﷺ فقد ادخر تلك الدعوة مستجابة للأخرة واستبقاها للشفاعة كما في حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (لكل نبي دعوة مستجابة يدعوا بها، وأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة)⁽²³⁾، وهذا من كمال شفافته صلى الله عليه وسلم على أمته ورافته بهم واعتنائه بالنظر في مصالحهم فجعل دعوته في أهم أوقات حاجتهم⁽²⁴⁾.

الرابع: لشدة أهوال يوم القيامة اعتذر نوح عليه السلام عن الشفاعة، بل واعتذر جميع الأنبياء عليهم السلام، لا لأخطاء ارتكبوها، ولكن لشدة وقع أهوال القيامة عليهم.

الخامس: نهي الله تعالى لنوح عليه السلام أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته لأهل الموقف من ذلك، وذلك أنه سأل الله نجاه ابنه كما في قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: 45] فبين الله له أنه ليس من أهله الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو غير صالح، وأعلمه أنه مغرق الذين ظلموا ونهاه عن مخاطبته فيهم ﴿قَالَ يَدْعُونَ أَنَّهُ رَأْسُكَ إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهِمْ كِبْرًا فَصَالِحٌ فَلَا تَسْمَعُ لِمَا يَتَّبِعُونَ لَكَ بِهِمْ عِلْمًا إِنِّي أَعْطَكُمُ الْحَيَاةَ وَأَمُوتُهُمْ﴾ [هود: 46] فأشفق هو من إقدامه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له في السؤال فيه⁽²⁵⁾.

المبحث الثالث: الإشكالات الواردة على جواب نوح عليه السلام في أحاديث الشفاعة العظمى
المطلب الأول: الإشكال في دعاء نوح عليه السلام على قومه بالهلاك

في دعاء نوح عليه السلام على قومه بالهلاك عدة إشكالات لا سيما أن فيهم الأطفال الذين لا ذنب لهم، فكيف يدعو على ذريتهم بالهلاك مع احتمال أن يولد منهم من يؤمن بالله! ويرى من أثار هذا الإشكال أن نوحاً عليه السلام استغفر لنفسه عقب الدعاء عليهم بالهلاك في قوله عز وجل: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا﴾ [نوح: 28] وذهبوا إلى أن هذه الدعوة التي دعا بها على قومه هي سبب اعتذاره يوم القيامة عن الشفاعة⁽²⁶⁾.

وبجاب على هذه الشبهة بما يلي:

أولاً: مكث نوح عليه السلام يدعو قومه تسعمائة وخمسين سنة وكانت دعوته لهم ليلاً ونهاراً، وسراً وجهاً، فلم يستجيبوا له، فالدعاء عليهم بالهلاك جاء بعد أن أوحى الله له أنه لن يؤمن منهم إلا من قد آمن، فعلم أنهم لن يؤمنوا ولن يلدوا إلا من سيكفر ويفجر، فاستجاب الله دعاءه فأهلك جميع من على وجه

الأرض من الكافرين حتى ولده الذي ﴿ قَالَ سَوَّيْ إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴾ [هود: 43].

وفي هذا يقول قتادة: "أما والله ما دعا عليهم حتى أتاه الوحي من السماء أنه لا يؤمن من قومك إلا من قد آمن، فعند ذلك دعا عليهم نبي الله نوح فقال: ﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوْا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوْا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾ [نوح: 26-27] ثم دعاه دعوة عامة فقال: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴾ [نوح: 28]»⁽²⁷⁾.

ثانيًا: أن دعاء نوح عليه السلام على قومه كان غضبًا لله عزو جل، فإنه لما يئس من صلاحهم، ورأى أنهم لا خير فيهم، وتوصلوا إلى أذيته ومخالفته وتكذيبه بكل طريق من فعال، ومقال دعا عليهم دعوة غضب لله فلبى الله دعوته وأجاب طلبته، قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَادَيْنَا نُوْحًا فَلْيَعْمَرَ الْمُجِيبُونَ ﴾ وَتَجَبَّنَّهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْأَكْرَبِ الْعَظِيمِ ﴾ ([الصفات: 75-76])⁽²⁸⁾.

ثالثًا: أن دعاء نوح عليه السلام على قومه كانت محل ثناء الناس عليه يوم القيامة كما في حديث أبي بكر رضي الله عنه: "فيقولون: اشفع لنا إلى ربك، فأنت اصطفاك الله واستجاب لك في دعائك ولم يدع على الأرض من الكافرين ديارًا"، ويلزم من هذا أن يكون دعاؤه عليهم باعثًا له على الشفاعة العظمى لا داعيًا إلى الاعتذار عنها ووصمه عليه السلام باقتراف الخطيئة.

رابعًا: أن قوم نوح عليه السلام لم يكن فيهم صبي وقت العذاب؛ لأن الله يبس أصلاب رجالهم وأعقم أرحام نساءهم قبل الطوفان بأربعين سنة أو سبعين سنة.

قال محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وابن زيد: إنَّما قال نوح عليه السلام هذا حين أخرج الله تعالى كلَّ مؤمن من أصلابهم وأرحام نساءهم وأببس أصلاب رجالهم قبل العذاب بأربعين سنة، وقيل: سبعين سنة، وأخبر الله سبحانه وتعالى نوحًا أنهم لا يؤمنون ولا يلدون مؤمنًا، فحينئذ دعا عليهم نوح، فأجاب الله سبحانه دعاءه فأهلكهم كلهم ولم يكن فيهم صبي وقت العذاب⁽²⁹⁾.

خامسًا: علم نوح عليه السلام من المدة التي لبث فيها يدعو قومه طباعهم واستمرارهم على الكفر وإصرارهم عليه فأيقن أن هؤلاء الأبناء لن يؤمنوا، فلما يئس من إيمانهم دعا عليهم⁽³⁰⁾.

فإن قيل: بَمَ علم أن أولادهم يكفرون، وكيف وصفهم بالكفر عند الولادة؟ أجب على ذلك الزمخشري فقال: لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عامًا، فذاقهم وأكلهم وعرف طباعهم وأحوالهم⁽³¹⁾.

قال ابن عباس: "كان الرجل ينطلق بابنه إلى نوح فيقول: احذر هذا فإنه كذاب وإن أبي حذرنه فيموت الكبير وينشأ الصغير عليه"⁽³²⁾.

وقد أخبره الله عز وجل أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن، ومعنى ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا

كَفَّارًا﴾: لا يلدوا إلا من سيفجر ويكفر، فوصفهم بما يصيرون إليه⁽³³⁾.

سادسًا: أن إغراق الأولاد كان رحمة لهم، وعذابا لأبائهم، وفي هذا يقول الزمخشري عن صبيانهم:

"غرقوا معهم لا على وجه العقاب، ولكن كما يموتون بالأنواع من أسباب الموت، فمنهم من يموت بالغرق والحرق، وكأن ذلك زيادة في عذاب الآباء والأمهات إذا أبصروا أطفالهم يغرقون"⁽³⁴⁾.

وقال أبو العالية والحسن: لو أهلك أطفالهم معهم لكان عذابا من الله لهم، ولكن الله تعالى أهلك

ذريتهم وأطفالهم بغير عذاب ثم أهلكهم، والدليل عليه قوله سبحانه: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَعْرَقْنَاهُمْ﴾

([الفرقان: 37]) وقد علمنا أن الأطفال لم يكذبوا الرسل وإنما وقع العذاب على المكذبين⁽³⁵⁾.

سابعًا: أن في إغراق الأولاد اختيارا للأصلح في حقهم، ليصيروا في مشيئة الله، قال ابن تيمية: "من لم

تقم عليه الحجة في الدنيا بالرسالة؛ كالأطفال، والمجانين، وأهل الفترات، فهؤلاء فيهم أقوال، أظهرها ما

جاءت به الآثار أنهم يمتحنون يوم القيامة، فيبعث الله إليهم من يأمرهم بطاعته، فإن أطاعوه استحقوا

الثواب، وإن عصوه استحقوا العقاب"⁽³⁶⁾.

وأخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهم أنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال:

"الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين"⁽³⁷⁾.

وعن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم قال: مرَّ بي النبي ﷺ بالأبواء أو بودان وسئل عن أهل الدار

بيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذرايرهم قال: هم منهم. وسمعتة يقول: لا حى إلا لله ولرسوله

ﷺ⁽³⁸⁾.

المطلب الثاني: الإشكال في طلب نوح عليه السلام نجاة ابنه الكافر

أورد الرازي الشبهات التي وردت على قصة نوح عليه السلام وذكر منها سؤاله نجاة ابنه، وأن من

استشكل ذلك اعتبر سؤاله معصية لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَسْتَعِنَ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ

﴿٥٦﴾ [هود: 46] وقوله خبرًا عن نوح: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي آخُودٌ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَرَحْمَتِي أَكُنَّ

مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥٧﴾ [هود: 47]⁽³⁹⁾.

ويجاب على هذه الشبهة بأن الله تعالى كان قد وعده بنجاة أهله وأراد من آمن منهم، وظن أن ابنه

منهم؛ ولذلك قال تعالى بعده: (إنه ليس من أهلك)⁽⁴⁰⁾.

فإن قيل: كيف يدعو على الكفار بالهلاك وينادي ابنه مع كفره؟

فالجواب على ذلك من وجوه:

الأول: أَنَّهُ كَانَ يَنَافِقُ أَبَاهُ؛ فَظَنَّ نُوْحٌ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ؛ فَلذَلِكَ نَادَاهُ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا أَحَبَّ نَجَاتَهُ.

ويدل على ذلك قوله: "ولا تكن مع الكافرين" أي لا تكن ممن لست منهم، لأنه كان عنده مؤمنا في ظنه، ولم يك نوح يقول لربه: "إن ابني من أهلي" إلا وذلك عنده كذلك: إذ محال أن يسأل هلاك الكفار، ثم يسأل في إنجاء بعضهم، وكان ابنه يُسر الكفر ويظهر الإيمان، فأخبر الله تعالى نوحا بما هو منفرد به من علم الغيوب، أي علمت من حال ابنك ما لم تعلمه أنت.

ويؤيده ما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس: "وكان شقيا قد أضمر كفرا"⁽⁴¹⁾ وقال الحسن: "كان منافقا، ولذلك استحل نوح أن يناديه"⁽⁴²⁾.

الثاني: أن نوحا عليه السلام كان يعلم أنه كافر لكن ظن أنه لما شاهد الغرق، والأهوال العظيمة فإنه يقبل الإيمان، فكان قوله: ﴿يَابْنِي ارْكَب مَعَنَا﴾ كالدلائل على أنه طالب منه الإيمان، وتأكد هذا بقوله: ﴿وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ أي: تابعهم في الكفر، واركب مع المؤمنين.

ويدل قوله: ﴿قَالَ سَاوِيَ إِلَىٰ جِبَلٍ يَّعِصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ على أن الابن كان مُصِبرًا على الكفر، فعند هذا قال نوحٌ: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي: من عذاب الله ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾⁽⁴³⁾.

الثالث: أن شفقة الأبوة لعلها حملته على ذلك النداء، والذي تقدّم من قوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ (هود: 40) كان كالمجمل، فلعله جوّز ألا يكون هو داخلا فيه.

قال ابن عاشور: "نداء دعاه إليه داعي الشفقة فأراد به نفع ابنه في الآخرة بعد اليأس من نجاته في الدنيا، لأن الله أعلمه أنه لا نجاة إلا للذين يركبون السفينة، ولأن نوحا- عليه السلام لما دعا ابنه إلى ركوب السفينة فأبى وجرت السفينة قد علم أنه لا وسيلة إلى نجاته فكيف يسألها من الله؟ فتعين أنه سأل له المغفرة، ويدل لذلك قوله تعالى: (فلا تستلن ما ليس لك به علم)"⁽⁴⁴⁾.

وعلى هذا المعنى فإن سؤال نوح عليه السلام المغفرة له عن علم بأنه كافر، ولكنه يطمع لعل الله أن يعفو عنه لأجل قرابته به، فسؤاله له المغفرة بمنزلة الشفاعة له عند الله تعالى؛ أخذا بأقصى دواعي الشفقة والرحمة بابنه.

وقرينة ذلك كله قوله: وأنت أحكم الحاكمين، المفيد أنه لا راد لما حكم به وقضاه، وأنه لا دالة عليه لأحد من خلقه، ولكنه مقام تضرع وسؤال ما ليس بمحال.

وقد كان نوح عليه السلام غير منبهي عن ذلك، ولم يكن تقرر في شرعه العلم بعدم المغفرة للكافرين، فكان حال نوح عليه السلام كحال النبي ﷺ حين قال لأبي طالب: "لأستغفرن لك ما لم أنه عنك"، قبل أن ينزل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: 113]⁽⁴⁵⁾.



الرابع: أنه سأل عن ابنه سؤال استعلام

قال ابن كثير: "هذا سؤال استعلام وكشف من نوح عليه السلام عن حال ولده الذي غرق"⁽⁴⁶⁾

وذكر القاضي عياض أن نوحا عليه السلام أخذ بظاهر لفظ (وأهلك) في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: 40] فطلب بمقتضى اللفظ وأراد علم ما طوي عنه من ذلك لا أنه شك في وعد الله، فبين الله له أنه ليس من أهله الذين وعده بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو غير صالح، وقد أعلمه أنه مغرق الذين ظلموا، ونهاه عن مخاطبته فيهم، فووخذ بهذا التأويل وعتب عليه، وأشفق هو من إقدامه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له في السؤال فيه، وكل هذا لا يقضي على نوح بمعصية سوى ما ذكرناه من تأويله وإقدامه بالسؤال فيمن لم يؤذن له فيه ولا نهي عنه⁽⁴⁷⁾.

ومع احتمال جميع هذه الأوجه في توضيح هذا الإشكال، فإن أرجحها أن نوحًا نادى ابنه ولم يكن يعلم أنه كافر، إذ كان ينافقه؛ فظنّه مؤمنًا، ويؤيده تفسير ابن عباس المتقدم، إضافة إلى موافقته السياق، والله أعلم.

المطلب الثالث: الإشكال في كون أول رسول بعثه الله

استشكلت أولية رسالة نوح عليه السلام بأدم وشيث وإدريس عليهم الصلاة والسلام المذكورة في قوله: (انتوا نوحًا فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض)، ويجب: بأن المراد بأنه أول نبي مرسل، وأما الثلاثة فقد كانوا أنبياء ولم يكونوا رسلًا، فأدم لم يكن رسولًا؛ لأن الرسول يقتضي مرسلًا إليه في وقت الإرسال وهو -عليه السلام- أهبط إلى الأرض وليس فيها أحد، وقد علمه الله أحكام دينه وما يلزمه من طاعة ربه، فكانت رسالته بمنزلة التربية للأولاد.

وخرج بقوله ﷺ: (أهل الأرض) لأنه لم يكن بها أهل حينئذ.

ويحتمل أن يقال: المراد هو أول رسول أُنذر قومه بالهلاك وأول رسول له قوم⁽⁴⁸⁾.

وكذلك شيث وإدريس لم يكونا رسولين إنما كانا نبيين، وكان شيث قبل إدريس نبيًا ولم يكن رسولًا وأنزل الله على آدم وعليه خمسين صحيفة، ولا خلاف بين العلماء أن شيث بن آدم كان قبله وقبل أجداده وكان نبيًا ولم يكن رسولًا.

والفرق بين الرسول والنبي: أن الرسول من بعث لتبليغ الوحي ومعه كتاب، والنبي: من بعث لتبليغ

الوحي مطلقًا، سواء كان بكتاب أو بلا كتاب⁽⁴⁹⁾.

قال المازري: "وقد ذكر المؤرخون أن إدريس هو جد نوح عليهما السلام، فإن قام الدليل على أن

إدريس بعث أيضًا لم يصح قول النسائيين إنه قبل نوح لما أخبر به الرسول ﷺ من قول آدم عليه السلام: إن نوحا أول رسول بعث، وإن لم يقم دليل جاز ما قالوا وصح أن يحمل ذلك على أن إدريس كان نبيًا غير

مرسل"⁽⁵⁰⁾، قال القاضي عياض: وقد قيل إن إدريس هو إلياس وأنه كان نبيا في بني إسرائيل كما جاء في بعض الأخبار مع يوشع بن نون فإن كان هكذا سقط الاعتراض⁽⁵¹⁾.

المطلب الرابع: الإشكال حول عصمة الأنبياء

اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة يقودنا إلى الحديث عن عصمة الأنبياء والجواب على جواز وقوع الخطايا والمعاصي منهم، فهل الذي وقع من نوح عليه السلام معصية، وكانت السبب في اعتذاره؟ والجواب: إنه ينبغي أن يقال: إنَّ الأنبياء والرسل عليهم السلام معصومون في أداء الرسالة وتبليغها. قال عياض: "أجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به، لا قصدا ولا عمدا، ولا سهوا ولا غلطا"⁽⁵²⁾.

وقال ابن تيمية: "إن الأنبياء صلوات الله عليهم معصومون فيما يخبرون به عن الله سبحانه وفي تبليغ رسالاته باتفاق الأمة؛ ولهذا وجب الإيمان بكل ما أتوه... والعصمة فيما يبلغونه عن الله ثابتة، فلا يستقر في ذلك خطأ باتفاق المسلمين"⁽⁵³⁾.

كما اتفق العلماء على أن الأنبياء معصومون من الكبائر، ومن كل رذيلة فيها شين ونقص إجماعاً. قال عياض: (لا خلاف في عصمة الأنبياء من الكبائر).

واختلفوا في وقوع الصغائر منهم، فمن قائل: بالوقوع، ومن قائل بمنع ذلك، والقول الوسط في ذلك: أن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم ونسبها إليهم وعاتبهم عليها، وأخبروا بها عن أنفسهم وتنصلوا منها واستغفروا وتابوا، وذلك ورد في مواضع كثيرة.

والذي أضيف إليهم من الذنوب ليس من قبيل الكبائر ولا مما يُزري بمناصبتهم على ما تقدم، ولا كثر منهم وقوع ذلك، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم، وعوتبوا عليها يخف أمرها بالنسبة إلى غيرهم، وإنما عُدت عليهم وعوتبوا عليها بالنسبة إلى مناصبتهم وإلى علو أقدارهم؛ إذ قد يؤاخذ الوزير بما يُثاب عليه السائس، فهم وإن كانوا قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم، إما بتأويل أو سهو أو إذن، لكن خشوا ألا يكون ذلك موافقاً لمقامهم فأشفقوا من المؤاخذة أو المعاتبة، فلم يُخَلِّ ذلك بمناصبتهم، ولا قدح ذلك في رتبهم، بل قد اجتباهم وهداهم، ومدحهم وزكاهم واختارهم واصطفاهم - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين إلى يوم الدين⁽⁵⁴⁾.

والناظر فيما ذكره الأنبياء من خطاياهم في حديث الشفاعة يجد أن ما صدر منهم عليهم السلام كان بتأويل أو سهو أو إذن، لكن خشوا ألا يكون ذلك موافقاً لمقامهم فأشفقوا من المؤاخذة أو المعاتبة⁽⁵⁵⁾.

وليس فيما صدر عن أحد من الأنبياء معصية تقدر في نبوته، ولا فيما صدر من نوح عليه السلام قاذح في عصمته سواء دعوته على قومه أو سؤاله ربه نجاة ابنه، ولا يدل طلبه للمغفرة على وقوعه في ذنب ومعصية بعد دعوته على قومه بالهلاك في قوله: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ



الظَّالِمِينَ لِاتِّبَارًا ﴿٢٨﴾ [نوح: 28]، ولكنها دعوة عامة سأل الله فيها المغفرة له ولوالديه ولمن دخل بيته، وقد يكون استغفر لأنه خشي أنه ترك الأولى وهو عدم الدعاء على قومه، فاستغفر من تركه الأولى، ثم إنه لم يرد أن الله عزو جل عاتبه على دعوته هذه في الكتاب والسنة وتفسير الصحابة رضي الله عنهم.

وأما استغفاره الثاني فهو بعد سؤاله نجاة ابنه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥٧﴾ [هود: 47]، وذلك لأنه كان له تأويل في سؤاله الله عزو جل - كما تقدم- فلما تبين له استغفر، ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا الأمر البسيط سبباً للطعن فيه عليه السلام، فهو أمر بسيط استغفر وتاب منه، وما زال عليه السلام على خوف منه حتى اعتذر من الشفاعة خشية ذلك الذنب -إن اعتُبر ذنباً-.

ثم إن الذنب الذي يضر صاحبه هو ما لم يحصل منه توبة، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صاحبه بعد التوبة أفضل منه قبل الخطيئة.

كما أن الله تعالى يبتلي عبده المؤمن بما يتوب منه؛ ليحصل له بذلك من تكميل العبودية والتضرع والخشوع لله والإنابة إليه والاجتهاد في العبادة ما لم يحصل بدون التوبة⁽⁵⁶⁾.

ولا يرتبط الاستغفار بالوقوع في الذنب، بل إن الاستغفار سمة الأنبياء والمرسلين، فهي هم صفوة الخلق أنبياء الله المعصومون يبتلون لله ويستغفرونه طمعا في رحمته ومغفرته، قال تعالى حكاية عن أبنينا آدم عليه السلام: ﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: 23] وقال حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴿٨٢﴾﴾ [الشعراء: 82] وقال الخليل وإسماعيل عليهما السلام: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ الرَّحِيمُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾﴾ [البقرة: 128] وقال حكاية عن نبيه سليمان عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾﴾ [ص: 35].

فهذا هو حالهم عليهم السلام، وأما نبينا ﷺ فيقول: "والله إني لأستغفر الله وأنوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة"⁽⁵⁷⁾.

وفي حديث الأغر المزني أن رسول الله ﷺ قال: "إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة"⁽⁵⁸⁾.

بل إنه يستغفر في المجلس الواحد مثل هذا العدد كما جاء فيما رواه نافع عن ابن عمر بلفظ: "إنا كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور مائة مرة"⁽⁵⁹⁾.



وهذا نرى أن النبي ﷺ يلزم الاستغفار في جميع أحواله وكذلك الأنبياء عليهم السلام، واستغفارهم المذكور في القرآن وهو يدل على اعترافهم بعبوديتهم لله واحتياجهم لرحمته.

قال ابن تيمية: "الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون من الإقرار على الذنوب كبارها وصغارها، وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة يرفع درجاتهم ويعظم حسناتهم، فإن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، وليست التوبة نقصاً: بل هي من أفضل الكمالات، وهي واجبة على جميع الخلق، فغاية كل مؤمن هي التوبة"⁽⁶⁰⁾.

النتائج:

في ختام البحث هذا عرضٌ لأهم النتائج التي توصلت إليها:

- 1- ثبوت أحاديث الشفاعة عن عدد من الصحابة، منهم: أنس وأبو هريرة وابن عباس وأبو بكر وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهم.
- 2- اختلاف روايات وألفاظ جواب نوح عليه السلام في حديث الشفاعة عن الصحابة رضوان الله عليهم.
- 3- يجمع بين اختلاف جواب نوح عليه السلام في الروايات أنه اعتذر عن الشفاعة لأن الله تعالى نهاه أن يسأل ما ليس له به علم، فخشي أن تكون شفاعته من ذلك، ولأن له دعوة واحدة محققة الإجابة وقد استوفاهها بدعائه على أهل الأرض.
- 4- أزال العلماء الإشكال المتوهم في دعاء نوح عليه السلام على قومه بالهلاك.
- 5- أجاب الشراح والمفسرون على الإشكال في طلب نوح عليه السلام نجاة ابنه الكافر من عدة أوجه: الأول: أنه كان ينافق أباه؛ فظنَّ نوح عليه السلام أنه مؤمن، الثاني: أن نوحا عليه السلام كان يعلم أنه كافر، الثالث: أنه سؤال شفقة، الرابع: أنه سأل عن ابنه سؤال استعلام.
- 6- استشكلت أولية رسالة نوح عليه السلام بآدم وشيث وإدريس عليهم الصلاة والسلام، ويجاب بأن المراد أنه أول نبي مرسل.
- 7- لا يدل اعتذار نوح عليه السلام عن الشفاعة بسبب خطيئته على الطعن في عصمته وعصمة الأنبياء، والصحيح أن الأنبياء والرسل عليهم السلام معصومون في أداء الرسالة وتبليغها، وكذلك من الكبائر، ويجوز وقوع الخطايا والصغائر منهم.
- 8- ليس فيما صدر عن أحد من الأنبياء معصية تقدر في نبوته، ولا فيما صدر من نوح عليه السلام قادم في عصمته سواء كان دعوته على قومه أم سؤاله ربه نجاة ابنه.
- 9- لا يدل استغفاره نوح عليه السلام على وقوعه في ذنب ومعصية، بل إن الاستغفار سمة الأنبياء والمرسلين.



الهوامش والإحالات:

- (1) قال المحقق: ابن حنبل، المسند: 4/332، حسن لغيره، دون قول عيسى عليه السلام: "إني أتخذت إلهًا من دون الله"، فإنه مخالف لما في الصحيح من أن عيسى لم يذكر ذنبًا، ثم إن هذا لا يُعدُّ ذنبًا له.
- (2) ابن حجر، تقريب التهذيب: 401.
- (3) نفسه: 546.
- (4) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 13/487.
- (5) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 6/251؛ الذهبي، الكاشف: 2/85؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 8/87.
- (6) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 2/399؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى: 7/168؛ ابن حبان، الثقات: 7/668.
- (7) ينظر: ابن حبان، الثقات: 5/497؛ ابن حجر، تعجيل المنفعة: 2/342.
- (8) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية: 1/189.
- (9) ابن حجر، لسان الميزان: 8/373.
- (10) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: 1/429.
- (11) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: 25/132؛ وينظر: الهرري، مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه: 315/2.
- (12) الكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري: 11/221.
- (13) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 7/8.
- (14) الذهلوي، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح: 9/57.
- (15) ابن حجر، فتح الباري: 11/434.
- (16) السيوطي، التوشيح شرح الجامع الصحيح: 8/3888.
- (17) ابن العربي، أحكام القرآن لابن العربي: 4/312.
- (18) الحديدي، عصمة الأنبياء: 217.
- (19) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 18/313.
- (20) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 19/654.
- (21) ابن العربي، أحكام القرآن: 4/312.
- (22) تقدم تخريجه
- (23) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، باب لكل نبي دعوة مستجابة، ح (5945)؛ أخرجه مسلم، صحيح مسلم، في الإيمان، باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته، ح (198، 199).
- (24) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 11/97؛ النووي، المنهاج: 3/75.
- (25) اليعقوبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: 2/168؛ وينظر: النووي، المنهاج: 3/54.
- (26) ينظر: الحديدي، عصمة الأنبياء: 207.
- (27) الطبري، جامع البيان: 23/308.
- (28) ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية: 1/256.



- (29) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 47/10.
- (30) ينظر: الهمداني، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تنزيه القرآن عن المطاعن: 416.
- ³¹ الزمخشري، الكشاف: 621/4.
- (32) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 47/10، ابن العربي، أحكام القرآن: 312/4.
- (33) ينظر: الزمخشري، الكشاف: 621/4.
- (34) نفسه، والصفحة نفسها.
- (35) الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 48/10.
- (36) ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: 298/2؛ وينظر: مجموع الفتاوى: 312/4.
- (37) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، ح(1383): مسلم، صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، (2660).
- (38) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير باب أهل الدار بيبتون فيصاب الولدان والذاري، ح(3012): مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد، ح(1745).
- (39) الحديدي، عصمة الأنبياء: 24.
- (40) الهمداني، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تنزيه القرآن عن المطاعن: 213؛ وينظر: ابن حجر، فتح الباري: 434/11.
- (41) الطبري، جامع البيان: 399/12.
- (42) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 45/9.
- (43) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 185/17.
- (44) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 83/12.
- (45) ينظر: نفسه: 85/12.
- (46) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 325/4.
- (47) اليعقوبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: 168/2؛ وينظر: النووي، المنهاج: 54/3.
- (48) ينظر: الكرمانى، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: 56/23.
- (49) العيني، البناية شرح الهداية (116/1).
- (50) اليعقوبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم: 341/1.
- (51) ينظر: النووي، المنهاج: 55/3؛ ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 269/33؛ العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري: 105/25؛ القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 7/7.
- (52) اليعقوبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: 132/2.
- (53) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 189/10.
- (54) ينظر: القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: 434/1؛ ابن حجر، فتح الباري: 440/11.
- (55) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 440/11.
- (56) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 55/15.
- (57) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة، ح(6307).



(58) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، ح (2702).

(59) أخرجه النسائي بسند جيد، النسائي، السنن الكبرى: 9/172.

(60) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 51/15.

المراجع

- 1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار السلام، الرياض، 1416هـ.
- 2) البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ومحفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2009م.
- 3) البيهقي، أحمد بن الحسين، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تحقيق: عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، بيروت، 1408هـ.
- 4) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1395هـ.
- 5) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، دار العاصمة، الرياض، 1999م.
- 6) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1416هـ.
- 7) الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1422هـ.
- 8) ابن أبي حاتم، محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلي اليماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1952م.
- 9) ابن حبان، الثقات، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1393هـ.
- 10) ابن حبان، صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ.
- 11) ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات-بيروت، 1390هـ.
- 12) ابن حجر، أحمد بن علي، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر بيروت، د.ت.
- 13) ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، 1406هـ.
- 14) ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ.
- 15) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفحاء، دمشق، 1421هـ.
- 16) الحديدي، محمد أبو النور، عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم، مطبعة الأمانة، القاهرة، 1979م.
- 17) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد. الشيباني، تحقيق: عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1417هـ.
- 18) أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، 1999م.



- (19) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، تحقيق: محمد معي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
- (20) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض.
- (21) الدهلوي، عبد الحق بن سيف الدين، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار النوادر، دمشق، 2014م.
- (22) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، جدة، 1413هـ.
- (23) الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار العبيكان، الرياض، د.ت.
- (24) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1410هـ.
- (25) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، التوشيح شرح الجامع الصحيح، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، 1419هـ.
- (26) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف، مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ.
- (27) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، 2001م.
- (28) الطيبي، الحسين بن عبد الله، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكشاف عن حقائق السنن، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، الرياض، 1417هـ.
- (29) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984هـ.
- (30) ابن العربي، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- (31) العيني، محمود بن أحمد بن موسى البناية شرح الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ.
- (32) العيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (33) الفخر الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
- (34) القرطبي، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم. دار ابن كثير، دمشق، 1417هـ.
- (35) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ.
- (36) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية الكبرى، مصر، 1323هـ.
- (37) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الرياض، 1420هـ.



- (38) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، د.ت.
- (39) الكرمانى، محمد بن يوسف، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1356هـ.
- (40) الكوراني، أحمد بن إسماعيل، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2008م.
- (41) ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت.
- (42) المازري، محمد بن علي بن عمر، المُعلم بفوائد مسلم، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، د.ت.
- (43) مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (44) ابن الملحق، عمر بن علي، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، دار النوادر، بيروت، 1429هـ.
- (45) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1438هـ.
- (46) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.
- (47) الهزري، محمد بن عبد الله، شرح سنن ابن ماجه المسعى مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه، دار المنهاج، جدة، 2018م.
- (48) الهمداني، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تنزيه القرآن عن المطاعن، دار النهضة الحديثة، بيروت، 2005م.
- (49) اليعصبي، القاضي عياض بن موسى، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1419هـ.
- (50) اليعصبي، القاضي عياض بن موسى، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، دار الفكر، بيروت، 1988م.

Arabic References

- 1) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Dār al-Salām, al-Riyāḍ, 1416h.
- 2) al-Bazzāz, Aḥmad ibn 'Amr, Musnad al-Bazzār al-manshūr Bāsim al-Baḥr al-zakḥkhār, taḥqīq: Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh, wa-ḥfwz al-Raḥmān Zayn Allāh, wa-'Ādil ibn Sa'd, wa-Ṣabir 'Abd al-Khālīq al-Shāfi'ī, Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam, al-Madīnah al-Munawwarah, 2009M.
- 3) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, Dalā'il al-Nubūwah wa-ma'rifat aḥwāl ṣaḥīb al-sharī'ah, taḥqīq: 'Abd al-Mu'tī 'al-'ajī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Dār al-Rayyān lil-Turāth, Bayrūt, 1408h.
- 4) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Isā, Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq: Aḥmad Shākir, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1395h.
- 5) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn budda al-Ḥalīm, al-jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masiḥ, Dār al-'Āshimah, al-Riyāḍ, 1999M.
- 6) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, Majmū' al-Fatāwā, taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Munawwarah, 1416h.
- 7) al-Tha'labī, Aḥmad ibn Muḥammad, al-kashf wa-al-bayān 'an tafsīr al-Qur'an, taḥqīq: Muḥammad ibn 'Āshūr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1422H.
- 8) Ibn Abī Ḥatīm, Muḥammad ibn Idrīs, al-jarḥ wa-al-ta'dīl, taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyā al-Mu'allimī al-Yamānī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1952 M.
- 9) Ibn Ḥibbān, al-thiqāt, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-mu'id Khān, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād, 1393h.



- 10) Ibn Hibbān, Ṣaḥīḥ Ibn Hibbān, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1408h.
- 11) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Lisān al-mizān, taḥqīq: Dā'irat al-Ma'ārif al-nizāmiyah, al-Hind, Mu'assasat al-'Alamī lilmṭbw'āt-Bayrūt, 1390h.
- 12) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Ta'jīl al-manfa'ah bi-Zawā'id rijāl al-a'immaḥ al-arba'ah, taḥqīq: Ikram Allāh Imdād al-Ḥaqq, Dār al-Bashā'ir Bayrūt, N. D.
- 13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Taqrīb al-Tahdhib, taḥqīq: Muḥammad 'Awwāmāh, Dār al-Rashīd, Dimashq, 1406h.
- 14) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Tahdhib al-Tahdhib, Maṭba'at Dā'irat al-Ma'ārif al-nizāmiyah, al-Hind, 1326h.
- 15) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Faṭḥ al-Bārī bi-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Baqī, Dār al-Fayḥā', Dimashq, 1421h.
- 16) al-Ḥadīdī, Muḥammad Abū al-Nūr, 'iṣmat al-anbiyā' wa-al-radd 'alā al-shubah al-Muwajjahah ilayhim, Maṭba'at al-Amānah, al-Qāhirah, 1979m.
- 17) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad. al-Shaybānī, taḥqīq: Allāh al-Turkī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1417h.
- 18) Abū Dāwūd al-Ṭayālīsī, Sulaymān ibn Dāwūd, Musnad Abi Dāwūd al-Ṭayālīsī, taḥqīq: Muḥammad ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar, Miṣr, 1999M.
- 19) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash'ath ibn Ishāq, Sunan Abi Dāwūd, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd-al-Ḥamid, al-Maktabah al-'Aṣrīyah, Ṣayda, Bayrūt, N. D.
- 20) al-Dāraquṭnī, 'Alī ibn 'Umar ibn Aḥmad, al-'ilal al-wāridah fi al-aḥādith al-Nabawīyah, taḥqīq: Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh al-Salafī, Dār Taybah, al-Riyāḍ.
- 21) alddihlwy, 'Abd al-Ḥaqq ibn Sayf al-Dīn, lama'āt al-Tanqīḥ fi sharḥ Mishkāt al-Maṣābiḥ, taḥqīq: Taqī al-Dīn al-Nadwī, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2014m.
- 22) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, al-Kāshif fi mā'rifat min la-hu riwayah fi al-Kutub al-sittah, taḥqīq: Muḥammad 'Awwāmāh, Dār al-Qiblah, Jiddah, 1413 H.
- 23) al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn 'Amr ibn Aḥmad, al-Kashshāf 'an ḥaqā'iq ghawāmiḍ al-tanzil, taḥqīq: 'Adil 'Abd al-Mawjūd, wa-'Alī Mu'awwaḍ, Dār al-'Ubaykān, al-Riyāḍ, N. D.
- 24) Ibn Sa'd, Muḥammad ibn Sa'd ibn Manīf, al-Ṭabaqāt al-Kubrā, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1410h.
- 25) al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, al-Tawshīḥ sharḥ al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ, taḥqīq: Raḍwān Jāmi' Raḍwān, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1419h.
- 26) Ibn Abī Shaybah, 'Abd Allāh ibn Muḥammad, al-muṣannaf, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1409h.
- 27) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl āy al-Qur'ān, taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar, al-Qāhirah, 2001M.
- 28) al-Ṭībī, al-Ḥusayn ibn 'Abd Allāh, sharḥ al-Ṭībī 'alā Mishkāt al-Maṣābiḥ al-musammā bi-al-Kāshif 'an ḥaqā'iq al-sunan, taḥqīq: 'Abd al-Ḥamid Hindawī, Maktabat Nizār al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, al-Riyāḍ, 1417h.
- 29) Ibn 'Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, Tūnis, 1984h.
- 30) Ibn al-'Arabī, Muḥammad ibn Allāh, Aḥkām al-Qur'ān, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1424h.



- 31) al-'Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā albnāyḥ sharḥ al-Hidāyah, taḥqīq: Ayman Ṣāliḥ Sha'ibān, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1420h.
- 32) al-'Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad, 'Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 33) al-Fakhr al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan, Mafātīḥ al-ghayb aw al-tafsīr al-kabīr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1420h.
- 34) al-Qurtubī, Aḥmad ibn 'Umar, al-mufḥim li-mā ushkila min Talkhīṣ Kitāb Muslim. Dār Ibn Kathīr, Dimashq, 1417h.
- 35) al-Qurtubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'an, taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qāhirah, 1384h.
- 36) al-Qastallānī, Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, al-Maṭba'ah al-Amīriyah al-Kubrā, Miṣr, 1323h.
- 37) Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, tafsīr al-Qur'an al-'Azīm, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad al-Salāmah, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1420h.
- 38) Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, al-Bidāyah wa-al-nihāyah, taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-'Ilān, al-Qāhirah, N. D.
- 39) al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf, al-Kawākib al-Darārī fi sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1356h.
- 40) al-Kūrānī, Aḥmad ibn Ismā'īl, al-Kawthar al-jārī ilā Riyāḍ aḥādīth al-Bukhārī, taḥqīq: Aḥmad 'Izzū 'Ināyat, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 2008M.
- 41) Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Baqī, Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabiyah, al-Qāhirah, N. D.
- 42) al-Māzarī, Muḥammad ibn 'Alī ibn 'Umar, almu'Im bi-fawā'id Muslim, taḥqīq: Muḥammad al-Shādhilī al-Nayfar, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, N. D.
- 43) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj, Ṣaḥīḥ Muslim. taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Baqī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1415h.
- 44) Ibn al-Mulaqqin, 'Umar ibn 'Alī, al-Tawḍīḥ li-sharḥ al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ. Dār al-Nawādīr, Bayrūt, 1429h.
- 45) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-sunan al-Kubrā, taḥqīq: Ḥasan 'Abd al-Mun'im Shalabī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1438h.
- 46) al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1392h.
- 47) alharary, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, sharḥ Sunan Ibn Mājah al-musammá Murshid dhawī alḥjā wa-al-ḥājah ilá Sunan Ibn Mājah, Dār al-Minhāj, Jiddah, 2018m.
- 48) al-Hamadhānī, al-Qāḍī 'Abd al-Jabbār ibn Aḥmad, Tanzīḥ al-Qur'an 'an al-maṭā'in, Dār al-Nahḍah al-ḥadīthah, Bayrūt, 2005m.
- 49) al-Yaḥṣubī, al-Qāḍī 'Iyāḍ ibn Mūsá, Ikmal al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim, taḥqīq: Yahyá Ismā'īl, Dār al-Wafá' lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Miṣr, 1419h.
- 50) al-Yaḥṣubī, al-Qāḍī 'Iyāḍ ibn Mūsá, al-Shifá bi-ta'rīf Ḥuqūq al-Muṣṭafá, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1988m.





Hadiths Concerning Prophet Mohammed's Following of Prophet Abraham: A Comprehensive Study

Dr. Asmaa Saad Ayed Al-Zaidi Al-Juhani*

Asmaalzaidi02@gmail.com

Abstract:

This study aims to examine the Hadiths concerning our Prophet Mohammed's following of Prophet Abraham, highlighting the merits and educational methods drawn from them, and focusing on examples from authentic Hadith collections only. Adopting a descriptive-analytical approach, the study is divided into an introduction, two main sections, and a conclusion. Section one covered explicitly-permitted following, in two sub-sections on child Ruryah and naming and forbiddance of one's birthplace. Section two addressed implicitly-derived following, in four sub-sections: the idea that Allah is All Sufficient, euphemism, the Abrahamic prayer, and the desire to increase faith. The study results showed a similarity between prophets in general as brothers in traits, although the resemblance between Prophet Abraham and Prophet Mohammed was clearer for lineage and following command grounds, with similarities in both physical appearance and character. Additionally, the Prophet explicitly advocated following Prophet Abraham in performing Ruqyah for children and naming them after their father or grandfather if they are righteous. Prophet Mohamed's tradition to love one's homeland, pray for it, honor it, and protect was a tradition he followed from his father Prophet Abraham.

Keywords: Prophetic Hadiths, Following the Predecessors from the Ancestors, Prophets, Prophetic Tradition.

*Assistant Professor of Hadith Sciences, Department of Islamic Studies, College of Arts and Humanities, University of Baha, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Juhani, Asmaa Saad Ayed Al-Zaidi. (2024). Hadiths Concerning Prophet Mohammed's Following of Prophet Abraham: A Comprehensive Study, *Journal of Arts*, 12(4), 356-371.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



الأحاديث الواردة في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم لإبراهيم عليه السلام: عرض ودراسة

د. أسماء سعد عايض الزايد الجبني*

Asmaalzaidi02@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى خدمة جانب من جوانب السنة النبوية، وتقريبها للأمة، من خلال الوقوف على الأحاديث الواردة في اتباع نبينا محمد ﷺ لأبيه إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ودراستها، ثم استخراج الفوائد والأساليب التربوية منها. وقد اقتصرَت الدراسة على نماذج من الصحيحين فقط، واتبعت في إعداد هذا البحث: المنهج الوصفي التحليلي. وقسمت البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين وخاتمة؛ فالمبحث الأول فيه: الاتباع المصحح به: وبه مطلبان: الأول: رقية الأطفال وتسميتهم، والثاني: تحريم بلده والدعاء له. أما المبحث الثاني عن: الاتباع المستنبط: وفيه أربعة مطالب: الأول: الحسبنة. والثاني: التعريض. والثالث: الصلاة الإبراهيمية. والرابع: الرغبة في الاستزادة من الإيمان. ثم الخاتمة وفيها جملة من النتائج منها: أن هناك تشابهاً بين الأنبياء عموماً؛ فهم إخوة لعلات، إلا أن التشابه بين إبراهيم عليه السلام والنبي ﷺ واضح أكثر؛ ولذلك أسباب منها أنه من سلالته، وأنه مأمور باتباعه، فجاء الشبه من ناحيتين في الخلق، والخلق. ومن النتائج أيضاً: تصرّح النبي ﷺ باتباع أبيه في رُقيته للأطفال، وفي تسميتهم باسم الأب أو الجد إذا كان صالحاً. وأن من سنته ﷺ حب وطنه، والدعاء له، وتشريفه، وحمايته، وهي أيضاً سنة أبيه إبراهيم عليه السلام التي صرح باتباعه فيها.

الكلمات المفتاحية: الأحاديث النبوية، إتباع الخلف للسلف، الأنبياء، السنة النبوية.

* أستاذ الحديث وعلومه المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة الباحة - المملكة العربية السعودية..

للاقتباس: الجبني، أسماء سعد عايض الزايد. (2024). الأحاديث الواردة في اتباع النبي ﷺ لإبراهيم عليه السلام: عرض ودراسة، مجلة الآداب، 12 (4)، 356-371.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين. ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الأنبياء هم أفضل الخلق، ورسَل الله لعباده، وهم الإخوة لعلات: دينهم واحد وأمهاتهم شتى، إلا أن هناك تشابها كبيرا بين أعظم الأنبياء: محمد، وإبراهيم عليهما الصلاة والسلام، ونبينا كثير الشبه بأبيه شكلا وخلقا، ومأمور باتباع نهج أبيه، خليل الله، الذي وقى.

والمسلم مأمور باتباع النبي ﷺ، للحصول على ثمرات ذلك الاتباع، كالفوز بحب الله، ومغفرة الذنوب، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ (آل عمران: 31)، وكذا النبي ﷺ مأمور باتباع أبيه إبراهيم عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ (النحل: 123)؛ لذا فمعرفة ما يتعلق بهما مهم جدا لكل مسلم.

ولذلك فقد رغبت في جمع ما تيسر من الأحاديث التي صرح فيها النبي محمد ﷺ بمتابعته لأبيه إبراهيم، ثم أتبعها ببعض الأحاديث التي ليس فيها التصريح بالمتابعة لإبراهيم خاصة ولا لغيره، بل هو اتباع مستنبط من فهم الحديث، بجامع التشابه الواضح بينهما.

أهمية موضوع البحث وهي من أسباب اختياره:

(1) التذكير بالمكانة الرفيعة لنبي الله إبراهيم عليه السلام؛ حيث أمر الله نبيه محمداً ﷺ ومن بعده باتباعه؛ وذلك مما يدعو لتعظيمه وتوقيره.

(2) إظهار متابعات النبي ﷺ لأبيه إبراهيم عليه السلام؛ من خلال ما ورد في السنة النبوية.

(3) إبراز أن دين الأنبياء واحد؛ من خلال مسائل التوحيد والمعاملات، والدعوة بالأقوال والأفعال.

(4) لم أجد من سبقني في الكتابة في هذا الموضوع.

مشكلة البحث:

(1) ما الأحاديث الصحيحة الواردة في اتباع النبي ﷺ لإبراهيم عليه السلام؟

(2) ما الفوائد والأساليب التربوية من اتباع النبي ﷺ لأبيه إبراهيم عليه السلام؟

أهداف البحث:

(1) الوقوف على الأحاديث الواردة في الصحيحين والتي فيها اتباع نبينا محمد لإبراهيم عليهما الصلاة والسلام، ودراستها.

(2) استخراج الفوائد والأساليب التربوية من اتباع النبي ﷺ لأبيه إبراهيم عليه السلام.



حدود البحث:

عرض الأحاديث الصحيحة الواردة في اتباع النبي ﷺ لإبراهيم عليه السلام سواء كان هذا الاتباع صريحاً، أو مستنبطاً، وقد اقتصرنا على الصحيحين.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث مكتوب في هذا الموضوع.

منهج البحث:

اتبعت في إعداد هذا البحث: المنهج الوصفي التحليلي.

منهجية البحث:

1/ جمع الأحاديث التي ورد فيها اتباع النبي ﷺ لإبراهيم عليه السلام من الصحيحين.

2/ تقسيم الأحاديث إلى عدة أقسام؛ وفقاً لنوع المتابعة، وحالتها.

3/ عزو الحديث إلى مصادره في التخريج وفقاً للترتيب التالي: ذكر المؤلف، ثم عنوان الكتاب، ثم رقم

الحديث، ثم رقمي الجزء، والصفحة.

4/ شرح موجز للحديث مع بيان معنى الكلمات الغامضة إن وجدت.

خطة البحث: قسمت البحث على النحو الآتي:

المقدمة، ثم التمهيد، ثم:

المبحث الأول: اتباع مصرح به:

المطلب الأول: رقية الأطفال وتسميتهم

1/ الرقية.

2/ التسمية.

المطلب الثاني: تحريم بلده والدعاء له

1/ تحريم بلده.

2/ الدعاء لبلده.

المبحث الثاني: اتباع مستنبط:

المطلب الأول: الحسبنة.

المطلب الثاني: التعريض.

المطلب الثالث: الصلاة الإبراهيمية.

المطلب الرابع: الرغبة في الاستزادة من الإيمان.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.



التمهيد

يحسن في بادئ الأمر أن أبين معنى الاتباع، فهو في اللغة مشتق من مادة (ت ب ع) يقال تبع الشيء تبعاً في الأفعال، وتبع الشيء تُبوعاً: أي سار خلفه.⁽¹⁾
وفي الاصطلاح: الاتباع أن يسير الرجل، وأنت تسير وراءه.⁽²⁾ فهو السير على نهج الصالحين السابقين، قولاً وفعالاً.

وأعظم اتباع هو اتباع سيد البرية محمد بن عبد الله، لأبي الأنبياء إبراهيم عليهما الصلاة والسلام. وهناك تشابه بين إبراهيم عليه السلام والنبى ﷺ من عدة جوانب:
أولاً: في الخلق والخلق:

جاء في حديث الإسراء عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: "وأنا أشبه ولد إبراهيم⁽³⁾. فكلامه ﷺ بين شيئين: أنه من سلالة إبراهيم، وأن شكله وخلقته تشبه النبي ﷺ، فمن أوصافه: كان وجهه مثل القمر، متوسط ليس بالطويل ولا بالقصير، أزهى اللون ليس بأبيض أمهق ولا آدم، شعره وسط ليس بجعد ولا سبط"⁽⁴⁾.

وأما الصفات والأخلاق التي تكررت عند النبي ﷺ وهي من سنة أبيه، فكثيرة منها:

كرمهما: وقصته في سورة [الذاريات: 24-28] مع ضيوفه، وإكرامه لهم وذبحه للعجل السمين، هذا كرمه مع من لا يعرفهم، فكيف بكرمه مع من يعرفهم! ووصفه النبي ﷺ بالكريم هو وذريته، كما في حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: (الكريم، ابن الكريم، ابن الكريم، يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام)⁽⁵⁾. وكذا النبي ﷺ وهو من ذريته، كان من أجود الناس كما قال ابن عباس⁽⁶⁾.

حلمهما: قال تعالى: (نَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمًا) [هُود: 75] والحليم: هو من يضبط نفسه، ويعالج طبعه عن الاستثارة والهيجان. ومن المواقف الدالة على حلم النبي ﷺ: موقفه مع الأعرابي الذي جبذه من ثوبه، وتكلم بأسلوب لا يليق مع خير المرسلين، ومع ذلك ضحك، وأمر له بعتاء.⁽⁷⁾

صبرهما: وقد أمر الرسول ﷺ بالصبر كما صبر أولو العزم: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرْنَا وَأُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأنف: 35] فكلهما أذاه قومه، وتعرضوا لأمر كثيرة وابتلاءات جسيمة، وما زادتها إلا إيماناً وصبراً.

دعوتها وخاصة الأقربين: بدأ إبراهيم بأقرب الناس إليه، قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: 41، 42] وأما النبي صلى الله عليه وسلم -المولود يتيماً- فنادى أعمامه: "يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفية عمه رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئاً... الحديث"⁽⁸⁾.

وقد لُقّب النبي ﷺ بـ (خير البرية) كما في حديث أنس ﷺ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيم عليه السلام»⁽⁹⁾؛ تواضعا منه ﷺ، ورفعاً لشأن أبيه إبراهيم عليه السلام، وقيل ربما هذا قبل أن يعرف أنه سيد ولد آدم⁽¹⁰⁾. بل إنه أمر بقتل الوزغ لأنه ينفخ على إبراهيم النار ويزيدها اشتعالاً كما في حديث أم شريك ﷺ⁽¹¹⁾، والوزغ: دويبة تكون في الجبال والبوادي، تشبه سام أبرص، وإنما سمي وزغاً لخفته وسرعة حركته⁽¹²⁾. وسبب قتله: أنه أظهر شره وعداوته لنبي الله إبراهيم حيث كان ينفخ النار لتزيد اشتعالاً عليه، ولأن فصيلتها كلها مجبولة على الشر والأذى؛ لزم قتلها والتخلص منها⁽¹³⁾.

فهناك علاقة مشتركة بين النبي ﷺ وإبراهيم عليه السلام: علاقة نسب، ونبوة، ورسالة، ومكانة، وشرف، وتعظيم، واتباع.

ثانياً/ التكريم يوم القيامة

إن إبراهيم عليه السلام، وبعده النبي ﷺ هما أول من يكسى يوم القيامة: فعن ابن عباس ﷺ، عن النبي ﷺ قال: (إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً⁽¹⁴⁾)، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: 104]، وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم⁽¹⁵⁾. وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم محشورون حفاة عراة، وأول من يكسى من الجنة يوم القيامة إبراهيم عليه الصلاة والسلام، يكسى حلة من الجنة، ويؤتى بكرسي فيطرح له عن يمين العرش، ثم يؤتى بي فأكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر، ثم أوتى بكرسي فيطرح لي على ساق العرش»⁽¹⁶⁾.

وفي ذلك كرامة لإبراهيم عليه السلام، وكذا النبي ﷺ، "ولا يلزم من هذا أن يكون أفضل منه، بل هو أفضل من في القيامة، ولا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه أفضل مطلقاً، أو المراد غير المتكلم بذلك، لأن قوماً من أهل الأصول ذكروا أن المتكلم لا يدخل تحت عموم خطابه"⁽¹⁷⁾.

وقيل في تخصيص البدء بإبراهيم أسباب منها: أنه ألقى في النار عارياً، وقيل إنه أول من لبس سراويل خاصة في الصلاة، مبالغة منه في الستر والحياء من الله فكوفي بأن كان أول من يكسى⁽¹⁸⁾.

المبحث الأول: اتباع مصرح به

المطلب الأول: رقية الأطفال وتسميتهم

1/ الرقية

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين، ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق: أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»⁽¹⁹⁾.

فمن عادات إبراهيم عليه السلام أنه كان يعوذ أبناءه بكلمات الله يرقمهم بها؛ ليحفظهم الله من كل سوء، واتبعه النبي ﷺ في سنته هذه، وقوله: "أباكم" أي جدكم إبراهيم عليه السلام؛ لأن الحسن والحسين من نسله ﷺ. والرقية طلب من الله أن يعصم ويحفظ المرقي عليه بكلمات الله التامة الشافية الكاملة

المباركة، من كل ضرر، سواء من شياطين الإنس أو الجن، أو كل ما يدب على الأرض ويخرج منه ضرر أو عين أو سم أو غيرها⁽²⁰⁾.

2/ التسمية

عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: "وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غَلامًا، فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ"⁽²¹⁾. فذكر سبب اختياره للاسم أنه اسم أبيه إبراهيم. وورد في القرآن: ﴿مَلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: 78] أي الزموا واتبعوا ملة أبيكم. قال الشافعي: "فأقام الجد في النسب أبا"⁽²²⁾. والأب في اللغة إطلاقه أوسع من الوالد. وكذا سعى النبي ﷺ ابن أبي موسى الأشعري (إبراهيم)⁽²³⁾. وهذا يدل على حبه للاسم، رغم أنه حث على التسمية بعبد الله وعبد الرحمن، فهل كان حثه بعد تسميته بإبراهيم أو قبل؟ الله أعلم.

المطلب الثاني: تحريم بلده والدعاء له

1/ تحريم بلده

عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال النبي ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها⁽²⁴⁾، لا يقطع عضاهها⁽²⁵⁾، ولا يصاد صيدها⁽²⁶⁾».

التحريم للمكان: تشريف له وحماية، ومعنى حرم مكة أي: "جعلها حرما آمنا، لا يُسفك فيها دم، ولا يظلم فيها أحد، ولا يصاد فيها صيد، ولا يعضد فيها شجر"⁽²⁷⁾.

وورد في هذا الحديث أن النبي ﷺ حرم المدينة كما حرم إبراهيم عليه السلام بلد الله الحرام مكة، وفي القرآن أن الله هو من حرم مكة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَّمَهَا﴾ (النمل: 91) وكذا في حديث ابن عباس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: (إن هذا البلد حرمه الله، لا يعضد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها)⁽²⁸⁾.

ولا تعارض بين الحديث الأول والآية، والصحيح أن الله هو من حرم مكة، وأما تحريم إبراهيم ففيه احتمالان: "أحدهما: أنه حرمها بأمر الله تعالى له بذلك لا باجتهاده؛ فلهذا أضاف التحريم إليه تارة، وإلى الله تعالى تارة، والثاني أنه دعا لها فحرمها الله تعالى بدعوته فأضيف التحريم إليه"⁽²⁹⁾.

2/ الدعاء لبلده

عن عبد الله بن زيد -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: «أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها، وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم عليه السلام لمكة"⁽³⁰⁾. وجاء في حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: "لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال -رضي الله عنهما- قالت: فدخلت عليهما قلت: يا أبت، كيف تجدك؟ ويا بلال، كيف تجدك؟ قالت: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شرك نعله

وكان بلال إذا أفلعت عنه يقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة
وهل أردن يوماً مياه مجنة
بواد وحوالي إذخر وجليل
وهل تبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة: فجننت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، اللهم وصحبها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة»⁽³¹⁾.
وقد دعا النبي ﷺ للمدينة بعدة دعوات:

أولها: البركة: وصرح باتباعه لسنة أبيه إبراهيم عليه السلام، فقال: "كما دعا إبراهيم لمكة". وفي موضع آخر قال: "اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة"⁽³²⁾. وخصص طلب البركة أن تكون في صاعها ومدها: أي بما يُكالم بهما. والبركة تعني: النماء والزيادة، أو الثبات واللزوم، وكلها وقعت في المدينة من دعاء النبي ﷺ، وهي أنواع: بركة في الدين: كثبات الدين فيها وبقائه، وإقامة شرع الله وأداء الحقوق. والبركة الأخرى في الدنيا: كتكثير ما يكال أو يوزن، وكذا النماء والزيادة في مال التجارة والأرباح خاصة في تجارة ما يكال أو يوزن. والله أعلم⁽³³⁾.

ثانيهما: محبة المدينة

قال رسول الله ﷺ: "اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد". والذي يتأمل حال المسلمين وحيمهم للمدينة يجد ذلك جلياً؛ فحيمهم لها ولمسجدها ولتراثها وجبالها وآبارها جعلهم ما بين مقيم أو زائر أو طالب للجوار أو متطوع لخدمة مساجدها، أو شاعر يترنم بها شوقاً وحباً.

ثالثها: تصحيحها أي تنقيتها من المرض، ونقل الوباء إلى الجحفة

كانت المدينة أرض وباء، وبها وادٍ يقال له بطحان كان يجري ماء آجنا، متعكراً، فلما دخلها الصحابة رضوان الله عليهم أصيب عدد منهم بالحصى، فدعا النبي ﷺ ربه أن يزيل هذا الوباء، وأن ينقله إلى الجحفة - وكانت دار شرك يومئذ - قال ابن بطال: "فلم تزل الجحفة من يومئذ أكثر بلاد الله حصى، وإنه يتقى شرب الماء من عينها الذي يقال له: عين حم، وقَلَّ من شرب منه إلا حُمَّ، وهو متغير الطعم"⁽³⁴⁾.
تلك دعواته ﷺ للمدينة، والدعاء للبلد من نهج إبراهيم عليه السلام.

*وهناك اتباع مصرح به ولكنه لم يتم لعرض وهو إعادة بناء البيت الحرام: فعن عائشة -رضي الله عنها- زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال لها: «ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة، اقتصروا عن قواعد إبراهيم». فقلت: يا رسول الله، ألا تردها على قواعد إبراهيم، قال: «لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت»⁽³⁵⁾.

عندما أعادت قريش بناء الكعبة لم يكن لديها المال الحلال الكافي لبناء الكعبة كما بناها إبراهيم عليه السلام، فنقص البناء في جهة الحجر، وأشارت إلى النقص بجدار الحجر؛ حتى يُعلم أنه من الكعبة، وقد كان النبي ﷺ يرغب في إعادة البناء كما بناه إبراهيم عليه السلام تماماً إلا أنه أحجم عن ذلك خشية أن تنكر عليه قريش ذلك؛ لأنها حديثة عهد بالإسلام.

ويستفاد من ذلك: "أنه يجب اجتناب ما يُسرِّعُ الناسَ إلى إنكاره وإن كان صواباً"⁽³⁶⁾.

المبحث الثاني: اتباع مستنبط

المطلب الأول: الحسينة: وهي قول: {حسبنا الله ونعم الوكيل} عند الشدائد

عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: {حسبنا الله ونعم الوكيل}؛ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (آل عمران: 173)⁽³⁷⁾.

الحسينة: هي قول: {حسبنا الله ونعم الوكيل}، وتقال عند المصيبة، قالها إبراهيم عليه السلام حينما ألقى في النار، وكذا النبي ﷺ حينما جمعت له قريش.

فعندما يكيد الناس بالناس يتعلق المخلوق بالخالق، فإذا قال المخلوق: حسبنا الله ونعم الوكيل، وهو يعي كلماتها وينطقها من قلبه قبل لسانه، مؤمن بقدرته الله، متوكلاً عليه حق التوكل، فلا بد أن يرضى بكل قضاء يقدره بعدها؛ لأنه أوكل الأمر إليه⁽³⁸⁾.

المطلب الثاني: التعريض

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات، ثنتين منهن في ذات الله عز وجل. قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: 89]. وقوله: ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ [الأنبياء: 63] وقال: بينا هو ذات يوم وسارة، إذ أتى على جبار من الجبابرة، فقبل له؛ إن هاهنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها، فقال: من هذه؟ قال: أختي، فأتى سارة فقال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألتني فأخبرته أنك أختي، فلا تكذبيني، فأرسل إليها، فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ، فقال: ادعي الله ولا أضرك، فدعت الله، فأطلق. ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد، فقال: ادعي الله لي ولا أضرك، فدعت فأطلق، فدعا بعض حججته، فقال: إنكم لم تأتونني بإنسان، إنما أتيتموني بشيطان، فأخدمها هاجر، فأنته وهو يصلي، فأوماً بيده: مهيا⁽³⁹⁾، قالت: رد الله كيد الكافر، أو الفاجر، في نحره، وأخدم هاجر». قال أبو هريرة: تلك أمكم، يا بني ماء السماء⁽⁴⁰⁾.

قال تعالى في شأن الكذب: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَاذِبُ الذُّبْنَ لَا يُؤْمِنُونَ بِعَايَةِ اللَّهِ﴾ [النحل: 105] وقال: ﴿ثُمَّ نَبَّهَلْ فَجَعَلَ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: 61] ويستحيل أن يكون إبراهيم خليل الله ممن يكذب وهو الذي قال الله عنه: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: 120] ووصفه بالصديق: أي كثير الصدق، قال: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم: 41].

وإنما تفسير كلمة (كذبات) في الحديث؛ لكونها (في الظاهر) على خلاف مخرها؛ فأبراهيم عليه السلام إنما عرض بكلامه عن صدق، فلما قال: (بل فعله كبيرهم) لم يقل ذلك تقريراً منه، بل على سبيل

التبكيك والتقريع؛ لأنه قال بعدها: (إن كانوا ينطقون). وقوله: (إني سقيم) أي سأسقم وكل حي لا بد أن يصيبه المرض. وقوله لزوجته: (أنت أختي) يقصد في الإسلام⁽⁴¹⁾.

وكذا في سنة النبي ﷺ يحرم الكذب ويرخص في التعريض والتورية في مواضع: كإصلاح ذات البين، والحرب. ومن ذلك: قول النبي ﷺ: "من ماء"، عندما سأله رجل: ممن أنت؟⁽⁴²⁾ كان ذلك في وقت الحرب، ولا يريد إخبار الرجل بالحقيقة، فورى، ولم يكذب.

المطلب الثالث: الصلاة الإبراهيمية

عن أبي حميد الساعدي -رضي الله عنه- أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»⁽⁴³⁾.

والطلب من الله الصلاة على رسوله مختلف في تفسير معناها فمما قيل: إنها: طلب الثناء، والرحمة، والتعظيم، والتشريف للنبي ﷺ⁽⁴⁴⁾.

وفي قوله (كما صليت على إبراهيم) ذكر ابن العربي أنها مشكلة؛ لأن النبي ﷺ أفضل من إبراهيم عليه السلام، فكيف يكون هو أفضل منه، ثم يطلب من الله أن يبلغ رتبته؟ ثم ذكر عدة تأويلات منها: أن طلبه هذا قبل أن يعرف منزلته عند الله⁽⁴⁵⁾. ورجح ابن حجر أن الكاف في (كما صليت) للتشبيه، وأنه ليس من شروط التشبيه أن يكون المشبه به أقوى من المشبه، وأن معناها: كما تقدمت منك يا الله الصلاة على إبراهيم وآله، فنسألك أن تصلي على محمد وآله من باب الأولى؛ لأن الذي يثبت للفاضل يثبت أيضا للأفضل منه بطريق الأولى⁽⁴⁶⁾. ومنهم من قال إن الكاف ليست للتشبيه بل للتعليل أي: يا رب كما سبق منك الفضل لإبراهيم، فألحق الفضل منك على محمد. وهذا من باب التوسل بفعل الله السابق لتحقيق اللاحق، وهذا القول رجحه ابن عثيمين⁽⁴⁷⁾.

المطلب الرابع: الرغبة في الاستزادة من الإيمان

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ كَيْفَ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَٰئِكَ لَمْ تُوْمِنُوا قَالِ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُ﴾ (البقرة: 260)⁽⁴⁸⁾.

ومعنى أحق: أي أولى بالسؤال عن كيفية الإحياء أو الشك فيه لو كان سؤاله شكاً، ولكنه طلب المزيد من اليقين والاطمئنان والسكينة؛ كي ينتقل من مرتبة علم اليقين إلى عين اليقين بالمشاهدة. وقول النبي ﷺ: (نحن أحق بالشك) أي في كيفية الإحياء لا في نفسه، أو نحن أحق بالشك ولا شك عندنا فلا شك عنده بالطريق الأولى⁽⁴⁹⁾.

قال ابن حجر: واختلف السلف في المراد بالشك هنا فحمله بعضهم على ظاهره، وقال: كان ذلك قبل النبوة، وحمله أيضا الطبري على ظاهره، وجعل سببه حصول وسوسة الشيطان لكنها لم تستقر، ولا زلزلت



الإيمان الثابت. واستند إلى قول ابن عباس بأن هذه آية في القرآن فقال: "هذا لما يعرض في الصدور ويوسوس به الشيطان، فرضي الله من إبراهيم عليه السلام بأن قال بلى".

وقيل: معناه نحن أشد اشتياقا إلى رؤية ذلك من إبراهيم وقيل معناه إذا لم نشك نحن إبراهيم أولى أن لا يشك، أي لو كان الشك متطرقا إلى الأنبياء لكنك أنا أحق به منهم وقد علمتم أنني لم أشك فاعلموا أنه لم يشك، وإنما قال ذلك تواضعا منه أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من إبراهيم. وقيل إن سبب هذا الحديث أن الآية لما نزلت قال بعض الناس: شك إبراهيم، ولم يشك نبينا. فبلغه ذلك فقال: نحن أحق بالشك من إبراهيم؛ وأراد ما جرت به العادة في المخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئا قال مهما أردت أن تقول لفلان فقله لي، ومقصوده: لا تقل ذلك. وقيل المراد نفي الشك عنهما، أي لم يشك ونحن كذلك ولو شك لكننا أولى بذلك منه إعظاما لإبراهيم⁽⁵⁰⁾.

النتائج:

من أهم نتائج هذا البحث ما يلي:

1. هناك تشابه بين الأنبياء عموما؛ فهم إخوة لعلات، إلا أن التشابه بين إبراهيم عليه السلام والنبي ﷺ واضح أكثر؛ ولذلك أسباب منها أنه من سلالته، وأنه مأمور باتباعه، فجاء الشبه من ناحيتين في الخلق، والخلق.
2. صرح النبي ﷺ باتباع أبيه إبراهيم في رُقيته للأطفال.
3. يستحب التسمية باسم الأب أو الجد؛ إذا كان صالحا، واسمه حسن؛ فقد سعى النبي ﷺ على اسم أبيه إبراهيم.
4. من سنة النبي ﷺ حب وطنه، والدعاء له، وتشريفه، وحمایته، وهي أيضا سنة أبيه إبراهيم عليه السلام التي صرح باتباعه فيها.
5. من الأمور التي كان النبي ﷺ يريد فعلها كما فعلها إبراهيم عليه السلام: إعادة بناء الكعبة وإدخال الحجر فيها كما بناها إبراهيم أول مرة، ولكن منعه من ذلك أن أمته كانت حديثة عهد بالإسلام، فترك الأمر - وإن كان صحيحا - خشية إنكار الناس.
6. استنبط ابن عباس تشابها بين إبراهيم والنبي عليهما الصلاة والسلام في أنهما عند المصيبة يقولان: (حسبنا الله ونعم الوكيل)، وذكر الموضوعين.
7. من نهج الأنبياء الصدق دائما، وإن كان أحد منهم في موطن لا يريد الإخبار بالحقيقة، فإنه يلجأ للتورية والتعريض.
8. طلب النبي ﷺ من الله أن يصلي ويسلم ويبارك عليه وعلى آله، كما بارك وصلى وسلم على أبيه إبراهيم، وهذا من باب التوسل بفعل الله السابق لتحقيق اللاحق.



أهم التوصيات: جمع الأحاديث التي قال فيها النبي ﷺ: (نحن أحق) أو (أنا أولى الناس)، التي لها تعلق
بالأنبياء من قبله.
الهوامش والإحالات:

- (1) الجوهرى، الصحاح في اللغة والعلوم: 468.
- (2) ابن منظور، لسان العرب: 8/28.
- (3) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 4/152، ح (3394).
- (4) ينظر: البخاري، صحيح البخاري: 4/188-187. وينظر: وصف أم معبد للنبي ﷺ في صفة النبي، ابن شعيب، صفة النبي ﷺ
وصفة أخلاقه وسيرته وأدبه وخفض جناحه: 19.
- (5) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: 4/149، ح (3382).
- (6) أخرجه: نفسه: 8/1، ح (6).
- (7) أخرجه: نفسه: 7/146، ح (5809).
- (8) أخرجه: نفسه: 4/6، ح (2753).
- (9) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 4/1839، ح (2369). ف
- (10) انظر: ابن رجب، فتح الباري: 1/43؛ الطيبي، شرح المشكاة: 10/3146.
- (11) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 4/141، ح (3359).
- (12) البيضاوي، تحفة الأبرار: 3/93.
- (13) المظهري، المفاتيح في شرح المصابيح: 4/484.
- (14) الحميدي: تفسير غريب ما في الصحيحين: 504.
- (15) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 3/1222، ح (3171).
- (16) أخرجه: البيهقي، الأسماء والصفات: 2/276، ح (839). وله شاهد من حديث علي موقوفاً أخرجه: ابن حنبل، الزهد: 67،
ح (415).
- (17) العيني، عمدة القاري: 15/242.
- (18) نفسه، والصفحة نفسها.
- (19) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 4/147، ح (3371).
- (20) ينظر: الكرمانى، الكواكب الدراري: 14/30؛ ابن حجر، فتح الباري: 6/410.
- (21) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 4/1807، ح (2315).
- (22) الشافعي، تفسير الإمام الشافعي: 2/847.
- (23) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: 5/28، ح (3763).
- (24) اللابتان: مفردتها: لابة، وهي الأرض التي ألبست حجارة سوداء، وفي المدينة لابتان: شرقية وغربية. ينظر: أبو عبيد، غريب
الحديث: 1/314.
- (25) العضاه: "كل شجر له شوكة. مثل: الطلح والسلم والسمر والسدر". ابن قتيبة، غريب الحديث: 1/273.
- (26) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 2/992، ح (458 - 1362).



- (27) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 246/13.
- (28) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 147/2، ح (1587).
- (29) قاله: النووي، شرح صحيح مسلم: 134/9.
- (30) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: 67/3، ح (2129).
- (31) نفسه: 116/7، ح (5654).
- (32) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 994/2، (466 - 1369).
- (33) ينظر: كلام القاضي في: النووي، شرح صحيح مسلم: 142/9.
- (34) ابن بطلال، شرح صحيح البخاري: 557/4.
- (35) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 146/2، ح (1583).
- (36) ابن بطلال، شرح صحيح البخاري: 264/4.
- (37) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 38/6، ح (4563).
- (38) الذهلي، الإفصاح عن معاني الصحاح: 215/3.
- (39) وفي رواية: (مهيبم)، ومعناها ما الخبر؟ ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 394/6.
- (40) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 1840/4، ح (154) - (2371).
- (41) ينظر: اليحصبي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار: 338/1.
- (42) ينظر: القصة في: ابن هشام، سيرة ابن هشام: 616/1.
- (43) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 146/4، ح (3369).
- (44) ينظر: البغوي، شرح السنة: 189/3؛ ابن حجر، الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع: 100.
- (45) نظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 623/3.
- (46) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 534/8.
- (47) ينظر: العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع: 166/3.
- (48) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: 31/6، ح (4537).
- (49) ينظر: الكرمانى، الكواكب الدراري: 31/14.
- (50) ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 140/1، و 412/6.

المراجع

القرآن الكريم.

- 1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، 1311هـ.
- 2) ابن بطلال، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، 2003م.
- 3) البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، 1983م.
- 4) البيضاوي، ناصر الدين، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، 2012م.



- 5) البيهقي، أحمد بن الحسين، الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، 1993م.
- 6) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
- 7) ابن حجر، أحمد بن علي، الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، تحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- 8) الحميدي، ابن أبي نصر، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، 1405م.
- 9) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، الزهد، وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- 10) الذهلي، ابن هبيرة محمد بن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، 1417م.
- 11) الشافعي، محمد بن إدريس، تفسير الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد بن مصطفى الفران، دار التدمرية، السعودية، 2006م.
- 12) ابن شعيب، محمد بن هارون، صفة النبي ﷺ وصفة أخلاقه وسيرته وأدبه وخفض جناحه، تحقيق: أحمد البزرة، دار المأمون للتراث، دمشق، 2003م.
- 13) أبو عبيد، القاسم بن سلام، غريب الحديث، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1964م.
- 14) العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، 1428هـ.
- 15) ابن العربي، محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 16) العيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر، بيروت، د.ت.
- 17) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، غريب الحديث، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ.
- 18) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، 1964م.
- 19) الكرماني، محمد بن يوسف، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1937م.
- 20) مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1955م.
- 21) المظهر، الحسين بن محمود، المفاتيح في شرح المصابيح، دار النوادر، وزارة الأوقاف الكويتية، 2012.
- 22) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414م.
- 23) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 24) ابن هشام، عبد الملك، سيرة ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ الشلي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، 1955م.



(25) اليحصبي، عياض بن موسى اليحصبي، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث، دت.

Arabic References

al-Qur'an al-Karim.

- 1) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'il, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, al-Maṭba'ah al-Kubrā al-Amīriyah, Miṣr, 1311h.
- 2) Ibn Baṭṭāl, 'Alī ibn Khalaf, sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Abū Tamīm Yāsir ibn Ibrāhīm, Maktabat al-Rushd, al-Sa'ūdīyah, 2003m.
- 3) al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas'ūd, sharḥ al-Sunnah, taḥqīq : Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-Muḥammad Zuhayr al-Shāwīsh, al-Maktab al-Islāmī, Dimashq, Bayrūt, 1983m.
- 4) al-Bayḍawī, Naṣir al-Dīn, Tuḥfat al-abrār sharḥ Maṣābiḥ al-Sunnah, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'un al-Islāmiyah, al-Kuwayt, 2012m.
- 5) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, al-asmā' wa-al-ṣifāt, taḥqīq : 'Abd Allāh ibn Muḥammad al-Ḥāshidī, Maktabat al-Sawādī, 1993M.
- 6) al-Jawharī, Ismā'il ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Taj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-'Arabiyyah, taḥqīq : Aḥmad 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987m.
- 7) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Imtā' bi-al-arba'in al-mutabayinah al-samā', taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Muḥammad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Bayrūt, 1997m.
- 8) al-Ḥumaydī, Ibn Abī Naṣr, tafsīr Gharīb mā fi al-ṣiḥāḥayn al-Bukhārī wa-Muslim, taḥqīq : Zubaydah Muḥammad Sa'id 'Abd al-'Aziz, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhirah, 1405m.
- 9) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-zuhd, waḍ' ḥawāshīhi : Muḥammad 'Abd al-Salām Shāhīn, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, Bayrūt, 1999M.
- 10) al-Dhuḥlī, Ibn Hubayrah Muḥammad ibn Hubayrah, al-lfṣāḥ 'an ma'ānī al-ṣiḥāḥ, taḥqīq : Fu'ād 'Abd al-Mun'im Aḥmad, Dār al-waṭan, 1417m.
- 11) al-Shāfi'ī, Muḥammad ibn Idrīs, tafsīr al-Imām al-Shāfi'ī, taḥqīq : Aḥmad ibn Muṣṭafā al-Farrān, Dār al-Tadmuriyyah, al-Sa'ūdīyah, 2006m.
- 12) Ibn Shu'ayb, Muḥammad ibn Hārūn, Ṣifat al-Nabī ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam wa-ṣifat akhlāqih wa-siratuhu wa-adabuh wkhfj jnāḥih, taḥqīq : Aḥmad al-Bazrah, Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, Dimashq, 2003m.
- 13) Abū 'ubayd, al-Qāsim ibn Sallām, Gharīb al-ḥadīth, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-mu'id Khān, Maṭba'at Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyyah, Ḥaydar Ābād, 1964m.
- 14) al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, al-sharḥ al-mumtī 'alā Zād al-mustaqnī, Dār Ibn al-Jawzī, 1428h.
- 15) (13) Abū 'ubayd, al-Qāsim ibn Sallām, Gharīb al-ḥadīth, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-mu'id Khān, Maṭba'at Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyyah, Ḥaydar Ābād, 1964m.
- 16) al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, al-sharḥ al-mumtī 'alā Zād al-mustaqnī, Dār Ibn al-Jawzī, 1428h.
- 17) Ibn Qutaybah, 'Abd Allāh ibn Muslim, Gharīb al-ḥadīth, taḥqīq : 'Abd Allāh al-Jubūrī. Maṭba'at al-'Ānī, Baghdād, 1397h.
- 18) al-Qurtubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'an, taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyyah, 1964m.
- 19) al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf, al-Kawākib al-Darārī fi sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1937m.



- 20) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Nīsābūrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Maṭba'at 'Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhirah, 1955m.
- 21) al-mzḥry, al-Ḥusayn ibn Maḥmūd, al-mafātīḥ fi sharḥ al-Maṣābiḥ, Dār al-Nawādir, Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytiyah, 2012.
- 22) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414m.
- 23) al-Nawawī, Muḥyi al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyá' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 24) Ibn Hishām, 'Abd al-Malik, sirat Ibn Hishām, taḥqīq : Muṣṭafá al-Saqqā, wa-Ibrāhīm al-Abyārī, wa-'Abd al-Ḥafīz al-Shalabī, Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafá al-Bābī, 1955m.
- 25) al-Yaḥṣubī, 'Iyāḍ ibn Mūsá al-Yaḥṣubī, Mashāriq al-anwār 'alá ṣiḥāḥ al-Āthār, al-Maktabah al-'atīqah wa-Dār al-Turāth, N. D.





Listening to Holy Quran: Legitimacy, Rulings, and Virtues

Dr. Sultan Bin Abdullah Al-Garbou *

soltan.a.g@gmail.com

Abstract:

This study aims to elucidate the importance of listening to the Quran, its profound impact on understanding its objectives and intended meanings, encouraging people to listen to the Holy Quran, highlighting the immense rewards for the listener and emphasizes that a nation's happiness and dignity lie in returning to the Quran through reciting, listening, understanding, contemplation, and action. The inductive, descriptive, and analytical methodology was followed. The study consists of an introduction, three main sections, and a conclusion. The introduction discusses the significance of the blessing of hearing. The first section explores the meaning of listening to the Holy Quran, its legitimacy, and rulings, while the second section emphasizes the importance of listening to the Quran. The third section focuses on the virtues associated with listening to the Holy Quran. The study findings revealed that there are texts illustrating the legitimacy of listening, its specific virtues, and that listening to the Quran for remembrance and purification is a Prophetic confirmed tradition. It remains the practice of the righteous until today, with the guided who adhere to this practice, opposed to those misguided and wretched who turn away from it.

Keywords: Holy Quran, Listening, Contemplation, Reflection.

* Associate Professor of Quranic Sciences, Department of Quran Sciences, College of Sharia, Qassim University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Garbou, Sultan Bin Abdullah. (2024). Listening to Holy Quran: Legitimacy, Rulings, and Virtues, *Journal of Arts*, 12(4), 372 -407.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



الاستماع للقرآن الكريم، مشروعيته، وحكمه، وفضائله

* د. سلطان بن عبد الله الجربوع

soltan.a.g@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى بيان أهمية الاستماع للقرآن، وعظيم أثره في فهم مقاصده والمراد منه، وترغيب الناس في الاستماع إلى القرآن الكريم، وذلك ببيان عظيم أجر المستمع للقرآن الكريم. وبيان أنه لا سعادة للأمة ولا عزة لها إلا بالرجوع إلى القرآن قراءةً واستماعاً، وفهماً وتدبيراً وعملاً. وقد اتبع البحث المنهج الاستقرائي، والوصفي، والتحليلي. وتتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، فأما التمهيد ففيه: أهمية نعمة السمع. والمبحث الأول: معنى الاستماع للقرآن الكريم، ومشروعيته، وحكمه، والمبحث الثاني: أهمية الاستماع للقرآن الكريم، والمبحث الثالث: الفضائل الواردة في الاستماع للقرآن الكريم. وتوصل إلى وجود نصوص تبين مشروعية الاستماع، وأن له فضائل خاصة، وأن الاستماع للقرآن للتذكر وصلاح القلوب سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وهو دأب الصالحين إلى يومنا هذا، والمعتصم بهذا السماع مهتد مفلح، والمعرض عنه ضال شقي.

الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم، الاستماع، الإنصات، التدبر.

* أستاذ القرآن وعلومه المشارك- قسم القرآن وعلومه- كلية الشريعة- جامعة القصيم- المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الجربوع، سلطان بن عبد الله، (2024). الاستماع للقرآن الكريم، مشروعيته، وحكمه، وفضائله، مجلة الآداب، 12 (4)، 372-407.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن ولاة. أما بعد: فإن كتاب الله هو الكتاب المجيد، وهو كلية الشريعة، وعمدة الملة، ونبوع الحكمة، وآية الرسالة، ونور الأبصار والبصائر، ولا طريق إلى الله سواه، ولا نجاة غيره، فتح الله به قلوباً غلظاً، وأعيناً عمياً، وأذاناً صمماً، لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق على طول التكرار، فالخير كله في الإقبال عليه، والشر كله في الإعراض عنه.

ولن يضل المرء ما دام متمسكاً بحبل الله المتين القرآن الكريم قراءةً واستماعاً، وتعلماً وتعليمًا، وعملاً وتطبيقاً، وقد ذكر الله تعالى في غير ما آية تأثير القرآن البليغ على من قرأه وعمل به، واستمع إليه استماع فقه وقبول، وتدبر وتفكر، وخشوع واستحضار؛ على صلاح قلبه، وطهارة نفسه، وأن المعتصم بهذا الاستماع مهتد مفلح، والمعرض عنه ضال شقي، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّهُ خَلَقَ لِكُلِّ فِتْنَةٍ مَخْرَجًا ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا سَاءَ مَا يُحْكُمُ اللَّهُ لَهُمْ ۗ وَسَاءَ لِمَنْ أَكْرَهَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَذَابًا أَلِيمًا ۗ﴾ [١٢٣] وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَمَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتَانَا فَتَسِينَاهُ وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْفَخُ ﴿١٢٦﴾ [طه: 123-126]. وقال: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿١٢٧﴾ وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [الزخرف: 36].

وقد جاءت النصوص الكثيرة في كتاب الله تعالى وفي سنة رسوله ﷺ التي بينت فضل تلاوة هذا الكتاب وتدبره والعمل به، وكذا الاستماع إليه.

وإدراكاً مني لمنزلة الاستماع للقرآن وأهميته وفضله وبغية الاستفادة والإفادة، خاصة أنه من أفضل السبل لتدبره، وتفهم معانيه، كما قال ابن عيينة: "أول العلم الاستماع ثم الفهم ثم الحفظ ثم العمل ثم النشر"⁽¹⁾، قمت بهذا البحث، فبينت فيه منزلة الاستماع للقرآن وحكمه وفضائله وما إلى ذلك مما يتعلق به. مشكلة البحث:

لعلها تتمثل في الأسئلة الأساسية التالية:

- 1- ما المقصود الأساسي بالاستماع للقرآن، والإنصات إليه؟
- 2- ما مدى إلمامنا بأهمية الاستماع للقرآن الكريم، وفضائله، وعظيم أجره؟
- 3- ما مدى إلمامنا بخطر هجر القرآن: هجر الاستماع والإنصات الذي فيه تشبه بالمعرضين المتكبرين؟
- 4- ما مدى استفادتنا من تأثير الاستماع للقرآن في صلاح القلوب وطهارة النفوس، وحصول السعادة؟
- 4- ما مدى استفادتنا من شيوخ الوسائل المساعدة للاستماع في عصرنا الحاضر؟



أهمية البحث:

- 1 - عظيم أثر الاستماع المأمور به شرعاً في طهارة النفوس وإصلاح القلوب.
 - 3 - عظيم أجر المستمع إلى القرآن، وهو في الأجر مثل الذي يقرأ القرآن، بل صرح بعض العلماء على أن المستمع إليه أكثر أجراً من القارئ؛ لأن القارئ بقراءته يؤدي السنة بخلاف المستمع الذي يؤدي الواجب.
- أسباب اختيار البحث:

- 1- ما قيل في أهمية الاستماع للقرآن الكريم، وعظيم أثره في تزكية القلوب، وإصلاح النفوس.
- 2- تحذير الناس من الإعراض عن الاستماع للقرآن والإنصات إليه، والذي يعدّ صورة من صور هجر القرآن.

- 3- بيان أن الاستماع إلى القرآن الكريم بدقة وتفهم وتعقل وتدبر أول مرحلة في سبيل العلم والتعلم.

أهداف البحث:

- 1- المساهمة في خدمة كتاب الله تعالى من خلال البحث عن الاستماع للقرآن الكريم وأبرز ما يتعلق به.

- 2- بيان أهمية الاستماع للقرآن، وعظيم أثره في فهم مقاصده والمراد منه، كما تدل التجارب على أن المستمع إلى القرآن بنية صادقة أقرب إلى إدراك مقاصده وفهم مرامييه من قارئ القرآن الذي لا محالة ينشغل بأحكام القراءة.

- 3- ترغيب الناس في الاستماع إلى القرآن الكريم، وذلك ببيان عظيم أجر المستمع للقرآن الكريم.

- 4- بيان أنه لا سعادة للأمة ولا عزة لها إلا بالرجوع إلى القرآن قراءةً واستماعاً، وفهماً وتدبراً وعملاً.

الدراسات السابقة:

لم أجد بعد البحث والتحري مَنْ كَتَبَ في الموضوع استقلالاً وتعرّض لما تعرّضت إليه في هذا البحث، غير كتاب فيه بعض التشابه في العنوان، ولكن بينه وبين ما كتبتة فروقات كثيرة في المضمون، وهو بعنوان: (استماع القرآن فضائل وأحكام ومخالفات) لمحمود الملاح، ويقع في (57) صفحة، وهو رسالة مستلة من كتاب: (فتح الرحمن في بيان هجر القرآن) للمؤلف بالاشتراك مع محمد فتحي، ومن أهم الفروقات بينه وبين البحث أن المؤلف لم يتناول في باب فضائل الاستماع إلا أربع فضائل فقط، بينما وصلت في هذه البحث إلى (15) فضيلة، مع وجود مباحث ومسائل لم يتكلم عنها مطلقاً كحكم الاستماع، ومشروعية الاستماع وغيرها، كما لم يربط بين آيات الاستماع وكلام المفسرين، وغير ذلك من الفروقات.

منهج البحث:

اتبعت في كتابة هذا البحث المنهج الاستقرائي، والوصفي، والتحليلي.

وأما كتابة البحث فقد تم - بحمد الله تعالى - وفق المنهج التالي:



- 1 - عزو الآيات إلى مواضعها وفق الرسم العثماني، مع بيان اسم السورة ورقم الآية داخل المتن.
- 2 - تخريج الأحاديث من كتب السنة المعتمدة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت به، وإن لم يكن خرجته من كتب السنة الأخرى مع بيان حكم أهل العلم المتخصصين عليه في الغالب.
- 3 - توثيق ما أورده من أقوال أهل العلم، بعزوها إلى مصادرها.
- 4 - شرح الكلمات الغامضة التي تحتاج إلى بيان وتوضيح.

خطة البحث:

ستكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس. أما المقدمة ففيها: مشكلة البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

وأما التمهيد ففيه: أهمية نعمة السمع.

وأما المباحث فقد جاء البحث في ثلاثة مباحث وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: معنى الاستماع للقرآن الكريم، ومشروعيته، وحكمه: وفيه:

أولاً: معنى الاستماع والإنصات لغةً واصطلاحاً.

ثانياً: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم

ثالثاً: حكم الاستماع للقرآن الكريم.

المبحث الثاني: أهمية الاستماع للقرآن الكريم،

المبحث الثالث: الفضائل الواردة في الاستماع للقرآن الكريم.

وأما الخاتمة فهي في نتائج البحث، ثم فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد: أهمية نعمة السمع.

إن السمع من أجَلِ نعم الله وأعظمها التي امتن بها الخالق على عباده، وقد ذكر ذلك في آيات كثيرة،

مقرونة غالباً بنعمة البصر، ومنها قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾

[الملك: 23]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ﴾ [الأنعام: 46]، وغيرها من الآيات⁽²⁾.

وقد تكررت كلمة (سمع) ومشتقاتها (181) مرة في القرآن⁽³⁾، وتكرّر تقديم السمع على البصر في

الآيات التي تتحدث عن خلق الإنسان، وفي تقديم ذلك "دليل على أنه أفضل فائدة لصاحبه من البصر، فإن

التقديم مؤذن بأهمية المقدم، وذلك لأن السمع آلة لتلقي المعارف التي بها كمال العقل، وهو وسيلة بلوغ

دعوة الأنبياء إلى أفهام الأمم على وجه أكمل من بلوغها بواسطة البصر لو فقد السمع"⁽⁴⁾، وغير ذلك من

الحكم.

وقد جعله القرآن في مقدمة وسائل العلم والمعرفة، ثم البصر، ثم العقل، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ﴾ [النحل:78]. بل اكتفت بعض الآيات بذكر السمع والعقل عند الحديث عن وسائل الهداية؛ مثل قوله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان:44].

ومن أجل أهمية السمع كان ﷺ يدعو بالمعافاة في بدنه وسمعه وبصره عند نموه واستيقاظه، فعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ "اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، نُعِيدُهَا ثَلَاثًا، حِينَ تُصْبِحُ، وَثَلَاثًا حِينَ تُمَسِي"، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ" (5). وكان من دعائه ﷺ: "اللَّهُمَّ مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا" (6). وبناء على عظم هذه النعمة فقد حملنا الله تعالى المسؤولية تجاهها، وسيسألنا عنها، كما قال الله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء:36]. فمسؤوليتنا أن نستخدمها في الأمور النافعة ونصونها عما يضرنا في دنيانا وأخرانا.

المبحث الأول: معنى الاستماع للقرآن الكريم، ومشروعيته، وحكمه: وفيه:

أولاً: معنى الاستماع والإنصات لغةً واصطلاحاً.

أ - الاستماع لغة: (سَمِعَ) الشيء بالكسر (سَمِعًا) و (سَمَاعًا) وقد يُجْمَع على (أَسْمَاعٍ) وجمع الأسماع: (أَسَامِعُ) و (أَسْتَمَعُ) له أي: أَصغَى (7). فهو: سماع الكلام بقصد، والإقبال عليه للاستفادة منه (8). واصطلاحاً: الإقبال بالسمع للتفهم والاعتبار (9). أو هو: "قصد السماع بغية فهم المسموع، أو الاستفادة منه" (10). وقيل: "وحقيقة السماع تنبيه القلب على معاني المسموع، وتحريكه عنها طلباً وهرباً، وحباً وبغضاً" (11).

ب - الإنصات لغةً: أَنْصَتَ يُنْصِتُ إِنْصَاتًا إِذَا سَكَتَ سَكُوتَ مُسْتَمِعٍ (12).

واصطلاحاً: سماع للكلام المؤدي إلى النظر والاستدلال والاهتداء بما جاء في القرآن (13).

والمراد بهما في قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:204]. أن الاستماع هو: الإصغاء بتدبر وتفهم. والإنصات هو: السكوت وعدم الكلام. وإلى هذا ذهب أهل التفسير. قال الطبري: "يقول: أصغوا له سمعكم؛ لتتفهموا آياته، وتعتبروا بمواعظه، وأنصتوا إليه؛ لتعقلوه وتندبروه، ولا تلغوا فيه فلا تعقلوه" (14).

وقال ابن عاشور: "والاستماع: الإصغاء، وصيغة الافعال دالة على المبالغة في الفعل، والإنصات

الاستماع مع ترك الكلام، فهذا يؤكد ﴿لَا تَسْمَعُوا﴾ مع زيادة معنى، وذلك مقابل قولهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت:26] (15)."



وقال السعدي: "والفرق بين الاستماع والإنصات، أن الإنصات في الظاهر بترك التحدث أو الاشتغال بما يشغل عن استماعه. وأما الاستماع له فهو: أن يلقي سمعه، ويحضر قلبه، ويتدبر ما يستمع"⁽¹⁶⁾.

وقال الشنقيطي: الاستماع: الإصغاء إلى الشيء بتدبر...، والإنصات: هو السكوت، وترك الكلام؛ لأجل سماع ما يقال⁽¹⁷⁾. وقد جمع الله بينهما في الآية، فلا يغني أحدهما عن الآخر. "والمراد بالاستماع: التأمل والتفكير فيه، ولما كان الاستماع قد يكون مع السكوت، وقد يكون مع النطق بكلام آخر لا يحول بين المتكلم وبين فهم ما يسمع عقب الله سبحانه ذلك بالأمر بالإنصات وهو عدم الكلام.

وكذلك الإنصات قد يكون مع الاستماع؛ أي: التدبر فيما يسمع والتفكير فيه، وقد يكون مع عدم الاستماع، كأن يكون مفكرًا في أمر آخر، فمن ثم جمع الله سبحانه وتعالى بينهما؛ لأن المراد بالإنصات مع التدبر والتفكير، فلا يغني أحدهما عن الآخر"⁽¹⁸⁾.

قال النووي: "الاستماع: الإصغاء له، والإنصات: السكوت، فقد يستمع ولا ينصت؛ فلهذا جمع بينهما؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَكُمْ تَرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]⁽¹⁹⁾."

ثانياً: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم

الاستماع للقرآن الكريم، والإصغاء إليه، وطلب ذلك، وعظيم مقامه؛ ثابت بصريح الكتاب والسنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وقد أجمعت عليه الأمة، وهو أساس العقل والإيمان ومقام جليل من مقامات الدين.

ومن الأدلة على مشروعية الاستماع للقرآن الكريم ما جاء عن ابن عباس -رضي الله عنهما- "في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ [القيامة: 16] قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ...، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ، وَفَرَأْنَهُ. قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرُؤُهُ ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ فَأَنْصِتْ لَهُ﴾ [القيامة: 16-18]⁽²⁰⁾ قال: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ..."⁽²¹⁾.

في الحديث تصريح باستماع النبي ﷺ للقرآن من جبريل -عليه السلام- لقوله: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ فَأَنْصِتْ لَهُ﴾.

قال ابن كثير: "أي: إذا تلاه عليك الملك عن الله تعالى: ﴿فَأَنْصِتْ لَهُ﴾ أي: فَاسْتَمِعْ لَهُ"⁽²²⁾.

ومنها: ما جاء في حديث عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال لي النبي ﷺ: (اقْرَأْ عَلَيَّ، قُلْتُ: اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]. قَالَ: أَمْسِكْ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ)⁽²³⁾.



وقد عدّد النووي فوائد الحديث فذكر "منها: استحباب استماع القراءة، والإصغاء لها، والبكاء عندها، وتدبرها، واستحباب طلب القراءة من غيره ليستمتع له وهو أبلغ في التفهم والتدبر من قراءته بنفسه" (24).

وقال ابن الملقن: "ومعنى استماعه القرآن من غيره؛ ليكون عرض القرآن سنة" (25).

ومنها: قول النبي ﷺ لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه: "لو رأيتني وأنا أستمعُ قراءةًك البارحة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود" (26).

ومنها: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: أَبْطَأْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بَعْدَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ: "أَيْنَ كُنْتِ؟" قُلْتُ: كُنْتُ أَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ وَصَوْتِهِ مِنْ أَحَدٍ، قَالَتْ: فَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى اسْتَمَعَ لَهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: "هَذَا سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَ هَذَا" (27).

ومنها: عن عائشة رضي الله عنها قالت: "تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ عَبَادٍ هَذَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَادًا" (28).

قال ابن رسلان: "وفيه أن الاستماع للقرآن سنة" (29).

ومنها: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَر مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ" (30).

وعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: "وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ لِأَبِي مُوسَى رضي الله عنه: وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَجْلِسِ: يَا أَبَا مُوسَى ذَكِّرْنَا رَبَّنَا فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ أَبُو مُوسَى وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَجْلِسِ" (31).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فكان أصحاب محمد ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم يقرأ والباقي يستمعون، وقد روي أن النبي ﷺ خرج على أهل الصفة وفيهم قارئ يقرأ فجلس معهم" وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لأبي موسى: "يا أبا موسى ذكّرنا ربنا فيقرأ وهم يستمعون" (32).

وقال ابن القيم: "وكان الصحابة إذا اجتمعوا وفيهم أبو موسى رضي الله عنه يقولون: يا أبا موسى اقرأ علينا، فيقرأ وهم يستمعون" (33).

وقال النووي: "اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا وهم يستمعون. وهذا متفق على استحبابه وهو عادة الأخيار وعباد الله الصالحين وهي سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ" (34).



ثالثاً: حكم الاستماع للقرآن الكريم.

الحكم التكليفي للاستماع للقرآن الكريم:

الاستماع داخل الصلاة واجب، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:204]، وقد نقل غير واحد الإجماع على أن هذه الآية في الصلاة⁽³⁵⁾. وعلى هذا دللت الآثار، عن ابن عباس -رضي الله عنه- وسعيد بن جبير والضحاك وإبراهيم النخعي وقتادة والشعبي والسدي وعبد الرحمن بن زيد وغيرهم -رحمهم الله- أن المراد بذلك في الصلاة⁽³⁶⁾.

قال شيخ الإسلام: "والأمر باستماع قراءة الإمام، والإنصات له مذکور في القرآن، وفي السنة الصحيحة، وهو إجماع الأمة فيما زاد على الفاتحة، وهو قول جماهير السلف من الصحابة وغيرهم في الفاتحة⁽³⁷⁾...، فإن القراءة مع جهر الإمام منكر مخالف للكتاب والسنة وما كان عليه عامة الصحابة"⁽³⁸⁾.

أما حكم الاستماع للقرآن خارج الصلاة ففيه قولان: الأول: الوجوب، وهو مذهب الأحناف، وبعضهم جعله وجوباً عينياً، وآخرون قالوا: وجوباً كفائياً، واستدلوا بعموم قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:204]⁽³⁹⁾.

القول الثاني: الاستحباب والندب، وهذا قول جماهير أهل العلم⁽⁴⁰⁾، وحملوا الآية التي تدل على وجوب الاستماع في سورة الأعراف في حال الصلاة فقط -كما سبق-، أما في غير الصلاة فالأمر على الندب والاستحباب؛ لأن الوجوب يلزمه دليل صريح، وإلا ألزمتنا الناس بما فيه مشقة ظاهرة من غير دليل؛ لأنه يقتضي أن يترك له المشتغل بالعلم علمه، والمشتغل بالحكم حكمه، والمتبايعان مساومتها وتعاقدهما، وكل ذي شغلٍ شغله⁽⁴¹⁾.

قال شيخ الإسلام: "لولا أنهم اتفقوا على الآية إنما أنزلت في الصلاة، أو في الصلاة والخطبة، لوجب بظاهر الكتاب على كل من يسمع قارئاً يقرأ، أن يستمع لقراءته؛ لقوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف:204]، فلما أجمعوا على إسقاط وجوب الاستماع عن كل سامع قارئاً يقرأ، إلا عن السامع لقراءة الإمام وهو خلفه، والسامع لخطبة الإمام، خرج ذلك عن عموم الكتاب وظاهره بالاتفاق، ووجب استعمال الآية على المأموم السامع لقراءة الإمام"⁽⁴²⁾.

واختيار القول بالاستحباب لا يعني التساهل وتعمد التغافل عن الإنصات لكلام الله تعالى حين يتلى، فالحرص على الإنصات لا بد أن يكون أصلاً ثابتاً في حياة المسلم، ولا ينصرف عنه إلا لشغل أو حاجة.

قالت اللجنة الدائمة: "يشرع لكل مسلم عند سماع القرآن في غير الصلاة: أن ينصت له إعظماً واحتراماً له؛ لينال رحمة الله سبحانه، وليتعض بمواعظه ويعتبر بعبه، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:204]، وأن لا يعرض عن سماعه وينشغل عنه بغيره مع القدرة على

الإنصات، ويتعمد ذلك فيتصف بصفات كفار قريش الذين قال الله عنهم في إعراضهم عن سماع القرآن: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَبُونَ﴾ [فصلت: 26]⁽⁴³⁾.

المبحث الثاني: أهمية الاستماع للقرآن الكريم

الاستماع للقرآن؛ بغية التفهم والتذكر، والقبول والاستجابة؛ مأمور به، ومحبوب عند الله، وهو أساس الإيمان الذي انبنى عليه، ورائده وجليسه ووزيره، وحقيقة هذا السماع تنبيه القلب على معاني المسموع، ولذا تجد المستمع للقرآن أكثر تأثراً وإدراكاً لمعانيه ومقاصده ممن يتلوه بنفسه، وقد دلت على هذا التجارب علاوة على النصوص، وذلك أن القارئ يكون فكره متوزعاً، وذهنه مشغولاً بالقراءة وأحكامها؛ بخلاف المستمع للقرآن وخاصة بنية واستحضارٍ، وهو أقوى على التدبر والتعقل، وأبلغ في التفهم والتبصر، وأكثر إدراكاً للمقصود، وأخلى وأنشط نفساً ممن يقرأ القرآن بنفسه⁽⁴⁴⁾.

قال ابن فارس⁽⁴⁵⁾: "السامع أربط جأشاً، وأوعى قلباً، وشغل القلب وتوزع الفكر إلى القارئ أسرع"⁽⁴⁶⁾. فإذا كان لبعض البيان سحر من حيث جلب القلوب، والغلبة على النفوس، والتأثير علمياً، فما الظن بسماع بيان رب العالمين البالغ أقصى درجات البلاغة والفصاحة؟ بحيث تحدى البشر في هذا الباب، وأثبت عجزهم أن يأتوا بمثله، بل بأية من مثله، وهو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وهو النور الهادي، والرحمة العامة، الذي لو أنزل على جبل لتصدع من عظمتة وجلاله⁽⁴⁷⁾. قال الزركشي: "وقد صنف بعضهم كتاباً فيمن مات بسماع آية من القرآن"⁽⁴⁸⁾.

قال ابن القيم: "ومن منازل ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 5] منزلة السماع...، وقد أمر الله به في كتابه، وأثنى على أهله، وأخبر أن البشرى لهم، فقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمِعُوا﴾ [المائدة: 108]، وقال: ﴿وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: 16] وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾ [النساء: 46] وقال: ﴿فَيَسِّرْ عِبَادَ ﴿W﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 17] وقال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: 204] وقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنْ الْحَقِّ﴾ [المائدة: 83]. وجعل الإسماع منه والسماع منهم دليلاً على علم الخير فيهم، وعدم ذلك دليلاً على عدم الخير فيهم، فقال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: 23]. وأخبر عن أعدائه أنهم هجروا السماع ونهوا عنه، فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَبُونَ﴾ [فصلت: 26]. فالسماع رسول الإيمان إلى القلب، وداعيه ومعلمه، وكم في القرآن من قوله: ﴿أَفَلَا يَسْمَعُونَ﴾ [السجدة: 26] وقال: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الحج: 46] الآية. فالسماع أصل العقل، وأساس الإيمان الذي انبنى عليه، وهو رائده وجليسه ووزيره⁽⁴⁹⁾.

وللأهمية البالغة في استماع القرآن الكريم، ولفضله الكبير في فهم مراد المخاطب؛ أمر الله النبيين وأتباعهم المؤمنين بالاستماع التام للوحي عند تلاوته، ونهاهم عن الانشغال عن الاستماع لما يوحى بأي شيء ولو بتلاوة الوحي نفسه، قال تعالى لنبيه موسى -عليه الصلاة والسلام-: ﴿وَأَنَا أَخَذْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ [طه:13]. قال القرطبي في الآية: "حسن الاستماع كما يجب قد مدح الله عليه فقال: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ﴾ [الزمر:18]، وذم على خلاف هذا الوصف فقال: ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾ [الإسراء:47] الآية. فمدح المنصت لاستماع كلامه مع حضور العقل، وأمر عباده بذلك أدباً لهم فقال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:204] وقال هاهنا: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ لأن بذلك ينال الفهم عن الله تعالى...، فإذا استمع العبد إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه -عليه الصلاة والسلام- بنية صادقة على ما يحب الله؛ أفهمه كما يحب، وجعل له في قلبه نوراً"⁽⁵⁰⁾.

وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: "في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ بِهِ سِنَاءَكَ﴾ [القيامة:16] قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ...، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تَحْزَنْ بِهِ سِنَاءَكَ لَتَجْعَلَ بِهِ﴾ [١٦] إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ، ثُمَّ تَقْرَأُهُ. ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصِتْ لَهُ﴾ [القيامة 16-18] قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ"⁽⁵¹⁾.

وغير خاف أن المراد بالاستماع والإنصات المأمور بهما نتيجهما، وهي أن يؤدي بالسامع والمنصت إلى النظر والاستدلال، والاهتمام بما يحتوي عليه القرآن من الدلالة على صدق الرسول ﷺ المفضي إلى الإيمان به، ولما جاء به من إصلاح النفوس، فالأمر بالاستماع والإنصات مقصود بهما التبليغ، واستدعاء النظر، والعمل بما فيه، فالاستماع والإنصات مراتب بحسب مراتب المستمعين⁽⁵²⁾.

ووجه ما صرح به بعض أهل العلم بأن استماع القرآن أفضل من قراءة الإنسان القرآن بنفسه، هو أن المستمع يقوم بأداء فرض بالاستماع، بينما قراءة القرآن ليست بفرض⁽⁵³⁾، ونقل ابن سعدي عن أكثر العلماء أنهم يقولون: إن اشتغال المأموم بالإنصات لقراءة إمامه إذا قرأ إمامه في الصلاة الجهرية أولى من اشتغاله بقراءته الفاتحة بنفسه⁽⁵⁴⁾.

ومما يبين أهمية الاستماع أنه الطريقة النبوية في تعلم القرآن وتعليمه⁽⁵⁵⁾، حيث تلقاه ﷺ عن جبريل -عليه السلام- عرضاً واستماعاً، كما دلت على ذلك النصوص، فعن فاطمة -رضي الله عنها-: أَسْرَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ: "أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي"⁽⁵⁶⁾.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن جبريل "كَانَ يَغْرُضُ عَلَيَّ النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، فَعَرَّضَ عَلَيَّ مَرَّتَيْنِ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ".⁽⁵⁷⁾ قال ابن حجر: "والمعارضة: مفاعلة من الجانبين، كأنَّ كلاً منهما كان تارة يقرأ والآخر يستمع"⁽⁵⁸⁾.

ويكفي القرآن الكريم أهمية وعظمة وشوقاً إلى سماعه والإنصات إليه أنه كلام رب العالمين، لو نزل القرآن على جبل أشم، لخشع وتصدع من خشية الله سبحانه؛ قال تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَاهَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ لَضَرِبِهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: 21].

ومما يؤكد أهميته أن الإعراض عن السماع والإنصات لكلام الله تعالى يُعد نوعاً من أنواع الهجر للقرآن الكريم، وفيه تشبهُ بالمتكبرين المعرضين، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: 30]. وقال: ﴿وَإِذَا نُتِلَّ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا وَلَمْ يُسْمِعْ بِهَا كَانَتْ لَمْ يَسْمَعُهَا كَأَن فِي أُذُنِهِ وَقَرَّ فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان: 7]، وقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا سَمْعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوَافِرُ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: 26].

قال ابن كثير: "يقول تعالى مخبراً عن رسوله ونبيه محمد -صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين- أنه قال: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: 30]، وذلك أن المشركين كانوا لا يُصغون للقرآن ولا يسمعون، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا سَمْعُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَالْغَوَافِرُ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: 26]، وكانوا إذا تلى عليهم القرآن أكثروا اللغط والكلام في غيره، حتى لا يسمعه. فهذا من هجرانه"⁽⁵⁹⁾.

قال ابن القيم: "هجر القرآن أنواع: أحدها: هجر سماعه، والإيمان به، والإصغاء إليه..."⁽⁶⁰⁾.

وقال ابن عاشور: "والمراد هنا: ترك الاعتناء به وسماعه"⁽⁶¹⁾.

وقال أبو حيان في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نُتِلَّ عَلَيْهِ ءَايَاتُنَا وَلَمْ يُسْمِعْ بِهَا كَانَتْ لَمْ يَسْمَعُهَا...﴾ "وتضمنت هذه الآية ذمَّ المشتري من وجوه التولية عن الحكمة، ثم الاستكبار، ثم عدم الالتفات إلى سماعها، كأنه غافل عنها، ثم الإيغال في الإعراض بكون أذنيه كأن فيهما صمماً يصدّه عن السماع"⁽⁶²⁾.

ومن أراد الظفر بفضل الاستماع للقرآن الكريم، والاهتداء بهديه، أن يحذر من الاستماع للغناء واللهو، لأنه من أعظم أسباب هجر الاستماع للقرآن الكريم، ولابن القيم كلام نفيس في هذا الصدد، حيث قال: "سبحان الله! هكذا تنقسم الأذواق والمواجيد، ويتميز خلق المطرودين من خلق العبيد، وسبحان الممدِّ لهؤلاء وهؤلاء من عطائه، والمفاوت بينهم في الكرامة يوم القيامة. فوالله لا يجتمع محبة سماع الشيطان وكلام الرحمن في قلب واحد أبداً، كما لا تجتمع بنتُ عدو الله وبنت رسول الله عند رجل واحد أبداً" - إلى أن قال: - "فهل يستوي عند الله وملائكته ورسوله والصادقين من عباده سماعُ هذا وذوقه وذوق صاحب سماع الغناء، من سماع أهله عبيدُ نفوسٍ شهوانية، كان عقد مجلس اجتماعهم طلباً للذة النفوس ونيلاً



لحظها؟ فمن لم يُميّز بين هذين السماعين والذوقين، فليسأل ربّه بصدق رغبته إليه أن يُحيي له قلبه الميت، وأن يجعل له نوراً يمشي به في الناس، ويفرق به بين الحق والباطل، فإنه قريب مجيب".⁽⁶³⁾

فهجر القرآن الكريم والتشبهه بأحوال غير المسلمين مخالفة شرعية، يكفي أن تكون عقوبتها عدم التوفيق للهداية إلى توجهاته التي تهدي للتي هي أقوم في كل شؤون الحياة، وحرمان التلذذ والاستئناس والسعادة بكلام الله تعالى التي هي رجاء كل تقي وغاية كل مؤمن.

المبحث الثالث: الفضائل الواردة في الاستماع للقرآن الكريم

1 - أن الرحمة تنزل عند الاستماع للقرآن الكريم: لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]. فالرحمة أسرع ما تكون لمستمع القرآن؛ لأن الله جعل الاستماع والإنصات للتلاوة مناصب الرحمة؛ ليعلم أن اللغو عند قراءته والجلبة والضوضاء من موانع الرحمة.⁽⁶⁴⁾

ولهذا قال بعضهم: "ما الرحمة إلى أحد بأسرع منها إلى مستمع القرآن؛ لقول الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]. و"لعل" من الله واجبة"⁽⁶⁵⁾.

وقال ابن سعدي: "ولهذا رتب الله حصول الرحمة عليهما، فدل ذلك على أن من ثلّي عليه الكتاب، فلم يستمع له وينصت، أنه محروم الحظ من الرحمة، قد فاته خير كثير"⁽⁶⁶⁾.

وقال القاسمي: "أي: وإذا قرئ القرآن الذي ذكرت خصائصه، فاستمعوا له، أي: أصغوا إليه بأسماعكم لتفهموا معانيه، وتتدبروا مواظبه، وأنصتوا لقراءته حتى تنقضي، إعظاماً له واحتراماً، لكي تفوزوا بالرحمة التي هي أعظم ثمراته"⁽⁶⁷⁾.

2 - نيل الثواب والأجر العظيم: فيحصل للمستمع الأجر الكامل كالقارئ بإذن الله تعالى، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه المتفق عليه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقْرَأُ عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَبِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، قَالَ: فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُولَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]. قَالَ لِي: كُفَّ، أَوْ أَمْسِكْ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْرِفَانِ". ولفظ مسلم: "إِنِّي أَشْتَبِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي"⁽⁶⁸⁾.

قال ابن هبيرة: "في هذا الحديث إن القرآن في سماعه ثواب كما في تلاوته"⁽⁶⁹⁾.

بل روي أن المستمع يأخذ بكل حرف عشر حسنة، والله -تعالى- يُضاعف لمن يشاء، كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً: "مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَتَبَتْ لَهُ حَسَنَةً مُضَاعَفَةً، وَمَنْ تَلَاهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽⁷⁰⁾.

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له حسنة مضاعفة، ومن تعلم آية من كتاب الله كانت له نوراً يوم القيامة"⁽⁷¹⁾.

قال الأجرى: "وربما كان سماعه للقرآن من غيره له فيه زيادة منفعة وأجر عظيم، ويتناول قول الله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204]، فإذا لم يتحدث مع غيره وأنصت إليه أدركته الرحمة من الله، وكان أنفع للقارئ عليه"⁽⁷²⁾.

قال ابن رجب: "ومن أعظم ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من النوافل: كثرة تلاوة القرآن، وسماعه بتفكير وتدبر وتفهم"⁽⁷³⁾.

وفي كشف القناع: "ويستحب (الاستماع لها) أي: للقراءة؛ لأنه يشارك القارئ في أجره"⁽⁷⁴⁾.

وقال ابن باز: "إذا استمعت للقراءة فأنت مأجور، داخل في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: 204]، فأنت على خير عظيم، والمستمع شريك للقارئ بكل حرف حسنة، والحسنة بعشر أمثالها"⁽⁷⁵⁾.

ومما يؤكد هذا أن الاستماع للقرآن سنة مأثورة عن رسول الله ﷺ - كما سبق⁽⁷⁶⁾ - فالإقتداء بسنته ﷺ مما يؤجر عليه الإنسان، وهي من السنة الفعلية. والأجر إنما يكون لمن قصد الاستماع، بخلاف السماع الذي يكون من غير قصد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فلو كان الرجلُ مارًا فسمع القرآن من غير أن يستمع إليه لم يُوجز على ذلك؛ وإنما يُوجز على الاستماع الذي يُقصد"⁽⁷⁷⁾.

وبحمد الله تعالى توافرت اليوم في مختلف البلاد الإسلامية كل الوسائل المعينة على سماع القرآن الكريم، سواء عبر وسائل الإعلام المختلفة التي خصّصت قنوات قرآنية تلفازية أو إذاعية، أو عبر شبكات الاتصال الحديثة اليوم، فلا يجد المسلم بفضل الله تعالى وكرمه أدنى صعوبة في سماع القرآن الكريم في أي وقت شاء من ليلٍ أو نهار، وهذه نعمة عظيمة من الله تعالى فمن وُفق للاستفادة منها فقد نال خير الدنيا والآخرة.

3 - أن الاستماع أمر محبب إلى رسول الله ﷺ وإلى الصالحين من بعده، وكل ما يحبه رسول الله ﷺ فهو محبب إلى الله عز وجل، وكل ما يحبه الله فهو عبادة⁽⁷⁸⁾. كما في حديث ابن مسعود ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَقْرَأُ عَلَيَّ، قَالَ: قُلْتُ: أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، قَالَ: فَقَرَأْتُ الْبِسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُولَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]. قَالَ لِي: كُفِّ، أَوْ أَمْسِكْ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْرِفَانِ". ولفظ مسلم: "إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي"⁽⁷⁹⁾. فقله: ﷺ: "إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ" يؤكد أن محل الاستحباب الاستماع.

وقال فضل الرقاشي: "مَا تَلَدَّدَ الْعَابِدُونَ، وَلَا اسْتَطَارَتْ قُلُوبُهُمْ بِشَيْءٍ كَحُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، وَكُلُّ قَلْبٍ لَا يُجِيبُ عَلَى حُسْنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ فَهُوَ قَلْبٌ مَيِّتٌ". وَقَالَ الْقُضَلِيُّ: "وَأَيُّ عَيْنٍ لَا تَهْمَلُ عَلَى حُسْنِ الصَّوْتِ إِلَّا عَيْنٌ غَافِلٌ أَوْ لَاهٍ؟"⁽⁸⁰⁾.



4 - دخول الاستماع في الأحاديث التي دلت على استحباب جلوس الجماعة للذكر⁽⁸¹⁾، واستماع بعضهم لبعض في قراءة القرآن: منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما اجتمع قومٌ في بيتٍ من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونهُ فيما بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفّتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده"⁽⁸²⁾. الفضل المذكور في هذا الحديث -وغيره من الأحاديث التي في معناه- يشمل القارئ والمستمع؛ إذ لا يمكن أن يقرأ الجميع في وقت واحد، بل لا بد من كون أحدهم يقرأ وهناك من يسمع حتى يحصل التدبر والمارسة، ومما يؤكد عموم الفضل للجميع ما جاء في بعض الروايات: "فَيَقُولُونَ: رَبِّ فِيمَهُمْ فَلَانَّ عَبْدًا خَطَاءً إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ"⁽⁸³⁾.

قال ابن القيم: "وأهل السماع الإيماني القرآني، إذا حضره تنزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفّت بهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، فتَقْدِرُ الملائكة في قلوب أهل هذا السماع ما يزدادون به علمًا وإيمانًا"⁽⁸⁴⁾.

وقد عقد النووي في "التبيان في آداب حملة القرآن" فصلًا في بيان ذلك فقال: "فصل في استحباب قراءة الجماعة مجتمعين وفضل القارئ من الجماعة والسامعين"⁽⁸⁵⁾.

5 - الحصول على الهداية: لا يخفى أن المقصود الأصلي من إنزال القرآن كونه هدى للناس، فهو هداية الخالق لإصلاح الخلق، الخالد الذي تكفل بجميع ما يحتاج إليه البشر في أمور دينهم ودنياهم. لمن قرأه وسمعه، وتدبره وعمل به، وقد أكدت الآيات هذا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: 9]. وقال: ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: 26]. وقال: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: 16].

قال ابن كثير في تفسير آية الإسراء السابقة: "يمدح تعالى كتابه العزيز الذي أنزله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن- بأنه يهدي لأقوم الطرق، وأوضح السبل"⁽⁸⁶⁾.

وقال الشوكاني: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ يعني: القرآن يهدي الناس الطريقة التي هي أقوم من غيرها من الطرق؛ وهي ملة الإسلام"⁽⁸⁷⁾.

6 - إن الاستماع للقرآن يكسب صاحبه نورًا في الدنيا والآخرة: حيث ينير له الطريق في الدنيا، ويبدد به الظلمات، وكذلك يكسب صاحبه نورًا في الآخرة يمضي به على الصراط، وينجو به من المهلكات، قال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [النساء: 104]. وقال: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا يَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: 52]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.



قال الطبري: "يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾، يعني: يبين لكم المحجة الواضحة والسبل الهادية إلى ما فيه لكم النجاة من عذاب الله وأليم عقابه إن سلكتموها واستترتم بضوئه. وذلك النور المبين هو القرآن الذي أنزله الله على محمد" (88).

وقال القرطبي: "فإذا استمع العبد إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه -عليه الصلاة والسلام- بنية صادقة على ما يحب الله أفهمه كما يحب، وجعل له في قلبه نوراً" (89).

وقال السعدي في الآية: "وهو هذا القرآن العظيم، الذي قد اشتمل على علوم الأولين والآخرين، والأخبار الصادقة النافعة، والأمر بكل عدل وإحسان وخير، والنهي عن كل ظلم وشر، فالناس في ظلمة إن لم يستضيئوا بأنواره، وفي شقاء عظيم إن لم يقتبسوا من خيره" (90).

فنحن نقرأ ونسمع هذا النور الذي أنار الله به بصائرنا، وفتح به قلوبنا. فهذا النور نعمة عظيمة امتن الله بها على نبيه محمد، وهي منة من الله نستضيء به في ظلمات الكفر والبدع، ونعرف به الحقائق، ونهتدي به إلى الصراط المستقيم. وقد جاء في الأثر عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "من استمع آية من كتاب الله، كانت له نوراً يوم القيامة" (91).

7 - أن في الاستماع للقرآن -كما في تلاوته- شفاءً لما في الصدور، وشفاءً للأبدان من الأمراض التي

تصيبها: كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِيَذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾ [فصلت: 44] وقال سبحانه: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: 82].

وقد قرأ بعض الصحابة على ملدوغ سورة الفاتحة فقام كأن لم يكن به بأس (92). وعن طلحة بن مصعب، قال: "كَانَ يُقَالُ: إِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ عِنْدَ الْمَرِيضِ، وَجَدَ لِدَلِكْ خِفَةً. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَيْثَمَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَرَاكَ الْيَوْمَ صَالِحًا، فَقَالَ: إِنَّهُ قُرِئَ عِنْدِي الْقُرْآنُ" (93). "فهذا كتاب الله؛ هو الشفاء النافع، وهو أعظم الشفاء... فكم قد شفي به من عليل! وكم قد عوفي به من مريض! وكم قام مقام كثير من الأدوية التي لا تبلغ قريباً من مبلغه في الشفاء!" (94).

قال الأجري: "ومن تدبر كلامه عرف الرب عز وجل، وعرف عظيم سلطانه وقدرته، وعرف عظيم تفضله على المؤمنين، وعرف ما عليه من فرض عبادته فألزم نفسه الواجب، فحذر مما حذر مولاة الكريم، ورغب فيما رغبه فيه، ومن كانت هذه صفته عند تلاوته للقرآن وعند استماعه من غيره، كان القرآن له شفاء فاستغنى بلا مال، وعز بلا عشيرة، وأنس بما يستوحش منه غيره" (95).

8 - الحصول على اللذة والراحة، وانسراح القلب، وحياة النفس عند سماع الآيات:

حين تداهملك جيوش الهم واليأس فاستمع للآيات بقلبك، تجد الاطمئنان والروح والريحان، وكم من مسلم إذا تكالبت عليه الهموم توضأ وتطهر، ثم استمع إلى آيات القرآن، فانزاحت عنه الهموم وانجلت، فيقوم وكأنما نشط من عقال؟ وكم من مسلم اضطجع على جنبه الأيمن عند نومه، واستمع إلى بضع آيات

من قارئ ذي صوتٍ جميل، فنام قريح العين، آمنًا بحفظ الله ورعايته، وكمن مسلم أصابته الوحشة، واستولى عليه الخوف، فأنس نفسه بآيات تتلى عليه، فوجدها نعم الأنيس، أزالته وحشته، وأذهبت خوفه، وهذه اللذة لا يتحصل عليها الإنسان في شيء غير القرآن. وهذا أمر جزيه الناس وشاهدوه⁽⁹⁶⁾.

قال ابن القيم: "فصوت القرآن يُسكِّن النفوسَ، ويُطمئنُّها، ويُوقرها"⁽⁹⁷⁾.

9- الاستماع للقرآن فيه تحقيق للإيمان وزيادته:

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ [الأنفال: 2]. وقال

تعالى: ﴿ وَإِذَا يُنزل عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴾ [القصص: 53].

قال ابن سعدي: "فإن من لازم على هذين الأمرين (أي: الاستماع والإنصات) حين يتلى كتاب الله، فإنه ينال خيرًا كثيرًا وعلماً غزيرًا، وإيمانًا مستمرًا متجددًا، وهدى متزايدًا، وبصيرة في دينه"⁽⁹⁸⁾. وقال -في تفسير قوله: ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ -: "ووجه ذلك أنهم يلقون له السمع ويحضرون قلوبهم لتدبره فعند ذلك يزيد إيمانهم؛ لأن التدبر من أعمال القلوب، ولأنه لا بد أن يبين لهم معنى كانوا يجهلون، أو يتذكرون ما كانوا نسوه، أو يحدث في قلوبهم رغبة في الخير، واشتياقًا إلى كرامة ربهم، أو وجلاً من العقوبات، وازدجارًا عن المعاصي، وكل هذا مما يزداد به الإيمان"⁽⁹⁹⁾.

وقال ابن عاشور: "وكيفية تأثير تلاوة الآيات في زيادة الإيمان: أن دقائق الإعجاز التي تحتوي عليها آيات القرآن تزيد كل آية تنزل منها أو تتكرر على الأسماع سامعها يقينًا بأنها من عند الله، فتزيده استدلالًا على ما في نفسه، وذلك يقوي الإيمان حتى يصل إلى مرتبة تقرب من الضرورة على نحو ما يحصل في تواتر الخبر من اليقين بصدق المخبرين، ويحصل مع تلك الزيادة زيادة في الإقبال عليها بشراسة القلوب ثم في العمل بما تتضمنه من أمر أو نهي، حتى يحصل كمال التقوى، فلا جرم كان لكل آية تُتلى على المؤمنين زيادة في عوارض الإيمان من قوة اليقين وتكثير الأعمال فهذا وصف راسخ للآيات"⁽¹⁰⁰⁾.

وقال رشيد رضا: "واعلم أن قوة الدين وكمال الإيمان واليقين لا يحصلان إلا بكثرة قراءة القرآن واستماعه، مع التدبر بنية الاهتداء به والعمل بأمره ونهيه. فالإيمان الإذعاني الصحيح يزداد ويقوى وينبى وتترتب عليه آثاره من الأعمال الصالحة، وترك المعاصي والفساد بقدر تدبر القرآن، وينقص ويضعف على هذه النسبة من ترك تدبره، وما آمن أكثر العرب إلا بسماعه وفهمه، ولا فتحوا الأقطار، ومصروا الأمصار، واتسع عمرانهم، وعظم سلطانهم، إلا بتأثير هدايته"⁽¹⁰¹⁾.

10 - أن الاستماع للقرآن مع الاتباع مبشر أصحابه بالهداية، وأنهم أصحاب العقول السليمة

الراشدة، فقال عز وجل: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادَ ۗ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو

الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: 17-18] كما أن الله أثنى على المستمعين المتأثرين به، وأنعم به من ثناء، فوصفهم بالإيمان

وبالعلم، ومنحهم الهداية والاجتباء، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: 2]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذَانِ سُجَّدًا﴾ [الإسراء: 107]، وقال: ﴿وَمَنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: 58].
قال البغوي: ﴿الَّذِينَ سَتَمِعُونَ الْقَوْلَ﴾ الْقُرْآنُ ⁽¹⁰²⁾.

وأما على قول من قال بأن ﴿الْقَوْلَ﴾ يشمل كل قول فإن أحسنه على الإطلاق كلام الله تعالى. ⁽¹⁰³⁾

وقال ابن كثير: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ أي: المتصفون بهذه الصفة هم الذين هداهم الله في الدنيا والآخرة،

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أي: ذوو العقول الصحيحة، والفطر المستقيمة. ⁽¹⁰⁴⁾

وقال ابن عطية: "هذه مبالغة في صفتهم ومدح لهم وحض لكل من ترسم بالعلم وحصل منه شيئاً أن يجري إلى هذه الرتبة". ⁽¹⁰⁵⁾

وقال السعدي: "فإن لله عبادة غيركم، وهم الذين آتاهم الله العلم النافع: ﴿إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذَانِ سُجَّدًا﴾ أي: يتأثرون به غاية التأثر، ويخضعون له". ⁽¹⁰⁶⁾

11 - مما يبين فضل الاستماع للقرآن قوة تأثيره في النفوس عند سماعه: ولقد حكى القرآن سماع الجن له، وتأثرهم به، فقال تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿٧﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: 1-2]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: 29]. فهؤلاء الجن "وقد وعوه، وأثر ذلك فيهم، ﴿وَلَوْ أَلَمْنَا لَفُضِّى وَلَوْ أَلَمْنَا لَفُضِّى﴾ نصحاً منهم لهم، وإقامة لحجة الله عليهم، وقبضهم الله معونة لرسوله ﷺ في نشر دعوته في الجن". ⁽¹⁰⁷⁾

قال ابن القيم: "فإن الآية إنما سيقت للإخبار عن الجن الذين صرفهم الله إلى رسوله يستمعون القرآن، ليقيم عليهم حجة، وليبليغوا من وراءهم، فأنصتوا لاستماعه، ليعلموا حقيقته، ويفهموه ويحفظوه، ولهذا قال: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: 29]. فصاروا باستماعه مؤمنين، وتبليغهم عن رسول الله منذرين، وهذا شأن كل من سمع من رسول الله وبلغ عنه". ⁽¹⁰⁸⁾

فهذه الآيات تنبئ عن وهلة المفاجأة بهذا القرآن للجن، مفاجأة أطارت تماسكهم، وزلزلت قلوبهم، وهزت مشاعرهم، وأطلقت في كيانهم دفعة عنيفة من التأثر امتلأ بها كيانهم كله وفاض، فانطلقوا إلى قومهم بنفوس محتشدة مملوءة فائضة بما لا تملك له دفعا، ولا تملك له صبرا.

بل إن الملائكة تحب استماع القرآن الكريم، وتتأثر به، وتحفُّ مجالسه، وتنزل أحيانًا لاستماعه، ولإلنصات له، كما قال الله تعالى: ﴿ أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: 78]. والمقصود بقوله: ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ صلاة الفجر، أي: أن القرآن الذي يتلوه الإمام في صلاة الفجر تشهده وتحضره الملائكة: ملائكة الليل، وملائكة النهار⁽¹⁰⁹⁾.

وفي حديث أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: "بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَ فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ، فَسَكَتَتْ وَسَكَتَتِ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ فَجَالَتِ الْفَرَسُ فَأَنْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أَقْرَأَ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، أَقْرَأَ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَأَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: وَتَذَرِي مَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ دَنْتَ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ"⁽¹¹⁰⁾.

بل إن تأثيره مشهود حتى على غير المسلمين، وتلك معجزة أبقاها الله لكلامه ما بقي الليل والنهار، فكَمَ لانت قلوب قاسية بالقرآن؟! وكَمَ رَجعت نفوس تائهة ومعرضة مع الفرقان؟! وشواهد ذلك كثيرة في الماضي والحاضر⁽¹¹¹⁾. ومنها الحوار الذي كان بين رسول الله وعتبة بن ربيعة، حيث افتتح رسول الله حواراً مع أبي الوليد عتبة بن ربيعة - وكان من صناديد قريش - بالآيات الأولى من سورة فصلت، وَيَسْتَمِرُّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي تِلَاوَةِ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَعُتْبَةُ يَسْمَعُ وَيُصْغِي بِأَنْدِهَاشٍ حَتَّى إِذَا بَلَغَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صِغَةَ مِثْلِ صِغَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴾ [فصلت: 13] قَامَ عُتْبَةُ، وَأَمْسَكَ عَلَى فَمِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم وَنَاشَدَهُ الرَّحِمَ أَنْ يَكْفَ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: (قَدْ سَمِعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ مَا سَمِعْتَ، فَأَنْتَ وَذَلِكَ). فَقَامَ عُتْبَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: نَخْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ أَبُو الْوَلِيدِ بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ، فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِمْ قَالُوا: مَا وَرَأَكَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ؟ قَالَ: وَرَائِي أَبِي وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، وَلَا السَّحْرِ، وَلَا الْكَهَانَةِ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ أَطِيعُونِي، وَاجْعَلُوهَا بِي، خَلُّوا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ؛ فَوَاللَّهِ لَيَكُونَنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ نَبَأًا عَظِيمًا، فَإِنْ نُصِبَهُ الْعَرَبُ فَقَدْ كُفِيتُمُوهُ بِغَيْرِكُمْ، وَإِنْ يَطَّهَرُ عَلَى الْعَرَبِ فَمُلْكُهُ مَلِكُكُمْ، وَعِزُّهُ عِزُّكُمْ. قَالُوا: سَحَرَكَ وَاللَّهِ يَا أَبَا الْوَلِيدِ بِلِسَانِهِ. قَالَ: هَذَا رَأْيِي فِيهِ، فَاصْنَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ"⁽¹¹²⁾.

وعن جبير بن مطعم قال: "سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ آية ٣٢ أَمْ خَلِقُوا الْأَرْضَ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ آية ٣٣ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَيْكِ أَمْ هُمُ الْمُصِيطِرُونَ آية ٣٤ [الطور: 35 - 37] كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ"⁽¹¹³⁾.

وقد سجد المشركون عندما نزلت آيات سورة (والنجم) كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أَنَّ النَّبِيَّ سَجَدَ بِالنَّجْمِ، وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشْرِكُونَ، وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ"⁽¹¹⁴⁾، فالمشركون لم يتمالكوا أنفسهم حين سمعوا آيات الله تتلى حيث خروا ساجدين، مما يؤكد أن للقرآن سرًا يجعل سامعيه يستشعرون عظمة الكلام والمتكلم، فيتأثرون به.

وقد كان يعلم أن "سماعيهم للقرآن - ولاسيما منه - كاف لإسلام السواد الأعظم منهم، وكذلك كان. وكذلك ما فعل خلفاؤه وأصحابه الهادون المهديون من العجائب في نشر الإسلام وفتح الأقطار، وثَلَّ عروش أعظم دول الأرض قوةً وعظمةً ونظامًا وتشريعًا وحضارةً، وتبديل ممالكهم وشعوبها بذلك كله ما هو خير منه - ما فعلوا ذلك كلَّه إلا بتأثير القرآن"⁽¹¹⁵⁾.

ومما يؤكد هذا المعنى أن زعماء المشركين يسارق بعضهم بعضًا، فيخرج الواحد منهم في جنح الليل المظلم حتى يسمعوا آيات القرآن من في رسول الله، حتى عاهد بعضهم بعضًا ألا يعودوا لمثل هذا⁽¹¹⁶⁾. مع شدة كراهتهم لتلاوة القرآن عليهم: ﴿وَإِذَا نُتِلَىٰ عَلَيْهِمْ ءآيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ نَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءآيَاتِنَا﴾ [الحج: 72]، بل منعوا عامتهم من سماع القرآن كما قال سبحانه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: 26]. قال ابن عباس: "كان النبي وهو بمكة إذا قرأ القرآن يرفع صوته فكان أبو جهل وغيره يتردون الناس عنه ويقولون لهم: لا تسمعوا له والغوا فيه، فكانوا يأتون بالمكاء والصفير والصياح وإنشاد الشعر والأراجيز وما يحضرهم من الأقوال التي يصخبون بها"⁽¹¹⁷⁾.

قال ابن عاشور: "فالذين كفروا هنا هم أئمة الكفر يقولون لعامتهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ﴾ فإنهم علموا أن القرآن كلام هو أكمل الكلام، شريف معان، وبلاغة تراكيب، وفصاحة ألفاظ، وأيقنوا أن كل من يسمعه وتداخل نفسه جزالة ألفاظه وسمو أغراضه قضى له فهمه أنه حق اتباعه، وقد أدركوا ذلك بأنفسهم ولكنهم غالبتهم محبة الدوام على سيادة قومهم فتمالؤوا ودبروا تدييرًا لمنع الناس من استماعه، وذلك خشية من أن ترق قلوبهم عند سماع القرآن فصرفوهم عن سماعه"⁽¹¹⁸⁾.

إن تأثير القرآن في النفوس بلغ مبلغًا خرق به العادة المعهودة من تأثير الكلام في النفوس، واستيلائه على قلوب المخاطبين، فتأثيره لا يختص بالأنصار دون الخصوم، ولا بمخالفه دون مخالفه، بل يغزو القلب من حيث لا يمكن لصاحبه ردُّ ولا دفع، وقد صدق القائلون: "فُتحت الأمصار بالسِّيوف، وفُتحت المدينة بالقرآن"⁽¹¹⁹⁾.

وقد كان رسول الله خير المتأثرين فقد روى عبد الله بن مسعود قال: "قَالَ لِي النَّبِيُّ: أَقْرَأُ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّىٰ أَتَيْتُ إِلَىٰ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿كَيْفَ إِذَا



جَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا وَجَعْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿ [النساء: 41] قَالَ: حَسْبُكَ الْآنَ، فَالْتَمَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ! ﴿⁽¹²⁰⁾.

وهكذا كان أصحابه رضي الله عنهم يتأثرون عند سماع القرآن، فعن عبد الله بن عروة بن الزبير، قال: قُلْتُ لِجَدَّتِي أَسْمَاءَ: كَيْفَ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ؟ قَالَتْ: "تَدْمَعُ أَعْيُنُهُمْ، وَتَقْشَعِرُّ جُلُودُهُمْ كَمَا نَعَّيْتُمْ اللَّهَ"⁽¹²¹⁾. ولما قدم أهل اليمن المدينة في زمن أبي بكر ﷺ فسمعوا القرآن، فجعلوا بيكون، فقال أبو بكر الصديق ﷺ: "هكذا كنا، ثم قست القلوب"⁽¹²²⁾.

12 - أن سماع القرآن له أثر في قيام الحجة على الكفار، ورفع العذر عنهم كما نص على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ لِيُخَبِّرْهُ مَا مَنَعَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: 6].

قال الطبري: "يقول -تعالى ذكره- لنبيه: وإن استأمنك، يا محمد، من المشركين، الذين أمرتك بقتالهم وقتلهم بعد انسلاخ الأشهر الحرم، أحدٌ ليسمع كلام الله منك، وهو القرآن الذي أنزله الله عليه ﴿ فَأَجِرْهُ ﴾، يقول: فأمنه حتى يسمع كلام الله، وتتلوه عليه، ﴿ ثُمَّ لِيُخَبِّرْهُ مَا مَنَعَهُ ﴾ يقول: ثم رده بعد سماعه كلام الله إن هو أبى أن يسلم، ولم يتعظ لما تلوته عليه من كلام الله فيؤمن، "إلى مأمنه"، يقول: إلى حيث يأمن منك وممن في طاعتك، حتى يلحق بداره وقومه من المشركين، ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يقول: تفعل ذلك بهم، من إعطائك إياهم الأمان لسمعوا القرآن، وردك إياهم إذا أبوا الإسلام إلى مأمنهم، من أجل أنهم قوم جهلة لا يفقهون عن الله حجة، ولا يعلمون ما لهم بالإيمان بالله لو آمنوا، وما عليهم من الوزر والإثم بتركهم الإيمان بالله"⁽¹²³⁾. وقال ابن كثير: "يقول تعالى لنبيه -صلوات الله وسلامه عليه-: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ الذين أمرتك بقتالهم، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم، ﴿ اسْتَجَارَكَ ﴾ أي: استأمنك، فأجبه إلى طلبته ﴿ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾ أي: القرآن تقرأه عليه وتذكر له شيئاً من أمر الدين تقيم عليه به حجة الله"⁽¹²⁴⁾.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والله تعالى خاطب بالقرآن جميع الثقلين كما قال: ﴿ لِأَنْذَرَكُمْ بِهِ، وَمَنْ يَلْعَ ﴾ [الأنعام: 19] فكل من بلغه القرآن من إنسي وجني فقد أنذره الرسول ﷺ"⁽¹²⁵⁾.

ونختم هذا المبحث بكلام جميل للإمام ابن القيم بين فيه عظمة الاستماع وفضله وأهميته بقوله: "فهذا السماع حادٍ يحدو القلوب إلى جوار علّام الغيوب، وسائقٌ يسوق الأرواح إلى ديار الأفراح، ومحركٌ يثير ساكن العزمات إلى أعلى المقامات وأرفع الدرجات، ومنادٍ ينادي للإيمان، ودليلٌ يدل بالركب في طريق الجنان، وداعٍ يدعو القلوب بالمساء والصبح من قبيل فالق الإصباح: حيّ على الفلاح، حيّ على الفلاح. فلن تعدم من هذا السماع إرشاداً لحجة، وتبصرةً لعبرة، وتذكراً لمعرفة وفكرة في آية، ودلالةً على رشد، ورداً عن ضلالة، وإرشاداً من غي، وبصيرةً من عي، وأمرًا بمصلحة، ونهيًا عن مضرة ومفسدة، وهدايةً إلى نور،



وإخراجًا من ظلمة، وزجرًا عن هوى، وحننًا على تُقى، وجلاءً لبصيرة، وحياءً لقلب، وغذاءً، ودواءً، وشفاءً، وعصمةً، ونجاةً، وكشفَ شبهة، وإيضاح برهان، وتحقيق حقٍّ وإبطال باطل⁽¹²⁶⁾. والله المستعان.

النتائج:

هذه أهم النتائج التي توصل إليها البحث:

للأهمية البالغة في استماع القرآن ولفضله الكبير في فهم مراد الله فيه، أمر النبيين وأتباعهم بالاستماع التام للوحي عند تلاوته، ونهاهم عن الانشغال عن الاستماع لما يوحي بأي شيء ولو بتلاوة الوحي نفسه.

الاستماع الذي يريده الله ويحبه هو: أن يكف العبد جوارحه، ولا يشغلها. فيشتغل قلبه عما يسمع، ويغض طرفه فلا يلهو قلبه بما يرى، ويحصر عقله فلا يحدث نفسه بشيء سوى ما يستمع إليه.

المراد بالاستماع والإنصات المأمور بهما: هو نتيجتهما، وذلك بأن يؤديا بالسامع إلى النظر والاهتداء بما يحتوي عليه القرآن من الدلالة على صدقه ﷺ المفضي إلى الإيمان به، ولما جاء به من إصلاح النفوس.

الاستماع للقرآن للتذكر وإصلاح القلوب وتزكية النفوس سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ، وهو دأب الصالحين إلى يومنا هذا، والمعتصم بهذا السماع مهتد مفلح، والمعرض عنه ضال شقي.

الإعراض عن الاستماع للقرآن يعد نوعًا من أنواع هجره، فضلًا عن أن فيه تشبهًا بالكفار المستكبرين.

الاستماع للقرآن استماع فقه وقبول، هو أساس الإيمان الذي يقوم عليه بناؤه، وقد أمر الله به في كتابه، وأثنى على أهله، وأخبر أن البشرى لهم، وذم المعرضين عنه ولعنهم، وجعلهم أضل من الأنعام سبيلًا.

الاستماع أبلغ من السمع، لأنه إنما يكون بقصد ونية وتوجيه الحاسة إلى الكلام لإدراكه، والسمع ما يحصل ولو بغير قصد.

قوة تأثير القرآن في النفوس عند سماعه وجه من وجوه إعجازه، حيث استمع له الجن، فصاروا باستماعه مؤمنين، وتبليغه عن رسول الله ﷺ منذرين، وما آمن أكثر العرب إلا بسماعه وفهمه.

التوصيات:

الاستفادة من كلِّ الوسائل المعينة على الاستماع للقرآن، التي توافرت اليوم بحمد الله تعالى في مختلف البلاد الإسلامية سواء عبر وسائل الإعلام المختلفة التي خصّصت قنوات قرآنية تلفازية أو إذاعية،

أو عبر شبكات الاتصال الحديثة اليوم من خلال التطبيقات وغيرها، فلا يجد المسلم بفضل الله تعالى وكرمه أدنى صعوبة في إصغاء السمع إلى القرآن الكريم في أي وقت شاء من ليلٍ أو نهار، وللعديد من قراء القرآن

الكريم المعروفين والمشهورين قديمًا وحديثًا.



ينبغي البدء بمشروع رسالة أكاديمية - ماجستير أو دكتوراه - في موضوع تأثير القرآن على نفوس مستمعيه، وطرق الاستفادة منها في صلاح القلوب وتزكية النفوس، والدعوة إلى الله تعالى.
دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالاستماع للقرآن الكريم، وتحضير المسائل المتعلقة به.
الهوامش والإحالات:

- (1) الأصفهاني، حلية الأولياء: 7/ 274؛ البيهقي، شعب الإيمان: 3/ 284، ح (1658)؛ ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله: 776، 477، ح (760، 761)، عن ابن المبارك وزاد في أوله: "أول العلم النية"، وروى الصَّيْمَرِي، أخبار أبي حنيفة وأصحابه: 141.
- (2) ينظر: الهلالي، الإعجاز العلمي للقرآن في السمع والبصر: 9.
- (3) حسب إحصاء: عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: 358-361، (سمع).
- (4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 1/ 258؛ وينظر: ابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: 3/ 152.
- (5) أبو داود، سنن أبي داود، كتاب النوم، باب ما يقول إذا أصبح، ح (5090)؛ ابن حنبل، المسند: 34/ 74، ح (20430)؛ البخاري، الأدب المفرد (ح 701)؛ وحسنه: الألباني، صحيح الأدب المفرد: 260، ح (542)، قال مُحَقِّقُو الْمَسْنَدِ: "إسناده حسنٌ في المتابعات والشواهد".
- (6) الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الدعوات، ح (3502)، قال: "حسن غريب": النسائي، السنن الكبرى، ح (10234)؛ ابن السني، عمل اليوم والليلة: 394، حسنه: الألباني، صحيح الجامع الصغير وزياداته، ح (1268).
- (7) ينظر: الجوهرى، الصحاح للغة: 3/ 1231، 1232)، (سمع)؛ ابن منظور، لسان العرب: 8/ 164، (سمع).
- (8) ينظر: الفيومي، المصباح المنير: 1/ 289، (سمع).
- (9) العسكري، الفروق اللغوية: 49؛ عمر، معجم الصواب اللغوي: 1/ 117.
- (10) ينظر: العسكري، الفروق اللغوية: 89؛ الفيومي، المصباح المنير: 1/ 289، (سمع)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية: 25/ 252.
- (11) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين، ابن القيم: 2/ 132.
- (12) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: 5/ 62، ابن منظور، لسان العرب: 2/ 99؛ الزبيدي، تاج العروس: 5/ 122، لفظة (نصت).
- (13) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 9/ 239.
- (14) الطبري، جامع البيان: 10/ 658.
- (15) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 9/ 239.
- (16) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 314.
- (17) الشنقيطي، العذب المنير: 4/ 460، 461، بتصرف يسير. وينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/ 354؛ النيسابوري، غرائب القرآن و رغائب الفرقان: 3/ 367؛ الألوسي، روح المعاني: 5/ 140؛ القاسمي، محاسن التأويل: 5/ 245؛ المراغي، تفسير المراغي: 9/ 154.
- (18) أبو شهبه، المدخل لدراسة القرآن الكريم: 445؛ وينظر: طنطاوي، التفسير الوسيط: 3/ 1575.
- (19) النووي، شرح صحيح مسلم: 4/ 388.



- (20) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 8/ 286.
- (21) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَا تُزَكُّهُ بِهِ لِسَانُكَ﴾ [القيامة:16] ح(7524): مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب الاستماع للقراءة، ح(448).
- (22) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 8/ 278؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 19/ 106.
- (23) البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب البكاء عند قراءة القرآن، ح(5055): مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء، ح(800). قال الحافظ فيك ابن حجر، فتح الباري: 9/ 99: "والذي يظهر أنه بكى رحمة لأمته، لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم، وعملهم قد لا يكون مستقيماً، فقد يفضي إلى تعذيبهم".
- (24) النووي، شرح صحيح مسلم: 6/ 88. ينظر: الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن: 5/ 1684.
- (25) ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 24/ 160.
- (26) البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءة، ح(5048): مسلم، صحيح مسلم - واللفظ له-، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، ح(793).
- (27) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة، باب في حسن الصوت بالقرآن، ح(1338): ابن حنبل، المسند: 42/ 196، ح(25320)، قال محققو المسند: "حسن لغيره". الحاكم، المستدرک: 3/ 250، ح(5001)، قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البوصيري، مصباح الزجاجة: 1/ 158: "إسناده صحيح ورجاله ثقات"، وصححه: الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، ح(1100).
- (28) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته، ح(2655).
- (29) ابن رسلان، شرح سنن أبي داود، ابن رسلان: 16/ 103.
- (30) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، ح(4332): مسلم، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم، ح(2499).
- (31) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق: 2/ 486، ح(4179): أبو عبيد، فضائل القرآن: 163؛ الدارمي، سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب التغيي بالقرآن، ح(3536): ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ح(7196)، (7352)، قال الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: 10/ 265: "ضعيف منقطع".
- (32) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ابن تيمية: 80/ 10.
- (33) ينظر: ابن قيم الجوزية، الجواب الكافي: 170؛ الكلام على مسألة السماع: 80/ 1.
- (34) ينظر: النووي، التبيان في آداب حملة القرآن: 96.
- (35) ينظر: ابن رجب، فتح الباري: 8/ 269، 280؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 7/ 354؛ ابن عبد البر، التمهيد: 1/ 30.
- (36) ينظر: الطبري، جامع البيان: 10/ 658، وما بعدها؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 2/ 282؛ ابن عبد البر، التمهيد: 11/ 30؛ ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 2/ 288.
- (37) استثنى بعض أهل العلم من هذا قراءة الفاتحة للمأموم في الصلاة الجهرية على الخلاف المشهور بينهم. ينظر في هذا ينظر: الشيباني، محمد الحسن، الآثار، محمد بن الحسن: 1/ 163/ 164، العيني، البناية شرح الهداية: 2/ 313؛ النجدي، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع: 2/ 277؛ الموسوعة الفقهية الكويتية: 10/ 264.



- (38) مجموع الفتاوى، ابن تيمية: 22/341-342.
- (39) الجصاص، أحكام القرآن: 4/216؛ الجصاص، شرح مختصر الطحاوي: 1/651؛ الكاساني، بدائع الصنائع: 1/111.
- (40) ينظر: ابن النجار، شرح منتهى الإزادات: 1/242؛ ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية: 2/317.
- (41) رضا، تفسير المنار: 9/552، 553.
- (42) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى: 5/355؛ وينظر: ابن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: 3/105.
- (43) فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الثانية: 3/88-89.
- (44) ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم: 6/88؛ الطيبي، الكاشف عن حقائق السنن: 5/1684؛ ابن الملغن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح: 24/160؛ ابن حجر، فتح الباري: 1/150، 9/94.
- (45) هو: الإمام اللغوي أحمد بن فارس الرازي، صاحب كتاب المعجم في اللغة وغيره. توفي سنة (395هـ)، الذهبي، سير أعلام النبلاء: 17/103.
- (46) ابن فارس، مأخذ العلم: 31.
- (47) ينظر: ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد: 4/177، 352.
- (48) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 2/106.
- (49) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين: 1/477، 478.
- (50) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 11/176.
- (51) سبق تخريجه في المبحث الثالث: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم، وحكمه.
- (52) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 9/239.
- (53) الموسوعة الفقهية الكويتية: 4/87؛ وينظر: ابن نجيم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان: 248.
- (54) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 314.
- (55) ينظر في هذا: القارئ، سنن الفراء ومناهج المجودين: 23، 24.
- (56) البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح (3426).
- (57) البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كان جيريل يعرض القرآن على النبي ﷺ، ح (4712).
- (58) ابن حجر، فتح الباري: 9/43.
- (59) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 6/108، وينظر: تفسير آية الفرقان [رقم:30] الألوسي، روح المعاني: 10/14.
- (60) ابن القيم، الفوائد: 1/118.
- (61) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 19/17.
- (62) أبو حيان، المحيط في التفسير: 8/411.
- (63) ابن قيم الجوزية، الكلام على مسألة السماع: 1/100-104؛ إغائة اللهفان في مصايد الشيطان: 1/224.
- (64) ينظر: الحلبي، علوم القرآن الكريم: 286.
- (65) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 1/9، نسبة لليث؛ ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 1/319.
- (66) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 314.



- (67) القاسمي، محاسن التأويل: 5/ 245؛ ينظر: الشوكاني، فتح القدير: 2/ 319؛ الألوسي، روح المعاني: 5/ 140)، أبو السعود، تفسير أبو السعود: 3/ 310؛ رضا، تفسير المنار: 9/ 461، 462.
- (68) تقدم تخريجه في المبحث الثالث: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم، وحكمه.
- (69) ابن هبيرة، الإفصاح عن معاني الصحاح: 2/ 50.
- (70) ابن منصور، كتاب التفسير من سنن سعيد بن منصور: 1/ 54؛ ابن حنبل، المسند: 14/ 191، 192، ح (8494)؛ البيهقي، شعب الإيمان: 2/ 341، ح (1981)؛ قال: الهيثمي، مجمع الزوائد: 7/ 162؛ "فيه عباد بن ميسرة، ضعفه أحمد وغيره، وضعفه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى، ووثقه ابن حبان": وحسنه: السيوطي، الدر المنثور، 3/ 638؛ وقال: المناوي، التيسير: 2/ 397؛ "وفيه ضعف وانقطاع"؛ وضعفه: الألباني، ضعيف الجامع، ح (5408)؛ وقال: محقق سنن سعيد (سعد آل حميد): "سنده ضعيف جداً لضعف ليث وإسماعيل في غير أهل بلده".
- (71) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق: 3/ 373، وهو حديث ضعيف ومع الذي قبله يكون حديثاً حسناً لغيره.
- (72) الأجري، أخلاق أهل القرآن: 117.
- (73) ابن رجب، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم: 364.
- (74) الهوتي، كشاف: 3/ 73؛ وينظر: الحنبلي، الفوائد المنتخبات: 1/ 289.
- (75) الموقع الرسمي لابن باز: <https://binbaz.org.sa/fatwas/10123>، وينظر: الزحيلي، التفسير الوسيط: 1/ 770.
- (76) تقدم تخريجه في المبحث الثالث: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم، وحكمه.
- (77) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 30/ 213.
- (78) عرفها: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 10/ 149؛ "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة".
- (79) تقدم تخريجه في المبحث الثالث: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم، وحكمه.
- (80) ابن أبي الدنيا، الرقة والبكاء: 84، ح (80).
- (81) قراءة القرآن أعظم الذكر وأفضله.
- (82) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، ح (2699).
- (83) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب فضل ذكر الله عز وجل، ح (6408)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل مجالس الذكر، ح (2689).
- (84) ابن القيم الجوزية، الكلام على مسألة السماع: 1/ 215.
- (85) النووي، التبيان في آداب حملة القرآن: 101.
- (86) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 5/ 48.
- (87) الشوكاني، فتح القدير: 3/ 251؛ وينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل: 3/ 249.
- (88) الطبري، جامع البيان: 7/ 711.
- (89) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: 11/ 176.
- (90) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 217.



- (91) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق: 4/ 109، ح(6187)، ومن طريقه: الدارمي، سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من استمع إلى القرآن، ح(3410). "والخير لا يقال مثله من قبل الرأي". ينظر: المقدمات الأساسية في علوم القرآن، عبد الله العزي: 549.
- (92) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ح (5749)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن، ح(2201).
- (93) أبو عبيد، فضائل القرآن: 384؛ البيهقي، شعب الإيمان: 4/ 171، ذكره: النووي، التبيان في آداب حملة القرآن: 183؛ السيوطي، الدر المنثور: 4/ 366.
- (94) ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة: 1/ 250.
- (95) الآجري، أخلاق أهل القرآن: 36.
- (96) الرومي، خصائص القرآن الكريم: 115-116. ينظر: الهويمل، خواص القرآن الكريم دراسة نظرية تطبيقية: 149.
- (97) ابن قيم الجوزية، الكلام على مسألة السماع: 1/ 256.
- (98) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 314، في تفسير قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: 204].
- (99) تيسير الكريم الرحمن، السعدي: 315.
- (100) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 9/ 258-259.
- (101) رضا، تفسير المنار: 9/ 463؛ وينظر: الطيبي، فتوح الغيب: 15/ 243؛ القاسمي، محاسن التأويل: 1/ 209.
- (102) البغوي، معالم التنزيل: 7/ 112.
- (103) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 722.
- (104) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 7/ 90.
- (105) ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/ 492؛ وينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 10/ 341.
- (106) السعدي، تيسير الكريم الرحمن: 468.
- (107) نفسه: 783.
- (108) ابن قيم الجوزية، الكلام على مسألة السماع، ابن القيم: 1/ 312.
- (109) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/ 108.
- (110) البخاري، صحيح البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن، ح(5018)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب نزول السكينة لقراءة القرآن، ح(796).
- (111) ينظر: اليحصبي، الشفا بتعريف حقوق المصطفى: 1/ 262، 273 وما بعدها؛ السفاريني، لوامع الأنوار الالهية: 1/ 179؛ ابن عاشور، التحرير والتنوير: 1/ 107؛ القالجي، القرآن وصناعة الدهشة: 65، 192.
- (112) ينظر: الأصمباني، دلائل النبوة: 2/ 220-222، ح(258)، أبو يعلى، مسند أبي يعلى: 3/ 350، ح(1818)، ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة: 3307، ح(36560)؛ البيهقي، مجمع الزوائد: 6/ 20، "وفيه الأجلح الكندي وثَّقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرِهِ، وَضَعَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثِقَاتٌ". وفي رواية: أن الذي سمع منه ﷺ سورة فُصِّلَتْ هو الوليد بن المغيرة. ينظر: الطبري، جامع البيان: 28/ 155-157.
- (113) البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب سورة الطور، ح(4854).



- (114) البخاري، صحيح البخاري، كتاب سجود القرآن، باب سجود المسلمين مع المشركين، ح(1071).
- (115) رضا، تفسير المنار: 9/ 292، 463.
- (116) ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية: 1/ 315؛ الواحدي، أسباب نزول القرآن: 218؛ الآية رقم: [33] من سورة الأنعام.
- (117) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 24/ 278.
- (118) نفسه: 24/ 277.
- (119) ينظر: الخطابي، بيان إعجاز القرآن: 71؛ اليعقوبي، الشفا بتعريف المصطفى: 1/ 217؛ الجيوسي، التعبير القرآني والدلالة النفسية: 128.
- (120) تقدم تخريجه في المبحث الثالث: مشروعية الاستماع للقرآن الكريم، وحكمه.
- (121) ابن منصور، سنن سعيد بن منصور: 7/ 203؛ البيهقي، شعب الإيمان: 3/ 417؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق: 69/ 19.
- (122) أبو عبيد، فضائل القرآن: 135.
- (123) الطبري، جامع البيان: 11/ 346.
- (124) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: 4/ 113.
- (125) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 16/ 149.
- (126) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين: 1/ 481، 482.

المراجع

- (1) ابن الأثير، المبارك محمد، النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ.
- (2) الأجرى، محمد الحسين، "أخلاق أهل القرآن". تحقيق محمد عبد اللطيف، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- (3) الأزهرى، محمد أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد مرعب، دار احياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- (4) الأصبهاني، أحمد عبد الله، حلية الأولياء، مطبعة السعادة، مصر، 1394هـ.
- (5) الأصبهاني، إسماعيل محمد، دلائل النبوة، تحقيق محمد الحداد، دار طيبة، الرياض، 1409هـ.
- (6) الألوسي، محمود عبد الله، روح المعاني، تحقيق: علي عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (7) البخاري، محمد إسماعيل، الأدب المفرد، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المعارف، الرياض، 1419هـ.
- (8) البخاري، محمد إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- (9) البغوي، الحسين مسعود، معالم التنزيل، تحقيق: عثمان جمعة ضميرية، سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 1417هـ.
- (10) الهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (11) البيضاوي، عبد الله عمر، أنوار التنزيل، تحقيق: محمد المرعشي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
- (12) البيهقي، أحمد الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي حامد، مكتبة الرشد، الرياض، الدار السلفية، الهند، 1423هـ.
- (13) الترمذي، محمد عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- (14) ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1408هـ.



- 15) ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم، مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع: عبد الرحمن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، 1425هـ.
- 16) ابن جزى، محمد أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1416هـ.
- 17) الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 18) الجصاص، أحمد بن علي، شرح مختصر الطحاوي، تحقيق: سائد بكداش، دار البشائر، بيروت، 1431هـ.
- 19) جماعة من المختصين، الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، مطابع الصفوة، مصر، 1404-1427هـ.
- 20) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عطا، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ.
- 21) الجيوسي، عبد الله محمد، التعبير القرآني والدلالة النفسية، دار الغوثاني، دمشق، 1426هـ.
- 22) الحاكم، محمد عبد الله، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.
- 23) ابن حبان، محمد حبان بن أحمد، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ.
- 24) ابن حجر، أحمد علي، فتح الباري، تحقيق: محمد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- 25) الحلبي، محمد عتر، علوم القرآن الكريم، مطبعة الصباح، دمشق، 1414هـ.
- 26) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، المسند، تحقيق: الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
- 27) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، المسند، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، د.ت.
- 28) الشوكاني، محمد علي، فتح القدير، دار ابن كثير، دمشق، دار الكلم الطيب، بيروت، 1414هـ.
- 29) أبو حيان، محمد يوسف، البحر المحيط، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ.
- 30) الخازن، علي محمد، لسان التوأيل، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 31) الخراساني، سعيد بن منصور، التفسير من سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد آل حميد، دار الصمعي، الرياض، 1417هـ.
- 32) الخطابي، حمد بن محمد بن إبراهيم، بيان إعجاز القرآن، تحقيق: محمد خلف الله، ومحمد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، 1976م.
- 33) الدارمي، عبد الله عبد الرحمن، سنن الدارمي، تحقيق: حسين الداراني، دار المغني، السعودية، 1412هـ.
- 34) أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.
- 35) الذهبي، محمد أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ.
- 36) ابن رجب، عبد الرحمن أحمد، جامع العلوم والحكم، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1422هـ.
- 37) ابن رجب، عبد الرحمن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود شعبان، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، 1417هـ.
- 38) ابن رسلان، أحمد حسين، شرح سنن أبي داود، تحقيق: عدد من الباحثين، دار الفلاح، القاهرة، 1437هـ.



- (39) الرومي، فهد عبد الرحمن، خصائص القرآن الكريم، مكتبة التوبة، الرياض، 1421هـ.
- (40) الزبيدي، محمد مرتضى، "تاج العروس". تحقيق مجموعة من المختصين، دار الهداية، الكويت، 1965م.
- (41) الزحيلي، وهبة مصطفى، "التفسير الوسيط، دار الفكر، دمشق، 1422هـ.
- (42) الزمخشري، محمود عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: مصطفى أحمد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- (43) السعدي، عبد الرحمن ناصر، تيسير القرآن الكريم، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ.
- (44) السفاريني، محمد أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، مؤسسة الخافقين، دمشق، 1402هـ.
- (45) ابن السني، أحمد محمد، عمل اليوم والليلة، تحقيق كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة - بيروت، د.ت.
- (46) الشنقيطي، محمد الأمين، العذب النмир من مجالس الشنقيطي في التفسير، تحقيق: خالد السبت، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1426هـ.
- (47) أبو شهبه، محمد بن محمد، المدخل لدراسة القرآن الكريم، مكتبة السنة، القاهرة، 1423.
- (48) الصيّمي، الحسين علي، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت، 1405هـ.
- (49) الصنعاني، عبد الرزاق همام، مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
- (50) طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط، دار نهضة مصر، القاهرة، 1977-1978م.
- (51) الطبري، محمد جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، 1422هـ.
- (52) الطيبي، الحسين عبد الله، الكاشف عن حقائق السنن، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مكتبة الباز، مكة المكرمة، 1417هـ.
- (53) الطيبي، الحسين عبد الله، فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، تحقيق: مجموعة من الباحثين، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي، ١٤٣٤هـ.
- (54) ابن عاشور، محمد الطاهر محمد، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 1984م.
- (55) ابن عبد البر، يوسف عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، د.ت.
- (56) ابن عبد البر، يوسف عبد الله، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الرياض، 1414هـ.
- (57) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1364هـ.
- (58) ابن عساكر، علي الحسن، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر للطباعة، بيروت، 1415هـ.
- (59) العسكري، الحسن عبد الله، بن سهل، الفروق اللغوية، تحقيق: بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1412هـ.



- 60 العيني، محمود أحمد، البناية شرح الهداية، تحقيق أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ.
- 61 ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، مأخذ العلم، تحقيق: محمد العجي دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1426هـ.
- 62 ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، مأخذ العلم، تحقيق محمد ناصر العجي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1426هـ.
- 63 الفلاحي، مشعل عبدالعزيز، القرآن وصناعة الدهشة، دار القلم، دمشق: دار القلم، 1443هـ.
- 64 القاسمي، محمد محمد، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.
- 65 ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي سلامة، دار طيبة، الرياض، 1420هـ.
- 66 القرطبي، محمد أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ.
- 67 ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر، إغائة اللفان في مصيد الشيطان، تحقيق: محمد حامد، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت.
- 68 ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر، الجواب الكافي، دار المعرفة، المغرب، 1418هـ.
- 69 ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر، الكلام على مسألة السماع، تحقيق: محمد عزيز، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1432هـ.
- 70 ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن ايوب، الفوائد، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عطاء العلم، الرياض، 2019م.
- 71 ابن قيم الجوزية، محمد أبو بكر، مدارج السالكين، تحقيق: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1416هـ.
- 72 الكاساني، أبو بكر مسعود، بدائع الصنائع، تحقيق: علي معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1986م.
- 73 الكوفي، عبد الله محمد، مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: سعد الشثري، دار كنوز إشبيلية، السعودية، 1436هـ.
- 74 ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية والبابي الحلبي، مصر، د.ت.
- 75 المراغي، أحمد مصطفى، تفسير المراغي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٦٥هـ.
- 76 المروزي، عبد الله بن المبارك، الزهد والرقائق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، إحياء المعارف بمالكاون ناسك، الهند، د.ت.
- 77 المظهري، الحسين محمود، المفاتيح في شرح المصابيح، تحقيق: مجموعة من المختصين، دار النوادر، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت 1433هـ.
- 78 ابن الملقن، عمر علي، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق: خالد الرباط، دار النوادر، دمشق، 1429هـ.
- 79 ابن المنذر، محمد إبراهيم، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تحقيق: صغبر أحمد، دار طيبة، الرياض، 1405هـ.
- 80 ابن منظور، محمد بن المكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- 81 النجدي، عبد الرحمن محمد، حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، دن، ١٣٩٧هـ.



- (82) ابن النجار، محمد أحمد، معونة أولي النهى شرح المنتهى- منتهى الإيرادات، تحقيق: عبد الله بن عبد الملك دهيش، مكتبة الأسيدي، مكة المكرمة، 1429هـ.
- (83) النسائي، أحمد شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن شلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
- (84) النووي، يحيى بن شرف، التبيان في آداب حملة القرآن، تحقيق: محمد الحجار، دار ابن حزم، 1414هـ.
- (85) النيسابوري، مسلم الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق نظر الفارابي، دار قرطبة، بيروت، 1430م.
- (86) النيسابوري، الحسن بن محمد، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ.
- (87) ابن هبيرة، يحيى محمد، الإفصاح عن معاني الصحاح، تحقيق فؤاد عبد المنعم، دار الوطن، الرياض، 1417هـ.
- (88) الهلالي، سليم عيد، الإعجاز العلمي للقرآن في السمع والبصر، مجلة هيئة الإعجاز العلمي، ع 20، 2006م.
- (89) اليعصبي، عياض بن موسى، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، تحقيق: عبده علي كوشك، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي، 2013م.
- (90) أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، 1404هـ.

Arabic References

- 1) Ibn al-Athir, al-Mubarak Muḥammad, al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth, taḥqīq : Ṭahir al-Zawī, wa-Maḥmūd al-Ṭanāḥī, al-Maktabah al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1399h.
- 2) al-ʿajurrīyū, Muḥammad al-Ḥusayn, "Akhlaq ahl al-Qurʿān". taḥqīq Muḥammad ʿAbd al-Laṭīf, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1424h.
- 3) al-Azhari, Muḥammad Aḥmad, Tahdhib al-lughah, taḥqīq : Muḥammad Murʿib, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 2001M.
- 4) al-Aṣbahānī, Aḥmad ʿAbd Allāh, Ḥilyat al-awliyaʾ, Maṭbaʿat al-Saʿādah, Miṣr, 1394h.
- 5) al-Aṣbahānī, Ismāʿīl Muḥammad, Dalāʾil al-Nubūwah, taḥqīq Muḥammad al-Ḥaddād, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1409h.
- 6) al-Alūsī, Maḥmūd ʿAbd Allāh, Rūḥ al-maʿānī, taḥqīq : ʿAlī ʿAṭīyah, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1415h.
- 7) al-Bukhārī, Muḥammad Ismāʿīl, al-adab al-mufrad, taḥqīq : Samīr al-Zuhayrī, Maktabat al-Maʿārif, al-Riyāḍ, 1419h.
- 8) al-Bukhārī, Muḥammad Ismāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Muḥammad al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422H.
- 9) al-Baghawī, al-Ḥusayn Masʿūd, Maʿālim al-tanzil, taḥqīq : ʿUthmān Jumʿah Ḍumayrīyah, Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Qāhirah, 1417هـ.
- 10) al-Buhūti, Manṣūr ibn Yūnus, Kashshāf al-qināʾ ʿan matn al-Iqnāʾ, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, D. t.
- 11) al-Bayḍawī, ʿAbd Allāh ʿUmar, Anwār al-tanzil, taḥqīq : Muḥammad al-Marʿashlī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, 1418h.
- 12) al-Bayhaqī, Aḥmad al-Ḥusayn, shaʿb al-imān, taḥqīq : ʿAbd al-ʿAlī Ḥāmid, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Dār al-Salafiyah, al-Hind, 1423h.
- 13) al-Tirmidhī, Muḥammad ʿĪsā, Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq : Bashshār ʿAwwād Maʿrūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1998M.
- 14) Ibn Taymīyah, Aḥmad ʿAbd al-Ḥalīm, al-Fatāwā al-Kubrā, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1408h.



- 15) Ibn Taymīyah, Aḥmad ‘Abd al-Ḥalīm, Majmū‘ Fatāwā Ibn Taymīyah, jam‘ : ‘Abd al-Raḥmān Qāsim, Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf, al-Madīnah al-Munawwarah, 1425h.
- 16) Ibn Juzayy, Muḥammad Aḥmad, al-Tas‘hīl li-‘Ulūm al-tanzīl, taḥqīq : ‘Abd Allāh al-Khālīdī, Dār al-raqm ibn Abī al-Arqam, Bayrūt, 1416h.
- 17) al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī, Aḥkām al-Qur‘ān, taḥqīq : ‘Abd al-Salām Shāhīn, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1415h.
- 18) al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ‘Alī, sharḥ Mukhtaṣar al-Ṭaḥāwī, taḥqīq : Sa‘īd Bakdāsh, Dār al-Bashā‘ir, Bayrūt, 1431h.
- 19) Jamā‘at min al-mukhtaṣṣīn, al-Mawsū‘ah al-fiqhīyah al-Kuwaytīyah, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu‘ūn al-Islāmīyah, al-Kuwayt, Maṭābi‘ al-Ṣāfīyah, Miṣr, 1404-1427h.
- 20) al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, taḥqīq : Aḥmad ‘Aṭā, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1407h.
- 21) al-Jayyūsi, ‘Abd Allāh Muḥammad, al-ta‘bīr al-Qur‘ānī wa-al-dalālah al-nafsīyah, Dār al-Ghawthānī, Dimashq, 1426h.
- 22) al-Ḥakīm, Muḥammad ‘Abd Allāh, al-Mustadrak ‘alā al-ṣaḥīḥayn, taḥqīq : Muṣṭafā ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1411h.
- 23) Ibn Ḥibbān, Muḥammad Ḥibbān ibn Aḥmad, Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān bi-tartīb Ibn Balabān, taḥqīq Shu‘ayb al-Arna‘ūt, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1408h.
- 24) Ibn Ḥajar, Aḥmad ‘Alī, Fatḥ al-Bārī, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Bāqī, Dār al-Ma‘ārif, Bayrūt, 1379h.
- 25) al-Ḥalabī, Muḥammad ‘Itr, ‘ulūm al-Qur‘ān al-Karīm, Maṭbā‘at al-Ṣabāḥ, Dimashq, 1414h.
- 26) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-Musnad, taḥqīq : al-Arna‘ūt wa-ākharīn, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1421h.
- 27) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-Musnad, taḥqīq : Aḥmad Shākir, Dār al-Ma‘ārif, al-Qāhirah, D. t.
- 28) al-Shawkānī, Muḥammad ‘Alī, Fatḥ al-qadīr, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Dār al-Kalīm al-Ṭayyib, Bayrūt, 1414h.
- 29) Abū Ḥayyān, Muḥammad Yūsuf, al-Baḥr al-muḥīṭ, taḥqīq : ‘Ādil ‘Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1413h.
- 30) al-Khazīn, ‘Alī Muḥammad, Lubāb al-ta‘wīl, taṣḥīḥ : Muḥammad ‘Alī Shāhīn, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1415h.
- 31) al-Khurāsānī, Sa‘īd ibn Manṣūr, al-tafsīr min Sunan Sa‘īd ibn Manṣūr, taḥqīq : Sa‘īd Āl Ḥamīd, Dār al-Ṣumay‘ī, al-Riyāḍ, 1417h.
- 32) al-Khaṭṭābī, Ḥamad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm, bayān l’jāz al-Qur‘ān, taḥqīq : Muḥammad Khalaf Allāh,, wa-Muḥammad Zaghlūl Sallām, Dār al-Ma‘ārif, Miṣr, 1976m.
- 33) al-Dārimī, ‘Abd Allāh ‘Abd al-Raḥmān, Sunan al-Dārimī, taḥqīq : Ḥusayn al-Dārānī, Dār al-Mughni, al-Sa‘ūdīyah, 1412h.
- 34) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash‘ath, Sunan Abī Dāwūd, taḥqīq : Muḥammad ‘Abd al-Ḥamīd, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Bayrūt, D. t.
- 35) al-Dhahabī, Muḥammad Aḥmad, Siyar A‘lām al-nubalā’, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arna‘ūt, wa-ākharīn, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1405h.
- 36) Ibn Rajab, ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad, Jāmi‘ al-‘Ulūm wa-al-Ḥikam, taḥqīq : Shu‘ayb al-Arna‘ūt, wa-Ibrāhīm Bājīs, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1422H.
- 37) Ibn Rajab, ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad, Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Maḥmūd Sha‘bān, Maktabat al-Ghurabā‘ al-Atharīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 1417h.
- 38) Ibn Raslān, Aḥmad Ḥusayn, sharḥ Sunan Abī Dāwūd, taḥqīq : ‘adad min al-bāḥithīn, Dār al-Falāḥ, al-Qāhirah, 1437h.



- 39) al-Rūmī, Fahd 'Abd al-Rahmān, Khaṣā'īṣ al-Qur'ān al-Karīm, Maktabat al-Tawbah, al-Riyād, 1421h.
- 40) al-Zubaydī, Muḥammad Murtaḍā, "Tāj al-'arūs". taḥqīq majmū'ah min al-mukhtaṣṣīn, Dār al-Hidāyah, al-Kuwayt, 1965m.
- 41) al-Zuḥaylī, Wahbah Muṣṭafā, "al-tafsīr al-Wasīṭ, Dār al-Fikr, Dimashq, 1422H.
- 42) al-Zamakhsharī, Maḥmūd 'Umar, al-Kashshāf 'an ḥaqā'iq ghawāmiḍ al-tanzil wa-'uyūn al-aqāwīl fi Wujūh al-ta'wīl, taḥqīq : Muṣṭafā Aḥmad, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, D. t.
- 43) al-Sa'dī, 'Abd al-Rahmān Nāṣir, Taysīr al-Karīm al-Rahmān, taḥqīq : 'Abd al-Rahmān al-Luwayḥīq, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1420h.
- 44) al-Saffārīnī, Muḥammad Aḥmad, Lawāmi' al-anwār al-bahiyah wa-sawāṭi' al-asrār al-Atharīyah li-sharḥ al-Durrah al-muḍḍiyah fi 'aqd al-firqah al-marḍiyah, Mu'assasat al-khāfiqayn, Dimashq, 1402h.
- 45) Ibn al-Sunnī, Aḥmad Muḥammad, 'amal al-yawm wa-al-laylah, taḥqīq Kawthar al-Barnī, Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmīyah wa-Mu'assasat 'ulūm al-Qur'ān-Jiddah-Bayrūt, D. t.
- 46) al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amin, al-'adhb al-Numayr min Majālis al-Shinqīṭī fi al-tafsīr, taḥqīq : Khalīd al-Sabt, Dār 'Ālam al-Fawā'id, Makkah al-Mukarramah, 1426h.
- 47) Abū shuḥbh, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Madkhal li-Dirāsāt al-Qur'ān al-Karīm, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhirah, 1423.
- 48) al-ṣṣaymary, al-Ḥusayn 'Alī, Akhbār Abi Ḥanīfah wa-aṣḥābuhu, 'Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1405h.
- 49) al-Ṣan'ānī, 'Abd al-Razzāq Hammām, Muṣannaf 'Abd al-Razzāq, taḥqīq : Ḥabīb al-Rahmān al-A'zamī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1403h.
- 50) Ṭantāwī, Muḥammad Sayyid, al-tafsīr al-Wasīṭ, Dār Nahḍat Miṣr, al-Qāhirah, 1977-1978m
- 51) al-Ṭabari, Muḥammad Jarīr, Jāmi' al-Bayān fi Ta'wīl al-Qur'ān, taḥqīq : 'Abd Allāh al-Turki, Dār Hajar, al-Qāhirah, 1422H.
- 52) al-Ṭībī, al-Ḥusayn 'Abd Allāh, al-Kāshif 'an ḥaqā'iq al-sunan, taḥqīq : 'Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Maktabat al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, 1417h.
- 53) al-Ṭībī, al-Ḥusayn 'Abd Allāh, Fattūḥ al-ghayb fi al-kashf 'an qinā' al-rayb, taḥqīq : majmū'ah min al-baḥīthīn, Jā'izat Dubayy al-Dawliyah lil-Qur'ān al-Karīm, Dubayy, 1434h.
- 54) Ibn 'Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir Muḥammad, al-Tahrīr wa-al-tanwīr, Dār Saḥnūn lil-Nashr wa-al-Tawzī', Tūnis, 1984m.
- 55) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf 'Abd Allāh, al-Tamhīd li-mā fi al-Muwatta' min al-ma'āni wa-al-asānid, taḥqīq : Muṣṭafā al-'Alawī, wa-Muḥammad al-Bakrī, Wizārat 'umūm al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, al-Maghrib, D. t.
- 56) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf 'Abd Allāh, Jāmi' bayān al-'Ilm wa-faḍlihi, taḥqīq : Abī al-Ashbāl al-Zuhayrī, Dār Ibn al-Jawzī, al-Riyād, 1414h.
- 57) 'Abd al-Baqī, Muḥammad Fu'ād, al-Mu'jam al-mufahras li-alfāz al-Qur'ān al-Karīm, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qāhirah, 1364h.
- 58) Ibn 'Asākir, 'Alī al-Ḥasan, Tārīkh Dimashq, taḥqīq : 'Amr al-'Amrawī, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah, Bayrūt, 1415h.
- 59) al-'Askarī, al-Ḥasan 'Abd Allāh, ibn Sahl, al-Furūq al-lughawīyah, taḥqīq : Bayt Allāh Bayāt, Mu'assasat al-Nashr al-Islāmī, Qum, 1412h.
- 60) al-'Aynī, Maḥmūd Aḥmad, albnāyh sharḥ al-Hidāyah, taḥqīq Ayman Ṣāliḥ Sha'bān, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1420h.



- 61) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyā, m'khdh al-'Ilm, taḥqīq : Muḥammad al-'Ajāmī Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, Bayrūt, 1426h.
- 62) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyā, m'khdh al-'Ilm, taḥqīq Muḥammad Nāṣir al-'Ajāmī, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah, Bayrūt, 1426h.
- 63) al-Fallāḥī, Mash' al 'Abd-al-'Aziz, al-Qur'an wa-ṣinā'at al-dahshah, Dār al-Qalam, Dimashq : Dār al-Qalam, 1443h.
- 64) al-Qāsimī, Muḥammad Muḥammad, Maḥāsīn al-ta'wīl, taḥqīq : Muḥammad Bāsil, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1418h
- 65) Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, tafsīr al-Qur'an al-'Azīm, taḥqīq : Samī Salāmah, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1420h.
- 66) al-Qurṭubī, Muḥammad Aḥmad, al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'an, taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qahirah, 1384h.
- 67) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad Abū Bakr, ighāthah al-lahfān fi maṣāyid al-Shayṭān, taḥqīq : Muḥammad Ḥamid, Maktabat al-Ma'ārif, al-Riyāḍ, D. t.
- 68) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad Abū Bakr, al-jawāb al-Kāfi, Dār al-Ma'ārifah, al-Maghrib, 1418h.
- 69) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad Abū Bakr, al-kalām 'alā mas'alat al-samā', taḥqīq : Muḥammad 'Uzayr, Dār 'Ālam al-Fawā'id, Makkah al-Mukarramah, 1432h.
- 70) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, al-Fawā'id, taḥqīq : Muḥammad 'Aziz Shams, Dār 'ṭā't al-'Ilm, al-Riyāḍ, 2019m.
- 71) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad Abū Bakr, Madārij alsālkyn, taḥqīq : Muḥammad al-Baghdādī, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1416h.
- 72) al-Kāsānī, Abū Bakr Mas'ūd, Badā'ī al-ṣanā'ī, taḥqīq : 'Alī Mu'awwad, 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1986m.
- 73) al-Kūfi, 'Abd Allāh Muḥammad, Muṣannaf Ibn Abī Shaybah, taḥqīq : Sa'd al-Shithrī, Dār Kunūz Ishbiliyā, al-Sa'ūdiyyah, 1436h.
- 74) Ibn Mājāh, Muḥammad ibn Yazīd, Sunan Ibn Mājāh, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Baqī, Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah wālbāby al-Ḥalabī, Miṣr, D. t.
- 75) al-Marāghī, Aḥmad Muṣṭafā, tafsīr al-Marāghī, Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awladuh, Miṣr, 1365h.
- 76) al-Marwazī, 'Abd Allāh ibn al-Mubārak, al-zuhd wa-al-raqa'iq, taḥqīq : Ḥabīb al-Raḥmān al-'Azamī, Iḥyā' al-Ma'ārif bma'lykawn nāsik, al-Hind, D. t.
- 77) almuzhry, al-Ḥusayn Maḥmūd, al-mafātīḥ fi sharḥ al-Maṣābiḥ, taḥqīq : majmū'ah min al-mukhtaṣṣīn, Dār al-Nawādir, Wizārat al-Awqāf al-Kuwayṭīyah, al-Kuwayt 1433h.
- 78) Ibn al-Mulaqqin, 'Umar 'Alī, al-Tawḍīḥ li-sharḥ al-Jāmi' al-ṣaḥīḥ, taḥqīq : Khālid al-Rabāt, Dār al-Nawādir, Dimashq, 1429h.
- 79) Ibn al-Mundhir, Muḥammad Ibrāhīm, al-Awsaṭ fi al-sunan wa-al-ijmā' wa-al-ikhtilāf, taḥqīq : Ṣaghīr Aḥmad, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1405h.
- 80) Ibn manzūr, Muḥammad ibn al-Mukarram, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 81) al-Najdī, 'Abd al-Raḥmān Muḥammad, Ḥāshiyat al-Rawḍ al-murbi' sharḥ Zād al-mustaḥqīq, D. N, 1397h.
- 82) Ibn al-Najjār, Muḥammad Aḥmad, m'wnh ūli al-nuḥā sharḥ al-mnthā-Munthā al-irādāt, taḥqīq : 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Malik Duḥaysh, Maktabat al-Asādī, Makkah al-Mukarramah, 1429h.



- 83) al-nisā'ī, Aḥmad Shu'ayb, al-sunan al-Kubrā, taḥqīq : Ḥasan Shalabī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1421h.
- 84) al-Nawawī, Yaḥyā ibn Sharaf, al-Tibyān fi ādāb ḥamlat al-Qur'ān, taḥqīq : Muḥammad al-Ḥajjār, Dār Ibn Ḥazm, 1414h.
- 85) al-Nisābūrī, Muslim al-Ḥajjāj, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq nazar al-Fāryābī, Dār Qurṭubah, Bayrūt, 1430m.
- 86) al-Nisābūrī, al-Ḥasan ibn Muḥammad, gharā'ib al-Qur'ān wa-raghā'ib al-Furqān, taḥqīq : Zakariyā 'Umayrāt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1416h.
- 87) Ibn Hubayrah, Yaḥyā Muḥammad, al-lfṣāḥ 'an ma'ānī al-ṣiḥāḥ, taḥqīq Fu'ād 'Abd al-Mun'im, Dār al-waṭan, al-Riyāḍ, 1417h.
- 88) al-Hilālī, Salīm 'Id, al-i'jāz al-'Ilmī lil-Qur'ān fi al-sam' wa-al-baṣar, Majallat Hay'at al-i'jāz al-'Ilmī, 'A 20, 2006m.
- 89) al-Yaḥṣubī, 'Iyāḍ ibn Mūsá, al-Shifā bi-ta'rīf Ḥuqūq al-Muṣṭafá, ﷺ taḥqīq : 'Abduh 'Alī Kūshak, Ja'izat Dubayy al-Dawliyah lil-Qur'ān al-Karīm, Dubayy, 2013m.
- 90) Abū Ya'lá, Aḥmad ibn 'Alī ibn al-mthuná, Musnad Abi Ya'lá, taḥqīq : Ḥusayn Salīm Asad, Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, Dimashq, 1404h.





A Critical Study of Ja'far ibn Burqan's Rlative Doubtful Narration from Al-Zuhari

Dr. Aisha Humaidan Mohammed Al-Sadi*

Ahsadi@uqu.edu.sa

Abstract:

The study aims to alert Hadith scholars that Hadith narrator's relative doubtful narration is not absolute. In judging Hadith narrations, the rule is to accept reliable narration and reject the weak ones. However, reliable narrations may be rejected in certain circumstances, as in the case of the Hadith narrator Ja'far ibn Burqan, his narration from Al-Zuhari, and his status among Hadith scholars. For the study purpose, the inductive and analytical approach was followed. The study is organized into an introduction and two sections. The first section discussed the theoretical aspects, while the second focused on the applied issues. The major findings revealed that doubting a Hadith's narrator in a specific situation, age, or similar factors, did not necessarily negate the reliability of the narrator. Additionally, the hadith narrated by Ja'far from Al-Zuhrai was not entirely rejected, as many of his narrations from Al-Zuhrai aligned with the narrations of trustworthy sources. Only those narrations that were unique or contradicted the narrations of reliable narrators were rejected.

Keywords: Relative Doubtfulness, Narrator's Reliability, Trustworthy Narrators, Absolute Weakening, Weak Narrators.

* Assistant Professor of Hadith Sciences, Department of Quran and Sunnah, College of Dawah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Sadi, Aisha Humaidan Mohammed. (2024). A Critical Study of Ja'far ibn Burqan's Rlative Doubtful Narration from Al-Zuhari, *Journal of Arts*, 12(4), 408 -439.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



التضعيف النسبي لرواية جعفر بن بُرقان عن الزهري: دراسة نقدية تطبيقية

* د. عائشة بنت حميدان بن محمد الصاعدي

Ahsadi@uqu.edu.sa

الملخص:

يهدف البحث الى تنبيه المشتغلين بالبحث في أحوال الرواة بأن التضعيف النسبي للراوي ليس على إطلاقه، فالقاعدة العامة في حكم مرويات الرواة: قبول رواية الثقة ورد رواية الضعيف، ولكن قد تُرد رواية الثقة في أحوال، من خلال التعريف براوٍ من رواة الحديث هو (جعفر بن برقان)، وبما رواه عن الزهري، وبيان حاله ومنزلته بين المحدثين، وقد استخدم البحث المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، واقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة ومبحثين، خصص الأول للدراسة النظرية، في حين كرس المبحث الثاني للدراسة التطبيقية، وتوصل البحث إلى عدد من النتائج من أهمها، أن تضعيف الراوي في حال أو شيخ أو زمان ونحو ذلك لا تسقط به الثقة بالراوي؛ ولا يلزم من هذا التضعيف النسبي الضعف المطلق، كما أن حديث جعفر عن الزهري ليس مردوداً كله، فكثير من رواياته عن الزهري وافق فيها الثقات من أصحاب الزهري، وإنما يرد ما انفرد به أو خالف رواية الثقات.

الكلمات المفتاحية: التضعيف النسبي، الثقة بالراوي، الرواة الثقات، التضعيف المطلق، الرواة الضعاف.

* أستاذ الحديث وعلومه المساعد - قسم الكتاب والسنة - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الصاعدي، عائشة بنت حميدان بن محمد. (2024). التضعيف النسبي لرواية جعفر بن بُرقان عن الزهري: دراسة نقدية تطبيقية، مجلة الآداب، 12 (4)، 439-408.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



إنّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه.

أما بعد، فإن معرفة علل الحديث من أهم وأجل أنواع علوم الحديث. وشرف هذا العلم ورفعته معروفة معلومة عند أهله لما له من دور في حفظ السنة وبيان الصحيح من السقيم، ومن فوائد معرفته القدرة على الترجيح والموازنة بين الرواة عند اختلافهم وتمييز مروياتهم.

قال ابن رجب: (اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين: أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم ومعرفة هذا هين؛ لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف. والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث)⁽¹⁾.

فكان هذا البحث في هذا الباب حيث يتناول جانباً من علم العلل وهو دراسة حال جعفر بن برقان في الزهري وتحقيق القول في روايته عنه.

أهمية البحث:

- تعلقه بعلم جليل من أهم علوم الحديث وأخطرها وهو علم العلل.
- مكانة الإمام ابن شهاب الزهري وكثرة اختلاف أصحابه عليه فالموازنة بينهم وسبر مروياتهم جديرة بالبحث لتمييز الصحيح من غيره.

- أهمية الدراسة التطبيقية لمرويات جعفر بن برقان والخروج بحكم يبين واضح لها.

أهداف البحث:

- تنبيه المشتغلين بالبحث في أحوال الرواة أن التضعيف النسبي للراوي ليس على إطلاقه.
- التعريف براوٍ من رواة الحديث، وهو (جعفر بن برقان) وبيان حاله ومنزلته بين المحدثين.
- بيان حكم مرويات جعفر بن برقان عن الإمام ابن شهاب الزهري

مشكلة البحث وتساؤلاته:

- ما المقصود بالجرح النسبي وما تأثيره على الراوي؟
- هل يسقط هذا النوع من الجرح حديث الراوي كله؟
- وهل يعني ضعف الراوي على الإطلاق؟



وما درجة مرويات جعفر بن برقان عن الزهري؟

حدود البحث:

جمع ودراسة نماذج من مرويات جعفر بن برقان عن الزهري وتحقيق القول في حكمها من حيث

الصحة والضعف.

الدراسات السابقة:

لم أجد-حسب اطلاعي- دراسة حول التضعيف النسبي لمرويات جعفر بن برقان عن الزهري.

منهج البحث:

قام البحث على منهجين:

الأول: المنهج الاستقرائي: باستقراء أقوال النقاد في جعفر بن برقان وروايته عن الزهري من كتب

الجرح والتعديل والتراجم والتواريخ وما يُعنى بذلك من كتب السنة.

الثاني: المنهج التحليلي: مناقشة أقوال النقاد، ودراسة نماذج من مرويات جعفر بن برقان عن

الزهري دراسة نقدية تبين عللها كالتفرد والمخالفة أو وجود المتابعات والشواهد ونحو ذلك، والوصول

لخلاصة القول فيها.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة ومبحثين وخاتمة:

- المقدمة: وفيها: أهمية البحث وأهدافه، ومشكلة البحث، ومحدداته، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجه.
- المبحث الأول: الدراسة النظرية.
- المطلب الأول: التعريف بجعفر بن برقان.
- المطلب الثاني: أقوال النقاد في رواية جعفر بن برقان عن الزهري.
- المطلب الثالث: التضعيف النسبي للراوي.
- المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية.

المبحث الأول: الدراسة النظرية

المطلب الأول: التعريف بجعفر بن برقان

جعفر بن بُرقان الكِلَابي، مولاهم، أبو عبد الله الجزري الرَّقِّي، كَانَ يَسْكُن الرِّقَةَ. (ت154هـ)

رَوَى عَنْ: عبد الملك بن أبي القاسم الرَّقِّي، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وفرات بن

سلمان الجزري وهو من أقرانه، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري، سمع منه بالرصافة، وميمون بن مهران،

ونافع مولى ابن عُمر، وغيرهم.



رَوَى عَنْهُ: سفيان الثوري، وسفيان بن عُيَيْنَةَ، وعبد الله بن داود الخريبي، وعبد الله بن المبارك، وعيسى بن يونس، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وكثير بن هشام، ومحمد بن حمير، وأبو معاوية مُحَمَّد بن خازم الضرير، ومَعْمَر بن راشد، ووَكيع بن الجراح وآخرون.

أقوال النقاد فيه:

وثقه: أحمد ويحيى وابن نمير وسفيان بن عيينة وسفيان الثوري ويعقوب الفسوي وابن سعد والعجلي وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: جعفر بن برقان ثقة ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم⁽²⁾. وقال يحيى بن معين: كان جعفر بن برقان أمياً، وهو ثقة، وقد روى عن يزيد بن الأصم أحاديث. وقال أيضاً: كان ثقة صدوقاً، وما أصح روايته عن ميمون بن مهران وأصحابه⁽³⁾.

وقال محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة⁽⁴⁾. وقال سفيان بن عيينة: حدثنا جعفر بن برقان وكان ثقة بقية من بقايا المسلمين⁽⁵⁾. وقال سفيان الثوري: ما رأيت أفضل من جعفر بن برقان⁽⁶⁾. وقال يعقوب بن سفيان: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا جعفر ابن برقان، وهو جزري ثقة، وبلغني أنه كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، وكان من الخيار⁽⁷⁾. وقال ابن سعد: كان ثقةً صدوقاً⁽⁸⁾. وقال أحمد بن عبد الله العجلي: جزري ثقة⁽⁹⁾. وقال النسائي: لا بأس به⁽¹⁰⁾. وقال أبو أحمد بن عدي: وجعفر بن برقان مشهور معروف في الثقات، وقد روى عنه الناس، الثوري فمن دونه⁽¹¹⁾. وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: لا يحتج به إذا انفرد بشيء⁽¹²⁾. وقال الساجي: عنده مناكير⁽¹³⁾. وذكره العجلي في الضعفاء وأورد له ما أنكره عليه من حديثه عن الزهري⁽¹⁴⁾.

خلاصة حاله:

ثقة في غير الزهري.

من خلال ما تم عرضه من أقوال النقاد يمكن القول إنه يكاد يجمع أهل الجرح والتعديل على توثيقه في غير الزهري: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن سعد، والعجلي، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن نمير، وابن حبان، وابن عدي، وابن شاهين، وابن خلفون، والذهبي.

مصادر ترجمته:

تاريخ الإسلام للذهبي: 35/4، تاريخ ابن خياط: 427، تاريخ ابن معين: 446، 452/4، تذكرة الحفاظ للذهبي: 129/1، تسمية من أخرجهم الإمامان للحاكم: 89، تهذيب التهذيب لابن حجر: 84 - 86، الثقات لابن حبان: 136/6، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين: 54، الثقات للعجلي: 268/1، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 2/1، رجال صحيح مسلم لابن منجويه: 121/1، سؤالات الأجرى لأبي داود: 202، شذرات الذهب لابن العماد: 247/2 و253، الضعفاء للعجلي: 184/1، الطبقات لابن سعد: 335/7، الطبقات لابن خياط: 588، العبر للذهبي: 170/1، العلل لابن حنبل: 103/3، الكاشف: للذهبي/293،

الكامل لابن الأثير: 183/5، الكامل لابن عدي: 372/2، الكنى للدولابي: 813/2، الكنى لمسلم: 479/1، مشاهير علماء الأمصار للدارمي: 294، المعرفة والتاريخ للفوسوي: 455/2، من تكلم فيه وهو موثق للذهبي: 59، موضح أوهام الجمع للخطيب البغدادي: 533/1، ميزان الاعتدال للذهبي: 403/1.

المطلب الثاني: أقوال النقاد في رواية جعفر بن برقان عن الزهري

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس به، وفي حديث الزهري يخطئ⁽¹⁵⁾. وقال أبو الحسن الميموني، عن أحمد بن حنبل: أبو المليح ثقة ضابط لحديثه، صدوق، وهو عندي أضبط من جعفر بن برقان، وجعفر بن برقان ثقة ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم، وهو في حديث الزهري يضطرب، ويختلف فيه.

قال: وزعم أبو عبد الله أنه يرى أن جعفر بن برقان والشاميين والجزيريين، إنما حملوا عن الزهري برصافة هشام، لأنه كان عند هشام مقيماً بالرصافة، وكان علمه في دواوين بني أمية. وقال أحمد أيضاً: لم يسمع من الزهري وهو فيه لين خاصة⁽¹⁶⁾، وقال يحيى بن معين: ثقة، ويضعف في روايته عن الزهري⁽¹⁷⁾. وقال يعقوب بن شعبة ليحيى بن معين: روايته عن الزهري ليست بمستقيمة. قال: نعم، وجعل يضعف روايته عن الزهري⁽¹⁸⁾. وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، عن يحيى بن معين: ثقة فيما روى عن غير الزهري، وأما ما روى عن الزهري، فهو فيه ضعيف، وكان أمياً لا يكتب، فليس هو مستقيم الحديث عن الزهري، وهو في غير الزهري أصح حديثاً⁽¹⁹⁾. وقال علي بن الحسين بن الجنيد، عن محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة، أحاديثه عن الزهري مضطربة⁽²⁰⁾. وقال النسائي: ليس بالقوي في الزهري، وفي غيره لا بأس به⁽²¹⁾.

وقال أبو أحمد بن عدي: وهو ضعيف في الزهري خاصة. قال: وإنما قيل ضعيف في الزهري، لأن غيره عن الزهري أثبت منه، أصحاب الزهري المعروفون: مالك، وابن عيينة، ويونس، وشعيب، وعقيل، ومعمّر، فإنما أرادوا أن هؤلاء أخص بالزهري، وهم أثبت من جعفر بن برقان، لأن جعفرًا ضعيف في الزهري لا غير⁽²²⁾. وقال أبو بكر البرقاني: قلت لأبي الحسن الدارقطني، وأبو الحسين بن المطرف حاضر: جعفر بن برقان؟ فقالا جميعاً: قال أحمد بن حنبل: يؤخذ من حديثه ما كان عن غير الزهري، فأما عنه فلا. قلت: قد لقيه فما بلاؤه؟ قال الدارقطني: ربما حدث الثقة عن ابن برقان عن الزهري ويحدثه الآخر عن ابن برقان، عن رجل، عن الزهري أو يقول: بلغني عن الزهري. وقال البرقاني عن الدارقطني ربما حدث الثقة عن ابن برقان عن الزهري ويحدث الآخر بذلك الحديث عن ابن برقان عن الزهري أو يقول بلغني عن الزهري⁽²³⁾.

خلاصة القول:

- حديثه عن الزهري خاصة ضعيف، وأما عن غيره فصحيح معتمد.

- إنما قيل ضعيف في الزهري، لأن غيره عن الزهري أثبت منه، كما قال ابن عدي، ولأنه لم يلزم

الزهري ولم يكثر عنه.

ولالإمام الذهبي عبارة جامعة لخص فيها حاله في الزهري، يفهم منها سبب تضعيفه فيه، فقال: (وهو وإن كان قد لين يسيرا في الزهري فما ذاك إلا لأنه لم يلازمه ولا هو بالمكثّر عنه، وأما الرجل في نفسه فصادق حافظ للحديث كبير الشأن واجب قبول خبره رحمه الله)⁽²⁴⁾.

-وليس كل حديثه عن الزهري مردودا بل في كثير منه وافق الثقات من أصحاب الزهري -كما سيأتي في الدراسة التطبيقية.

المطلب الثالث: التضعيف النسبي للراوي

تضعيف النقاد للراوي له ثلاثة أحوال:

- التضعيف المطلق: وهذا لا تقبل روايته عند تفرّده ولكن قد تتقوى بالمتابعة من مثله فترتقي إلى الحسن لغيره.

التضعيف النسبي أو المقيد كمن قيد تضعيفه:

بروايته عن شيخ معين: قال الحافظ ابن رجب: (ومنهم سماك بن حرب، وقد وثقه جماعة، وخرج حديثه مسلم، ومن الحفاظ من ضعف حديثه عن عكرمة خاصة)⁽²⁵⁾.

وقال ابن المديني: (رواية سماك عن عكرمة مضطربة، سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة، وغيرهما يقول: عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأخص)⁽²⁶⁾. وجعفر - موضوع هذه الدراسة - من هذا النوع.

أو في روايته في بعض الأماكن أو البلدان دون بعض: كمعمر بن راشد الأزدي، قال الحافظ ابن رجب عن معمر بن راشد: (حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد)⁽²⁷⁾.

أو في بعض الأوقات: قال الحافظ ابن رجب في شريك بن عبد الله النخعي: (وفرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء فضعفوه، لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث، وبين ما حدث به قبل ذلك فصححوه)⁽²⁸⁾. والأمثلة على هذا النوع أكثر مما ذكر.

والحاصل: أن من قُيد تضعيفه بحال أو شيخ أو زمن ونحو ذلك، فيقتصر تضعيفه على ما قُيد به لا مطلقا.

التضعيف النسبي عند المفاضلة بين راويين أو أكثر.

قال السخاوي: (ومما ينبه عليه أنه ينبغي أن يتأمل أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه، ولا ممن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال، كأن يسأل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء، فيقال: ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في المتوسط. وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها، ومنها قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال: ليس به بأس، قلت: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد



أوثق، والعلاء ضعيف. فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقاً، بدليل قوله: إنه لا بأس به، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري⁽²⁹⁾.

فالتضعيف النسبي:

يقصد به: تقييد تضعيف الراوي بحال أو عارض من مرض أو خرف نتج عنه تغير حفظه وضبطه، أو فقد أصوله، أو في روايته عن أهل بلدٍ أو عن شيخ ونحو ذلك من مثل هذه الأحوال. أو تضعيفه عند مقارنته بغيره.

وهذا لا تسقط به الثقة بالراوي، ولا يلزم من هذا التضعيف النسبي الضعف المطلق.

قال الذهبي: (وليس من حد الثقة أنه لا يغلط ولا يخطئ، فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقر على خطأ)⁽³⁰⁾.

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية

الحديث الأول:

قال أبو داود: حدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة، حدَّثنا كثيرُ بنُ هشام، عن جعفر بن بُرقان، عن الزهري، عن سالمٍ عن أبيه، قال: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن مَطْعَمَيْنِ: عن الجُلوسِ على مائدةٍ يُشْرَبُ عليها الخَمْرُ، وأن يأكلَ الرجلُ وهو مُنْبَطِحٌ على بَطْنِهِ).

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري:

أبو داود برقم (3774 و 3775) قال: حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي حدثنا جعفر أنه بلغه عن الزهري، وابن ماجه برقم (3370)، والحاكم في المستدرک برقم (7171) والبيهقي في السنن الكبرى برقم (14664) وشعب الإيمان برقم (5990)، والرويانى في مسنده برقم (1392) بلفظ: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين: الصماء وهو أن يلتحف الرجل في الثوب الواحد، ثم يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بينه، وبين السماء شيء يعني سترا"، ونهانا رسول الله ﷺ عن نكاحين: أن يتزوج المرأة على عمتها، أو على خالتها"، ونهانا رسول الله ﷺ عن مطعمين: الجلوس على مائدة الشرب عليها الخمر، أو يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه"، ونهانا رسول الله ﷺ عن بيعتين: عن المنابذة، وعن الملامسة"، وبمثله العقيلي في الضعفاء الكبير (184/1) وأبو حاتم في العلل (4/344 ح 1474).

درجته:

إسناده ضعيف، اضطرب فيه جعفر بن برقان.

قال أبو داود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري، وهو مُنكَرٌ.

وقال أبو حاتم: هذا الحديث خطأ يرويه عن جعفر عن رجل عن الزهري هكذا وليس هذا من صحيح حديث الزهري ... وكذا النسائي أعله بعدم سماع جعفر من الزهري. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي. قال العيني: لا يتابع عليه من حديث الزهري. وقال البيهقي: هذا المتن بهذا الإسناد غريب".

وقال الحافظ: أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر بسند فيه انقطاع. قال الدارقطني: ربما حدث الثقة عن ابن بركان، عن الزهري، ويحدث الآخر بذلك الحديث عن ابن بركان، عن رجل، عن الزهري، أو يقول: بلغني عن الزهري. وهذا الإسناد من ذلك، فقد رواه أبو داود في الطريق الآتي بعده عن زيد بن أبي الزرقاء عنه، فقال: بلغني عن الزهري.

ولبعض ألفاظه شواهد ترتقي بها للحسن أو الصحيح ومن ذلك:

- النهي عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر. له شواهد منها:

(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الخمر) أخرجه النسائي في الكبرى برقم (6708) والترمذي (2801) من حديث جابر، وأحمد برقم (125)، والبيهقي (14549) من حديث عمر بن الخطاب. قال الحافظ: (أخرجه النسائي من حديث جابر مرفوعاً، وإسناده جيد، وأخرجه الترمذي من وجه آخر فيه ضعف عن جابر، وأبو داود من حديث ابن عمر بسند فيه انقطاع، وأحمد من حديث عمر)⁽³¹⁾.

- النهي عن بيعتين: الملامسة والمنابذة، وعن لبستين: أن يحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بينه وبين السماء، وأن يشتمل الصماء:

له شواهد صحيحة منها:

(نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، وَعَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، وَأَنْ يَشْتَمَلَ الصَّمَاءَ) أخرجه البخاري في صحيحه برقم 2144، و5481، ومسلم في صحيحه برقم 1512، و2099.

- والنهي عن نكاحين (ونَهَى عَنْ نِكَاحَيْنِ: أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا) له شواهد صحيحة أخرجها الشيخان منها:

(نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها)

أخرجه البخاري في صحيحه برقم 4819 ومسلم في صحيحه برقم 1408

قال أبو زرة: (حديث جعفر بن بركان إنما هو: عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب وعروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة: حديث: نهى رسول الله (ص) أن يتزوج المرأة على عمتها. وحديث المنابذة واللامسة إنما هو عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبي سعيد، ويقول معمر عن



الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري⁽³²⁾ وروى العقيلي الحديث بجميع ألفاظه ثم قال: (لا يتابع عليه من حديث الزهري وأما الكلام فيروى من غير طريق الزهري كله بأسانيد صالحة ما خلا الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، فالرواية فيه فيما لين)⁽³³⁾.

قال الترمذي: (حدثنا محمد بن بشار، وأحمد بن منيع، ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحين، أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها، سألت مجدا عن هذا الحديث، فقال: هو غلط، إنما هو عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة)⁽³⁴⁾.

وقال ابن أبي حاتم: (سألتُ أبي عن حديث؛ رواه كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ؛ أنه نهى أن يجلس الرجل على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن تنكح المرأة على عمتها. قال أبي: هذين الحديثين خطأ يرويه عن جعفر، عن رجل، عن الزُّهري هكذا، وليس هذا من صحيح حديث الزُّهري. أما حديث: نهى أن تنكح المرأة على عمتها، وعلى خالتها؛ فإن عقيلاً رواه، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، وقبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ وهو أشبه. وأما قصة المائدة فهو مفتعل، ليس من حديث الثقات)⁽³⁵⁾.

فكان جعفر بن برقان أدخل كل هذه الأحاديث في إسناد واحد وهو الزهري عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

الحديث الثاني:

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كُنْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَبَدَرْتَنِي إِلَيْهِ حَفْصَةُ، وَكَانَتْ ابْنَةَ أَبِيهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا صَائِمَتَيْنِ، فَعُرِضَ لَنَا طَعَامٌ اشْتَهَيْنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ، قَالَ: «أَفْضِيَا يَوْمًا آخَرَ مَكَانَهُ».

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة مرفوعاً: الإمام أحمد برقم (26267) وإسحاق بن راهويه برقم (658) والترمذي برقم (735) والنسائي في الكبرى برقم (3476).

وتابع جعفر عن الزهري به:

سفيان بن حسين. أخرجه أحمد برقم (25094) و(26007) والنسائي في الكبرى برقم (3279)، وصالح بن أبي الأخضر، أخرجه أحمد في العلل لابنه عبد الله برقم (51039) والنسائي في الكبرى برقم (3280)، قال الترمذي: (وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة

عن عائشة مثل هذا)⁽³⁶⁾، وإسماعيل بن عقبة أخرجه النسائي برقم (3294) وصالح بن كيسان أخرجه النسائي برقم (3295).

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري عن عائشة مرسلًا:

مالك في الموطأ 1/306 وعنه النسائي برقم (3298)، معمر أخرجه النسائي (3296) وقال معمر: لو كان من حديث عروة ما نسيت. وعبيد الله بن عمر العمري أخرجه النسائي (3297)، قال الترمذي: (ورواه مالك بن أنس ومعمر وعبيد الله بن عمر وزياد بن سعد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلًا، ولم يذكرها فيه عن عروة، وهذا أصح؛ لأنه روي عن ابن جريج، قال: سألت الزهري، قلت له: أحدثك عروة عن عائشة؟ قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئًا، ولكني سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث)⁽³⁷⁾.

درجته:

ضعيف. وهو مما أخطأ فيه جعفر بن برقان وخالف فيه رواية الثقات الحفاظ عن الزهري. قال الخلال: (اتفق الثقات على إرساله، وشذ من وصله، وتوارد الحفاظ على الحكم بضعف حديث عائشة هذا)⁽³⁸⁾.

وقال مسلم: (أما حديث الزهري، فقد أخطأ كل من قال: عن عروة، عن عائشة، وبيان ذلك في رواية ابن جريج... فقد شفى ابن جريج في رواية الزهري هذا الحديث عن التصحيح فلا حاجة بأحد إلى التنقيح عن حديث الزهري إلى أكثر مما أبان عنه ابن جريج من النقر والتنقيح في جمع الحديث إلى مجهولين عن مجهول وذلك أنه قد قال له: حدثني ناس عن بعض من كان سأل عائشة، ففسد الحديث لفساد الإسناد)⁽³⁹⁾.

وللحديث طرق أخرى عن عائشة به نحوه...، وكلها معلولة لا يثبت منها شيء. سردها الدارقطني وأطال في ذكر الاختلاف في هذا الحديث، ثم قال: (وليس فيها كلها شيء ثابت)⁽⁴⁰⁾.

وقال النسائي: (الصواب ما روى ابن عيينة، عن الزهري، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري، وفي غير الزهري، وسفيان بن حسين وجعفر بن برقان ليسا بالقويين في الزهري، ولا بأس بهما في غير الزهري)⁽⁴¹⁾.

قال البيهقي: (هذا الحديث رواه الثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه هكذا منقطعًا بينه وبين عائشة وحفصة: مالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمر وأبو جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم)⁽⁴²⁾.

ورواه البيهقي بإسناد جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: "كنت أنا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتبهنا فأكلنا فدخل علينا رسول الله ﷺ فبدرتني حفصة وكانت بنت أبيها حقا



فقصت عليه القصة فقال رسول الله ﷺ: اقضيا يوما مكانه "، ثم قال: هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان بن حسين عن الزهري ووهما فيه على الزهري⁽⁴³⁾.
وعن ابن جريج أنه قال للزهري: (أحدثك عروة عن عائشة أنها قالت: "أصبحت أنا وحفصة صائمتين" فقال: لم أسمع من عروة في هذا شيئا لكن حدثني ناس في خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة أنها قالت: "أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله ﷺ فبدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فذكرت ذلك له فقال: اقضيا يوما مكانه)⁽⁴⁴⁾.
قال سفيان بن عيينة: (فسألوا الزهري وأنا شاهد فقالوا: أهو عن عروة؟ فقال: لا)⁽⁴⁵⁾.
قال البيهقي: (فقد شهد ابن جريج وابن عينية على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله.. ثم قال: قال الترمذي: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة قال: وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي)⁽⁴⁶⁾.
الحديث الثالث:

حديث عائشة ؓ، قالت: (أتاني رسول الله ﷺ، فقال: "إني سأعرض عليك أمرا، فلا عليك أن تعجلي فيه حتى تشاوري أبوك". فقلت: وما هذا الأمر؟ قالت: فتلا عليّ ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيْنَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأَسْرِحْكِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الأحزاب: 28-29]، قالت عائشة: فقلت: وفي ذلك تأمري أن أشاور أبوي؟! بل أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: فسر بذلك النبي ﷺ وأعجبه، وقال: "سأعرض على صواحبك ما عرضت عليك". قالت: فقلت له: فلا تخبرهن بالذي اخترت، فلم يفعل، وكان يقول لهن كما قال لعائشة، ثم يقول: قد اختارت عائشة الله ورسوله والدار الآخرة. قالت عائشة: قد خبرنا رسول الله ﷺ، فلم نر ذلك طلاقا).

تخريجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير، عن عائشة:
أحمد في مسنده رقم (25517)، وابن سعد في الطبقات (54/8)، وعبد بن حميد في مسنده (1483).
وتابع جعفر عن الزهري به: معمر، رواه عبد الرزاق في مصنفه برقم (11984) مختصرا وفي التفسير برقم (2334)، ومن طريقه أحمد في المسند برقم (25299)، والترمذي في سننه برقم (3318)، وابن ماجه في سننه (2053). ورواه النسائي في المجتبى (3440) من طريق محمد بن ثور كلاهما -عبد الرزاق ومحمد- عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

وأخرجه البخاري تعليقا برقم (4508) عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة. وقال: تابعه موسى بن أعين، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة. وقال عبد الرزاق وأبو سفيان المعمر، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. ومن طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف؛ عن عائشة أخرجه أيضا مسلم برقم (1475).

وأخرجه البخاري برقم (4962 و4963)، ومسلم برقم (1477) عن مسروق عن عائشة.

درجته:

اختلف على الزهري في الوسطة بينه وبين عائشة على وجهين:

الأول: الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

الثاني: الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وعلى الوجه الثاني رواه جعفر وتابعه معمر.

قال النسائي: (هذا خطأ، والأول-أي حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة-أولى بالصواب)⁽⁴⁷⁾.

قال ابن أبي حاتم: (وسمعت أبي وسئل عن حديث رواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان، عن

الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ؛ في التخيير. قلت لأبي: أليس أبو نعيم يحدث عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن النبي ﷺ؟ قال أبي: جعفر لما قدم الكوفة، ولم يكن معه كتبه وكان مرسلا، والصحيح: الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ)⁽⁴⁸⁾.

قال الحافظ: (ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا)⁽⁴⁹⁾.

وعلى أي حال فالحديث لم ينفرد به جعفر على هذا الوجه، بل تابعه معمر، رواه عن معمر عبد

الرزاق ومحمد بن ثور، فجعفر بن برقان وإن ضُغِف في الزهري فللحديث متابعات يصح بها، وهو ثابت عن عائشة في الصحيح -كما تقدم-.

الحديث الرابع:

عن ابن عباس (حَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْكُدَيْدِ،

فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبَ، ثُمَّ رَفَعَهُ لِيَرَى النَّاسَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى رَجَعَ).

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس الطبري في

تهذيب الآثار برقم (131) وتابع جعفر عن الزهري بهذا الإسناد: مالك، ومعمر، وليث، ويونس، وسفيان بن عيينة.

ورواياتهم في الصحيحين:



فمن طريق مالك أخرجه البخاري برقم (1842) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهِ.

ومن طريق معمر أخرجه البخاري برقم (4276) قال -حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، بِهِ بِنَحْوِهِ

ومن طريق الليث أخرجه مسلم برقم (1113) قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهِ.

قال البخاري: وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثله حديث الليث.

وأخرجه من طريق سفيان بن عيينه عن ابن شهاب البخاري في صحيحه برقم (2953): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ بِهِ.

ومسلم في صحيحه برقم (1113): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

وقد زوي هذا الحديث من طرق كثيرة عن ابن عباس، غير ما تقدم.

درجته:

لم يتفرد جعفر بن برقان بهذا الحديث، بل توبع عليه عن الزهري ولم يخالف فيه الثقات ممن تابعه بل وافق فيه خمسة من الرواة عن الزهري وفهم كبار أصحاب الزهري وحديثهم مخرج في الصحيحين، فالحديث صحيح وهو ليس مما أخطأ فيه جعفر عن الزهري.

الحديث الخامس:

حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: (لَا عَدْوَى، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ)، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْإِبِلَ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ مِثْلَ الطَّبَّاءِ، يَأْتِيهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَتَجْرُبُ جَمِيعًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟».

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان الدولي عن أبي هريرة:

الطبري في تهذيب الآثار 6/3 ح7.

وتابعه عن الزهري به شعيب متفق عليه:

أخرجه البخاري برقم (5775) ومسلم برقم (2220)

وأخرجه من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: البخاري برقم (5717 و5770)، ومسلم برقم

(2220)، وأبو داود برقم (3911)، والنسائي برقم (7547).



وحديث أبي هريرة له عنه طرق وألفاظ مخرجة في الصحاح والمسانيد والسنن وله شواهد من حديث ابن عمر وابن مسعود وغيرهم.
درجته:

الحديث صحيح وهو ليس مما أخطأ فيه جعفر عن الزهري. فلم يتفرد ولم يخالف، بل وافق فيه غيره ومتابعاته مخرجة في الصحيحين وغيرهما.

الحديث السادس:

حديث عائشة قالت: (كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ، وَهُوَ الْقَرْقُ).

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة عن عائشة:
الدارمي (777)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (3145)، وتمام في فوائده (1729) والسراج برقم (1419) و(1420)، وتابع جعفر عن الزهري به:

- ابن أبي ذئب وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ومالك والأوزاعي ومعمرو.
- فمن طريق ابن أبي ذئب أخرجه البخاري في صحيحه برقم (250).
- ومالك في الموطأ (68) ومن طريقه مسلم (319)، وأبو داود (238).
- ومن طريق سفيان بن عيينة، أخرجه مسلم برقم (319) وأحمد في مسنده برقم (24089) وابن ماجه برقم (376).
- ومن طريق الليث بن سعد أخرجه مسلم برقم (319)، وابن ماجه (376)، والنسائي في "المجتبى" 1/ 57 و127 و179، وفي "الكبرى" (73) و(231).
- ومن طريق الأوزاعي أخرجه الدارمي في مسنده برقم (776).
- ومن طريق معمرو وابن جريج أخرجه عنهما الطبراني في المعجم الأوسط برقم (209).
- ستهم: ابن أبي ذئب وسفيان بن عيينة والليث بن سعد ومالك والأوزاعي ومعمرو عن الزهري، عن عروة عن عائشة.

وخالفهم إبراهيم بن سعد: فرواه عن الزهري عن القاسم عن عائشة أخرجه النسائي في سننه برقم (410)، وأبو يعلى في مسنده برقم (4412)، والبيهقي في سننه (194/1).

وأخرجه من غير طريق الزهري:

- البخاري في صحيحه من طريق:
- أبي بكر بن حفص عن عروة عن عائشة. برقم (263)
- وعبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مثله. برقم (263)



- وأفلح عن القاسم عن عائشة. برقم (261)

مسلم في صحيحه من طريق:

- عاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة برقم (321)

وللحديث طرق كثيرة عن عائشة.

درجته:

صحيح. جعفر بن برقان وإن كانت روايته عن الزهري ضعيفة إلا أنه توبع-كما في الصحيحين

وغيرهما مما تقدم -ووافق الثقات ولم يخالفهم.

أما مخالفة إبراهيم بن سعد فلا شك أن ما اتفق عليه الثقات أولى بالصحة.

قال الدارقطني في العلل⁽⁵⁰⁾: (يرويه الزهري، واخْتَلَفَ عنه، فرواه ابن عيينة ومعمرو والأوزاعي وجعفر

بن برقان وبحر السقاء، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ. وخالفهم إبراهيم بن سعد، فرواه عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ. والقول قول من قال: عن عروة).

وفي العلل لابن أبي حاتم⁽⁵¹⁾ قال أَبُو زُرْعَةَ: الحديثُ عِنْدِي حديثُ عُرْوَةَ.

قال ابن حجر⁽⁵²⁾: كذا رواه أكثر أصحاب الزهري وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه عنه عن القاسم

بن محمد أخرجه النسائي ورجح أبو زرعة الأول ويحتمل أن يكون للزهري شيخان فإن الحديث محفوظ عن

عروة والقاسم من طرق.

وإبراهيم بن سعد ثقة، إلا أن صالح جزرة تكلم في روايته عن الزهري خصوصاً، فقال: سماعه من

الزهري ليس بذلك، لأنه كان صغيراً حين سمع من الزهري.

وذكره ابن عدي في "الكامل" وساق له أحاديث خالف فيها أصحاب الزهري المتقنين.

ومنها هذا الحديث وقال: وهذا الحديث يرويه إبراهيم بنُ سعيدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن القاسم، عن

عائشة، وأصحابُ الزهري خالفوه فرووه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة).

وقد تفرد بروايته عن القاسم عن عائشة، ذكر ذلك الطبراني في المعجم الأوسط⁽⁵³⁾ فقال: "لم يرو

هذا الحديث عن الزهري، عن القاسم، إلا إبراهيم".

وقد تقدم أن البخاري أخرجه عن القاسم عن عائشة من طريق عبد الرحمن بن القاسم، وأفلح.

الحديث السابع:

(أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي هَلَكْتُ؛ وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ...).

تخريجه:

أخرجه عن جعفر عن الزهري: الدارقطني في العلل 242/10 من طريق أبي نُعيم عن جعفر عن

الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلًا، ومن طريق عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان، عن الزهري، مرسلًا.



والحديث أخرجه أصحاب الكتب الستة: فأخرجه البخاري في صحيحه من رواية شعيب. ومنصور. ومعمّر. وإبراهيم بن سعد. والأوزاعي. وابن عيينة. وليث، كلهم عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة. وأخرجه مسلم من رواية ابن عيينة. ومنصور. وليث وابن جريح ومالك كلهم عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة.⁽⁵⁴⁾ درجته:

ضعيف، خالف فيه جعفر بن برقان من هم فوّه في الحفظ والضبط من أصحاب الزهري، وهو ضعيف في الزهري. واختلف عنه فيه. قال الدارقطني في علله 232/10: (واختلف عن جعفر بن برقان، فرواه أبو نعيم عن جعفر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلًا. وقال عمر بن أيوب الموصلي: عن جعفر عن الزهري مرسلًا).

- وفي العلل لابن أبي حاتم⁽⁵⁵⁾: (سألتُ أبي عن حديثٍ رواه جعفر بن برقان، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسيّب؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني هلكت، وقعت على أهلي في شهر رمضان. قال أبي: هذا خطأ إنما هو: الزُّهري، عن حميد بن عبد الرَّحْمَن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ).

قال ابنُ عدي في الكامل⁽⁵⁶⁾: (رواه الثقاتُ عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة). وقال الخليلي⁽⁵⁷⁾: أصحابُ الزهري كلهم اتفقوا عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخي أبي سلمة).

وله شواهد قال الترمذي⁽⁵⁸⁾: (وفي الباب عن ابن عمر وعائشة وعبد الله بن عمرو).

الحديث الثامن:

(عن حمزة، وعروة، ابني المغيرة بن شعبة، عن أبيهما المغيرة، قال: تبرز رسول الله ﷺ، ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة فغسل وجهه، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم جبة رسول الله ﷺ وهي صوف رومية، فأدخل يده في فروج كان في خصرها فغسلهما إلى المرفقين ومسح برأسه ومسح على خفيه، ثم أقبل وأنا معه فوجد الناس في الصلاة فقام رسول الله ﷺ في الصف وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم فأدركناه وقد صلى ركعة، فصلينا مع عبد الرحمن بن عوف الثانية، فلما سلم قام رسول الله ﷺ فأتى صلاته ففزع الناس لذلك، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، قال: قد أصبتم وأحسنتم، إذا احتبس إمامكم وحضرت الصلاة فقدموا رجلاً يؤمكم).

تخريجه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (1208) عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن حمزة، وعروة، ابني المغيرة بن شعبة، عن أبيهما.



وأخرجه مسلم برقم (274) من طريق ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد بن زياد؛ أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره؛ أن المغيرة بن شعبة أخبره، وأبو داود برقم (149) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، حدثني عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أنه سمع أباه، والنسائي برقم (79) من طريق مالك ويونس وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة أنه سمع أباه، مختصراً.

وأخرجه أحمد برقم (18175) عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني عباد بن زياد - قال سعد: أبي سفيان - عن عروة بن المغيرة، عن أبيه المغيرة بن شعبة.

والبيهقي في الكبرى برقم (1297) عن ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، والطبراني في الكبير برقم (880، 881)، من طريق ابن جريج عن الزهري، أخبرني عباد بن زياد: أن عروة بن المغيرة أخبره أنه سمع أباه ... وليس فيه "إذا احتبس".
درجته:

ضعيف من طريق جعفر بن برقان لمخالفته الثقات حيث أسقط عباد بن زياد من الإسناد، فإسناده منقطع. قال ابن حبان⁽⁵⁹⁾: (قصر جعفر بن برقان في سند هذا الخبر ولم يذكر عباد بن زياد فيه؛ لأن الزهري سمع هذا الخبر من عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، وسمعه عن حمزة بن المغيرة، عن أبيه، قاله أبو حاتم).

وهو حديث صحيح من رواية الثقات عن الزهري عن عباد - كما تقدم في تخريجه - عند الإمام مسلم

وغيره.

قال الدارقطني في العلل⁽⁶⁰⁾ رقم (1236): (قد روى هذا الحديث يونس بن يزيد الأيلي، وعمرو بن

الحارث، وابن جريج، وابن إسحاق، وصالح بن أبي أخضر، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه وهو الصحيح، عن الزهري).

وقال الدارقطني⁽⁶¹⁾ في العلل: (يرويه الزهري واختلف عنه... قال: ورواه جعفر بن برقان، فزاد حمزة،

عن الزهري، عن عروة، وحمزة ابني المغيرة، عن أبيهما، ولم يذكر عباداً. ورواه مكحول، عن عباد بن زياد، عن المغيرة، لم يذكر بينهما أحداً. والصحيح قول يونس، وعمرو بن الحارث، وابن جريج، ومن تابعهم).

وزيادة جعفر في آخر الحديث منكرة. قال الهيثمي⁽⁶²⁾: (هُوَ فِي الصَّحِيحِ خِلا مِنْ قَوْلِهِ إِذَا اُخْتَبِسَ).

الحديث التاسع:

عن عثمان رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح مرة»

تخريجه:

أخرجه عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن حمران، عن عثمان هكذا مختصراً:

ابن أبي شيبة في المصنف برقم (134).

أخرجه البخاري برقم (158) ومسلم برقم (226) -مطولا واللفظ له -عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران مولى عثمان؛ أنه رأى عثمان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاث مرات، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات، ثم قال: قال رسول الله ﷺ (من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين، لا يحدث فمهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه).

أخرجه البخاري برقم (162) عن شعيب، عن الزهري عن عطاء بن يزيد، عن حمران. وبرقم (1832) عن معمر عن الزهري، عن عطاء بن يزيد. وأخرجه مسلم برقم (226) عن يونس، عن ابن شهاب؛ عن عطاء بن يزيد. وأبو داود برقم (106)، والنسائي برقم (84) عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد. وأخرجه أحمد برقم (428) عن ابن جريج، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد.

درجته:

إسناده ضعيف. جعفر بن برقان، وهم فيه عن الزهري، وخالف فيه الثقات من أصحاب الزهري فرواه عن حمران وأسقط عطاء ورواه الثقات عن عطاء بن يزيد عن حمران -كما تقدم-.

قال الدارقطني⁽⁶³⁾: هو حديث يرويه الزهري واختلف عنه.

فرواه يونس، ومعمر، وشعيب بن أبي حمزة، وابن جريج، وإبراهيم بن سعد، ومعاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران، عن عثمان. ورواه جعفر بن برقان، عن الزهري، عن حمران، أسقط من الإسناد عطاء بن يزيد.

وكان جعفر بن برقان أميا، في حفظه بعض الوهم، وخاصة في أحاديثه عن الزهري.

والقول قول يونس، ومن تابعه عن الزهري، عن عطاء بن يزيد.

الحديث العاشر:

عن أم سلمة ؓ قالت: سمع النبي ﷺ جلبة خصم عند الباب فخرج إليهم فقال: (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ لِمَا أَحْسَبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنْ جَهَنَّمَ أَخَذَهَا أَوْ يَذَرُهَا).

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، عن أبي نعيم (أحاديث مسندة في أبواب القضاء - مخطوط الورقة 15-).

والحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما فأخرجه البخاري برقم (2326) و(6759) عن صالح، عن

ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب عن أمها أم سلمة ؓ وبرقم (6762) شعيب، عن الزهري، عن عروة



عن زينب عن أمها أم سلمة رضي الله عنها ومسلم برقم (1713) عن يونس وصالح ومعمّر جميعهم عن ابن شهاب. عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة.

وتابع الزهري هشام بن عروة عن أبيه في الصحيحين وغيرهما.

درجته:

صحيح. جعفر بن برقان وإن كانت روايته عن الزهري ضعيفة إلا أنه توبع- كما في الصحيحين

وغيرهما مما تقدم -ووافق الثقات من أصحاب الزهري ولم يخالفهم.

الحديث الحادي عشر:

حديث أبي أمامة قال: (مر عامر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: لم أر كاليوم ولا جلد مخبأة،

فَمَا لَبِثَ أَنْ لَيْطَ بِهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقِيلَ: أَدْرَكَ سَهْلًا فَقَالَ: مَنْ تَهْمُونَ؟ قَالُوا: عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ: عَلَامُ

يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ إِذَا رَأَى مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبُرْكَاتِ، وَأَمْرٌ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمُرْفَقَيْنِ

وَالرَّكْبَتَيْنِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ ثُمَّ أَمْرٌ أَنْ يَصُبَّ زَادَ الْحَارِثِ فَرَاخَ مَعَ الرِّكْبِ).

تخرجه:

أخرجه من طريق جعفر بن برقان، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن عامر بن ربيعة، به:

النسائي في الكبرى برقم (10038) وفي عمل اليوم والليلة برقم (210) والطحاوي في شرح مشكل

الآثار (2897)

وتابع جعفرًا عن ابن شهاب به:

سفيان بن عيينة، ويونس بن يزيد، وابن أبي ذئب، ومعمّر، وعقيل بن خالد.

فأخرجه ابن ماجه رقم (3509) والنسائي في الكبرى رقم (7571) وفي عمل اليوم والليلة رقم (208)

والطحاوي في مشكل الآثار (2894) من طريق سفيان بن عيينة. والحاكم في المستدرک برقم (5741)

والطبراني في الكبير (5577) والبيهقي في سننه (19617) من طريق يونس بن يزيد. وأخرجه ابن أبي شيبة في

مصنفه برقم (25141) والطبراني في الكبير برقم (5578) من طريق ابن أبي ذئب. والنسائي في عمل اليوم

والليلة برقم (209) والطبراني في الكبير برقم (5574) من طريق معمّر. والطبراني في الكبير برقم (5570) من

طريق عقيل بن خالد. وفي مسند الشاميين للطبراني برقم (3002) من طريق شعيب.

درجته:

صحيح. تابع جعفر بن برقان على روايته عن الزهري به الثقات من أصحاب الزهري ولم يخالفهم.

وله شواهد في الصحيحين عن أبي هريرة وابن عباس ⁽⁶⁴⁾.

قال الدارقطني في علله⁽⁶⁵⁾: (يرويه الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف؛ حدث به عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، وشعيب بن أبي حمزة، وسليمان بن كثير، والنعمان بن راشد، ومعمر، وابن عيينة، وغيرهم، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل؛ أن عامر بن ربيعة...).

واختلف عن ابن أبي ذئب: ف قيل: عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل؛ أن عامرا ... وقيل: عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه. والصحيح قول يحيى بن سعيد، ومن تابعه).

الحديث الثاني عشر:

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج في هذا الوجه لحج أو لعمره، فمات لم يعرض ولم يحاسب، وقيل له: ادخل الجنة»
تخرجه:

أخرجه: عن جعفر بن برقان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: الطبراني في المعجم الأوسط برقم (5388) من طريق محمد بن صالح العدوي قال: نا حسين بن علي الجعفي عن جعفر به. وخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (4608) والبيهقي في الشعب برقم (3802)، والدارقطني في سننه (2779) والخطيب في تاريخ بغداد (347/3) وابن عدي في الكامل (61/7)، والعقيلي في "الضعفاء" (410/3)، وابن حبان في المجروحين (194/2)، وغيرهم من طرق عن عائذ بن نسير عن عطاء عن عائشة به نحوه ...
درجته:

ضعيف. لم يروه عن الزهري إلا جعفر بن برقان وفي إسناد الطبراني إليه من لا يعرفون. قال الطبراني⁽⁶⁶⁾: (لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا جعفر بن برقان، تفرد به: حسين الجعفي). قال الهيثمي⁽⁶⁷⁾: (رواه أبو يعلى والطبراني في المعجم الأوسط، وفي إسناد الطبراني محمد بن صالح العدوي ولم أجد من ذكره، وبقيه رجاله رجال الصحيح، وإسناد أبي يعلى فيه عائذ بن نسير، وهو ضعيف). والحديث روي على أوجه كثيرة، مرجعها إلى عائذ بن نسير وله شواهد كلها شديدة الضعف، ولا يصح في هذا الباب شيء.

ورواه العقيلي في الضعفاء⁽⁶⁸⁾ مرسلًا، عن عائذ، عن محمد البصري، عن عطاء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من مات في هذا الوجه ذاهب أو جاني، بعثه الله فلم يحاسبه وأدخله الجنة) ثم قال العقيلي: هذا أولى - يعني المرسل -.

النتائج:

- تضعيف الراوي في حال أو شيخ أو زمان ونحو ذلك لا تسقط به الثقة بالراوي، ولا يلزم من هذا التضعيف النسبي الضعف المطلق.



- أجمع غالبية أهل الجرح والتعديل على توثيق جعفر بن برقان في غير الزُّهري.
- حديثه عن الزهري خاصة ضعيف، وأما عن غيره فصحيح معتمد.
- من خلال الدراسة التطبيقية تبين: أن حديث جعفر عن الزهري ليس مردوداً على إطلاقه، ففي كثير منه وافق الثقات من أصحاب الزهري، وإنما تُردُّ روايته عن الزهري ولا تُقبل إذا انفرد أو خالف رواية الثقات.

التوصيات:

- توصي هذه الدراسة بما يأتي:
- التأني والتروي عند طرق مسألة جرح الرواة، والتفتيش الدقيق في المصادر والمطولات التي بسطت الكلام في تراجمهم، وتتبع أقوال الأئمة فمهم جرحاً وتعديلاً، فرب جرح كان له سبب ومحمل لا يُخرج الراوي عن دائرة الثقات، حتى لا يَضَعُفُ الثقة المعتمد لنوع جرح فيه لا يعمم في جميع أحواله.
- دراسة الرواة الذين اختلفوا على شيوخهم؛ كونها مادة علمية جديرة بالبحث، ونظراً لمكانة الإمام ابن شهاب الزهري وكثرة اختلاف أصحابه عليه، فإن دراستهم وسبر مروياتهم جديرة بالبحث.

الهوامش والإحالات:

(1) ابن رجب، شرح علل الترمذي: 663/2.

(2) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال: 200، ح(355).

(3) ابن معين، تاريخ ابن معين: 419/4.

(4) الذهبي، تهذيب الكمال: 15/5.

(5) نفسه، والصفحة نفسها.

(6) نفسه، والصفحة نفسها.

(7) نفسه، والصفحة نفسها.

(8) ابن سعد، الطبقات الكبرى: 487/9.

(9) العجلي، تاريخ الثقات: 96، ت(208).

(10) الذهبي، تهذيب الكمال: 15/5.

(11) ابن عدي، الكامل: 373/2.

(12) الذهبي، تهذيب الكمال: 15/5.

(13) نفسه، والصفحة نفسها..

(14) العقبلي، الضعفاء الكبير: 184/1.

(15) ابن رجب، شرح علل الترمذي: 791/2.



- (16) الذهبي، تهذيب الكمال 13/5
- (17) نفسه، والصفحة نفسها.
- (18) نفسه، والصفحة نفسها.
- (19) نفسه، والصفحة نفسها.
- (20) نفسه، والصفحة نفسها.
- (21) البيهقي، السنن الكبرى: 26/6
- (22) ابن عدي، الكامل: 373/2.
- (23) الذهبي، تهذيب الكمال: 17/5.
- (24) الذهبي، تذكرة الحفاظ: 129/1.
- (25) ابن رجب، شرح علل الترمذي: 796/2.
- (26) نفسه، والصفحة نفسها.
- (27) نفسه، والصفحة نفسها.
- (28) نفسه، والصفحة نفسها.
- (29) السخاوي، فتح المغيث: 132/2.
- (30) الذهبي، الموقظة: 87.
- (31) ابن حجر، فتح الباري: 250/9.
- (32) ابن أبي حاتم، العلل: 346/4.
- (33) العقبلي، الضعفاء الكبير: 184/1.
- (34) الترمذي، علل الترمذي الكبير: 162 - 276.
- (35) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ح (1205).
- (36) الترمذي، سنن الترمذي: 104/2.
- (37) نفسه والصفحة نفسها.
- (38) ابن حجر، فتح الباري: 212/4.
- (39) مسلم، التمييز: 217.
- (40) الدارقطني، العلل: 45/15، ح (3818).
- (41) النسائي، السنن الكبرى: 362/3.
- (42) البيهقي، السنن الكبرى: 463/4.
- (43) نفسه: 59/9، ح (8438).
- (44) نفسه: 62/9.
- (45) نفسه، والصفحة نفسها.
- (46) نفسه، والصفحة نفسها.
- (47) النسائي، السنن الكبرى: 160/6.



- (48) ابن أبي حاتم، العلل: 123/4.
(49) ابن حجر، فتح الباري: 523/8.
(50) الدارقطني، العلل: 105/14، ح(3451).
(51) ابن أبي حاتم، العلل: 632/1، ح(159).
(52) ابن حجر، فتح الباري: 363/1.
(53) الطبراني، المعجم الوسط: 26/3.
(54) البخاري، صحيح البخاري، ح(1834)، (2460)، (5053)، (5737)، (5812)؛ مسلم، صحيح مسلم، ح(1111)؛ أبو داود، سنن أبي داود، ح(2390)؛ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(1671)؛ الترمذي، سنن الترمذي، ح(733)؛ النسائي، السنن الكبرى، ح(3101، 3106) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.
(55) 3 ابن أبي حاتم، العلل: 128/3.
(56) ابن عدي، الكامل: 411/8.
(57) الخليلي، الإرشاد: 345/1.
(58) الترمذي، سنن الترمذي: 94/2.
(59) ابن حبان، صحيح ابن حبان: 273/2، ح(1308).
(60) الترمذي، سنن الترمذي: 9/2.
(61) الدارقطني، العلل: 107/7، ح(1236).
(62) الهيثمي، موارد الظمان: 110/1.
(63) الدارقطني، العلل، ح(261).
(64) البخاري، صحيح البخاري، ح(5408)؛ مسلم، صحيح مسلم، ح(2187) و(2188).
(65) الدارقطني، العلل، ح(2693).
(66) الطبراني، المعجم الأوسط: 305/5.
(67) الهيثمي، مجمع الزوائد: 208/3.
(68) العقيلي، الضعفاء الكبير: 410/3.
- قائمة المصادر:

- 1) ابن الأثير، علي بن محمد بن محمد الشيباني، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م.
- 2) الأنصاري، محمد بن أحمد بن حماد، الكنى والأسماء، تحقيق: نظر محمد الفارياي، دار ابن حزم، بيروت، 2000م.
- 3) البجلي، تمام بن محمد بن عبد الله، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، 1412هـ.
- 4) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، 1993م.
- 5) ابن البيع، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان، بيروت، 1407هـ.

- 6) البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- 7) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبير، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، 2011م.
- 8) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1996م.
- 9) الجرجاني، أحمد بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وعبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- 10) ابن أبو حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، العلل، مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض، 2006م.
- 11) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، 1952م.
- 12) الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين، مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمناوي في فيض القدير وغيرهم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
- 13) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الثقات، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1973م.
- 14) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، المجروحين من المحدثين، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض، 2000م.
- 15) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، تحقيق: محمد علي سونمز، وخالص أي دمير، دار ابن حزم، بيروت، 2012م.
- 16) ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد، 1325 – 1327هـ.
- 17) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، 1390هـ.
- 18) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، 2001م.
- 19) ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، 1995م.
- 20) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد أو مدينة السلام، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
- 21) ابن خياط، خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني، طبقات خليفة بن خياط، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1993م.
- 22) ابن خياط، خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني، تاريخ ابن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، دمشق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1397هـ.
- 23) الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، 1985م.



- 24) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، 2000م.
- 25) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض، 2000م.
- 26) الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، 1991م.
- 27) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، العبر في خبر من غير، ويليهِ: «ذيل العبر» للذهبي نفسه، ثم «ذيل الحسيني» عليه، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 28) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، 1992م.
- 29) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الموقظة في علم مصطلح الحديث، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1412هـ.
- 30) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عؤاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.
- 31) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- 32) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: غنيم عباس غنيم، ومجدي السيد أمين، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 2004م.
- 33) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، تحقيق: محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين، مكتبة المنار، الزرقاء، 1986م.
- 34) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1963م.
- 35) ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، د.ت.
- 36) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، 1987م.
- 37) الرُّوياني، محمد بن هارون، مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 14016هـ.
- 38) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد، فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، 2003م.
- 39) السراج، محمد بن إسحاق، حديث السراج، تخريج: زاهر بن طاهر الشحامي، تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 2004م.
- 40) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.



- 41) الشافعي، محمد بن إدريس، مسند الإمام الشافعي، رتبته: سنجر بن عبد الله الجاوي، تحقيق: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 2004 م.
- 42) ابن شاهين، عمر بن أحمد بن، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبيح السامرائي، الدار السلفية، الكويت، 1984 م.
- 43) ابن أبي شيبه، عبد الله بن محمد، المصنف، تحقيق: سعد بن ناصر بن عبد العزيز، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، الرياض، 2015 م.
- 44) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي الهند، 1983 م.
- 45) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1995 م.
- 46) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، د.ت.
- 47) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، مسند الشاميين، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1984 م.
- 48) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، د.ت.
- 49) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1494 م.
- 50) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهمم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، 1985 م.
- 51) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، تاريخ الثقات، دار الباز، مكة المكرمة، 1984 م.
- 52) العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية، بيروت، 1984 م.
- 53) ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1986 م.
- 54) الفسوي، يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ - رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1974 م.
- 55) الكسبي، عبد الحميد بن حميد بن نصر، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبيح البدر السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، 1988 م.
- 56) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009 م.
- 57) ابن مالك، مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، 2004 م.



- (58) مسلم، مسلم بن الحجاج، الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م.
- (59) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1955م.
- (60) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، التمييز، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، السعودية، 1410هـ.
- (61) ابن معين، يعي بن معين بن عون، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1979م.
- (62) ابن مُنْجُوْنِه، أحمد بن علي بن محمد، رجال صحيح مسلم، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، 1407هـ.
- (63) النسائي، أحمد بن شعيب بن علي، عمل اليوم والليلة، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1406هـ.
- (64) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
- (65) ابو نعيم الأصفهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، أحاديث مسندة في أبواب القضاء (مخطوط)، أعده للشاملة: أحمد الخضري، تاريخ النشر بالشاملة: 8 ذو الحجة 1431هـ.
- (66) الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمز، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (67) الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م.

Arabic References

- 1) Ibn al-Athir, 'Ali ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-kāmil fī al-tārīkh, taḥqīq: 'Umar 'Abd al-Salām Tadmūrī, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1997m.
- 2) al-Anṣārī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥammād, al-kunā wa-al-asmā', taḥqīq: naẓar Muḥammad al-Faryābī, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 2000M.
- 3) al-Bijlī, Tammām ibn Muḥammad ibn 'Abd Allāh, al-Fawā'id, taḥqīq: Ḥamdi 'Abd al-Majīd al-Salafī, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1412h.
- 4) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'il, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muṣṭafā Dīb al-Bughā, Dār Ibn Kathīr, Dār al-Yamāmah, Dimashq, 1993M.
- 5) Ibn al-bay', Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Ḥamdawayh, Tasmīyat min akhrjhm al-Bukhārī wa-Muslim wa-mā infarada kull waḥīd minhumā, taḥqīq: Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, Mu'assasat al-Kutub al-Thaqāfiyah, Dār al-Jinān, Bayrūt, 1407h.
- 6) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, sha'b al-īmān, taḥqīq: Muḥammad al-Sa'id ibn Basyūnī Zaghlūl, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 2000M.
- 7) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī, al-sunan al-kabīr, taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Markaz Hajar lil-Buḥūth wa-al-Dīrāsāt al-'Arabīyah wa-al-Islāmiyah, al-Qāhirah, 2011M.
- 8) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā, Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1996 M.



- 9) al-Jurjānī, Aḥmad ibn 'Adī, al-kāmil fi ḍu'afā' al-rijāl, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-'Alī Muḥammad Mu'awwad, wa-'Abd al-Fattāḥ Abū sanat, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1997m.
- 10) Ibn Abū Ḥātim, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs, al-'ilal, Mu'assasat al-Juraysī lil-Tawzī' wa-al-'lān, al-Riyāḍ, 2006m.
- 11) Ibn Abī Ḥātim, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs, al-jarḥ wa-al-ta'dīl, Maṭba'at Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād aldkn, 1952m.
- 12) al-Ḥakīm, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, al-Mustadrak 'alā al-ṣaḥīḥayn, ma'a tḍmynāt: al-Dhahabī fi al-Talkhīṣ wa-al-mizān wa-al-'Irāqī fi Amālīh wālmnāwy fi Fayḍ al-qadīr wa-ghayrihim, taḥqīq: Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1990m.
- 13) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, al-thiqāt, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād, 1973m.
- 14) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, al-majrūḥīn min al-muḥaddithīn, taḥqīq: Ḥamdī 'Abd al-Majīd al-Salafī, Dār al-Ṣumay'ī lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2000M.
- 15) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-Musnad al-ṣaḥīḥ 'alā al-taqāsīm wa-al-anwā' min ghayr wujūd qīṭa' fi sndhā wa-lā thubūt Jurḥ fi nāqlyhā, taḥqīq: Muḥammad 'Alī swnmz, wkhālṣ āy Dumayr, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 2012m.
- 16) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Tahdhib al-Tahdhib, Maṭba'at Dā'irat al-Ma'ārif al-nizāmīyah, hydr'ābād, 1325 – 1327h.
- 17) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Fatḥ al-Bārī bi-sharḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, al-Maktabah al-Salafiyah, al-Qāhirah, 1390h.
- 18) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-'ilal wa-ma'rīfat al-rijāl, taḥqīq: Waṣī Allāh ibn Muḥammad 'Abbās, Dār al-Khānī, al-Riyāḍ, 2001M.
- 19) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, 1995m.
- 20) al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn 'Alī, Tārīkh Baghdād aw Madīnat al-Salām, taḥqīq: Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 2004m.
- 21) Ibn Khayyāt, Khalīfah ibn Khayyāt ibn Khalīfah al-Shaybānī, Tabaqāt Khalīfah ibn Khayyāt, taḥqīq: Suhayl Zakkār, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Bayrūt, 1993M.
- 22) Ibn Khayyāt, Khalīfah ibn Khayyāt ibn Khalīfah al-Shaybānī, Tārīkh Ibn Khayyāt, taḥqīq: Akram Diyā' al-'Umarī, Dār al-Qalam, Dimashq, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1397h.
- 23) al-Dāraquṭnī, 'Alī ibn 'Umar ibn Aḥmad, al-'ilal al-wāridah fi al-aḥādīth al-Nabawiyah, taḥqīq: Maḥfūz al-Raḥmān Zayn Allāh al-Salafī, Dār Ṭaybah, al-Riyāḍ, 1985m.
- 24) al-Dārimī, 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Raḥmān, Musnad al-Dārimī al-ma'rūf bi:- Sunan al-Dārimī, taḥqīq: Ḥusayn Salīm Asad al-Dārānī, Dār al-Mughnī lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2000M.
- 25) al-Dārimī, 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Raḥmān, Sunan al-Dārimī, taḥqīq: Ḥusayn Salīm Asad al-Dārānī, Dār al-Mughnī lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2000M.
- 26) al-Dārimī, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, mashāḥīr 'ulamā' al-amṣār wa-'lām fuqahā' al-aqtār, taḥqīq: Marzūq 'alā Ibrāhīm, Dār al-Wafā' lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', al-Manṣūrah, 1991m.



- 27) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, al-'ibar fi khabar min ghabar, Wa-yalihi: « Dhayl al-'ibar » lil-Dhahabī nafsih, thumma « Dhayl al-Ḥusaynī » 'alayhi, taḥqīq: Muḥammad al-Sa'id ibn Basyūnī Zaghlūl, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, D. t.
- 28) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, al-Kāshif fi ma'rifat min la-hu riwāyah fi al-Kutub al-sittah, taḥqīq: Muḥammad 'Awwāmah Aḥmad Muḥammad Nimr al-Khaṭīb, Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmiyah, Mu'assasat 'ulūm al-Qur'an, Jiddah, 1992 M.
- 29) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, al-Muqizah fi 'ilm muṣṭalah al-ḥadīth, Maktabat al-Maṭbū'at al-Islāmiyah, Ḥalab, 1412h.
- 30) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-a'lām, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2003 M.
- 31) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Tadhkirat al-ḥuffāz, waḍ' ḥawāshīhi: Zakariyā 'Umayrāt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1998M.
- 32) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Tadhhib Tahdhib al-kamāl fi Asmā' al-rijāl, taḥqīq: Ghunaym 'Abbās Ghunaym, wmiḍy al-Sayyid Amīn, al-Fārūq al-ḥadīthah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, 2004m.
- 33) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, dhikr Asmā' min takallama fīhi wa-huwa muwaththaq, taḥqīq: Muḥammad Shukūr ibn Maḥmūd al-Ḥājī Amrīr al-Mayādīnī, Maktabat al-Manār, al-Zarqā', 1986m.
- 34) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, mīzān al-i'tidāl fi Naqd al-rijāl, taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Ma'rifah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, Bayrūt, 1963M.
- 35) Ibn Rāhwayh, Ishāq ibn Ibrāhīm ibn Mukhallad, Musnad Ishāq ibn Rāhwayh, taḥqīq: 'Abd al-Ghafūr ibn 'Abd al-Ḥaqq al-Balūshī, Maktabat al-Imān, al-Madīnah al-Munawwarah, D. t.
- 36) Ibn Rajab, 'Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad, sharḥ 'Ilal al-Tirmidhī, taḥqīq: Hammām 'Abd al-Raḥīm Sa'id, Maktabat al-Manār, al-Zarqā', 1987m.
- 37) al-Ḥafḥānī, Muḥammad ibn Hārūn, Musnad al-Ḥafḥānī, taḥqīq: Ayman 'Alī Abū Yamānī, Mu'assasat Qurṭubah, al-Qāhirah, 14016h.
- 38) al-Sakhāwī, Muḥammad ibn 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, Faṭḥ al-Mughīth bi-sharḥ Alfīyat al-ḥadīth lil-Iraqī, taḥqīq: 'Alī Ḥusayn 'Alī, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhirah, 2003m.
- 39) al-Sarrāj, Muḥammad ibn Ishāq, Ḥadīth al-Sarrāj, takhrīj: Zāhir ibn Ṭāhir al-Shahāmi, taḥqīq: Ḥusayn ibn 'Ukashah ibn Ramaḍān, al-Fārūq al-ḥadīthah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, 2004m.
- 40) Ibn Sa'd, Muḥammad ibn Sa'd ibn Manīf, al-Ṭabaqāt al-Kubrā, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1990m.
- 41) al-Shāfi'ī, Muḥammad ibn Idrīs, Musnad al-Imām al-Shāfi'ī, rattabahu: Sanjar ibn 'Abd Allāh al-Jāwly, taḥqīq: Māhīr Yāsīn Faḥl, Sharikat Ghīrās lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Kuwayt, 2004 M.
- 42) Ibn Shāhīn, 'Umar ibn Aḥmad ibn, Tārīkh Asmā' al-thiqāt, taḥqīq: Ṣubḥī al-Sāmarrā'ī, al-Dār al-Salafiyah, al-Kuwayt, 1984m.
- 43) Ibn Abi Shaybah, 'Abd Allāh ibn Muḥammad, al-muṣannaf, taḥqīq: Sa'd ibn Nāṣir ibn 'Abd al-'Azīz, Dār Kunūz Ishbiliyā lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2015 M.
- 44) al-Ṣan'ānī, 'Abd al-Razzāq ibn Hammām, al-muṣannaf, taḥqīq: Ḥabīb al-Raḥmān al-A'zamī, al-Majlis al-'Ilmī al-Hind, 1983m.



- 45) al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb, al-Mu'jam al-Awsaṭ, taḥqīq: Ṭarīq ibn 'Awaḍ Allāh ibn Muḥammad, wa-'Abd al-Muḥsin ibn Ibrāhīm al-Ḥusaynī, Dār al-Ḥaramayn, al-Qāhira, 1995m.
- 46) al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb, al-Mu'jam al-kabīr, taḥqīq: Ḥamdī ibn 'Abd al-Majīd al-Salafī, Maktabat Ibn Taymīyah, al-Qāhira, D. t.
- 47) al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb, Musnad alshāmyyn, taḥqīq: Ḥamdī ibn 'Abd al-Majīd al-Salafī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1984m.
- 48) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd, Tahdhib al-Āthār wa-tafṣīlihi al-Thābit 'an Rasūl Allāh min al-akhbār, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad Shākīr, Maṭba'at al-madanī, al-Qāhira, D. t.
- 49) al-Ṭahāwī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah, sharḥ mushkil al-Āthār, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1494m.
- 50) Al'jlā, Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Ṣāliḥ, ma'rīfat al-thiqāt min rijāl ahl al-'Ilm wa-al-ḥadīth wa-man al-ḍu'afā' wa-dhikr madhāhibahum wa-akhbāruhum, taḥqīq: 'Abd al-'Alīm 'Abd al-'Azīm al-Bastawī, Maktabat al-Dār, al-Madīnah al-Munawwarah, 1985m.
- 51) al-'Ajālī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Ṣāliḥ, Tārīkh al-thiqāt, Dār al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, 1984m.
- 52) al-'Aqīlī, Muḥammad ibn 'Amr ibn Mūsā, al-ḍu'afā' al-kabīr, taḥqīq: 'Abd al-Mu'ṭī Amīn Qal'ajī, Dār al-Maktabah al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1984m.
- 53) Ibn al-'Imād, 'Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad ibn Muḥammad, Shadharāt al-dhahab fī Akhbār min dhahab, taḥqīq: Maḥmūd al-Arna'ūt, wa-'Abd al-Qādir al-Arna'ūt, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 1986m.
- 54) al-Fasawī, Ya'qūb ibn Sufyān, al-Ma'rīfah wa-al-tārīkh-riwāyah: 'Abd Allāh ibn Ja'far ibn drstwyh al-Nahwī, taḥqīq: Akram Ḍiyā' al-'Umarī, Maṭba'at al-Irshād, Baghdād, 1974m.
- 55) alkassy, 'Abd al-Ḥamīd ibn Ḥamīd ibn Naṣr, al-Muntakhab min Musnad 'Abd ibn Ḥamīd, taḥqīq: Ṣubḥī al-Badrī al-Sāmarrā'ī, wa-Maḥmūd Muḥammad Khalīl al-Ṣā'idī, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhira, 1988m.
- 56) Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-'Ādil Murshīd, wa-Maḥmūd Kāmil Qarah bly, wa-'abd al-Ḥayy Ḥīrz Allāh, Dār al-Risālah al-'Ālamiyah, Bayrūt, 2009 M.
- 57) Ibn Malīk, Malīk ibn Anas, al-Muwatta'a, taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafā al-A'ẓamī, Mu'assasat Zayīd ibn Sulṭān Āl Nahayyān lil-'amal al-Khayriyah wa-al-insāniyah, Abū Zaby, 2004m.
- 58) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj, al-kunā wa-al-asmā', taḥqīq: 'Abd al-Raḥīm Muḥammad Aḥmad al-Qashqarī, 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī, al-Jamī'ah al-Islāmiyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 1984m.
- 59) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Baqī, Maṭba'at 'Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhira, 1955m.
- 60) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, al-Tamyīz, taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafā al-A'ẓamī, Maktabat al-Kawthar, al-Sa'ūdīyah, 1410h.
- 61) Ibn Mu'in, Yaḥyā ibn Mu'in ibn 'Awn, Tārīkh Ibn Mu'in (riwāyah al-Dūrī), taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Nūr Sayf, Markaz al-Baḥth al-'Ilmī wa-l-hya' al-Turāth al-Islāmī, Makkah al-Mukarramah, 1979m.
- 62) Ibn manjūyah, Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad, rijāl Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: 'Abd Allāh al-Laythī, Dār al-Ma'rīfah, Bayrūt, 1407h.



- 63) al-nisā'i, Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī, 'amal al-yawm wa-al-laylah, taḥqīq: Fārūq Ḥamādah, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1406h.
- 64) al-nisā'i, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-sunan al-Kubrā, taḥqīq: Ḥasan 'Abd al-Mun'im Shalabī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001M.
- 65) Abū Na'im al-Aṣfahānī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Ishāq, aḥādith msndh fi abwāb al-qaḍā' (makḥṭūṭ), a'addahu lshāmlh: Aḥmad al-Khuḍarī, Tārīkh al-Nashr bālishāmlh: 8 Dhū al-Ḥijjah 1431h.
- 66) al-Haythamī, 'Alī ibn Abī Bakr ibn Sulaymān, Mawārid al-ẓam'an ilā Zawā'id Ibn Ḥibbān, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Razzāq ḥmz, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, D. t.
- 67) al-Haythamī, 'Alī ibn Abī Bakr ibn Sulaymān, Majma' al-zawā'id wa-manba' al-Fawā'id, taḥqīq: Ḥusām al-Dīn al-Qudsī, Maktabat al-Qudsī, al-Qāhirah, 1994m.





Contradiction and Preference between Established Reports of Original Guiltlessness and the News Conveying It: A Jurisprudential Study

Dr. Abdullah Ali Mohammed Al-Mazam^{*}

a.a.almazam@hotmail.com

Abstract:

This study investigates contradiction and preference between established reports of original acquittal and the news conveying it from a jurisprudential perspective, with an aim to define and elucidate contradiction its reality, constituents and conditions. It also seeks to explain established reports of original acquittal, preference, disagreement and the predominant view. The inductive approach was followed. The study is structured into an introduction and four sections. Section one defines terminology. Section two elucidates disagreement in the issue. Section three presents the evidence of the schools of thought in the issue. Section four elicits some jurisprudential branches based on the principle. The key findings showed that preference was given to news conveying the original acquittal (guiltlessness) over other news on grounds that it was confirmed by Fiqh Principles jurists and even by Imam Shafae. Five prominent jurisprudential branches, as derived by jurisprudence and Hadith scholars, were highlighted in the study: two in worship and three in transactions.

Keywords: Preference among reports, Contradiction, Established news, Original acquittal, Permissibility.

^{*}Associate Professor of Jurisprudence Principles, Department of Judicial Studies, College of Judicial Studies and Systems, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Mazam, Abdullah Ali Mohammed. (2024). Contradiction and Preference between Established Reports of Original Guiltlessness and the News Conveying It: A Jurisprudential Study, *Journal of Arts*, 12(4), 440 -473.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



التعارض والترجيح بين الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها: دراسة أصولية تطبيقية

* د. عبد الله بن علي بن محمد المزم

a.a.almazam@hotmail.com

الملخص:

يتناول البحث التعارض والترجيح بين الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها: دراسة أصولية تطبيقية، ويهدف إلى تعريف التعارض، وبيان حقيقة التعارض بين الأخبار وركنه وشروطه، وتعريف الخبر المقرر للبراءة الأصلية والتمثيل له، وتعريف الترجيح، وذكر الخلاف في العمل بالترجيح وبيان الراجح، وبيان أدلة المذاهب في مسألة الخبر الناقل عن الأصل ومناقشتها، والخبر المبقى على الأصل ومناقشتها، مع بيان الراجح، وتخرّج بعض الفروع الفقهية على القاعدة في قسبي العبادات والمعاملات، وقد اتبع المنهج الاستقرائي المبني على إجراء التحليل في تتبع جزئيات المسألة وتحليلها وبيان الراجح فيها، وقد جاء البحث في مقدمة وأربعة مباحث، تناول الأول: التعريف بمفردات العنوان، والثاني عن: بيان الخلاف في المسألة، والثالث عن: بيان أدلة المذاهب في المسألة ومناقشتها مع بيان الراجح، والرابع عن: تخرّج بعض الفروع الفقهية على القاعدة، وتوصل إلى جملة من النتائج أبرزها: ترجيح الخبر الناقل عن البراءة الأصلية على الخبر المبقى عليها هو مذهب جمهور الأصوليين، وظهر صحة إطلاق اسم النسخ على ورود الخبر الناقل عن البراءة عليها، وثبت أيضاً عن الإمام الشافعي، وقد تخرّج على مسألة البحث جملة من الفروع الفقهية التي استنبطها من السنة النبوية علماء الفقه وأصوله وشراح الحديث، ذكر الباحث خمسة من أبرزها في قسم العبادات، وثلاثة كذلك في قسم المعاملات.

الكلمات: الترجيح بين الأخبار، التعارض، الخبر المقرّر، البراءة الأصلية، الإباحة الأصلية.

* أستاذ أصول الفقه المشارك - قسم الدراسات القضائية - كلية الدراسات القضائية والأنظمة - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: المزم، شروق سعد. (2024). الأوضاع الصحية في الحجاز من خلال كتابات الحجاج الهنود (1280-1370هـ/1864-1951)، مجلة الآداب، 12 (4)، 440-473.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



المقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:
فإن الترجيح بين ما ظاهره التعارض بين الأخبار بابٌ من أهمِّ أبواب علم أصول الفقه؛ لما يتضمَّنه هذا الباب من القواعد التي تدل على رجحان أحد الخبرين المتعارضين وتقديمه، مما يوجب في هذه الحال إعماله، ويدفع التوقُّف الذي يقتضي إهماله، تحقيقاً للأصل المتفق عليه بين أهل العلم: أن إعمال الدليل أولى من إهماله⁽¹⁾.

ولذلك اعتنى الأصوليون بهذا الباب، فجمعوا مسأله، وحرروا قواعده، لا سيما القواعد الخلافية منها.

وإن من مسائل هذا الباب المهمة مسألة (التعارض والترجيح بين الخبر المقرِّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها)، وهي من المسائل التي اشتهر فيها الخلاف بين الأصوليين، وواحدة من أهمِّ طرق الترجيح الراجعة إلى متن الحديث.

وتتجلى أسباب اختيار الموضوع وأهمية البحث في هذه المسألة في ثلاثة أمور:
الأول: ارتباطها بمسألتين من مسائل باب النسخ، إحداهما: الخبر الناقل عن البراءة الأصلية إذا ورد عليهما: هل يسمى ذلك نسخاً أم لا؟ والمسألة الثانية: أن النسخ خلاف الأصل، وهذا الأصل ينبني عليه أن الخبر الذي يترتب على ترجيح النسخ به تقليل النسخ يكون أولى.
الثاني: أن هذه المسألة أصلٌ يتفرع عنه مسألةٌ أصوليةٌ أخرى من مسائل الترجيح، هي مسألة: التعارض بين الخبر المبيح والخبر الحاضر.

الثالث: كون هذه المسألة أصلاً تتخرَّج عليه جملةٌ من فروع الفقه الخلافية المستنبطة من نصوص السنة النبوية.

من أجل ذلك عازمت على البحث في هذه المسألة جامعاً في دراستها بين التأصيل والتطبيق، ومُفصِّلاً القول في الخلاف فيما بين الأصوليين، وفي سبب خلافهم، ومحوراً محل النزاع بينهم، مع ذكر أدلة كل مذهب ومناقشتها وصولاً إلى القول الراجح في المسألة وبيان سبب الترجيح.
أهداف البحث: يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. تعريف التعارض، وبيان حقيقة التعارض بين الأخبار وركنه وشروطه، وتعريف الخبر المقرِّر للبراءة الأصلية والتمثيل له.

2. تعريف الترجيح، وذكر الخلاف في العمل بالترجيح وبيان الراجح.

3. بيان أدلة المذاهب في مسألة الخبر الناقل عن الأصل ومناقشتها، والخبر المبقى على الأصل

ومناقشتها، مع بيان الراجح.



4. تخريج بعض الفروع الفقهية على القاعدة في قسمي العبادات والمعاملات.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث تتبعت جزئيات المسألة في المصادر المختلفة، ثم حللت الآراء الواردة فيها، ورجحت من بينها رأياً واحداً مشفوعاً بالأدلة.
الدراسات السابقة:

لم تعن دراسة مستقلة بموضوع: التعارض والترجيح بين الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها (دراسة أصولية تطبيقية)، غير أنني وقفت على بعض الدراسات التي لامست مسائل فرعية منه، وقد وقفت من هذه الدراسات على ما يأتي:

تعارض الخبر المثبت والنافي عند الأصوليين، للباحث غازي بن مرشد بن خلف العتيبي، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد (25)، لعام 2010م، يتعلق البحث بمسألة كثر ترادها عند الأصوليين والفقهاء، وهي: تعارض الخبر المثبت والنافي، وهي من المسائل المهمة؛ لوجود أخبار كثيرة متعارضة في الظاهر من جهة الإثبات والنفي.

خطة البحث:

جاءت الخطة في مقدمة، وأربعة مباحث وخاتمة، وتفصيلها على النحو الآتي:
المقدمة: اشتملت على أسباب اختيار الموضوع، وأهميته، وأهداف البحث، والمنهج، والدراسات السابقة، والخطة.

المبحث الأول: مفردات العنوان ومقدماته الأساسية، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التعارض

المطلب الثاني: حقيقة التعارض بين الأخبار وركنه وشروطه

المطلب الثالث: تعريف الترجيح

المطلب الرابع: الخلاف في العمل بالترجيح وبيان الراجح

المطلب الخامس: تعريف الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والتمثيل له

المطلب السادس: تعريف الخبر الناقل عن البراءة الأصلية والتمثيل له

المبحث الثاني: بيان الخلاف في مسألة الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها، وفيه أربعة

مطالب:

المطلب الأول: سبب الخلاف في المسألة

المطلب الثاني: ذكر خلاف الأصوليين في المسألة

المطلب الثالث: تحرير محل الخلاف في المسألة



المطلب الرابع: المسألة الأصولية المتفرعة عن هذه المسألة

المبحث الثالث: بيان أدلة المذاهب في مسألة الخبر الناقل عن الأصل، والخبر المبقى على الأصل

ومناقشتها مع بيان الراجح، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أدلة القول بترجيح الخبر الناقل عن الأصل ومناقشتها

المطلب الثاني: أدلة القول بترجيح الخبر المبقى على الأصل ومناقشتها

المطلب الثالث: بيان الراجح

المبحث الرابع: تخريج بعض الفروع الفقهية على قاعدة الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر

الناقل عنها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التخريج على القاعدة من الفروع في قسم العبادات

المطلب الثاني: التخريج على القاعدة من الفروع في قسم المعاملات

المبحث الأول: مفردات العنوان ومقدماته الأساسية، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التعارض

- التعارض لغةً مصدر: تعارضَ، يقال: تعارض الشيطان؛ إذا تقابلا⁽²⁾، ويطلق أيضاً على التدافع

والتمانع⁽³⁾، وأصله قولهم: عرض له الشيء في الطريق؛ أي: اعترضه يمنعه من السير⁽⁴⁾.

- والتعارض اصطلاحاً: هو التناقض⁽⁵⁾، وقيل: التعارض بين الأمرين: هو تقابلهما على وجه يمنع كلَّ

واحدٍ منهما مقتضى صاحبه⁽⁶⁾، وقيل: "اقتضاء كلِّ من دليلين عدم مقتضى الآخر"⁽⁷⁾، وفي معنى التعارض

عند السرخسي المعارضة؛ إذ عرفها بأنها تقابل الحجتين على سبيل المدافعة والممانعة⁽⁸⁾.

المطلب الثاني: حقيقة التعارض بين الأخبار وركنه وشروطه

التعارض بين الأخبار خلاف الأصل⁽⁹⁾، وهو بالنسبة إلى ظن المجتهد جائزٌ باتفاق العلماء⁽¹⁰⁾.

وأما التعارض في نفس الأمر فاختلف الأصوليون في وقوعه، فمنعه الكرخي والسرخسي من الحنفية،

وأبو إسحاق الشيرازي وجمعٌ من فقهاء الشافعية، واختار المنع الرازي لكنه قيده بالشرع، واختار المنع أيضاً

الشاطبي وابن السبكي، وذهب أكثر الفقهاء والأصوليين إلى جوازه، واختاره الأمدى⁽¹¹⁾.

وأما ركن التعارض بين النصين فهو تقابلهما وتساويهما على وجهٍ يوجب كلَّ واحدٍ منهما ضد ما

يوجبه الآخر، كالحل والحرمة والنفي والإثبات؛ لأن ركن الشيء ما يقوم به ذلك الشيء، وبالحجيتين

المتساويتين تقوم المقابلة؛ إذ لا مقابلة للضعيف مع القوي⁽¹²⁾.

وأما شروطه فالذي يتحصل من كلام الأصوليين من الشروط أربعة⁽¹³⁾:

الشرط الأول: أن يتعلق النصان بحكمين متنافيين على وجه يستحيل الجمع بينهما.

الشرط الثاني: أن يكون النصان متساويين في الثبوت والقوة

الشرط الثالث: أن يتعلّقاً بشخصٍ واحدٍ أو محلٍّ واحد.

الشرط الرابع: أن يكونا في وقتٍ واحدٍ وحالةٍ واحدة.

المطلب الثالث: تعريف الترجيح

الترجيح لغةً: مصدر الفعل "رَجَحَ"، مضعّف: "رَجَحَ"، وهو أصلٌ واحدٌ يدل على رزانةٍ وزيادة⁽¹⁴⁾، ويدلُّ أيضاً على الميل، يقال: رَجَحَ الميزانَ يرجح رجوحاً ورُجْحاناً، يقال: أَرَجَحَ الميزانَ: أثقله حتى مال، والجيم في مضارعه مثلثةٌ، ورَجَّحْتُ الشيءَ -بالثقل-: فضَّلْتَه وقوَّيْتَه⁽¹⁵⁾، ويستعمل مجازاً في تقوية أحد القولين على الآخر، يقال: رَجَّحَ أحد قوليه على الآخر⁽¹⁶⁾.

- الترجيح اصطلاحاً: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى ليعمل بها⁽¹⁷⁾.

وزاد الزركشي على التعريف قيداً: "بما ليس ظاهراً"، ثم ذكر أن فائدة هذا القيد أن القوة لو كانت ظاهرة لم يحتج إلى الترجيح⁽¹⁸⁾.

وقد أتجه بعض الأصوليين إلى تعريف الترجيح بما يظهر منه تعريف الرجحان، ومن هؤلاء البزدوي، إذ عرّفه بأنه: "عبارة عن فضل أحد المثليين على الآخر وصفاً"⁽¹⁹⁾.

وكذلك الأمدي عرّفه بأنه: "عبارة عن اقتران أحد الصالحيين للدلالة على المطلوب مع تعارضهما بما يوجب العمل به وإهمال الآخر"، ونحوه تعريف ابن الحاجب له بقوله: "هو اقتران الأمانة بما تقوى به على معارضتها"⁽²⁰⁾.

وقد اعترض الإسنوي على تعريف الأمدي وابن الحاجب بأنه حدٌّ للرجحان لا للترجيح، وعلله بقوله: "فإن الترجيح من أفعال الشخص بخلاف الاقتران"⁽²¹⁾.

وأجاب ابن الهمام بأن الاقتران وإن كان هو الرجحان وسبب الترجيح إلا أنه هو الترجيح اصطلاحاً، ويكون التعبير به عنه مجازاً لغوياً، من تسمية الشيء باسم سببه⁽²²⁾.

المطلب الرابع: الخلاف في صحة الترجيح وبيان الراجح

اختلف الأصوليون في صحة الترجيح ووجوب العمل به، فذهب الجمهور إلى صحته ووجوب العمل بالراجح⁽²³⁾، وحكى أبو عبد الله الرازي إنكاره عن بعض الأصوليين ولم يُسمِّهم⁽²⁴⁾، ونقل أبو المعالي الجويني عن القاضي أبي بكر الباقلاني حكاية المنع عن أبي عبد الله البصري المعتزلي، ثم قال: "ولم أر ذلك في شيء من مصنفاته مع بحثي عنها"⁽²⁵⁾.

وعزا ابن السبكي إلى القاضي الباقلاني المنع فيما رجح ظناً، وعلله بقوله: "إذ لا ترجيح بظنٍ عنده"، وذكر الزركشي عنه نحوه⁽²⁶⁾.

والذي يظهر للباحث أن في النقل عن القاضي نظراً؛ لمعارضته لما حكاه عنه الجويني في كتابه "تلخيص التقريب والإرشاد للباقلاني" من جواز الترجيح بين الظنيات بغلبة الظن، فقال ما نصّه: "والضرب



الثاني من الأخبار الأحاد التي لا توجب العلم، فإذا تعارض اثنان منها، وأمكن الجمع بينهما بضرب من التأويل، أو لم يمكن الجمع بينهما، فيجوز ترجيح أحدهما على الثاني بما يغلب الظن في صحته وثبوته وإن كان لا يفضي بنا إلى العلم"، وقال في موضع آخر: "إن الترجيح إنما يقع في الأمارات التي تقتضي غلبات الظنون"⁽²⁷⁾.

ومما يؤكد موافقة القاضي أبي بكر للجمهور في القول بصحة الترجيح بين أخبار الأحاد المتعارضة التي لا توجب العلم بغلبة الظنون أنه استدل عليه بإجماع الصحابة رضي الله عنهم⁽²⁸⁾، وهو نفس الدليل الذي استدل به الجمهور.

وإنما الترجيح الذي منعه القاضي هو الترجيح بين الأخبار المقتضية للعلم؛ بناءً على أن الترجيح عنده لا يفيد إلا غلبة الظن، وغلبة الظن تضاد العلم⁽²⁹⁾.

وما ذهب إليه الجمهور هو الصواب؛ والدليل على صحته إجماع الصحابة ومن تبعهم على العمل بالراجح⁽³⁰⁾، وقد عدَّ إمام الحرمين هذا الدليل قاطعاً في وجوب العمل بالراجح⁽³¹⁾.

المطلب الخامس: تعريف الخبر المقرر للبراءة الأصلية والتمثيل له

عرّف القرافي البراءة الأصلية بأنها: استصحاب حكم العقل في عدم الأحكام⁽³²⁾، وقد اعترض عليه الزركشي بأن البراءة تكون في عدم الأصلي، والاستصحاب يكون في الطارئ ثبوتاً كان أو عدماً⁽³³⁾.

والذي يظهر للباحث صحة تعريف القرافي؛ لأنه عرّفها باعتبارها دليلاً، فكانه قال: الاستدلال بالبراءة الأصلية: هو استصحاب... إلخ، فالبراءة الأصلية هي حكم العقل بعدم الأحكام، والاستدلال بها هو استصحاب حكمه، ويؤكد هذا التقدير أنه ذكر تعريف البراءة الأصلية في سياق ذكر أدلة المجتهدين، وهي الكتاب والسنة.. إلخ⁽³⁴⁾.

ويطلق على البراءة الأصلية الأصل وحكم الأصل⁽³⁵⁾، وتسمى كذلك النفي الأصلي: وهو استمرار النفي في الحكم بعد ورود الشرع لعدم دليل يدل عليه بعده⁽³⁶⁾، وهذا التعريف قريب من التعريف المتقدم.

وعلى هذا فيكون الخبر المقرر للبراءة الأصلية: هو الخبر الذي يوافق حكمه حكم النفي المستمر بعد ورود الشرع لعدم الدليل بعده.

وقد يسمي الأصوليون الخبر المقرر: الخبر المبقي لحكم الأصل⁽³⁷⁾.

مثاله: حديث قيس بن طلق عن أبيه قال: قال رجل: يا رسول الله، أتوضأ أحدنا إذا مسَّ ذكره في الصلاة؟ قال: (هل هو إلا منك، أو بضعة منك؟)⁽³⁸⁾.

المطلب السادس: تعريف الخبر الناقل عن البراءة الأصلية والتمثيل له

بعدما تبين معنى البراءة الأصلية في المطلب السابق يمكن أن يعرف الخبر الناقل عنها بأنه: الخبر الذي يخالف حكمه حكم النفي المستمر بعد ورود الشرع.

مثاله: حديث بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من مس ذكره فليتوضأ)⁽³⁹⁾.

المبحث الثاني: بيان الخلاف في مسألة الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: بيان سبب الخلاف في المسألة

يرجع خلاف الأصوليين في هذه المسألة إلى خلافهم في الخبر الوارد على البراءة الأصلية الناقل عنها: هل يعدُّ وروده عليها نسخًا لها أم لا؟ فالذي ذهب إليه أكثر الأصوليين أنه ليس بنسخ لها⁽⁴⁰⁾، وحكى الآمدي الإجماع عليه فقال: "وليس بنسخٍ في مصطلح المتشرعين إجماعاً"⁽⁴¹⁾، لكن يشكل على حكاية الإجماع ما ذكره الرازي الجصاص أن من الناس من يسي هذا نسخًا، وحكاه ابن الهمام عن بعض الحنفية، وقال شارحه ابن أمير في التقرير: "مشى عليه في كشف البزدوي وغيره، بل كلامهم يفيد أنه المذهب حيث قالوا: رفع الإباحة الأصلية نسخٌ عندنا"⁽⁴²⁾.

وبناءً على هذا يكون من اعتبر ورود الناقل على البراءة الأصلية نسخًا مزيداً لحكمها قدّر الخبر الناقل عن البراءة الأصلية متأخرًا عن الخبر المقرّر لها؛ لأنّ النسخ حينئذٍ يقع مرةً واحدة، وهو نسخ الخبر المقرّر بالخبر الناقل، ففيه تقليل النسخ، بخلاف ما لو قدّر المقرّر متأخرًا عن الناقل فإنه يؤدي إلى تكثير النسخ؛ إذ تقع إزالة الحكم مرتين: الأولى: إزالة حكم البراءة الأصلية بالخبر الناقل، والثانية: إزالة الخبر الناقل بالخبر المقرّر، والنسخ خلاف الأصل، فيُقدّم ما لزم منه النسخ مرةً واحدةً على ما لزم منه النسخ مرتين، لكون النسخ مرةً أقرب إلى الأصل.

ومن لم يعتبره نسخًا للبراءة الأصلية لم يحتج إلى تقدير الخبر الناقل عنها متأخرًا عن الخبر المبقّي لها؛ إذ النسخ عنده لا يقع إلا مرةً واحدةً، سواءً قدّر الخبر الناقل عن البراءة الأصلية واردًا عليها أو متأخرًا عن الخبر المبقّي لها.

وربط مسألة البحث بهذا الأصل المختلف فيه وإرجاعها إليه هو الذي يشير إليه كلام بعض الأصوليين في المسألة، كالرازي⁽⁴³⁾.

وقد نقل الزركشي عن ابن القطان ما يشعر بأن سبب الخلاف في المسألة هو الخلاف في قبول الزيادة في الحديث؛ إذ قال: "وإنما لم نُقل: إنهما سواء؛ لأن الناقل زائدٌ على المقرّر، ومن أصلنا قبول الزيادة"⁽⁴⁴⁾. وعلى هذا ينبني على القول بقبول الزيادة القول بتقديم الخبر الناقل على الخبر المقرّر، وينبني على القول بعدم قبولها القول بتقديم المقرّر على الناقل.

المطلب الثاني: ذكر خلاف الأصوليين في المسألة

المذهب الأول: ترجيح الخبر الناقل عن البراءة الأصلية على المقرّر لها، حكاه الفخر الرازي والزركشي عن جمهور الأصوليين⁽⁴⁵⁾، وممن ذهب إليه أبو بكر الجصاص وأبو إسحاق الشيرازي وأبو بكر السرخسي



وأبو الحسين البصري وأبو المظفر السمعاني وأبو محمد ابن قدامة والمجد ابن تيمية وأبو العباس ابن تيمية وأبو عبد الله ابن القيم والقرافي⁽⁴⁶⁾.

المذهب الثاني: ترجيح الخبر المقرر على الخبر الناقل، وهو الذي اختاره الفخر الرازي، ووافقه البيضاوي، واختاره أيضًا الطوفي⁽⁴⁷⁾.

ولكن الرازي في آخر "المحصول" رجَّح مذهب الجمهور بقوله: "قول المثبت أولى؛ لأن قول المثبت ناقل عن حكم العقل، وقد ذكرنا في باب التراجيح أن الناقل أولى"⁽⁴⁸⁾، ولا يخفى ما في كلامه هنا من الوهم، فإن ما ذكره في باب التراجيح أن الراجح هو المبقي، وقد وهم أيضًا وهمًا آخر في حكايته في آخر الكتاب بنقله إجماع المسلمين على تقديم الناقل على المبقي مرجحًا له ومستدلًا عليه بنفس دليل الجمهور الذي اعترض عليه، حيث قال: "وخامسها أن أحد المجتهدين إذا قال بثبوت الحكم والآخر قال بعدمه فالثبوت أولى؛ لأن المسلمين أجمعوا على أنه إذا ورد خبران أحدهما ناقلٌ عن حكم العقل والآخر مبقيٌ له، فإن الناقل أولى، فكذا هاهنا، فإن قلت: فالنفي بتقدير وروده بعد الثبوت يكون ناقلًا أيضًا؛ قلت: لكن على هذا التقدير يتوالى نسخان، وبالتقدير الأول لا يحصل إلا نسخٌ واحد، وتقليل النسخ أولى"⁽⁴⁹⁾.

المطلب الثالث: بيان محل النزاع في المسألة

نزاع الأصوليين في هذه المسألة لا يمتدُّ إلى جميع صورها، بل ينحصر فيما تحقق فيه أمران: الأول: أن يتساوى الخبران المتعارضان - الناقل عن الأصل والمبقي عليه - في قوة الثبوت والدلالة، فلا يكون أحدهما صحيحًا والآخر ضعيفًا، ولا يكون أحدهما مثبتًا للحكم بمنطوقه والآخر مثبتًا لضده بمفهومه.

قال أبو بكر الجصاص: "ومتى ورد خبران متضادان: أحدهما بانٍ على أصلٍ قد ثبت، والآخر ناقل عنه، وقد تساوى في جهة النقل، وسائر الأسباب؛ فالواجب أن يكون الخبر الناقل عن الأصل أولى من الخبر الباني عليه"⁽⁵⁰⁾.

الثاني: أن يجهل تاريخ ورود الخبرين: الناقل والمبقي؛ لأنه متى ثبت تأخر زمان أحدهما عن الآخر؛ كان المتأخر ناسخًا للمتقدم، فوجب العمل به، سواءً كان الناقل أو المبقي، وكلام الجصاص المتقدم يشير إلى هذا الوجه، ويشير إليه أيضًا قول الفخر الرازي في تعارض الخبرين المظنونين: "فإن نُقل تقدُّم أحدهما على الآخر كان المتأخر ناسخًا، وإن نقلت المقارنة أو لم يُعلم شيءٌ من ذلك وجب الرجوع إلى الترجيح فيعمل بالأقوى"⁽⁵¹⁾.

وقد ذكر النقشواني في تلخيص المحصول أن الصورة التي فُرضَ فيها الخلاف هي أن يُنقل للمجتهدين الخبران الناقل والمقرر معًا، لا أن يُقرر حكم الناقل مدةً في الشرع عند المجتهدين ويُعمل بموجبه ثم يُنقل لهم المقرر؛ فإن هذه الصورة لا خلاف فيها، واعترض -بناءً على هذا- على دليل الرازي

وأتباعه الذي احتجوا به على غير محل الخلاف، ووجه اعتراضه على احتجاجهم أنه يلزم منه "تعطل الناقل بالكلية، إذ لم يقع العمل به أصلاً، لا في الماضي ولا في المستقبل، بل لا يقع العمل إلا بما لا يفيد، إلا عن ما استفيد من دليل العقل، مع وجود ما يفيد من الأحكام، ما لا يستفاد إلا من الشرع، وهذا لا يجوز"⁽⁵²⁾.

وقد نقل ابن السبكي كلام النقشواني مؤيداً له، ثم ذكر وجهاً في الاستدلال على صورة النزاع يزول به الإشكال الذي أورده، وهو أن يقال: "يتساقط الخبران بالتعارض ونرجح بالبراءة الأصلية، ولا نقول: إن الحكم العقلي صار شرعياً، ولا نرجح أحد الخبرين لموافقته الأصل كما هو قضية تقرير الإمام والمصنف -يعني: الرازي والبيضاوي-، ونحمل قولهم: (إن المقرر راجح) على أن العمل بمضمونه ثابت بالدليل العقلي لا أنه قدّم لموافقته الدليل العقلي"⁽⁵³⁾.

المطلب الرابع: المسألة الأصولية المتفرعة عن هذه المسألة

من مسائل الترجيح الأصولية المشهورة مسألة: الخبر الحاضر والخبر المبيح إذا تعارضا ولم يمكن الجمع بينهما: هل يُقدّم الحاضر أم المبيح؟⁽⁵⁴⁾.

وهذه المسألة فرغ عن مسألة البحث؛ لأن الخبر الحاضر هو أحد قسبي الخبر الناقل عن البراءة الأصلية التي هي الإباحة العقلية؛ إذ الناقل عنها إما حاضراً وإما مبيح أو موجب، وذلك لأن الإباحة الأصلية العقلية إما إباحة فعلية أو إباحة ترك، فالناقل عن إباحة الفعل هو الحاضر، والناقل عن إباحة الترك هو المبيح أو الموجب، فالخبر الحاضر ناقل عن البراءة الأصلية، والخبر المبيح مقرر لها ومبني عليها.

ولهذا فإن كل من ذهب إلى تقديم الخبر الناقل على الخبر المقرر؛ قال بتقديم الحاضر على المبيح.

المبحث الثالث: بيان أدلة المذاهب في مسألة الخبر الناقل عن الأصل، والخبر المبيح على الأصل ومناقشتها مع بيان الراجح، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أدلة القول بترجيح الخبر الناقل عن الأصل ومناقشتها

استدل من ذهب إلى ترجيح الخبر الناقل عن الأصل على الخبر المبيح عليه بالأدلة الآتية:

الدليل الأول: أن الخبر الناقل عن البراءة الأصلية يفيد حكماً شرعياً ليس في الخبر المبيح لها⁽⁵⁵⁾.

والذي يظهر للباحث أن مراد من استدلال بهذا الوجه أن الخبر الناقل متضمنٌ لزيادة ليست في الخبر المبيح، وهي الحكم الشرعي المخالف للبراءة الأصلية، فيجب قبول هذه الزيادة والعمل بها، سواءً قُدِّر الناقل متأخراً على المبيح أو متقدماً عليه.

الدليل الثاني: أن تقديم الخبر الناقل على الخبر المبيح كتقديم الخبر المنشئ للحكم على الخبر

المؤكد له⁽⁵⁶⁾.

الدليل الثالث: القياس على التعارض في الشهادة، وبيانه أنه لو شهد شاهدان على رجلٍ بألفٍ درهم، وشهد آخران بالبراءة أو القضاء، فالإبراء أولى؛ لأنهما قد شهدا بما شهد الأولان وزادا الشهادة له بالإبراء، كذلك الخبر الناقل زائدٌ على الخبر المبقي؛ فيكون أولى⁽⁵⁷⁾.

الدليل الرابع: أنه يلزم من ورود الخبر المبقي بعد الخبر الناقل أن يبيّن النبي ﷺ أن الناقل منسوخ بالمبقي، استدلل بهذا أبو محمد ابن حزم، وذلك بقوله: "كل ما صحَّ أنه ناسخٌ لحكمٍ منسوخٍ فمن المحال الباطل أن يكون الله تعالى يعيد الناسخ منسوخًا والمنسوخ ناسخًا ولا يبيّن ذلك تبيينًا لا إشكال فيه، إذ لو كان هذا لكان الدين مشكلًا غير بيّن، ناقصًا غير كامل، وهذا باطل، قال الله تعالى: (اليوم أكملت لكم دينكم)"⁽⁵⁸⁾.

الدليل الخامس: أن الإباحة المتقدمة منسوخةٌ بالخبر الناقل عنها بيقين، فمن ادعى أن الإباحة المنسوخة قد عادت فقد ادعى الباطل، أفاده ابن حزم أيضًا⁽⁵⁹⁾.

ويمكن الاعتراض على الدليل الأول من دليلي ابن حزم بأن ما ذكره ليس بيانه على النبي ﷺ بلازم ولا الدين بتركه بمشكلي ولا ناقص، بل قد يبدي ﷺ الناسخ ويكون في إبدائه ما يغني عن التصريح به، وقد وقع ذلك في سنته ﷺ، وذلك حين أكل من الشاة ثم صلى ولم يتوضأ⁽⁶⁰⁾؛ فإنه لم ينقل عنه أنه قال: إن الأمر بالوضوء مما مسّت النار قد نُسَخ.

وأما دليله الآخر فيتوجّه الاعتراض عليه بأن الإباحة التي تبيّننا نسخها بالخبر الناقل عنها هي الإباحة الأصلية، أما نسخ الخبر الناقل عنها للخبر الموافق لها فإنه لا يخفى أنه ما لم يعلم تأخره عنه فإنه يكون محتملاً وليس بمستيقن؛ إذ لا يمتنع عقلاً ورود الخبر الناقل عن البراءة الأصلية على الخبر المقرر لها ثم ورود المقرر بعد ذلك على الناقل، بل هو جائزٌ عقلاً وواقعٌ شرعاً في بعض الأحكام، كما في نكاح المتعة؛ فإنه كان حلالاً ثم حُرِّم ثم أبيض ثم حُرِّم، قال الحافظ النووي: "والصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين، وكانت حلالاً قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم أبيضت يوم فتح مكة وهو يوم أوطاس لاتصالهما ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريمًا مؤبداً إلى يوم القيامة.. ولا مانع يمنع تكرير الإباحة"⁽⁶¹⁾.

الدليل السادس: أنه يستفاد من الخبر الناقل ما لا يعلم إلا منه، وأما المبقي فإن حكمه معلوم بالعقل، فكان الناقل أولى.

وهذا الدليل نقله الرازي عن الجمهور، وحاصله أن الخبر الناقل مستقلٌ بالدلالة على الحكم الشرعي، بخلاف الخبر المبقي على البراءة العقلية؛ فإنه يمكن استفادة حكمه منها، وما كان من الخبرين المتعارضين مستقلٌ بالدلالة كان أقوى، فيكون بالتقديم أولى.

ثم اعترض عليه الرازي بقوله: "لو جعلنا المبقي متأخراً لكننا قد استفدنا منه ما لا يستقل العقل به، ولو جعلناه متقدماً لكننا قد استفدنا منه ما يتمكن العقل من معرفته"⁽⁶²⁾.

الدليل السابع: أن في ترجيح الناقل تقليل النسخ، والنسخ خلاف الأصل، فيكون تقليل النسخ أبعد عن مخالفة الأصل من تكثيره، ووجه تقليل النسخ فيه هو أنه إذا قدم الناقل لم يلزم تغيير الحكم إلا مرة واحدة، وإذا قدم المبقي تغير الحكم مرتين⁽⁶³⁾، قال ابن القيم: "وهو خلاف قاعدة الأحكام"⁽⁶⁴⁾. وتوضيح ذلك أن ترجيح الناقل على المبقي لا يلزم منه إزالة الحكم إلا مرة واحدة، هي ورود الناقل متأخراً عن المبقي، وأما ترجيح المبقي على الناقل فيلزم منه إزالة الحكم مرتين: مرة لورود الناقل على الأصل، ومرة لورود المبقي على الناقل، وما لزم منه النسخ مرة واحدة أولى مما لزم منه النسخ مرتين؛ لكونه أقرب إلى الأصل.

وقد وجّه المخالفون اعتراضين على هذا الدليل:

الاعتراض الأول: أن رفع حكم الأصل ليس بنسخ؛ لأن دلالة العقل مقيدة بشرط عدم دليل السمع، فإذا وجد فلا يبقى دليل العقل، فلا يكون دليل السمع مزيلاً لحكم العقل بل مبيئاً لانتهاهه، فلا يكون ذلك خلاف الأصل⁽⁶⁵⁾؛ إذ لا يلزم من ترجيح المبقي تكثير للنسخ.

الاعتراض الثاني: أنه لو اعتقدنا تأخر الناقل لكان ناسخاً لحكم ثابت بدليلين، وهما البراءة الأصلية والخبر المؤكد لها، بخلاف اعتقاد تأخر المبقي، فإنه لا يكون المنسوخ إلا دليلاً واحداً⁽⁶⁶⁾.

المطلب الثاني: أدلة القول بترجيح الخبر المقرّر لحكم الأصل ومناقشتها

استدل من رجّح الخبر المقرّر لحكم الأصل على الخبر الناقل عنه بالأدلة الآتية:

الدليل الأول: أن حمل الحديث على ما لا يستفاد إلا من الشرع أولى من حمله على ما يستقل العقل بمعرفته، فلو جعلنا المبقي مقدماً على الناقل لكان وارداً حيث لا يحتاج إليه؛ لأننا في ذلك الوقت نعرف ذلك الحكم بالعقل، فلو قلنا إن المبقي ورد بعد الناقل لكان وارداً حيث يحتاج إليه، فكان الحكم بتأخره عن الناقل أولى من الحكم بتقدمه عليه⁽⁶⁷⁾.

الدليل الثاني: أن الخبر المقرّر للبراءة الأصلية معتضدٌ بدليل الأصل⁽⁶⁸⁾.

هذا ما وقفت عليه من أدلة هذا المذهب، ولم أقف على جوابٍ للجماهير على واحدٍ منهما.

ويمكن أن يجاب عن الأول بأنه لا يسلم بأن ورود الخبر المقرّر للبراءة الأصلية عليها لا حاجة بالمكلفين

إليه؛ وذلك لأمرين:

الأول: ما ذكره الرازي الجصاص في تقديم الخبر الحاضر على الخبر المبيح من أن ورود الخبر المبيح

على الإباحة العقلية لقصد تأكدها غير ممتنع، ثم استدل على هذا بقوله: "وفي القرآن والسنة ما يفوق

الإحصاء، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: 32]، وقوله

تعالى: ﴿فَأَمْسُوا فِي مَنَاجِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: 15]، وكقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: 31]،

ونحو ذلك"⁽⁶⁹⁾.



الثاني: أن كثيراً من المكلفين قد يعرض لهم ما يقتضي التردد بين إرادة الشرع بقاء حكم الإباحة الأصلية وبين إرادته التكليف الذي يزيلها من وجوبٍ أو منعٍ ونحوهما، ويدل على هذا كثرة الوقائع المنقولة عن الصحابة رضي الله عنهم وسؤالهم النبي ﷺ؛ إذ جاء كثيراً من جوابه ﷺ مقررًا لحكم الأصل، من ذلك: سؤالهم عن الوضوء بماء البحر، وعن القبلة للصائم، وعمّا يلبس المحرم من الثياب، وعن الشاة التي بدت عليها أمارة الموت فذبحت قبل موتها، وعن أكل الضبِّ، وعن الأكل من صيد الكلب المعلّم وإن قتل، وغير ذلك.

ويمكن الجواب عن الدليل الثاني بمنع اعتضاد الخبر المبقّي للبراءة الأصلية بدليلها؛ لأنه إن قُدِّرَ أنه هو الوارد عليها؛ كان منسوخًا بالخبر الناقل الوارد عليه، وإلا لم يكن لورود الناقل بعده فائدة، وإن قُدِّرَ وروده بعد الناقل فإنه يكون واردًا بعد زوال حكم البراءة الأصلية بالخبر الناقل عنها الوارد عليها، فلا يعتضد بها؛ لأن الدليل إنما يعتضد بالدليل الثابت حكمه لا بما زال حكمه بنسخ الشارع أو تغييره.

المطلب الثالث: بيان الراجح

بعد النظر في أدلة كل مذهب في هذه المسألة ومناقشتها من أتباع المذهب الآخر تبين لمقيد البحث رجحان ما ذهب إليه الجمهور من ترجيح الخبر الناقل عن البراءة الأصلية على الخبر المبقّي لها، وذلك لقوة أدلتهم مع وجود ما يشهد لها من قواعد الشرع ومقاصده، وبيان ذلك في الوجوه الآتية:

الوجه الأول: ظهور الدلالة فيما استدلوا به من الأدلة مع سلامة الأدلة الثلاثة الأولى من الاعتراض عليها؛ إذ لم أقف على الاعتراض فيما وقفت عليه من كتب المخالفين لهم، وكذلك الدليل الرابع الذي ذكره أبو محمد ابن حزم لم أقف على جوابٍ للمخالفين عنه، لكن الذي ظهر للباحث توجُّه الاعتراض عليه بالوجه الذي سبق ذكره في المطلب الأول من هذا المبحث، وهذا بخلاف الدليلين اللذين استدل بهما المخالفون؛ فإنه يتوجه الاعتراض عليهما بما سبق في المطلب الثاني من هذا المبحث.

الوجه الثاني: أن الدليل الرابع الذي اعترض عليه المخالفون هو دليلٌ صحيحٌ لا يقدح فيه اعتراض المخالفين، وبيان ذلك: أن استقلال الخبر الناقل بالدلالة على الشرع متحققٌ سواءً قُدِّرَ وروده متقدمًا على المبقّي أو قُدِّرَ متأخرًا عنه، بخلاف الخبر المبقّي؛ فإنه لا يستقل بها إلا إذا قُدِّرَ متأخرًا، ولا شك أن الدليل الذي يستقل بالدلالة على كلا التقديرين أرجح من الدليل الذي لا يستقل بها إلا على تقديرٍ واحد.

الوجه الثالث: أن الدليل السادس الذي اعترض عليه المخالفون هو دليلٌ صحيحٌ لا يعكّر على صحته الاعتراضان اللذان اعترض بهما عليه، بل هما اعتراضان ضعيفان:

- أما الاعتراض الأول منهما -وهو أن ورود الخبر الناقل على البراءة الأصلية ليس نسخًا لها به- فيمكن

الجواب عنه بأربعة أجوبة:



الجواب الأول: أن ما ذكره ليس متفقاً عليه بين الأصوليين، بل هو قولٌ مختلفٌ فيه بينهم، والمذهب عند الحنفية أنه نسخ، كما تقدم بيانه في المطلب الأول من المبحث الثاني.

الجواب الثاني: وهو اعتراضٌ من القرافي⁽⁷⁰⁾، وحاصله أن استدلال الرازي على أن ورود الناقل على حكم الأصل ليس بنسخٍ بأن دلالة العقل مقيدةٌ بشرط عدم دليل السمع؛ هو واردٌ في السمع أيضاً؛ قال: "لأن دلالة كل سمعٍ مشروطةٌ بعدم ورود ناسخه، فزال عند الناسخ؛ لزوال شرطه، فلا يكون نسخاً"، يعني: لكن ورود الناسخ على السمي مما اتفق العلماء على أنه نسخٌ، فدلّ هذا على ضعف ما استدلل به الرازي.

الجواب الثالث: أن ما ذكره الرازي هنا من أن دليل الشرع ليس مزيلاً لحكم العقل بل هو بيانٌ لانتهائه يناقضه كلامه في حدّ النسخ، حيث صرح هناك بأن ورود دليل الشرع على البراءة الأصلية إزالةٌ لحكم العقل، وذلك بقوله: "لأن ابتداء إيجاب العبادات في الشرع يزيل حكم العقل من براءة الذمة"⁽⁷¹⁾.

الجواب الرابع: أن مقصود النسخ وغايته تغيير الحكم السابق بالحكم اللاحق، فمتى وقع التغيير تحقق مقصود النسخ وترتب أثره عند الجميع، سواءً سبّي نسخاً أم لا، وهذا الذي حققه جمع من الأصوليين، منهم الرازي الجصاص بقوله: "ومن الناس من لا يسمي ذلك نسخاً إذا لم تكن الإباحة المتقدمة ثابتة من جهة الشرع، وليس غرضنا في هذا الموضوع الكلام في أن ذلك يسمى نسخاً أو لا يسمى؛ لأن ذلك كلام في العبارة، فلا معنى للاشتغال به، وإنما يجب أن يكون كلامنا في المعنى وفي إثبات الحكم وزواله، وفي أن أيّ الخبرين يجب أن يكون قاضياً على الآخر ومزيلاً لحكمه"⁽⁷²⁾، ومنهم أبو الحسين البصري بقوله: "والجواب أنه يجوز نسخ حكم العقل بالكتاب، وإنما لا يسمى ذلك نسخاً فليس كلامنا في الأسماء، وإيجابهم كون الناسخ من قبيل المنسوخ دعوى لا دليل عليها"⁽⁷³⁾.

إذا علم هذا تبين أن الخلاف في ورود الخبر الناقل عن البراءة الأصلية: هل هو نسخ لها أم لا؟ هو خلاف في التسمية والاصطلاح لا في الحقيقة والمعنى، ومن القواعد المقررة عند أهل العلم أنه لا مشاحة في الاصطلاح، وإذ كان الخلاف كذلك فإنه لا يكون له تأثير في الاستدلال في هذه المسألة.

على أن الذي يظهر للباحث أيضاً صحة تسمية ورود الخبر الناقل عن البراءة الأصلية عليها نسخاً اتباعاً لأئمة السلف في ذلك، وفي مقدمتهم حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنه، فعن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَضْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكُنَّ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ فِي أَزْوَاجِهِنَّ﴾ [البقرة: 228] الآية، قال: "وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته، فهو أحق برجعتهما، وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك، وقال: ﴿أَطْلَقَ مَرَّتَانٍ﴾ [البقرة: 229] رواه أبو داود والنسائي، وصححه الألباني"⁽⁷⁴⁾.

وعن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: (والذين عاقدت إيمانكم فاتوهم نصيبهم) "كان الرجل يحالف الرجل، ليس بينهما نسب، فيرث أحدهما الآخر، فنسخ ذلك الأنفال، فقال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: 6]" رواه أبو داود وصححه الألباني"⁽⁷⁵⁾.

وممن عبّر بالنسخ هنا أيضًا الإمام الشافعي، وذلك بقوله: "وميراث الحليف والعقل عنه منسوخ"⁽⁷⁶⁾. وأما الاعتراض الثاني فجوابه أن الفخر الرازي بناه على أن ورود الناقل على البراءة الأصلية نسخ، وهذا يناقض ما ذكره قبله بقليل من أنه ليس بنسخ؛ إذ ذكر أن حقيقته بيانٌ لانتفاء حكم العقل لا رافعٌ له، ثم قال: "فلا يكون ذلك خلاف الأصل"، وهذا صريح في أنه يرى أنه لا تعارض بين الخبر الناقل والبراءة الأصلية، وقد مضى في المبحث الأول بيان أن من شروط ثبوت النسخ وقوع التعارض والتضاد بين المتقدم والمتأخر.

الوجه الرابع من وجوه ترجيح الخبر الناقل: أن العمل به أحوط، وهذا الدليل استدل به القاضي أبو يعلى على الأصل المتفرع عن هذه المسألة وهو تقديم الخبر الحاضر على المبيح، وحكى هذا الدليل عن الإمام أحمد، وذكر أنه احتج بأثر عليٍّ رضي الله عنه في هذا، واستدل به أيضًا السمعاني والفخر الرازي والبيضاوي⁽⁷⁷⁾. المبحث الرابع: تخريج بعض الفروع الفقهية على قاعدة الخبر المقر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التخريج على المسألة من الفروع في باب العبادات

من فروع العبادات التي خرّجها العلماء على هذا الأصل ما يأتي:

1- انتقاض الوضوء من مس الذكر، وقد ورد فيه الحديثان المتعارضان اللذان سبق التمثيل بهما في المطلبين الخامس والسادس من المبحث الأول، وقد ذهب إلى انتقاض الوضوء بمس الذكر المالكية والحنابلة والشافعية⁽⁷⁸⁾ مستدلين بحديث بسرة بنت صفوان رضي الله عنها، وهو ناقلٌ عن الأصل، وذهب الحنفية إلى أنه لا ينقض⁽⁷⁹⁾ مستدلين بحديث قيس بن طلق عن أبيه، وهو مقرر للأصل. وقد رجح الإمام ابن تيمية القول بالنقض بقوله: "أحاديثنا ناقلة عن الأصل، وحديثهم مبقى على الأصل، فإن كان الأمر به هو المنسوخ لزم التغيير مرتين، وإن كان ترك الوضوء هو المنسوخ لم يلزم التغيير إلا مرة واحدة فيكون أولى، وهذه قاعدة مستقرة أن الناقل أولى من المبقى لما ذكرنا"⁽⁸⁰⁾.

2- عقد النكاح للمحرم، فيه حديثان ظاهرهما التعارض:

الحديث الأول، وهو المقرر للأصل: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة رضي الله عنها وهو محرم" رواه البخاري ومسلم⁽⁸¹⁾.

الحديث الثاني، وهو الناقل عن الأصل: حديث ميمونة "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال" رواه مسلم، ويؤيده ما رواه مسلم أيضًا عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا ينكح المحرم ولا يُنكح ولا يخطب)⁽⁸²⁾.

وقد أخذ بأحاديث التحريم المالكية والشافعية والحنابلة⁽⁸³⁾ مستدلين بحديث عثمان، وهو ناقلٌ عن الأصل، وأخذ الحنفية⁽⁸⁴⁾ بحديث ابن عباس الذي يفيد الإباحة، فهو مبقى على الأصل.



وقد رجح أبو العباس ابن تيمية الخبر الناقل هنا بقوله: "حديث عثمان ناقلٌ عن الأصل الذي هو الإباحة، وحديث ابن عباسٍ مبيحٌ على الأصل، فإن قدرنا حديث ابن عباس متأخراً لزم تغيير الحكم مرتين، وإن قدرنا حديث عثمان متأخراً لكان تزوّج ميمونة قبل التحريم، فلا يلزم إلا تغيير الحكم مرةً واحدةً فيكون أولى" (85).

وكذلك ابن القيم بقوله: "لو قدر تعارض القول والفعل هاهنا، لوجب تقديم القول؛ لأن الفعل موافقٌ للبراءة الأصلية، والقول ناقلٌ عنها، فيكون رافعاً لحكم البراءة الأصلية، وهذا موافقٌ لقاعدة الأحكام، ولو قدم الفعل، لكان رافعاً لموجب القول، والقول رافعٌ لموجب البراءة الأصلية، فيلزم تغيير الحكم مرتين، وهو خلاف قاعدة الأحكام" (86).

3- وضوء الرجل بفضل طهور المرأة، ورد فيه خبران، أحدهما يبيحه، وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما "أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة" (87)، والآخر ينهى عنه، وهو حديث الحكم بن عمرو الغفاري "أن النبي ﷺ نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة" (88)، وقد ذهب الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه -وهي ظاهر المذهب- إلى الأخذ بالخبر الناقل عن الأصل، وهو حديث النهي، وذهب في الرواية الأخرى إلى الخبر المقرّر للأصل، وهو حديث الإباحة، وهو مذهب الجمهور (89).

وقد رجّح الإمام ابن تيمية في هذه المسألة الخبر الناقل على الخبر المبيح بقوله: "إن تعارضاً فحديث المنع أولى؛ لأنه حاضرٌ، ولأنه ناقلٌ عن الأصل فيكون أولى من المبيح على الأصل؛ لأن الأصل الحلُّ فالحظر بعده، فإن كان الحلُّ بعده لزم البعْدُ مرتين، وإن كان الحل قبل الحظر لزم مرةً واحدةً" (90).

4- وجوب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة، ذهب إليه الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين، وهو الصحيح من مذهبه، وذهب في الرواية الأخرى إلى عدم الوجوب، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك (91). واستدل من ذهب إلى الوجوب بحديث ناقلٍ عن الأصل، وهو ما رواه البخاري ومسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: (فقولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد) (92).

واستدل من ذهب إلى عدم الوجوب بحديثٍ مقرّرٍ للأصل، وهو ما رواه أيضاً البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ قلنا: السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان، فالتفت إلينا رسول الله ﷺ فقال: "إن الله هو السلام، فإذا صلى أحدكم، فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،



فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله" (93).

وقد رجح العلامة ابن القيم الحديث الناقل على المقرّر بقوله: "لو قَدِرَ أن أحاديث التشهد تنفي وجوب الصلاة على النبي ﷺ لكانت أدلة وجوبها مقدّمةً على تلك؛ لأن نفيها ينفي على استصحاب البراءة الأصلية، ووجوبها ناقلٌ عنها، والناقل مقدّمٌ على [المنفي]" (94).

5- فساد الصوم بالحجامة، فيه حديثان ظاهرهما التعارض:

أحدهما: حديث رافع بن خديج ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (أفطر الحاجم والمحجوم)، وهذا الحديث رواه مرفوعاً أيضاً ثوبان وشداد بن أوس ؓ (95).

الحديث الثاني: ما رواه البخاري من طريق عكرمة عن ابن عباس ؓ قال: "احتجم النبي ﷺ وهو صائم"، وفي رواية أخرى عنه عند البخاري: "احتجم وهو ومحرم، واحتجم وهو صائم" (96).
والحديث الأول هو الناقل عن الأصل، وقد ذهب إليه من الفقهاء أحمد بن حنبل، وذهب إلى الحديث الثاني المقرّر للأصل الحنفية والمالكية والشافعية (97).

وقد اختار ابن القيم مذهب الإمام أحمد في هذه المسألة، وذكر من وجوه ترجيح حديث الفطر بالحجامة على الحديث المخالف له أن حديثاً ناقلٌ عن البراءة الأصلية والحديث المخالف مبيحٌ عليها، وهذا نص كلامه: "ويقال ثانياً: لو قُدِّرَ تعارضها فالأخذ بأحاديث الفطر متعينٌ؛ لأنها ناقلَةٌ عن الأصل، وأحاديث الإباحة موافقةٌ لما كان الأمر عليه قبل جعلها مفطّرةً، والناقل مقدّمٌ على المبيح" (98).

المطلب الثاني: التخرّيج على المسألة من الفروع في باب المعاملات

من فروع المعاملات التي خرّجها العلماء على هذا الأصل ما يأتي:

1- تَلَفُ المبيع قبل تمكن المشتري من قبضه، ورد فيه حديثان:

أحدهما يدل على أنه من ضمان المشتري، وهو حديث أبي سعيد الخدري ؓ قال: "أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها، فكثرت دينه، فقال رسول الله ﷺ: (تصدّقوا عليه)، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله ﷺ لغرمائه: (خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك)" رواه الجماعة إلا البخاري، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح" (99)، وهذا الحديث موافق للأصل، وهو أن من ملك شيئاً فتلف فهو من ضمانه وإن لم يقبضه.

والثاني يدل على أنه من ضمان البائع، وهو ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: (لو بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحلّ لك أن تأخذ منه شيئاً، بَمَ تأخذ مال أخيك بغير حق؟) رواه مسلم وأبو داود والنسائي (100)، وهذا الحديث ناقلٌ عن الأصل.



وقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة، فقال الحنفية: هو من ضمان المشتري، وهو قول الشافعي في الجديد، وهو الأظهر عند الشافعية، واستدلوا بالحديث الأول، وهو الحديث المبني على الأصل، وقال المالكية والحنابلة: هو من ضمان البائع، وهو قول الشافعي في القديم، والمشهور عند المالكية وضع الجائحة عن المشتري إذا بلغت الثلث فصاعداً، واستدلوا بالحديث الثاني، وهو الحديث الناقل عن الأصل⁽¹⁰¹⁾.
وقد رجح الإمام ابن تيمية الحديث الناقل عن الأصل على الحديث المبني بقوله: "ولو فرض أن هذا -يعني حديث أبي سعيد- كان مخالفاً لكان منسوخاً؛ لأنه باقٍ على حكم الأصل وذلك ناقلٌ عنه وفيه سنة جديدة، فلو خولفت لوقع التغيير مرتين"⁽¹⁰²⁾.

2- ستر الرجل فخذ، ورد فيه أحاديث توجيه وأحاديث تدل على أنه ليس بواجب:

فالأحاديث التي توجيه هي حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، على رجلٍ وفخذه خارجه، فقال: (غط فخذك، فإن فخذ الرجل من عورته)⁽¹⁰³⁾، وجاء نحوه من حديث جرهد الأسلمي رضي الله عنه⁽¹⁰⁴⁾، وحديث محمد بن عبد الله بن جحش رضي الله عنه⁽¹⁰⁵⁾، قال الإمام البيهقي: "وهذه أسانيد صحيحةٌ يحتجُّ بها"⁽¹⁰⁶⁾، ويرى بعض العلماء كابن تيمية أن في أسانيدها ضعفاً، لكن يشدُّ بعضها بعضاً⁽¹⁰⁷⁾، ولهذا صحح الحديث من المعاصرين الشيخ ناصر الدين الألباني⁽¹⁰⁸⁾.

والأحاديث التي تدلُّ على جواز كشفه هي حديث أنس رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر، وفيه: فأجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر، وإن ركبتني لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم، ثم حسر الإزار عن فخذة حتى إني أنظر إلى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم" رواه البخاري ومسلم⁽¹⁰⁹⁾.

وقد ذهب الحنفية والشافعية والمالكية إلى أن رواية الفخذ عورة عملاً بالحديث الأول الناقل عن البراءة الأصلية، وهو رواية عن أحمد، هي المعتمدة عند أصحابه، وذهب في الرواية الأخرى إلى أنه ليس بعورة عملاً بالحديث الثاني المقرّر للبراءة، وهو مذهب أهل الظاهر⁽¹¹⁰⁾.

وقد رجح الإمام ابن تيمية الأحاديث الموجبة للستر بكونها ناقلة، وذلك بقوله: "وما نقل من كشف فخذة صلى الله عليه وسلم فهو والله أعلم إما أن يكون منسوخاً؛ لأن أحاديثنا ناقلةٌ حاضرةٌ، أو يكون حصل بغير قصدٍ أو يكون المكشوف أوائل الفخذ من جهة الركبة وفوق ذلك بقليل؛ فإن الركبة والسرة ليستا من العورة"⁽¹¹¹⁾.

3- العزل عن الزوجة، ورد فيه حديثان:

أحدهما: يبيح العزل، وهو حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العزل فقال: (لا عليكم أن لا تفعلوا، فإنما هو القدر) رواه البخاري ومسلم واللفظ له⁽¹¹²⁾.

الثاني: يحرم العزل، وهو حديث جدامة بنت وهب أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العزل فقال: (ذلك الوأد الخفي) رواه مسلم⁽¹¹³⁾.



وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى إباحتها العزل، ومنهم من قيّد الإباحتها بالكراهة، واحتجوا بالحديث الأول، وهو مبيح على الأصل⁽¹¹⁴⁾، وذهب أبو محمد ابن حزم إلى تحريمه محتجاً بأن الحديث الثاني ناقلاً عن الأصل، فإنه بعد أن ذكر أحاديث الجمهور قال: "يعارضها خبر جدامة الذي أوردنا، وقد علمنا بيقين أن كل شيء فأصله الإباحتها لقول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: 29]، وعلى هذا كان كل شيء حلالاً حتى نزل التحريم، قال تعالى: وَقَدْ فَضَّلْنَا لَكُم مَّا حَرَّمْنَا عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: 119] فصح أن خبر جدامة بالتحريم هو الناسخ لجميع الإباحات المتقدمة التي لا شك في أنها قبل البعث وبعد البعث، وهذا أمر متيقن، لأنه أخبر -عليه الصلاة والسلام- أنه الواد الخفي، والواد محرم، فقد نسخ الإباحتها المتقدمة بيقين⁽¹¹⁵⁾.

النتائج:

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، أجملها في النقاط الآتية:

- 1- صحة الترجيح بين الأدلة التي ظاهرها التعارض ووجوب العمل بالراجح هو مذهب جمهور العلماء، وهو الراجح.
- 2- القول بصحة الترجيح بين الأدلة المتعارضة هو أيضاً قول القاضي أبي بكر بن الباقلاني خلافاً لمن زعم خلاف ذلك؛ إذ هو الذي نصّ عليه في كتابه "التقريب والإرشاد".
- 3- سبب خلاف الأصوليين في مسألة التعارض بين الخبر المقرّر للبراءة الأصلية والخبر الناقل عنها هو خلافهم في الخبر الوارد على البراءة الأصلية الناقل عنها: هل يُعدُّ ورودها نسخاً لها أم لا؟
- 4- الذي يفهم من كلام بعض الأصوليين أن سبب الخلاف في المسألة هو الخلاف في قبول الزيادة في الحديث.
- 5- يتفرع عن مسألة البحث المختلف فيها أصلٌ آخر هو: الخبر الحاضر والخبر المبيح إذا تعارضا: هل يقدم الحاضر أم المبيح؟
- 6- محل الخلاف بين الأصوليين في هذه المسألة ينحصر فيما تساوى فيه الخبران المتعارضان في الثبوت والدلالة، وجعل تاريخ ورودهما.
- 7- ترجيح الخبر الناقل عن البراءة الأصلية على الخبر المبيح عليها هو مذهب جمهور الأصوليين، وخالف في ذلك الفخر الرازي في باب الترجيح من كتابه "المحصول"، وكذلك أتباعه كالقاضي البيضاوي، وممن رجح خلاف مذهب الجمهور أبو الربيع الطوفي في "شرح مختصر الروضة".
- 8- وافق الفخر الرازي الجمهور في آخر "المحصول"، مخالفاً لما رجّحه في باب الترجيح، ومتوهماً أنه هو القول الذي رجّحه فيه، ومستنداً بنفس الدليل الذي سبق منه الاعتراض عليه.



- 9- ترجّح لدى الباحث صواب ما ذهب إليه الجمهور في هذه المسألة؛ لقوة أدلتهم وسلامتها من الاعتراض بما يوهن دلالتها، بخلاف أدلة المخالفين لهم.
- 10- الاعتراض على الجمهور بأن ورود الخبر الناقل عن البراءة الأصلية عليها لا يسمى نسخاً فلا يقع النسخ إلا مرة واحدة هو اعتراضٌ راجعٌ إلى التسمية والاصطلاح لا إلى حقيقة النسخ التي هي تغيير الحكم السابق بالحكم اللاحق، بحيث متى وقع ذلك تحقّق مقصود النسخ وترتّب أثره عند الجميع، سواءً سمي نسخاً أم لا.
- 11- الذي ظهر للباحث صحة إطلاق اسم النسخ على ورود الخبر الناقل عن البراءة عليها؛ إذ قد ثبت ذلك عن حبر الأمة عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وثبت أيضاً عن الإمام الشافعي.
- 12- تخرّج على مسألة البحث جملةً من الفروع الفقهية التي استنبطها من السنة النبوية علماء الفقه وأصوله وشراح الحديث، ذكر الباحث خمسةً من أبرزها في قسم العبادات، وثلاثة كذلك في قسم المعاملات.

التوصيات:

1. يوصي الباحث بتتبع باقي الفروع الفقهية المتصلة بموضوع هذا البحث.
2. عقد دراسات مقارنة بين المذاهب الفقهية المختلفة في المسائل المتصلة بموضوع هذا البحث، كمسألة: التعارض بين الخبر المبيح والخبر الحاضر، ومسألة: الخبر الناقل عن البراءة الأصلية إذا ورد عليها: هل يعدُّ وروده نسخاً لها أم لا، وذلك لأهمية دراسة هاتين المسألتين؛ نظراً لرجوع كثيرٍ من الفروع الفقهية إليهما.

الهوامش والإحالات:

- (1) ينظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة: 378، ابن أمير، التقرير والتحبير: 156/1. العطار، حاشية العطار على شرح المحلى لجمع الجوامع: 63/2، الشوكاني، إرشاد الفحول: 76/1.
- (2) ينظر: البعلي، المطلع على ألفاظ المقنع: 495.
- (3) ينظر: الرصاع، شرح حدود ابن عرفة: 465.
- (4) ينظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: 211/3؛ ابن منظور، لسان العرب: 184/7؛ الزبيدي، تاج العروس: 424/18.
- (5) ينظر: الغزالي، المستصفى: 376؛ النووي، روضة الناظر: 39/2.
- (6) ينظر: الإسنوي، نهاية السؤل: 35/1؛ السبكي، وابنه عبد الوهاب، الإبهاج: 1782/5؛ البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 76/3.
- (7) ابن أمير، التقرير والتحبير في شرح التحرير: 2/3.
- (8) ينظر: السرخسي، أصول السرخسي: 12/2.



- (9) ينظر: البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 76/3؛ الأمدى، الأحكام: 59/4؛ الأصفهاني، بيان المختصر: 474/2؛ ابن امير، التقرير والتحبير في شرح التحرير: 130/1.
- (10) ينظر: حكى الاتفاق عليه: الرازي، المحصول: 359/2؛ الإسني، نهاية السؤل: 372.
- (11) ينظر: السرخسي، أصول السرخسي: 12/2، 18؛ الشيرازي، التبصرة: 510؛ الرازي، المحصول: 357/2؛ السبكي، وابنه عبد الوهاب، الإيهاج: 2751/7؛ الشاطبي، الموافقات: 342/5.
- (12) ينظر: السرخسي، أصول السرخسي: 12/2؛ البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 77/3.
- (13) انظر هذه الشروط في: الباقلاني، التلخيص: 251/2؛ الجصاص، الفصول في الأصول: 172/3؛ السرخسي، أصول السرخسي: 12/2؛ البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 77/3، التفتازاني، التلويح شرح التوضيح 205/2، وينظر: النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها: 416.
- (14) ابن فارس، مقاييس اللغة: 489/2.
- (15) الفيومي، المصباح المنير: 219/1.
- (16) الزبيدي، تاج العروس: 383/6، 386.
- (17) الأسنوي، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: 374، وينظر نحوه أيضًا في: الجويني، البرهان: 175/2؛ البصري، المعتمد 299/2؛ الرازي، المحصول: 366/2؛ الأمدى، الأحكام: 239/4؛ الأصفهاني، مختصر ابن الحاجب مع شرحه بيان المختصر: 371/3؛ التفتازاني، التلويح شرح التوضيح 206/2.
- (18) الزركشي، البحر المحيط: 145/8.
- (19) البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 77/4.
- (20) الأمدى، الأحكام: 239/4؛ الأصفهاني، مختصر ابن الحاجب مع شرحه بيان المختصر: 370/3.
- (21) الإسني، نهاية السؤل: 445/4.
- (22) ابن امير، التقرير والتحبير في شرح التحرير: 16/3.
- (23) ينظر: الرازي، المحصول: 366/2؛ السبكي، وابنه عبد الوهاب، الإيهاج: 2724/7، وحكاة الإمام أبو العباس ابن تيمية عن عامة العلماء، ينظر: آل تيمية، المسودة: 309.
- (24) الرازي، المحصول: 366/2.
- (25) الجويني، البرهان: 175/2.
- (26) العطار، حاشية العطار على شرح المحلي لجمع الجوامع: 404/2؛ الزركشي، البحر المحيط: 146/8.
- (27) ابن حجر، التلخيص الحبير: 435/2، 322/3.
- (28) نفسه: 436/2.
- (29) نفسه: 435/2.
- (30) ينظر: الرازي، المحصول: 366/2؛ الأمدى، الأحكام: 239/4؛ الزركشي، البحر المحيط: 145/8.
- (31) الجويني، البرهان: 175/2.
- (32) القرافي، شرح تنقيح الفصول: 447.
- (33) الزركشي، البحر المحيط: 12/8.



- (34) القرافي، شرح تنقيح الفصول: 445.
- (35) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول: 169/3؛ الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه: 332/1؛ الشيرازي، اللمع في أصول الفقه: 6؛ البصري، المعتمد: 182/2؛ السمعاني، قواطع الأدلة: 407/1؛ النووي، روضة الناظر: 396/2، 397.
- (36) العطار، حاشية العطار على شرح المحلي لجمع الجوامع: 249/2.
- (37) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2؛ السبكي، وابنه عبد الوهاب، الإبهاج: 2815/7؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 501/4.
- (38) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(16295)؛ أبو داود، سنن أبي داود، ح(182)؛ الترمذي، سنن الترمذي، ح(85)؛ النسائي، السنن الصغرى، ح(165)؛ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(483)، وصححه الإمام علي بن المديني والترمذي وابن حزم، وأكثر أئمة الحديث كالشافعي وأحمد ويحيى بن معين وأبي حاتم وأبي زرعة على تضعيفه. ينظر: ابن حزم المحلى بالأثار: 223/1؛ ابن الملقن، البدر المنير: 465/2؛ ابن حجر، التلخيص الحبير: 347/1؛ ابن حجر، بلوغ المرام من أدلة الأحكام: 24.
- (39) أخرجه: مالك، الموطأ: 58؛ الشافعي، الأم: 33/1؛ ابن حنبل، المسند، ح(27293)؛ أبو داود، سنن أبي داود، ح(181)؛ الترمذي، سنن الترمذي، ح(82)؛ النسائي، السنن الصغرى، ح(447)؛ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(479)، وصححه: الترمذي ونقل عن الإمام البخاري تصحيحه، وصححه أيضاً الإمام أحمد وابن معين و الدارقطني. ينظر: ابن الملقن، البدر المنير: 451/2؛ ابن حجر، التلخيص الحبير: 340/1.
- (40) ينظر: الغزالي، المستصفى: 97، الرازي، المحصول: 416/1؛ القرافي، شرح تنقيح الفصول: 318، 319؛ الأصفهاني، مختصر ابن الحاجب مع شرحه بيان المختصر: 571/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 550/2.
- (41) الأمدي، الأحكام: 104/3، وافقه: ابن أمير، التقرير والتحبير في شرح التحرير: 41/3.
- (42) ابن أمير، التقرير والتحبير في شرح التحرير: 46/3؛ وينظر: البخاري، كشف الأسرار: 160/3، التفتازاني، التلويح شرح التوضيح: 64/2.
- (43) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 502/4.
- (44) الزركشي، البحر المحيط: 194/8.
- (45) الرازي، المحصول: 386/2؛ الزركشي، البحر المحيط: 194/8.
- (46) ينظر: الجصاص، الفصول في الأصول: 169/3؛ الشيرازي، اللمع في أصول الفقه: 86؛ السرخسي، أصول السرخسي: 21/2، البصري، المعتمد: 185/2؛ السمعاني، قواطع الأدلة: 407/1، النووي، روضة الناظر: 1034/3؛ آل تيمية، المسودة: 314؛ ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 377/20؛ ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 78/1، 308، 205/3؛ ابن قيم الجوزية، زاد المعاد: 330/3؛ القرافي، شرح تنقيح الفصول: 425.
- (47) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 501/4؛ الطوفي، شرح مختصر الروضة: 207/3.
- (48) الرازي، المحصول: 486/2.
- (49) نفسه: 488/2.
- (50) الجصاص، الفصول في الأصول: 169/3، وانظر نحوه أيضاً في: 299/2.
- (51) الرازي، المحصول: 372/2.
- (52) النقشواني، تلخيص المحصول: 985.
- (53) السبكي، وابنه عبد الوهاب، الإبهاج: 2817/7.



- (54) ينظر هذه المسألة في: ابن الفراء، العدة في أصول الفقه: 1041/3، الغزالي، المستصفى: 378؛ الأمدي، الإحكام: 259/4، وعزا تقديم الخبر الحاضر إلى الأكثر، آل تيمية، المسودة: 312؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 502/4؛ التفتازاني، التلويح شرح التوضيح: 214/2؛ النووي، روضة الناظر: 1035/3؛ الطوفي، شرح مختصر الروضة: 729/3؛ أبو زرعة، الغيث الهامع: 854/3.
- (55) ينظر: الشيرازي، اللمع في أصول الفقه: 86؛ السمعاني، قواطع الأدلة: 408/1، وفي معنى هذا الدليل استدلال القرافي بأن الخبر الناقل هو مقصود بعثة الرسل. القرافي، شرح تنقيح الفصول: 425.
- (56) ينظر: القرافي، شرح تنقيح الفصول: 425.
- (57) ينظر: الزركشي، البحر المحيط: 194/8.
- (58) ابن حزم، المحلى بالآثار: 191/1.
- (59) نفسه: 223/9.
- (60) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 86/1، كتاب الوضوء، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة، ح(207)؛ مسلم، صحيح مسلم: 273/1، كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار، ح(354)؛ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
- (61) النووي، شرح صحيح مسلم: 181/9، وقد نقل كلامه الحافظ ابن حجر وأقره، ينظر: ابن حجر، فتح الباري: 170/9.
- (62) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2.
- (63) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 370/20؛ ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 205/3، واستدل بهذا الدليل أيضاً: السرخسي، أصول السرخسي: 21/2، لكنه ذكره دليلاً على رجحان الخبر الحاضر على المبيح، وهذا الدليل نقله أيضاً الفخر الرازي عن الجمهور، ينظر: الرازي، المحصول: 386/2.
- (64) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد: 330/3.
- (65) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2.
- (66) الرازي، المحصول: 386/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 502/4.
- (67) ينظر: الرازي، المحصول: 386/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 502/4.
- (68) استدل بهذا الدليل الطوفي، ينظر: الطوفي، شرح مختصر الروضة: 702/3، ومضمون هذا الدليل ذكره الرازي في سياق جوابه عن الدليل الرابع من أدلة الجمهور، ينظر: الرازي، المحصول: 386/2.
- (69) الجصاص، الفصول في الأصول: 296/2.
- (70) القرافي، نفائس الأصول: 474/4.
- (71) الرازي، المحصول: 416/1.
- (72) الجصاص، الفصول في الأصول: 296/2.
- (73) البصري، المعتمد: 392/1.
- (74) ينظر: أبو داود، سنن أبي داود، ح(2195)؛ النسائي، السنن الصغرى، ح(3554).
- (75) أبوداود، سنن أبي داود، ح(2921).
- (76) الشافعي، الأم: 125/6.



- (77) ينظر: ابن الفراء، العدة في أصول الفقه: 1041/3؛ الكلوزاني، التمهيد في أصول الفقه: 214/3؛ السمعاني، قواطع الأدلة: 408/1؛ الرازي، المحصول: 389/2؛ الإسنوي، نهاية السؤل: 502/4.
- (78) ينظر: ابن مالك، المدونة: 118/1؛ الخراشي، شرح مختصر خليل: 156/1؛ الماوردي، الحاوي الكبير: 189/1؛ النووي، روضة الطالبين: 75/1، ابن قدامه، المغني: 132/1؛ الهوتي، كشاف القناع: 126/1.
- (79) ينظر: السرخسي، المبسوط: 66/1، الكاساني، بدائع الصنائع: 30/1.
- (80) ينظر: ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 308/1، وينظر أيضاً في ترجيح خبر بسرة بكونه ناقلاً عن الأصل: العظيم آبادي، حاشية ابن القيم على تهذيب السنن: 214/1؛ التلمساني، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: 645؛ الشوكاني، نيل الأوطار: 250/1.
- (81) ينظر: البخاري، صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب تزويج المحرم، ح(1837)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، ح(1410).
- (82) ينظر: ابن مالك، الموطأ، كتاب الحج، باب نكاح المحرم، ح(70)؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، ح(1409).
- (83) ينظر: النَّفراوي، الفواكه الدواني: 29/2؛ الخراشي، شرح مختصر خليل: 188/3؛ الشافعي، الأم: 84/5؛ الماوردي، الحاوي الكبير: 123/4؛ ابن قدامة، المغني: 306/3؛ الهوتي، كشاف القناع: 441/2.
- (84) السرخسي، المبسوط: 191/4؛ المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي: 189/1.
- (85) ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 205/3.
- (86) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد: 330/3.
- (87) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب الاغتسال بفضل المرأة، ح(323).
- (88) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(20657)؛ أبو داود، سنن أبي داود، ح(82)؛ الترمذي، سنن الترمذي، ح(64)؛ النسائي، السنن الصغرى، ح(343)؛ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(373)، وصححه: ابن حجر، بلوغ المرام: 6.
- (89) ينظر: ابن قدامة، المغني: 157/1؛ المرداوي، الإنصاف: 48/1؛ السرخسي، المبسوط: 61/1؛ ابن عابدين، حاشية ابن عابدين: 133/1؛ الخراشي، شرح مختصر خليل: 66/1؛ الشافعي، الأم: 262/7؛ الماوردي، الحاوي الكبير: 231/1.
- (90) ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 78/1.
- (91) الشافعي، الأم: 144/1، الماوردي، الحاوي الكبير: 137/2؛ النووي، روضة الطالبين: 263؛ ابن قدامة، المغني: 388/1؛ الهوتي، كشاف القناع: 388/1؛ السرخسي، المبسوط: 29/1، الكاساني، بدائع الصنائع: 213/1؛ القرافي، الذخيرة: 218/2.
- (92) البخاري، صحيح البخاري: 2338/5، كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي ﷺ، ح(6357)؛ مسلم، صحيح مسلم: 305/1، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ، ح(406).
- (93) البخاري، صحيح البخاري: 286/1، كتاب الأذان، باب التشهد في الآخرة، ح(831)؛ مسلم، صحيح مسلم: 301/1، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ح(402).
- (94) ابن قيم الجوزية، جلاء الأفهام: 335، وما بين المعقوفين هكذا في المصدر، والظاهر أنه تصحّف عن [المبقي]، كما سيأتي التعبير به في كلام المؤلف في الفرع التالي، وكذلك فإن الموافق للبراءة أو المقرر لها نافٍ للوجوب لا منفي بالبراءة، بل المنفي بالبراءة هو الناقل عنها.



- (95) حديث رافع بن خديج أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(15828): الترمذي، سنن الترمذي، ح(774) وقال: "حديث حسن صحيح"، وحديث ثوبان أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(22382): أبو داود، سنن أبي داود، ح(2367): ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(1680)، وحديث شداد بن أوس رواه: ابن حنبل، المسند، ح(17112): أبو داود، سنن أبي داود، ح(2369): ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ح(1681)، والحديث روي أيضًا مرفوعًا عن جماعة من الصحابة غير من ذكر، وقد صححه أحمد والبخاري وابن المديني، ينظر: ابن حجر، بلوغ المرام: 93: ابن حجر، التلخيص الحبير: 216/2.
- (96) البخاري، صحيح البخاري: 33/3، كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم: 33/3، ح(1938، 1939)، ورواه مسلم عن طاووس وعطاء عن ابن عباس بلفظ: "احتجم وهو محرم"، كتاب الصوم، باب جواز الحجامة للمحرم، مسلم، صحيح مسلم: 862/2، ح(1203).
- (97) ابن قدامة، المغني: 120/3؛ الهوتوي، كشف القناع: 319/2؛ السرخسي، المبسوط: 57/3؛ الكاساني، بدائع الصنائع: 107/2؛ الشافعي، الأم: 106/2؛ الماوردي، الحاوي الكبير: 461/3؛ ابن مالك، المدونة: 270/1؛ القرافي، الذخيرة: 506/2.
- (98) العظيم آبادي، حاشية ابن القيم على تهذيب السنن: 367/6، وذكر نحوه في: زاد المعاد: 57/4.
- (99) مسلم، صحيح مسلم: 1191/3، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضوء من الدين، ح(1556).
- (100) مسلم، صحيح مسلم: 1190/3، كتاب المساقاة، باب وضع الجوائح، ح(1554).
- (101) ينظر: ابن مالك، المدونة: 581/3، 587، الخراشي، شرح مختصر خليل: 190/5؛ ابن قدامة، المغني: 80/4، 284/3؛ الهوتوي، كشف القناع: 284/3؛ الماوردي، الحاوي الكبير: 305/5؛ النووي، روضة الطالبين: 564/3.
- (102) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 273/30.
- (103) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(2493): الترمذي، سنن الترمذي، ح(2796).
- (104) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(15926): أبو داود، سنن أبي داود، ح(4014): الترمذي، سنن الترمذي، ح(2795)، وقال: "هذا حديث حسن".
- (105) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح(22494).
- (106) البيهقي، السنن الكبرى: 323/2.
- (107) ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 262.
- (108) الألباني، إرواء الغليل: 297/1.
- (109) البخاري، صحيح البخاري: 83/1، كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ، ح(371)؛ مسلم، صحيح مسلم: 1426/3، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر، ح(1365).
- (110) ينظر: السرخسي، المبسوط: 146/10؛ المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي: 369/4؛ النووي، روضة الطالبين: 282/1؛ ابن قدامة، المغني: 413/1؛ الهوتوي، كشف القناع: 265/1؛ القيرواني، الرسالة: 157؛ الخراشي، شرح مختصر خليل: 246/1؛ ابن حزم، المحلى بالآثار: 241/2.
- (111) ابن تيمية، شرح عمدة الفقه: 262/1.
- (112) البخاري، صحيح البخاري: 123/8، كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدرًا مقدرًا، ح(6603)؛ مسلم، صحيح مسلم: 1061/2، كتاب النكاح، باب حكم العزل، ح(1438).
- (113) مسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وكراهة العزل، ح(1442).



(114) ينظر: ابن قدامة، المغني: 298/7.

(115) ابن حزم، المحلى بالآثار: 223/9.

المراجع:

- (1) ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1399هـ.
- (2) الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، دار الكتب العلمية، بيروت، 1420هـ.
- (3) الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، 1406هـ.
- (4) ابن أمير حاج، محمد بن محمد، التقرير والتحرير في شرح التحرير، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
- (5) آل تيمية، عبد السلام، عبد الحلیم، أحمد، المسودة في أصول الفقه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- (6) الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.
- (7) الأمدي، علي بن أبي علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، د.ت.
- (8) البخاري، عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، بيروت، د.ت.
- (9) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- (10) البصري، محمد بن علي الطيب، المعتمد في أصول الفقه، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
- (11) البعلي، محمد بن أبي الفتح، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأناؤوط، وباسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي، جدة، 1423هـ.
- (12) الهوتي، منصور بن يونس بن صلاح، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1430هـ.
- (13) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- (14) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1395هـ.
- (15) الفتازاني، مسعود بن عمر، التلويح على التوضيح، مكتبة صبيح، مصر، د.ت.
- (16) التلمساني، محمد بن أحمد، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، تحقيق: محمد علي فركوس، مؤسسة الريان، بيروت، 1424هـ.
- (17) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، شرح عمدة الفقه (من كتاب الطهارة والحج)، تحقيق: سعود صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، 1413هـ.



- 18) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 1416هـ.
- 19) الجصاص، أحمد بن علي، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت، 1414هـ.
- 20) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ.
- 21) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، البرهان في أصول الفقه، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، 1418هـ.
- 22) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، التلخيص في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله جولم النبالي، وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1417هـ.
- 23) ابن حجر، أحمد بن علي، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، تحقيق: سمير بن أمين الزهري، دار الفلق، الرياض، 1424هـ.
- 24) ابن حجر، أحمد بن علي، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
- 25) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- 26) ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 27) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
- 28) الخراشي، محمد بن عبد الله، شرح مختصر خليل للخرشي، دار الفكر للطباعة، بيروت، د.ت.
- 29) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الفقيه والمتفقه، تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، الرياض، 1421هـ.
- 30) أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
- 31) الرازي، محمد بن عمر، المحصول في علم أصول الفقه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1444هـ.
- 32) الرصاع، محمد بن قاسم، شرح حدود ابن عرفة، المكتبة العلمية، بيروت، 1350هـ.
- 33) الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، د.ت.
- 34) أبو زرعة، أحمد بن عبد الرحيم العراقي، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 1420هـ.
- 35) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتي، لبنان، 1414هـ.
- 36) السبكي، علي بن عبد الكافي، وابنه عبد الوهاب، الإبهاج في شرح المنهاج، تحقيق: أحمد زمزمي، ونور الدين صغيري، دار البحوث والدراسات الإسلامية، الإمارات، 1424هـ.
- 37) السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، 1414هـ.
- 38) السرخسي، محمد بن أحمد، أصول السرخسي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.



- 39) السمعاني، منصور بن محمد، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.
- 40) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، مصر، 1417هـ.
- 41) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1990م.
- 42) الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو، دار الكتاب العربي، دمشق، 1419هـ.
- 43) الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، القاهرة، 1413هـ.
- 44) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، اللمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- 45) الشيرازي، إبراهيم بن علي، التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، 1403هـ.
- 46) الطوفي، سليمان سعيد، شرح مختصر الروضة، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1989م.
- 47) العطار، حسن بن محمد بن محمود، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 48) العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير الصديقي، حاشية ابن القيم على تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، مع عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 49) ابن عياض، بن موسى بن عياض اليحصبي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1419هـ.
- 50) الغزالي، محمد بن محمد، المستصفي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ.
- 51) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ.
- 52) ابن الفراء، محمد بن الحسين، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، د.ن، دب، 1410هـ.
- 53) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
- 54) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1423هـ.
- 55) ابن قدامة، محمد عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، د.ت.
- 56) القرافي، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، أنوار البروق في أنواء الفروق، تحقيق: عمر حسن القيام، عالم الكتب، بيروت، د.ت.
- 57) القرافي، أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994.
- 58) القرافي، أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة، 1393هـ.



- 59) القرافي، أحمد بن إدريس، نفايس الأصول في شرح المحصول، تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
- 60) القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن، الرسالة، لأبي محمد النفزي القيرواني، دار الفكر، د.ت.
- 61) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة، الكويت، 1407هـ.
- 62) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، 1415هـ.
- 63) الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
- 64) الكرخي، عبيد الله بن الحسينة، أصول الكرخي، مطبعة جاويد بريس، كراتشي، د.ت.
- 65) الكلوزاني، محفوظ بن أحمد، التمهيد في أصول الفقه، تحقيق: مفيد بن محمد، مؤسسة الريان، بيروت، 1421هـ.
- 66) الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
- 67) ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، وفيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، د.ت.
- 68) ابن مالك، مالك بن أنس الأصبغي، المدونة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 69) ابن مالك، مالك بن أنس الأصبغي، الموطأ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد ابن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، 1425هـ.
- 70) المرادوي، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 71) المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 72) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 73) ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وباسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، 1425هـ.
- 74) ابن منظور، محمد بن المكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- 75) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الصغرى للنسائي، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ.
- 76) النّفراوي، أحمد بن غنيم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، بيروت، 1415هـ.
- 77) النقشواني، أحمد بن أبي بكر بن محمد، تلخيص المحصول لتهديب الأصول، تحقيق: صالح بن عبد الله الغنّام، أطروحة دكتوراه، الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، 1412هـ.
- 78) النملة، عبد الكريم بن علي، الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، مكتبة الرشد، الرياض، 1420هـ.
- 79) النووي، يحيى بن شرف، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.



(80) النووي، يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، 1412هـ.

Arabic References

- 1) Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad, al-nihāyah fi Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar, taḥqīq Aḥmad al-Zawī, wa-Maḥmūd al-Ṭanāḥī, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1399h.
- 2) al-Isnawī, ‘Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan ibn ‘Alī, nihāyat al-sūl sharḥ Minhāj al-wuṣūl, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1420h.
- 3) al-Aṣfahānī, Maḥmūd ibn ‘Abd al-Raḥmān, bayān al-Mukhtaṣar sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, taḥqīq: Muḥammad Mazhar Baqqā, Dār al-madanī, 1406h.
- 4) Ibn Amīr Ḥājī, Muḥammad ibn Muḥammad, al-taqrīr wa-al-Taḥbīr fi sharḥ al-Taḥrīr, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1403h.
- 5) Āl Taymīyah, ‘Abd al-Salām, ‘Abd al-Ḥalīm, Aḥmad, almswdh fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Muḥammad Muḥyi al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, N. D.
- 6) al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, Irwā’ al-ghalīl fi takhrīj aḥādīth Manār al-Sabīl, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1405h.
- 7) al-Āmidī, ‘Alī ibn Abī ‘Alī ibn Muḥammad, al-Iḥkām fi uṣūl al-aḥkām, taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq ‘Affī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, N. D.
- 8) al-Bukhārī, ‘Abd al-‘Azīz ibn Aḥmad, Kashf al-asrār ‘an uṣūl Fakhr al-Islām al-Bazdawī, Dār al-Kitāb al-Islāmī, Bayrūt, N. D.
- 9) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422H.
- 10) albaṣṣī, Muḥammad ibn ‘Alī al-Tayyīb, al-mu‘tamad fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Khalīl al-Mays, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1403h.
- 11) al-Ba‘lī, Muḥammad ibn Abī al-Faṭḥ, al-Muṭlī ‘alā alfāz al-Muqni‘, taḥqīq: Maḥmūd al-Arnā‘ūt, wa-Yāsīn Maḥmūd al-Khaṭīb, Maktabat al-Sawādī, Jiddah, 1423h.
- 12) al-Buhūti, Maṣṣūr ibn Yūnus ibn Ṣalāḥ, Kashshāf al-qinā‘ ‘an matn al-Iqnā‘, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1430h.
- 13) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī, al-sunan al-Kubrā, taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1424h.
- 14) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsā, Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, wa-Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Baqī, wa-Ibrāhīm ‘Aṭwah ‘Awaḍ, Sharikat Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, Miṣr, 1395h.
- 15) al-Taftāzānī, Mas‘ūd ibn ‘Umar, al-Talwīḥ ‘alā al-Tawḍīḥ, Maktabat Ṣubayḥ, Miṣr, N. D.



- 16) al-Tilimsānī, Muḥammad ibn Aḥmad, Miftāḥ al-wuṣūl ilā bina' al-furū' alā al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad 'Alī Farkūs, Mu'assasat al-Rayyān, Bayrūt, 1424h.
- 17) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, sharḥ 'Umdat al-fiqh (min Kitāb al-tahārah wa-al-Ḥajj), taḥqīq: Sa'ūd Ṣāliḥ al-'Aṭīshān, Maktabat al-'Ubaykān, al-Riyāḍ, 1413h.
- 18) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, Majmū' al-Fatāwā, taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān Ibn Muḥammad ibn Qāsim, Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Nabawiyah, 1416h.
- 19) al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn 'Alī, al-Fuṣūl fi al-uṣūl, Wizārat al-Awqāf al-Kuwaytīyah, al-Kuwayt, 1414h.
- 20) al-Jawharī, Ismā'īl ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Taj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-'Arabīyah, taḥqīq: Aḥmad 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1407h.
- 21) al-Juwaynī, 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh, al-burhān fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn 'Uwayḍah, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah Bayrūt, 1418h.
- 22) al-Juwaynī, 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh, al-Talkhīṣ fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: 'Abd Allāh jwlm al-Nibālī, wa-Bashīr Aḥmad al-'Umarī, Dār al-Bashā'ir al-Islāmiyah, Bayrūt, 1417h.
- 23) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Bulūgh al-marām min adillat al-aḥkām, taḥqīq: Samīr ibn Amīn al-Zahrī, Dār al-Falaq, al-Riyāḍ, 1424h.
- 24) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Talkhīṣ al-ḥabīr fi takhrīj aḥādīth al-Rāfi'ī al-kabīr, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1419h.
- 25) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Fath al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār al-Ma'rīfah, Bayrūt, 1379h.
- 26) Ibn Ḥazm, 'Alī ibn Aḥmad, al-Muḥallā wa-al-āthār, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 27) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Shu'ayb al-Arnā'ūt, wa-'Ādil Murshid, wa-ākharīn, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1421h.
- 28) al-Kharāshī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, sharḥ Mukhtaṣar Khalīl Ilkhrshy, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah, Bayrūt, N. D.
- 29) al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn 'Alī ibn Thābit, al-Faqīh wālmufq, taḥqīq: 'Ādil ibn Yūsuf al-Gharāzī, Dār Ibn al-Jawzī, al-Riyāḍ, 1421h.
- 30) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash'ath, Sunan Abi Dāwūd, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, al-Maktabah al-'Aṣriyah, Ṣaydā, Bayrūt, N. D.
- 31) al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar, al-Maḥṣūl fi 'ilm uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Shu'ayb al-Arnā'ūt, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1444h.
- 32) al-Raṣṣā', Muḥammad ibn Qāsim, sharḥ ḥudūd Ibn 'Arafah, al-Maktabah al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1350h.
- 33) al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad, Taj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs, Dār al-Hidayah, N. D.
- 34) Abū Zur'ah, Aḥmad ibn 'Abd al-Raḥīm al-'Irāqī, al-Ghayth al-hāmi' sharḥ jam' al-jawāmi', al-Fārūq al-ḥadīthah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, 1420h.



- 35) al-Zarkashī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādur, al-Baḥr al-muḥiṭ fi uṣūl al-fiqh, Dār al-Kutubī, Lubnān, 1414h.
- 36) al-Subkī, ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfī, wa-ibnihi ‘Abd al-Wahhāb, al-Ibhāj fi sharḥ al-Minhāj, taḥqīq: Aḥmad Zamzamī, wa-nūr al-Dīn Ṣaghīrī, Dār al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, al-Imārāt, 1424h.
- 37) al-Sarakhsī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Mabsūṭ, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1414h.
- 38) al-Sarakhsī, Muḥammad ibn Aḥmad, uṣūl al-Sarakhsī, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, N. D.
- 39) al-Sam‘ānī, Maṣṣūr ibn Muḥammad, qawāṭi‘ al-adillah fi al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad Ḥasan al-Shāfi‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1418h.
- 40) al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā, al-Muwāfaqāt, taḥqīq: Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn ‘Affān, Miṣr, 1417h.
- 41) al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs, al-umm, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt, 1990m.
- 42) al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, Irshād al-fuḥūl ilā taḥqīq al-Ḥaqq min ‘ilm al-uṣūl, taḥqīq: Aḥmad ‘Izzū, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Dimashq, 1419h.
- 43) al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, Nayl al-awṭār, taḥqīq: ‘Iṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, 1413h.
- 44) al-Shīrāzī, Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Yūsuf, al-Luma‘ fi uṣūl al-fiqh, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1424h.
- 45) al-Shīrāzī, Ibrāhīm ibn ‘Alī, al-Tabṣīrah fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Hītū, Dār al-Fikr, Dimashq, 1403h.
- 46) al-Tūfi, Sulaymān Sa‘īd, sharḥ Mukhtaṣar al-Rawḍah, taḥqīq: ‘Abd Allāh ‘Abd al-Muḥsin al-Turki, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1989m.
- 47) al-‘Aṭṭār, Ḥasan ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Ḥāshiyat al-‘Aṭṭār ‘alā sharḥ al-Jalāl al-maḥallī ‘alā jam‘ al-jawāmi‘, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 48) al-‘Aẓīm Ābādī, Muḥammad Ashraf ibn Amīr al-Siddīqī, Ḥāshiyat Ibn al-Qayyim ‘alā Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd wa-īḍāḥ ‘Ilh wa-mushkilātuh, ma‘a ‘Awn al-Ma‘būd sharḥ Sunan Abī Dāwūd, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1415h.
- 49) Ibn ‘Iyāḍ, ibn Mūsā ibn ‘Iyāḍ al-Yaḥsubī, Ikmal al-Mu‘allim bi-fawā’id Muslim, taḥqīq: Yaḥyá Ismā‘īl, Dār al-Wafā’ lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, Miṣr, 1419h.
- 50) al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Mustaṣfá, taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1413h.
- 51) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, Maqāyīs al-lughah, taḥqīq: ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1399h.
- 52) Ibn al-Farrā’, Muḥammad ibn al-Ḥusayn, al-‘Uddah fi uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Aḥmad ibn ‘Alī ibn Siyar al-Mubārakī, D. N, D. b, 1410h.



- 53) al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad, al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr, al-Maktabah al-‘Ilmīyah, Bayrūt, N. D.
- 54) Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, Rawḍat al-nāzīr wa-jannat al-munāzīr fī uṣūl al-fiqh, Mu’assasat al-Rayyān lil-Ṭībā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, Bayrūt, 1423h.
- 55) Ibn Qudāmah, Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah, N. D.
- 56) al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs ibn ‘Abd al-Raḥmān, Anwār al-burūq fī anwā’ al-Furūq, taḥqīq: ‘Umar Ḥasan al-Qayyām, ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, N. D.
- 57) al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, al-Dhakhirah, taḥqīq: Muḥammad Ḥajjī, wa-Sa‘īd A‘rāb, wa-Muḥammad Bū Khabzah, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1994.
- 58) al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl, taḥqīq: Ṭāhā ‘Abd al-Ra‘ūf Sa‘d, Sharikat al-Ṭībā‘ah al-fannīyah al-Muttaḥidah, al-Qāhirah, 1393h.
- 59) al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, Nafā‘is al-uṣūl fī sharḥ al-Maḥṣūl, taḥqīq: Muḥammad ibn ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1421h.
- 60) al-Qayrawānī, ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Raḥmān, al-Risālah, li-Abī Muḥammad al-Nafzī al-Qayrawānī, Dār al-Fīkr, N. D.
- 61) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, Jalā’ al-afḥām fī Faḍl al-ṣalāh ‘alā Muḥammad Khayr al-anām, taḥqīq: Shu‘ayb al-Arnā‘ūt, wa-‘Abd al-Qādir al-Arnā‘ūt, Dār al-‘Urūbah, al-Kuwayt, 1407h.
- 62) Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, Zād al-ma‘ād fī Hudā Khayr al-‘ibād, Mu’assasat al-Risālah, Bayrūt, Maktabat al-Manār al-Islāmīyah, al-Kuwayt, 1415h.
- 63) al-Kāsānī, Abū Bakr ibn Mas‘ūd ibn Aḥmad, Badā‘ī al-ṣanā‘ī fī tartīb al-sharā‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1406h.
- 64) al-Karkhī, ‘Ubayd Allāh ibn alḥsynh, uṣūl al-Karkhī, Maṭba‘at Jawwīd Brīs, Karātsḥī, N. D.
- 65) al-Kalwadhānī, Maḥfūz ibn Aḥmad, al-Tamhīd fī uṣūl al-fiqh, taḥqīq: Mufīd ibn Muḥammad, Mu’assasat al-Rayyān, Bayrūt, 1421h.
- 66) al-Māwardī, ‘Alī ibn Muḥammad, al-Ḥāwī al-kabīr fī fiqh madhhab al-Imām al-Shāfi‘ī, wa-huwa sharḥ Mukhtaṣar al-Muzanī, taḥqīq: ‘Alī Muḥammad Mu‘awwaḍ, wa-‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1419h.
- 67) Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq: Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah, wa-Fayṣal ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, N. D.
- 68) Ibn Mālik, Mālik ibn Anas al-Aṣbaḥī, al-Mudawwanah, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1415h.
- 69) Ibn Mālik, Mālik ibn Anas al-Aṣbaḥī, al-Muwaṭṭa‘a, taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafā al-A‘ẓamī, Mu’assasat Zāyid Ibn Sulṭān Āl Nahayyān lil-‘māl al-Khayrīyah wa-al-insānīyah, Abū Zāby, 1425h.
- 70) Mardāwī, ‘Alī ibn Sulaymān, al-Inṣāf fī ma‘rifat al-rājih min al-khilāf, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, N. D.



- 71) al-Marghinānī, 'Alī ibn Abī Bakr ibn 'Abd al-Jalīl, al-Hidāyah fī sharḥ bidāyat al-mubtadī, taḥqīq: Ṭalāl Yūsuf, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 72) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd-al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 73) Ibn al-Mulaqqin, 'Umar ibn 'Alī ibn Aḥmad, al-Badr al-munīr fī takhrīj al-aḥādīth wa-al-āthār al-wāqī'ah fī al-sharḥ al-kabīr, taḥqīq: Muṣṭafā Abū al-Ghayṭ, wa-'Abd Allāh ibn Sulaymān, wyāsr ibn Kamāl, Dār al-Hijrah lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 1425h.
- 74) Ibn manzūr, Muḥammad ibn al-Mukarram ibn 'Alī, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 75) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-sunan al-ṣuḡhrā llnsā'y, Maktab al-Maṭbū'āt al-Islāmīyah, 1406h.
- 76) alnafrāwī, Aḥmad ibn Ghunaym, al-Fawākih al-dawānī 'alā Risālat Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1415h.
- 77) alnqshwāny, Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Muḥammad, Talkhiṣ al-Maḥṣūl lthdhyb al-uṣūl, taḥqīq: Ṣāliḥ ibn 'Abd Allāh alghnnām, uṭrūḥat duktūrāh, al-Jāmi'ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Nabawīyah, 1412h.
- 78) al-Namlah, 'Abd al-Karīm ibn 'Alī, al-Jāmi' li-masā'il uṣūl al-fiqh wa-taṭbīqātuḥā 'alā al-madḥhab al-rājih, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1420h.
- 79) al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1392h.
- 80) al-Nawawī, Yahyá ibn Sharaf, Rawḍat al-ṭālibīn wa-'umdat al-muftīn, taḥqīq: Zuhayr al-Shāwīsh, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1412h.





The Concept of Suspension in Quran Interpretation In Light of Ibn Atiyya Al-Andalusi's Approach

Dr. Haya bint Hamdan Al-Shammari *

halshammri@ksu.edu.sa

Abstract:

This research explores the concept of suspension in Ibn Atiyya 's Quran interpretation book *Al-Muhrar Al-Wajiz fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz*. For the study purposes, the inductive method was adopted in tracking Ibn Atiyya's suspensions in his interpretation and analyzing and discussing them. The study comprises an introduction, two main sections, and a conclusion. The introduction defines suspension and its legitimacy in Quran interpretation. The first section provides a brief overview of Ibn Atiyya and presents his interpretation and the method he followed in dealing with suspensions in Quran interpretation. The second section examines suspensions arranged according to the order of the Quran. The key findings revealed that Ibn Atiyya adhered to the approach of early scholars in suspending judgment without valid evidence. All his suspensions were in ambiguous matters in interpreting Quran verses and explaining their meanings. It was noted that his suspensions were few compared to his choices and preferences in Quran interpretation.

Keywords: Quran Interpretation, Choices of Ibn Atiyya, Issues of Suspension, Quran.

* Associate Professor of Quran Interpretation, Department of Quran Studies, College of Education, King Saud University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Shammari, Haya bint Hamdan, (2024 The Concept of Suspension in Quran Interpretation In Light of Ibn Atiyya Al-Andalusi's Approach, *Journal of Arts*, 12(4), 474-499.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



التوقف في التفسير من خلال منهج ابن عطية الأندلسي

د. هيا بنت حمدان الشمري*

halshammri@ksu.edu.sa

الملخص:

تناول هذا البحث إحدى المسائل المتعلقة بعلم التفسير، وهي مسألة التوقف، من خلال تفسير ابن عطية المسمى (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، مستعينا بالمنهج الاستقرائي، بتتبع توقفات ابن عطية في تفسيره وحصرها، ثم المنهج التحليلي بتحليل مسائل التوقف وبيانها. وقد تضمن تمهيداً ومبحثين وخاتمة، حوى التمهيد تعريف التوقف ومشروعيته في التفسير، ثم المبحث الأول وفيه نبذة موجزة عن ابن عطية والتعريف بتفسيره، ومنهجه الذي اتبعه في مسائل التوقف في التفسير، ثم المبحث الثاني وفيه دراسة مسائل التوقف مرتبة حسب ترتيب المصحف، وكان من أهم نتائج هذا البحث: اتباع ابن عطية لمنهج السلف في التوقف عن القول بغير دليل صحيح، وأن جميع توقفاته كانت في مسائل مهمة في تفسير الآيات وبيان المراد منها، وأن توقفاته قليلة بالنسبة إلى اختياراته وترجيحاته في التفسير.

الكلمات المفتاحية: التفسير، اختيارات ابن عطية، مسائل التوقف، القرآن الكريم.

* أستاذ التفسير المشارك - قسم الدراسات القرآنية - كلية التربية - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الشمري، هيا بنت حمدان، (2024). التوقف في التفسير من خلال منهج ابن عطية الأندلسي، مجلة الآداب، 12 (4)، 474-499.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، هدىً وذكرى لأولي الألباب، وجعله الآية الباقية على امتداد الأحقاب، وأشهد أنّ لا إله إلا الله وحده لا شريك له الكريم الوهاب، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، النبي الأواب، صلى الله عليه وعلى آله والصحاب، أما بعد:

فإن من أئمة التفسير الكبار ابن عطية الأندلسي، الذي اشتهر تفسيره المسمى بـ(المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) وطار صيته، وتداوله أهل المشرق والمغرب؛ لما له من مكانة عالية في علم التفسير. وشهد له العلماء بذلك، قال ابن جزي (ت: 741هـ): "وأما ابن عطية فكتابه في التفسير أحسن التأليف وأعدلها، فإنه أطلع على تأليف من كان قبله فهذبها ولخصها، وهو مع هذا حسن العبارة، مسدّد النظر، محافظ على السنة"⁽¹⁾.

وقد ظهرت شخصية ابن عطية في تفسيره من خلال عرض الأقوال المتعددة في الآية وتفنيدها وموازنتها

وترجيحها وبيان صحيحها من سقيمها.

وقد وجدته في مسائل معدودة يختار (التوقّف) عن القول في الآية، لأسباب مختلفة قد يفصح عن بعضها، ويتضح بعضها الآخر بالتتبع والاستقراء، وقد أشار إلى هذا المسلك الذي اتبعه في تفسيره؛ حيث قال في مقدمته: "وقصدت فيه أن يكون جامعًا وجيزًا محررًا، لا أذكر من القصص إلا ما لا تنفعك الآية إلا به"⁽²⁾.

وفي تعليقه على ما روت عائشة رضي الله عنها: "ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسّر من كتاب الله إلا آيًا بعدد علمه إياهنّ جبريل"، قال: "ومعنى هذا الحديث في مغيبات القرآن، وتفسير مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوقيف من الله تعالى، ومن جملة مغيباته ما لم يعلم الله به، كوقت قيام الساعة ونحوه، ومنها ما يستقرأ من ألفاظه كعدد النفخات في الصور، وكرتبة خلق السماوات والأرض"⁽³⁾.

وبعد تتبع مسائل التوقّف في تفسيره وحصرها، رأيتُ أفرادها بالبحث، وإماطة اللثام عن منهجه فيها والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة لي إلا به.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1. أن تفسير ابن عطية له قيمة علمية فائقة؛ وأن عرض موقفه من التوقّف في التفسير من الأهمية بمكان.
2. أن معرفة أسباب توقّف المفسر ودواعيه يعين على مجانبة الخطأ في تفسير كلام الله تعالى، أو القول عليه بغير علم.



3. أن دراسة منهج ابن عطية في التوقّف يعين على استخراج القواعد الأساسية التي سلكها المفسرون في بيان معاني كلام الله عز وجل.

أهداف البحث:

إبراز منهج ابن عطية في التوقف في التفسير، وذلك من خلال حصر توقّفاته ودراستها.
حدود البحث:

تفسير ابن عطية المسمى (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) وقد اعتمدت طبعة دار الكتب العلمية بتحقيق عبدالسلام عبدالشافي في محمد، الطبعة الأولى، 1422هـ.
الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة -حسب اطلاعي- أفردت توقّفات ابن عطية في التفسير.
منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي وذلك باستقراء تفسير ابن عطية وحصر توقّفاته، ثم المنهج الوصفي التحليلي وذلك في وصف منهجه في التوقّف، وتحليله.
خطة البحث:

جعلت البحث في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:
التمهيد، وفيه: التوقّف: تعريفه، ومشروعيته في التفسير.

المبحث الأول: التعريف بابن عطية وتفسيره، ومنهجه في التوقّف، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: التعريف بابن عطية.

المطلب الثاني: التعريف بتفسيره.

المطلب الثالث: أسباب التوقف عند ابن عطية ومنهجه فيه.

المبحث الثاني: المسائل التفسيرية التي توقف فيها ابن عطية.

وهي مرتبة حسب ترتيب المصحف.

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

التوقّف: تعريفه، ومشروعيته في التفسير

التوقّف في اللغة: التمسك في الشيء، والتوقّف في الأمر هو الوقوف عنده من غير مجاوزة له⁽⁴⁾.

ويعرّف التوقّف في التفسير بأنه: "امتناع المفسر عن تفسير شيء من القرآن لعدم العلم بالمراد منه

أو لغير ذلك من الأسباب"⁽⁵⁾.

والتوقف من المفسّر يكون بعبارة تفيد ذلك؛ مثل قوله: لا أدري، والله أعلم، وغير ذلك من العبارات، لعدم علمه بمراد كلام الله عز وجل، إما لوجود اختلاف في المسألة، أو لتعارض الأدلة، أو لعدم وجود الدليل، إلى غير ذلك من الأسباب، وسيأتي تفصيلها إن شاء الله تعالى.

وقد نهى الله عز وجل في محكم كتابه عن أن يقول الإنسان ما ليس له به علم؛ فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء:36]؛ ويدخل فيما نهى الله عنه القول في التفسير بغير علم، فوجب التوقف فيه⁽⁶⁾

وفي حديث النبي ﷺ نهى عن القول في القرآن بغير علم وهذا النهي دلّ على وجوب التوقف، قال النبي ﷺ: "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار"⁽⁷⁾

ويختلف المفسرون في تفسير هذه المسائل التي يُجهل علمها بين متورّع، ومتوقف، ومفسّر لها، وقد وجد هذا التباين بين السلف رحمهم الله في تفسير كلام الله تعالى، قال ابن عطية في مقدمته مبينًا حال السلف في تفسير كلام الله عز وجل: "وكان جلة من السلف كسعید بن المسيب، وعامر الشعبي، وغيرهما، يُعظّمون تفسير القرآن، ويتوقفون عنه تورعًا واحتياطًا لأنفسهم، مع إدراكهم، وتقدمهم، وكان جلة من السلف كثير عددهم يفسرونه وهم أبقوا على المسلمين في ذلك رضي الله عنهم"⁽⁸⁾. وذكر منهم علي بن أبي طالب وعبدالله بن عباس وعبدالله بن مسعود وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أجمعين.

فالسلف -رضوان الله عليهم- رغم قربهم من عهد التنزيل وقربهم من النبي ﷺ كانوا يتورعون عن القول في كلام الله إلا بالحجة القاطعة والدليل الصحيح، ويتوقفون في حال الشك أو عدم العلم بالدليل، والأثار الواردة عن مفسري السلف في تورّع بعضهم عن تفسير كلام الله منثورة في كتب التفسير، وسأذكر مثالًا للدلالة على أن موضوع التوقف من تطبيقاتهم في بعض المسائل التفسيرية.

فعند تفسير قول الله جل وعلا: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:24]. أورد مكّي بن أبي طالب بعض الأقوال في تفسير الآية؛ ثم عقب عليها بقوله: "وروي أن ابن عباس كان يتوقف في تفسير هذه الآية. قال ابن جبير: كان ابن عباس لا يعلمها، وروي عن مجاهد أنه قال: لو أعلم من يفسر لي هذه الآية لضربت إليه أكباد الإبل، يعني: (والمحصنات من النساء)"⁽⁹⁾.

ويقول ابن جزّي في وصف حال المفسرين لكلام الله عز وجل: "فمنهم من فسّر القرآن وتكلّم في معانيه وهم الأكثرون، ومنهم من توقّف عن الكلام فيه احتياطًا لما ورد من التشديد في ذلك"⁽¹⁰⁾.

وذكر الشاطبي أن الاشتغال في المعنى الزائد الذي لا فائدة فيه من التكلّف، حيث قال: "إن علم التفسير مطلوب فيما يتوقف عليه فهم المراد من الخطاب، فإذا كان المراد معلومًا فالزيادة على ذلك تكلف"⁽¹¹⁾.



المبحث الأول: التعريف بابن ابن عطية وتفسيره، ومنهجه في التوقف
المطلب الأول: التعريف بابن عطية.

هو الإمام القاضي عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن تمام بن عبدالله بن تمام بن عطية بن خالد بن عطية المحاربي، أبو محمد⁽¹²⁾، ولد سنة 481هـ، وهو من أهل غرناطة⁽¹³⁾، وهو ينحدر من سلالة عربية الأصل، وينتمي إلى أصل عريق، فقد كان جده الأول وهو (عطية بن خالد بن خُفاف المحاربي) أحد الرجال الذين قَدِموا لفتح الأندلس، ورفعوا راية الجهاد، وأسرته كانت ذات مكانة ملحوظة في غرناطة، جمعت بين عراقة الأصل ووجاهة العلم.

نشأ في مدينة غرناطة، وترَّبى في بيت علمٍ وفضل ودين، وقد وُصف رجال أسرته بأنهم من أعيان غرناطة، فورث عن أسرته الكريمة ما كان لها من خصائص علمية، واندفع في مُقْتَبِل عمره يطلب العلم مترسِّمًا حُطَى آبائه⁽¹⁴⁾.

وقد ذكر بعض العلماء أن ابن عطية يميل إلى مذهب المعتزلة⁽¹⁵⁾، وقد يشتمل تفسيره على بعض أصول الاعتزال، لكن الحق أنه كان ينصر أهل السنة في مواضع من تفسيره، ويعيب على المعتزلة ويرد عليهم⁽¹⁶⁾.

توفي ابن عطية في منتصف رمضان سنة 541هـ، وكان يبلغ من العمر ستين عامًا رحمه الله وغفر له⁽¹⁷⁾.

المطلب الثاني: التعريف بتفسيره

بلغ ابن عطية أفقًا علميًا واسعًا، فكان تفسيره جامعًا لعلوم مختلفة، فيه من اللغة، والنحو، والقراءات، والفقه والحديث، حيث قال في مقدمته: "وسردتُ التفسير في هذا التعليق بحسب رتبة ألفاظ الآية من حكم، أو نحو، أو لغة، أو معنى، أو قراءة"⁽¹⁸⁾.

وتفسيره له شأنٌ عظيم في عالم التفسير، وصاحبه من رجال التفسير المعدودين، وقد ذكر العلماء أنه غاية في الدقة، ونهاية في التنقيح والتحرير. قال ابن تيمية: "تفسير ابن عطية خيرٌ من تفسير الزمخشري، وأصحّ نقلًا وبحثًا، وأبعد عن البدع... بل هو خيرٌ منه بكثير، بل لعله أرجح هذه التفاسير"⁽¹⁹⁾.

فقد عرض الآيات بأسلوب واضح، وشرح معانيها بألفاظ سهلة لا لبس فيها ولا غموض، وابتعد عن الاسترسال في المسائل الفرعية، وتجنَّب الحشو والتكرار، والمجاجات الطويلة التي ترد في بعض التفاسير. وهو في تفسيره يذكر اسم السورة وما ورد في فضلها وأسباب نزولها، ويبين هل هي من المكي أو المدني، ويفصّل إن كانت هناك بعض آياتها مكية أو مدنية⁽²⁰⁾.

ثم يشرح ألفاظ الآيات ملتزمًا ترتيبها، ويذكر أقوال المفسرين، وقد يتركها دون تعقيب وربما تكون محتملة عنده في معنى الآية، وتارةً يوفِّق بين الأقوال؛ إشارة إلى أن اختلافها من باب اختلاف التنوع لا

التضاد، أو أن هذه الأقوال دُكرت على سبيل المثال لا الحصر⁽²¹⁾، وتارةً يَرَجِّح بينها، أو يتوقف إذا لم يظهر له ترجيح أحد الأقوال، وسيأتي تفصيله في ذلك.

اعتنى بالمأثور أيّما عناية، وأورد ما في معنى الآية من القرآن والسنة النبوية، وأقوال الصحابة والتابعين، وأسباب النزول، والقراءات.

كما يذكر ما في الآية من الإعراب، وكذا المسائل النحوية، ويروي كثيرًا من الشواهد الشعرية ليدلّل بها على فهمه للمعاني.

وهو غالبًا ما يُعرض عن ذكر القصص الإسرائيلية، وقد نص في مقدمة تفسيره أنه لا يذكر من القصص إلا ما لا تنفك الآية إلا به⁽²²⁾، فذكر من الإسرائيليات ما يقتضيه الحال في بيان مجمل الآيات، وقد يرومها بصيغة التضعيف، وينقد أسانيدها⁽²³⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أنّنا نرى شخصية ابن عطية واضحة في تفسيره، فهو يجتهد في الرأي الذي يراه حسب الدليل، وليس رأيًا مجردًا، بل إنه صادر عن علم ونظر، يقول في مقدمته: "كل ذلك بحسب جهدي، وما انتهى إليه علمي"⁽²⁴⁾، وإن غاب عنه الدليل أو تعدّر فهو يختار التوقف في القول عن المسألة كما سيأتي تفصيله إن شاء الله.

المطلب الثالث: أسباب التوقف عند ابن عطية ومنهجه فيه

أولاً: أسباب التوقف عند ابن عطية

- من خلال عرض واستقراء مسائل التوقف عند ابن عطية يمكن إجمال أسباب التوقف عنده فيما يلي:
1. التوقف لعدم وجود الدليل، وهذا من أكثر الأسباب ورودًا في تفسير ابن عطية، فكثيرًا ما ينص على عدم وجود دليل يستند عليه للقول في المسألة، أو ترجيحه أحد الأقوال، فيتوقف لهذا السبب، ومن أمثلة ذلك تعيين الشجرة التي نهي آدم وحواء عن الأكل منها، فقال بعد عرض الأقوال: "وليس في شيء من هذا التعيين ما يعضده خبر"⁽²⁵⁾، وقال في ذكر القواعد التي رفعها إبراهيم وإسماعيل: "ولا يرجح شيء من ذلك إلا بسند يقطع العذر"⁽²⁶⁾، وقال في وصف كيفية إرسال الرياح: "وهذا التفصيل لم يثبت عن النبي ﷺ"⁽²⁷⁾.
 - ومن عباراته أيضًا في عدم وجود الدليل قوله: "وهذا يحتاج إلى سند يقطع العذر"⁽²⁸⁾، "لا يثبت إلا بسند"⁽²⁹⁾، "ولا خبر يقطع العذر في شيء من هذا التحريم"⁽³⁰⁾.
 2. التوقف لضعف الدليل، وهذا من أحد أسباب التوقف عند ابن عطية، فهو يرى أن التوقف أولى من ترجيح القول بدليل ضعيف يستند عليه، وتجدر الإشارة إلى أن الأدلة التي قد يراها المفسر ضعيفة ولا يمكن الاستناد إليها في ترجيح القول قد يراها مفسر آخر مرجحة، ويمكن الاستناد عليها وهذا محل اختلاف بين المفسرين.

ومن أمثلة ذلك قول ابن عطية بعد عرض الأقوال في صور حمل التابوت: "وكثر الرواة في قصص التابوت بصورة حمله بما لم أرَ لإثباته وجها؛ للين إسناده"⁽³¹⁾. وكذلك توقّف في القول بسبب نزول قوله تعالى: (أم يقولون افتراه...) [هود: 35] فقال: "وهذا لو صح بسند وجب الوقوف عنده"⁽³²⁾.

ومن عباراته في ضعف الأدلة قوله مثلاً: "وهذا -والله أعلم- لا يثبت"⁽³³⁾، و"هذا مما لم يثبت سنده"⁽³⁴⁾.

1. التوقف لتعارض الأدلة⁽³⁵⁾: فإذا وُجد الخلاف بين الأقوال في الآية، أو تعارضت الأدلة؛ فإن ابن

عطية يختار التوقّف في هذه المسائل، ومثاله اختلاف الأقوال في تحديد اسم القرية ومكانها في سورة الكهف، فقد ورد فيها سبعة أقوال، وتوقّف ابن عطية في اختيار أحدها فقال: "وهذا كله بحسب الخلاف في أي ناحية من الأرض كانت قصة موسى، والله أعلم بحقيقة ذلك"⁽³⁶⁾.

ومثله أيضاً ما ذكر من تحديد مقدار جند سليمان عليه السلام، حيث قال: "واختلف الناس في مقدار جند سليمان عليه السلام اختلافاً شديداً لم أرَ ذكره لعدم صحة التحديد"⁽³⁷⁾، ومثله أيضاً اختلاف الأقوال في المراد بالآيات التسع التي في سورة الأعراف، حيث قال: "والذي يلزم من الآية أن الله تعالى خص من آيات موسى إذ هي كثيرة جدا تنيف على أربع وعشرين، تسعاً بالذكر ووصفها بالبيان ولم يعينها، واختلف العلماء في تعيينها بحسب اجتهادهم في بيانها"⁽³⁸⁾.

2. التوقف لما استأثر الله بعلمه، فهناك تفسير لا أحد يعلمه غير قائله جل وعلا، وحجب علمه عن

جميع خلقه، ومن أمثلة ذلك عند ابن عطية التوقّف في تفسيره للروح، فبعد عرض بعض الأقوال، اختار التوقّف فقال: "الرُّوح اسم جنس، وهذا هو الصواب، وهو المشكل الذي لا تفسير له"⁽³⁹⁾. ومثله أيضاً التوقّف في تفسير معنى (الآب)، حيث قال: "وفي اللفظة غرابة وقد توقّف في تفسيرها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما"⁽⁴⁰⁾.

3. التوقّف لعدم تعلق التكليف به؛ وخلو معرفته من الفائدة، فهناك مسائل غير نافع العلم بها وغير

ضار الجهل بها، ولا يترتب عليها تضييع واجب، ومنها المهم⁽⁴¹⁾ الذي ضرب الله عن ذكره صفحا، ولا طائل في معرفته، ومن أمثله عند ابن عطية ما ذكره في تفسير مواقع الكواكب وأسمائها، قال: "ومن تكلف القول بمواضع الكواكب وفي أي سماء هي، فقله ليس من الشريعة"⁽⁴²⁾.

ومثله أيضاً التوقّف في تحديد اسم القرية في قصة موسى عليه السلام، قال: "وهذا كله بحسب الخلاف في أي ناحية من الأرض كانت قصة موسى والله أعلم بحقيقة ذلك"⁽⁴³⁾.

ثانياً: منهجه في بيان الآيات التي فيها مواضع التوقّف

من خلال حصر ودراسة توقّفات ابن عطية في تفسيره نجد أنه رسم لنفسه منهجاً في بيان معنى الآيات التي توقّف فيها، وفيما يلي تفصيل ذلك:

1. أن ابن عطية في بيان معنى الآية لم يذكر التوقّف بلفظ صريح، إلا في مواضع يسيرة، نقل فيها التوقيف عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم أو عن بعض العلماء، وهو يميل إلى موافقتهم في ذلك، فيقول مثلاً: "وقد توقّف في تفسيرها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما"⁽⁴⁴⁾، أو يقول بعد عرضه لخلاف العلماء: "وروايتهم التوقيف في ذلك"⁽⁴⁵⁾.
2. أن ابن عطية قد يذكر عبارة غير صريحة يُفهم منها التوقّف في القول بمعنى الآية، وهو الأكثر في منهجه، فيشير إلى أنه يجب الوقوف على ظاهر التنزيل والاقتصار عليه، دون الخوض فيما لا علم لنا به، وأن الغرض من الآية ومقصودها ظاهر، ومن عباراته في ذلك: "ولا يرجح شيء من ذلك إلا بسند"⁽⁴⁶⁾، "والله أعلم كيف كان"⁽⁴⁷⁾، "والله أعلم بحقيقة ذلك"⁽⁴⁸⁾، ولا يعلم أحد من البشر حقيقة لهذا"⁽⁴⁹⁾، "وهذا الوقوف على عدتهم بعيد، ونفي العلم بها جملة أصح، وهو ظاهر القرآن"⁽⁵⁰⁾.
3. وقد يصف القول بأنه تكلف، ويُفهم التوقّف من هذا الوصف، ويروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يؤكد عدم العلم به، فيقول مثلاً بعد عرض الأقوال: "وقيل غير هذا مما هو تكلف في الآية،.... وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فغشها ألوان لا أدري ما هي"⁽⁵¹⁾.
4. ومن منهجه أيضاً في التوقّف أنه قد يذكر في تفسير الآية أنها من "المشكل الذي لا تفسير له"⁽⁵²⁾.

المبحث الثاني: المسائل التفسيرية التي توقّف فيها ابن عطية

1. التوقّف في تعيين الشجرة التي نهي آدم وزوجه عن الأكل منها، في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [البقرة: 35]، ذكر ابن عطية أقوال السلف في تعيين مسعى هذه الشجرة، حيث اختلفوا في تعيينها، فقيل هي السنبلية، وقيل هي الكرمة وقيل هي التينة، وقيل هي الحنظلة؛ إلى غير ذلك من الأقوال. ثم اختار ابن عطية التوقّف، فقال: "وليس في شيء من هذا التعيين ما يعضده خبر، وإنما الصواب أن يعتقد أن الله تعالى نهي آدم عن شجرة فخالف هو إليها وعصى في الأكل منها، وفي حظره تعالى على آدم الشجرة ما يدل على أن سكناه في الجنة لا يدوم، لأن المخلد لا يحظر عليه شيء، ولا يؤمر ولا ينهى"⁽⁵³⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل على تعيين مسعى هذه الشجرة. وقد سبقه الطبري وجمع من المفسرين في التوقّف في هذه المسألة، يقول الطبري: "ولا علم عندنا أي شجرة

كانت على التعيين، لأن الله لم يضع لعباده دليلاً على ذلك في القرآن ولا في السنة الصحيحة فأتى يأتي ذلك؟⁽⁵⁴⁾.

2. التوقف في ماهية القواعد التي رفعها إبراهيم وإسماعيل، في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: 127]. ذكر ابن عطية اختلاف السلف في القواعد التي رفعها إبراهيم وإسماعيل، فقال بعضهم إن آدم أمر ببنائه ثم درس حتى دلّ عليه إبراهيم فرفع قواعده، وقيل قواعد بيت أهبطه الله لأدم من السماء إلى الأرض، وقيل إن البيت كان ربوة حمراء وقيل بيضاء ومن تحته دُحِيت الأرض، وأن إبراهيم ابتداءً ببناءه، إلى غير ذلك من الأقوال. واختار ابن عطية التوقف في هذه الأقوال، فقال: "والذي يصح من هذا كله أن الله أمر إبراهيم برفع قواعد البيت، وجائز قَدَمُهُ وجائز أن يكون ذلك ابتداءً، ولا يرجح شيء من ذلك إلا بسند يقطع العذر"⁽⁵⁵⁾، وسبب التوقف عدم وجود الدليل الذي يصح في العلم بحقيقته. وسبقه الطبري في التوقف، وعلل بأن حقيقة ذلك لا تدرك إلا بخبر عن الله أو عن الرسول ﷺ ولا خبر في ذلك، كما أن حقيقة ذلك لا تدرك بالاجتهاد والاستدلال والمقاييس، فلا يمكن ترجيح أحد هذه الأقوال بسبب ذلك⁽⁵⁶⁾.

3. التوقف في تعيين اللاعنين، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعُنُونَ﴾ [البقرة: 159]. ذكر ابن عطية اختلاف أقوال السلف في تعيين اللاعنين، فقيل: هم الملائكة والمؤمنون، ومال إلى هذا القول لموافقته السياق، وقيل هم الحشرات والهائم يصيبهم الجذب بذنوب علماء السوء الكاتمين فيلعنونهم، وقيل: اللاعنون كل المخلوقات ماعدا الثقلين الجن والأنس، ثم توقف في تعيين أحد الأقوال؛ فقال: "وهذه الأقوال الثلاثة لا يقتضيها اللفظ ولا تثبت إلا بسند يقطع العذر"⁽⁵⁷⁾، وسبب التوقف عدم وجود الدليل الصحيح على تعيينها. وسبقه الزجاج في هذا التوقف فقال: "وأما أن يكون ذلك لدواب الأرض فلا يوقف على حقيقته إلا بنص أو خبر لازم ولم نجد من... شيئاً"⁽⁵⁸⁾.

4. التوقف في كيفية حمل التابوت وإتيان به، في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آءَالُ مَوْسَىٰ وَعَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَآئِكَةُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ﴾ [البقرة: 248]. ذكر ابن عطية اختلاف المفسرين في كيفية إتيان التابوت وصور حمله من الملائكة، فقيل: إن الملائكة تحمل التابوت بين السماء والأرض حتى وضعت بين يدي طالوت، وقيل: جاءت به الملائكة تسوقه على عجلة على بقرتين. واختار ابن عطية التوقف وعلل ذلك بقوله: "وكثر الرواة في قصص التابوت

وصورة حمله بما لم أر لإثباته وجهها؛ للين إسناده"⁽⁵⁹⁾، وسبب التوقّف عدم ثبوت صحة الدليل الوارد في قصص التابوت. وقد ذكره أكثر المفسرين⁽⁶⁰⁾، وسبب شهرة هذا القول أن أكثر المفسرين اعتمدوا على الروايات الإسرائيلية، ولا يصح حمل الآية على مثل هذه التفصيلات التي لم يدلّ عليها القرآن والسنة.

5. **التوقف في القول بأن الجنة يُزاد فيها يوم القيامة**، في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: 133]. ذكر ابن عطية في تفسيرها أن جمهور العلماء على القول بأن الجنة والنار مخلوقة، وهو ظاهر قول الله تعالى: (أُعِدَّتْ للمتقين)، و(أُعِدَّتْ للكافرين) وهو الذي تعضده الأحاديث الصحيحة⁽⁶¹⁾، ثم توقّف في القول بأنه يزاد فيها يوم القيامة، لأنه لا دليل صحيحا عليه فقال: "وأما من يقول: يزاد فيهما فلا ترد عليه الأحاديث، لكنه يحتاج إلى سند يقطع العذر"⁽⁶²⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل الذي يقطع في القول بهذا، وافقه القرطبي في هذا التوقف وعلل بتعليل يعضده ما ورد في السنة الصحيحة، فقال: "صدق ابن عطية رحمته فيما قال، وإذا كانت السماوات السبع والأرضون السبع بالنسبة إلى الكرسي كدراهم ألقيت في فلاة الأرض، والكرسي بالنسبة إلى العرش كحلقة ملقاة بأرض فلاة، فالجنة الآن على ما هي عليه في الآخرة عرضها كعرض السماوات والأرض، إذ العرش سقفا حسب ما ورد في صحيح مسلم، ومعلوم أن السقف يحتوي على ما تحته ويزيد وإذا كانت المخلوقات بالنسبة إليه كالحلقة فمن ذا الذي يقدره ويعلم طوله وعرضه إلا الله خالقه الذي لا نهاية لقدره ولا غاية لسعة مملكته سبحانه وتعالى"⁽⁶³⁾.

6. **التوقف في تفصيل قصة عيسى عليه السلام**، في قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: 157]. ذكر ابن عطية أن القصص الواردة في تفصيل قصص عيسى عليه السلام لا يقطع بصحتها، وتوقّف في ترجيح شيء منها، حيث قال: "واختلفت الرواة في هذه القصة وكيفيتها اختلافاً شديداً، إذ ليس في جميعه شيء يقطع بصحته، لأنه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وليس لنا متعلق في ترجيح شيء منه إلا ألفاظ كتاب الله"⁽⁶⁴⁾. وسبب التوقّف عدم صحة شيء من الروايات الواردة في الآية، وقد ذكر كثير من المفسرين تفصيلات في قصص عيسى عليه السلام اعتماداً على الروايات الإسرائيلية⁽⁶⁵⁾، ولا يصح منها شيء ومثل هذه التفصيلات لم يدلّ عليها القرآن والسنة.

7. **التوقف في سبب نزول**، قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ فُبَلَا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: 111]. ذكر ابن عطية في هذه الآية عن ابن جريج أنها نزلت في المستهزئين⁽⁶⁶⁾، ثم توقف بالقول في ذلك؛ لأنه "لا يثبت إلا بسند"⁽⁶⁷⁾، وسبب التوقّف عدم

ثبوت سبب النزول الوارد في الآية. وقد سبقه الطبري إلى التوقف في سبب نزولها لعدم دلالة الخبر عليه، واختار القول بعموم الآية، حيث قال: "وقد يجوز أن يكون الذين سألوا الآية كانوا هم المستهزئين الذين قال ابن جريج إنهم عنوا بهذه الآية، ولكن لا دلالة في ظاهر التنزيل على ذلك، ولا خبر تقوم به حجة بأن ذلك كذلك. والخبر من الله خارجٌ مخرج العموم، فالقول بأن ذلك عنى به أهل الشفاء منهم أولى" (68).

8. التوقف في تحديد عدد مضاعفة الحسنات، في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾

[الأنعام: 160]. ذكر ابن عطية ما روى أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمر: "أن هذه الآية نزلت في الأعراب الذين آمنوا بعد الهجرة فضاعف الله حسناتهم للحسنة عشر، وكان المهاجرون قد ضوعف لهم الحسنة سبعمائة" (69)، ثم توقف في القول بتحديد الثواب للأعراب بعشر، وللمهاجرين بسبعمائة؛ حيث قال: "وهذا تأويل يحتاج إلى سند يقطع العذر" (70)، وسبب التوقف عدم وجود الدليل الصحيح على ما ذكر من تحديد الثواب. والأسلم القول بالعموم، فكل من جاء بالحسنة له عشر أمثالها، والله يضاعف لمن يشاء ولا خصوص لفئة دون فئة، والله تعالى أعلم.

9. التوقف في كيفية إرسال الرياح، في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا لِيَرَّتْ دَكَّتْ﴾ [الأعراف:

57]. ذكر ابن عطية ما رواه السدي في تفسير هذه الآية: "إن الله تعالى يرسل الرياح فتأتي بالسحاب من بين الخافقين طرق السماء والأرض حيث يلتقيان فتخرجه، ومن ثم تنشره فتبسطه في السماء ثم تفتح أبواب السماء فيسيل الماء على السحاب ثم تمطر السحاب بعد ذلك"، ثم توقف بالقول في تفصيل كيفية إرسال الرياح وعلل بقوله: "وهذا التفصيل لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم" (71)، وسبب التوقف عدم ثبوت وصحة الدليل عليه.

10. التوقف في سبب استغفار موسى عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي وَادْخُلْنَا فِي

رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأعراف: 157]. ذكر ابن عطية أن سبب استغفار موسى عليه السلام من فعله مع أخيه، ومن عجلته في إلقاء الألواح، وقد يكون الاستغفار لأخيه من فعله في الصبر لبني إسرائيل، ثم توقف في اختيار أحد هذه الأقوال وجعل الآية على العموم فقال: "ويمكن بأن الاستغفار كان لغير هذا مما لا نعلمه، والله أعلم" (72)، فسبب التوقف أن معرفة سبب استغفار موسى عليه السلام ليس مقصوداً في الآية والغرض منها.

11. التوقف في سبب نزول، قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَعَلَيْ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا

تُجْرَمُونَ﴾ [هود: 35]. ذكر ابن عطية ما ورد عن الطبري وغيره من المتأولين أن هذه الآية اعترضت في قصة نوح عليه السلام، وهي شأن سيدنا محمد ﷺ مع كفار قريش، وذلك أنهم قالوا: افترى القرآن وافترى هذه القصة على نوح، فنزلت الآية في ذلك. وتوقف ابن عطية في هذا القول لعدم صحته،

فقال: "وهذا لو صحَّ بسندٍ وجب الوقوف عنده"⁽⁷³⁾، فسبب التوقّف عدم وجود الدليل الصحيح الذي يثبت سبب نزولها، حيث إن معرفة سبب النزول يعين على تفسير الآية. وقد رجّح القرطبي أن الآية في محاوره نوح لقومه وهي الأظهر في سياق الآية، لأنه ليس قبله ولا بعده إلا ذكر نوح وقومه، فالخطاب منهم ولهم⁽⁷⁴⁾.

12. التوقّف في تفصيل قصة نوح عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [هود: 40]. ذكر ابن عطية بعض ما أورده المفسرون في تفصيل قصة نوح عليه السلام، ثم أشار إلى التوقّف فيه لاختلاف الروايات الواردة فيه، فقال: "والقصص في هذه المعاني كثير صعب أن يستوفي، فأشرت منه إلى نبذ، ويدخله الاختلاف، والله أعلم كيف كان"⁽⁷⁵⁾، فسبب التوقّف في تفاصيل قصة نوح أنها لا تتعلق بمقصود الآية ومرادها.

13. التوقّف في وصف شجرة الجنة (طوبى)، في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد: 29]. ذكر ابن عطية أن معنى (طوبى) في الآية هي الشجرة، ثم توقّف في وصفها بما حكي من الأقوال، فمنها أن هذه الشجرة ليس دار في الجنة إلا وفيها من أغصانها، وأنها تثمر بثياب أهل الجنة، وأنه يخرج منها الخيل بسروجها ولجمها، وعلل سبب توقّفه بقوله: "هذا مما لم يثبت سنده"⁽⁷⁶⁾، فسبب التوقّف عدم وجود الدليل الذي يثبت وصفه هذه الشجرة، وقد ورد عن المفسرين أقوال عدة في وصف تلك الشجرة لا تثبت بسند⁽⁷⁷⁾، أما ما ورد من الأحاديث الصحيحة في وصف شجرة الجنة فمنه ما ورد من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: "في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلّها مائة عام لا يقطعها"⁽⁷⁸⁾.

14. التوقّف في معنى (الويل)، في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَيُوَلِّئُ لِلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [إبراهيم: 2]. ذكر ابن عطية معنى الويل في هذه الآية بأنه شدة وبلاء يلقونه من عذاب شديد ينالهم الله به يوم القيامة، ويحتمل أن يريد في الدنيا، ثم ذكر قولاً آخر وهو أنه اسم وادٍ في جهنم يسيل من صديد أهل النار، وتوقّف عن هذا القول بقوله: "وهذا خبر يحتاج إلى سند يقطع العذر"⁽⁷⁹⁾، فسبب التوقّف عدم وجود الدليل على معناه المراد في الآية، وعلل أيضاً بأنه لا يناسب سياق الآية لقوله بعده: (من عذاب)، وأن هذا القول يحسن تأوله في قوله: ﴿وَيُوَلِّئُ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: 1] وهو الأنسب لسياقه.

15. التوقّف في تحديد زمن عدّة الأقسام السابقة، في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوَّيْ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: 9]. ذكر ابن عطية أقوالاً في تحديد زمن عدّة الأقسام السابقة، فمنها ما روي عن ابن عباس أنه قال: "كان بين زمن موسى وبين

زمن نوح قرون ثلاثون لا يعلمهم إلا الله"، وقيل: " كان بين عدنان وإسماعيل ثلاثون أبًا لا يعرفون". ثم توقّف وعلل بأن قوله سبحانه: (لا يعلمهم إلا الله) ظاهر في نفى العلم بها، فوجب التوقّف في تحديدها، وكذلك ورد عدم التحديد بزمن معين في قوله تعالى: ﴿ وَفُرُونًا بَيَّنَّ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ [الفرقان: 38]، فوجب التوقّف في هذا، قال ابن عطية: "وهذا الوقوف على عدتهم بعيد، ونفي العلم بها جملة أصح، وهو ظاهر القرآن"⁽⁸⁰⁾، وسبب التوقّف أن الخوض في تحيد زمن عدة الأقسام السابقة لا يتوقّف عليه مراد الآية، ولا فائدة من معرفته.

16. التوقّف في تفسير ماهية الروح، في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85]. ذكر ابن عطية اختلاف الناس في ماهية الروح المسئول عنها في الآية، فقيل: الروح المسئول عنه هو جبريل، وقيل: عيسى ابن مريم، وقيل: ملك له سبعون ألف وجه، ثم اختار التوقّف، وذكر بأن بيانها من المشكل الذي لا تفسير له، فقال: "الرُّوح اسم جنس على هذا، وهذا هو الصواب، وهو المشكل الذي لا تفسير له"⁽⁸¹⁾، وسبب التوقّف أن هذه الروح مما استأثر الله بعلمه وأخفى حقيقته، فلا يصح الخوض أو الاجتهاد في معانيها ويجب اتباع السلف في القول بتوقيفها؛ وجمهور المفسرين على التوقف في تفسير الروح وأنها مما استأثر الله بعلمه ولم يُطلع عليها خلقه، وهو قول أهل السنة؛ فإن اختلاف الناس في أقوالهم لا يعول عليه، والإمساك عن تعريفها أولى، لأن ظاهر الآية يفيد بأن الروح من أمر الله لا يعلمها إلا هو⁽⁸²⁾.

17. التوقف في المراد بالآيات التسع، في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فَسَخَّرَ بِهَا لِقَاءَ إِبْرَاهِيمَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: 101]. ذكر ابن عطية اتفاق المتأولين والرواة على أن الآيات الخمس التي في سورة الأعراف هي من هذه التسع، وهي الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم، واختلفوا في الأربع على عدة أقوال، فقيل: هي يده ولسانه حين انحلت عقده، وعصاه والبحر، وقيل: هي البحر والعصا والطمسة والحجر، وقيل: هي العصا واليد والسنون ونقص الثمرات، وقيل: هي العصا في كونها ثعبانا وتلقف العصا ما يأفكون، إلى غير ذلك من الأقوال، ثم اختار القول بالعموم وعدم التعيين إذ لا يترتب على معرفته المقصود من الآية؛ فقال: "والذي يلزم من الآية أن الله تعالى خص من آيات موسى - إذ هي كثيرة جدًا تنيف على أربع وعشرين - تسعًا بالذكر ووصفها بالبيان ولم يعينها، واختلف العلماء في تعيينها بحسب اجتهادهم في بيانها أو روايتهم التوقيف في ذلك"⁽⁸³⁾، وسبب التوقّف أن معرفة هذه التفاصيل ليست من غرض الآية ومرادها، فلا فائدة من معرفتها.

18. التوقف في تحديد واسم القرية، في قوله تعالى: ﴿فَأَنظَلْنَا حَتَّىٰ إِذَا آتَىٰ أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهَا﴾ [الكهف: 77]. ذكر ابن عطية اختلاف الأقوال في تحديد (القرية)، فذكر منها أنها هي

الأبلّة، وقيل: هي أبخل قرية وأبعدها من السماء، وقيل: هي أنطاكية، وقيل: هي برقة، وقيل: هي جزيرة الأندلس، وقيل: هي الجزيرة الخضراء، وقيل: هي أبو حوران، وهي بناحية أذربيجان، ثم توقّف في اختيار أحد الأقوال وتحديد اسم القرية ومكانها؛ فقال: "وهذا كله بحسب الخلاف في أي ناحية من الأرض كانت قصة موسى، والله أعلم بحقيقة ذلك"⁽⁸⁴⁾، وسبب التوقّف أن معرفة القرية وتحديدتها لا تؤثر في معنى الآية ومقصودها، فهي من التكلّف الذي لا طائل منه.

19. التوقّف في صفة الفلك الذي يسبح فيه كوكب الشمس والقمر، في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: 33]. أخبر سبحانه أن كلاً من الشمس والقمر يسبح في فلكه، وذكر ابن عطية بعض أقوال السلف في صفة هذا الفلك وهيئته، فقيل هو كهينة حديدة الرحي، وقيل هو كطاحونة الرحي، وقيل غير ذلك، ثم مال إلى التوقّف في تحديد صفة الفلك حيث قال: "غير أنّا نعرف أن الفلك جسمٌ يستدير"⁽⁸⁵⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل على معرفة صفة الفلك، وقد سبقه إلى ذلك الطبري، وعلّل توقّفه بعدم وجود الدليل من كتاب الله، وعدم الخبر عن رسول الله ﷺ في بيان صفة الفلك⁽⁸⁶⁾.

20. التوقّف في عدد بني إسرائيل، في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِيٰ إِنَّكَ مُتَّبَعُونَ﴾ [فَارِسَ فِرْعَوْنُ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ] ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ﴾ [الشعراء: 52-54]. ذكر ابن عطية فيما روي أن بني إسرائيل كانوا ستمائة ألف وسبعين ألفاً، وتوقّف في تحديد عددهم فلا دليل يصح على ذلك، فقال: "والله أعلم بصحته، وإنما اللازم من الآية الذي يقطع به أن موسى عليه السلام خرج بجمع عظيم من بني إسرائيل وأن فرعون تبعه بأضعاف ذلك العدد"⁽⁸⁷⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل على تحديد عدد بني إسرائيل، ولا طائل من معرفته في المراد من الآية.

21. التوقّف في مقدار جند سليمان عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿وَحِشْرَ لِسَالِمِينَ جُنُودَهُ مِنْ مَرِّ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [النمل: 17]. ذكر ابن عطية في تفسير الآية أن ملك سليمان عليه السلام ملأ الأرض، وانقادت له المعمورة وكان كرسيه يحمل أجناده من الإنس والجن، وكانت الطير تظله من الشمس وبيعثها في الأمور، وكان له في الكرسي الأعظم موضع يخصه، ثم توقّف في تحديد مقدار جند سليمان عليه السلام على ما ذكره بعض المفسرين، حيث قال: "واختلف الناس في مقدار جند سليمان عليه السلام اختلافاً شديداً لم أر ذكره لعدم صحة التحديد"⁽⁸⁸⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل على ما ورد عن المفسرين من هذه الروايات.

22. التوقّف في الذي يغشى السدرة، في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: 16]. ذكر ابن عطية ما ورد فيها من الأقوال؛ فقيل: إنها تبدّل أغصانها دُرّاً وياقوتاً ونحوه، وقيل: ذلك جراد من

ذهب كان يغشاها، وروى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "رأيتها ثم حال دونها فراش الذهب"، وقيل: كان تغشاها الملائكة كما تغشى الطير الشجر، ثم ذكر بعد هذه الأقوال أن ذلك ممّا أهبه الله عز وجل، والخوض في تفسيره تكلف لا حاجة فيه، حيث قال: "وقيل غير هذا مما هو تكلف في الآية؛ لأن الله تعالى أهبهم ذلك وهم يريدون شرحه، وقد قال رسول الله ﷺ: "فغشمها ألوان لا أدري ما هي؟"⁽⁸⁹⁾، وسبب التوقّف أن هذا من التكلف في الآية الذي لا طائل منه؛ ولا يفيد في فهم غرض الآية ومقصودها، وإذا كان النبي ﷺ قد توقّف عن القول فيما غشمها من الألوان وغيره فمن الأولى تركه وعدم الخوض فيه.

23. التوقّف في مقدار علوماء الأرض، في قوله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ فُدِرَ﴾ [القمر: 12]. ذكر ابن عطية ما ورد عن جمهور من المتأولين في معنى الآية أنها على مقادير قد درت وربّبت وقت التقائه، وذكر في تفسيرها أن ماء الأرض علا سبعة عشر ذراعًا، وكان ماء السمّاء ينزل عليه بقية أربعين ذراعًا أو نحو هذا، ثم توقّف عن القول بهذا لأنه لا دليل عليه؛ فقال: "لأنه مما اختلفت فيه الروايات، ولا خبر يقطع العذر في شيء من هذا التحرير"⁽⁹⁰⁾، وسبب التوقّف عدم وجود الدليل على ما ذكره في مقدار علو ماء الأرض، وما ورد في الروايات لا دليل عليه.

24. التوقّف في معرفة مقدار ارتفاع الفرش المرفوعة في الجنة، في قوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: 34]. ذكر ابن عطية في تفسير هذه الآية أن المراد بالفرش الأسرة، ثم ذكر في مقدار ارتفاعها ما رواه أبو سعيد الخدري: أن ارتفاع السرير منها خمسمائة سنة، وتوقّف في ذلك؛ وعلّل بقوله: "وهذا والله أعلم- لا يثبت، وإن قدر فمتأولاً خارجاً عن ظاهره"⁽⁹¹⁾، وسبب التوقّف عدم ثبوت الدليل الصحيح في مقدار ارتفاع الفرش المرفوعة في الجنة. أما ما ورد عن أبي سعيد الخدري ﷺ في تفسيرها فهو دون تحديد مقدار ارتفاعها، حيث قال: قال رسول الله ﷺ في قوله: (وفرش مرفوعة) قال: "ما بين الفراشين كما بين السماء والأرض"⁽⁹²⁾.

25. التوقّف في صفة السماوات، في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا﴾ [المك: 3]. ذكر ابن عطية ما ورد عن بعض المفسرين في السماوات من أن بعضها من ذهب وفضة وياقوت ونحو هذا، وأنه كله ضعيف، ونفى معرفة حقيقة وصف هذه السماوات، حيث قال: "ولم يثبت بذلك حديث، ولا يعلم أحد من البشر حقيقة لهذا"⁽⁹³⁾، فسبب التوقّف عدم تعلق معنى الآية بمعرفة حقيقة وصف هذه السماوات، وأن الخوض فيها ليس مراداً في الآية.

26. التوقّف في تفسير مواضع الكواكب وأسمائها، في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَزَقْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِضَيْحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ [المك: 5]. ذكر ابن عطية في تفسير الآية أن الله سبحانه

وتعالى زَيْن السماء الدنيا بمصاييح وهي النجوم، فإن كانت جميع النجوم في السماء الدنيا فهذا اللفظ عام للكواكب، وإن كان في سائر السماوات كواكب، فإما أن يريد كواكب السماء الدنيا فقط، وإما أن يريد الجميع، ثم قال مشيرًا إلى التوقّف في القول بمواضعها وأي سماء هي: "ومن تكلف القول بمواضع الكواكب وفي أي سماء هي، فقله ليس من الشريعة"⁽⁹⁴⁾، فالتوقّف سببه خلو الفائدة من معرفة مواضع هذه الكواكب وأسمائها، وأن معرفتها ليست مهمة في فهم مقصود الآية.

27. التوقّف في تفسير معنى "الأب"، في قوله تعالى: ﴿وَفَكَهَأَ وَأَبًا﴾ [عبس: 31]. ذكر ابن عطية بعض الآثار عن السلف في تفسير معنى الأب، فمنها: أنها المرعى، وقيل: التبن، وغير ذلك؛ ثم عقّب عليها بقوله: "وفي اللفظة غرابة وقد توقّف في تفسيرها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما"⁽⁹⁵⁾. وسبقه الطبري، ووافقه جمهور المفسرين بالتوقّف⁽⁹⁶⁾، حيث إن الخوض في هذا المعنى من التكلف الذي لا حاجة له في فهم مراد الآية ومقصودها. وقد روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قال الله: (وقضبًا وزيتونًا ونخلًا وحدائق غلبًا وفاكهةً وأبًا) كل هذا قد علمناه؛ فما الأب؟ ثم ضرب يده ثم قال: لعمرك إن هذا لهو التكلف، واتبعوا ما يتبين لكم في هذا الكتاب، قال عمر: وما يتبين فعليكم به، وما لا فدعوه"⁽⁹⁷⁾. وسئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن تفسير الفاكهة والأب؛ فقال: "أيّ سماء تظلي وأي أرض تُقلّي إذا قلتُ في كتاب الله ما لا أعلم"⁽⁹⁸⁾.

الخاتمة

في خاتمة ها البحث أذكر ما توصّلتُ إليه من نتائج:

1. ظهور شخصية أن ابن عطية، ومكانته التفسيرية، واتباعه للسلف الصالح في مسائل التوقّف في التفسير.
2. أن أسباب التوقّف عند ابن عطية تنحصر في خمسة أمور؛ عدم وجود الدليل، أو عدم صحته، أو اختلاف الأقوال وتعارضها، أو التوقّف فيما استأثر الله بعلمه، أو التوقّف لخلو معرفته من الفائدة وما لا يتعلّق به تكليف واجب.
3. أن منهج ابن عطية وأسلوبه في عرض التوقّف إما بالتصريح وذلك بنقله عن الصحابة أو العلماء، وإما بعدم التصريح وهو الغالب في منهجه وذلك بأن يذكر من العبارات ما يُفهم منها توقّفه في المسألة.
4. أن ابن عطية يتوقّف إذا توفرت أسباب التوقّف ودواعيه؛ وإلا فهو لا يتوقّف فيما له أثر في المعنى وما يترتب عليه حكمٌ تكليفي.
5. أن المسائل التي توقّف فيها ابن عطية مسائل مهمة، لا دليل عليها في تفسير الآيات وبيان المراد منها، وتنطبق هذه على جميع المواضع التي توقّف فيها، فهي مواضع متشابهة ومتقاربة.



6. أن توقّفات ابن عطية قليلة بالنسبة إلى ترجيحاته في التفسير، إذ إن التوقّف خلاف الأصل للمفسر المجتهد.
7. أن في مسألة التوقّف دلالةً على أن الاحتراز والتثبّت واجب على من تصدّى لتفسير كلام الله عز وجل.
8. أن كل ما جاء في القرآن الكريم لم يتّضح معناه لأهل التأويل، فهناك مسائل عدها المفسرون مما استأثر الله بعلمه، والواجب التوقف فيها، كمسألة الروح والساعة وغيرهما من المسائل التي تندرج تحت هذا الباب.

الهوامش والإحالات:

- (1) ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 20/1.
- (2) ابن عطية، المحرر الوجيز: 34/1.
- (3) نفسه: 41/1.
- (4) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 497/12. الرازي، مختار الصحاح: 344.
- (5) اللاحم، التوقّف في التفسير: 7.
- (6) ينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 309/3.
- (7) أخرجه: ابن حنبل، المسند، ح (2069). الترمذي، سنن الترمذي، ح (2950) وقال: هذا حديث حسن.
- (8) ابن عطية، المحرر الوجيز: 41/1.
- (9) القيرواني، الهداية إلى بلوغ النهاية: 1280/2.
- (10) ابن عطية، المحرر الوجيز: 41/1.
- (11) الشاطبي، الموافقات: 57/1.
- (12) ينظر: ابن عطية، فهرسة ابن عطية: 59. ابن بشكول، الصلة: 563، 564. الذهبي، تاريخ الإسلام: 73/37، رقم (27)، سير أعلام النبلاء: 587/19، رقم 588 (337). لسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة: 539/3. المالقي، قضاة الأندلس: 141، 142.
- وقد اختلف المؤرخون في نسبه نتيجة الاختصار أو التحريف، و أخطأ ابن بشكوال في نسبه وهو أحد المعاصرين لابن عطية، فقال ناسبًا غالبًا -جد أبيه- إنه غالب بن تمام بن عبد الرؤوف بن عبد الله بن تمام بن عطية بن خالد بن خُفاف المحاربي. وهذا النسب الصحيح كما ذكره ابن عطية نفسه في فهرسته. ينظر: ابن عطية، فهرسة ابن عطية: 59.
- (13) غرناطة: تعني رمانة بلسان الأندلس، سميت بذلك لحسنها، وهي أقدم مدن الأندلس وأشهرها، تكثر بها الأنهار ينظر: الحموي، معجم البلدان: 195/4.
- (14) المقري، نفع الطيب: 292/1.
- (15) وقد ذكر ذلك عالمين هما: ابن تيمية، مقدمة أصول التفسير: 27. ابن حجر، الفتاوى الحديثية: 172.



- (16) عند تفسيره لقوله تعالى: (الذين يظنون أنهم ملاقوا ربهم وأنهم إليه راجعون) [سورة البقرة: الآية 46] قال: "ويصح أن تكون الملاقاة هنا بالرؤية التي عليها أهل السنة، وورد بها متواتر الحديث " ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/ 202، وكذلك: 25/2.
- (17) اختُلف في سنة وفاته، فقد ذكر: ابن بشكول، الصلة: 367؛ أنه توفي سنة 542 هـ، وقيل أنه توفي سنة 546 هـ، والصحيح كما يقول: ابن الآبار، تكملة الصلة: 219/3؛ أنه توفي سنة 541 هـ.
- (18) ابن عطية، المحرر الوجيز: 9/1.
- (19) ابن تيمية، الفتاوى: 308/13؛ ويقصد بالتفاسير الثلاثة التي سُئل عنها: تفسير الزمخشري، والبغوي، والقرطبي.
- (20) انظر على سبيل المثال: ابن عطية، المحرر الوجيز: 561/5، 664/7.
- (21) ينظر: على سبيل المثال: نفسه: 30/2، 79.
- (22) ينظر: نفسه: 9/1.
- (23) فيقول مثلاً بعد ذكره القصة: (وهناك قصص أخرى أعرضت عن ذكرها لضعفها) ويختصر ذكر بعض القصص يقول: "وأكثر بعض الناس في قصصها مما رأيت اختصاره لعدم صحته ". ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/302، 303.
- (24) نفسه: 9/1.
- (25) نفسه: 128/1.
- (26) نفسه: 210/1.
- (27) نفسه: 413/2.
- (28) نفسه: 509/1.
- (29) نفسه: 335/2.
- (30) نفسه: 214/5.
- (31) نفسه: 333/1.
- (32) نفسه: 167/2.
- (33) نفسه: 244/5.
- (34) نفسه: 310/3.
- (35) ومن أمثلته عند المفسرين مسألة الحروف المقطعة في أوائل السور، فقد اختلف فيها على أقوال متعارضة لا دليل على صحة شيء منها، والمطلع على كلام المفسرين فيها يقف على عدة أدلة نقلية وعقلية ساقها المفسرون في تفسير الحرف المقطع لكن لم يثبت عنده دليل لصحتها؛ فالتوقّف فيه أسلم من الترجيح دون مرجح.
- (36) ابن عطية، المحرر الوجيز: 532/3.
- (37) نفسه: 253/4.
- (38) نفسه: 488/3.
- (39) نفسه: 481/3.
- (40) نفسه: 435/5.



- (41) مثل أن يُهم بالأمر حيث لا يكون في تعيينه كبير فائدة؛ فالبحث عن اسمه أو تعيينه لا يفيد، ولا حاجة لنا في معرفته إذ لا يتوقف عليه المقصود من الآية، مثل معرفة أسماء أصحاب الكهف، ولون كلمهم، وعصا موسى عليه السلام من أي الشجر كانت، وغير ذلك من المهمات في القرآن الكريم. ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 1/155.
- (42) نفسه: 339/5.
- (43) نفسه: 532/3.
- (44) نفسه: 435/5.
- (45) نفسه: 488/3.
- (46) نفسه: 210 / 1.
- (47) نفسه: 176 / 3.
- (48) نفسه: 532/3.
- (49) نفسه: 338/5.
- (50) نفسه: 325/3.
- (51) نفسه: 200/5.
- (52) نفسه: 481/3.
- (53) نفسه: 127 / 1.
- (54) الطبري، جامع البيان: 516/1. وينظر: فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب: 461/3. القرطبي، الجامع لأحكام: 304/1. ابن حيان، البحر المحيط: 433/6. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 234/1.
- (55) ابن عطية، المحرر الوجيز: 210/1.
- (56) نفسه: 210 / 1.
- (57) نفسه: 231 / 1.
- (58) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 186/2.
- (59) ابن عطية، المحرر الوجيز: 333 / 1.
- (60) ينظر: الطبري، جامع البيان: 315/5. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 247/3. فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب: 506/6. ابن حيان، البحر المحيط: 585/2. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 666/6.
- (61) كحديث الإسراء وغيره، فدلَّ على أن الجنة في السماء السابعة.
- (62) ابن عطية، المحرر الوجيز: 509 / 1.
- (63) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 205/4.
- (64) ابن عطية، المحرر الوجيز: 133 / 2.
- (65) نفسه: 133 / 2.
- (66) أخرجه الطبري، جامع البيان: 47/12، عن ابن جريج قال: نزلت في المستهزئين الذين سألو النبي ﷺ فقال: قل يا محمد، (إنما الآيات عند الله وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون)، ونزل فيهم (ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شي قبلاً).



- (67) ابن عطية، المحرر الوجيز: 2/335.
- (68) الطبري، جامع البيان: 12/48.
- (69) الأثر أخرجه: ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم: 5/1432، وعزاه السيوطي إليه في: السيوطي، الدر المنثور: 3/404، ولم أجده في كتب الحديث حسب اطلاعي.
- (70) ابن عطية، المحرر الوجيز: 2/368.
- (71) نفسه: 2/413.
- (72) نفسه: 2/458.
- (73) نفسه: 2/167.
- (74) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 9/29.
- (75) ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/176.
- (76) نفسه: 3/310.
- (77) انظر الآثار الواردة في وصف (طوبى) عند: الطبري، جامع البيان: 16/438-440.
- (78) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري، ح(6552). مسلم، صحيح مسلم، ح(2827).
- (79) ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/322.
- (80) نفسه: 3/325.
- (81) نفسه: 3/481.
- (82) ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 3/258. ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 1/453. البغوي، معالم التنزيل: 3/159.
- فخر الدين الرازي، مفاتيح الغيب: 21/391.
- (83) ابن عطية، المحرر الوجيز: 3/488.
- (84) نفسه: 3/532.
- (85) نفسه: 4/80.
- (86) الطبري، جامع البيان: 18/437.
- (87) ابن عطية، المحرر الوجيز: 4/232.
- (88) نفسه: 4/253.
- (89) نفسه: 5/200.
- (90) نفسه: 5/214.
- (91) نفسه: 5/244.
- (92) أخرجه: الترمذي سنن الترمذي، ح(2540)؛ وقال: ابن القيم، تفسير القرآن الكريم: 502؛ وهذا أشبه أن يكون هو المحفوظ.
- (93) ابن عطية، المحرر الوجيز: 5/338.
- (94) نفسه: 5/339.
- (95) نفسه: 5/435.



- (96) ينظر: الطبري، جامع البيان: 231/24. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 223/19. ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 325/8.
- (97) الطبري، جامع البيان: 231/24.
- (98) ابن سلام، فضائل القرآن: 227.

المراجع

- 1) ابن الأبار، محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، 1995م.
- 2) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- 3) ابن بشكول، خلف بن عبد الملك، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، عني بنشره: عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1955م.
- 4) البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: محمد عبدالله النمر، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 1417هـ.
- 5) الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة، سنن الترمذي، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- 6) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 1995م.
- 7) ابن جزى، محمد بن أحمد بن محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1416هـ.
- 8) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، 1419هـ.
- 9) ابن حجر، أحمد بن علي، الفتاوى الحديثية، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 10) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1995م.
- 11) ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ادار الحديث، القاهرة، 1995م.
- 12) ابن حبان، محمد بن يوسف بن علي، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صديقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1993م.
- 13) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبدالسلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1993م.
- 14) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين، بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
- 15) الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، 1999م.
- 16) الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعراجه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، بيروت، 1988م.

- 17) الزركشي، محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1376 هـ.
- 18) ابن سلام، القاسم بن سلام بن عبد الله، فضائل القرآن، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1995 م.
- 19) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 20) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، بيروت، 1997 م.
- 21) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000 م.
- 22) ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422 هـ.
- 23) ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، فهرسة ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجدان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1983 م.
- 24) فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، التفسير الكبير، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420 هـ.
- 25) ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: محمد الأحمد، دار التراث، القاهرة، د.ت.
- 26) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964 م.
- 27) القيرواني، مكي بن أبي طالب حَمَوْش، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة، جامعة الشارقة، 2008 م.
- 28) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، تفسير القرآن الكريم، تحقيق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية، بإشراف: إبراهيم رمضان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1410 هـ.
- 29) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طبية للنشر والتوزيع، الرياض، 1999 م.
- 30) اللاحم، عبدالله بن سليمان، التوقف في التفسير: منهج ابن جرير الطبري أنموذجا، مجلة تبيان، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المدينة المنورة، ع45، 2023 م.
- 31) لسان الدين ابن الخطيب، محمد بن عبد الله بن سعيد، الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424 هـ.
- 32) المالقي، علي بن عبد الله، تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1983 م.



- (33) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (34) المقرئ، أحمد بن محمد، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.
- (35) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

Arabic References

- 1) Ibn al-ābār, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Abī Bakr al-Quḍā‘ī, al-Takmilah li-kitāb al-ṣilah, taḥqīq: ‘Abd al-Salām al-Harrās, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1995.
- 2) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422.
- 3) Ibn bshkwl, Khalaf ibn ‘Abd al-Malik, al-ṣilah fi Tārīkh a‘immat al-Andalus, ‘uniya bi-nashrihi: ‘Izzat al-‘Aṭṭār al-Ḥusaynī, Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, 1955.
- 4) al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, Ma‘ālim al-tanzil fi tafsīr al-Qur‘ān, taḥqīq: Muḥammad Allāh al-Nimr, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Riyāḍ, 1417.
- 5) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Isā ibn sawrh, Sunan al-Tirmidhī, al-Jami‘ al-kabīr, taḥqīq: Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1998.
- 6) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, Majmū‘ al-Fatāwā, taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madinah al-Nabawīyah, 1995.
- 7) Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad, al-Tas‘hīl li-‘Ulūm al-tanzil, taḥqīq: ‘Abd Allāh al-Khālīdī, Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam, Bayrūt, 1416.
- 8) Ibn Abī Ḥatīm, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, tafsīr Ibn Abī Ḥatīm, taḥqīq: As‘ad Muḥammad al-Ṭayyib, Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, Makkah al-Mukarramah, 1419.
- 9) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Fatāwā al-Ḥadīthiyah, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 10) al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ‘Abd Allāh, Mu‘jam al-buldān, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1995.
- 11) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, adāra al-ḥadīth, al-Qāhirah, 1995.
- 12) Ibn Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf ibn ‘Alī, al-Baḥr al-muḥīṭ fi al-tafsīr, taḥqīq: Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt,
- 13) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-a‘lām, taḥqīq: ‘Umar ‘Abdussalām al-Tadmūrī, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, 2, 1993.



- 14) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Siyar A‘lām al-nubalā’, taḥqīq: majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn, bi-ishrāf: Shu‘ayb al-Arnā‘ūt, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985.
- 15) al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr, Mukhtār al-ṣiḥāḥ, taḥqīq: Yūsuf al-Shaykh Muḥammad, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah, Bayrūt, 1999.
- 16) al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl, ma‘ānī al-Qur‘ān wa-i‘rābuh, taḥqīq: ‘Abd al-Jalīl ‘Abduh Shalabī, ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1988.
- 17) al-Zarkashī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, al-burhān fi ‘ulūm al-Qur‘ān, taḥqīq: Muḥammad Ibrāhīm, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, 1376 .
- 18) Ibn Sallām, al-Qāsim ibn Sallām ibn ‘Abd Allāh, faḍā’il al-Qur‘ān, taḥqīq: Marwān al-‘Aṭīyah, wa-Muḥsin Kharābah, wa-wafā’ Taqī al-Dīn, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 1995.
- 19) al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, al-Durr al-manthūr fi al-tafsīr bi-al-ma‘thūr, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 20) al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad, al-Muwāfaqāt, taḥqīq: Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn ‘Affān, Bayrūt, 1997.
- 21) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur‘ān, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000.
- 22) Ibn ‘Aṭīyah, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālīb ibn ‘Abd al-Raḥmān, al-muḥarrir al-Wajīz fi tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz, taḥqīq: ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi Muḥammad, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1422.
- 23) Ibn ‘Aṭīyah, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālīb ibn ‘Abd al-Raḥmān, Fahrasat Ibn ‘Aṭīyah, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Ajfan, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1983.
- 24) Fakhr al-Dīn al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar ibn al-Ḥasan, al-tafsīr al-kabīr, Mafātīḥ al-ghayb, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1420.
- 25) Ibn Farḥūn,, Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Muḥammad, al-Dībāj almdhbb fi ma‘rifat a‘yān al-madhhab, taḥqīq: Muḥammad al-Aḥmadī, Dār al-Turāth, al-Qāhirah, N. D.
- 26) al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi‘ li-aḥkām al-Qur‘ān, taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, al-Qāhirah, 1964.
- 27) al-Qayrawānī, Makki ibn Abī Ṭalīb ḥammwsh, al-Hidāyah ilā Bulūgh al-nihāyah fi ‘ilm ma‘ānī al-Qur‘ān wa-tafsīruh, wa-aḥkāmuh, wa-jumal min Funūn ‘ulūmuh, taḥqīq: majmū‘ah Rasā’il jāmi‘īyah bi-Kulliyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā wa-al-Baḥth al-‘Ilmī, Jāmi‘at al-Shāriqah, Jāmi‘at al-Shāriqah, 2008.



- 28) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, tafsīr al-Qurʿān al-Karīm, taḥqīq: Maktab al-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-ʿArabīyah wa-al-Islāmīyah, bi-ishrāf: Ibrāhīm Ramaḍān, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, Bayrūt, 1410.
- 29) Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar, tafsīr al-Qurʿān al-ʿAẓīm, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ, al-Riyāḍ, 1999.
- 30) al-Lāḥim, Allāh ibn Sulaymān, al-Tawaqquf fi al-tafsīr: Manhaj Ibn Jarīr al-Ṭabarī anmūdhan, Majallat Tibyān, Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd al-Islāmīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 45, 2023.
- 31) Lisān al-Dīn Ibn al-Khaṭīb, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Saʿīd, al-iḥāṭah fi Akhbār Gharnāṭah, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1424.
- 32) al-Māliqī, ʿAlī ibn ʿAbd Allāh, Tarīkh Quḍāh al-Andalus, taḥqīq: Lajnat Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī fi Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Dār al-Āfāq al-Jadīdah, Bayrūt, 1983.
- 33) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fuʿād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.
- 34) al-Muqrī, Aḥmad ibn Muḥammad, Nafḥ al-Ṭayyib min Ghuṣn al-Andalus al-raṭīb, wa-dhikr wazīrihā Lisān al-Dīn ibn al-Khaṭīb, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, N. D.
- 35) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn ʿalā, Lisān al-ʿArab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414.





Prophetic Care for Social Security through Farewell Pilgrimage Sermon

Dr. Asmaa Khamis Saleh Al-Ghamdi*

aalfamdi@kku.edu.sa

Abstract:

This study aims to highlight preserving social security importance and role in maintaining a healthy societal structure. It also seeks to elucidate the profound lessons drawn from Prophet Mohammed's sermon during his Farewell Pilgrimage, emphasizing the significance of adhering to his advice to uplift and safeguard our communities. The study is divided into an introduction, two main sections, and a conclusion. The first section discusses the concept of social security, while the second section focuses on social security in the Farewell Pilgrimage sermon. The descriptive and analytical approach was employed. The key findings showed that the need for security was fundamental for the continuity of life, the preservation of community security, and the development of the earth entrusted by God to His servants. It was also revealed that the absence of security stemmed from a society abandoning the essentials of life, namely safeguarding individual security, national security, and family security. Correct understanding of religion was asserted in applying the sound concepts established by the Prophet of this nation centuries ago. Achieving social security necessitated understanding societal responsibilities and required the collective effort of all to realize this goal.

Keywords: social security, Prophetic traditions, Farewell Pilgrimage, Farewell Pilgrimage sermon.

* Assistant Professor of Prophetic Sunnah and its Sciences, Department of SunnahSciences, College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Ghamdi, Asmaa Khamis Saleh. (2024). Prophetic Care for Social Security through Farewell Pilgrimage Sermon, *Journal of Arts*, 12(4), 500 -522.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



العناية النبوية بالأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع

* د. أسماء خميس صالح الغامدي

aalfamdi@kku.edu.sa

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية المحافظة على أمن المجتمع، ودوره في الحفاظ على بنية المجتمع السليمة، كما يهدف البحث إلى بيان العبر العظيمة الموجودة في خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع، ومدى أهمية الالتزام بوصيته ﷺ للارتقاء بمجتمعاتنا والحفاظ عليها. وتم تقسيم البحث إلى مقدمة، ومبحثين وخاتمة، المبحث الأول: مفهوم الأمن المجتمعي. والمبحث الثاني: الأمن المجتمعي في خطبة حجة الوداع. واعتمد على المنهج الوصفي التحليلي، وقد خلص إلى أن الحاجة إلى الأمن حاجة أساسية لاستمرار الحياة والحفاظ على أمن المجتمعات وعمران الأرض التي استخلف الله عليها عباده، وأن انعدام الأمن يأتي من تخلي المجتمع عن أساسيات الحياة وهي الحفاظ على أمن النفس وأمن الوطن وأمن الأسرة، وأن الفهم الصحيح للدين يكمن في تطبيق المفاهيم السليمة التي وضعها نبي هذه الأمة وأرسى أسسها قبل قرون، كما أن تحقيق الأمن المجتمعي يحتاج إلى فهم كل فرد مسؤوليته المجتمعية، ويتطلب تضافر كل الجهود لتحقيق ذلك.

الكلمات المفتاحية: الأمن المجتمعي، السنة النبوية، حجة الوداع، خطبة حجة الوداع.

* أستاذ السنة وعلومها المساعد - قسم السنة وعلومها - كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الغامدي، أسماء خميس صالح، (2024). العناية النبوية بالأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع، مجلة الآداب، 12 (4)، 500-522.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه وسلم.
أما بعد...

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، المبعوث رحمة للعالمين، ومقومًا للبشرية جمعاء، جمعهم على الهدى، وأقام العدل بينهم، وأسس لهم نظامًا متينًا يقوم على السلم والأمن والأمان، فالأمن المجتمعي ضرورة من ضرورات الحياة، ومقصد وغاية سعى الإسلام إلى بنائها، قال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (3) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: 3-4]، فالله عز وجل أعطى المؤمنين منة إلهية كبرى وهي الأمن المجتمعي، فقرن الأمن بنعمة العيش، وجعل لهم التمكين في الأرض بإيمانهم.
والله عز وجل أرسل نبينا محمدًا ﷺ بالسلم والرحمة والعدل، فالله عز وجل يقول: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]، لذلك أرسى النبي ﷺ قواعد عديدة تضمن الأمن والاستقرار في المجتمع الإسلامي، ومن الحري بالمسلمين الاعتزاز بدينهم دين السلم والأمن، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: 110].

وفي هذا البحث نتناول الأمن المجتمعي، والعناية النبوية به، والقواعد التي ذكرها النبي ﷺ في خطبته في حجة الوداع التي تعزز الحفاظ على هذا الأمن، وكيفية تطبيقها على مجتمعاتنا الإسلامية.
أهمية البحث:

- تتمثل أهمية الموضوع في إبراز الدور المحوري للشريعة الإسلامية في بناء مجتمع آمن ومستقر، فهي ليست مجرد تعاليم دينية، بل منهج حياة متكامل يسهم في تحقيق الأمن المجتمعي.
- إيجاد حلول وقائية وعلاجية لتحقيق الأمن المجتمعي وفق نهج النبي ﷺ، وتطبيقًا على القواعد التي بناها في حياته النبوية ثم أرسى أسسها في حجة الوداع، وهي قواعد تبني المجتمع بأكمله.
- تتمثل أهمية الموضوع في بيان دور الشريعة الإسلامية في تحقيق الأمن المجتمعي.
- أن تحقيق الأمن المجتمعي هو في جوهره دعوة إنسانية، فتطبيق المبادئ النبوية لا يرتقي بالأفراد فحسب، بل يخلق إطارًا عمليًا لمواجهة تحديات العصر وتحقيق التماسك الاجتماعي.

أهداف البحث:

- بيان أن تطبيق ما جاءت به الشريعة الإسلامية، وتطبيق القواعد التي ذكرها النبي ﷺ في حجة الوداع، يساهم بشكل كبير في أمن المجتمع وسلامته، والحد من الاختلالات الأمنية قدر الإمكان.
- بيان أن تطبيق القيم النبوية ضرورة مجتمعية، وليس فقط واجبًا دينيًا. فهذه القيم تعزز الترابط الاجتماعي وتحمي المجتمع من الانقسامات والاضطرابات.
- تسليط الضوء على مفهوم شامل للأمن المجتمعي يتجاوز الإجراءات الأمنية التقليدية، فهو يدعو لتفعيل المبادئ الإسلامية التي أرساها النبي ﷺ لتعزيز المسؤولية الفردية والجماعية في حماية المجتمع.



أسباب اختيار الموضوع:

- إبراز سمو النهج النبوي الكريم وعمق تعاليمه في تحقيق الأمن والسلام المجتمعي.
- الرد العملي والموضوعي على الاتهامات الباطلة التي تصف الإسلام بأنه دين عنف وإرهاب، باستعراض القواعد التي أرسى أسسها النبي ﷺ في حجة الوداع.
- تسليط الضوء على مظاهر السلم والأمن التي يدعو إليها الإسلام، وكيف تشكل هذه المبادئ أساساً متيناً لبناء المجتمعات.
- إبراز أهمية الأمن كحق إنساني أساسي، فيناقش البحث كيف أن تحقيق الأمن يعتبر حاجة أساسية تستوجب الالتزام بها من قبل الأفراد والمجتمعات لضمان حياة كريمة ومستقرة، وأن الأمن والاستقرار من صميم أولويات الدين الإسلامي ومبادئه الأساسية.

مشكلة البحث وأسئلته:

تتعلق مشكلة البحث في التساؤلات التالية:

- ما أهمية خطبة حجة الوداع في إرساء قواعد الأمن للمجتمع الإسلامي؟
- ما المبادئ التي أرساها النبي ﷺ في خطبة الوداع؟ وما علاقتها بالأمن الاجتماعي؟

الدراسات السابقة:

هناك دراسات متفرقة في الأمن المجتمعي سواء من منظور إسلامي أو غير ذلك، وهناك بعض الأبحاث التي تكلمت عن خطبة حجة الوداع، لكنّي لم أقف على من تكلم عن الأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع.

ومن الأبحاث التي بحثت موضوع الأمن المجتمعي:

(1) العناية بالأمن المجتمعي في ضوء السنة، لزينب مختار أحمد آدم، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، 2017م، العدد5، المجلد3، واعتنت الباحثة بذكر الأحاديث التي جاءت لتبين أهمية الأمن المجتمعي والحفاظ عليه، ولم تتطرق لخطبة حجة الوداع وما فيها من قواعد أساسية في تحقيق الأمن المجتمعي فجاء هذا البحث بقدر زائد.

(2) الإسلام والأمن الاجتماعي، لمريم بنت حسن آل خليفة، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر الأمن الاجتماعي تطلعات وتحديات، 2007م- البحرين، تناولت فيه مفهوم الأمن الاجتماعي ومقوماته وكيفية تحقيقه من رؤية إسلامية.

ومن الأبحاث التي تناولت خطبة حجة الوداع:

(1) حقوق الإنسان في خطبة حجة الوداع: دراسة تأصيلية، لفهد بن عبد الله المحمدي، رسالة ماجستير من جامعة طيبة، 2011م.



2) من معاني خطبة حجة الوداع، لراشد الغفيلي، مجلة التوعية الإسلامية، العدد 231، 2011م. وقد جاء هذا البحث بقدر زائد على كل ما سبق من دراسات من ناحية الجمع بين الأمن المجتمعي وتطبيق مبادئه على خطبة حجة الوداع واستنباط القواعد منها.

منهجية البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، واتبعت في منهج البحث ما يلي:

1. أوثق النصوص القرآنية من المصحف بالرسم العثماني، وذكر رقم الآية واسم السورة بعد النص القرآني في المتن.
2. أخرج الحديث من الصحيحين، أو أحدهما إن وجد فهما، أو أتوسع في التخرج من الكتب الستة، ثم التسعة، وإذا لم يوجد فيها بحثت عنه في غيرها، وأذكر رقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، ومبحثين وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة: وفيها أهداف البحث وسبب اختياره، والدراسات السابقة وخطة البحث.

المبحث الأول: مفهوم الأمن المجتمعي.

المطلب الأول: تعريف الأمن المجتمعي لغة، واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أهمية الأمن المجتمعي.

المبحث الثاني: الأمن المجتمعي في خطبة حجة الوداع.

المطلب الأول: تخرج حديث خطبة حجة الوداع.

المطلب الثاني: مبادئ الأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع.

الخاتمة.

المبحث الأول: مفهوم الأمن المجتمعي.

المطلب الأول: تعريف الأمن المجتمعي لغة، واصطلاحاً.

بداية نعرف مفهوم الأمن المجتمعي، باختصار، فهو لفظ مركب من كلمتين (الأمن والمجتمع) وسنعرف كل كلمة لغة واصطلاحاً ثم نذكر تعريفاً جامعاً لمعنى الأمن المجتمعي.

أولاً: تعريف الأمن.

لغة: ضد الخوف⁽¹⁾، والفعل منه: أَمِنَ يَأْمُنُ أَمْنًا. وَالْمَأْمَنُ: مَوْضِعُ الْأَمْنِ⁽²⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ

جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: 125]، والأمن يعني الطمأنينة والاستقرار وعدم الخوف.

قال ابن الأثير: "وفي أسماء الله تعالى: "المؤمن" وهو الذي يصدق عباده وعده، فهو من الإيمان، أو يؤمنهم في القيامة من عذابه، فهو من الأمان"⁽³⁾.



ووردت كلمة الأمن وما يشق منها في القرآن الكريم تسعا وأربعين مرة⁽⁴⁾، منها:
 قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ﴾ [النساء: 83].
 وقوله تعالى: ﴿أَقَامِنَ الَّذِينَ مَكْرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [النحل: 45].
 وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ [البقرة: 126].
 وقوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: 112].
 وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: 106].
 وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَرَجٍ يَوْمَئِذٍ آمُونٌ﴾ [النمل: 89].
 فالقرآن الكريم أعطى جانب الأمن اهتمامًا كبيرًا، لما له من أثر في تعويد النفس البشرية على الرضا والاستسلام.

ودعت السنة النبوية للأمن الاجتماعي ومن الأحاديث التي جاء فيها لفظ الأمن:

- 1- عن عبيد الله بن محصن الأنصاري عن النبي ﷺ قال: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ مُعَاقٍ فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمُهُ فَكَأَنَّهَا حَبْرَتْ لَهُ الدُّنْيَا"⁽⁵⁾.
 - 2- وعن ابن عمر قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ قَالَ: "اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللَّهُ"⁽⁶⁾.
- واصطلاحًا: عرفه الإمام الجرجاني بأنه: "عدم توقع مكروه في الزمان الآتي"⁽⁷⁾.
- وقد ذكر الماوردي أن صلاح الدنيا وانتظام أمرها يتم بست قواعد وذكر منها القاعدة الرابعة: "أمنٌ عام... تطمئن إليه النفوس، وتنتشر فيه الهمم، ويسكن فيه البريء، ويأنس به الضعيف؛ فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة، وقد قال بعض الحكماء، الأمن أهنأ عيش، والعدل أقوى جيش..."⁽⁸⁾، ويمكن تعريف الأمن بأنه: "الاستقرار وعدم الخوف"⁽⁹⁾.

ثانيًا: تعريف المجتمع.

لغة: اسم مفعول من اجتمع، والمجتمع هو موضع الاجتماع والجامعة من الناس¹⁰، ومجتمع كل ما تَجَمَّع وانضم بعضه إلى بعض⁽¹¹⁾.

واجتمع القوم: انضم بعضهم إلى بعض، اتحدوا واتفقوا⁽¹²⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: 88].

وفي الاصطلاح: هو مجموعة من الناس يعيشون في حيز معين، يخضعون لنظام واحد من السلطة السياسية، وهم على وعي بأن لهم هوية تميزهم عن الجماعات الأخرى المحيطة بهم⁽¹³⁾.

- وتعددت تعريفات المفهوم العام للأمن المجتمعي في واقعنا المعاصر، وذلك لأن مصطلح الأمن المجتمعي مصطلح حديث، وقد عُرِفَ عدة تعريفات وذلك حسب المجال المرتبط بهذا المفهوم، فمنهم من عرّفه من جانب نفسي، ومنهم من عرّفه من جانب اجتماعي، ومنهم من عرّفه من جانب إسلامي، ومن هذه التعريفات:
- يعرف الأمن المجتمعي بأنه: الطمأنينة التي تنفي الخوف والفرع عن الإنسان فردًا أو جماعة، أي أن يكون المجتمع المسلم كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضًا⁽¹⁴⁾.
 - ويعرف أيضًا: بأنه شعور يكتنف المكلف يحس من خلاله بعدم الخوف في كل أمر من أمور دنياه وأخراه⁽¹⁵⁾.
 - ويعرف كذلك: بأنه يعني أن يعيش الفرد ويحيا حياة اجتماعية آمنة مطمئنة مستقرة على نفسه ورزقه ومكانه الذي يعيش فيه هو ومن يعول⁽¹⁶⁾.
 - ومن ذلك أيضا: "أنه ما يطمئن الناس به على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويتجه تفكيرهم إلى ما يرفع شأن مجتمعهم وينهض بأمته"⁽¹⁷⁾.
- وبالنظر إلى هذه التعريفات نجد أنها اتفقت على أمور هي محور معنى الأمن المجتمعي، فلا بد من توفرها لنستطيع أن نطلق عليه أمن مجتمعي، وهي حصول الطمأنينة والاستقرار النفسي، وأن يشمل الاستقرار والطمأنينة المجتمع والأفراد، وهذا هو الغرض من بيان معنى الأمن بجميع مفاهيمه، فالأمن مقصد شرعي وفطري، يدل على ذلك دعاء سيدنا إبراهيم عليه السلام لذريته، قال تعالى: ﴿وَأذِّقْ آلَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم: 35].

فالمعنى المراد للأمن المجتمعي لا بد أن يشمل جميع جوانب الحياة الإنسانية، سواء النفسية أو الاقتصادية أو السياسية وغيرها.

المطلب الثاني: أهمية الأمن المجتمعي

الأمن للفرد والمجتمع والدول عامة من أهم ما تقوم عليه الحياة، إذ به يطمئن الناس على دينهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم، وإن من أعظم المقاصد الشرعية التي جاء بها الإسلام حفظ الضرورات الخمس (النفس والعقل والمال والعرض والنسل) ولا يكون حفظ هذه الضروريات وحمايتها بغير الأمن، فإن نعمة الأمن من أجل وأعظم النعم التي أنعم الله سبحانه على عباده بها، وجعل الحفاظ عليها غاية سامية.

وإذا تحقق الأمن للمجتمعات وللأفراد اتجه تفكيرهم إلى العمل على ما يرفع شأنهم وينهض بأمتهم، والأمن يدفع الإنسان إلى القيام بواجبه الأسى نحو ربه، وواجبه نحو دينه ومجتمعه، ولذلك كان الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسى.

والأمن هو المرتكز والأساس لكل عوامل التنمية والنهضة والبناء، لذا ذكره الله عز وجل في كتابه مقدمًا على الغذاء الذي هو أساس في حياة الإنسان فقال تعالى: ﴿وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: 112].



"ضرب الله مثلاً قرية كانت..." فالله عز وجل ذكر مثلاً على أعظم النعم التي أنعم عليهم بها وهي الأمن، فلما كفروا بأنعم الله أزال عنهم هذه النعمة العظيمة وألبسهم الجوع والخوف، قال الطبري: "ومثل الله مثلاً لمكة التي سكنها أهل الشرك بالله هي القرية التي كانت آمنة مطمئنة، وكان أمنها أن العرب كانت تتعاضد، ويقتل بعضها بعضاً، ويسبي بعضها بعضاً، وأهل مكة لا يغار عليهم، ولا يحاربون في بلدهم، فذلك كان أمنها"⁽¹⁸⁾.

فالأمن حاجة ضرورية لكل مجتمع؛ ليعيش حياة كريمة مستقرة، وينشأ أفراد صالحين في بيئة سليمة، فلا يمكن أن ينشأ نشء صالح في غياب الأمن المجتمعي، والأمن المجتمعي مسؤولية المجتمع بأكمله، فإذا نهض كل فرد من المجتمع وقام بدوره تكاتف المجتمع وتوحدت الصفوف وعمهم الأمن والسلام، وهذه من خصائص المجتمع الإسلامي، فهو كالبنيان المرصوص يشد بعضهم بعضاً.

فعن النعمان بن بشير، يقول: قال رسول الله ﷺ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاخُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَنَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى"⁽¹⁹⁾، وهذا الحديث وغيره يدعو إلى تعزيز الحفاظ على الأمن المجتمعي، ونجد أن هذه الأحاديث بمثابة حلول لمشكلات الأمن الاجتماعي بتناولها جميع جوانب الحياة الإنسانية، وعلى رأسها خطبة الوداع التي نصت على القواعد التي تحافظ على الأمن المجتمعي.

المبحث الثاني: الأمن المجتمعي في خطبة حجة الوداع

المطلب الأول: تخریج حديث خطبة حجة الوداع

خطبة حجة الوداع متواترة ثابتة⁽²⁰⁾، ذكر تواترها الإمام ابن كثير فقال: "وقد خطب رسول الله ﷺ في هذا اليوم الشريف خطبة عظيمة تواترت بها الأحاديث"⁽²¹⁾ وقال النووي: "في البخاري ومسلم أحاديث كثيرة متواترة منها حديث حجة الوداع..."⁽²²⁾، وذكر ابن حجر تواتر قول النبي ﷺ: "ألا هل بلغت؟" قالوا: نعم، قال: "فليبلغ الشاهد الغائب، فربّ مبلغ أوعى من سامع"⁽²³⁾.

وروى حديث حجة الوداع عن رسول ﷺ، عدد من الصحابة، كابن عباس وأبي بكر، وجابر ﷺ، ورواية جابر في صحيح مسلم، وهي من أكمل الروايات التي ذكرت الخطبة لكونها شملت كل جوانب الخطبة، قال الإمام النووي: "هو أحسن الصحابة سياقة لرواية حديث حجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروج النبي من المدينة إلى آخرها، فهو أضيف لها من غيره"⁽²⁴⁾.

وهذه الرواية تفرد بذكرها الإمام مسلم، دون الإمام البخاري، قال النووي: "وهو حديث عظيم مشتمل على جمل من الفوائد، ونفائس من مهمات القواعد، وهو من أفراد مسلم، لم يروه البخاري في صحيحه، ورواه أبو داود كرواية مسلم"⁽²⁵⁾.

ونص الخطبة، كما ورد في صحيح مسلم قال ﷺ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمَيْ مَوْضُوعٍ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ

مَوْضُوعَةً، وَإِنَّ أَوَّلَ دِمٍ أَضَعُ مِنْ دِمَائِنَا دِمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَيْتِ سَعْدٍ فَفَقَلَّتُهُ هُدَيْلٌ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةَ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلَ رَبًّا أَضَعُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي اللِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوجَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ، وَلِهِنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَقَدْ تَرَكْتُمْ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّبْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ: بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُرُهَا إِلَى النَّاسِ «اللَّهُمَّ، اشْهَدْ، اللَّهُمَّ، اشْهَدْ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...⁽²⁶⁾

وقد أخرج الإمام البخاري الخطبة في روايات من حديث أبي بكرة، وابن عباس رضي الله عنهما.

فأما حديث أبي بكرة رضي الله عنه فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَخْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضُكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ». وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، كَانَ ذَلِكَ «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» مَرَّتَيْنِ⁽²⁷⁾.

وفي رواية أخرى، قال أبو بكرة رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الرَّيْزَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ: ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيْ شَهْرٌ هَذَا»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلْدَةُ»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْفُونَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ». فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» مَرَّتَيْنِ⁽²⁸⁾.

وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد جاء فيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ»، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، فَأَعَادَهَا مِرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَوْصِيَّتُهُ إِلَى أُمَّتِهِ، فَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ⁽²⁹⁾.



المطلب الثاني: مبادئ الأمن المجتمعي من خلال خطبة حجة الوداع

لقد وضع النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع بما أوتي من جوامع الكلم دستوراً ومنهجاً شاملاً يحافظ على الأمن المجتمعي، فقد اشتملت خطبة حجة الوداع على قواعد ومبادئ تأصيلية أرسى أسسها النبي ﷺ، كخاتمة لدعوته، وهذه القواعد هي بنیان الأساس للمجتمع الإسلامي الذي أنشأه النبي ﷺ أولاً في مكة ثم اكتمل في المدينة، فما تحتويه هذه الخطبة من قواعد إنما هي أساس حياة الإنسان الآمنة، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى المبادئ التي اشتملت عليها خطبة حجة الوداع، وعلاقتها بتحقيق الأمن المجتمعي:

المبدأ الأول: حرمة النفس

حرص الإسلام على النفس الإنسانية، وأحاطها بالرعاية، وصان دم الإنسان وحرّم سفكه، ومما يدل على أن حرمة النفس من أهم مقاصد الشرع، تعظيم الله عز وجل لأمر إزهاق النفس، قال تعالى: ﴿مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]، قال مجاهد: من قتل نفساً محرمة يصلى النار بقتلها، كما يصلها لو قتل الناس جميعاً⁽³⁰⁾.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمُ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: 151]، قال ابن عاشور: "ووصفت ب [التي حرم الله] تأكيداً للتحريم بأنه تحريم قديم، فإن الله حرم قتل النفس من عهد آدم"⁽³¹⁾.

قال ابن قدامة: "أجمع المسلمون على تحريم القتل بغير حق، والأصل فيه الكتاب والسنة والإجماع"⁽³²⁾.

وفي حديث عبد الله بن عمرو ؓ، عن النبي ﷺ قال: "لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ"⁽³³⁾، وهذا ما أعلنه ﷺ في مطلع خطبته في حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا..."

فمن وسائل الحفاظ على الأمن حفظ النفس، لذا شرع القصاص في القتل الذي به تهدأ الأنفس وتستقر، فلا شك أن المحافظة على النفس من جهة الوجود والدوام سبب لوجود الأمن في المجتمع، وقد أوجب الإسلام على ولي أمر المسلمين الحفاظ على الأمن بردع القاتل ومنع التعدي على حرمة النفس، وهذا كفيل بتوفير الأمن والسلام للمجتمع، ففي ذكر النبي ﷺ لحرمة النفس غاية عظيمة لا يكتمل أمن المجتمع الإسلامي بدونها.

المبدأ الثاني: حرمة المال

حرص الإسلام على حماية المال، لأنه قوام الحياة، وله دور مهم في تحقيق التنمية والأمن للفرد والمجتمع، وقد بيّن النبي ﷺ حرمة المال وأهمية الأمانة وعدم التعدي على مال الغير، أو الكسب غير



المشروع، فقال ﷺ: "لَا تَرُؤُلْ قَدَمًا عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ... وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ..."⁽³⁴⁾، ومن صور حماية الإسلام للمال:

تحريم السرقة:

ويقصد بها أخذ مال الغير، خفية، دون وجه حق، وهي إحدى صور أكل أموال الناس بالباطل، قال الله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: 38]، وقد كان قطع يد السارق حكماً من عهد الجاهلية، قضى به الوليد بن المغيرة فأقره الإسلام كما في الآية⁽³⁵⁾.
والحكمة من تحريم السرقة، ووضع عقوبة قطع اليد، هو الردع والمنع من التعدي على حقوق الغير، واستصلاح النفوس البشرية، ليكون ذلك حملاً لمن وقع في الحد أن يتوب ويرجع عن ذلك، فتشريع حد السرقة حماية للنفس والمال والمجتمع.

تحريم الغش وتحديد البيوع المحرمة:

من أعظم مقاصد الشريعة الإسلامية جلب منافع الناس ودرء المفاسد عنهم، ويدخل ذلك تحت حديث: "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ"⁽³⁶⁾.

فالغش والبيوع المحرمة إحدى صور حرمة المال؛ بسبب ما يوقعه من ضرر ومفسدة، ومن هذه البيوع ما نُهي عنه؛ لإضراره بالعبادة والدين، كالنهي عن البيع وقت خطبة الجمعة، فالجمعة واجب شرعي ومن أهم ما يجب على المسلم الاهتمام به، فجعل النبي ﷺ السعي للجمعة وسماع الخطبة مقداً على الانشغال بالبيع، وصار البيع الذي هو في أصله مباح وسيلة إلى إضاعة واجب شرعي وهو صلاة الجمعة، وبهذا أصبح البيع وقت صلاة الجمعة فساداً للدين وضرراً بالعبادة الشرعية. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الجمعة: 9].

ومنها ما نُهي عنه لإضراره بالنفس، ومنها ما نُهي عنه لإضراره بأصحاب السلع، كتلقي الركبان، فساداً لذريعة الضرر والظلم الذي يلحق بالبائع والناس؛ نهى النبي ﷺ عن هذا النوع، فقال ﷺ: "لَا تَلَقُّوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ... الحديث"⁽³⁷⁾، ومنها وما نُهي عنه لإضراره بالناس والمجتمع وإخلاله بالأمن والاستقرار، كبيع الرجل على بيع أخيه، وحقاً على المسلم أن يسهم في استقرار مجتمعه، وأن يسعى إلى إفشاء السلام بين الناس، وأن يُعاون على البر والتقوى، ويمنع كل سبيل للفتنة بين الناس ويحافظ على أمن بلده ومجتمعه، والالتزام بالبعد عن هذه البيوع المنهي عنها أحد الأسباب المؤدية لبقاء المجتمع في إخاء ومودة وسلامة.

تحريم الرشوة:

فإنه تعالى حرم على عباده ما يكون سبباً في ضياعهم واختلال ترابط مجتمعهم، فحرم الرشوة وهي بذل المال ليصل إلى باطل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيضًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 188]، قال ابن عاشور: "وعلى ما اخترناه فالآية دللت على



تحريم أكل الأموال بالباطل، وعلى تحريم إرشاء الحكام لأكل الأموال بالباطل، وعلى أن قضاء القاضي لا يغير صفة أكل المال بالباطل، وعلى تحريم الجور في الحكم بالباطل ولو بدون إرشاء، لأن تحريم الرشوة إنما كان لما فيه من تغيير الحق، ولا جرم أن هاته الأشياء من أهم ما تصدى الإسلام لتأسيسه تغييراً لما كانوا عليه في الجاهلية، فإنهم كانوا يستحلون أموال الذين لم يستطيعوا منع أموالهم من الأكل، فكانوا يأكلون أموال الضعفاء⁽³⁸⁾.

فالرشوة كسب خبيث، وأكل مال الناس بالباطل، وإعانة على الظلم، وضياع لحقوق الإنسان، وفساد للمجتمعات، ومن ثم، فإن فيه زعزعة للأمن، والاستقرار في المجتمع، كما أن الرشوة تؤدي إلى انعدام الثقة في السلطة، وفساد الرعية.

والأصل في المسلم أنه معصوم المال فلا يجوز الاعتداء عليه بأي من صور حرمة المال السابقة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "... كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعَرَضُهُ"⁽³⁹⁾.

المبدأ الثالث: حرمة العرض

إن المحافظة على الأعراض من الغايات الكبرى التي سعت الشريعة الإسلامية لتحقيقها وقد حرص النبي ﷺ في خطبته على التأكيد على حرمة الأعراض فقال ﷺ: "وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكَرُّهُنَّ"، والحفاظ على الأعراض من أهم أسباب الأمن في المجتمعات، ومن صور الحفاظ على الأعراض التي أمر بها الشرع:

- تحريم الزنا، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32]، فتحريم

الزنا سبيل للمحافظة على الأنساب، والمحافظة على الأعراض، وغاية بها يدرك الأمن في المجتمعات.

- قذف المحصنات المؤمنات، وهو من الأمور التي حرّمها الله عز وجل، وتوعد فاعل ذلك بأشد

الوعيد، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ﴾ [النور: 23]، وهي إحدى الموبقات التي ذكرها النبي ﷺ في الحديث كما جاء في حديث أبي هريرة، عن

النبي ﷺ قال: "اجْتَبِئُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟... -وذكر منهن- وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ

الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ"⁽⁴⁰⁾.

- إشاعة الفاحشة ونشر الرذيلة، وهي من الأمور التي حرّمها الشارع الحكيم؛ لأنها تخل بالأمن

المجتمعي، وتفكك ترابطه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجْبُونَ أَنْ تَشِيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: 19]، فتعهدهم الله تعالى بالعذاب الأليم والخزي في

الدنيا والآخرة، وجعل الوعيد على المحبين لشيوع الفاحشة في المؤمنين تنبيهاً على أن محبة ذلك تستحق

العقوبة لأن محبة ذلك دالة على خبث النية نحو المؤمنين⁽⁴¹⁾.

وقد نهى الله عز وجل عن مقارنة الفواحش فقال تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأنعام: 151]، وهو نهى عن اقتراف الآثام، وقد نهى عن القرب منها، وهو أبلغ في التحذير من النهي عن ملابستها: لأن القرب من الشيء مظنة الوقوع فيه⁽⁴²⁾.

المبدأ الرابع: تحريم خيانة الأمانة، وعدم الوفاء بالعهود

تضمنت الشريعة الإسلامية الأحكام والمبادئ الكفيلة بصلاح المجتمع، وقد جاء النبي ﷺ بالصفات السامية التي تنهض بأمته، وتحمي حقوق الآخرين، وتصون حرمتهم؛ ومن ذلك التشديد على حفظ الأمانة وقد جاء في كتاب الله أمر بذلك قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: 27]، وخيانة الأمانة من صفات المنافقين التي بينها النبي ﷺ، ففي الحديث قال ﷺ: "صفات المنافق ثلاث... ثم ذكر منها- وإذا أوتمن خان، وإذا عاهد غدر".

ويمكن تعريف الأمانة بأنها: كل ما افترض الله على العباد فهو أمانة، كالصلاة والزكاة والصيام وأداء الدين، وأوكدها الودائع، وأوكده الودائع كتم الأسرار⁽⁴³⁾، وهي أيضاً كل ما يؤتمن عليه، كالأموال والحرم والأسرار، فهو أمانة⁽⁴⁴⁾.

والنبي ﷺ ذكر في خطبته حرمة المال بقول: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ"، ثم خص الأمانة بالذكر فقال ﷺ: "اتقوا الله في النساء؛ فإنكم أخذتموهن بأمانة الله..."، فتضمن ذلك أن الأمانة معنى شامل لكل فرض على العباد، فهي تأتي بمعنى أوسع وأشمل، وهي من ألزم الأخلاق للفرد والمجتمع ولا تقتصر على حفظ المال الذي يؤتمن عليه الإنسان فإنه جزء منها وليس كل ما يقصد بها.

وأما الوفاء بالعهود، فيدخل ضمنًا في الأمانة، فالإنسان الذي يلتزم بخلق الأمانة يستطيع الوفاء بما قطع على نفسه من عهد أو على غيره، ويؤدي حق الآخرين عليه، فهذه الأخلاق تدفع الإنسان إلى السير على المنهج الذي ارتضاه الله عز وجل لعباده، وهي من كمال الإيمان، وحسن الإسلام، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 34]، وقال الرسول ﷺ: "إِذَا كَانَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَحَدٍ عَهْدٌ فَلَا تَحْلُوا عُقْدَةً وَلَا تَشُدُّوهَا حَتَّى يَنْقُضِي أَمْدَهَا، أَوْ تَنْبِذُوا إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ"⁽⁴⁵⁾.

كل هذه الأدلة تحث على الوفاء بالعهد، وإذا التزم المسلمون بهذه الأخلاق العالية حافظوا على مجتمعاتهم من وبال الخيانة ونقض العهود والمواثيق مع غيرهم، فإنها سبب من أسباب قيام الحروب وتشتت المجتمعات.

المبدأ الخامس: حرمة الأشهر الحرم

فضَّل الله عز وجل بعض الأزمان على بعض، ومن ذلك الأشهر الحرم، وتفضيله يوم عرفة، فالأشهر الحرم من أعظم الشهور عند الله، وأرفعها قدرًا، وأكثرها فضلًا، وقد شرع الله فيها عبادات يُتقرب إليه بها كالحج، وجعلها أمنا وأمانًا للمؤمنين به، فحرم القتال فيها؛ وكان عنوان هذه الشهور الأمن على النفس والمال



والعرض لحرمتها وعظيم فضلها، قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: 36].

فأوجب الله تعالى احترام هذه الشهور، وهي أربعة أشهر [رجب و ذو القعدة و ذو الحجة والمحرم]، وسميت بالأشهر الحرم؛ لأنه يُحرم القتال فيها إلا دفاعاً عن النفس، وقد بين النبي ﷺ في خطبته عدة هذه الشهور فقال ﷺ: "الرَّزْمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمِ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ... الحديث".

وحرمة هذه الأشهر إحدى القواعد التي بينها رسول الله ﷺ في خطبته، وهي أن الحرمة الزمانية لهذه الأشهر تتعلق بالأمن والاستقرار والطمأنينة على الأنفس، وعلى الدماء، وهذا هو الأساس لازدهار الحياة ونموها؛ لأن الإنسان يطمئن على نفسه ودمه ويسعى في الأرض ليعمرها.

المبدأ السادس: حرمة البلد الحرام (مكة المكرمة)

لقد سبق أن ذكرنا في حرمة الأشهر أنها حرمة زمانية، وهنا نقول إن حرمة البلد الحرام حرمة مكانية، فالله عز وجل اصطفى هذا البلد الحرام، وجعل القتال فيه حراماً، وجعله رمزاً للأمن والسلام والإيمان، ينعم المسلمون فيه بأداء مناسكهم في أمن وأمان، فلا يجوز الاعتداء عليه، ولا القتال فيه.

ومن عظم شأن هذا البلد أن الله عز وجل أقسم به، قال تعالى: ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: 1]، وقد أكد الله عز وجل على أمن البيت الحرام، فقال تعالى: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: 3]، وجعل الله الكعبة البيت الحرام أمناً، من دخله أمن على نفسه وماله وأهله، وقذف في قلوب الناس تعظيمه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: 97]، وعن ابن عباس ؓ قال: قال ﷺ يوم فتح مكة: "إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُهُ اللَّهُ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا"⁽⁴⁶⁾.

وتحريم الله عز وجل بيته الحرام مرتبط ببحرمة الأشهر الحرم، فجعل الزمن الذي يقدمون فيه إلى البيت الحرام زمن أمان يأمنون فيه على أنفسهم وأموالهم، فجعل الله عز وجل للمكان حرمة، وللزمان حرمة، وهذا مبلغ قول النبي ﷺ: "كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا"، والناظر في حرمة الأشهر الحرم تظهر له أن الحكمة البالغة من تحريمها، إنما هي لأجل استقرار حال الناس عند القدوم إلى البلد الحرام، وعند رجوعهم إلى بلدانهم، وأوطانهم، فجعل عبادتهم في أمن، وهياً لهم مجتمعاً آمناً يقدمون إليه، وهذا من بالغ لطف الله بعباده، وبالعناية بهم سبحانه.

وقد جعل الله عز وجل حرمة الأشهر الحرم والبلد الحرام حواجز مانعة تردع الناس عن مقاتلة بعضهم بعضاً، وحصر فترة القتال في أشهر أقل، حتى يكون هناك أمن يسعى الناس إليه.

المبدأ السابع: إبطال شرائع الجاهلية، وإحقاق العدل

كما حرم الله الأشهر الحرم، وحرم القتال في البلد الحرام، فقد قضى على عادات الجاهلية وأبأها؛ حتى يستقر الأمن في النفوس وتنشر الصدور للإسلام، لذا جاء تأكيد النبي ﷺ في خطبته على أن شرائع

الجاهلية الباطلة موضوعة. وأن الحق هو إحقاق العدل، والعمل بشرائع الإسلام، التي تدعو إلى السماحة والسلام والأمان لكافة المجتمعات، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: 33]، قال ابن عاشور: "معلومة حالة العرب في الجاهلية من التسرع إلى قتل النفوس فكان حفظ النفوس من أعظم القواعد الكلية للشريعة الإسلامية؛ ولذلك كان النهي عن قتل النفس من أهم الوصايا التي أوصى بها الإسلام أتباعه في هذه الآيات الجامعة... وهذا مبدأ صلاح عظيم في المجتمع الإسلامي، وهو حمل أهله على اتباع الحق والعدل حتى لا يكون الفساد من طرفين فيتفاقم أمره، وتلك عادة جاهلية"⁽⁴⁷⁾.

فنهى الله المسلمين عن أن يكونوا مثلاً سيئاً يقابلون الظلم بالظلم كعادة الجاهلية، بل عليهم أن يتبعوا سبيل الإنصاف.

كما ذكر النبي ﷺ شريعة أخرى في الجاهلية وجاء الإسلام بتحريمها وهي الربا، فقال ﷺ في خطبته: "وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضَعُ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ..."، وهذا من عدل النبي ﷺ فإن أول ما قضى عليه من أمر الجاهلية ما كان يتصل بأقاربه، وهكذا يجب على الإنسان أن يكون قائماً لله بالعدل، لا يفرق بين قريب وبعيد، أو غني وفقير، أو قوي وضعيف. فالناس في حكم الله شيء واحد، لا يتميز أحد منهم بشيء إلا بما ميزه الله به⁽⁴⁸⁾.

المبدأ الثامن: حقوق الأزواج على بعضهم

يبدأ الأمن المجتمعي من الأسرة، حيث ينشأ الإنسان في بيئة آمنة مستقرة تراعى فيها الحقوق، ويؤدي كل فرد ما يجب عليه، وهو ما اهتمت به الشريعة الإسلامية وأولته عناية كبيرة، لذا وضعت الشريعة الإسلامية حقوقاً لكلا الزوجين، وكفلت العدل والمودة بينهما، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: 21]، ولأن الأسرة هي الخلية الأساس لكل مجتمع، خاطب النبي أمته بوضع حقوق للمرأة والرجل، كل بما يناسبه ويكفل له أمنه واستقراره، ولذلك أعطى النبي ﷺ قيمة حقيقية لدور كل منهما، فقال ﷺ: "فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَحَدْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوجَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُوهُنَّ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ..."

فاعتمد النبي ﷺ أسلوباً بلاغياً فعالاً في توجيه الأزواج للبر بزوجاتهم، واتقاء الله عز وجل فيمن، وأيضاً في توجيه الزوجات بإعطاء الأزواج حقوقهم التي فرضها الله عز وجل لهم، والأمر بالإنصاف بينهما، فالله عز وجل يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَّمَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: 228]، وهذه الخطبة هي بمنزلة بيان صريح من الرسول ﷺ، بحفظ الحقوق، وفي ذلك رد واضح على من يرى أن الإسلام ظلم حق



المرأة على الخصوص، كما أن الحفاظ على هذه الحقوق بين الزوجين يدعم أمن المجتمع واستقراره، فإذا استقرت الأسرة فإن ذلك يساهم في استقرار المجتمع بأكمله.

المبدأ التاسع: الاعتصام بالكتاب والسنة

إن التمسك بكتاب الله وسنة نبينا محمد ﷺ ضرورة تقوم عليها الحياة والمجتمعات كافة، فالدين هو نبراس الحياة الآمنة، وهو أساس الأمن المجتمعي، وقد اهتمت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على الدين تحقيقاً للأمن المجتمعي، وهو إحدى الضروريات الخمس الواجب الحفاظ عليها.

ومن أوجه الاعتصام بالدين التي دعا إليها الرسول ﷺ في خطبته، الحفاظ على كتاب الله وسنته ﷺ، وتنفيذ أحكام الله ﷻ، ومن صور التمسك بالكتاب والسنة التي تحافظ على أمن المجتمع المسلم الطاعة لولي أمر المسلمين، وعدم الخروج عليه، فالطاعة كما ذكرها ابن الأزرق، أصل عظيم من أصول الواجبات الدينية التي أدرجها الأئمة في جملة العقائد الإيمانية⁽⁴⁹⁾، والتي بها أمر الكتاب والسنة، وبها تتحقق غاية الأمن المجتمعي، وقد قال الإمام النووي: "إن الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال سببها اجتماع كلمة المسلمين، فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم"⁽⁵⁰⁾.

وهذا هو ما جاء به القرآن الكريم من الأمر بلزوم طاعة ولي الأمر، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59]، قال علي ﷺ: «حق على الإمام أن يحكم بالعدل ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا»⁽⁵¹⁾.

ومن صور الاعتصام بالكتاب والسنة التي تحافظ على الأمن المجتمعي، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي فرض كفاية، فإذا قامت بها فئة من المجتمع ضمنت بذلك أمن المجتمع وسلامته. وقد أمر الله بها وقرنها بالإيمان به ﷻ فقال في كتابه الكريم: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: 110]، فالمجتمع الذي يقوم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتناصح فيما بينهم يكون مجتمعاً قائماً على الخير، ولا يمكن أن يقوم مجتمع على الخير والإصلاح، إلا وتحقق لهم الأمن والاستقرار.

المبدأ العاشر: الوصية باتقاء الله في النساء

في خطبة حجة الوداع، خصّ النبي محمد ﷺ النساء بوصية خاصة، حيث أكد على حقوقهن وواجباتهن، وأوصى بالرفق بهن وحسن معاملتهن، فقال: «اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله». هذه الوصية تعكس المكانة الرفيعة التي منحها الإسلام للمرأة، حيث أمر بالمعاملة الحسنة والرعاية المستحقة لهن، وجعل العلاقة بين الرجل والمرأة قائمة على الرحمة والاحترام المتبادل. فالنساء في الإسلام شقائق الرجال، ولهن حقوق وعليهن واجبات، وأوصى النبي ﷺ بالعدل والإنصاف في التعامل معهن، وألا يُظلمن أو يُعتدى على حقوقهن.



إن الوصية بالنساء تعني أيضًا الحفاظ على حقوقهن المالية والنفسية والاجتماعية، حيث أشار النبي ﷺ إلى حقوق المرأة في الرزق والكسوة والمعاملة الطيبة، وقال: «ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف». هذه الوصية تمثل دعوة للرجال لتحمل مسؤولياتهم الأسرية والاجتماعية تجاه النساء، وعدم إساءة استخدام السلطة أو القوة في العلاقة الزوجية، بل التعامل بحكمة ورحمة.

وتضمنت الوصية التحذير للمرأة من أن تتمكن أحدًا من الدخول بيت الزوجية لم يرضه زوجها، فقال ﷺ: «ولكم علمن ألا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه»، ما يعني أهمية المحافظة على الثقة المتبادلة والالتزام بالعهد الأسري. وفي حالة وقوع خطأ من المرأة، أشار النبي ﷺ إلى التصحيح والتأديب بطريقة غير عنيفة وغير مؤذية، مما يؤكد على الرفق حتى في حالة التصحيح.

هذه الوصية النبوية هي أساس لاحترام المرأة في الإسلام، وتعزيز مكانتها في المجتمع، ودعوة لاحترام حقوقها في جميع مجالات الحياة، وهي تجسيد للتكريم الذي منحه الإسلام للمرأة، وجعلها شريكة في بناء المجتمع وحمايته. فالالتزام بهذه الوصية يسهم في استقرار الأسرة والمجتمع بأكمله، ويحقق الأمن والطمأنينة للجميع.

النتائج:

من أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

1. اختتم النبي ﷺ دعوته بخطبة حجة الوداع التي حوت قواعد ومبادئ أرسى نظامًا عظيمًا في الحفاظ على المجتمع الإسلامي والحفاظ على أمنه واستقراره؛ لما له من أهمية كبرى في الحياة، فهو مطلب ضروري للفرد والجماعة ولا صلاح للحياة من دونه.
2. القواعد والمبادئ الإنسانية التي حوتها خطبة حجة الوداع هي ضرورة في بناء المجتمعات، وعلى المجتمعات أن تضع هذه الخطبة وثيقة أمامها للتقدم والرفق وبناء أمن الإنسان وضمان الحياة الآمنة الكريمة، حتى يكون خليفة في الأرض يسعى للأعمار والتقدم.
3. المحاور الفكرية في خطبة حجة الوداع غاية في الشمولية، ترسي دعائم المجتمع الإنساني، وتضع قواعد واضحة للحقوق والواجبات التي تحافظ على الأمن المجتمعي.
4. أن خطبة الوداع تعد أول ميثاق شامل يحفظ حقوق الإنسان، وهي ميثاق للدعوة إلى العدل والتسامح ونبد العنف والإرهاب والظلم والاعتداء، وفيها رد على من يرى أن ديننا الحنيف يدعو إلى العنف والإرهاب.
5. حفظ النفس البشرية، وإقامة الحد الرادع لامتهان النفس، يساهم في تحقيق الأمن الاجتماعي وهذا ما أكد عليه النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع.
6. البعد عن شرائع الجاهلية، التي تحث على الثأر وتأجيج النفوس، والامتثال لشريعة الإسلام من صون الدماء، وهذا سبب لأن يسود الأمان والاطمئنان بين الناس.



7. أن أحكام الشريعة الإسلامية كلها جاءت لتحقيق مصالح الناس ودفع المفاسد عنهم، وتحقيق أمنهم وسلمهم.
8. أن المتأمل في الضرورات الخمس التي جاء بها الشرع (حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال) يجدها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالأمن، وهذه الضروريات كانت جوهر خطبة حجة الوداع، وهي تقود إلى الأمن المجتمعي.
9. أن من أبرز الغايات التي دعت إليها خطبة الوداع هي تعظيم قيمة الأمن والسلام بين الناس، وإبطال ما كان من أمر الجاهلية، إذ دعا ﷺ إلى تجنب إراقة الدماء والحفاظ على النفس البشرية، والتأكيد على حرمة المال وحرمة الربا، والنهي عن التعامل به؛ لعظيم أثره على المجتمع.
10. بيّن النبي ﷺ في خطبته التعامل الأمثل مع النساء، وأوصى بتقوى الله فيهن، فالمرأة عماد المجتمع ولا يمكن إحلال الأمن في المجتمع دون رفعتها وإعطائها حقوقها التي كفلتها لها الشريعة الإسلامية.
11. أن في الاعتصام بكتاب الله وسنته النجاة الحقيقية، والعلو الأسى للفرد والمجتمع، ولا يتم تحقيق الأمن دون تنفيذ ما جاءت به الشريعة الإسلامية.

ومن أهم التوصيات التي خرج بها البحث:

1. الرجوع إلى كتاب الله وسنة رسوله والتدبر في أحكام الشرع، فهي السبيل إلى تحقيق أمن مجتمعاتنا.
2. الالتزام بطاعة ولاة أمور المسلمين، وعدم الخروج عليهم، فالالتزام بوحدة الجماعة أحد أسباب الحفاظ على الأمن الاجتماعي.
3. التمسك بتطبيق وصايا النبي ﷺ وقواعده التي أقرها في خطبة حجة الوداع، لتحقيق الاستقرار للبشرية جمعاء.
4. أن الأمن غاية كبرى لكل المجتمعات، وديننا الإسلامي دين سلام وأمان، يدعو إلى الحوار والإخاء، ويحفظ الحقوق لكل البشرية، وهذا ما يجب التركيز عليه من طلاب العلم والعلماء؛ لنشره بين الناس أجمعين.

الهوامش والإحالات:

- (1) الجوهرى، تاج اللغة وصحاح العربية: 2071/5.
- (2) الفراهيدي، كتاب العين: 388/8.
- (3) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: 69/1.
- (4) عبد السمیع، الأمن الاجتماعي في الإسلام: 19.
- (5) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 167/4، ح (2346)،
- (6) أخرجه: الطبراني، المعجم الكبير: 356/12، ح (13330).



- (7) الجرجاني، التعريفات: 37.
- (8) الماوردي، أدب الدنيا والدين: 142.
- (9) عبد السميع، الأمن الاجتماعي في الإسلام: 19.
- (10) مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط: 146/1.
- (11) الفيروز آبادي، القاموس المحيط: 710.
- (12) عمر، معجم اللغة العربية المعاصر: 392/1.
- (13) غدنز، علم الاجتماع: 671.
- (14) التركي، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام: 62/1.
- (15) عماني، الأمن الاجتماعي العالمي في الكتاب والسنة: 14/1.
- (16) عبد السميع، وسائل تحقيق الأمن الاجتماعي 3.
- (17) الموسوعة الفقهية الكويتية: 271/2.
- (18) الطبري، البيان في تأويل القرآن: 309/17.
- (19) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 8 / 10، ح (6011): مسلم، صحيح مسلم: 50/5، 51، ح (1599)، واللفظ للبخاري.
- (20) ذكره ابن منده في مستخرجه من حديث سبعة عشر صحابياً اه. الكتاني، نظم المتنائر من الحديث المتواتر: 137.
- (21) ابن كثير، البداية والنهاية: 213/5.
- (22) النووي، المسائل المنتورة: 135.
- (23) ابن حجر، لسان الميزان: 3/1.
- (24) النووي، المهاج: 135/8.
- (25) أخرجه: أبو داود، سنن أبي داود: 122/2، في سننه، ح (1907).
- (26) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 889/2، ح (2137)، من طريق محمد بن علي، أبو جعفر الباقر عن جابر رضي الله عنه.
- (27) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 33/1، ح (105).
- (28) وأخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 177/5، ح (4406).
- (29) وأخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 176/2، ح (1739).
- (30) الواحدي، التفسير الوسيط: 179/2.
- (31) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 161/8.
- (32) ابن قدامة، المغني: 259/8.
- (33) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 69/3، ح (1395): النسائي، المجتبى: 789/1، ح (3997)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، واللفظ للترمذي.



- (34) أخرجه: الترمذي، سنن الترمذي: 217/4، ح (2417)، عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه.
- (35) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 192/6.
- (36) أخرجه: ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 428/3، ح (2341)، عن ابن عباس رضي الله عنه.
- (37) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 71/3، ح (2150)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- (38) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 191/2.
- (39) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 10/8، ح (2564).
- (40) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 10/4، ح (2766)، 157/8، ح (6857): مسلم، صحيح مسلم: 64/1، ح (89)، واللفظ للبخاري.
- (41) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 184/18.
- (42) نفسه: 159/8.
- (43) الكفوي، الكليات: 187.
- (44) نفسه: 176.
- (45) أخرجه: أبو داود، سنن أبي داود: 38/3، ح (2759): الترمذي، سنن الترمذي: 237/3، ح (1580): النسائي، السنن الكبرى: 75/8، ح (8679) عن عمرو بن عبسة، واللفظ للنسائي.
- (46) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 147/2، ح (1587): مسلم، صحيح مسلم: 109/4، ح (1353)، واللفظ للبخاري.
- (47) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 94-91/15.
- (48) ابن عثيمين، شرح حديث جابر رضي الله عنه في صفة حجة النبي ﷺ: 110.
- (49) ابن الأزرق، بدائع السلك في طبائع الملك: 77/1.
- (50) النووي، المنهاج: 225/12.
- (51) السمرقندي، بحر العلوم: 312/1.

المراجع

القرآن الكريم.

- 1) ابن الأثير، المبارك بن محمد الشيباني، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979 م.
- 2) ابن الأزرق، محمد بن علي، بدائع السلك في طبائع الملك، تحقيق: علي سامي النشار، وزارة الإعلام، العراق، د.ت.
- 3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة - دار المنهاج، بيروت، 1429 هـ.
- 4) التركي، عبد الله بن عبد المحسن، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية، د.ت.
- 5) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998 م.



- (6) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، 1983م.
- (7) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
- (8) أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- (9) السمرقندي، نصر بن محمد، بحر العلوم، دار الكتب العلمي، بيروت، د.ت.
- (10) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، مكتبة ابن تيمية- القاهرة، 1404هـ.
- (11) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (12) عبد السميع، أسامة السيد، الأمن الاجتماعي في الإسلام-دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، د.ت.
- (13) العثيمين، محمد بن صالح، شرح حديث جابر بن عبد الله ﷺ في صفة حجة النبي ﷺ، دار المحدث للنشر والتوزيع، 1424 هـ.
- (14) عماني، إبراهيم، الأمن الاجتماعي العالمي في الكتاب والسنة - دراسة موضوعية، أطروحة دكتوراه، الجامعة الإفريقية أحمد دراية، الجزائر، 2020م.
- (15) عمر، أحمد مختار، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، 2008م.
- (16) غدنز، أنتوني، وبيردسال، كارين، علم الاجتماع، ترجمة: فايز الصياغ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005م.
- (17) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د.ت.
- (18) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2005 م.
- (19) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، 1968م.
- (20) القزويني، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، كتب حواشيه: محمود خليل، مكتبة أبي المعاطي، القاهرة، د.ت.
- (21) الكتاني، محمد بن جعفر بن إدريس، نظم المتنائر من الحديث المتواتر، دار الكتب السلفية، مصر، د.ت.
- (22) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م.
- (23) الكفوي، أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998م.
- (24) الماوردي، علي بن محمد، أدب الدنيا والدين، دار الحياة للطباعة والنشر، عمان، 1986م.
- (25) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (26) مصطفى، إبراهيم، الزيات، أحمد، عبدالقادر، حامد، النجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مصر، د.ت.
- (27) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، دار السلاسل- الكويت، 1414هـ.
- (28) النسائي، أحمد بن شعيب، المجتبى من السنن: السنن الصغرى، دار التأصيل القاهرة، 2012م.
- (29) النووي، يعي بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ.



- 30) النووي، يعي بن شرف، فتاوى الإمام النووي المسماة: بالمسائل المنثورة، تحقيق: محمد الحجّار، دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1996م.
- 31) الواحدي، علي بن محمد، الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، ومحمد معوض، وأحمد محمد صبرة، وأحمد عبد الغني الجمل، وعبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.

Arabic References

- 1) Ibn al-Athīr, al-Mubārak ibn Muḥammad al-Shaybānī, al-nihāyah fi Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar, taḥqīq: Ṭāhir Aḥmad al-zāwā, wa-Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāhī, al-Maktabah al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1979m.
- 2) Ibn al-Azraq, Muḥammad ibn ʿAlī, Badaʿī al-silk fi Ṭabāʿī al-Malik, taḥqīq: ʿAlī Samī al-Nashshār, Wizārat al-ʿIlm, al-ʿIrāq, N. D.
- 3) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Ṭawq al-najāh-Dār al-Minhāj, Bayrūt, 1429h.
- 4) al-Turkī, ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin, al-amn fi ḥayāt al-nās wa-aḥammīyatuhu fi al-Islām, al-Kitāb manshūr ʿalā Mawqīʿ Wizārat al-Awqāf al-Saʿūdiyyah, N. D.
- 5) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā, Sunan al-Tirmidhī, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1998M.
- 6) al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAlī, al-ʿryfāt, taḥqīq: Jamāʿat min al-ʿulamāʾ, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah Bayrūt, 1983m.
- 7) al-Jawharī, Ismāʿīl ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Taj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-ʿArabīyah, taḥqīq: Aḥmad ʿAbd al-Ghafūr ʿAṭṭār, Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987m.
- 8) Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath, Sunan Abī Dāwūd, Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, N. D.
- 9) al-Samarqandī, Naṣr ibn Muḥammad, Baḥr al-ʿUlūm, Dār al-Kutub al-ʿIlmi, Bayrūt, N. D.
- 10) al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad, al-Muʿjam al-kabīr, Maktabat Ibn tmyt-al-Qāhirah, 1404h.
- 11) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmīʿ al-Bayān fi Taʿwīl al-Qurʾān, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, Muʿassasat al-Risālah, Bayrūt, 2000M.
- 12) ʿAbd al-Samīʿ, Usāmah al-Sayyid, al-amn al-ijtimāʿī fi al-islām-drāsh muqāranah, Dār al-Jāmīʿah al-Jadidah, al-Qāhirah, N. D.
- 13) al-ʿUthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, sharḥ Ḥadīth Jabir ibn ʿAbd Allāh Raḍī Allāh ʿanhumā fi Ṣīfat ḥujjat al-Nabī, Dār al-Muḥaddith lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ, 1424 H.
- 14) ʿUmānī, Ibrāhīm, al-amn al-ijtimāʿī al-ʿĀlamī fi al-Kitāb wa-al-sunnah-dirāsah mawḍūʿīyah, uṭrūḥat duktūrāh, al-Jāmīʿah al-Ifriqīyah Aḥmad dirāyat, al-Jazāʿir, 2020m.
- 15) ʿUmar, Aḥmad Mukhtār, wa-ākharūn, Muʿjam al-lughah al-ʿArabīyah al-muʿāshirah, ʿĀlam al-Kutub, 2008M.
- 16) ghndz, Antūnī, wbyrdsāl, Kārīn, ʿilm al-ijtimāʿī, tarjamat: Fayiz alshyagh, Markaz Dirāsāt al-Waḥdah al-ʿArabīyah, Bayrūt, 2005m.
- 17) al-Farāhīdī, al-Khalīl ibn Aḥmad, Kitāb al-ʿAyn, taḥqīq: Mahdī al-Makhzūmī, wa-Ibrāhīm al-Sāmarrāʿī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, al-Qāhirah, N. D.
- 18) al-Fayrūz ʿĀbādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb, al-Qāmūs al-muḥīṭ, taḥqīq: Maktab taḥqīq al-Turāth fi Muʿassasat al-Risālah, Muʿassasat al-Risālah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, Bayrūt, 2005 M.



- 19) Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah, 1968m.
- 20) al-Qazwīnī, Muḥammad ibn Yazīd, Sunan Ibn Mājah, kutub ḥawashihi: Maḥmūd Khalīl, Maktabat Abī al-Ma'āṭī, al-Qāhirah, N. D.
- 21) al-Kattānī, Muḥammad ibn Ja'far ibn Idrīs, naẓm al-mutanāthir min al-ḥadīth al-mutawātir, Dār al-Kutub al-Salafīyah, Miṣr, N. D.
- 22) Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, al-Bidāyah wa-al-nihāyah, taḥqīq: 'Alī shryr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1988m.
- 23) al-Kaffawī, Ayyūb ibn Mūsá, al-Kulliyāt Mu'jam fi al-muṣṭalahāt wa-al-furuq al-lughawīyah, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1998M.
- 24) al-Māwardī, 'Alī ibn Muḥammad, adab al-Dunyā wa-al-dīn, Dār al-ḥayāh lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, 'Ammān, 1986m.
- 25) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 26) Muṣṭafá, Ibrahīm, al-Zayyāt, Aḥmad, 'Abd-al-Qādir, Ḥāmid, al-Najjār, Muḥammad, al-Mu'jam al-Wasīṭ, Majma' al-lughah al-'Arabīyah, Dār al-Da'wah, Miṣr, N. D.
- 27) al-Mawsū'ah al-fiqhīyah al-Kuwayṭīyah, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah al-Kuwayṭīyah, Dār al-Slās-al-Kuwayt, 1414h.
- 28) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-Muḥtabá min al-sunan _ al-sunan al-ṣughrá, Dār al-ta'ṣīl al-Qāhirah, 2012m.
- 29) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1392h.
- 30) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, Fatāwá al-Imām al-Nawawī al-musammāh: bi-al-Mas'āl al-manthūrah, taḥqīq: Muḥammad alḥjār, Dār al-Bashā'ir al-Islāmīyah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Bayrūt, 1996m.
- 31) al-Wāḥidī, 'Alī ibn Muḥammad, al-Wasīṭ fi tafsīr al-Qur'ān al-Majīd, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-Muḥammad Mu'awwad, wa-Aḥmad Muḥammad ṣyrh, wa-Aḥmad 'Abd al-Ghanī al-Jamal, wa-'Abd al-Raḥmān 'Uways, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1994m.





Rhetorical Question-Answer Methods by Ibn Juzay Al-Kalbi in his Exegesis *Tasheel Lioloom Attanzeel* (Sciences of Revelation Simplified): An Interpretive Study

Dr. Abeer Moshabab Mohammed Ahmed Al Jaal^{*}

aaljaal@ut.edu.sa

Abstract:

This study aims to investigate the rhetorical question-answer methods and their forms used by Imam Ibn Juzai's exegesis *AtTasheel* from a rhetorical perspective. The inductive analytical approach was adopted. The study consists of an introduction, three sections, and a conclusion. The introduction describes Imam Ibn Juzai and his exegesis, as well as rhetorical question-answer methods and forms. Section one deals with semantic rhetorical question-answer method in Ibn Juzai's exegesis. Section two discusses rhetorical eloquent question-answer methods in Ibn Juzai's book. Section three examined figurative question-answer method in the book. The findings showed that Imam Ibn Juzai adapted the style of rhetorical question-answer method to elicit rhetorical secrets in the Quran vocabulary and structure and elucidate the secrets of revelation. Ibn Juzai's exegesis book provides a matching title and content, with clear concise discourse in the field of rhetorical analysis derived from the Book of Allah Almighty, affirming the miraculous nature of the Noble Quran.

Keywords: Quran exegesis, Quran rhetoric, Sciences of Revelation, Semantics, Science of Rhetoric.

*Assistant Professor of Quran Sciences, Department of Islamic Studies, College of Sharia and Law, University of Tabuk, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al Jaal, Abeer Moshabab Mohammed Ahmed. (2024). Rhetorical Question-Answer Methods by Ibn Juzay Al-Kalbi in his Exegesis *Tasheel Lioloom Attanzeel* (Sciences of Revelation Simplified): An Interpretive Study, *Journal of Arts*, 12(4), 523 -559.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



الفنقلاّت البلاغيّة عند ابن جُزّيّ الكلبيّ في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل: دراسة تفسيرية

د. عبير بنت مشيب محمد أحمد آل جعال*

aaljaal@ut.edu.sa

الملخص:

يسعى البحث إلى التعريف بابن جُزّيّ وتفسيره، والتعريف بالفنقلاّت وصيغها، وحصر صيغ هذا الأسلوب المستخدمة من قبل الإمام ابن جُزّيّ في تفسيره، وكذلك تناول أسلوب الفنقلاّت من الجهة البلاغية في تفسير الإمام ابن جُزّيّ (التسهيل). واعتمد البحث المنهج الاستقرائي التحليلي. وقد اقتضت طبيعة البحث أن ينتظم في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، عرّف التمهيد: بالإمام ابن جُزّيّ وتفسيره والفنقلاّت وصيغها. والمبحث الأول: فنقلاّت علم المعاني من تفسير ابن جُزّي. والمبحث الثاني: فنقلاّت علم البيان من تفسير ابن جُزّي. والمبحث الثالث: فنقلاّت علم البديع من تفسير ابن جُزّي. وتوصل إلى أن الإمام ابن جُزّيّ طوّع أسلوب الفنقلاّت لاستخراج الأسرار البلاغية في المفردة والتركيب القرآني، لبيان أسرار التنزيل فصدقت تسمية الكتاب على ما حوى واحتوى من عرض دمث حفيف يرقى إلى مصاف كتب أهل العلم ذوي الدرس البلاغي الصادر عن كتاب الله تعالى إثباتاً لإعجاز القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية: تفسير القرآن، البلاغة القرآنية، علوم التنزيل، علم المعاني، علم البديع.

* أستاذ القرآن وعلومه المساعد- قسم الدراسات الإسلامية- كلية الشريعة والقانون - جامعة تبوك - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: آل جعال، عبير بنت مشيب محمد أحمد. (2024). الفنقلاّت البلاغيّة عند ابن جُزّيّ الكلبيّ في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل: دراسة تفسيرية، مجلة الآداب، 12 (4)، 523-559.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وإمام المرسلين، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.. وبعد،
فإن العلامة ابن جزي الكلي من العلماء الذين ذاع صيتهم في الآفاق، وهو من علماء التفسير المبرزين، وله مشاركة ظاهرة في علوم العربية.
إن الناظر في كتب التفاسير يلحظ استخدام بعض المفسرين أسلوب (المنقلة)، فهو أسلوب قديم حديث، وهذه الطريقة سلكها بعض المفسرين في طرح قضية ما، حيث يثيرون تساؤلات قد ترد على ذهن القارئ لكلام الله عز وجل، مع إيرادهم أجوبة تسمح لهم بعرض القضايا المختلفة في كافة المجالات الشرعية واللغوية.
ولأهمية تناول البحث عن الفنقات بصفة عامة، والبلاغية منها بصفة خاصة، وما تعلق منها بتفسير أحد أعلام التفسير وهو الإمام ابن جزي، في تفسيره "التسهيل لعلوم التنزيل"، فقد أورد أسلوب المنقلة الذي شحذ به تفسيره، وتنوعت فنقلاته بين فنقات تفسيرية ونحوية وبلاغية، فقد قمت بحصر الفنقات البلاغية من تفسيره؛ لتبسيط الضوء عليها وما حوت؛ فكانت هذه الدراسة بعنوان: (الفنقات البلاغية عند ابن جزي الكلي في تفسيره التسهيل لعلوم التنزيل)، بغية دراسة هذه الفنقات البلاغية - دراسة نظرية تطبيقية - من خلال هذا التفسير. أسباب اختيار الموضوع:

سبب اختيار فنقات ابن جزي هو علو كعب المؤلف في هذا الفن، وأثر فنقلاته الجلييلة في تفسير القرآن، ولا سيما لما له من لفات بلاغية متنوعة بتنوع علوم البلاغة، ويمكن عرضها كما يلي:
1- ما سبقت الإشارة إليه من أهمية دراسة تفسير الإمام ابن جزي.
2- عدم تناول الأبحاث لأسلوب الفنقات البلاغية في تفسير: "التسهيل لعلوم التنزيل"، وما تحويه فنقات تفسير الإمام ابن جزي من فوائد بلاغية تظهر الجانب البياني للقرآن الكريم.
3- عناية المفسرين بأسلوب المنقلة ما بين مكثر ومقل.
4- تفصيل الفنقات البلاغية إلى أنواع علوم البلاغة من علم البيان والمعاني والبدع من خلال هذا التفسير، ومكانة مصنفه بين العلماء من خلال تناوله جانبًا من الجوانب العلمية التي اشتمل عليها.

أهداف البحث:

1. التعريف بابن جزي والفنقات وصيغها.
2. حصر صيغ الفنقات البلاغية في تفسير ابن جزي.
3. تناول أسلوب الفنقات من الجهة البلاغية في تفسير الإمام ابن جزي "التسهيل".

مشكلة البحث:

تتلخص مشكلة البحث في بيان كيفية استخدام المفسرين لأسلوب المنقلة في تفاسيرهم، وخاصة الجانب البلاغي، في تفسير ابن جزي خاصة، وهذا البحث يجب على الأسئلة التالية:
1- من هو ابن جزي؟ وما هي صيغ الفنقات البلاغية في تفسيره؟



2- كيف كانت عناية ابن جُزِّي كـمفسّر بأسلوب الفنقات في علوم البلاغة؟

حدود البحث:

تبدو حدود البحث في حدود موضوعية لتعلقه بتفسير الإمام ابن جُزِّي، ودراسة بعضٍ منها، مع تتبع صيغ الفنقات البلاغية فيه.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع لم أجد -فيما وقفت عليه- دراسة جمعت الفنقات البلاغية عند ابن جُزِّي الكلبي، بينما وجدت عدة دراسات أخرى خاصة بتفسير ابن جزي، أو غيره، من المفسرين تتناول الفنقات منها:

1- فنقات التفسير في جامع البيان للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري "ت. 310 هـ": إيرادات وأجوبة، وأسئلة وردود: جمعا وتحليلا، بريك بن سعيد القرني، الناشر: مجلة تعظيم الوحيين، العدد 12، المجلد 6، لعام 2023م، المملكة العربية السعودية، تناول هذا البحث دراسة الفنقات (الإيرادات والأجوبة عليها في تفسير الطبري)، وتحليل ما ورد في سورة الفاتحة وصدر سورة البقرة من أسئلة؛ لاستخلاص ما في هذه الأسئلة والأجوبة من معاني، ونكات الآيات ولطائفها في أسلوب يثير كامن الاهتمام، ويستجلب دواعي العناية، مع الموازنة وتحليل مضامينها بأسفار التفسير الأخرى.

2- فنقات الزمخشري البلاغية في سورة يوسف، دراسة تفسيرية. نزار عطا الله أحمد صالح، (منشور في مجلة البحوث والدراسات القرآنية التابعة لمجمع الملك فهد، العدد (16)، السنة العاشرة سنة: (2013م). وتعرض هذا البحث لمواضع البلاغة في سورة يوسف المصاغة بشكل فنقطة وتناولها بالدراسة والتحليل مع ربط تلك المواضع البلاغية بالبيان القرآني في السورة.

3- الفنقات في كتب القراءات العشر جمعا ودراسة، خالد عزيز الكوراني الموصلي (أطروحة دكتوراه، 1438هـ، كلية الإمام العراق).

4- فنقات المفسرين: دراسة نظرية وتطبيقية على سورة الفاتحة، خلود شاكر فهيد العبدلي، (مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، المملكة العربية السعودية 2019م). وهدف هذا البحث إلى بيان فوائد الفنقطة باعتبارها أسلوبًا للبيان والتعليم، وإبراز عناية العلماء عامة، والمفسرين خاصة بأسلوب الفنقطة، وبيان صيغ الفنقات عند المفسرين في تفسيرهم لآيات القرآني، وحصص موضوعات وصيغ فنقات المفسرين في تفسيرهم للفاتحة.

وهذه الدراسات السابقة كما هو ظاهر من عناوينها لا علاقة لها بالبحث الذي نحن بصدده؛ إذ ليس لها ارتباط بتفسير التسهيل وفنقاته البلاغية.

خطة البحث وهيكله:

قد اقتضت طبيعة هذا البحث أن ينتظم في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، وتفصيل هذا الإجمال

كالآتي:

المقدمة: فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهداف البحث، وحدوده، والدراسات السابقة

له، وخطة البحث، ومنهجه وإجراءاته العلمية.



التمهيد: التعريف بالإمام ابن جزيّ والفتنقات وصيغها. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: التعريف بالفتنقات.
المطلب الثاني: صيغ الفتنقات البلاغية في تفسير "التسهيل".
المطلب الثالث: التعريف بابن جزي.
المبحث الأول: فتنقات علم المعاني من تفسير ابن جزي. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: تعريف علم المعاني.
المطلب الثاني: إحصاء عدد فتنقات علم المعاني.
المطلب الثالث: نماذج فتنقات علم المعاني في تفسير ابن جزي.
المبحث الثاني: فتنقات علم البيان من تفسير ابن جزي. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: تعريف علم البيان.
المطلب الثاني: إحصاء عدد فتنقات علم البيان.
المطلب الثالث: نماذج فتنقات علم البيان في تفسير ابن جزي.
المبحث الثالث: فتنقات علم البديع من تفسير ابن جزي. وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: تعريف علم البديع.
المطلب الثاني: إحصاء عدد فتنقات علم البديع.
المطلب الثالث: نماذج فتنقات علم البديع في تفسير ابن جزي.
الخاتمة: وفيها أبرز النتائج والتوصيات.
منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث (المنهج الاستقرائي) حيث تتبعت الفتنقات البلاغية في تفسير التسهيل لابن جزي، ثم (المنهج التحليلي) حيث قمت بتحليل بعض النماذج، مبينة مدى دقة هذه الفتنقات في استخراج المعنى البلاغي.
إجراءات البحث:

- 1- تتبع فتنقات الإمام ابن جزيّ البلاغية في تفسيره وحصرها.
- 2- حصر صيغ الفتنقات البلاغية خاصة والفتنقات الواردة في تفسير ابن جزيّ على وجه العموم.
- 3- إثبات الآيات القرآنية بالمتن، مبينة اسم السورة ورقم الآية بين معقوفتين.
- 4- تخرّج الأحاديث بالطريقة العلمية المتبعة في الأبحاث المحكمة والرسائل العلمية، بذكر اسم الكتاب والباب الوارد فيه الحديث مع رقمه والحكم عليه من الكتب المعتمدة إن كان الحديث في غير الصحيحين، وإن كان في الصحيحين فأكتفي بالتخرّج دون الحكم عليه.
- 5- التزام المنهج العلمي في كتابة البحث من العزو والتوثيق، واستقاء المعلومات من مصادرها، وغير ذلك من أسس البحث العلمي المعهودة، مع مراعاة قواعد اللغة وعلامات الترقيم قدر الجهد والاستطاعة.
- 6- وضع فهارس لمراجع البحث ومصادره ليسهل الرجوع إليها.
- 7- إيراد خاتمة للدراسة تحتوي على أبرز النتائج والتوصيات.

المطلب الأول: التعريف بالفنقلات

لفظ الفنقلات من الألفاظ التي جمعت بألف وتاء، أو ما اصطُح على تسميته بـ جمع المؤنث السالم، ومفرده: فنقلة. والفنقلَةُ لغة: كلمة منحوتة، على حدّ: البسمة، والحمدلة، والحوقلة، والهيلة، وهي كلمات تكون على زنة: "فعللة"، فمصطلح (الفنقلَةُ) منحوت من نحو قولك: "فإن قلت، قلت"، أي: نَحَتَ له العلماء مصدرًا سَمَّوه بـ "الفنقلة"، أي: اختصارًا لجملة: "فإن قلت... قلت"، أو "فإن قيل... قلت"، أو "فإن قال قائل... قلت"⁽¹⁾ فنحت الفنقلة في هذ العبارات مكون من ثلاث كلمات: أداة الشرط وفعله وجوابه. ومعنى النحت أن تأخذ من كلمتين لتصوغ كلمة ثالثة لها حظ من الكلمتين جميعًا، هذا ما يعنون به النحت في اللغة⁽²⁾.

والفنقلة اصطلاحًا: "هي أسلوب تشويقي فيه استجواب لعناية المخاطبين وعرض الإشكال أو التساؤل على هيئة سؤال بغرض لفت النظر على هيئة سؤال وجواب"⁽³⁾، فيمكن تعريف الفنقلة بأنها: "طريقة تحليلية عن طريق فرض السؤال ووضع الجواب"، أو أنها "أسلوب تعليمي اشتهر، يقوم أساسًا على طرح الإشكالات بافتراض سؤال، ثم الجواب عليه".

ومما سبق يجدر التنبيه إلى أن معنى الفنقلات في الاصطلاح لا يخالف المعنى المستفاد من الاشتقاق اللغوي.

المطلب الثاني: صيغ الفنقلات البلاغية في تفسير "التسهيل"

تقوم الفنقلة على توظيف عدّة صيغ أشهرها: "فإن قلت: كذا... فالجواب: كذا، أو "فإن قيل: كذا... قلت: كذا"، فمن صيغ الفنقلات ما يلي: فإن قلت؛ قلت/ فإذا قلت؛ قلت/ فإن قيل؛ فالجواب/ فلو قال قائل؛ فالجواب/ فإن قال قائل؛ قلنا أو قلت/ فلو قيل؛ فالجواب/ وما جرى مجراها، حيث قد وصل عدد الفنقلات بصفة عامة إلى [خمس وثلاثين] صيغة من صيغ الفنقلة⁽⁴⁾.

أولاً: بإبدال الفاء التعقيبية منها بالواو العاطفة.

ثانياً: بالتنوع بين أحد حروف الشرط (إن/ إذا/ لو).

ثالثاً: بتنوع صيغة القول المناسبة (قلت) بتاء الخطاب للمذكر أو المؤنث، أو (قلنا) بنون الفاعلين أو بأحد

الضمائر المناسبة للمقام.

وبالنظر في تفسير ابن جزي وجدت بأن صيغ الفنقلات عنده على قسمين:

القسم الأول: فنقلات ضمناها اجتهاد منه وهي:

أولاً: (فإن قيل: فالجواب)⁽⁵⁾، ثم يقول بعدها (فالجواب:...) أي: يفترض السؤال الذي يحمل معنى من المعاني، يريد إبرازه في الجواب، أو يحمل إشكالا محتملا فيزيله بجوابه.

ثانياً: (إن قيل: فالجواب:) وردت في ست وعشرين موضعاً⁽⁶⁾.

ثالثاً: (فإن قلت: فالجواب:) وهي صيغة نادرة لورودها مرتين⁽⁷⁾، حيث يفترض اعتراضاً من سامع، أو من قارئ، أو

تلميذ له ثم يبين ويكشف عما افترضه⁽⁸⁾.



القسم الثاني ما نقله من الفنقات عن غيره من العلماء، فربما ضمن ابن جزي الفنقلة ما نقله عن غيره ليتأكد المعنى الذي رجحه، فقد ورد نقله أجوبة عن شيخه (أبي جعفر بن الزبير) في صيغة الفنقات في قرابة تسعة مواضع⁽⁹⁾. كما أنه ينقل بعض الفنقات عن المفسرين منهم الزمخشري حيث نقل عنه ثلاث فنقات.

الفنقلة الأولى التي نقلها ابن جزي عن الزمخشري في سورة الأنعام، وهي قوله: "قال الزمخشري: إن قلت أي فرق بين قوله: (فَانظُرُوا) وبين قوله: (ثُمَّ انظُرُوا)؟ قلت: جعل النظر سبباً عن السير في قوله: (فانظروا)، كأنه قال: سيروا لأجل النظر، وأما قوله: (سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا)⁽¹⁰⁾: فمعناه إباحة السير للتجارة وغيرها من المنافع، وإيجاب النظر في الهالكين ربّبه على ذلك بـ"ثم"⁽¹¹⁾.

قلت: إن الأولى (فانظروا) تعني سيروا من أجل النظر، ولا يكون سيركم سير غافل عن الآيات⁽¹²⁾، وهذا مناسب لمعنى التعقيب المفيد لسببية السير للنظر بالفاء، وأما الثانية (ثم انظروا) ففيه معنى التراخي والانسياب في الأرض لأسباب كثيرة منها الأسباب الدنيوية والدينية الإيمانية.

الفنقلة الثانية التي نقلها ابن جزي عن الزمخشري من سورة يونس، قوله: "قال الزمخشري: إن قلت: لم قدمت الأرض على السماء بخلاف سورة سبأ؟ فالجواب: أن السماء تقدمت في سبأ؛ لأن حقها التقديم، وقدمت الأرض هنا لما ذكرت الشهادة على أهل الأرض"⁽¹³⁾.

قلت: يبين ابن جزي سر تقديم الأرض على السماء في سورة يونس لمقام الشهادة على الناس الذين يسعون ويمشون على سبلها بها، وفي مناكبها وسهلها وجبلها، ويأكلون من رزق الله تعالى لهم فيها فحق لها التقديم⁽¹⁴⁾، وبهذا يتضح المعنى الذي تناوله ابن جزي من خلال أسلوب الفنقلة نقلاً عن الزمخشري.

الفنقلة الثالثة التي نقلها ابن جزي عن الزمخشري من سورة الكهف وهي قوله: "قال الزمخشري: إن قلت: لم قال (حَرَقَهَا) بغير فاء، وقال (فَقَتَّلَهُ) بالفاء، والجواب أن حرقها جواب الشرط، وقتله من جملة الشرط معطوف عليه، والخبر: قال أقتلت نفساً"⁽¹⁵⁾.

قلت: يعني بغير صيغة الفنقات يعني أن الفاء حرفٌ عَطَفَ سياق جملة (حرقها) على سياق جملة (قتله) لبيان وحدة الرحلة وتلاحق أحداثها وتعاقبها.

ولوحظ على فنقات ابن جزي أنه أوردها كلها بحرف (إن) سواء بالواو أو بالفاء التي تفيد الشك في الجواب، فلم يوردها بحرف "إذا" الذي يفيد القطع في الجواب إلا مرة واحدة في قوله: "فإذا قلنا: إنه يعود على الكتاب المكنون فإن قلنا.. إلخ"⁽¹⁶⁾، كما أنه لم يوردها بحرف (لو) الذي هو حرف امتناع لامتناع، وهذا يُظهر الأدب الذي عليه ابن جزي مع كتاب الله تعالى، لئلا يقطع بالمعنى وكأنه يقول لنا: "هذا اجتهادي والله أعلم بمراده من كتابه" وهي ملاحظة عامة على جميع فنقات ابن جزي، إذ تتسم بهذه السمة العامة. والله أعلم.

المطلب الثالث: التعريف بالإمام ابن جزي بإيجاز

اسمه ونسبه وكنيته: هو محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن يحيى بن عبد الرحمن بن يوسف بن جزي⁽¹⁷⁾، ويكنى بأبي القاسم الكلي الغرناطي المالكي⁽¹⁸⁾.

مولده ونشأته: ولد الإمام ابن جزي الكلي في يوم الخميس، تاسع ربيع الثاني، عام ثلاثة وتسعين وستمائة بعد الهجرة⁽¹⁹⁾، في مدينة العلم والمعرفة في ذلك الزمان مدينة غرناطة، عاصمة الأندلس آنذاك⁽²⁰⁾.

ولقد عرف عنه اشتغاله بالعلم، فهو من أهل غرناطة من ذوي الأصالة والنباهة فيها، فكان عاكفا على العلم مشتغلا بالتدوين والنظر والتقييد، فمحمًا حافظًا يقوم على التدريس، مشاركًا في فنون العربية والأصول والقراءات والحديث والأدب، حافظًا للتفسير، مستوعبًا للأقوال، جماعة للكتب.

ثناء العلماء عليه: قال عنه تلميذه الحضرمي: "كان رجلًا ذا مروءة كاملة، حافظًا متقنًا، ذا أخلاقٍ فاضلةٍ، وديانةٍ، وعفةٍ، وطهارةٍ، وشهرته دينًا وعلماً أغنت عن التعريف به"، وقال عنه أيضًا: "شيخنا الفقيه، الجليل، الأستاذ المقرئ، الخطيب، العالم، المتفنن، الحسيب الماجد، المثيل، الصدر المعظم، الفاضل، الشهيد بوقعة طريف"⁽²¹⁾.

مؤلفاته: من أشهر مصنفات الإمام ابن جزي: "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية"، و"تقريب الوصول إلى علم الأصول"، و"الفوائد العامة في لحن العامة"، و"التسهيل لعلوم التنزيل"، وهو محل الدراسة، و"الأنوار السننية في الألفاظ السننية"⁽²²⁾، وغير ذلك من المصنفات النافعة، والمؤلفات في مختلف العلوم العربية والإسلامية.

شيوخه: من أبرز شيوخه ومن تتلمذ على أيديهم: الإمام أبو جعفر بن الزبير، وأبو الحسن بن سمعون، كما قرأ على أبي عبد الله بن العماد، ولأزم الحافظ ابن رشيد، وروى أيضًا عن أبي عبد الله بن أبي عامر بن ربيع، وأبي المجد بن أبي علي بن أبي الأحوص⁽²³⁾.

تلاميذه: من أشهر تلاميذه: لسان الدين بن الخطيب، وأبناؤه الثلاثة: أبو عبد الله محمد بن محمد الكاتب، وأبو بكر أحمد بن محمد القاضي، وأبو محمد عبد الله بن محمد وغيرهم⁽²⁴⁾.

مذهبه: يُعد الإمام ابن جزي رحمه الله على مذهب الإمام مالك، وأحد أعيانه المعدودين في طبقات المالكية⁽²⁵⁾، ويظهر ذلك جليًا من خلال أسماء مؤلفاته مثل: القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية، والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنبلية.

وفاته: توفي -رحمه الله- شهيدًا في معركة طريف، في السابع من جمادى الأولى سنة: (741هـ)⁽²⁶⁾.

المبحث الأول: فنقلات علم المعاني من تفسير ابن جزي

ضمن ابن جزي في تفسيره -كغيره من المفسرين- فنقلات منقولة عن غيره؛ ليتأكد المعنى الذي رجّحه، فقد ورد نقله أجوبة عن شيخه (أبي جعفر بن الزبير) في صيغة الفنقلات في قرابة تسعة مواضع⁽²⁷⁾.

وقد فرضت طبيعة البحث أن تقسم هذه الفنقلات على مباحث البلاغة الثلاثة: المعاني، والبيان، والبديع من خلال تفسير التسهيل لعلوم التنزيل وذلك كما يلي:

المطلب الأول: تعريف علم المعاني

علم المعاني يعرف بأنه: "أصول وقواعد يُعرف بها أحوال الكلام العربي التي يكون بها مُطابقاً لمقتضى الحال بحيث يكون وفق العَرَضِ الذي سيق له"⁽²⁸⁾.

فهو علم يبحث حقيقة الخبر أو إن شئت قل الإسناد، وكيفية إلقاء المتكلم الخبر للمخاطب، وتقسيم الخبر إلى جملة فعلية وجملة اسمية، والفرق بينهما، وما في تركيبها من معان بلاغية من أسرار حذف المسند وأسرار تعريفه أو تنكيره، وحكمة تقديم المسند أو تأخيره وغير ذلك.

المطلب الثاني: إحصاء عدد فنقات علم المعاني في تفسير ابن جزي

وردت فنقات كثيرة في علم المعاني، فَرَبَّتْ على الثمانين موضعًا، ومن الفنقات البلاغية المتعلقة بأساليب المعاني التي أوردها الإمام ابن جزي في تفسيره التسهيل، فنقات تتعلق بالتقديم والتأخير، والإفراد والجمع⁽²⁹⁾.
ومن الفنقات البلاغية المتعلقة بأساليب المعاني التي أوردها الإمام ابن جزي في تفسيره التسهيل فنقات تتعلق بالتعريف والتنكير، أو بالتذكير والتأنيث⁽³⁰⁾.

ومن الفنقات البلاغية المتعلقة بأساليب المعاني: أسلوب الذكر والحذف للمفعول، فنقطة في أسلوب التعبير بالأصابع دون الأنامل⁽³¹⁾. ومنها الفنقات البلاغية المتعلقة بأساليب المعاني من أسلوب التعبير بالوصف⁽³²⁾. ومنها الفنقات البلاغية المتعلقة بأساليب من أسلوب القسم، وأسلوب العطف، وأسلوب الشرط⁽³³⁾. ومنها الفنقات التي تتعلق بأسلوب الخطاب وتعلق بأساليب الخطاب، وبالجملة الاسمية والفعلية⁽³⁴⁾. ومنها الفنقات التي تتعلق بعموم أساليب المعاني المختلفة من التأكيد⁽³⁵⁾. وذلك لأنه يتعلق بالخطاب والضمائر والأساليب المختلفة من الشرط والقسم والعطف، والاسم والفعل.

المطلب الثالث: نماذج فنقات علم المعاني في تفسير ابن جزي

النموذج الأول: التقديم والتأخير

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة:2] قال ابن جزي: (فإن قيل: فهلاً قدّم قوله (فيه) على الريب كقوله: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات:47]؟ فالجواب: أنه إنما قصد نفي الريب عنه، ولو قدم (فيه) لكان إشارة إلى أن ثم كتاب آخر فيه ريب، كما أن (لَا فِيهَا غَوْلٌ) إشارة إلى أن خمر الدنيا فيها غول، وهذا المعنى يبعد قصده فلا يقدم الخبر)⁽³⁶⁾.

قلت: سر تقديم (رَيْبٍ) اسم لا النافية للجنس لنفي جنس الريب، وذلك (أن لا تنصب النكرة بغير تنوين ما دامت تليها وتبنى معها على الفتح)⁽³⁷⁾، ومفردة الريب في الأصل من رابني الشيء إذا حصل فيك الريبة، وهي قلق النفس واضطرابها سمي به الشك؛ لأنه يقلق النفس ويزيل الطمأنينة⁽³⁸⁾.

وفي هذا النموذج مقارنة بين آيتي سورة البقرة والصافات في التأخير والتقديم؛ فأما آية البقرة فهي محل الشاهد حيث تأخير الجار والمجرور (فيه) لازم، وذلك لتقديم اسم (لا) وهي النافية للجنس، والحكمة في هذا التقديم لاسم لا أن الكتاب الموحى به واحد مستحق لانتفاء كل شائبة من ريب عنه، وأما آية الصافات فقدم الجار والمجرور (فيها غول) لوجود خمر في الدنيا بها غول وسكر وعريضة، وفي الآخرة خمر لذة للشاربين؛ كنعيم لأهل الإيمان، فكان سر تقديم الجار والمجرور في آية الصافات لتخصيص خمر الآية بانتفاء الغول عنها خاصة دون خمر الدنيا، وهذا من باب المقارنة⁽³⁹⁾.

ولم يشر ابن جزي إلى المعاني المحتملة في الوقف والابتداء على كلمتي (لَا رَيْبَ فِيهِ) فربما كان على (لَا رَيْبَ)

(وقف تام إن رفعت كلمة (هُدًى) بـ(فيه)، أو بالابتداء وتكون (فيه) خبره تام)⁽⁴⁰⁾، وهو ما أشار إليه علماء المعاني⁽⁴¹⁾،

وهذه إشارة لتلك الاحتمالات من المعاني للدلالة على ما في الآية من وقوف القرآن، وهو ما أشار إليه ابن جُزي بقوله: (وهذا المعنى يبعد قصده فلا يقدم الخير).

وهو نوع يفرض بلاغة في إثراء المعاني تبعاً للوقف والابتداء، وثمة أسرار معنوية لهذا التقديم أشار إليها ابن جُزي في قوله: (قصد نفي الريب عنه) يعني: إتمام الانتفاء للريب فيه، وبناء عليه يكون الوقف على قوله: ﴿فِيهِ﴾، ولا يخفى ما فيها من معانٍ أخرى تبعاً للإعراب الآخر بالوقف على (ريب) وتعلق الجار والمجرور بما بعدها من (هدى).

النموذج الثاني: التأكيد

عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزَنَابٍ الْمُبْطُلُونَ﴾ (العنكبوت: 48) قال ابن جُزي: (فإن قيل: ما فائدة قوله بيمينك؟ فالجواب أن ذلك تأكيد للكلام، وتصوير للمعنى المراد)⁽⁴²⁾.

قلت: إن الآية الكريمة تبين ما اتصف به الرسول الخاتم من وصف (الأمية) حيث إنه ما قرأ كتاباً ولا خطاً يمينه بقلم، ولا جالساً معلماً، ومع هذا يأتي بكتاب معجزته كلام يتلى، ويحمل أرق المعاني في أجزل الأساليب العربية.

والمعنى: ما كنت قرأت ولا كتبت كتاباً، وكذلك صفة النبي ﷺ عندهم في التوراة والإنجيل، لأن النبي الخاتم لا يقرأ ولا يكتب، كما أنه لم يخالط أهل الكتاب؛ فلم يكونوا بمكة، حتى جاء النبي بأخبار الأنبياء والأمم، فزالت الريبة والشك بهذه الأشياء⁽⁴³⁾، ففي هذا أعظم دلالة، وأكبر آية، وأبين حجة، وأبهر معجزة للنبي ﷺ⁽⁴⁴⁾. ومعنى قوله: (وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ): لا تكتبه؛ لأنك لا تقدر على الكتابة، قال مجاهد: كان أهل الكتاب يجدون في كتبهم أن محمداً ﷺ لا يخط، ولا يقرأ، فنزلت هذه الآية⁽⁴⁵⁾.

إن تعرض ابن جُزي لحكمة إيراد كلمة (بِيَمِينِكَ)، في هذه الآية قد وضح تأكيد القرآن على أمية النبي الخاتم حيث جعل الله تعالى هذا دليلاً على نبوته؛ فكان من الممكن أن يقول (وَلَا تَخُطُّهُ) ويفيد المعنى المراد بنفي الكتابة عنه، لكنه قال (بِيَمِينِكَ)؛ ليدل على تأكيد أمية النبي فضلاً عن أنها تصوير للمعنى المراد، فما من كاتب إلا وهو يكتب بيده اليمنى، وهو تعبير تصويري عن الواقع؛ فذكر الخط باليمين يستحضر معنى تصويرياً منفياً عن النبي عليه السلام.

النموذج الثالث: العطف بالواو والفاء

عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا﴾ [الزمر: 8]، ثم قوله بعد ذلك: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا نَفْسَهُ إِذَا حَوْلَانَهُ نِعْمَةً مِّنَ مَّسِّ﴾ [الزمر: 49]، قال ابن جُزي: (فإن قيل: لم قال هنا ﴿وَإِذَا مَسَّ﴾ بالواو وقال بعدها ﴿فَإِذَا مَسَّ﴾ بالفاء؟ فالجواب: أن الذي بالفاء مسبب عن قوله: ﴿أَسْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ [الزمر: 45] فجاء بفاء السببية. قاله الزمخشري، وهو بعيد)⁽⁴⁶⁾.

قلت: استبعد ابن جزي ما قاله الزمخشري في العطف بالفاء، ولم يشر إلى سر العطف بالواو أو الفاء في واحدة منهما، مع أنه الرأي الراجح، وأعتقد أن معيار ابن جزي في قبول ذلك أو رفضه هو سياق الآيات، وذلك لأن قوله: ﴿فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ﴾ سبب عن قوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ﴾ على معنى أنهم يشمئزون من توحيد الله تعالى، ويستبشرون بالشرك الذي هو ذكر الآلهة، فإذا مس أحدهم ضر أو أصابته شدة تناقض في دعواه، فدعا من اشمأز من ذكره وانقبض من توحيده، ولذلك كان اتصال قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا﴾ بالسبب الواقع فيه وخلو الأول منه من الأمر، اشتراك جملة مع جملة ومناسبة أوجبت العطف بالواو الموضوع لمطلق الجمع كقولهم قام زيد وعمرو⁽⁴⁷⁾.

ولقد اجتمع في الموضوعين أمران: أولهما مس الضر للإنسان. وثانيهما: دعاء الإنسان ربه عند ذلك، مما يدل على اقتران الدعاء بوقت الضر فقط دون سائر الأوقات، وهما في الإنسان الكافر⁽⁴⁸⁾، بدليل دلالة اللحاق في الآية الأولى (قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا) ودلالة السباق في الآية الثانية ﴿أَشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ ففي الآيتين وصف لحال الإنسان الكافر خاصة الذي يفعل ذلك، بينما لفظ الإنسان في قوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ﴾ [يونس: 12]، محتمل إما المؤمن أو الكافر⁽⁴⁹⁾.

ففي هذه الآية "تقريع لمن أهمل دعاء ربه في الرخاء، ثم يفرغ إليه في وقت الشدة، فليس من أخلاق أهل الإيمان ذلك، وإنما من أخلاقهم إكثار الدعاء في الرخاء عُدة للشدة، واستغنامًا لشفاعة الملائكة إلى ربهم في إجابته"⁽⁵⁰⁾. ولقد دلت السنة النبوية على أن الإنسان يتعرف على الله بالدعاء في الرخاء والشدة، واليسر والعسر، ففي حديث ابن عباس مرفوعا إلى النبي، ﷺ، قال: «تَعَرَّفُ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ»⁽⁵¹⁾، وهذا المعنى الذي يذهل عنه الكافر، إذ لا يستشعر حلاوة مناجاة خالقهم.

وتبقى الإشارة هنا إلى أن ابن جزي، وإن اعترض على قول الزمخشري فيما سبق فقد لوحظ أنه نفسه، ولنفس الفنقلة من (سر العطف بالواو والفاء)، ولذات العلة من السببية في الفاء قبل قول الزمخشري، وذلك في موضع ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: 58 و94] ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: 66، و82]، فقال: (إن قيل: لم قال هنا وفي قصة شعيب ﴿وَلَمَّا﴾ بالواو، وقال في قصة صالح ولوط: ﴿فَلَمَّا﴾ بالفاء؟ فالجواب على ما قال الزمخشري أنه وقع ذلك في قصة صالح ولوط بعد الوعيد، فجيء بالفاء التي تقتضي التسبب كما تقول: وعدته، فلما جاء الميعاد بخلاف قصة هود وشعيب، فإنه لم يتقدم ذلك فهما فعطف بالواو)⁽⁵²⁾.

فمع أن ابن جزي اعتبر التسبب في العطف بالفاء دون الواو، فقد اعتبر بعض العلماء أن ﴿وَلَمَّا﴾ تفيد ظرف الزمان، فهي (ظرفية حينية متعلقة بنجينا، أو رابطة)⁽⁵³⁾، بغض النظر عن السببية المشار إليها؛ إذ من المعلوم أن ثمة فروقا بين الواو إذ تفيد الجمع المطلق، والفاء التي تفيد التعقيب وسرعة الفعل المعطوف بها، غير أن ابن جزي نقل عن الزمخشري هنا ما لم ينقله عنه فيما سلف، فيتبين من ذلك ما يلي:

أولاً: حرية اجتهاد ابن جزي.

ثانياً: موضوعية ابن جزي في التفسير، فليس تابعاً لأحد، وإنما يتجه إلى أليق المعاني بالنص الذي يتناوله بالتفسير فيحمل عليها المعنى القرآني.

النموذج الرابع: الجملة الاسمية والفعلية:

عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁸⁾ [البقرة: 8] بين ابن جزي سر الجملة الفعلية والاسمية في قوله: فقال: (فإن قيل: كيف جاء قولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾ جملة فعلية، ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ جملة اسمية؟ فهلا طابقتها؟ فالجواب: أن قولهم: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أبلغ وأكد في الإيمان عنهم من لو قال: ما آمنوا⁽⁵⁴⁾.

قلت: إن هذه التفرقة جاءت للتعبير عن المنافقين، فتارة يعبر عنهم بجملة فعلية بقوله: ﴿ءَامَنَّا﴾ وهي جملة فعلية فعلها ماض، للدلالة على زعمهم ثبوت الإيمان ودعواهم ذلك، وتارة أخرى تعبر الآية عنهم بجملة اسمية بقوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾؛ لأنها الرد على زعمهم والحكم على المنافقين بجملة اسمية؛ فإن (في اسمية الجملة دلالة على دوام مضمونها)⁽⁵⁵⁾، وهي أبلغ وأكد في نفي الإيمان عنهم من الفعل الماضي؛ لدلالة الاسمية على الدوام والاستمرار.

ومن علماء المعاني من أشار من خلال قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ إلى أنه جعل اللفظ جميعاً، يعني بصيغة الجمع، وذلك لأن (مَنْ) في قوله: ﴿مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا﴾ اللفظ بها لفظ واحد، ويكون جميعاً في المعنى⁽⁵⁶⁾، أي لأنها اسم موصول بمعنى (الذين)، وهذا يدل على المطابقة بين الجملتين، كما أن الباء مؤكدة لمعنى النفي⁽⁵⁷⁾، فالجملة الثانية هي بيان الله عن حقيقتهم وحكمه فيهم، فلزمت الاسمية لتدل على ثبوت الأمر، ودوام الحكم بانتفاء الإيمان عنهم واستمراره؛ إن ظلوا على نفاقهم، ولم ينبه ابن جزي رحمه الله إلى ذلك في الفنقلة محل الدراسة. كما أشار البعض إلى أن فيه ملمحاً آخر وهو الرد على فرقة الكرامية القائلين: إن الإيمان قول باللسان وإن لم يعتقد القلب⁽⁵⁸⁾، فكم من مدع للإيمان وهو على غير إيمان صحيح.

النموذج الخامس: التقييد والإطلاق

أشار ابن جزي إلى فائدة الإطلاق للجملة الاسمية في قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁸⁾ [البقرة: 8] فقال: (فإن قيل: لم جاء قولهم: ﴿ءَامَنَّا﴾ مقيداً ﴿بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ﴾، ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ مطلقاً؟ فالجواب أنه يحتمل وجهين: التقييد فتركه لدلالة الأول عليه، والإطلاق، وهو أعم في سلمهم من الإيمان)⁽⁵⁹⁾. قلت: إن الأصل بيان فائدة التقييد، غير أن ابن جزي سار على خلاف هذا الأصل ببيان فائدة إطلاق جملة ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ من التقييد الوارد في جملة آمننا (بالله واليوم الآخر). وسوف أبين فائدة التقييد في قوله تعالى: ﴿بِاللَّهِ



وَيَأْتِيهِ الْآخِرُ) حيث تخصيص المنافقين للإيمان بالله وباليوم الآخر بالذكر، مع تكرير الباء لزعيمهم وادعائهم أنهم قد حازوا الإيمان من طرفيه، وأحاطوا به من ناحيته وقطره، وأنهم قد آمنوا بكل منهما على أصالة واستحكام⁽⁶⁰⁾.
وقد أوضح ابن جزي فائدة الإطلاق من وجهين:

الأول: (التقييد فتركه لدلالة الأول عليه) يعني أن في الآية إجازا بالحذف لدلالة ما قبله عليه والتقدير: "وما هم بمؤمنين بالله واليوم الآخر".

والثاني: (الإطلاق وهو أعم في سلمهم من الإيمان) أي: على "معنى أنهم ليسوا من الإيمان في شيء"⁽⁶¹⁾، أي: نفى عنهم مطلق الإيمان بكل ما يلزم الإيمان به من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهو أشد وأقسى في التعبير عنهم.

النموذج السادس: التعريف والتنكير

أشار ابن جزي عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾ [العنكبوت:17] إلى سر التعريف والتنكير، فقال: (فإن قيل: لم نكر الرزق أولاً، ثم عرفه في قوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ﴾؟ فالجواب: أنه نكره في قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ لقصد العموم في النفي، فإن النكرة في سياق النفي تقتضي العموم. ثم عرفه بعد ذلك لقصد العموم في طلب الرزق كله من الله، لأنه لا يقتضي العموم، في سياق الإثبات إلا مع التعريف، فكأنه قال: ابتغوا الرزق كله عند الله)⁽⁶²⁾.

قلت: كان مجيء كلمة (الرزق) في الآية السابقة مرتين، حيث نكرت تارة ثم عرفت أخرى مما يثير في النفوس تساؤلاً عن سر التنكير والتعريف؛ لأن إيضاح أسلوب التعريف والتنكير يعتبر (من أدق الأساليب؛ لما فيه من معان تختلف باختلاف تعريفها بإحدى الوسائل أو تنكيرها)⁽⁶³⁾، فكلمة (رزق) نكرت في الإيراد الأول لقصد العموم في النفي، وعرفت في الإيراد الثاني لقصد العموم في طلب الرزق كله من الله.

أما صيغة التنكير (رِزْقًا) فهي التي تستعمل عند إرادة بعض أفراد المعنى الذي وضع له اللفظ لغة، ومن الرزق ما لا يكون من الثمرات، "يعني: لا يقدر على أن يقدموا لكم شيئاً من الرزق"⁽⁶⁴⁾. فمعنى الآية الكريمة: أنه أنزل من السماء بعض الماء، فأخرج به من الثمرات بعض ما يكون رزقاً لكم، وهو ما أفاده ابن جزي من سر التنكير في قوله: (لقصد العموم في النفي..)، لأن النكرة في سياق النفي تدل على العموم.

وأما صيغة التعريف (الرِّزْقَ) فهي "لقصد العموم في طلب الرزق كله من الله"، وتعرب كما يلي: (الفاء: الفصيحة، وابتغوا: فعل أمر، وفاعل، وعند الله: متعلقان بابتغوا، والرزق مفعول بابتغوا)⁽⁶⁵⁾. وتعريف الرزق على حد قوله تعالى: ﴿أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۖ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل:15-16]⁽⁶⁶⁾، حيث تكرر الرسول منكرًا أولاً ومعرفاً أخرى، كذلك الرزق، وعموم طلب الرزق لا يكون إلا من الله تعالى؛ لأنه الرزاق ذو القوة، ومعلوم أن دلالة العموم فيهما مقصودة غير أنه في الأولى عموم ذات الرزق، وعموم الثانية عموم للابتغاء والطلب لأي رزق كان.

إن دوران تعميم الرزق بين ذات الرزق، وبين طلب الأرزاق لتعلقه بمسألة اعتقادية؛ لأن الله من أسمائه: الرزاق، ولأن الله الرزاق لا يكون مرزوقاً، والإنسان مرزوق فلا يكون رازقاً أبداً على سبيل الحقيقة، وإنما المجاز

لعلاقة السببية، لقوله: ﴿تَحْنُ نَزْرُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: 151]، وقوله: ﴿تَحْنُ نَزْرُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: 31]، فإن الرضيع عند أمه فترضعه بفطرتها؛ لتسبب إيصال رزق الله تعالى رزقاً له بالرضاع بلا كسب أو معالجة.

النموذج السابع: مناسبة الفاصلة لسياقها

عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ الْبِتْرَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: 6]، قال:

(فإن قيل: ما مناسبة قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ لما قبله؟ فالجواب: أنه لما ذكر أقوال الكفار: أعقبا بذلك، لبيان أنه غفور رحيم في كونه لم يعجل عليهم بالعقوبة، بل أمهلهم، وإن أسلموا تاب عليهم وغفر لهم)⁽⁶⁷⁾.

قلت: الفاصلة هي الكلام المنفصل عما بعده⁽⁶⁸⁾، وجملة الفاصلة في قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ مقررة لمضمون ما ورد قبلها فوقعت موقع التأكيد المعنوي.

كما أن الفاصلة وردت على سبيل التعليل لتأخير العقوبة، والمعنى أنكم إن كنتم مستحقين لتعجيل العقوبة بما تفعلونه من الكذب على رسوله والظلم له، فإنه لا يعجل عليكم بذلك؛ لأنه كثير المغفرة والرحمة⁽⁶⁹⁾.

ومن المعلوم أن مناسبة الفاصلة تلك أنها جاءت في سياق إنكار المشركين للاعتراف بالقرآن بأنه معجزة خاتم الأنبياء، لبيان سعة رحمته وجزيل غفرانه، وأنه لا يعجل بالعقوبة، وإنما يمهل الإنسان حتى يعقل ويتعقل هذه المعجزة العقلية القائدة على تدبر.

النموذج الثامن: خطاب الجماعة بصيغة الإفراد

عند تفسير قوله: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الرؤم: 65] أشار إلى سر خطاب

الجماعة بصيغة الفرد: (فإن قيل: الموحى إليهم جماعة والخطاب بقوله: ﴿لَئِن أَشْرَكْتَ﴾ لواحد، فالجواب أنه أوحى إلى كل واحد منهم على حدته، فإن قيل: كيف خوطب الأنبياء بذلك وهم معصومون من الشرك، فالجواب أن ذلك على وجه الفرض والتقدير: أي لو وقع منهم شرك لحبطت أعمالهم، لكنهم لم يقع منهم شرك بسبب العصمة، ويحتمل أن يكون الخطاب لغيرهم وخوطبوا هم ليدل المعنى على غيرهم بالطريق الأولى)⁽⁷⁰⁾.

قلت: الآية الكريمة بدأت بخطاب النبي وحده أولاً ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾ ثم عطف عليه ﴿وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ على سبيل الإطناب أو الاستطراد بجملة الاعتراض، أي: وإلى الذين من قبلك كذلك أوحيت إليهم، حيث ناسب أن يكون الخطاب مفرداً من أوله إلى آخره.

ويكون قوله: ﴿وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ إطناباً في محله لبيان أهمية الموحى به، وعمومه لكل نبي ورسول، وعليه لا تكون الآية من خطاب الجماعة بصيغة الإفراد، وإنما من باب الإطناب⁽⁷¹⁾، أو الاستطراد⁽⁷²⁾، ويكون إعراب جملة ﴿وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ﴾ اعتراضية لا محل لها من الإعراب، وعليه فلا تكون هذه الفنقلة مرعية لابن جزي رحمه الله،



وأن محل البلاغة الأظهر في جملة ﴿وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ حيث إن الخطاب بدأ للذي ﴿أَوْحَىٰ إِلَيْكَ﴾ كما قد تم له بقوله: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ﴾.

ومن ناحية أخرى فإن الآية الكريمة تشتمل على قضية شرطية لحرف الشرط (إن)، ففي قوله: ﴿لَيْنَ﴾: (اللام) موطئة للقسم و﴿إن﴾ شرطية جازمة.

وقد بين أهل العلم أن "القضية الشرطية لا يلزم من صدقها صدق جزأها، ومنه قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: 22] فلم يلزم من هذا صدق القول بأن فيهما آلهة، وبأنهما قد فسدتا⁽⁷³⁾، كذلك هذا على سبيل الفرض والاحتمال المجرد والمستبعد وقوعه، وفائدة هذا الوعيد خطاب المكلفين بمثل هذا الخطاب لأنه صارف لهم عن الفعل الذي هو محل الوعيد وهو (أشركت) فهذا الوعيد أحد صوارف الشرك.

المبحث الثاني: فنقات علم البيان من تفسير ابن جزي

المطلب الأول: تعريف علم البيان

البيان هو: الكشف والإيضاح، يبين إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه، فالبيان إذن متعلق بدلالة المفردة.

وقد عرف علم البيان بأنه: (محاولة إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة بالزيادة في وضوح الدلالة عليه)⁽⁷⁴⁾، كما يعرف بأنه: (أصول وقواعد معلومة يعرف بها إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه)⁽⁷⁵⁾، وقيل هو: (هو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد، في تراكيب متفاوتة في وضوح الدلالة عليه، بمعنى أن يكون تركيب أوضح في الدلالة من تركيب آخر)⁽⁷⁶⁾، فقد قيّد الاختلاف بين هذه الطرُق بأنه من جهة وضوح الدلالة على هذا المعنى أو عدم وضوحها، فهو يبحث في طرق الدلالة على المعنى من حيث الحقيقة والمجاز والتشبيه والاستعارة.

المطلب الثاني: إحصاء عدد فنقات علم البيان

وردت فنقات نادرة في علم البيان؛ لا لقلّة فنون البيان في القرآن، ولكن لأنه عبر عنها بغير أسلوب الفنقات في مواضع عديدة⁽⁷⁷⁾، ومن الفنقات البلاغية المتعلقة بعلم البيان التي أوردها ابن جزي في تفسيره التسهيل فنقات ثلاث في التشبيه⁽⁷⁸⁾، كما وردت فنقطة في المجاز العقلي⁽⁷⁹⁾، وقد لوحظ أمران:

أولهما: عدم إيراد ابن جزي فنقات في الكناية في تفسيره.

ثانيتها: أن من الجمل اللوازم التي كرّرها ابن جزي قوله: (من أدوات البيان)⁽⁸⁰⁾، وأورد مرة واحدة (ومن إدراك البيان)⁽⁸¹⁾، وهذا يدل على قلة فنقاته في علم البيان، والله أعلم.

المطلب الثالث: نماذج فنقات البيان في تفسير ابن جزي

النموذج الأول: في التشبيه المركب التمثيلي

عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الْآزِيِّ الَّتِي آسْتَوَدَّتْ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ، ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: 17]، قال

ابن جزي: (فإن قيل: ما وجه تشبيه المنافقين بصاحب النار التي أضاءت ثم أظلمت؟ فالجواب من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن منفعتهم في الدنيا بدعوى الإيمان شبيهة بالنور، وعذابهم في الآخرة شبيه بالظلمة بعده. والثاني: أن استخفاء كفرهم كالنور، وفضيحتهم كالظلمة. والثالث: أن ذلك فيمن آمن منهم ثم كفر، فإيمانه نور وكفره بعده ظلمة، ويرجح هذا قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ [المنافقون: 3]⁽⁸²⁾. حيث وقف ابن جزي على وجه التشبيه من خلال هذه الأوجه التي أوردتها.

قلت: التشبيه من أبواب البيان، وله أركان هي المشبّه والمشبه به والوجه والأداة، والتشبيه إما مفرد أو مركب، وإن التشبيه البليغ محذوف الوجه والأداة، كزيد أسد، فقوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْذَعَ﴾ [البقرة: 17] يشبه مثل الجماعة في اللفظ بالواحد، إذ كان المراد بالمثل الواحد في المعنى، وأما إذا أريد تشبيه الجماعة من أعيان بني آدم أو أعيان ذوي الصور والأجسام بشيء، فالصواب من الكلام تشبيه الجماعة بالجماعة والواحد بالواحد، لأن عين كل واحد منهم غير أعيان الآخرين، ولذلك افترق القول في تشبيه الأفعال والأسماء، فجاز تشبيه أفعال الجماعة من الناس وغيرهم إذا كانت بمعنى واحد بفعل الواحد⁽⁸³⁾.

هذا من التشبيه التمثيلي وهو مركب، والهدف من التشبيه التمثيلي هو بيان أن المشبّه وليس المشبّه به - وهو هنا المنافقون- لم يستفيدوا من القرآن الكريم الذي يضيء للناس، فهو النور الذي جاء به رسول الله، فالضمير "هم" في ﴿يُؤَيِّرُهُمْ﴾ يعود على الضمير "هم" في ﴿مَثَلُهُمْ﴾، والمراد بهذا الضمير المنافقون، ولو عادَ الضميرُ على المفرد، لقال: (ذهب الله بنوره وتركه في ظلمات)، ولكن التركيزُ على التشبيه والتمثيل، وهذا ممكن، لكنه ليس فصيحاً⁽⁸⁴⁾. لذلك فإن ابن جزي عبر عن وجه تشبيه المنافقين بمن له نار مضيئة ثم ذهبت حتى صار في ظلمة بأوجه متعددة للتشبيه: أولها بين دنيا المنافق وأخرته. أو بين خفاء إيمانهم وظهور كفرهم، والثالث استدلال عليه بآية سورة المنافقون مما يدل على ترجيحه وترشيحه له، وإن وجه ترشيح هذا الوجه الثالث للتشبيه الأخير لتفسير الآية هو أن المنافق يدور حاله بين إيمان ظاهري وكفر باطني، وليس ثمة وجه من هذه الوجوه بأولى من بعض فكلها سواء. فلما كان التشبيه التمثيلي هو ما كان الوجه فيه مركباً؛ سواء كان حسياً أم عقلياً⁽⁸⁵⁾، كان من الأولى والأنسب أن يقال إن وجه الشبه مركب في هذه الصورة التمثيلية التي أراد الله تصويرها لهؤلاء القوم المنافقين الذين جاءهم القرآن بنور برهانه الساطع وحجته القاطعة فتركوه ولم يؤمنوا به، كذلك شأن من استوقد ناراً فذهبت وصار في ظلمة.

النموذج الثاني: في التشبيه المقلوب

عند تفسير قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: 275]، قال: (فإن قيل: هلا قيل إنما الربا مثل البيع، لأنهم قاسوا الربا على البيع في الجواز، فالجواب: أن هذا مبالغة، فإنهم جعلوا الربا أصلاً حتى شبهوا به البيع)⁽⁸⁶⁾.

قلت: وهذا التشبيه حكاية قول البعض، فالغرض منه ليس تحقيق المشابهة الحقيقية منه، فظاهر هذا النموذج يقتضي أن البعض لما تمسكوا بتلك الشبهة وهي قوله: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ كشف الله تعالى عن فساد تلك

الشبهة، وضعفها، فقال بعدها: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾⁽⁸⁷⁾؛ لذا فإن المشابهة منقطعة بين البيع والربا، وهذا للرد على تلك الشبهة من المماثلة، والمشابهة بين الربا، والبيع.

فلما حكمت الآية الكريمة هذا الشاهد من التشبيه عرضه بما يسمى عند أهل البلاغة (بالتشبيه المقلوب)⁽⁸⁸⁾، وهذا معروف في كلام العرب؛ إذ "من حق المشبه أن يكون أحط وأقل من المشبه به فيما وقع في المشبه، فإذا عكس كان فيه مزيد تقريع وتجهيل"⁽⁸⁹⁾، فهم يريدون أن الربا مثل البيع؛ ليصلوا إلى غرضهم، فعكسوا الكلام للمبالغة فأصبح المشبه به قائمًا مقام المشبه وتابعا له.

النموذج الثاني: في التشبيه المستغرب

عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَةٍ مِّنْ فِضَّةٍ وَأَكْرَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا﴾ [الإنسان: 15]، قال: (فإن قيل: كيف يتفق أنها زجاج مع قوله: ﴿مِّنْ فِضَّةٍ﴾؟ فالجواب: أن المراد أنها في أصلها من فضة، وهي تشبه الزجاج في صفائها وشفافيتها وقيل: هي من زجاج، وجعلها من فضة على وجه التشبيه لشرف الفضة وبياضها)⁽⁹⁰⁾. قلت: هذه الفنقلة أورد فيها احتمالين لتشبيه الآية، التشبيه الأول تشبيه آنية الفضة بالزجاج في الصفاء والشفافية، وعليه يكون المشبه به ﴿قَوَارِيرًا﴾ والتشبيه الثاني تشبيه آنية الزجاج بالفضة تشريفاً للآنية؛ لكونها مماثلة لعنصر نفيس هو الفضة، وعليه يكون المشبه به ﴿مِّنْ فِضَّةٍ﴾ وذلك من التفخيم لتلك الخلقة العجيبة الشأن الجامعة بين صفتي الجوهرين المتباينين⁽⁹¹⁾، قال في التحرير والتنوير: قوله: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَةٍ مِّنْ فِضَّةٍ وَأَكْرَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا﴾⁽⁹²⁾ قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ فَذَرُّهَا تَقْدِيرًا⁽⁹³⁾ [الإنسان: 15-16]، فإذا وقف على ﴿قَوَارِيرًا﴾ الأول كان ﴿قَوَارِيرًا﴾ الثاني تأكيداً لرفع احتمال المجاز في لفظ قوارير، وإذا وقف على ﴿قَوَارِيرًا﴾ الثاني كان المعنى الترتيب والتصنيف، كما يقال: قرأ الكتاب بابا بابا، وحضروا صفًا صفًا، وكان قوله (مِنْ فِضَّةٍ) عائد إلى قوله: ﴿بِآيَةٍ مِّنْ فِضَّةٍ﴾⁽⁹²⁾، وذلك لنفي المجاز، واعتبار الحقيقة قال: ﴿قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ فَذَرُّهَا تَقْدِيرًا﴾ [الإنسان: 16].

النموذج الرابع: في المجاز العقلي

تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِجُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحشر: 9]، هذه الفنقلة هي (فإن قيل: كيف قال ﴿تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ وإنما تُتَبَوَّأُ الدار، أي: تُسكن ولا يُتَبَوَّأُ الإيمان؟ فالجواب من وجهين: الأول أن معناه: تبوؤوا الدار وأخلصوا الإيمان، فهو كقولك: "علفتها تبنا وماء باردا"، تقديره: علفتها تبنا وسقيتها ماء باردا. الثاني: أن المعنى أنهم جعلوا الإيمان كأنه موطن لهم لتمكهم فيه، كما جعلوا المدينة كذلك)⁽⁹³⁾. قلت: بداية المجاز العقلي هو الكلام المفاد به خلاف ما عند المتكلم من الحكم فيه؛ لضرب من التأول، إفادة للخلاف، لا بواسطة وضع⁽⁹⁴⁾، ومحل المجاز العقلي في إسناد الفعل لغير الفاعل الحقيقي أو المفعول.

والوجه الذي أورده ابن جزى احتاج إلى تقدير (وأخلصوا الإيمان)، معتذرا لهذا بأن الإيمان عطف على الدار في الظاهر لا في المعنى؛ لأن الإيمان ليس بمكان يُتَبَوَّأُ، ففي الكشف (جعل الإيمان مستقراً لهم، ومتبواً؛ لتمكّنهم فيه)⁽⁹⁵⁾؛ لذا جمع بين الإيمان والدار في التبوؤ، أو كان التقدير: (تبوؤوا دار الهجرة واعتقدوا الإيمان)⁽⁹⁶⁾؛ لأن الإيمان ليس مكاناً فيتخذ متبواً، وقدره في زاد المسير (وأثروا الإيمان)؛ لأن إسلام المهاجرين قبل الأنصار، وسكنى الأنصار المدينة قبل المهاجرين)⁽⁹⁷⁾، فحمل الآية الكريمة على تقدير مقدر يناسب المعنى المجازي؛ لأن المجاز مما عرفه العرب وقالوه شعراً ونثراً، والقرآن نزل بلسان عربي مبين.

ومن أوجّه الوجوه التي لم يوردها ابن جزى في تفسيره ما ورد في زاد المسير: (الكلام على ظاهره، والمعنى: تبوؤوا والدار والإيمان قبل الهجرة)⁽⁹⁸⁾، واعتبره في البحر المحيط على اعتبار تضمين (تبوؤاً) معنى لزموا، فقال: (أو يكون ضمّن تبوؤاً معنى لزموا، واللزوم قدر مشترك في الدار والإيمان، فيصح العطف، أو لما كان الإيمان قد شملهم، صار كالمكان الذي يقيمون فيه، لكن يكون ذلك جمعاً بين الحقيقة والمجاز)⁽⁹⁹⁾، فهذا سر الجمع بين الدار والإيمان بالعطف بينهما بالواو على اعتبار المجاز العقلي المفيد لتمكّن هؤلاء المهاجرين والأنصار من التمكين الإيماني مما هيا لهم التمكّن في الدار والعيش سويًا في ألفة ووثام.

المبحث الثالث: فنقلات علم البديع من تفسير ابن جزى

المطلب الأول: تعريف علم البديع

عُرّف بأنه: (علم يعرف به وجوه تحسين الكلام، بعد رعاية تطبيقه على مقتضى الحال، ووضوح الدلالة)⁽¹⁰⁰⁾، وقيل: هو (علم يعرف منه وجوه تحسين الكلام، باعتبار نسبة بعض أجزائه إلى بعض بغير الإسناد والتعليق، مع رعاية أسباب البلاغة)⁽¹⁰¹⁾، وهو يتعلق بالمحسنات المعنوية واللفظية، فينقسم إلى قسمين اثنين: المحسنات اللفظية والمحسنات المعنوية.

المطلب الثاني: إحصاء عدد فنقلات علم البديع

وردت فنقلات كثيرة في علم البديع وذلك لأنه متعلق بـ(المحسنات المعنوية) وقد بلغت ستة وعشرين موضعاً، والأكثر الأشيع منها في (فن التكرار)⁽¹⁰²⁾، فهي كثيرة الحضور في تفسير ابن جزى، ومنها الفنقلات في (فن المناسبة)⁽¹⁰³⁾، ومنها كذلك فنقلات بلاغية في (فن حسن التنوع)⁽¹⁰⁴⁾، ومنها فنقلات بلاغية في فنون المحسنات البديعية المعنوية المختلفة وجمعتهما في قسم واحد لأن ورودها لا يتعدى بين الفرادى والمثنى⁽¹⁰⁵⁾.

المطلب الثالث: نماذج فنقلات البديع في تفسير ابن جزى

النموذج الأول: فن التكرار:

تكرار تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: 8، و67، و103، و121، و139، و174، و190] حيث قال: (فإن قيل: لم كرر قوله: "﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾" مع كل قصة؟ فالجواب: أن ذلك أبلغ في الاعتبار، وأشدّ تنبيهاً للقلوب، وأيضاً فإن كل قصة منها كأنها كلام قائم مستقل بنفسه، فختمت بما ختمت به صاحبها)⁽¹⁰⁶⁾.



قلت: إن الإمام ابن جزي أشار كثيرا إلى فن التكرار⁽¹⁰⁷⁾، وهو يشير هنا إلى حكمة تكرر قوله تعالى: "﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾" حيث تكررت سبع مرات، فكان (أبلغ في الاعتبار، وأشدّ تنبيها للقلوب)، غير أنه أشار لتكرار آية واحدة، بينما التكرار لها، وللآية التالية بعدها، وهي قوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ في ذلك مكررة؛ وقد أشار المفسرون إلى تكرار الآيتين معاً⁽¹⁰⁸⁾، وليس تلك الآية الواحدة التي أوردها ابن جزي في فنقلته البلاغية، وربما يفيد ذلك قول ابن جزي: (فإن كل قصة منها كأنها كلام قائم مستقل بنفسه، فختمت بما ختمت به صاحبها) وكان الأولى أن يبتدئ به، أو يشير إليه، أو أنه استعان بنباهة القارئ لاستدلاله عليه، وذلك لتسجيل لفظها طلبا لتعميم خبرها، وإشاعة مفهومها، ونشره بين المخاطبين.

إن الإشارة بقوله: "﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾" شاملة لكل مذكور قبله، أي: إن فيما ذكر من معارف معلومة، وأخبار صادقة وقصص بالغة فهي في جملتها تدل دلالة بيّنة، وعلامة واضحة على كمال قدرة الله سبحانه، وبديع صنعته، ثم أخبر الله تعالى بأنه مع تقديم هذا العلم النافع، وذلك الخبر الصادق لقصص الأنبياء فإن أكثر هؤلاء القوم من الكافرين مستمر على ضلالتهم، ومصمّم على الجحود، والتكذيب، والاستهزاء.

فقال: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنهم إذا أحبوا البقاء على الكفر فقد كرهوا أن ينتقلوا إلى الإيمان، وإن حمل (أكثرهم) على الكل تدرعاً بالقول: "إن من أحب شيئا كره ضده"⁽¹⁰⁹⁾، فهو حمل ضعيف؛ لأن هذا حكم الله تعالى الثابت (أي: في علم الله، وقضائه)⁽¹¹⁰⁾، والتكرار في كل أمة لنبي ورد ذكره في سورة الشعراء، ولم يشر ابن جزي إلى ذلك في تفسيره، وهو مرعي بالتكرار للتأكيد وخصوصية كل قوم بتسجيل ذلك عليهم، أي: سبق علم الله تعالى فهم أن أكثرهم سيكون كافرا.

﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ أي: الغالب القاهر لهؤلاء بالانتقام منهم، مع كونه كثير الرحمة، ولذلك أمهلم ولم يعالجهم بالعقوبة، أو المعنى: أنه منتقم من أعدائه رحيم بأوليائه⁽¹¹¹⁾. والتكرار له فوائد منها: التسجيل والتأكيد، وقد حمل ابن عطية قوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ على الوعد والوعيد فقال: (ثم توعّد تعالى بقوله: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾. يريد عز في نعمته من الكفار، ورحم مؤمني كل أمة، وقال نحو هذا ابن جريج، وفي لفظة (الرَّحِيمُ) وعد)⁽¹¹²⁾، أي: أنه بعد كل قصة من قصص سورة الشعراء يرد هذا الوعد بشاراة للمؤمنين، ويرد هذا الوعيد نذارة للكافرين، ومن فوائد التكرار: (التهويل والإعظام)⁽¹¹³⁾، ومن فوائده أنه (أبلغ في الاعتبار، وأشدّ تنبيها للقلوب)؛ لأنه الشيء إذا تكرر تقرر، فكان أدعى لتسجيله في ذهن السامع أو القارئ على السواء. كما يستفاد من تكرار قوله: "﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾"

النموذج الثاني: المناسبة

فسر ابن جزي قوله: ﴿أَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْخُرْنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: 17]، مشيراً إلى فن المناسبة، فقال: (فإن قيل: ما المناسبة بين أمر الله لسيدنا محمد ﷺ بالصبر على أقوال الكفار، وبين أمره له بذكر داود؟ فالجواب عندي أن ذكر داود ومن بعده من الأنبياء في هذه السورة فيه تسلية للنبي ﷺ، ووعد له بالنصر وتفرج

الكر، وإعانة له على ما أمر به من الصبر، وذلك أن الله ذكر ما أنعم به على داود من تسخير الطير والجبال، وشدة ملكه، وإعانة الحكمة وفصل الخطاب، ثم الخاتمة له في الآخرة بالزلفي وحسن المآب، فكانه يقول: يا محمد كما أنعمنا على داود بهذه النعم كذلك ننعم عليك، فاصبر ولا تحزن على ما يقولون⁽¹¹⁴⁾.

قلت: إن محل المناسبة الأمر بذكر داود بعد الأمر بالصبر من مراعاة النظير وهي: (أن يجمع بين أمرين متناسبين أو أمور متناسبة فاقتصار المصنف على أمرين؛ لأن ذلك أقل ما يتحقق فيه المناسبة)⁽¹¹⁵⁾، ولأنه مأمور أن يتشبه بالأنبياء عامة، وبأولي العزم منهم خاصة كما قال: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ [الأحقاف: 35].

إن ذكر قصة النبي داود له اعتبار هنا حيث إن المناسبة في إيراد قصة داود، ولقد ذهب ابن جزي إلى أن أوجه المناسبة التسلية للنبي، أو كونها تفيد الوعد بنصر النبي وتفريج كربته، وعلى ذلك يوجه ابن جزي تفسير الآية الكريمة بعد إيضاح وجه المناسبة بأنه كأنه قال: يا محمد مثلما أنعمنا على داود بهذه النعم فنحن نُنعم عليك أنت أيضا، فتأهل بالصبر ولا تحزن، وهو توجيه شديد رشيد؛ وذلك لأن سياق الآية ورد في مقام إيراد نعم الله على داود، وليس معصيته، وهو أولى مما أورده البيضاوي في تفسيره "تعظيمًا للمعصية في أعين الصحابة؛ لأنه مع علو شأنه واختصاصه بعظيم المكرمات والنعم لما أتى صغيرة نزل عن منزلته"⁽¹¹⁶⁾، وذلك لأن الأنبياء منزهون عن المعاصي.

قلت: إن الأمر بالصبر للنبي الخاتم خاصة هو من الشأن العام الذي أمر الله تعالى به النبي الخاتم كثيرا في القرآن الكريم، وهو كذلك محل مراعاة تامة منه حتى الممات، لرفع الدرجات، وسبيل الصالحين لمواصلة الحياة. النموذج الثالث: حسن التقسيم

حيث بين ابن جزي أوجه تفسير قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنْتَابًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ ۝ أَوْ بُرُوجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنْتَابًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِبَةً﴾ [الشورى: 49، 50]، ثم أشار إلى ما فيها من حسن التقسيم، فقال: ﴿لِمَن يَشَاءُ إِنْتَابًا﴾ [الشورى: 49] قَدَّمَ الإناث اعتناء بهن، وتأنيسًا لمن وهبهن له، قال وائلة بن الأسقع⁽¹¹⁷⁾: "من يُمن المرأة تكبيرها بأنثى قبل الذكر"⁽¹¹⁸⁾؛ لأن الله بدأ بالإناث، وقال بعضهم: نزلت هذه الآية في الأنبياء عليهم السلام فشعيب ولوط كان لهما إناث دون ذكور، وإبراهيم كان له ذكور دون إناث، ومحمد ﷺ جمع الإناث والذكور، ويحيى كان عقيمًا، والظاهر أنها على العموم في جميع الناس، إذ كل واحد منهم لا يخلو عن قسم من هذه الأقسام الأربعة التي ذكر، وفي الآية من أدوات البيان التقسيم⁽¹¹⁹⁾.

قلت فيه أمور: أن ابن جزي يبين ما في الآيات من نوع بديع هو حسن التقسيم⁽¹²⁰⁾، ويرى أن الآية تعظيم للأنبياء بذكر أنواع ذرياتهم حيث (نزلت هذه الآية في الأنبياء)، فيشير إلى اعتبار النبي الذي أنجب البنات كلوط، والنبي الذي أنجب الذكور كإبراهيم، والنبي الذي جمع بينهما كالنبي الخاتم، والنبي العقيم كيحيى، وهو معنى منسجم المعنى. غير أن وجه البلاغة في إفادة إيراد متعدد مع حسن التقسيم الذي أشار إليه علماء معاني القرآن وإعرابه؛ لأنها كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَشْرِ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا﴾ [الآية [الشورى: 51]⁽¹²¹⁾، أي: (إمّا بِالْهَامِ أو فِي مَنَامٍ..)⁽¹²²⁾، وهو ما لم يشر إليه ابن جزي، فإنه يجمع بين المتعدد قاسم واحد، مع أن لكل واحد حكمه وحاله، وهو محل البلاغة في



الآية الكريمة، فمن الأولى القول بالعموم لتعميم منفعة الناس كما أن الظاهر أنها على العموم في جميع الناس، وهو الأولى لأن الأمر متعلق بشيء عام بين جميع الناس من أحوال الإنجاب المختلفة والمتنوعة.

النتائج:

- أهمية العناية بأسلوب الفنقات، إذ هي أسلوب يبرز فنون القول المختلفة، وهو دربة عقلية تشحذ الذهن، وتُعمل العقل وتحثه على الفهم والتدبر لكتاب الله تعالى.
- اتسم عدد من أهل العلم بأسلوب الفنقات فكان الزمخشري رائدًا، وتبعه عددٌ من العلماء منهم الإمام ابن جزي الكلي.
- تناول ابن جزي أسلوب الفنقات البلاغية في تفسيره التسهيل، فأجاد وأفاد تارة، وجانب الصواب أخرى، وهو في الجملة تناول هذا الأسلوب وأكثر منه لإظهار بلاغة القرآن وحسن بيانه، وإدراك مواطن الكمال في إيراد المعاني المتعددة توجهها وإرشادها.
- أورد ابن جزي الفنقات في أنواع سبقت الإشارة إليها (فإن قلت: قلت) ولم يورد (إذا قلت) إلا مرة واحدة في عرض المعاني القرآنية.
- أكثر ابن جزي من هذا الأسلوب في تفسيره التسهيل حيث ربت الفنقات على الثمانين في علم المعاني، وفي علم البديع تجاوزت ستا وعشرين، وكان علم البيان أقل الفنقات ورودا.
- طوَّع الإمام ابن جزي أسلوب الفنقات لاستخراج الأسرار البلاغية في المفردة والتركيب القرآني، لبيان أسرار التنزيل.

التوصيات:

- 1- جمع واستقراء جميع ما أورده المفسرون من الفنقات ودراستها دراسة تحليلية.
- 2- دراسة منهج ابن جزي الكلي في عرض الأقوال وتوجهها.
- 3- دراسة فنقات ابن جزي الكلي البلاغية دراسة تحليلية.

الهوامش والإحالات:

- (1) العرب تَنَحَّتْ من كلمتين كلمةً واحدة، وهو جنس من الاختصار، وذلك: "رجل عَبَشَيْ" منسوب إلى اسمين، وأنشد الخليل: أقول لها ودمع العين جارٍ * أَلَمْ تَحْرُثْكَ حَيْعَلَةُ المنادي، مكان قوله: "حَيَّ علي"، قال ابن فارس: "وهذا مذهبنا في أن الأشياء الزائدة على ثلاثة أحرف فأكثرها منحوت، مثل قول العرب للرجل الشديد "ضَبَطْرٌ" وفي "الصِّلْدُم" إنه من الصِّلْد والصِّلْدُم. ينظر: ابن فارس، الصحابي في فقه اللغة: 209/1؛ الثعالبي، فقه اللغة وسر العربية: 149.
- (2) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة: 1/ 328؛ الزبيدي، تاج العروس: 119/5؛ رينهارت، تكملة المعاجم العربية: 177/10؛ عبد الرحيم، معجم الدخيل في اللغة العربية الحديثة ولهجاتها: 15/1.
- (3) ينظر: القرني، فنقات التفسير في جامع: 31.
- (4) ينظر: الخولي، الفنقلة: مواضعها وصيغها في النحو العربي: 97-99؛ الشراري، الفنقات التفسيرية في كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الغرناطي دراسة تحليلية: 439.



- (5) وقد وردت صيغة (فإن قيل) في كتاب التسهيل لعلوم التنزيل أكثر من (150) مرة.
- (6) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 1/ 91، 208، 215، 230، 373، 409، 421، 440، 7/ 2، 11، 44، 55، 89، 91، 196، 220، 227، 233، 235، 260، 349، 376، 383، 423، 480، 529.
- (7) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 1/ 295، 470.
- (8) وبناء عليه تتضح كثرة صيغ الفنقلات، وأشهرها (فإن قلت: قلت) وإن كان مصطلح الفنقلة يلزم اجتماع حروف وهي: (الفاء، والنون، والقاف، واللام)، فالفاء جزء من أصل التركيب المشتق منه على سبيل النحت، لكن الأمر أغلبي لا أكثر؛ لأن صيغة (إن قلت: قلت) بالتعريف من أي حرف للعطف لا يخرجها عن كونها (فنقلة)؛ لأن تسمية هذا الأسلوب بالفنقلة؛ كان ابتداءً، وأشهر صيغ الفنقلات عند ابن جزي هي: (فإن قلت: فالجواب).
- (9) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 1/ 91، 97، 252، 272، 310، 449، 491/ 2، 524، 530.
- (10) أورد الآية بلفظ (فسيروا) وأثرت نص الآية بدون الفاء وهو قصد ابن جزي رحمه الله لبيان سر التعبير بدون (ثم).
- (11) ابن جزي، التسهيل: 1/ 255؛ وينظر: الزمخشري، الكشاف: 2/ 8.
- (12) ينظر: رضا، تفسير القرآن الحكيم: 7/ 269.
- (13) ابن جزي، التسهيل: 1/ 359؛ وينظر: الزمخشري، الكشاف: 2/ 355.
- (14) ينظر: السامرائي، معاني النحو: 3/ 221.
- (15) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 1/ 471؛ الزمخشري، الكشاف: 2/ 736.
- (16) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 2/ 339.
- (17) ينظر: ترجمته في المصادر الآتية: ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة: 1/ 52؛ الداوودي، طبقات المفسرين: 2/ 85؛ ابن حجر، الدرر الكامنة: 5/ 88؛ ابن فرحون، الديباج المذهب: 2/ 274)، التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج: 228؛ ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 2/ 83؛ مخلوف، شجرة النور الزكية: 1/ 306؛ النباهي، تاريخ قضاة الأندلس: 177؛ المقري، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب: 5/ 514؛ ابن الخطيب، الكتيبة الكامنة: 46.
- (18) ابن فرحون، الديباج المذهب: 2/ 274؛ ابن القاضي، درة الحجال في أسماء الرجال: 1/ 26، 27.
- (19) ابن فرحون، الديباج المذهب: 2/ 274؛ التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج: 1/ 398.
- (20) ابن فرحون، الديباج المذهب: 2/ 274؛ الزركلي، الأعلام: 5/ 325؛ كحالة، معجم المؤلفين: 11/ 188، نويهض، معجم المفسرين: 2/ 481.
- (21) التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج: 1/ 398.
- (22) الزركلي، الأعلام: 5/ 325.
- (23) ابن حجر، الدرر الكامنة: 5/ 88.
- (24) الزركلي، الأعلام: 5/ 325؛ الكتاني، فهرس الفهارس: 1/ 306.
- (25) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب: 2/ 275؛ مخلوف، شجرة النور الزكية: 1/ 306.
- (26) ينظر: ابن الأحمر، أعلام المغرب والأندلس في القرن الثامن: 1/ 166؛ الزركلي، الأعلام: 5/ 325؛ نويهض، معجم المفسرين: 2/ 481.
- (27) ابن جزي، التسهيل: 1/ 91، 97، 252، 272، 310، 449، 491/ 2، 524، و530.



- (28) ينظر: الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع: 47؛ قاسم، وديب، علوم البلاغة البديع والبيان والمعاني: 259.
- (29) ابن جزي، التسهيل، فنقطة في أسلوب التقديم والتأخير (فيه): 1/ 68. فنقطة في أسلوب التقديم والتأخير لم قدم المجرور في قوله عليكم شهيدا: 1/ 99. فنقطة في التقديم والتأخير (هلا قال: للأنثيين مثل حظ الذكر): 1/ 180. فنقطة التقديم والتأخير (فإن قيل: هلا قال: مخلف رسله وعده): 1/ 414. التقديم والتأخير (فإن قيل: لم قدم الظالم ووسط المقتصد وآخر السابق): 2/ 176. فنقطة في تقديم الجار والمجرور (فإن قيل: لم قدم المجرور وهو له على اسم كان وخبرها، وشأن الطرف إذا وقع غير خبر أن يؤخر): 2/ 525. فنقات في الأفراد والجمع (ظلمات برق وورد): 1/ 73. فنقطة (فإن قيل: كيف قال هنا الباب بالإفراد وقد قال بالجمع وغلقت الأبواب): 1/ 385. فنقطة في الأفراد والجمع (لم قال أضغاث أحلام بالجمع، وإنما كانت الرؤيا واحدة): 1/ 388. فنقطة في التعبير بالجمع وأراد نوحا وحده (فإن قيل: كيف قال (المرسلين) بالجمع وإنما كذبوا نوحا وحده): 2/ 93. فنقطة الأفراد دون الجمع (فإن قيل لم قال: من شجرة ولم يقل من شجر..). فنقطة الجمع السالم دون الكثرة (فإن قيل: لم قال كلمات الله ولم يقل كلم الله بجمع الكثرة) كلاهما في: 2/ 139. أسلوب الجمع وأراد المفرد (فإن قيل: مثاني جمع فكيف وصف به المفرد): 2/ 220. أفرد ذكر الجلود أولا، ثم أورد ذكر الجلود مطوف عليها القلوب (فإن قيل: لم ذكرت الجلود أولا وحدها ثم ذكرت القلوب بعد ذلك معها): 2/ 220. التعبير بضمير المفرد وأراد المثنى (فإن قيل: لم قال انفضوا إليها بضمير المفرد وقد ذكر التجارة واللهو): 2/ 375. التعبير بالجمع وأراد المفردة المؤنث (فإن قيل: لم قال من القانتين بجمع المذكر وهي أنثى): 2/ 393. ضمير الجمع وأرد مفردة مؤنثة (فإن قيل: كيف يدعون في الآخرة إلى السجود وليست الآخر دار تكليف): 2/ 402. التوبيخ والتعجيز
- (30) ابن جزي، التسهيل، فنقات التعريف والتنكير (بلدا أمانة) (البلد أمانة) (1/ 97-98). فنقطة في التعريف والتنكير بين الحسنة والسيئة، وأسلوب التعبير (إذا وإن) من حروف الشرط، (فإن قيل: لم قال إذا جاءتهم الحسنة إذا تعريف الحسنة وإن تصبهم سيئة إن وتنكير السيئة) (1/ 299). فنقطة التعريف والتنكير (فإن قيل: لم نكر الرزق أولا، ثم عرفه في قوله: فابتغوا عند الله الرزق) (2/ 124). فنقطة (فإن قيل: لم قال بإيمان بالتنكير) (2/ 312). فنقطة (فإن قيل: لم نكر النفس) (2/ 486). أسلوب التعريف والتنكير (فإن قيل: لم عرف النفقات بالألف واللام ونكر ما قبله) (2/ 527). فنقات التذكير والتأنيث (فإن قيل: لم أنث الضمير في قوله فلا مُسَبِّكَ لَهَا وذكره في قوله: فلا مُرْسِلَ لَهُ وكلاهما يعود على ما الشرطية) (2/ 171). أسلوب التأنيث (فإن قيل كاشفات وممسكات بالتأنيث) (2/ 222).
- (31) ابن جزي، التسهيل، في أسلوب الذكر والحذف للمفعول (أما بالمفعول دون ما بعدها) (1/ 71). أسلوب حذف المفعول (فإن قيل: لم قال أولا أبصرهم، وقال هنا: أبصر، فحذف الضمير المفعول) (2/ 200). فنقطة أسلوب الذكر الحذف لحرف العطف (في ويسألونك بالواو يسألونك بدونها) (1/ 120).
- (32) ابن جزي، التسهيل، فنقطة في أسلوب التعبير ب(الطلب) (1/ 65). فنقطة أسلوب التعبير بالوصف وصفهم بالشك ثم وصفهم بالظن (1/ 216). فنقطة أسلوب التعبير بالوصف (فإن قيل: لم وصف المنكر بقوله فعلوه) (1/ 240). وأسلوب الوصف بالرب وملك وإله (فإن قيل: لم قدم وصفه تعالى برب ثم بملك ثم بإله) (2/ 529).
- (33) ابن جزي، التسهيل، أسلوب القسم فنقطة حكمة أسلوب التعبير بالقسم ﴿وَاللَّوْرِبَاتِ﴾ [الأنعام: 23] (1/ 192). فنقطة في أسلوب القسم وحذفه مقدرا (فإن قيل: أين القسم الذي جاء قوله «ليستخلفهم» جوابا له) (2/ 74). فنقات أسلوب العطف فنقطة في أسلوب العطف ب ثم (والعطف ب ثم إيتاء موسى الكتاب متقدم على هذه الوصية، فكيف عطفه عليها ب ثم) (1/ 281). فنقطة العطف ب ثم (فإن قيل: ما معنى (ثم) في هذه المواضع الثلاثة؟ فالجواب) (2/ 84). أسلوب العطف (فإن قيل: لم أثبت الواو في قول الذين استضعفوا دون قول الذين استكبروا) (2/ 167). أسلوب العطف (فإن قيل: لم عطف هذه الجملة ب ثم) (2/ 193). وأسلوب العطف (فإن قيل: كيف عطف قوله: ثم جعل على خلقكم ب ثم التي تقتضي الترتيب والمهلة، ولا شك أن خلقة حواء

كانت قبل خلقه بني آدم (216/2). فنقلة العطف بالواو والفاء (فإن قيل: لم قال هنا وإذا مس بالواو وقال بعدها فإذا مس بالفاء) (217/2). وقد استبعد فيها قول الزمخشري. وفنقلة (فإن قيل: لم جاء بالواو في قوله ويا قوم في الثالث دون الثاني) (232/2). وفنقلة (فإن قيل: كيف عطف قوله: فشاربون على شاربون ومعناها واحد) (337/2). فنقلات أسلوب الشرط (أين الراجع من الجزء إلى الشرط) (236/1). فنقلة (فإن قيل: ارتبط هذا الشرط مع جوابه) (338/1). فنقلة أسلوب التعبير (فإن قيل: كيف وقع الإبلاغ جواباً للشرط) (373/1). فنقلة (إن قلت: لم قال خرقها بغير فاء، وقال فقتله بالفاء والجواب أن خرقها جواب الشرط، وقتله من جملة الشرط معطوف عليه والخبر: قال أقتلت نفساً، فإن قيل: لم خولف بينهما) (471/1). فنقلة الزمخشري وأردفها بفنقلة أخرى. فنقلة (فإن قيل: إذ لا تدخل إلا على كلام هو جزء وجواب..) (57-56/2). أسلوب التعبير إذا (فإن قيل: إذا وقب، وإذا حسد فقيده إذا التي تقتضي تخصيص بعض الأوقات) (528/2).

(34) ابن جزي، التسهيل، فنقلة في أسلوب الخطاب بقصره على المخاطبين دون من بعدهم (75-76/1). فنقلة أسلوب تخصيص الخطاب (لم خص موسى وهارون بالخطاب في قوله (أن تبوءاً) ثم خاطب (362/1). فنقلة في مطابقة الجواب (فكيف طابق جوابه كلامهم) (377/1) وكذا (فإن قيل: لمن هذا الخطاب هنا وفي قوله: ولا تحسبن) ابن جزي، التسهيل: 413/1، فنقلة الخطاب (قوله وبالنجم هم يهتدون مخرج عن سنن الخطاب) (424/1). فنقلة في مطابقة الجواب (فإن قيل: لم نصب جواب المؤمنين وهو قولهم: خيراً، رفع جواب الكافرين (425/1). فنقلة التعبير بضمير الجمع والمراد المثنى (فإن قيل: لفظ كل ويسبحون جمع، فكيف يعني الشمس والقمر وهما اثنان) (22/2). فنقلة في أسلوب الالتفات (فإن قيل: لم قال: سمعتموه بلفظ الخطاب، ثم عدل إلى لفظ الغيبة) (63/2). فنقلة التعبير بالخاص بعد العام (فإن قيل: لم ذكر النخل بعد ذكر الجنات، والجنات تحتوي على النخل) (2/94). أسلوب التعبير بين موضعين (فإن قيل: كيف قال هنا: سَأَيِّكُم وفي الموضوع الآخر: لَعَلِّي آتِيكُم والفرق بين الترتي والتسوية أن التسوية متيقن الوقوع بخلاف الترتي) (98/2). وأسلوب التعبير بين مفردتين (فإن قيل: كيف قال يأتيتكم بضياء، وهلا قال: يأتيتكم بنهار في مقابلة قوله يأتيتكم بليل) (118/2). خطاب الفرد بالجماعة (فإن قيل: الموحى إليهم جماعة والخطاب بقوله: لئن أشركت لواحد) (225/2). وفنقلة خطاب الأنبياء بالنبي عن الشرك (فإن قيل: كيف خوطب الأنبياء بذلك وهم معصومون من الشرك) (225/2). فنقلة في الجملة الاسمية والفعلية (71/1). فنقلة في وضع (الجملة الاسمية موضع الجملة الفعلية) (316/1). فنقلة التعبير بالماضي والمضارع (إن قيل: هلا قال: فما استكانوا وما تضرعوا، أو فما يستكثنون وما يتضرعون باتفاق الفعلين في الماضي أو في المستقبل) (55/2). أسلوب التعبير بالاسم والمصدر (فإن قيل: كيف يصح أن يقال الله نور السماوات والأرض فأخبر أنه هو النور، ثم أضاف النور إليه في قوله: مثل نوره، والمضاف عين المضاف إليه) (70/2). أسلوب التعبير بالمضارع دون الماضي (فإن قيل: لم قال أن يؤمنوا بلفظ المضارع ولم يقل آمنوا بلفظ الماضي لأن القصة قد وقعت) (469/2). أسلوب التعليل للأمر (فإن قيل: لم أمره الله بالتسبيح والحمد والاستغفار عند رؤية النصر والفتح، وعند اقتراب أجله) (520/2). أسلوب التعبير بالكنية دون الاسم (فإن قيل: لم ذكره الله بكنيته دون اسمه) (521/2).

(35) ابن جزي، التسهيل، فنقلات في أساليب المعاني المختلفة: فنقلة في أسلوب التأكيد (فإن قيل: ما فائدة قوله بيمينك) (2/127). فنقلة (إن قيل: ما فائدة قوله (لَيْلًا) مع أن السرى هو بالليل) (440/1). فنقلة (إن قيل: لم قال: اشرح لي ويسر لي، مع أن المعنى يصح دون قوله (لي) (7/2)، فنقلة في أسلوب الوصل (فإن قيل: بم اتصل قوله حتى إذا فزع عن قلوبهم ولأي شيء وقعت حتى غائية) (166/2). فنقلة (فإن قيل: ما وجه اتصال قوله: والملائكة يسبحون الآية: بما قبلها) (245/2). فنقلة (فإن قيل: ما وجه اتصال ذكر الكتاب والميزان بذكر الساعة) (247/2) فنقلة في أسلوب الإضافة (فإن قيل: كيف أضاف الكتاب تارة إليهم وتارة إلى الله تعالى) (273/2). أسلوب التعبير (فإن قيل: إن قوله: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يقتضي نفي الولد والكفو فلم نص على ذلك بعده؟) (2/525). أسلوب التعبير بالعموم (فإن قيل إن قوله من شر ما خلق عموم يدخل تحته كل ما ذكر بعده فلا شيء ذكر ما بعده) (2/528). أسلوب الإظهار في موضع الإضمار (فإن قيل: لم أظهر المضاف إليه وهو الناس في المرة الثانية والثالثة فهلا أضمره في المرتين



لتقديم ذكره في قوله برب الناس أو هلا اكتفى بإظهاره في المرة الثانية) (2/ 529). وفنقات أخرى من أساليب التعبير ب(الأصابع دون الأثامل) (1/ 73). فنقطة في أسلوب التعبير (فإن قيل: لم احتج بالأقول دون الطلوع) (1/ 267)، وفيه نوع من المحاجة. فنقطة (فإن قيل: لم قال فاعلون ولم يقل مؤدّون) (2/ 48) فنقطة (فإن قيل: رحمة للعالمين عموم، والكفار لم يرحموا به) (2/ 31). فنقطة (فإن قيل: هلا قال يعلم السر مناسبة لقوله أسروا النجوى) (2/ 18). فنقطة في التعبير ب(ما) دون من (فإن قيل: لم عدل عن من إلى قوله ما في قول من جعلها موصولة) (2/ 486). أسلوب التعبير بالصدور دون القلوب (فإن قيل: لم قال في الصدور الناس ولم يقل: في قلوب الناس) (2/ 530).

- (36) ابن جزي، التسهيل، لابن جزي: 68/1، الحارثي، أثر التقديم والتأخير: 405، العثيم، الأسرار البلاغية: 278-285.
- (37) ابن جني، اللمع في العربية: 44؛ وينظر: الأخفش الأوسط، معاني القرآن للأخفش: 1/24.
- (38) حقي، روح البيان: 1/30.
- (39) وإن المقارنة تعرف بأنها: (هي الميمنة لهيئة صاحبها وقت وجود عاملها). شرح كتاب الحدود في النحو، الفاكهي، النحوي المكي: 229.
- (40) السنكي، المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء: 13.
- (41) ينظر: الفراء، معاني القرآن: 1/11.
- (42) ابن جزي، التسهيل: 2/127.
- (43) ينظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 4/171؛ النحاس، إعراب القرآن: 3/176.
- (44) النويري، نهاية الأرب في فنون الأدب: 18/346.
- (45) الشوكاني، فتح القدير: 4/239.
- (46) ابن جزي، التسهيل: 2/217.
- (47) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 3/59، 60.
- (48) فخر الدين الرازي، التفسير الكبير: 17/221، في المسألة الثانية.
- (49) ينظر: ابن أبي طالب، الهداية إلى بلوغ النهاية: 5/3230؛ الماوردي، النكت والعيون: 2/426؛ ابن حيان، البحر المحيط في التفسير: 8/391.
- (50) القصاب، النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام: 4/11.
- (51) أخرجه: ابن حنبل، المسند: 5/18، 19، ح(2803)؛ الطبراني، المعجم الكبير: 11/223، ح(11560)؛ الحاكم، المستدرک على الصحيحين: 3/623، ح(6303)، وقال: "هذا حديث كبير عال من حديث عبد الملك بن عمير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، إلا أن الشيخين رضي الله عنهما لم يخرجوا شهاب بن خراش، ولا القداح في الصحيحين، وقد روي الحديث بأسانيد عن ابن عباس غير هذا". واللفظ للطبراني.
- (52) ابن جزي، التسهيل: 1/373.
- (53) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 4/381، 391.
- (54) ابن جزي، التسهيل: 1/71.
- (55) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/70.
- (56) الأخفش الأوسط، معاني القرآن: 1/36.



- (57) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 85/1.
- (58) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 193/1.
- (59) ابن جزي، التسهيل: 71/1.
- (60) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 40/1، بتصرف.
- (61) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 44/1.
- (62) ابن جزي، التسهيل: 124/2.
- (63) الناصري، أساليب بلاغية: 158؛ وينظر: أبو موسى، خصائص التراكيب: 213.
- (64) الجاوي، مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد: 213/2.
- (65) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 414/7.
- (66) الدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 155/7.
- (67) ابن جزي، التسهيل: 79/2.
- (68) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 332/3.
- (69) الشوكاني، فتح القدير: 72/4.
- (70) ابن جزي، التسهيل: 225/2.
- (71) الإطناب: هو الزيادة على أصل المراد لفائدة. وقيل: زيادة اللفظ على المعنى لفائدة، فخرج بذكر الفائدة التطويل والحشو. ينظر: ينظر: الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني: 234/1. المراغي، علوم البلاغة: 191.
- (72) الاستطراد: هو أن يخرج المتكلم من الغرض الذي هو فيه إلى غرض آخر لمناسبة بينهما، ثم يرجع فينتقل إلى إتمام الكلام الأول. ينظر: الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع: 302.
- (73) فخر الدين الرازي، التفسير الكبير: 472/27؛ وينظر: الحنبلي، اللباب في علوم الكتاب: 542/16.
- (74) ينظر: السكاكي، مفتاح العلوم: 329.
- (75) ينظر: الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني: 8-5/3.
- (76) ينظر: عوني، المنهاج الواضح للبلاغة: 37/1.
- (77) أولاً: ورد (تشبيه) بصيغة التنكير قرابة أربع وعشرين مرة، وورد التشبيه بالتعريف قرابة سبع عشرة موضعاً، وربما تداخلت هذه المواضع. ثانياً: ورد (مجاز) بصيغة التنكير قرابة ثلاثين مرة، وورد (المجاز) بالتعريف بأل قرابة عشر مرات، وربما تداخلت هذه المواضع. ثالثاً: وردت كلمة (الاستعارة) بالتعريف بأل ثلاث مرات، كما وردت (استعارة) بصيغة التنكير قرابة تسع وأربعين موضعاً، بصيغة التنكير.
- (78) هذه المواضع هي: فنقلة في التشبيه (72/1). فنقلة تشبيهه البيع بالربا والأصل العكس، (137/1). وفنقلة في التشبيه (فإن قيل: كيف يتفق أنها زجاج مع قوله من فضة) (438/2).
- (79) هذه الفنقلة هي (فإن قيل: كيف قال تبوؤا الدار والإيمان وإنما تتبوؤا الدار. أي تسكن ولا يتبوؤا الإيمان) (360/2).
- (80) ينظر: التسهيل في الجزء الأول (1/104، و149، و217، و274، و401، و461، و467)، وفي الجزء الثاني، (2/100، و196، و252، و437، و438، و459، و466).
- (81) ينظر: ابن جزي، التسهيل: 318/1.



- (82) ابن جزي، التسهيل: 72/1، 73.
- (83) الطبري، جامع البيان، للإمام الطبري: 334/1.
- (84) الخالدي، القرآن ونقض مطاعن الرهبان: 355/1.
- (85) البلاغة البيان والبديع: 70.
- (86) ابن جزي، التسهيل: 137/1.
- (87) فخر الدين الرازي، التفسير الكبير: 78/7.
- (88) التشبيه المقلوب هو جعل المشبه مشمها به بادعاء أن وجه الشبه فيه أقوى وأظهر، وأبو الفتح عثمان بن جني في كتابه الخصائص يسمي هذا النوع من التشبيه «غلبة الفروع على الأصول» ويقول: هذا فصل من فصول العربية طريف، تجده في معاني العرب، كما تجده في معاني الأعراب. ولا تكاد تجد شيئاً من ذلك إلا والغرض فيه المبالغة. ينظر: عتيق، علم البيان: 95.
- (89) الخفاجي، عنايه القاضي وكفاية الراضي: 319/5.
- (90) ابن جزي، التسهيل: 439، 438/2.
- (91) القنوجي، فتح البيان في مقاصد القرآن: 468/14.
- (92) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 83/1.
- (93) ابن جزي، التسهيل: 360/2.
- (94) الصعدي، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة: 57/1.
- (95) الزمخشري، الكشاف: 560/1.
- (96) الباقلوي، إعراب القرآن: 477/2.
- (97) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير: 258/4.
- (98) نفسه، والصفحة نفسها: 258.
- (99) ابن حيان، البحر المحيط في التفسير: 143/10.
- (100) ينظر: الصعدي، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة: 571/4.
- (101) ينظر: قاسم، وديب، علوم البلاغة البديع والبيان والمعاني: 61.
- (102) وهي كالتالي: فنقطة عامة في التكرار القصصي (15/1). فنقطة (فإن قيل: لم كرر قوله: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّيْهِ ﴾ (181/1)). وفنقطة في التكرار (فإن قيل: لم كرر شهادتهم على أنفسهم) (275/1). فنقطة التكرار (فنقطة وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ إِن قِيلَ لِمَ كَرَّرَ الْأَمْرَ) (409-410). وفنقطة (فإن قيل: كيف كرر ذكر الصلوات أولاً وأخراً) (49/2). فنقطة (فإن قيل: لم كرر قوله إن في ذلك لآية مع كل قصة) (95/2). وفنقطة (فإن قيل: لم كرر المؤمن نداء قومه مراراً) (232/2). وفنقطة (فإن قيل: لم كرر الأمر بالتقوى) (362/2). وفنقطة تكرر معنى (فإن قيل: كيف نفى عنهم الشك بعد أن وصفهم باليقين والمعنى واحد، وهو تكرر) (429/2). وفنقطة (فإن قيل لم كرر هذا المعنى بقوله: ولا أنا عابد ما عبدتم) (518/2). وفنقطة (فإن قيل لم كرر هذا المعنى واللفظ فقال بعد ذلك: ولا أنتم عابدون ما أعبد مرة أخرى) (519/2).
- (103) ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يَتَقَوَّمُوا بِأَعْيُنِنَا وَأَنْ نَسْأَلَهُمْ سَبِيلَ الْبِرِّ ﴾ [غافر: 38] وهي كالتالي: فنقطة المناسبة (فإن قيل: ما مناسبة قوله: ﴿ وَالْأَرْضُ ءِإِيَّاهُ كَانَتْ عَفْوَراً رَجِيًّا ﴾ لما قبله) (79/2). وفنقطة (فإن قيل: ما المناسبة بين أمر الله لسيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالصبر على أقوال الكفار وبين أمره له بذكر داود) (203/2). وفنقطة (فإن قيل: ما مناسبة هذا للركوب) (255/2).

وفنقلة (فإن قيل: ما مناسبة قوله: لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِأَيَّةٍ لَمَّا قَبْلَهَا) (2/434). وفنقلة (فإن قيل: ما مناسبة وصفه بالكريم هنا للتوبيخ على الغرور) (2/458). وقريب منها فنقلة في الارتباط (فإن قيل: ما وجه ارتباط هذا مع ما قبله) (2/493). (104) وهي كالتالي: فنقلة في التنوع لوصف ربح سليمان بين (العاصفة والرخاء) فقال: (فإن قيل: كيف يقال (عاصفة)؟ وقال في [ص: 36] (رخاء) أي ليننة) (2/27). فنقلة (فإن قيل كيف قال هنا أساور من فضة، وفي موضع آخر أساور من ذهب) (2/439-440). فنقلة (فإن قيل: كيف قال هنا: ليس لهم طعام إلا من ضريع وقال في الحاقفة: ولا طعام إلا من غسيلين) (2/477). معاني/ (عطف الفعل على الاسم) التعبير بالفعل للتنوع (فإن قيل: لم يقل قابضات على طريقة صافات) (2/396). أشار ابن جزي للمعنى الأول دون الثاني التنوع.

(105) فنقلة في الإطناب (إن قيل: إن قوله وأضل فرعون قومه يغني عن قوله وما هدى، فالجواب أنه مبالغة وتأکید، وقال الزمخشري: هو تهكم بفرعون في قوله: ﴿أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: 38] (2/11). فنقلة في حسن الانتقال من دليل لآخر (1/132). فنقلة في التضمن (فإن قيل: لم سعى نداءه سؤالاً، ولا سؤال فيه) (1/372). فنقلة في المحاجة (فإن قيل: كيف قال: وإن بك كاذبا بعد أن كان قد آمن به) (2/231). فنقلة في الاعتراض (فإن قيل: كيف يتصور تقدمها من بعده) (2/277). فنقلة في الاحتراز (فإن قيل: قوله من قبلهم يقتضي أن الأنصار سبقوا المهاجرين بنزول المدينة وبالإيمان، فأما سبقهم لهم بنزول المدينة فلا شك فيه لأنها كانت بلدتهم، وأما سبقهم لهم بالإيمان فمشكل، لأن أكثر المهاجرين أسلم قبل الأنصار) (2/260). فنقلة في حسن الاعتناء (فإن قيل: لم قال لك ذكرك ولك صدرك مع أن المعنى مستقل دون ذلك) (2/492-493). فنقلة في المقابلة (فإن قيل: كيف قال أولاً: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، ثم قال آخراً ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، وجعل ذلك في مقابلة قول فرعون (2/90).

(106) ابن جزي، التسهيل: 2/95.

(107) يعرف التكرار بأنه: (هو مصدر ثلاثي يفيد المبالغة كالترداد، أو مصدر مزيد أصله (التكرير) قلب الياء ألفا عند الكوفية، ويجوز كسر التاء فإنه اسم من (التكر) وفسر بعضهم التكرير بذكر الشيء مرتين وبعضهم بذكره مرة بعد أخرى. ينظر: الكفوي، الكليات: 297.

(108) ينظر: ابن سلام، تفسير يحيى بن سلام: 2/512؛ وبعدها؛ الطبري، جامع البيان: 17/550) وبعدها، الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 8/49؛ وبعدها.

(109) الشهاب الخفاجي، عناية القاضي وكفاية الراضي: 6/339، وينظر: الألوسي، روح المعاني: 9/252؛ درويش، إعراب القرآن وبيانه: 6/528.

(110) الدرّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 6/540.

(111) ينظر: الشوكاني، فتح القدير: 4/110.

(112) ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 4/226.

(113) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 10/78.

(114) ابن جزي، التسهيل: 2/203، 204.

(115) الدسوقي، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني: 4/26.

(116) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 5/26.



- (117) واثلة بن الأسقع: (ت: 85هـ) هو: واثلة بن الأسقع بن عبد العزى بن عبد ياليل بن ناشب الليثي، من أصحاب الصفة، أسلم سنة تسع، وشهد غزوة تبوك، وكان من فقراء المسلمين ﷺ طال عمره، وفي كنيته أقوال: أبو الخطاب، وأبو الأسقع، وقيل غير ذلك. قال أبو مسهر، وعدة: مات سنة خمس وثمانين، وله ثمان وتسعون سنة. قال قتادة: "آخر من مات من الصحابة بدمشق: واثلة بن الأسقع". ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 3/383-386.
- (118) ورد هذا الأثر بلفظ: «مَنْ يُمِنِ الْمَرْأَةَ أَنْ يَكُونَ بِكَرْهًا جَارِيَةً» ينظر: الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 7/566؛ الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة: 9/142، ح(4136).
- (119) ابن جزي، التسهيل: 2/252.
- (120) يعرف التقسيم بأنه (هو أن يذكر متعدد، ثم يضاف إلى كل من أفراده ماله على جهة التعيين) وقيل: (هو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيمه، أو العكس أي تقسيم متعدد ثم جمعه تحت حكم). ينظر: الهاشمي، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبيديع: 311؛ عتيق، علم البيديع: 311.
- (121) ينظر: الفراء، معاني: 3/26؛ الزجاج، معاني القرآن وإعرابه: 4/402؛ النحاس، معاني القرآن: 6/325؛ النحاس، إعراب القرآن: 4/62؛ درويش، إعراب القرآن وبيانه: 9/52.
- (122) ابن الأحنف اليميني، البستان في إعراب مشكلات القرآن: 2/445.

المراجع

- 1) ابن الأحمر، إسماعيل بن يوسف بن محمد، أعلام المغرب والأندلس في القرن الثامن، تحقيق: محمد رضوان الداية، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1976م.
- 2) ابن الأحنف اليميني، أحمد بن أبي بكر بن عمر، البستان في إعراب مشكلات القرآن، دراسة وتحقيق: أحمد محمد عبد الرحمن الجندي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 2018م.
- 3) الأخفش الأوسط، سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعه، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م.
- 4) الإستانبولي، إسماعيل حقي بن مصطفى، روح البيان، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 5) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض، 1992م.
- 6) الألوسي، محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- 7) الباقلوي، علي بن الحسين بن علي، إعراب القرآن المنسوب للزجاج، تحقيق ودراسة: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتب اللبنانية، بيروت، 1420هـ.
- 8) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، 1957م.
- 9) البلاغة البيان والبيديع، مناهج جامعة المدينة العالمية، مرحلة البكالوريوس، جامعة المدينة العالمية، (كود المادة: LARB – 4093).



- 10) البيضاوي، عبدالله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
- 11) التنبكي، أحمد بابا بن أحمد، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، عناية وتقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، ليبيا، 2000م.
- 12) الجاوي، محمد بن عمر نووي، مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، تحقيق: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ.
- 13) ابن جزي، محمد بن أحمد بن محمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1416هـ.
- 14) ابن جني، أبو الفتح عثمان، اللمع في العربية، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، د.ت.
- 15) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1422هـ.
- 16) الحارثي، عبدالعزيز حسين، أثر التقديم والتأخير في التعبير التصويري في شعر ابن الرومي. الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، المجلد 6، العدد 3، 2024م، 403-431. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2078>
- 17) ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تصحيح: السيد هاشم الندوي، والسيد أحمد الله الندوي، وعبد الرحمن المعلبي اليماني، وآخرون، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، 1972م.
- 18) ابن حيان، محمد بن يوسف بن علي، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
- 19) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، القرآن ونقض مطاعن الرهبان، دار القلم، دمشق، 2007م.
- 20) الخفاجي، أحمد بن محمد بن عمر، عناية القاضي وكفاية الرازي، دار صادر، بيروت، د.ت.
- 21) الخولي، عبد المقصود محمد، الفنقلة: مواضعها وصيغها في النحو العربي، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، ع39، 2019م.
- 22) الدرّة، محمد علي طه، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، دار ابن كثير، دمشق، 2009م.
- 23) درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى، إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد للشئون الجامعية، حمص، ودار اليمامة، ودار ابن كثير دمشق، بيروت، 1415هـ.
- 24) الدسوقي، محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على مختصر المعاني لسعد التفتازاني، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.
- 25) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين، اشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
- 26) الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، بيروت، 1988م.
- 27) الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.



- (28) الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، 1987م.
- (29) أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (30) السكاكي، يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
- (31) ابن سلام، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، تفسير يحيى بن سلام، تحقيق: هند شلي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004م.
- (32) السنيكي، زكريا بن محمد بن أحمد، المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء، دار المصحف، دمشق، 1985م.
- (33) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1974م.
- (34) الشاربي، محمد بن مرضي، الفنقات التفسيرية في كتاب التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الغرناطي- دراسة تحليلية، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، ع196، السنة (54) 1442هـ.
- (35) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، 1414هـ.
- (36) صالح، نزار عطا الله أحمد، فنقات الزمخشري البلاغية في سورة يوسف- دراسة تفسيرية، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، ع16، السنة 10، 2013م.
- (37) الصعدي، عبد المتعال، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، مكتبة الآداب، القاهرة، 2005م.
- (38) ابن أبي طالب، مكي حَمَوَش بن محمد بن مختار، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي جامعة الشارقة، مجموعة بحوث الكتاب والسنة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، 2008م.
- (39) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وعبد السند حسن يمامة، دار هجر، القاهرة، 2001م.
- (40) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984.
- (41) العبدلي، خلود شاكر، فنقات المفسرين- دراسة نظرية وتطبيقية علي سورة الفاتحة، مجلة العلوم الشرعية، جامعة القصيم، مج12، ع3، 2019م.
- (42) عتيق، عبد العزيز، علم البيان، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1982م.
- (43) ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ.
- (44) العثيم خالد بن محمد، الأسرار البلاغية في تقديم (العزيم) على (الحكيم) في النظم الكريم. الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، العدد 8، 2021، 274-307. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i8.297>
- (45) عوني، حامد، المنهاج الواضح للبلاغة، المكتبة الأزهرية للتراث، بالقاهرة، د.ت.



- (46) ابن فارس، أحمد بن فارس بر زكريا، الصحاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، دار الكتب العلمية، محمد علي بيضون، بيروت، 1997م.
- (47) الفاكهي، عبد الله بن أحمد، شرح كتاب الحدود في النحو، تحقيق: المتولي رمضان أحمد الدميري، مكتبة وهبة، القاهرة، 1993م.
- (48) فخر الدين الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
- (49) الفراء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلي، دار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، د.ت.
- (50) ابن فرحون، إبراهيم بن علي، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، د.ت.
- (51) فقه اللغة وسر العربية، الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، بيروت، 2002م.
- (52) قاسم، محمد أحمد، ديب، محيي الدين، علوم البلاغة: البديع والبيان والمعاني، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، لبنان، 2003م.
- (53) ابن القاضي، أحمد بن محمد، درة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث القاهرة، والمكتبة العتيقة تونس، 1971م.
- (54) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م.
- (55) القرني، بريك بن سعيد، فنقلات التفسير في جامع البيان للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري- إیرادات وأجوبة، وأسئلة وردود، مجلة تعظيم الوحيين، السعودية، مج 6، ع12، 2023م.
- (56) القصبّ، أحمد محمد بن علي، النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، تحقيق: علي بن غازي التويجري، وإبراهيم بن منصور الجنيدل، وشايع بن عبده بن شايع الأسمرى، دار القيم، الدمام، دار ابن عفان، القاهرة، 2003م.
- (57) القنّوجي، محمد صديق خان بن حسن، فتح البيان في مقاصد القرآن، قدّم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا، بيروت، 1992م.
- (58) الكتاني، محمد عبّد الخيّ بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيوخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.
- (59) كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، بغداد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1957م.
- (60) الكفوي، أيوب موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998م.
- (61) الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية بيروت، 2005م.



- (62) الماودي، علي بن محمد بن محمد، النكت والعيون، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (63) المراغي، أحمد مصطفى، علوم البلاغة البيان، المعاني، البديع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.
- (64) أبو موسى، محمد، خصائص التراكيب دراسة تحليلية لمسائل علم المعاني، مكتبة وهبة، القاهرة، د.ت.
- (65) الموصلي، خالد عزيز الكوراني، الفنقات في كتب القراءات العشر- جمعاً ودراسة، أطروحة دكتوراه، كلية الإمام، العراق، 1438هـ.
- (66) الناصري، أحمد مطلوب أحمد، أساليب بلاغية، الفصاحة البلاغة المعاني، وكالة المطبوعات، الكويت، 1980م.
- (67) النحاس، أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، إعراب القرآن، تعليق: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
- (68) النحاس، أحمد بن محمد، إعراب القرآن، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ.
- (69) النحاس، أحمد بن محمد، معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى 1409هـ.
- (70) النعماني، عمر بن علي بن عادل، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (71) النوري، أحمد بن عبد الوهاب بن محمد، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1423هـ.
- (72) نويهض، عادل، معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، 1988م.
- (73) الهاشي، أحمد بن إبراهيم، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، ضبط وتدقيق وتوثيق: يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.

Arabic References

- 1) Ibn al-Aḥmar, Ismā'īl ibn Yūsuf ibn Muḥammad, A'ḷām al-Maghrib wa-al-Andalus fī al-qarn al-thāmin, taḥqīq: Muḥammad Raḍwān al-Dāyah, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1976m.
- 2) Ibn al-Aḥnaf al-Yamanī, Aḥmad ibn Abī Bakr ibn 'Umar, al-Bustān fī i'rāb Mushkilāt al-Qur'ān, dirāsah wa-taḥqīq: Aḥmad Muḥammad 'Abd al-Raḥmān al-Jundī, Markaz al-Malik Fayṣal lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmiyah, al-Riyāḍ, 2018m.
- 3) al-Akhfash al-Awsat, Sa'id ibn ms'dh, ma'ānī al-Qur'ān, taḥqīq: Hudá Maḥmūd qrā'h, Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, 1990m.
- 4) al-Istānbūlī, Ismā'īl Ḥaqqī ibn Muṣṭafá, Rūḥ al-Bayān, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 5) al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, Silsilat al-aḥādīth al-ḍā'ifah wa-al-mawḍū'ah wa-atharuhā al-sayyī' fī al-ummah, Maktabat al-Ma'ārif, al-Riyāḍ, 1992m.
- 6) al-Alūsī, Maḥmūd ibn 'Abd Allāh, Rūḥ al-ma'ānī fī tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm wa-al-Sab' al-mathānī, taḥqīq: 'Alī 'Abd al-Bārī 'Aṭīyah, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1415h.
- 7) al-Bāqūlī, 'Alī ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī, i'rāb al-Qur'ān al-mansūb llzjā, taḥqīq wa-dirāsāt: Ibrāhīm al-Ibyārī, Dār al-Kitāb al-Miṣrī, al-Qāhirah, wa-Dār al-Kutub al-Lubnāniyah, Bayrūt, 1420h.



- 8) al-burhān fi 'ulūm al-Qur'ān, al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādūr, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah 'Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakā'ih, al-Qāhirah, 1957m.
- 9) al-balāghah al-Bayān wa-al-badī', Manāhij Jāmi'at al-Madīnah al-'Ālamīyah, marḥalat albkālwrwys, Jāmi'at al-Madīnah al-'Ālamīyah, (Kūd al-māddah: LARB – 4093.)
- 10) al-Bayḍawī, Allāh ibn 'Umar, Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta'wīl, taḥqīq: Muḥammad 'Abd-al-Raḥmān al-Mar'ashli, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1418h.
- 11) al-Tunbukū, Aḥmad Bābā ibn Aḥmad, Nayl al-ibtihāj bi-taḥrīz al-Dībāj, 'Ināyat wa-taqdīm: 'Abd al-Ḥamīd 'Abd Allāh al-Haramah, Dār al-Kātib, Libiyā, 2000M.
- 12) al-Jāwī, Muḥammad ibn 'Umar Nawawī, Marāḥ Labīd li-kashf ma'nā al-Qur'ān al-Majīd, taḥqīq: Muḥammad Amīn al-shāwī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1417h.
- 13) Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad, al-Tas'hīl li-'Ulūm al-tanzīl, taḥqīq: 'Abd Allāh al-Khālīdī, Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam, Bayrūt, 1416h.
- 14) Ibn Jinnī, Abū al-Faḥḥ 'Uthmān, al-Luma' fi al-'Arabīyah, taḥqīq: Fā'iz Fāris, Dār al-Kutub al-Thaqāfiyah, al-Kuwayt, N. D.
- 15) Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī, Zād al-Musayyar fi 'ilm al-tafsīr, taḥqīq: 'Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-Kitāb al-'Arabī, Bayrūt, 1422H.
- 16) Al-Harīthi, Abdulaziz Bin Hussein, The Impact of Preposing and Postposing in Figurative Expression in the Poetry of Ibn al-Rumi. Arts for Linguistic & Literary Studies, V 6, I 3, 2024, 403-431, <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2078>
- 17) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Durar alkāminah fi a'yān al-mī'ah al-thāminah, taḥqīq: al-Sayyid Ḥāshim al-Nadwī, wa-al-sayyid Aḥmad Allāh al-Nadwī, wa-'Abd al-Raḥmān al-Mu'allimī al-Yamānī, wa-ākharūn, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād aldkn, 1972m.
- 18) Ibn Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf ibn 'Alī, al-Baḥr al-muḥīṭ fi al-tafsīr, taḥqīq: Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1420h.
- 19) al-Khālīdī, Ṣalāḥ 'Abd al-Fattāḥ, al-Qur'ān wa-naqḍ Maṭā'in al-rahbān, Dār al-Qalam, Dimashq, 2007m.
- 20) al-Khafājī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'Umar, 'nāyḥ al-Qāḍī wa-kifāyat al-Rāḍī, Dār Ṣādir, Bayrūt, N. D.
- 21) al-Khūlī, 'Abd al-Maqṣūd Muḥammad, alfnqlh: mwāḍ'hā wa-ṣiyaghīhā fi al-naḥw al-'Arabī, Ḥawliyat al-Āḍāb wa-al-'Ulūm al-ijtimā'iyah, Jāmi'at al-Kuwayt, '39, 2019m.
- 22) al-Durrah, Muḥammad 'Alī Ṭāhā, tafsīr al-Qur'ān al-Karīm wa-i'rābuh wa-bayānih, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, 2009M.
- 23) Darwish, Muḥyī al-Dīn ibn Aḥmad Muṣṭafā, i'rāb al-Qur'ān wa-bayānih, Dār al-Irshād lil-Shu'ūn al-Jāmi'iyah, Ḥimṣ, wa-Dār al-Yamāmah, wa-Dār Ibn Kathīr Dimashq, Bayrūt, 1415h.
- 24) al-Dasūqī, Muḥammad ibn 'Arafah, Ḥāshiyat al-Dasūqī 'alā Mukhtaṣar al-ma'ānī li-Sa'd al-Taftāzānī, taḥqīq: 'Abd al-Ḥamīd Hindāwī, al-Maktabah al-'Aṣrīyah, Bayrūt, N. D.
- 25) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Siyar A'lām al-nubalā', taḥqīq: majmū'ah min al-muḥaqqiqīn, ishrāf Shu'ayb al-Arnā'ūt, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985m.



- 26) al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-sirrī ibn Sahl, ma‘ānī al-Qur‘ān wa-i‘rābuh, taḥqīq: ‘Abd al-Jalīl ‘Abduh Shalabī, ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1988m.
- 27) al-Zirikli, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd, al-‘Ālām, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 2002M.
- 28) al-Zamaksharī, Maḥmūd ibn ‘Umar ibn Aḥmad, al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl wa-‘uyūn al-aqāwīl fi Wujūh al-ta‘wīl, (t 538h), taḥqīq: Muṣṭafā Ḥusayn Aḥmad, Dār al-Rayyān lil-Turāth, al-Qāhirah, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, 1987m.
- 29) Abū al-Sa‘ūd, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafā, Irshād al-‘aql al-salīm ilā mazāyā al-Kitāb al-Karīm, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, N. D.
- 30) al-Sakkākī, Yūsuf ibn Abī Bakr, Miftāḥ al-‘Ulūm, taḥqīq: Na‘īm Zarzūr, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1987m.
- 31) Ibn Sallām, Yaḥyā ibn Sallām ibn Abi Tha‘labat, tafsīr Yaḥyā ibn Sallām, taḥqīq: Hind Shalabī, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 2004m.
- 32) al-Sunaykī, Zakariyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad, al-Maqṣad li-talkhiṣ mā fi al-Murshid fi al-Waqf wa-al-ibtidā’, Dār al-Muṣḥaf, Dimashq, 1985m.
- 33) al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, al-Itqān fi ‘ulūm al-Qur‘ān, al-Hay‘ah al-Miṣriyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhirah, 1974m.
- 34) al-Sharārī, Muḥammad ibn Marḍī, al-fnqlāt al-tafsīriyah fi Kitāb al-Tasḥīl li-‘Ulūm al-tanzīl li-Ibn Juzayy alghrnāty-dirāsah taḥlīliyah, Majallat al-Jamī‘ah al-Islāmīyah lil-‘Ulūm al-shar‘īyah, ‘196, al-Sunnah (54) 1442h.
- 35) al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, Faṭḥ al-qadīr, Dār Ibn Kathīr, wa-Dār al-Kalīm al-Ṭayyib, Dimashq, Bayrūt, 1414h.
- 36) Ṣāliḥ, Nizār ‘Atā Allāh Aḥmad, fnqlāt al-Zamaksharī al-balāghīyah fi Sūrat ywsf-dirāsah tafsīriyah, Majallat al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Qur‘āniyah, Majma‘ al-Malik Fahd, ‘16, al-Sunnah 10, 2013m.
- 37) al-Ṣa‘īdī, ‘Abd al-Muta‘āl, Bughyat al-Ḍāḥ li-talkhiṣ al-Miftāḥ fi ‘ulūm al-balāghah, Maktabat al-Ādāb, al-Qāhirah, 2005m.
- 38) Ibn Abī Ṭālib, Makkī ḥammwsh ibn Muḥammad ibn Mukhtār, al-Hidāyah ilā Bulūgh al-nihāyah fi ‘ilm ma‘ānī al-Qur‘ān wa-tafsīruh, wa-aḥkāmuhu, wa-jumal min Funūn ‘ulūmuhu, taḥqīq: majmū‘ah Rasā’il jamī‘iyah bi-Kulliyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā wa-al-Baḥth al-‘Ilmī Jamī‘at al-Shāriqah. Majmū‘ah Buḥūth al-Kitāb wa-al-sunnah Kulliyat al-sharī‘ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Jamī‘at al-Shāriqah, 2008M.
- 39) al-Tabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jamī‘ al-Bayān ‘an Ta‘wīl āy al-Qur‘ān, taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, wa-‘Abd al-sanad Ḥasan Yamāmah, Dār Hajar, al-Qāhirah, 2001M.
- 40) Ibn ‘Āshūr, Muḥammad al-Tāhir, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, Tūnis, 1984.
- 41) al-‘Abdalī, Khulūd Shākīr, fnqlāt al-mfsryn-dirāsah Nazariyat wa-taḥbīqīyah ‘Alī Sūrat al-Fātiḥah, Majallat al-‘Ulūm al-shar‘īyah, Jamī‘at al-Qaṣīm, m12, ‘3, 2019m.
- 42) ‘Atīq, ‘Abd al-‘Azīz, ‘ilm al-Bayān, Dār al-Naḥḍah al-‘Arabīyah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī’, Bayrūt, 1982m.
- 43) Ibn ‘Atīyah, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib, al-muḥarrir al-Wajīz fi tafsīr al-Kitāb al-‘Azīz, taḥqīq: ‘Abd al-Salām ‘Abd al-Shāfi Muḥammad, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1422H.



- 44) Al-Othaim, Khaled bin Muhammed, The Rhetorical Secrets of Preposing "Al-Aziz" before "Al-Hakim" in the Language of Quran. Arts for Linguistic & Literary Studies, 1 8, 2021, 274-307, <https://doi.org/10.53286/arts.v1i8.297>
- 45) 'Awnī, Ḥamid, al-Minhāj al-Wāḍiḥ lil-balāghah, al-Maktabah al-Azhariyah lil-Turāth, bi-al-Qāhirah, N. D.
- 46) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris Barr Zakariyā, al-Ṣāḥibī fī fiqh al-lughah al-'Arabiyah wa-masā'iluhā wa-sunan al-'Arab fī kalāmihā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Muḥammad 'Alī Bayḍūn, Bayrūt, 1997m.
- 47) al-Fākihī, 'Abd Allāh ibn Aḥmad, sharḥ Kitāb al-ḥudūd fī al-naḥw, taḥqīq: al-Mutawallī Ramaḍān Aḥmad al-Damīrī, Maktabat Wahbah, al-Qāhirah, 1993M.
- 48) Fakhr al-Dīn al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan, al-tafsīr al-kabīr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1420h.
- 49) al-Farrā', Yahyā ibn Ziyād, ma'ānī al-Qur'ān, taḥqīq: Aḥmad Yūsuf alnjāty, wa-Muḥammad 'Alī al-Najjār, wa-'Abd al-Fattāḥ Ismā'īl al-Shalabī, Dār al-Miṣriyah lil-Ta'lif wa-al-Tarjamah, al-Qāhirah, N. D.
- 50) Ibn Farḥūn, Ibrāhīm ibn 'Alī, al-Dībāj al-madhhab fī ma'rīfat a'yān 'ulamā' al-madhhab, taḥqīq: Muḥammad al-Aḥmadī Abū al-Nūr, Dār al-Turāth lil-Ṭab' wa-al-Nashr, al-Qāhirah, N. D.
- 51) fiqh al-lughah wa-sirr al-'Arabiyah, al-Tha'ālibī, 'Abd al-Malik ibn Muḥammad ibn Ismā'īl, taḥqīq: 'Abd-al-Razzāq al-Mahdī, Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 2002M.
- 52) Qāsim, Muḥammad Aḥmad, Dīb, Muḥyī al-Dīn, 'ulūm al-balāghah: al-Badī' wa-al-bayān wa-al-ma'ānī, al-Mu'assasah al-ḥadīthah lil-Kitāb, Ṭarābulus, Lubnān, 2003m.
- 53) Ibn al-Qāḍī, Aḥmad ibn Muḥammad, drrh al-ḥijāl fī Asmā' alrrjāl, taḥqīq: Muḥammad al-Aḥmadī Abū al-Nūr, Dār al-Turāth al-Qāhirah, wa-al-Maktabah al-'atiqah Tūnis, 1971m.
- 54) al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi' li-aḥkām al-Qur'ān, taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qāhirah, 1964m.
- 55) al-Quranī, Burayk ibn Sa'īd, fnqlāt al-tafsīr fī Jāmi' al-Bayān lil-Imām Abī Ja'far Muḥammad ibn Jarīr alṭbry-irādāt wa-ajwibah, wa-as'ilat wa-rudūd, Majallat Ta'zīm al-wahyayn, al-Sa'ūdiyyah, Majj 6, '12, 2023m.
- 56) alqṣṣāb, Aḥmad Muḥammad ibn 'Alī, al-Nukat al-dāllah 'alā al-Bayān fī anwā' al-'Ulūm wa-al-aḥkām, taḥqīq: 'Alī ibn Ghāzī al-Tuwayjiri, wa-Ibrāhīm ibn Manṣūr al-Junaydil, wshāy' ibn 'Abduh ibn Shāyī' al-Asmarī, Dār al-Qayyim, al-Dammām, Dār Ibn 'Affān, al-Qāhirah, 2003m.
- 57) alqinnawjy, Muḥammad Ṣiddīq Khān ibn Ḥasan, ftḥu al-Bayān fī Maqāṣid al-Qur'ān, qddm la-hu wa-rāja'ahu: 'abd Allāh ibn Ibrāhīm al'nṣāry, almaktbh al'ṣryyah llṭbā'h wālnnshr, ṣaydā, bayrwt, 1992m.
- 58) al-Kattānī, Muḥammad 'abd alḥayy ibn 'Abd al-kabīr, Fihris al-Fahāris wa-al-athbāt wa-mu'jam al-ma'ājim wa-al-mashyakhāt wa-al-musalsalāt, taḥqīq: Iḥsān 'Abbās, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1982m.
- 59) Kaḥḥālah, 'Umar Riḍā, Mu'jam al-mu'allifin, Maktabat al-Muthannā, Baghdād, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1957m.
- 60) al-Kaffawī, Ayyūb Mūsā, al-Kulliyāt Mu'jam fī al-muṣṭalahāt wa-al-furūq al-lughawiyah, taḥqīq: 'Adnān Darwish, wa-Muḥammad al-Miṣrī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1998M.



- 61) al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, Ta'wīlāt ahl al-Sunnah, taḥqīq: Majdī Bāslūm, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah Bayrūt, 2005m.
- 62) al-Māwardī, 'Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad, al-Nukat wa-al-'uyūn, taḥqīq: al-Sayyid Ibn 'Abd al-Maqṣūd ibn 'Abd al-Raḥīm, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 63) al-Marāghī, Aḥmad Muṣṭafā, 'ulūm al-balāghah al-Bayān, al-ma'ānī, al-Badī', Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1993M.
- 64) Abū Mūsá, Muḥammad Muḥammad, Khaṣā'is al-tarākīb dirāsah taḥlīliyah li-masā'il 'ilm al-ma'ānī, Maktabat Wahbah, al-Qāhirah, N. D.
- 65) al-Mawṣilī, Khālid 'Azīz al-Kūrānī, al-fnqlāt fi kutub al-qirā'āt al'shr-jam'an wa-dirāsah, uṭrūḥat duktūrāh, Kulliyat al-Imām, al-'Irāq, 1438h.
- 66) al-Nāṣirī, Aḥmad Maṭlūb Aḥmad, Asālib balāghiyah, al-faṣāḥah al-balāghah al-ma'ānī, Wakālat al-Maṭbū'āt, al-Kuwayt, 1980m.
- 67) al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ismā'īl, i'rāb al-Qur'ān, ta'līq: 'Abd al-Mun'im Khalīl Ibrāhīm, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1421h.
- 68) al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad, i'rāb al-Qur'ān, taḥqīq: 'Abd al-Mun'im Khalīl Ibrāhīm, Manshūrāt Muḥammad 'Alī Bayḍūn, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1421h.
- 69) al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad, ma'ānī al-Qur'ān, taḥqīq: Muḥammad 'Alī al-Ṣābūnī, Jāmi'at Umm al-Qurā 1409h.
- 70) al-Nu'mānī, 'Umar ibn 'Alī ibn 'Ādil, al-Lubāb fi 'ulūm al-Kitāb, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-'Alī Muḥammad Mu'awwaḍ, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1998M.
- 71) al-Nuwayrī, Aḥmad ibn 'Abd al-Waḥḥāb ibn Muḥammad, niḥāyat al-arab fi Funūn al-adab, Dār al-Kutub wa-al-Wathā'iq al-Qawmiyah, al-Qāhirah, 1423h.
- 72) Nuwayhid, 'Ādil, Mu'jam al-mufassirīn min Ṣadr al-Islām wa-ḥattā al-'aṣr al-ḥāḍir, Mu'assasat Nuwayhid al-Thaqāfiyah lil-Ta'lif wa-al-Tarjamah wa-al-Nashr, Bayrūt, 1988m.
- 73) al-Hāshimī, Aḥmad ibn Ibrāhīm, Jawāhir al-balāghah fi al-ma'ānī wa-al-bayān wa-al-badī', ḍabṭ wa-tadqīq wa-tawthīq: Yūsuf al-Ṣumaylī, al-Maktabah al-'Aṣriyah, Bayrūt, N. D.



Menstruation Aya (Verse) in Quran: A Comparative Quranic Interpretative Study

Dr. Hakem Qasim Yahya Al-Hakem *

Haemalhakem5040@gmail.com

Abstract:

This study aims to highlight the rulings of the menstruation (Aya) verse in Quran, examining it through a comparative interpretative approach. It seeks to arrive at the most credible scholarly opinions on the matter and to identify the main principles for preferring certain opinions in menstruation issues. The study is divided into an introduction, three sections, and a conclusion. The first section discussed the intended meaning of menstruation in the Quranic verse under investigation. The second section explored the ruling on enjoying intimacy with a menstruating woman. The third section focused on the ruling on intercourse with a menstruating woman after the cessation of bleeding and before performing the ritual bath. The methodology used is the comparative inductive method for the mentioned issues. The study key findings showed that the intended meaning of menstruation in the verse referred to the place of blood (the vagina), and that a man may enjoy intimacy with his menstruating wife in any way except for vaginal intercourse. It was concluded that intercourse was prohibited with a menstruating woman unless otherwise she performed the ritual bath after bleeding stops.

Keywords: Menstruation verse, Purity, Postpartum bleeding, Menstruating woman.

* Professor of Quranic Tafsir (Interpretation) & Sciences, Department of Qur'an Sciences, College of Islamic Studies, American Open University, First Regional Branch, Republic of Yemen.

Cite this article as: Al-Hakem, Hakem. (2024). Menstruation Aya (Verse) in Quran: A Comparative Quranic Interpretative Study, *Journal of Arts*, 12(4), 560 -594.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



آية الحيض: دراسة تفسيرية مقارنة

* د. حاكم قاسم يحيى الحاكم

Haemalhakem5040@gmail.com

الملخص:

يهدف البحث إلى إبراز أحكام آية الحيض، ودراستها دراسة تفسيرية مقارنة. والوصول إلى أرجح الأقوال في المسألة بعد عرضها ومناقشتها. والوقوف على أهم أسس الترجيح في الأقوال المطروحة في مسائل الحيض. وتم تقسيمه إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، المبحث الأول: المراد بالمحيض في الآية. المبحث الثاني: حكم الاستمتاع بالحائض. المبحث الثالث: حكم وطء الحائض بعد الطهر وقبل الاغتسال. واستعمل المنهج المتبع في البحث هو (المنهج الاستقرائي المقارن) للمسائل المذكورة. وتوصل إلى أن المراد بالمحيض في الآية هو موضع الدم (الفرج)، وأن للرجل أن يستمتع من زوجته الحائض بكل شيء عدا الفرج. وحرمة وطء الحائض إذا انقطع دمها حتى تغتسل.

الكلمات المفتاحية: آية الحيض، الطهارة، النفاس، الحائض.

* أستاذ التفسير وعلوم القرآن - قسم القرآن الكريم وعلومه - كلية الدراسات الإسلامية - الجامعة الأمريكية المفتوحة الفرع الإقليمي الأول - الجمهورية اليمنية.

للاقتباس: الحاكم، حاكم. (2024). آية الحيض: دراسة تفسيرية مقارنة، مجلة الآداب، 12 (4)، 560-594.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



الحمد لله رب العالمين، أنزل خير كتبه على خير رسله، بلسان عربي مبين، وصلى الله وسلم وبارك على خير البرية وأزكى البشرية، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم البعث والنشور. أمّا بعد: فإن كتاب الله ﷻ لا تنقضي عجائبه، ولا تنتهي معجزاته، ولا يخلق على كثرة الترداد. وهذه التفاسير للقرآن على كثرتها، والكتب التي ألقت في مختلف علومه لا يدركها الحد، ولا يصل إليها الحصر، وكلما صدر جديد وجد قبولاً عند بعضٍ ونفعاً عند آخرين، ولقد وفقني الله تعالى باختيار موضوع: "آية الحيض: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222] دراسة تفسيرية مقارنة".

أهمية الموضوع:

- يستمد الموضوع أهميته من تعلقه بكتاب الله عز وجل.
- الموضوعات التي تناولتها آية الحيض، وما فيها من أحكام تهم الأمة وخاصة النساء.
- ارتكازه على دراسة مصادر التفسير والمقارنة بينها.

أسباب اختيار الموضوع:

- نظراً لأهمية الموضوع الذي أشرت إليه سابقاً.
- حاجة الأمة لمعرفة كل ما يتعلق بمسائل الحيض والتي يكثر فيها السؤال.
- تقوية الملكة العلمية لدى الباحث.

أهداف الموضوع:

- إبراز أحكام آية الحيض، ودراستها دراسة تفسيرية مقارنة.
- الوصول إلى أرجح الأقوال في المسألة بعد عرضها ومناقشتها.
- الوقوف على أهم أسس الترجيح في الأقوال المطروحة في مسائل الحيض.

الدراسات السابقة:

لم أجد حسب بحثي واطلاعي من بحث " آية الحيض في القرآن دراسة تفسيرية مقارنة"، وهذه مجموعة من الكتب، والرسائل، والبحوث التي تطرقت لموضوع آية الحيض وأحكامها:

- (1) الحيض والنفاس والاستحاضة وما يتعلق بها من الأحكام دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير لراوية أحمد الظهار، جامعة أم القرى بمكة المكرمة.
- (2) ما يشكل على المرأة من أحكام الحيض والنفاس، وما يلحق بهما دراسة فقهية مقارنة بالطب الحديث: رسالة ماجستير، لهناء عبد الرؤوف إبراهيم رضوان، من كلية الشريعة، بالجامعة الإسلامية، غزة، 1426 هـ.

(3) الأحكام المترتبة على الحيز والنفاس والاستحاضة: لصالح بن عبد الله اللاحم، دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط.1، 1429هـ.

الفرق بين بحثي والأبحاث السابقة:

أن بحثي متعلق بآية الحيز دراسة تفسيرية مقارنة، ذكرت فيه كلام المفسرين وأصحاب أحكام القرآن، واختلافهم في أحكام الآيات، مع الترجيح وذكر الثمرة المترتبة على هذا الاختلاف، بخلاف الرسائل السابقة فهي دراسة فقهية منقولة من كتب الفقه.

منهج البحث:

المنهج المتبع في البحث هو (المنهج الاستقرائي المقارن) للمسائل المذكورة.

عملي في البحث:

(1) سأتبع في بحثي عند كل مسألة الخطوات التالية:

- تحديد المسألة.
- جمع الأقوال التفسيرية في المسألة.
- ذكر القائلين بكل قول.
- جمع الأدلة لكل فريق، ودراسة أوجه استدلالهم.
- مناقشة أدلة كل فريق.
- تحرير محل النزاع، وذكر ثمرته، وأسباب الاختلاف.
- ذكر إمكانية الجمع إن وجد.
- إن تعذر الجمع ألبأ إلى الترجيح وفق قواعد الترجيح عند المفسرين ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، وأذكر مسوغات الترجيح.

(2) كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وعزوها بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.

(3) عزو الأحاديث والآثار إلى مصادرها.

(4) تخريج الأحاديث تخريجاً علمياً موجزاً، فإذا كان في الصحيحين؛ اكتفيت بورودها فيهما أو في أحدهما، وإن لم يكن في أحدهما؛ ذكرت درجتها معتمداً في ذلك على كلام أهل العلم من أهل الحديث.

(5) توثيق النصوص المنقولة من مصادرها.

(6) توثيق القراءات من مصادرها المعتمدة، مع نسبتها لأصحابها.

(7) نسبة الأقوال إلى قائلها، مع عزوها إلى مواضعها من كتبهم، فإن لم تكن متوفرة فإلى المصنفات



- الأخرى التي نقلت ذلك عنهم ما أمكن ذلك.
 (8) عزو الشواهد الشعرية إلى قائلها.
 (9) شرح الكلمات الغريبة.
 (10) ترجمة للأعلام غير المشهورين من المفسرين.
 (11) ذكر النتائج والتوصيات في الخاتمة.
 (12) ختم البحث بالفهارس المهمة مرتبة لتيسير الوصول إلى المعلومة.

هيكل البحث:

- تتكون خطة هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس.
 المقدمة: وتشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف الموضوع، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وهيكل البحث.
 المبحث الأول: المراد بالمحيض في الآية.
 المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة.
 المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال.
 المطلب الثالث: مناقشة الأقوال.
 المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف.
 المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح.
 المبحث الثاني: حكم الاستمتاع بالحائض.
 المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة.
 المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال.
 المطلب الثالث: مناقشة الأقوال.
 المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف.
 المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح.
 المبحث الثالث: حكم وطء الحائض بعد الطهروقبل الاغتسال.
 المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة.
 المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال.
 المطلب الثالث: مناقشة الأقوال.
 المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف.
 المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج، وأبرز التوصيات التي أخلص إليها في هذا البحث.

الفهارس: وتشمل: فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

المبحث الأول: المراد بالمحيض في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222] ويشتمل هذا المبحث على خمسة مطالب:
المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة:

اختلف المفسرون في المراد بالمحيض في الآية على قولين: القول الأول: المحيض بمعنى (المصدر) أي دم الحيض⁽¹⁾.

وقد ذهب إليه من المفسرين: ابن جرير الطبري⁽²⁾، والزرجاج⁽³⁾، والواحدي⁽⁴⁾، والبغوي⁽⁵⁾، والزمخشري⁽⁶⁾، وابن عطية⁽⁷⁾، والقرطبي⁽⁸⁾، والبيضاوي⁽⁹⁾، والنسفي⁽¹⁰⁾، وأبو السعود⁽¹¹⁾، والشوكاني⁽¹²⁾، واختاره الجصاص⁽¹³⁾، والألوسي⁽¹⁴⁾، وابن عثيمين⁽¹⁵⁾.

القول الثاني: المراد بالمحيض موضع الدم (الفرج): كالمبيت والمقيل موضع البيتوتة والقيلولة⁽¹⁶⁾. وهذا القول مروى عن ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما⁽¹⁷⁾، واختاره من المفسرين: ابن الجوزي⁽¹⁸⁾، وابن كثير⁽¹⁹⁾، والظاهر ابن عاشور⁽²⁰⁾، ورجحه: الفخر الرازي⁽²¹⁾، وأبوحيان⁽²²⁾، وهو رأي ابن حزم⁽²³⁾، وذكر القاضي أبو يعلى: أن هذا ظاهر كلام أحمد⁽²⁴⁾.

المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال

استدل أصحاب القول الأول والقائلين بأنه بمعنى الحيض أي الدم بالآتي:

أولاً: الكتاب

استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]، وجه الدلالة: أن المراد بالمحيض في هذا الموضع هو الحيض، لأن الجواب ورد بقوله: ﴿هُوَ أَذَىٰ﴾ وهو صفة لنفس الحيض لا للموضع الذي فيه⁽²⁵⁾.

ثانياً: السنة

حديث عائشة رضي الله عنها: أن أسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض؟..⁽²⁶⁾، وجه الدلالة: أن المراد بغسل المحيض الدم.

ثالثاً: اللغة

أن المحيض مصدر ميمي بمعنى الحيض، كالمعيش بمعنى العيش، قال رؤبة:

إليك أشكو شدة المعيش ومر أعوام تنفن ريشي⁽²⁷⁾

أي أشكو شدة العيش⁽²⁸⁾.



رابعاً: العقل: قوله تعالى: ﴿هُوَ أَدَى﴾ يعني أنه نجس وقذر، ووصفه له بذلك قد أفاد لزوم اجتنابه؛ والذين سألوا عن حكمه في الإسلام كانوا عالمين قبل ذلك بلزوم اجتناب النجاسات، فأطلق فيه لفظاً عقولاً منه الأمر بتجنبه⁽²⁹⁾.

واستدل أصحاب القول الثاني القائلين بأنه موضع الحيض بعدة أدلة وهي:
أولاً: الكتاب

استدلوا بقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِزُوا لِنِسَاءِ فِي الْمَحِيضِ﴾، وجه الدلالة، أن المراد بالحيض هو موضع الحيض، لأن الاعتزال في المحيض لا يتحقق له معنى إذا أراد به نفس الدم⁽³⁰⁾.

ثانياً: اللغة

استعماله في الموضع أفصح وأكثر وأشهر منه في المصدر⁽³¹⁾.

ثالثاً: العقل

استثنى الله تعالى موضع الحيض بقوله: ﴿قُلْ هُوَ أَدَى﴾، أي موضع الأذى، وإلا فنفس الدم مجتنب ولا يقرب، وقد عرفوا نجاسته، فإن النجاسة مجتنبه، وعبر عن الموضع بالأذى، مع أن الأذى ليس عبارة عن نفس النجاسة، بل هو كناية عن العيافة في حق متوخي النظافة⁽³²⁾.

أنه على تقدير (اعتزلوا موضع الحيض من النساء)، لا يتطرق إلى الآية نسخ ولا تخصيص⁽³³⁾.

المطلب الثالث: مناقشة الأقوال

أولاً: مناقشة القول الأول

• أما استدلالكم بالآية: أن قوله: ﴿هُوَ أَدَى﴾ صفة لنفس الحيض: فيرد عليه: أن الحيض موصوف بكونه أذى، وإذا جاز ذلك فيجوز لنا أيضاً أن نقول: المراد أن ذلك الموضع ذو أذى ولو قلنا: بتقدير أن يكون المحيض عبارة عن الحيض، فالحيض في نفسه ليس بأذى لأن الحيض عبارة عن الدم المخصوص، والأذى كيفية مخصوصة، وهو عرض، والجسم لا يكون نفس العرض⁽³⁴⁾.

ويقال لهم كذلك: لا يمتنع أن يكون المحيض صفة لموضع، ثم وصفه بما قاربه وجاوره، كالعقيقة، فإنها اسم لشعر الصبي، وسميت بها الشاة التي تذبح عند حلق رأسه مجازاً. والراوية: اسم للجمل، وسميت المزايدة راوية مجازاً⁽³⁵⁾.

• واعترض أبو حيان الأندلسي عليهم بقوله: وإن حملنا الثاني -أي المحيض- على المصدر فلا بد من حذف مضاف، أي: فاعتزلوا وطء النساء في زمان الحيض⁽³⁶⁾.

• أما اللغة فيقال لهم: أن لفظ المحيض يحتمل المعنيين، واستعماله في الموضع أفصح وأكثر وأشهر منه في المصدر.

ثانياً: مناقشة القول الثاني

• أما استدلالكم بالآية فيقال لكم: إن في فحوى اللفظ لا يدل على أن المراد بالمحيض في هذا الموضوع هو الحيض، لأن الجواب ورد بقوله: ﴿هُوَ أَذَى﴾، وذلك صفة لنفس الحيض لا للموضع الذي فيه⁽³⁷⁾.

• الرد عليهم: "لو كان المراد بالمحيض هاهنا الحيض لكان قوله: ﴿فَاعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ معناه: فاعتزلوا النساء في الحيض، ويكون المراد فاعتزلوا النساء في زمان الحيض، فيكون ظاهره مانعاً من الاستمتاع بها فيما فوق السرة ودون الركبة ولما كان هذا المنع غير ثابت لزم القول بتطرق النسخ أو التخصيص إلى الآية، ومعلوم أن ذلك خلاف الأصل"⁽³⁸⁾.

• وأما العقل: فإنه يمكن أن يرجح المصدر بقوله: ﴿هُوَ أَذَى﴾، ومكان الدم نفسه ليس بأذى؛ لأن الأذى كيفية مخصوصة وهو عرض، والمكان جسم، والجسم لا يكون عرضاً⁽³⁹⁾.
يرد عليهم: أنه يكون على حذف إذا أريد المكان، أي: ذو أذى⁽⁴⁰⁾.

المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف

أولاً: محل النزاع وثمرته

• محل النزاع: موضع النزاع بين المفسرين في المراد (بالمحيض) هل هو دم الحيض أم موضع الدم؟
• ثمرته: وثمره هذا الخلاف تظهر في حكم الاستمتاع بالحائض فعلى القائلين بالقول الأول بأنه الدم يكون الاستمتاع فيما فوق السرة ودون الركبة. وعلى القائلين بالقول الثاني بأنه موضع الدم تكون الآية دالة على تحريم الجماع فقط.

قال الفخر الرازي: إن فسرنا المحيض بموضع الحيض على ما اخترناه كانت الآية دالة على تحريم الجماع فقط، فلا يكون فيها دلالة على تحريم ما وراءه، أما من يفسر المحيض بالحيض، كان تقدير الآية عنده "فاعتزلوا النساء في زمان الحيض"، ثم يقول ترك العمل بهذه الآية فيما فوق السرة ودون الركبة، فوجب أن يبقى الباقي على الحرمة⁽⁴¹⁾.

ثانياً: أسباب الاختلاف

مرجع الاختلاف بين المفسرين يعود إلى:

• صلاحية صيغة (مفعول) في الدلالة على زمان الحدث ومكانه.
قال ابن العربي: فالاسم المبني من فعل يفعل للموضع مفعول بكسر العين كالمبيت والمقيل، والاسم المبني منه على مفعول بفتح العين يعبر به عن المصدر كالمضرب، تقول: إن في ألف درهم لمضرباً، أي ضرباً ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبا: 11] أي عيشاً.



وقد يأتي المفعل بكسر العين للزمان، كقولنا: مضرب الناقة أي زمان ضرابها. وقد يبني المصدر أيضا عليه، إلا أن الأصل ما تقدم. وذلك لقوله تعالى: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [المائدة: 48] أي رجوعكم، ولقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222] أي عن الحيض⁽⁴²⁾.

المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح

الراجح -والله أعلم- هو ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني أن المراد بالمحيض هو موضع الدم وذلك لما يأتي:

● قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]، والمحيض اسم لمكان الحيض، كالمقيل، والمبيت، فتخصيصه، موضع الدم بالاعتزال دليل على إباحة الاستمتاع فيما عداه⁽⁴³⁾.

● قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ لو أريد به المصدر لكان الظاهر منع الاستمتاع بها فيما فوق السرة ودون الركبة، ولما كان هذا المنع غير ثابت، لزم القول بتطرق النسخ، أو التخصيص، وذلك خلاف الأصل، فإذا حمل على موضع الحيض كان المعنى: "فاعتزلوا النساء في موضع الحيض"⁽⁴⁴⁾.

● لفظ المحيض يحتمل المعنيين وإرادة مكان الدم أرحج بدلالة أمرين:

أحدهما: أنه لو أراد الحيض لكان أمراً باعتزال النساء في مدة الحيض بالكلية، والإجماع بخلافه. والثاني: أن سبب نزول الآية، أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة اعتزلوها، - فنزلت هذه الآية، فقال النبي ﷺ "اصنعوا كل شيء غير النكاح"⁽⁴⁵⁾ وهذا تفسير لمراد الله تعالى، ولا تتحقق مخالفة اليهود بحملها على إرادة الحيض؛ لأنه يكون موافقا لهم⁽⁴⁶⁾.

● وإذا حملنا المحيض على موضع الحيض كان معنى الآية: (فاعتزلوا النساء في موضع الحيض)، ويكون المعنى: "فاعتزلوا موضع الحيض من النساء"، وعلى هذا التقدير لا يتطرق إلى الآية نسخ ولا تخصيص⁽⁴⁷⁾.

وهذا يتحرر أن المراد بالمحيض في الآية هو موضع الدم، والله أعلم.

المبحث الثاني: الواجب إعتزاله من المرأة الحائض

ويشتمل هذا المبحث على خمسة مطالب:

المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة

لا خلاف بين أهل العلم في تحريم وطء الحائض⁽⁴⁸⁾، واختلفوا في الذي يجب إعتزاله من المرأة حال الحيض على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يجب على الرجل إعتزال جميع بدن المرأة الحائض، وهو مروى عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، وعبيدة السلماني⁽⁴⁹⁾.

القول الثاني: أن الذي يجب اعتزاله ما بين السرة والركبة، وقد ذهب إلى هذا القول ابن عباس -
رضي الله عنه- في رواية، وشريح، وسعيد بن جبير، ومالك، وأبو حنيفة، وأبو يوسف⁽⁵⁰⁾، وأكثر الشافعية⁽⁵¹⁾.
واختره من المفسرين: ابن جرير الطبري⁽⁵²⁾، والجصاص⁽⁵³⁾، والواحدي⁽⁵⁴⁾، وابن العربي⁽⁵⁵⁾، وابن
عطية⁽⁵⁶⁾، والقرطبي⁽⁵⁷⁾، وابن جزى⁽⁵⁸⁾، والصابوني⁽⁵⁹⁾.

القول الثالث: أن الذي يجب اعتزاله موضع خروج الدم (الفرج) فقط. وممن ذهب إلى هذا القول
عائشة، وأم سلمة -رضي الله عنهما-، ومجاهد، والحسن، والشعبي، وعكرمة، ومجاهد، والثوري⁽⁶⁰⁾، وهو الصحيح من
قول الشافعية⁽⁶¹⁾، وهو قول الحنابلة⁽⁶²⁾، ورجحه ابن حزم⁽⁶³⁾، والنووي⁽⁶⁴⁾. وذهب إليه من المفسرين ابن
الجوزي⁽⁶⁵⁾، وابن سعدي⁽⁶⁶⁾، وابن عثيمين⁽⁶⁷⁾، واختاره إلكيا الهراسي⁽⁶⁸⁾، والفخر الرازي⁽⁶⁹⁾، وهو قول
جمهور المفسرين، كما حكاها الماوردي⁽⁷⁰⁾.

المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال

أدلة القول الأول:

- (1) أخذًا بظاهر قوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]
 - (2) أن الله أمر باعتزال النساء، ولم يخصص من ذلك شيئًا دون شيء، فوجب اعتزال جميع بدن
المرأة لعموم الآية⁽⁷¹⁾.
- أدلة القول الثاني وحجتهم:

أولاً: الكتاب: استدلوا بقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾، وجه
الدلالة: ظاهر الآية يقتضي لزوم اجتنابها فيما تحت المئزر وفوقه، فلما اتفقوا على إباحة الاستمتاع منها بما
فوقه سلمناه للدلالة، وحكم الحظر قائم فيما دونه؛ إذ لم تقم الدلالة عليه⁽⁷²⁾.

ثانيًا: السنة

- (1) حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كانت إحدانا إذا كانت حائضًا وأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها، أمرها أن
تتزر في ثوب حيضتها، ثم يباشرها قالت: وأيكم يملك إربه، كما كان النبي ﷺ يملك إربه"⁽⁷³⁾، وكذلك
روي عن ميمونة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله ﷺ "إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها، فاتزرت
وهي حائض"⁽⁷⁴⁾، وجه الدلالة: يفهم من الحديثين تحريم الاستمتاع بما بين السرة والركبة بوطء
وغيره. وقال ابن دقيق العيد: حديث عائشة يقتضي منع ما تحت الإزار لأنه فعل مجرد⁽⁷⁵⁾.
- (2) ولما روي عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: "كان يأمرني فأتزرت فيباشرني وأنا حائض"⁽⁷⁶⁾ وجه الدلالة: أن الذي
روته عائشة -رضي الله عنها- دليل على فعله ﷺ.



3) عن مالك عن زيد بن أسلم أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: "ما يحلّ لي من امرأتي وهي حائض؟" فقال: "لتشدد عليها إزارها، ثم شأنك بأعلاها".⁽⁷⁷⁾ وجه الدلالة: أن السائل في الحديث قد علم أنه ممنوع

من وطء امرأته في الفرج للآية، وجواب النبي ﷺ له نص على المباح بأنه ما فوق المئزر.

4) وحديث عمر رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض قال: "ما فوق الإزار"⁽⁷⁸⁾. وكل هذه الأحاديث صريحة في النهي عن كل أنواع الاستمتاع بما تحت الإزار.

ثالثاً: العقل: قالوا: إن ما بين السرة والركبة حريم للفرج ومن يرمي حول الحمى يوشك أن يخالط

الحمى.⁽⁷⁹⁾

وقال القرطبي: مباشرة الحائض وهي متزرة على الاحتياط والقطع للذريعة، ولأنه لو أباح فخذها كان ذلك ذريعة إلى موضع الدم المحرم بإجماع فأمر بذلك احتياطاً.⁽⁸⁰⁾

ولأنه لما منع الوطء في الفرج لأجل الأذى، وجب أن يمنع مما يقاربه؛ لأن الأذى يصيبه غالباً إذا كان دم الحيض يسيل بنفسه من غير اختيار المرأة، وبذلك فارق الدبر.⁽⁸¹⁾

أدلة القول الثالث (الجمهور) وحجتهم:

أولاً: الكتاب: استدلووا بقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِزُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ وجه الدلالة من الآية: أن المحيض في الآية يحتمل أن يكون اسمًا لمكان الحيض الذي هو الفرج، وأن يكون مصدرًا أي فاجتنبوهن في الحيض والأرجح كما ذكرنا في المسألة الأولى حملها على المكان، وبدل عليه ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِزُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ "أي اعتزلوا نكاح فروجهن"⁽⁸²⁾.

ثانيًا: السنة

1- سبب نزول الآية: عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة اعتزلوها، فلم يؤكلوها، ولم يشاربوها، ولم يجامعوها في البيت، فسأل أصحاب النبي ﷺ - النبي ﷺ - فنزلت هذه الآية، فقال النبي ﷺ "اصنعوا كل شيء غير النكاح"⁽⁸³⁾.

وجه الدلالة: أن الحديث يدل على جواز الاستمتاع بما بين السرة والركبة لتصريحه بتحليل كل شيء ما عدا النكاح.⁽⁸⁴⁾

2- وما روي عن مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا؟ قالت: "كل شيء إلا الجماع"⁽⁸⁵⁾، وجه الدلالة: جواز الاستمتاع بما عدا الفرج.

وفي الرواية الأخرى "قالت: له كل شيء إلا فرجها"⁽⁸⁶⁾. وهذا موافق للحديث المتقدم.

قال ابن رجب: واحتج أحمد بأن عائشة أفتت بإباحة ما دون الفرج من الحائض، وهي أعلم الناس بهذه المسألة، فيتعين الرجوع فيها إلى قولها، كما رجع إليها في الغسل من إلتقاء الختانين، وكذا في المباشرة

للصائم.⁽⁸⁷⁾

ثالثاً: العقل: إن تحريم وطء الحائض منع للأذى، فاخص بمحلله كالدبر⁽⁸⁸⁾.

المطلب الثالث: مناقشة الأقوال

أولاً: الاعتراضات على القول الأول من المخالفين

- أن هذا قول شاذ خارج عن قول العلماء، وإن كان عموم الآية يقتضيه فالسنة الثابتة بخلافه⁽⁸⁹⁾.
- أن جواز قربانهم فيما فوق السرة وتحت الركبة بإجماع أهل العلم نقل ذلك ابن قدامة بقوله: "وجملته أن الاستمتاع من الحائض فيما فوق السرة ودون الركبة جائز بالنص والإجماع"⁽⁹⁰⁾.
- وقال به النووي كذلك: "وأما ما سواه - أي: سوى ما بين السرة والركبة - فمباشرتها فيه حلالٌ بإجماع المسلمين"⁽⁹¹⁾.

- أن ميمونة - رضي الله عنها - وخالة ابن عباس - رضي الله عنهما - وقفت عليه وقالت له: أرغبت عن سنة رسول الله ﷺ⁽⁹²⁾؟ تُنكر عليه ما ذهب إليه من اعتزاله فراش زوجته إذا كانت حائضاً.
- يحمل ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في كراهة مضاجعة الحائض في فراش واحد على الاحتياط: إما لحال السائل، وإما لحال المرأة أن تكون لا تجد ما تستنفر به، فتنجس الفراش وليباس زوجها، وهذا لا يقع على أصل المسألة وإنما على الحال الخاصة فمن خشي على نفسه الواقعة، نُهي عن المضاجعة، كما ينهى الصائم عن القبلة وأصلها مباح⁽⁹³⁾.

ثانياً: الاعتراضات على القول الثاني من المخالفين

- أما استدلالكم بوجه الدلالة من الآية: أن حكم الحظر قائم فيما تحت الإزار إذالم تقم الدلالة عليه، فهو مردود بأن حديث الرسول ﷺ "اصنعوا كلَّ شيء غير النكاح"⁽⁹⁴⁾، يزيل هذا الحظر.
- وأما قولكم أن حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "كان يأمرني فأنزر فيباشرنني وأنا حائض"⁽⁹⁵⁾ يدل على تحريم ما بين السرة والركبة، فقد رُد عليه بثلاثة أوجه:
الوجه الأول: أنه محمول على الاستحباب جمعاً بين قوله ﷺ وفعله⁽⁹⁶⁾.
- الوجه الثاني: أن ما رووه دليل على جِلِّ ما فوق الإزار لا على تحريم ما تحته. وقد يترك النبي ﷺ بعض المباح تقذراً كتركه أكل الضَّبِّ والأرنب⁽⁹⁷⁾.
- الوجه الثالث: أن هذا مفهوم، والمنطوق مُقدَّم عليه.
- وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، فقال: "فوق الإزار"⁽⁹⁸⁾ يرد عليه بوجهين:
الوجه الأول: أنه لا يصح⁽⁹⁹⁾.



الوجه الثاني: أنه لو صح الحديث؛ فإنَّ المراد بالإزار هنا الفرج بعينه، كما هو منقول عن اللغة، فليست مباشرة النبي ﷺ - فوق الإزار تفسيرًا للإزار في حديث عمرؓ، بل هي محمولة على الاستحباب⁽¹⁰⁰⁾.

وكذلك (ما فوق الإزار)، يحمل على الإزار الصغير الذي تجعله الحائض تحت إزارها. وفعلة - ﷺ، يدل على جواز مباشرة الحائض فيما فوق السرة، ولا يدل على المنع فيما تحتها.

ثالثًا: الاعتراضات على القول الثالث (قول الجمهور) من المخالفين

• أما استدلالكم بقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا الْبَسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ وأن المراد بالمحيض مكان الحيض مردود، لأن المراد بالمحيض الحيض، مصدر حاضت المرأة حيضًا ومحيضًا بدليل قوله تعالى ﴿وَيَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ والأذى هو الحيض المسؤول عنه.

وأجيب عليه: بأن اللفظ يحتمل المعنيين وإرادة مكان الدم أرجح بدليل أمرين:

أحدهما: أحدهما أنه لو أراد الحيض لكان أمرًا باعتزال النساء في مدة الحيض بالكلية.

والثاني: أن سبب نزول الآية، أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة اعتزلوها، - فنزلت هذه الآية، فقال النبي ﷺ "اصنعوا كل شيء غير النكاح"⁽¹⁰¹⁾ وهذا تفسير لمراد الله تعالى، ولا تتحقق مخالفة اليهود بحملها على إرادة الحيض؛ لأنه يكون موافقًا لهم⁽¹⁰²⁾.

• وأما قولكم: إن حديث أنس ﷺ: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"⁽¹⁰³⁾ منسوخ بحديث عمر بن الخطاب ﷺ فحديث أنس إخبار عن حال نزول الآية، وحديث عمرؓ بعد ذلك لأنه لم يخبر عن حال نزول الآية.

فيُرد عليه: بأن حديث عمرؓ لا يصحُّ كما بينا، ولو سلمنا بصحته فإنه لا يوجد دليل قاطع على أن حديث عمرؓ كان بعد نزول الآية، ولعلَّ الحديث كان قبل نزولها، فإذا كان ممكنًا هذا فلا يجوز القطع بأحدهما، ولا يجوز ترك ما جاء به القرآن، وبينه الرسول ﷺ إثر نزول الآية، لمثل هذا النص⁽¹⁰⁴⁾.

• أن الأحاديث المتقدمة ذكرها في أدلة القولين تُبين معنى الاعتزال في الآية، وأنه اعتزال بعض جسد الحائض دون البعض الآخر، فلو كان الواجب اعتزال جميع أجزاء الجسد لما فعل ذلك النبي ﷺ⁽¹⁰⁵⁾.

يُرد عليه: أن مباشرته ﷺ فوق الإزار محمولة على الاستحباب بين قوله ﷺ وفعلة.

المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف

أولًا: محل النزاع وثمرته

• محل النزاع: موضع النزاع بين المفسرين في ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، هل يحل له كل شيء عدا الفرج، أم ما فوق الإزار، أم اعتزال جميع بدنها.

• ثمرته: وثمرة هذا الخلاف تظهر فيما يحل ويحرم من الاستمتاع بالحائض، فعلى القول الأول: يحرم جميع بدن المرأة الحائض من المباشرة والاستمتاع، وعلى القول الثاني: جواز الاستمتاع بالمرأة الحائض بما فوق الإزار. وعلى القول الثالث: جواز الاستمتاع بجميع بدن المرأة الحائض عدا الوطء في الفرج.

ثانيًا: أسباب الاختلاف

مرجع الاختلاف بين المفسرين يعود إلى ثلاثة أمور:

- عموم الآية.
- الأحاديث غير صريحة ومحتملة، والبعض منها ضعيف.
- احتمال وجوه أخرى في معنى "المحيض" الوارد في الآية، فإن فسرنا المحيض بموضع الحيض على ما اخترناه كانت الآية دالة على تحريم الجماع فقط، فلا يكون فيها دلالة على تحريم ما وراءه، أما من يفسر المحيض بالحيض، كان تقدير الآية عنده (فاعتزلوا النساء في زمان الحيض)، فيلزمه ترك العمل بهذه الآية وعليه الاستمتاع بما فوق السرة ودون الركبة، لأن الواجب أن يبقى الباقي على الحرمة⁽¹⁰⁶⁾.

المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح

الراجح -والله أعلم- هو القول الثالث (قول الجمهور)، والقائل بأن الذي يجب اعتزاله من الحائض

موضع خروج الدم (الفرج) فقط وذلك للآتي:

- (1) لقوة أدلتهم، وردودهم على القولين الآخرين.
- (2) أنه قول جمهور المفسرين⁽¹⁰⁷⁾.
- (3) قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ [البقرة: 222] والمحيض اسم لمكان الحيض، كالمقيل، والمبيت، فتخصيصه، موضع الدم بالاعتزال دليل على إباحة الاستمتاع فيما عداه⁽¹⁰⁸⁾.
- (4) وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَأُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَ اللهُ﴾ [البقرة: 222]. قال ابن المنذر: "والمباح منها بعد أن تطهر هو الممنوع منها قبل الطهارة، والفرج محرم في حال الحيض بالكتاب والإجماع"⁽¹⁰⁹⁾، وسائر البدن على الإباحة التي كانت قبل الحيض"⁽¹¹⁰⁾.
- 3- قول النبي ﷺ "اصنعوا كل شيء إلا النكاح"⁽¹¹¹⁾، قال ابن حزم معلقاً عليه: "فهذا خبر في غاية الصحة، وهو بيان للآية، بين - عليه الصلاة والسلام - إثر نزولها مراد ربه تعالى فيها، ﴿لُئَلَّيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: 44]"⁽¹¹²⁾ وقال أيضًا: "وللرجل أن يتلذذ بامرأته بكل شيء حاشا الإيلاج في الفرج"⁽¹¹³⁾.



- 4- ويمكن حمل النهي في حديث عائشة -رضي الله عنها- وغيره على الكراهة، لا على التحريم جمعاً بين الأدلة⁽¹¹⁴⁾.
- 5- قال ابن القيم: وحديث أنس ظاهر في أنّ التحريم إنما وقع على موضع الحيض خاصة، وهو النكاح، وأباح كل ما دونه، وأحاديث إزار لا تناقضه؛ لأن ذلك أبلغ في اجتناب الأذى وهو أولى⁽¹¹⁵⁾.
- 6- أن الأحاديث المتقدمة مفسّرة لما أجمل في الآية، مخصصة لعمومها.
- وبهذا يتبين أن الراجح هو جواز الاستمتاع من الحائض بما عدا الفرج هو الراجح، والله أعلم.
- المبحث الثالث: حكم وطء الحائض بعد الطهر وقبل الاغتسال.

ويشتمل هذا المبحث على خمسة مطالب:

المطلب الأول: أقوال العلماء في المسألة:

اتفق العلماء أنه لا يحل للرجل وطء المرأة في حالة الحيض حتى تطهر⁽¹¹⁶⁾ واختلفوا في حكم الوطء بعد الطهر وقبل الاغتسال على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه يحرم وطء الحائض إذا طهرت وانقطع دمها حتى تغتسل، وهو ما ذهب إليه جمهور أهل العلم، كالمالكية⁽¹¹⁷⁾، والشافعية⁽¹¹⁸⁾، والحنابلة⁽¹¹⁹⁾، والحسن، وعكرمة، والنخعي⁽¹²⁰⁾، بل قال ابن المنذر: هو كالإجماع من أهل العلم⁽¹²¹⁾، وقال المروزي: لا أعلم في هذا اختلافاً⁽¹²²⁾، وقد ذهب إليه من المفسرين: الزمخشري⁽¹²³⁾، وابن كثير⁽¹²⁴⁾، وأبو السعود⁽¹²⁵⁾، وابن سعدي⁽¹²⁶⁾، وابن عثيمين⁽¹²⁷⁾، واختاره: الطبري⁽¹²⁸⁾، والطحاوي⁽¹²⁹⁾، وابن العربي⁽¹³⁰⁾، والفخر الرازي⁽¹³¹⁾، والقرطبي⁽¹³²⁾، والشوكاني⁽¹³³⁾، وابن عاشور⁽¹³⁴⁾، ورجحه: الواحدي⁽¹³⁵⁾، والألوسي⁽¹³⁶⁾، والصابوني⁽¹³⁷⁾.

القول الثاني: جواز وطء الحائض إذا طهرت وانقطع دمها لأكثر الحيض وإن لم تغتسل، وهو قول أبي حنيفة⁽¹³⁸⁾، وذهب إليه من المفسرين: ابن عطية⁽¹³⁹⁾، واختاره: الجصاص⁽¹⁴⁰⁾، وأبو علي الفارسي⁽¹⁴¹⁾، وإلكيا الهراسي⁽¹⁴²⁾، والنسفي⁽¹⁴³⁾.

القول الثالث: وهو أنه يكفي في حلها أن تغسل فرجها وتتوضأ للصلاة وإلى هذا ذهب مجاهد وطاوس⁽¹⁴⁴⁾، والأوزاعي⁽¹⁴⁵⁾، وداود الظاهري⁽¹⁴⁶⁾، واختاره ابن حزم⁽¹⁴⁷⁾.

المطلب الثاني: أدلة كل قول ووجه الاستدلال.

أدلة القول الأول (الجمهور) وحجتهم:

أولاً: الكتاب:

- استدلووا بقوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ [البقرة: 222]
- وجه الدلالة: أنه جعل الامتناع لأجل الأذى، وهو عيافة النفس الشريفة، ونفار الطبائع الكريمة

عن مخالطة القذارة بالحيض، وذلك موجود قبل الاغتسال، ولهذا قال -ﷺ- للمرأة التي سألته عن غسل الحيض "... وخذي فرصة من مسك فاستعملها" قالت لها عائشة: تنبئني أثر الدم" (148).

● قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ...﴾ [البقرة: 222]. والاستدلال بالآية على قراءة التشديد (يَطْهُرْنَ) (149) ظاهر وصرح في اشتراط الغسل، ومعناها (حتى يَطْهُرْنَ)، وإنما أدغم التاء في الطاء لتقارب مخرجيهما كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة: 6]، أي: فطهروا (150).

ورجح الطبري قراءة التشديد على التخفيف بقوله: "وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ بتشديدها وفتحها، بمعنى: حتى يغتسلن - لإجماع الجميع على أن حراما على الرجل أن يقرب امرأته بعد انقطاع دم حيضها حتى تطهر، وإنما الخلاف في الطهر ما هو" (151). وهي في مصحف أبي وعبد الله - ﷺ - "يتطهرن"، وفي مصحف أنس بن مالك - ﷺ - "ولا تقربوا النساء في محيظهن واعتزلوهن حتى يتطهرن" (152).

● أن الله سبحانه علق الحكم في آية الحيض على شرطين: أحدهما: انقطاع الدم، وهو قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾.

والثاني: الاغتسال بالماء، وهو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ أي يفعلن الغسل بالماء، وهذا مثل قوله تعالى: ﴿وَأْتُوا أَلْيَتَكُمْ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِنَّ أَمْوَالَهُنَّ﴾ [النساء: 6]، فعلق الحكم وهو جواز دفع المال على شرطين: أحدهما- بلوغ المكلف النكاح. والثاني- إيناس الرشد (153).

ثانياً: العقل: أن الإجماع منعقد على تحريم وطئها في حال الحيض، فلمَّا اختلفوا بعد إجماعهم من منع وطئها في حال الحيض وجب أن يكون التحريم قائماً حتى يتفقوا على الإباحة، ولم يتفقوا قط إلا بعد أن تطهر بالماء في حال وجود الماء (154).

أدلة القول الثاني وحجتهم:

أولاً: الكتاب:

● استدلو بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 222]، وجه الدلالة: أن قوله: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ لا يحتمل إلا انقطاع الدم، وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ يحتمل الغسل وانقطاع الدم، فيجب حمل اللفظ المحتمل على ما لا يحتمل، ويكون تقديره، ولا تقربوهن حتى ينقطع دمهن، فإذا انقطع دمهن فاتوهن. وأن الغاية إذا علق عليها حكم، ثم أعيدت بلفظ الشرط فالظاهر أن الثاني هو الأول، ألا ترى أنه لو قال: لا تكرم زيدا حتى يدخل الدار، فإذا دخل الدار فأكرمه، رجع الثاني إلى الدخول الأول (155).

- وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ و"حتى" تقتضي أن يكون حكم ما بعدها بخلافها، فذلك عموم في إباحة وطئها بانقطاع الدم كقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: 43] فكانت هذه نهايات لما قدر بها، وكان حكم ما بعدها بخلافها، فذلك قوله: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ إذا قرئ بالتخفيف فمعناها انقطاع الدم⁽¹⁵⁶⁾.
 - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ قرئت بالتخفيف⁽¹⁵⁷⁾، وإذا قرئ بالتخفيف فإنما هو انقطاع الدم لا الاغتسال؛ لأنها لو اغتسلت وهي حائض لم تطهر، فلا يحتمل قوله: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ إلا معنى واحدًا وهو انقطاع الدم الذي به يكون الخروج من الحيض⁽¹⁵⁸⁾.
 - ثانيًا: العقل؛ كما يجوز لها الصوم والطلاق، فذلك الوطء⁽¹⁵⁹⁾.
 - ولأنَّ تحريم الوطء هو للحيض، وقد زال وصارت كالجنب⁽¹⁶⁰⁾.
- أدلة القول الثالث وحجتهم:
- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ [البقرة: 222]. "فقوله: ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ معناه: حتى يحصل لهن الطهر الذي هو عدم الحيض، والتطهر صفة لفعلهن"⁽¹⁶¹⁾.
 - قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا﴾ [التوبة: 108] فجاء النص والإجماع بأنه غسل الفرج والدُّبر بالماء. وقال ﷺ: "لا يقبل الله صلاةً بغير طهور"⁽¹⁶²⁾، يعني: الوضوء⁽¹⁶³⁾. فدل على أن الحائض إذا طهرت تحل لزوجها بغسل الفرج، أو الوضوء.
- المطلب الثالث: مناقشة الأقوال.
- مناقشة القول الأول (الجمهور):
- أما الدليل الأول: وهو جعل الامتناع لأجل الأذى، ونفار الطبائع عن مخالطة القذارة بالحيض. فنوقش: بأنه لو كان لأجل ما ذكرتم لم يجز وطء المستحاضة⁽¹⁶⁴⁾؛ لأن أذى جريان الدم أكثر من أثر الحيض.
- وأجيب عن المناقشة من وجهين:
- الوجه الأول: بالفارق بين أذى دم الحيض ودم الاستحاضة، لما هو معلوم من خبث دم الحيض ونتاجته بخلاف دم الاستحاضة.
- الوجه الثاني: أنَّ وطء المستحاضة لا يجوز دون خوف العنت، وأما مع خوف العنت، فلأنه يُخشى من موافعة ما هو أكثر من الأذى، ولأنَّ ذلك يفضي إلى رفع مقصود النكاح وحله، فاستثنى لهذه الضرورة وبقي ما ليس فيه ضرورة على الأصل المذكور⁽¹⁶⁵⁾.

- أما الدليل الثاني: وهو الاستدلال بالآية على قراءة التشديد.
فنوقش من وجهين:
الوجه الأول: بأنه إذا حمل على هذا احتيج إلى شرط آخر، وهو انقطاع الدم.
وأجيب: بأن هذا غير مسلم؛ لأنَّ التطهير لا يكون إلا بعد انقطاع الدم، فأما إذا اغتسلت قبله لم تكن تطهّرت.
الوجه الثاني: أنه قال بعد ذلك: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْتَ﴾ فكيف يكون ذلك، أي أنّ هذا تكرر.
وأجيب: بأنَّ إعادته تأكيد للأول وبيان كما نقول: "لا تأكل حتى تغرب الشمس، فإذا غربت فكل". فنحن بين أمرين: إما أن يكون الأول أراد به الاغتسال والثاني تأكيداً له، أو يكون أراد بالأول انقطاع الدم والثاني الاغتسال، فيكون قد علّق جواز الوطء بشرطين⁽¹⁶⁶⁾.
 - أما الإجماع الذي ذكره ابن المنذر⁽¹⁶⁷⁾ وترجيح الطبري فقد رد عليه ابن عطية - رحمه الله - بقوله: "وكل واحدة من القراءتين تحتل أن يراد بها الاغتسال بالماء وأن يراد بها انقطاع الدم وزوال أذاه، وما ذهب إليه الطبري من أن قراءة شدّ الطاء مضمونها الاغتسال وقراءة التخفيف مضمونها انقطاع الدم: أمر غير لازم، وكذلك ادعاؤه الإجماع"⁽¹⁶⁸⁾.
 - أما الدليل الثالث: أن الله سبحانه علق الحكم في آية الحيض على شرطين: أحدهما - انقطاع الدم، وهو قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَطْهَرَ﴾. والثاني - الاغتسال بالماء.
فنوقش: بأنَّ هذه الدعوى غير مسلمة، وإنما هُما شرط واحد، ومعناه حتى ينقطع دمهن، فإذا انقطع فأتوهن، كما يقال: "لا تكلم زيداً حتى يدخل الدار، فإذا دخل فكلمه"⁽¹⁶⁹⁾.
وأجيب عن المناقشة من وجهين:
الوجه الأول: أنّ ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - والمفسرين وأهل اللسان فسّروه فقالوا: معناه «فإذا اغتسلن»، فوجب المصير إليه.
الوجه الثاني: أنّ ما قالوه فاسد من جهة اللسان؛ فإنه لو كان كما يقولون لقليل: «فإذا تطهرن» فأعيد الكلام، كما يقال: "لا تكلم زيداً حتى يدخل، فإذا دخل فكلّمه"، فلما أعيد بلفظ آخر دلّ على أنهما شرطان كما يقال: "لا تكلم زيداً حتى يأكل، فإذا أكل فكلّمه"⁽¹⁷⁰⁾.
- مناقشة القول الثاني:
- الرد على الدليل الأول: أما قولكم: أن قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَطْهَرَ﴾ لا يحتمل إلا انقطاع الدم. فيرد عليهم بعدة أوجه:
الوجه الأول: بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: (فإذا تطهرن بالماء)، وهو قول عكرمة⁽¹⁷¹⁾، وروي عنه: (فإذا اغتسلن) وهو قول مجاهد⁽¹⁷²⁾.



الوجه الثاني: أنَّ حملهُ على انقطاع الدم لا تقولون به إذا كان لدون الأكثر، وحمله على الغسل يقول به الجميع في الأكثر، والأقل، فوجب الحمل عليه.

الوجه الثالث: أنَّ حملهُ على انقطاع الدم حمل لفظين على معنى واحد، وحمله على الغسل حمل كلِّ لفظ على معنى مستجد، فكان أولى؛ لأنه تكثير لفوائد القرآن⁽¹⁷³⁾.

• أما الرد على الدليل الثاني:

أما القول: بأنَّ حكم ما بعد الغاية يخالف ما قبلها:

فيرد عليهم: بأنه صحيح، ما لم يستأنف بعدها شرط آخر، فأما إذا استؤنف شرط آخر فإنه يقف عليه كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء:6]، فجعل بلوغ النكاح شرطاً، وإيناس الرشد شرطاً آخر، فكذلك قوله: ﴿حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ شرط وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ شرط آخر، ولهذا أعاده بغير اللفظ الأول، فزاد فيه التاء والتشديد⁽¹⁷⁴⁾.

• أما الرد على الدليل الثالث: أن قراءة التخفيف، يراد بها انقطاع الدم.

فيقال لهم: أنَّ معناها أيضاً «يغتسلن»، وهذا شائع في اللغة؛ فيصار إليه جمعاً بين القراءتين وعليه فلا يحل وطؤها ما لم تغتسل أو تتيمم عند عدم الماء⁽¹⁷⁵⁾.

• أما الرد على الدليل الرابع:

أنه يجوز الصوم والطلاق، فكذلك الوطء فيقال لهم: بأنَّ الشرع ورد بتحريم الصوم على الحائض، وهذه ليست بحائض، وهنا حرم الوطء حتى تغتسل. وأما الطلاق: فإنَّ تحريمه لتطويل العدة، وذلك يزول بمجرد الانقطاع⁽¹⁷⁶⁾.

• أما الرد على الدليل الخامس: أنَّ تحريم الوطء هو للحيض، وقد زال وصارت كالجنب يرد عليهم من أوجه: الوجه الأول: أننا لا نُسلم بأنَّ التحريم للحيض، بل هو لحدث الحيض، وهو باق.

الوجه الثاني: أنَّ الجنابة لا تمنع الوطء وكذا غسلها بخلاف الحيض.

الوجه الثالث: أنَّ حدث الحيض أكد من حدث الجنابة، فلا يصحُّ قياسه عليه⁽¹⁷⁷⁾.

ويقال لهم كذلك: أن قولكم: إذا انقطع دمها لأكثر الحيض حينئذ تحل، وإن انقطع دمها لأقل الحيض لم تحل حتى يمضي وقت صلاة كامل، وهذا تناقض⁽¹⁷⁸⁾.

مناقشة القول الثالث: الرد عليهم:

• أن هذا القول شاذ⁽¹⁷⁹⁾، وخارج عن الإجماع وعن ظاهر القرآن فقوله عزوجل: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ [المائدة:6] وفي موضع آخر: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ جاء ايتطهروا، ويغتسلوا بمعنى واحد وكذا ﴿حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ﴾ أي الطهر الذي يصلين به⁽¹⁸⁰⁾.

المطلب الرابع: محل النزاع وثمرته، وأسباب الاختلاف

أولاً: محل النزاع وثمرته:

- محل النزاع: موضع النزاع بين المفسرين في المراد بالطهر هل هو بالغسل أم بانقطاع الدم على أكثر الحيض أم بالوضوء.
- ثمرته: فعلى القول الأول: لا يحل وطء الحائض حتى تطهر وتغتسل، وعلى القول الثاني: إن انقطع الدم لأكثر الحيض حل وطؤها، وعلى القول الثالث: إذا رأت الطهر فغسلت فرجها، أو توضأت، حلَّ وطؤها.

ثانياً: أسباب الاختلاف:

مرجع الاختلاف بين المفسرين يعود إلى أمرين:

- اختلاف القراءات.

وسبب الخلاف بين الأولين أن الله قال: ﴿حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ الأولى بالتخفيف، والثانية بالتشديد، وطهر يستعمل فيما لا كسب فيه للإنسان، وهو انقطاع دم الحيض، وأما تطهر فيستعمل فيما يكتسبه الإنسان، وهو الاغتسال بالماء. فحمل قوله عزوجل: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ على انقطاع دم الحيض، وقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ على معنى: (فإذا انقطع دم الحيض)، فاستعمل المشدّد بمعنى المخفف.

ومن استعمل المخفف بمعنى المشدّد، فالمراد: (ولا تقربوهن حتى يغتسلن بالماء)، فإذا اغتسلن فأتوهنّ، بدليل قراءة بعضهم (حَتَّى يَطْهُرْنَ) بالتشديد⁽¹⁸¹⁾.

- حمل لفظة التطهر على التطهر الشرعي أو اللغوي.

قال أبوحيان: وسبب الخلاف أن يحمل التطهر بالماء على التطهر الشرعي أو اللغوي، فمن حمله على اللغوي قال: "تغسل مكان الأذى بالماء، ومن حمله على الشرعي حمله على أخف النوعين: وهو الوضوء، لمراعاة الخفة، أو على أكمل النوعين: وهو أن تغتسل كما تغتسل للجنابة إذ به يتحقق البراءة من العهدة، والاعتسال بالماء مستلزم لحصول انقطاع الدم، لأنه لا يشرع إلا بعده"⁽¹⁸²⁾.

المطلب الخامس: القول الراجح ومسوغات الترجيح.

الراجح -والله أعلم- هو القول الأول (قول الجمهور) والقائل بحرمة وطء الحائض إذا طهرت وانقطع دمها حتى تغتسل وذلك لما يأتي:

- (1) لقوة أدلتهم، وردودهم على القولين الآخرين.
- (2) أن هذا قول جمهور العلماء⁽¹⁸³⁾، وعليه فتوى الصحابة والتابعين بل هو كالإجماع من أهل العلم كما ذكر ذلك ابن المنذر⁽¹⁸⁴⁾.

- (3) أن الله تعالى قال في آخر الآية: ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: 222] فمدحهن وأثنى عليهن، فلو كان المراد به انقطاع الدم ما كان فيه مدح؛ لأنه من غير عملهن، والباري سبحانه قد ذم على مثل هذا فقال: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: 188]⁽¹⁸⁵⁾.
- (4) ولقراءة ﴿حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ بالتخفيف والتشديد والقراءتان سبعيتان⁽¹⁸⁶⁾ فقراءة التشديد صريحة في اشتراط الغسل وقراءة التخفيف يستدل بها من وجهين: أحدهما معناها أيضًا يغتسلن وهو الشائع في اللغة فيصير إليه جمعًا بين القراءتين والثاني: أن الإباحة معلقة بشرطين أحدهما انقطاع الدم والثاني تطهرهن وهو اغتسالهن وما علق بشرطين لا يباح بأحدهما. وقد فسر ابن عباس -رضي الله عنه- والمفسرون وأهل اللسان قوله ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ أي: فإذا اغتسلن، فوجب المصير إلى هذا التفسير⁽¹⁸⁷⁾.
- (5) قال إمام المفسرين: وفي إجماع الجميع من الأمة على أن الصلاة لا تحل لها إلا بالاعتسال، أوضح الدلالة على صحة ما قلنا: من أن غشيانها حرام إلا بعد الاعتسال، وأن معنى قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، فإذا اغتسلن فصرن طواهر الطهر الذي يجزيهن به الصلاة⁽¹⁸⁸⁾.
- (6) قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأَتُوهُنَّ﴾ يدل التزامًا على أن الغاية هي الاعتسال لأنه يقتضي تأخر جواز الإتيان عن الغسل فهو يقوي كون المراد بقراءة التخفيف الغسل لا الانقطاع⁽¹⁸⁹⁾.
- (7) إن كان قرين قبل الغسل مباحًا، لكن لا تقع صيغة الأمر من الله تعالى إلا على الوجه الأكمل⁽¹⁹⁰⁾.
- (8) أنا إذا حملنا اللفظ على الطهارة بالماء كنا قد حفظنا الآية من التخصيص والأدلة من التناقض؛ وإذا حملنا ﴿تَطَهَّرْنَ﴾ على انقطاع الدم كنا قد خصصنا الآية وتحكمنا على معنى لفظها بما لا يقتضيه ولا يشهد له فرق فيه، وتناقضنا في الأدلة؛ والذي قلناه أولى⁽¹⁹¹⁾.
- (9) يدل عليه السياق، إذا جاء لاحقًا قوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، وذلك يفيد أن المعتبر التطهر للمجرد انقطاع الدم، وهذا مضمون القاعدة الترجيحية (القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه)⁽¹⁹²⁾.
- وهذا يتبين أن ما ذهب إليه الجمهور من حرمة وطء الحائض إذا طهرت حتى تغتسل هو الراجح والأقوى دليلاً، والله أعلم.

النتائج:

توصل البحث إلى:

- أن المراد بالمحيض في الآية هو موضع الدم (الفرج).
- للرجل أن يستمتع من زوجته الحائض بكل شيء عدا الفرج.
- حرمة وطء الحائض إذا انقطع دمها حتى تغتسل.



وهناك بعض التوصيات والاقتراحات والتي أجمالها فيما يلي:

- 1- دراسة الحيض في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية.
- 2- إقامة المشاريع البحثية المتخصصة في علوم القرآن وتفسيره.

الهوامش والإحالات:

- (1) أصل الحيض في اللغة: السيل يقال حاض السيل وفاض، ومنه قيل للحوض حوض؛ لأن الماء يحوض إليه أي يسيل إليه، يقال: حاضت المرأة حيضاً ومحاضاً ومحيضاً، فهي حائض، وحائضه أيضاً، والحيضة: المرة الواحدة، والجمع حيضٌ. ينظر: الأزهرى، تهذيب اللغة: 5/104. ابن منظور، لسان العرب: 7/142. الزبيدي، تاج العروس: 18/311. الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: 265.
- (2) ينظر: الطبري، جامع البيان: 4/372. ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/298.
- (3) ينظر: الزجاج، معاني القرآن: 1/296.
- (4) ينظر: الواحدي، التفسير البسيط: 4/172.
- (5) ينظر: البغوي، معالم التنزيل: 1/257.
- (6) ينظر: الرمخشري، الكشاف: 1/265.
- (7) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/298.
- (8) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/81.
- (9) ينظر: البيضاوي، أنوار التنزيل: 1/139.
- (10) ينظر: النسفي، مدارك التنزيل: 1/185.
- (11) ينظر: أبو السعود، تفسير أبي السعود: 1/222.
- (12) ينظر: الشوكاني، فتح القدير: 1/258.
- (13) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/407، 408.
- (14) ينظر: الألوسي، روح المعاني: 1/515.
- (15) ينظر: ابن العثيمين، تفسير الفاتحة والبقرة: 3/81.
- (16) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/407. الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 1/135. ابن الجوزي، زاد المسير: 1/190.
- (17) ينظر: ابن جرير، جامع البيان: 2/389.
- (18) ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير: 1/190.
- (19) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 1/585.
- (20) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 2/365.
- (21) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 6/415.
- (22) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: 2/402.
- (23) ينظر: ابن حزم، المحلى: 9/236.
- (24) ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير: 1/190.
- (25) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/407. الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 1/135. ابن الجوزي، زاد المسير: 1/190.



- (26) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 261/1، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، ح(332).
- (27) ينظر: ابن الحجاج، ديوان رؤية ابن الحجاج: 78، من قصيدة يمدح فيها الحارث بن سليم الهجيمي.
- (28) ينظر: الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: 265. ابن العربي، أحكام القرآن: 222/1. ابن عطية، المحرر الوجيز: 298/1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 81/3.
- (29) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 407/1. الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 135/1.
- (30) الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 135/1.
- (31) أبو حيان، البحر المحيط: 422/2.
- (32) ينظر: الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 135/1.
- (33) الرازي، مفاتيح الغيب: 6/415.
- (34) ينظر: نفسه، والصفحة نفسها.
- (35) ابن الجوزي، زاد المسير: 190/1.
- (36) أبو حيان، البحر المحيط: 422/2.
- (37) نفسه، والصفحة نفسها.
- (38) الرازي، مفاتيح الغيب: 6/415.
- (39) نفسه، والصفحة نفسها.
- (40) أبو حيان، البحر المحيط: 422/2.
- (41) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 6/418.
- (42) ابن العربي، أحكام القرآن: 1/223.
- (43) ينظر: ابن قدامة، المغني: 1/415. ابن حزم، المحلى: 2/248. المهوتي، كشف القناع: 1/200.
- (44) ينظر: أبو حيان، البحر المحيط: 422/2.
- (45) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 246/1، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ح(302)، عن أنس رضي الله عنه.
- (46) ينظر: ابن قدامة، المغني: 1/243.
- (47) نفسه، والصفحة نفسها.
- (48) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/21. ابن حزم، مراتب الإجماع: 69. ابن قدامة، المغني: 1/189. الرازي، مفاتيح الغيب: 6/418. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/86. الشوكاني، فتح القدير: 1/259.
- (49) رواه عنهما: الطبري، جامع البيان: 4/375. أبو حيان، البحر المحيط: 2/423. الشوكاني، فتح القدير: 1/259.
- (50) ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف: 3/531. الطبري، جامع البيان: 4/381. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/86. أبو حيان، البحر المحيط: 2/423.
- (51) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 2/82. النووي، المجموع: 2/494. القرافي، الذخيرة: 1/376.
- (52) ينظر: الطبري، جامع البيان: 4/381.
- (53) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/408.



- (54) ينظر: الواحدي، التفسير البسيط: 4/174.
- (55) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 1/226.
- (56) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/298.
- (57) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 2/82.
- (58) ينظر: ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 1/109.
- (59) ينظر: الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام: 299/1.
- (60) رواه عنهم: الطبري، جامع البيان: 4/377-380. السيةطي، الدر المنثور: 1/583، ابن أبي شيبة، المصنف: 3/530.
- (61) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/86. أبو حيان، البحر المحيط: 2/423.
- (62) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/86.
- (63) ينظر: ابن حزم، المحلى: 9/236.
- (64) ينظر: النووي، المجموع: 2/269، 271.
- (65) ينظر: ابن الجوزي، زاد المسير: 1/248.
- (66) ينظر: ابن سعدي، تيسير الكريم الرحمن: 1/276.
- (67) ينظر: العثيمين، تفسير القرآن الكريم: 3/81.
- (68) ينظر: الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 1/136.
- (69) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 6/418.
- (70) ينظر: الماوردي، النكت والعيون: 1/283.
- (71) ينظر: الطبري، جامع البيان: 4/377. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/86. النحاس، الناسخ والمنسوخ: 2/20.
- (72) الجصاص، أحكام القرآن: 1/408.
- (73) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 1/67، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ح(302). مسلم، صحيح مسلم: 242/1، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ح(293).
- (74) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 1/68، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ح(303)؛ واللفظ له. مسلم، صحيح مسلم: 243/1، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار، ح(294).
- (75) ينظر: الزرقاوي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك: 1/115.
- (76) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 1/67، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، ح(299).
- (77) رواه: ابن مالك، الموطأ: 1/57، كتاب الطهارة، باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، ح(93). قال ابن عبد البر: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث مسنداً بهذا اللفظ: (أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ هكذا ومعناه صحيح ثابت، ينظر: ابن عبد البر، التمهيد: 5/260، وصححه: الألباني، مشكاة المصابيح: 1/174، ح(555).
- (78) أخرجه: ابن أبي شيبة، المصنف: 3/531، ح(16834). ابن حنبل، المسند: 1/247، ح(86)؛ مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكره: ابن حزم، المحلى: 2/178، وقال لا يصح، وقال أحمد شاكر: إسناده ضعيف، ينظر: تحقيقه على مسند ابن حنبل: 1/201. وضعفه: الألباني، ضعيف أبي داود: 1/72، ح(28)؛ من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.
- (79) ينظر: النووي، المجموع: 2/363. الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام: 299/1.



- (80) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 86/3.
- (81) ينظر: ابن نصر، الإشراف على نكت مسائل الخلاف لابن نصر: 55/1. اللاحم، الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة: 173.
- (82) تخريج الأثر ينظر: الطبري، جامع البيان: 375/4.
- (83) سبق تخريجه.
- (84) ينظر: الشوكاني، نيل الأوطار: 348/1.
- (85) أخرجه: الصنعاني، المصنف: 190/4، ح (8439)؛ وقال سنده صحيح. كما قال: الساعتي، الفتح الرباني: 33/2. واحتج به: ابن حزم، المحلى: 211/6.
- (86) رواه: الطبري، جامع البيان: 378/4، ح (4245)، وقال المحقق احمد شاكر "إسناده صحيح".
- (87) ابن رجب، فتح الباري: 33/2.
- (88) ينظر: ابن مفلح، المبدع: 264/1.
- (89) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 86/3. أبو حيان، البحر المحيط: 177/2. النحاس، الناسخ والمنسوخ: 19/2.
- (90) ينظر: ابن قدامة، المغني: 414/1.
- (91) النووي، المجموع: 393/2.
- (92) أخرجه: ابن حنبل، المسند: 402/44. وقال: الساعتي، الفتح الرباني: 161/2، "إسناده جيد". ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 86/3.
- (93) الطريفي، التفسير والبيان لأحكام القرآن: 393/1.
- (94) سبق تخريجه.
- (95) سبق تخريجه.
- (96) ينظر: ابن قدامة، المغني: 416/1.
- (97) ينظر: ابن قدامة، المغني: 416/1. الشوكاني، فتح القدير، 1/167. العثيمين، الشرح الممتع: 417/1.
- (98) سبق تخريجه.
- (99) سبق تخريجه والكلام عليه.
- (100) ينظر: النووي، المجموع: 363/2.
- (101) سبق تخريجه.
- (102) ينظر: ابن قدامة، المغني: 243/1.
- (103) سبق تخريجه.
- (104) ينظر: ابن حزم، المحلى: 249/2. اللاحم، الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة: 175.
- (105) ينظر: الطبري، جامع البيان: 396/2.
- (106) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 418/6.
- (107) ينظر: الماوردي، النكت والعيون: 283/1.
- (108) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 418/6. ابن قدامة، المغني: 415/1. ابن حزم، المحلى: 248/2.



- (109) نقل الإجماع: ابن المنذر، الأوسط في السنن: 207/2.
- (110) نفسه، والصفحة نفسها.
- (111) سبق تخريجه.
- (112) ابن حزم، المحلى: 236/9.
- (113) نفسه، والصفحة نفسها.
- (114) ينظر: الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ إمام مالك: 116/1.
- (115) ابن قيم الجوزية، تهذيب السنن: 83/2.
- (116) ينظر: ابن حزم، مراتب الإجماع: 183، 192، 261. النووي، المجموع للنووي: 140، 159/2.
- (117) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 88/3. ابن عطية، المحرر الوجيز: 299/1.
- (118) ينظر: النووي، المجموع للنووي: 368/2.
- (119) ينظر: ابن قدامة، المغني: 419/1.
- (120) ينظر: ابن أبي شيبه، المصنف: 121/1. الطبري، جامع البيان: 386/4.
- (121) ينظر: ابن المنذر، الأوسط في السنن: 215/2.
- (122) ينظر: ابن قدامة، المغني: 419/1.
- (123) ينظر: الزمخشري، الكشاف: 266/1.
- (124) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 588/1.
- (125) ينظر: أبو السعود، تفسير أبي السعود: 222/1.
- (126) ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن للسعدي: 276/1.
- (127) ينظر: العثيمين، الشرح الممتع: 418/1.
- (128) ينظر: الطبري، جامع البيان للطبري: 384/4.
- (129) ينظر: الطحاوي، أحكام القرآن للطحاوي: 127/1.
- (130) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 228/1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 89/3.
- (131) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب: 419/6.
- (132) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 89/3.
- (133) ينظر: الشوكاني، فتح القدير: 226/1.
- (134) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 367/2.
- (135) ينظر: الواحدي، التفسير البسيط: 176/4.
- (136) ينظر: الألوسي، روح البيان للألوسي: 517-515/1.
- (137) ينظر: الصابوني، روائع البيان: 302/1.
- (138) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 35/2، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 441/1. ابن عادل، اللباب في علوم الكتاب: 44/1.
- (139) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 299/1.



- (140) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 422/1.
- (141) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 88/3. أبو حيان، البحر المحيط: 424/2.
- (142) ينظر: الكيا الهراسي، أحكام القرآن: 138-140/1.
- (143) ينظر: النسفي، مدارك التنزيل: 185/1.
- (144) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز: 299/1. ابن العربي، أحكام القرآن: 228/1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 88/3.
- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 441/1. الشوكاني، فتح القدير: 261/1. ابن عاشور، التحرير والتنوير: 368/2.
- (145) ينظر: ابن رشد الحفيد، بداية المجتهد: 43/1. أبو حيان، البحر المحيط: 424/2.
- (146) ينظر: ابن حزم، المحلى: 309/11.
- (147) ينظر: ابن حزم، المحلى: 233/2، 309/11. أبو حيان، البحر المحيط: 425/2.
- (148) ينظر: الكلوزاني، الانتصار: 581/1. اللاحم، الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة: 159، 160.
- (149) قرأ بها: حمزة والكسائي وعاصم في رواية شعبة، ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 182. ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، 321/2.
- (150) ينظر: النووي، المجموع: 370/2. العثيمين، تفسير البقرة: 81/3.
- (151) الطبري، جامع البيان للطبري: 384/4.
- (152) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 88/3.
- (153) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 230/1. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 89/3. الجصاص، أحكام القرآن: 423/1.
- (154) ينظر: ابن المنذر، الأوسط في السنن: 214/2. الزحيلي، التفسير المنير: 302/2.
- (155) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن للجصاص: 349/1.
- (156) الجصاص، أحكام القرآن: 422/1.
- (157) قرأها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية حفص، ينظر: ابن مجاهد، السبعة في القراءات: 182. ابن خالويه، الحجة: 321/2.
- (158) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 423/1.
- (159) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 349/1. الشوكاني، فتح القدير: 170/1.
- (160) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 351/1. النووي، المجموع: 370/2. ابن قدامة، المغني: 419/1.
- (161) ابن حزم، المحلى: 172/2.
- (162) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 204/1، كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة، ح (224).
- (163) ابن حزم، المحلى: 233/2، 309/11.
- (164) الاستحاضة: دم علة يسيل من عرق من أدنى الرحم يقال له العاذل، ولون هذا الدم أحمر، رقيق، غير منتن، يتجمد إذا خرج: لأنه دم عرق عادي. ينظر: الهموتي، كشف القناع: 177/1. الشوكاني، فتح القدير: 141/1. العثيمين، الشرح الممتع: 13/366.
- (165) ينظر: الكلوزاني، الانتصار: 581/1.



- (166) ينظر: الكلوزاني، الانتصار: 1/ 581. اللاحم، الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة: 161.
- (167) ينظر: ابن المنذر، الأوسط في السنن: 2/ 214.
- (168) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/ 298.
- (169) النووي، المجموع للنووي: 2/ 371.
- (170) ينظر: النووي، المجموع: 2/ 395. ابن قدامة، المغني: 1/ 420. ابن تيمية، مجموع الفتاوى: 21/ 624.
- (171) رواه: الطبري، جامع البيان: 2/ 316. ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 230.
- (172) ينظر: الصنعاني، المصنف: 1/ 330. ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 230. ابن جوزي، زاد المسير: 1/ 249.
- (173) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 233. الكلوزاني، الانتصار: 1/ 577، 578.
- (174) ينظر: الجصاص، أحكام القرآن: 1/ 423. ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 229. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/ 89.
- (175) ينظر: الزجاج، معاني القرآن: 1/ 297. الثعلبي، تفسير الثعلبي: 2/ 953. النووي، المجموع: 2/ 371.
- (176) النووي، المجموع: 2/ 371.
- (177) النووي، المجموع: 2/ 371. ابن قدامة، المغني: 1/ 420.
- (178) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 228.
- (179) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/ 86.
- (180) ينظر: النحاس، الناسخ والمنسوخ: 2/ 24. ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 234.
- (181) الساسي، تفسير آيات الأحكام: 1/ 142.
- (182) أبو حيان، البحر المحیط: 2/ 425.
- (183) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 232. ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/ 299. النووي، المجموع: 2/ 368. ابن قدامة، المغني: 1/ 419. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/ 88.
- (184) ينظر: ابن المنذر، الأوسط في السنن: 2/ 215.
- (185) ينظر: ابن العربي، أحكام القرآن: 1/ 231.
- (186) ابن مجاهد، كتاب السبعة في القراءات: 182.
- (187) ينظر: النووي، المجموع للنووي: 2/ 371. القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 3/ 89.
- (188) الطبري، جامع البيان للطبري: 4/ 387.
- (189) ينظر: الألوسي، روح البيان: 1/ 515-517.
- (190) ابن عطية، المحرر الوجيز: 1/ 299.
- (191) ابن عربي، أحكام القرآن: 1/ 232.
- (192) ينظر: الحري، قواعد الترجيح عند المفسرين: 1/ 299.

المرجع

القرآن الكريم

- 1) الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي، بيروت، د.ت.
- 2) الألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف أبي داود، مؤسسة غراس، الكويت، 2002م.



- (3) الألوسي، محمود بن عبد الله، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (4) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- (5) البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن - تفسير البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، دار طبية، الرياض، 1417هـ.
- (6) الهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين، كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2009م.
- (7) البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1418هـ.
- (8) التبريزي، محمد بن عبد الله، مشكاة المصابيح، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، بيروت، 1985م.
- (9) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، دار الغري الإسلامي، بيروت، 1998م.
- (10) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1416هـ.
- (11) ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، 1416هـ.
- (12) الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (13) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار العربي، بيروت، 1422هـ.
- (14) الحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.
- (15) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- (16) الحري، حسين بن علي بن حين، قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، دار القاسم، السعودية، 2008م.
- (17) ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- (18) ابن حزم، علي بن أحمد، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (19) ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
- (20) أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صديقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
- (21) ابن خالويه، الحسين بن أحمد، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، 1401هـ.
- (22) الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب - التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
- (23) الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، دمشق، 1412هـ.
- (24) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: مجموعة من المحققين، مكتبة الغريب الأثرية، المدينة النبوية، مكتب تحقيق دار الحرمين، القاهرة، 1996م.
- (25) ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، القاهرة، 2004م.
- (26) الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين دار الهداية، الكويت، 1965م.



- (27) الزجاج، إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، 1408هـ.
- (28) الزرقاني، محمد بن عبد الباقي، شرح الزرقاني على موطأ الإمام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2003م.
- (29) الزمخشري، محمود بن عمرو، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار العربي، بيروت، 1407هـ.
- (30) الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الرباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (31) السائيس، محمد علي، تفسير آيات الأحكام، تحقيق: ناجي سويدان، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، 2002م.
- (32) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللوح، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (33) أبو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكريم - تفسير أبي السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (34) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، الدر المنثور في التفسير المأثور، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- (35) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، دار ابن كثير، دمشق، دار الكلم الطيب، بيروت، 1414هـ.
- (36) الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، 1993م.
- (37) ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي (ت. 235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، 1989م.
- (38) الصابوني، محمد علي، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، مكتبة الغزالي، دمشق، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، مؤسسة مناهل العرفان، 1400هـ.
- (39) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
- (40) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ.
- (41) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، أحكام القرآن الكريم، تحقيق: سعد الدين أنال، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول، 1998م.
- (42) الطريفي، عبدالعزيز بن مرزوق، التفسير والبيان لأحكام القرآن دار المهاج، الرياض، 1438هـ.
- (43) ابن عادل، عمر بن علي، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
- (44) ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م.
- (45) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
- (46) العثيمين، محمد بن صالح، الشرح الممتع على زاد المستقنع، دار ابن الجوزي، القاهرة، 1422-1428هـ.
- (47) العثيمين، محمد بن صالح، تفسير الفاتحة والبقرة، دار ابن الجوزي، الرياض، 1423هـ.
- (48) العثيمين، محمد بن صالح، تفسير القرآن الكريم، دار الثريا للنشر، عنيزة، السعودية، 2004م.
- (49) ابن العجاج، رؤبة بن عبد الله، ديوان رؤبة بن العجاج، بعناية وتصحيح: وليم بن الورد البروسي، دار ابن قتيبة، الكويت، د.ت.



- (50) ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار لكتب العلمية، بيروت، 1424هـ
- (51) ابن عطية، عبد الحق بن غالب، المحرر الوجيز في تفسير العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422هـ
- (52) ابن قدامه، عبد الله بن أحمد، المغني، مكتبة القاهرة، القاهرة، د.ت.
- (53) القرافي، أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بو خيزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م.
- (54) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن - تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ
- (55) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، تهذيب السنن، تحقيق: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف، القاهرة، 2007م.
- (56) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الرياض، 1420هـ
- (57) الكلوزاني، محفوظ بن أحمد، الانتصار في المسائل الكبار على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: سليمان بن عبدالله العمير، مكتبة العبيكان، الرياض، 1993م.
- (58) الكيا الهراسي، علي بن محمد، أحكام القرآن، تحقيق: موسى محمد علي، وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ
- (59) اللاحم، صالح بن عبد الله، الأحكام المترتبة على الحيض والنفاس والاستحاضة، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض، 1429هـ
- (60) الماتريدي، محمد بن محمد، تفسير الماتريدي - تأويلات أهل السنة، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1426هـ
- (61) ابن مالك، مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1406هـ
- (62) ابن مجاهد، أحمد بن موسى، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي ضيف الناشر، دار المعارف، القاهرة، 1400هـ
- (63) مسلم، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (64) ابن مفلح، إبراهيم بن محمد، المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- (65) ابن المنذر، محمد بن إبراهيم، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تحقيق: صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، 1985م.
- (66) ابن منظور، محمد بن المكرم، لسان العرب، دار صادر، 1414هـ
- (67) النسفي، عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل - تفسير النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، 1419هـ
- (68) ابن نصر، عبد الوهاب بن علي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، 1999م.
- (69) ابن نور الدين، محمد بن علي، تيسير البيان لأحكام القرآن، بعناية: عبد المعين الحرش، دار النوادر، دمشق، 2012م.
- (70) النووي، يعي بن شرف، المجموع شرح المذهب - مع تكملة السبكي والمطيعي، دار الفكر، بيروت، 1996م.
- (71) النووي، يعي بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ
- (72) الهروي، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- (73) الواحدي، علي بن أحمد، التفسير البسيط، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1430هـ



Arabic References

- al-Qur'an al-Karim
- 1) al-Albānī, Muḥammad Naṣīr al-Dīn, Ṣaḥīḥ al-Jāmi' al-Ṣaḡhīr wa-ziyādātuḥu, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, N. D.
- 2) al-Albānī, Muḥammad Naṣīr al-Dīn, Ḍa'īf Abī Dāwūd, Mu'assasat Ghīrās, al-Kuwayt, 2002M.
- 3) al-Alūsī, Maḥmūd ibn 'Abd Allāh, Rūḥ al-ma'ānī fī tafsīr al-Qur'an al-'Aẓīm wa-al-Sab' al-mathānī, taḥqīq 'Alī 'Abd al-Bārī 'Aṭīyah, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1415h.
- 4) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Muḥammad Zuhayr ibn Naṣīr al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 1422H.
- 5) al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas'ūd, Ma'ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur'an-tafsīr al-Baghawī, taḥqīq : Muḥammad 'Abd Allāh al-Nīmī, wa-'Uṭhmān Jum'ah Ḍumayrīyah, wa-Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, Dār Ṭaybah, al-Riyād, 1417h.
- 6) al-Bḥwātī, Maṣū'ir ibn Yūnus ibn Ṣalāḥ al-Dīn, Kashshāf al-qinā' 'an matn al-Iqnā', taḥqīq : Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ḥasan Ismā'īl al-Shāfi'ī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 2009M.
- 7) al-Bayḍawī, 'Abd Allāh ibn 'Umar, Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta'wīl, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-Raḥmān al-Mar'ashlī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1418h.
- 8) al-Tabrizī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, Mishkāt al-Maṣābiḥ, thq : Muḥammad Naṣīr al-Dīn al-Albānī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1985m.
- 9) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Isā, Sunan al-Tirmidhī, Dār al-Gharī al-Islāmī, Bayrūt, 1998M.
- 10) Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, Majmū' al-Fatawā, taḥqīq : 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Majma' al-Malik Fahd li-Ṭibā'at al-Muṣḥaf al-Sharīf, al-Madīnah al-Munawwarah, 1416h.
- 11) Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Tas'hīl li-'Ulūm al-tanzīl, taḥqīq : 'Abd Allāh al-Khalīdī, Sharikat Dār al-Arqam ibn Abi al-Arqam, Bayrūt, 1416h.
- 12) al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn 'Alī, Aḥkām al-Qur'an, taḥqīq : 'Abd al-Salām Muḥammad 'Alī Shāhīn, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1415h.
- 13) Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī, Zād al-Musayyar fī 'ilm al-tafsīr, taḥqīq : 'Abd al-Razzāq al-Mahdī, Dār al-'Arabī, Bayrūt, 1422H.
- 14) al-Ḥakīm, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, al-Mustadrak 'alā al-ṣaḥīḥayn, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, 1991m.
- 15) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Fath al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār al-Ma'rīfah, Bayrūt, 1379h.
- 16) al-Ḥarbī, Ḥusayn ibn 'Alī ibn Ḥīna, Qawā'id al-tarjīḥ 'inda al-mufasssīrīn dirāsah Naẓariyat taṭbīqiyah, Dār al-Qāsim, al-Sa'ūdīyah, 2008M.
- 17) Ibn Ḥazm, 'Alī ibn Aḥmad, al-Muḥallā wa-al-āthār, Dār al-Fikr, Bayrūt. N. D.
- 18) Ibn Ḥazm, 'Alī ibn Aḥmad, Marātib al-ijmā' fī al-'ibādāt wa-al-mu'āmalāt wa-al-'iṭiqādāt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, N. D.
- 19) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad, al-Musnad, taḥqīq : Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-'Ādil Murshid, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1421h.
- 20) Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr, taḥqīq : Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1420h.



- 21) Ibn Khālawayh, al-Ḥusayn ibn Aḥmad, al-Ḥujjah fi al-qirā'āt al-sab', taḥqīq : 'Abd al-'Āl Salīm Mukarram, Dār al-Shurūq, Bayrūt, 1401h.
- 22) al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar, Mafātīḥ al-ghayb-al-tafsīr al-kabīr, Dār lhyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1420h.
- 23) al-Rāghīb al-Aṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad, al-Mufradāt fi Gharīb al-Qur'an, taḥqīq : Ṣafwān 'Adnān al-Dāwūdī, Dār al-Qalam, Bayrūt, al-Dār al-Shāmiyah, Dimashq, 1412h.
- 24) Ibn Rajab, 'Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad, Faṭḥ al-Barī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq : majmū'ah min al-muḥaqqiqīn, Maktabat al-Ghurabā' al-Athariyah, al-Madinah al-Nabawiyah, Maktab taḥqīq Dār al-Ḥaramayn, al-Qāhirah, 1996m.
- 25) Ibn Rusḥd al-Ḥafīd, Muḥammad ibn Aḥmad, bidāyat al-mujtahid wa-nihāyat al-muqtaṣid, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, 2004m.
- 26) al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad, Taj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs, taḥqīq : majmū'ah min al-muḥaqqiqīn Dār al-Hidāyah, al-Kuwayt, 1965m.
- 27) al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-sirrī, ma'ānī al-Qur'an wa-i'rābuh, taḥqīq : 'Abd al-Jalīl 'Abduh Shalabī, 'Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1408h.
- 28) al-Zurqānī, Muḥammad ibn 'Abd al-Bāqī, sharḥ al-Zurqānī 'alā Muwaṭṭa' al-Imām, taḥqīq : Tāḥa 'Abd al-Ra'ūf Sa'd, Maktabat al-Thaqāfah al-dīniyah, al-Qāhirah, 2003m.
- 29) al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn 'Amr, al-Kashshāf 'an ḥaqā'iq ghawāmiḍ al-tanzīl, Dār al-'Arabī, Bayrūt, 1407h.
- 30) al-Sa'āṭī, Aḥmad ibn 'Abd al-Raḥmān, al-Faṭḥ al-rabbānī li-tartīb Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal al-Shaybānī wa-ma'ahu Bulūgh al-amānī min Asrār al-Faṭḥ al-rabbānī, Dār lhyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 31) al-Sāyis, Muḥammad 'Alī, tafsīr āyāt al-aḥkām, taḥqīq : Najī Suwaydān, al-Maktabah al-'Aṣriyah lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, Bayrūt, 2002M.
- 32) al-Sa'dī, 'Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fi tafsīr kalam al-Mannān, taḥqīq : 'Abd al-Raḥmān ibn Mu'allā allwyl, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000M.
- 33) Abū al-Sa'ūd, Muḥammad ibn Muḥammad, Irshād al-'aql al-salīm ilā mazāyā al-Karīm-tafsīr Abī al-Sa'ūd, Dār lhyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 34) al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr ibn Muḥammad, al-Durr al-manthūr fi al-tafsīr al-ma'thūr, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 35) al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, Faṭḥ al-qadīr, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Dār al-Kalīm al-Ṭayyīb, Bayrūt, 1414h.
- 36) al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, Nayl al-awṭār, taḥqīq : 'Iṣām al-Dīn al-Ṣabābiṭī, Dār al-ḥadīth, al-Qāhirah, 1993M.
- 37) Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm al-'Absī (t. 235h), al-Kitāb al-muṣannaf fi al-aḥādīth wa-al-āthār, taḥqīq : Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1989m
- 38) al-Ṣabūnī, Muḥammad 'Alī, Rawā'ī al-Bayān tafsīr āyāt al-aḥkām, Maktabat al-Ghazālī, Dimashq, Mu'assasat Manāhil al-'Irfān, Bayrūt, Mu'assasat Manāhil al-'Irfān, 1400h.
- 39) al-Ṣan'ānī, 'Abd al-Razzāq ibn Hammām, al-muṣannaf, taḥqīq : Ḥabīb al-Raḥmān al-A'zamī, al-Majlis al-'Ilmī, al-Hind, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, 1403h.
- 40) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jami' al-Bayān fi Ta'wīl al-Qur'an taḥqīq : Aḥmad Muḥammad Shakīr, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1420h.
- 41) al-Ṭaḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah, Aḥkām al-Qur'an al-Karīm, taḥqīq : Sa'd al-Dīn Ūnāl, Markaz al-Buḥūth al-Islāmiyah al-tabī' li-waqf al-diyānah al-Turki, Iṣtānbūl, 1998M.



- 42) al-Tarīfī, 'Abd-al-'Azīz ibn Marzūq, al-tafsīr wa-al-bayān li-ahkām al-Qur'ān Dār al-Minhāj, al-Riyād, 1438h.
- 43) Ibn 'Ādil, 'Umar ibn 'Alī, al-Lubāb fi 'ulūm al-Kitāb, taḥqīq : 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, 'Alī Muḥammad Mu'awwad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1419h.
- 44) Ibn 'Āshūr, Muḥammad al-Tāhir, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, al-Dār al-Tūnisīyah, Tūnis, 1984m.
- 45) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abd Allāh, al-Tamhīd li-mā fi al-Muwaṭṭa' min al-ma'ānī wa-al-asanīd, taḥqīq : Muṣṭafā ibn Aḥmad al-'Alawī, wa-Muḥammad 'Abd al-kabīr al-Bakrī, Wizārat 'umūm al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, al-Maghrib, 1387 H
- 46) al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, al-sharḥ al-mumtī 'alā Zād al-mustaqnī, Dār Ibn al-Jawzī, al-Qāhirah, 1422-1428 H.
- 47) al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, tafsīr al-Fātiḥah wālbqrh, Dār Ibn al-Jawzī, al-Riyād, 1423h.
- 48) al-'Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, tafsīr al-Qur'ān al-Karīm, Dār al-Thurayyā lil-Nashr, 'nyzh, al-Sa'ūdīyah, 2004m.
- 49) Ibn al-'Ajjāj, Ru'bah ibn 'Abd Allāh, Dīwān Ru'bah ibn al-'Ajjāj, bi-'ināyat wa-taḥṣīḥ : Wilyam ibn al-Ward albrwsā, Dār Ibn Qutaybah, al-Kuwayt, N. D.
- 50) Ibn al-'Arabī, Aḥkām al-Qur'ān, taḥqīq : Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār li-kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1424h.
- 51) Ibn 'Aṭīyah, 'Abd al-Ḥaqq ibn Ghālib, al-muḥarrir al-Wajīz fi tafsīr al-'Azīz, taḥqīq : 'Abd al-Salām 'Abd al-Shāfi Muḥammad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1422h.
- 52) Ibn Qudāmah, 'Abd Allāh ibn Aḥmad, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, al-Qāhirah, N. D.
- 53) al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs, al-Dhakhīrah, taḥqīq : Muḥammad Ḥajjī, wa-Sa'īd A'rāb, wa-Muḥammad Bū Khabzah, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1994m.
- 54) al-Qurtubī, Muḥammad ibn Aḥmad, al-Jāmi' li-ahkām al-Qur'ān-tafsīr al-Qurtubī, taḥqīq : Aḥmad al-Baraddūnī, wa-Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qāhirah, 1384h
- 55) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, Tahdhīb al-sunan, taḥqīq : Ismā'il ibn Ghāzī Marḥabā, Maktabat al-Ma'ārif, al-Qāhirah, 2007m.
- 56) Ibn Kathīr, Ismā'il ibn 'Umar, tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm, taḥqīq : Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, Dār Ṭaybah, al-Riyād, 1420h.
- 57) al-Kalwadhānī, Maḥfūz ibn Aḥmad, al-Intiṣār fi al-masā'il al-kibār 'alā madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq : Sulaymān ibn Allāh al-'Umayr, Maktabat al-'Ubaykān, al-Riyād, 1993M.
- 58) alkyā alhrāsy, 'Alī ibn Muḥammad, Aḥkām al-Qur'ān, taḥqīq : Mūsā Muḥammad 'Alī, w'zh 'Abd 'Aṭīyah, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1405h.
- 59) al-Lāḥim, Ṣāliḥ ibn 'Abd Allāh, al-ahkām al-mutarattibah 'alā al-ḥayd wa-al-nifās wālāsthādh, Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyād, 1429h.
- 60) al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad, tafsīr al-Māturīdī-Ta'wilāt ahl al-Sunnah, taḥqīq : Majdī Bāslūm, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1426h
- 61) Ibn Mālik, Mālik ibn Anas, al-Muwaṭṭa', taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1406h.
- 62) Ibn Mujāhid, Aḥmad ibn Mūsā, Kitāb al-sab'ah fi al-qirā'āt, taḥqīq : Shawqī Dayf al-Nāshir, Dār al-Ma'ārif, al-Qāhirah, 1400h.
- 63) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj, Ṣāḥīḥ Muslim, taḥqīq : Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 64) Ibn Mufliḥ, Ibrāhīm ibn Muḥammad, al-mubdi' fi sharḥ al-Muqni', Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1997m.
- 65) Ibn al-Mundhir, Muḥammad ibn Ibrāhīm, al-Awsaṭ fi al-sunan wa-al-ijmā' wa-al-ikhtilāf, taḥqīq : Ṣaghīr Aḥmad ibn Muḥammad Ḥanīf, Dār Ṭaybah, al-Riyād, 1985m.



- 66) Ibn manzūr, Muḥammad ibn al-Mukarram, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, 1414h.
- 67) al-Nasafi, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, Madārik al-tanzil wa-ḥaqā’iq al-ta’wīl-tafsīr al-Nasafi, taḥqīq : Yūsuf ‘Alī Budaywī, Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, 1419h.
- 68) Ibn Naṣr, ‘Abd al-Wahhāb ibn ‘Alī, al-ishrāf ‘alā Nukat masā’il al-khilāf, taḥqīq : al-Ḥabīb ibn Ṭāhir, Dār Ibn Ḥazm, 1999M.
- 69) Ibn Nūr al-Dīn, Muḥammad ibn ‘Alī, Taysīr al-Bayān li-aḥkām al-Qur’ān, bi-‘ināyat : ‘Abd al-Mu’īn al-Ḥarsh, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2012m.
- 70) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Majmū‘ sharḥ al-Muḥadhdhab-m‘ Takmilat al-Subkī wālmy‘y, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1996m.
- 71) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyá’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1392h.
- 72) al-Harawī, Muḥammad ibn Aḥmad, Tahdhīb al-lughah, taḥqīq : Muḥammad ‘Awaḍ Mur’ib, Dār Iḥyá’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 2001M.
- 73) al-Wāḥidī, ‘Alī ibn Aḥmad, al-tafsīru albasīṭ, ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī-Jamī‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmiyah, 1430h.





Interpretation of the Holy Quran in Arabic: Concept, Principles, and Examples

Dr. Mohammed Ali Mansour Farhan*

mafarhan@uqu.edu.sa

Abstract:

This study aims to elucidate the importance of interpretation in Arabic language, highlighting the relationship between Holy Quran and Arabic as well as the seven letters. It also seeks to examine the principles of interpretation in the Arabic language. The study comprises an introduction and three sections. The introduction discusses the Holy Quran - Arabic language interconnection and the descent of the Quran in seven letters. Section one explores Holy Quran interpretation in Arabic language. Section two discusses Quran interpretation principles in Arabic, highlighting prominent interpretations. Section three presents examples of Quran interpretation. The study findings showed that interpretation is an attempt to understand the will of Allah within human capacity. The relationship between Holy Quran and Arabic is close, linked to its revelation and miraculous nature on grounds of eloquence and rhetoric. Interpretation must be linked to Arabic language to clarify the purposes and objectives for which the Holy Quran was revealed. If the word to be interpreted can only bear one meaning, it falls under interpretation by tradition, and if the word can bear more than one meaning, it falls under interpretation by opinion.

Keywords: Interpretation, Quran Miracle, Arabic Language, Quran Eloquence, Objectives of the Quran.

* Assistant Professor of Interpretation, Department of Qur'an and Sunnah, College of Da'wah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Farhan, Mohammed Ali Mansour. (2024). Interpretation of the Holy Quran in Arabic: Concept, Principles, and Examples, *Journal of Arts*, 12(4), 590-630.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



تفسير القرآن الكريم باللغة العربية، مفهومه وضوابطه، ونماذج منه

د. محمد بن علي بن منصور فرحان*

mafharhan@uqu.edu.sa

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم التفسير باللغة العربية، وأهمية التفسير باللغة، كما تهدف إلى بيان العلاقة بين القرآن الكريم واللغة العربية، وبيان العلاقة بين القرآن الكريم والأحرف السبعة، ومعرفة ضوابط التفسير باللغة العربية، مع نماذج من أهم القضايا التي حسمتها اللغة العربية في التفسير، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، ناقش التمهيد علاقة القرآن الكريم باللغة العربية. ونزول القرآن على سبعة أحرف. وجاء المبحث الأول ليناقد مفهوم تفسير القرآن الكريم باللغة العربية وأهميته. وناقش المبحث الثاني: ضوابط تفسير القرآن باللغة العربية وأبرز تفاسير القرآن باللغة العربية. أما المبحث الثالث فقد قدم نماذج من تفسير القرآن الكريم باللغة العربية. وتوصلت الدراسة إلى: أن التفسير عامة محاولة لفهم مراد الله تعالى بوسع الطاقة البشرية، وأن العلاقة بين القرآن الكريم واللغة العربية علاقة وثيقة ومرتبطة بنزوله وإعجازه؛ لأن معجزة القرآن كانت في فصاحته وبلاغته، وأن التفسير لا بد أن يكون مرتبطاً باللغة العربية لبيان المقاصد والغايات التي من أجلها نزل القرآن الكريم، إذا كان اللفظ المراد تفسيره لا يحتمل إلا معنى واحداً فهو من قبيل التفسير بالمأثور، وإن احتمل اللفظ أكثر من معنى فهو من باب التفسير بالرأي.

الكلمات المفتاحية: التفسير، معجزة القرآن، اللغة العربية، بلاغة القرآن، مقاصد القرآن.

* أستاذ التفسير المساعد - قسم الكتاب والسنة - كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: فرحان، محمد بن علي بن منصور، (2024). تفسير القرآن الكريم باللغة العربية، مفهومه وضوابطه، ونماذج منه، مجلة الآداب، 12 (4)، 590-630.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

حمداً لله وحده، وصلوة وسلاماً على من لا نبي بعده محمد ﷺ - البشير النذير، الهادي إلى الصراط المستقيم، أما بعد:

فإن الله - سبحانه وتعالى - أعلى من شأن اللغة العربية عندما أنزل بها القرآن الكريم، وبذلك كتب لها الخلود بخلود القرآن الكريم، وقد نزل القرآن الكريم عربياً على أمة عربية؛ كي يفهموه ويعملوا به، وكي تؤتي الدعوة ثمارها ومقاصدها، فلو كان القرآن بلغة أخرى ونزل على العرب لضاع المقصد من نزوله؛ لعدم فهم مضمونه ومحتواه، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: 4] فكل رسول أو نبي يأتي بكتاب أو تشريع بلغة قومه؛ حتى يفهموه ويعملوا بالتشريع، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ تِلْكَ آيَاتِ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ [إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون] ﴿ [يوسف: 1-2].

وقد كانت المعجزة الكبرى للنبي ﷺ - في بلاغة وفصاحة القرآن الكريم، فتحدى العرب في أن يأتوا بمثله فعجزوا، فخفف عنهم التحدي إلى أن يأتوا بعشر سور من مثله، فعجزوا عن الإتيان بعشر سور، ثم خفف التحدي في أن يأتوا بسورة واحدة من مثل سور القرآن الكريم، فعجزوا عن الإتيان بها، قال تعالى: ﴿ فَأَيُّ تَوْبَةٍ يَجِدُ مِثْلَهُ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ [الطور: 34]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [هود: 13]، وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: 23].

فعجز أساطين البلاغة والفصاحة عن الإتيان بمثله، وهم الشعراء والخطباء وجهابذة اللغة، وهذا يدل على أن غيرهم أعجز، لذلك يقرر الله تعالى حقيقة في القرآن الكريم، ويقرر أنه لا يوجد مخلوق يقدر على الإتيان بمثل هذا القرآن في أي زمان أو مكان، فقال تعالى: ﴿ قُلْ لَيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴾ [الإسراء: 88].

وبما أن الله تعالى أنزل القرآن الكريم عربياً كي يتم فهمه على أكمل وجه، فهذا معناه أنه يجب على المفسرين مراعاة قواعد اللغة السليمة للوصول للمعنى الصحيح، الذي به يتبين الحكم الشرعي، فقد يختلف الفقهاء في حكم شرعي بسبب معنى حرف واحد من حروف اللغة العربية، كاختلاف الفقهاء في فهم معنى حرف (الباء) في قوله تعالى: ﴿ وَأَمْسَحُوا بُرُوءَكُمْ ﴾ [المائدة: 6]، وعلى أثره اختلفوا في مسح الرأس: أكله أم بعضه، مما يتطلب تفسير القرآن الكريم باللغة العربية وفق ضوابط، ولذا كانت هذه الدراسة بعنوان "تفسير القرآن الكريم باللغة العربية، مفهومه وضوابطه: نماذج منه".



أهداف الدراسة:

1. بيان مفهوم التفسير باللغة العربية.
2. بيان أهمية التفسير باللغة العربية.
3. بيان العلاقة بين القرآن الكريم واللغة العربية.
4. بيان العلاقة بين القرآن الكريم والأحرف السبعة.
5. معرفة ضوابط تفسير القرآن الكريم باللغة العربية.
6. بيان أهم القضايا التي حسمتها اللغة العربية في التفسير.

إشكالية الدراسة:

يختلف المفسرون في إبراز معاني ألفاظ القرآن الكريم كل حسب القواعد والضوابط المتبعة لديه؛ فبعضهم يتنحى عن معنى اللفظ القرآني مخالفاً للغة العربية من حيث المعنى اللغوي، وبعض ينحو نحو التأويل الاصطلاحي من دون العمل بالمعنى اللغوي في المسائل المختلف في تأويلها، إلا أن اللغة العربية حسمت ذلك الخلاف، وهذا مشكل قديم جديد يستدعي دراسته وبحثه، ويمكن أن نصيغ الإشكالية بهذه الأسئلة الآتية:

1. ما مفهوم التفسير باللغة العربية؟
2. ما أهمية التفسير باللغة العربية؟
3. ما العلاقة بين القرآن الكريم واللغة العربية؟
4. ما العلاقة بين القرآن الكريم والأحرف السبعة؟
5. ما ضوابط تفسير القرآن الكريم باللغة العربية؟
6. ما أهم المسائل التي حسمتها اللغة العربية في التفسير؟

أهمية الدراسة:

تعد معرفة اللغة العربية من أهم الأدوات لفهم القرآن الكريم وتفسيره، والبحث فيه، ولما له من ضرورة لحاجة الناس إلى معرفة مراد الله من كلامه حسب سياقه وتركيبه، وبيان الإعجاز القرآني لفظاً ومعنى، والوقوف على حسم اللغة العربية للمسائل التي اختلف فيها المفسرون، أو التي نحى بعض المفسرين في تفسيرها تفسيراً خاطئاً يخالف قواعد اللغة العربية.

سبب اختيار الموضوع:

تباينت آراء المفسرين في تأويل القرآن خلافاً لقواعد اللغة العربية، فنتج عنها تحميل النص القرآني ما لا يحتمله من تأويل خاطئ يندرج تحت التقول في كلام الله بغير علم راسخ، ولا برهان من نص صحيح أو قاعدة لغوية في كلام العرب، وتضمنين التفسير بدعاً وضلالات ما أنزل الله بها من سلطان، كل ذلك كان سبباً



في اختيار الموضوع بدراسته، وتبيين الحق بالاستناد إلى اللغة العربية وقواعدها، وصولاً إلى تفسير القرآن بطريقة صحيحة لا تعارض فيها ولا شذوذ.

الدراسات السابقة:

وجد الباحث بعد التحري والبحث- في حدود اطلاعه- على بحث بعنوان: (أهمية وفاعلية تفسير القرآن الكريم باللغة العربية) للباحث سالم ترف جلوب، منشور في المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية- بيروت- العدد56، 2024م، ويهتم ذلك البحث ببيان أهمية التفسير اللغوي ودوره في بيان القراءات القرآنية، وكذا أوجه الإعجاز القرآني بأنواعه، وهذه الدراسة تختلف عنه في أنها تبرز مفهوم تفسير القرآن باللغة العربية، وتؤصله بضوابط مع نماذج منه.

خطة الدراسة:

المقدمة

التمهيد:

أولاً: علاقة القرآن الكريم باللغة العربية.

ثانياً: نزول القرآن على سبعة أحرف.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية تفسير القرآن الكريم باللغة العربية.

المطلب الأول: مفهوم تفسير القرآن الكريم باللغة العربية.

أولاً: تعريف التفسير لغة واصطلاحاً.

ثانياً: تعريف القرآن الكريم لغة واصطلاحاً.

ثالثاً: تعريف اللغة العربية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أهمية تفسير القرآن باللغة العربية.

المبحث الثاني: ضوابط تفسير القرآن باللغة العربية وأبرز تفاسير القرآن باللغة العربية.

المطلب الأول: ضوابط تفسير القرآن الكريم باللغة العربية.

المطلب الثاني: أبرز تفاسير القرآن الكريم باللغة العربية.

المبحث الثالث: نماذج من تفسير القرآن الكريم باللغة العربية.

النموذج الأول: قول إبراهيم -عليه السلام- لكل من: الكوكب، والقمر، والشمس: هذا ربي.

النموذج الثاني: قوله تعالى: {...إِلَّا إِذَا تَمَتَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ...}

النموذج الثالث: قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}

الخاتمة: النتائج والتوصيات.



أولاً: علاقة القرآن الكريم باللغة العربية

إن علاقة القرآن الكريم باللغة العربية علاقة وثيقة ووطيدة؛ بل هي علاقة وجود للقرآن الكريم، فضياع اللغة العربية هو ضياع للقرآن وللدين مطلقاً، وكانت معجزة النبي -ﷺ- الكبرى تكمن في فصاحة وبلاغة القرآن الكريم، وقد تحدى العرب بأن يأتوا بمثله، إلا أنهم عجزوا، فعلاقة القرآن باللغة تتلخص في أمرين (نزوله، وإعجازه).

أولاً: نزول القرآن

إن القرآن الكريم نزل عربياً على نبي عربي، وأمة عربية، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 2]، أي إنا أنزلنا هذا الكتاب المبين قرآناً عربياً على العرب؛ لأن لسانهم وكلامهم عربي، فأنزلنا هذا الكتاب بلسانهم، ليعقلوه ويفقهوا منه⁽¹⁾؛ وذلك لأن لغة العرب أفصح اللغات وأوضحها، وأكثرها تأدية للمعاني؛ ولذا أنزل الله تعالى أشرف الكتب بأشرف اللغات، على أفضل الرسل بسفارة جبريل أفضل الملائكة، وكان ذلك في أشرف بقاع الأرض، وكان نزوله في أفضل وقت من أوقات السنة وهو شهر رمضان⁽²⁾.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ [الرعد: 37]، أي وكما أنزلنا عليك الكتاب يا محمد فأنكره بعض الأحزاب، كذلك أيضاً أنزلنا الحكم والدين حكماً عربياً، وجعلنا ذلك عربياً ووصفناه به؛ لأنه أنزل على محمد -ﷺ- وهو عربي، فنسب الدين إليه، إذ كان عليه أنزل⁽³⁾، فكان القرآن عربياً من أجل أن تكون الأحكام عربية أي جعل القرآن كلاماً واضحاً؛ وذلك ليتضح من خلاله أحكام هذا الدين.

وقال القرطبي: إن الكتب نزلت على الرسل بلغاتهم، وكذلك القرآن نزل حكماً عربياً بلسان العرب، ويريد بالحكم ما فيه من الأحكام، وقيل: أراد بالحكم العربي القرآن كله، لأنه يفصل بين الحق والباطل ويحكم⁽⁴⁾.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [طه: 113]، أي: فأنزلنا هذا القرآن عربياً، إذ كانوا عربياً، وخوفناهم فيه بضرور من الوعيد، كي يتقونا بتصريفنا ما صرفنا فيه من الوعيد، أو يحدث لهم هذا القرآن تذكرة⁽⁵⁾، ليعتبروا ويتعظوا بأحوال الأمم الماضية الذين كذبوا أنبياءهم.

وقال تعالى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ﴾ [على قلبك لتكون من المنذرين] ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: 193]؛ [195]، قال الطبري: ذكر الله تعالى أنه نزل هذا القرآن بلسان عربي مبين، إعلماً منه لمشركي قريش أنه أنزله كذلك؛ لئلا يقولوا: نزل بغير لساننا، فنحن إنما نعرض عنه ولا نسمعه؛ لأننا لا نفهمه، وإنما هذا تبريع لهم⁽⁶⁾، وقد أكد ابن كثير على العلة التي من أجلها نزل القرآن عربياً فقال: "إن هذا القرآن الذي أنزلناه

إليك، أنزلناه بلسانك العربي الفصيح الكامل الشامل؛ ليكون بيننا واضحًا ظاهرًا، قاطعًا للعذر، مقيمًا للحجة دليلًا إلى المحجة"⁽⁷⁾.

وقال تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: 28]، أي غير ذي لبس، فجعلناه قرآنًا عربيًّا، إذ كانوا عربًا؛ ليفهموا ما فيه من المواعظ، حتى يتقوا ما حذرهم الله فيه من بأسه وسطوته، فينبوا إلى عبادته، وإفراد الألوهية له، ويتبرأوا من الأنداد والآلهة⁽⁸⁾، فهو قرآن واضح لا اعوجاج فيه، ولا انحراف ولا لبس، بل هو بيان، ووضوح، وبرهان، وإنما جعله الله تعالى كذلك، وأنزله بذلك؛ لعلمهم يحذرون ما فيه من التهديد، ويعملون بما فيه من الوعد⁽⁹⁾.

وقال تعالى: ﴿كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ وَقُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: 3]، أي كتاب بينت آياته قرآنًا عربيًّا لقوم يعلمون اللسان العربي، يبشرهم إن هم آمنوا به، وعملوا بما أنزل فيه من حدود الله وفرائضه بالجنة، وينذر من كذب به ولم يعمل بما فيه، بأس الله في عاجل الدنيا، وخلود الأبد في نار جهنم في أجل الآخرة⁽¹⁰⁾، وقيل: يعلمون العربية فيعجزون عن مثله ولو كان غير عربي لما علموه، وقال القرطبي: هذا أصح والسورة نزلت تقريرا وتوبيخا لقريش في إعجاز القرآن⁽¹¹⁾. ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَءَعْجَبِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَبَيِّنَاتٌ﴾ [فصلت: 44]، أي ولو جعلنا هذا القرآن الذي أنزلناه يا محمد أعجميًّا، لقال قومك من قريش: هلا بينت أدلته وما فيه من آية، فنفقهه ونعلم ما هو وما فيه⁽¹²⁾، فلو كان القرآن أعجميًّا: أي بلغة غير لغة العرب، لقال العرب: لولا بينت ووضحت آياته بلغتنا، فإننا عرب لا نفهم الأعجمية، ولكنه نزل بلغتهم ليتبين معنى الإعجاز، كما يفهم من الآية أن القرآن عربي وإذا نقل إلى لغة أخرى فلا يكون قرآنًا⁽¹³⁾.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: 7]، أي: أوحينا إليك يا محمد كتابًا بلسان العرب؛ لأن الذين أرسلتكم إليهم قوم عرب، فأوحينا إليك هذا القرآن بألسنتهم؛ ليفهموا ما فيه من حجج الله وذكره؛ لأننا لا نرسل رسولًا إلا بلسان قومه؛ ليبين لهم، وينذر مكة ومن حولها من سائر الناس⁽¹⁴⁾.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: 3]، أي: إننا أنزلناه قرآنًا عربيًّا بلسان العرب، إذ كنتم أمها المنذرون به من قوم محمد ﷺ -عربًا، لتعقلوا وتفهموا معانيه، وما فيه من مواعظ، ولم ينزل بلسان العجم، فيجعله أعجميًّا، فتقولوا: نحن عرب وهذا كلام أعجمي لا نفقه معانيه⁽¹⁵⁾، وقد أورد القرطبي عدة أقوال تدل على أهمية نزول القرآن بالعربية فقال: "قال الثوري: أنزلناه بلسان العرب، لأن كل نبي أنزل كتابه بلسان قومه، وقال مقاتل: لأن لسان أهل السماء عربي، وقيل: المراد بالكتاب



جميع الكتب المنزلة على الأنبياء، لأن الكتاب اسم جنس فكأنه أقسم بجميع ما أنزل من الكتب أنه جعل القرآن عربياً⁽¹⁶⁾.

فقد أكد الله - سبحانه وتعالى - في أكثر من موضع في القرآن الكريم على عريية الخطاب القرآني؛ وذلك ليكون أبلغ في الحجة؛ لأنه نزل على أمة عربية؛ فعلى المفسر للقرآن الكريم أن يجعل نصب عينه معاني ودلالات اللفظ، لأن اللفظ القرآني يحمل على معناه.

ثانياً: إعجاز القرآن

إن المعجزة الكبرى والأساسية للنبي - ﷺ - هي القرآن الكريم، ويكمن الإعجاز في فصاحة القرآن وبلاغته، وذلك لأن كل رسول من الرسل كانت معجزته من جنس ما برع فيه قومه، لتكون الحجة أبلغ وأتم. فقال السيوطي: إن أساس المعجزة القرآنية تكمن في فصاحته وبلاغته، فحسن تأليف القرآن، والتتام الكلمة وجه من وجوه إعجازه وبلاغته الخارقة للعادة، والعرب هم فرسان البلاغة، والكلام نثراً وشعراً، فجاء نطقه العجيب، وأسلوبه الغريب مخالفاً لأساليب كلام العرب، وقامت الحجة على العالم بالعرب؛ لأنهم أرباب الفصاحة والبلاغة، كما كانت الحجة في معجزة موسى بالسحرة، وفي معجزة عيسى بالأطباء، فإن الله إنما جعل معجزات الأنبياء بالوجه الشهير أبدع ما تكون في زمان النبي الذي أراد إظهاره، فكان السحر في مدة موسى إلى غايته، وكذلك الطب في زمان عيسى، والفصاحة في زمان محمد - ﷺ -⁽¹⁷⁾.

إن المعجزة الكبرى لنبينا محمد - ﷺ - لم تكن حسية؛ بل كانت عقلية، فالمعجزات تنقسم إلى حسية وعقلية؛ وأكثر معجزات بني إسرائيل حسية لبلادة عقولهم، وقلة بصيرتهم، وأكثر معجزات الأمة المحمدية عقلية؛ لفرط ذكائهم وكمال عقولهم؛ ولأن هذه الشريعة باقية إلى يوم القيامة، وخصت بالمعجزة العقلية الباقية؛ ليراها أصحاب العقول⁽¹⁸⁾.

والنبي - ﷺ - قد جاء في أمة أمية لا تقرأ ولا تكتب، ومع ذلك فكانت الفصاحة والبلاغة طبيعة من طبائعهم، فأيده الله بمعجزة كبرى، من جنس ما برعوا فيه، فكانت معجزة القرآن في فصاحته وبلاغته، وتحدى العرب أن يأتوا بمثله فعجزوا، وهم أساطين الفصاحة والبلاغة.

فجاءهم رسول الله - ﷺ - بكتاب من عند الله، عز وجل، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبداً، ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً، وما ذاك إلا لأن كلام الله لا يشبهه كلام الخلق أبداً⁽¹⁹⁾.

وعندما ادعى أهل مكة أن النبي - ﷺ - جاء بالقرآن من عند نفسه؛ طلب منهم الحق - سبحانه وتعالى - أن يأتوا بمثله، فهو بشر، وهم بشر، فإن كان هو بطاقته البشرية قد أتى بمثل هذا الكلام، فمن الذي يمنعكم من الإتيان بمثله وأنتم بشر مثله؟ قال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُهُ بِئْسَ مَا يَكْفُرُونَ﴾ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٣٤﴾ [الطور: 33-34] فليأت قائلو ذلك له من المشركين بقرآن مثله، فإنهم من أهل لسان

محمد، ولن يتعذر عليهم أن يأتوا من ذلك بمثل الذي أتى به محمد، إن كانوا صادقين في أن محمداً تقوله وتخلقه⁽²⁰⁾، ولما عجزوا عن الإتيان بمثله، تحداهم الله تعالى بأن يأتوا بعشر سور.

فقال تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مَفْتَرِيْتِ وَأَدْعُوا مَنِ اسْتَعْظَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِيْنَ ﴿٣٣﴾ [هود: 13] أي قل لهم: إن كان ما أتيتكم به من هذا القرآن مفترى، وليس بأية معجزة، فمحال أن أخلق وحدي مئة سورة وأربع عشرة سورة، ولا تقدرُوا بأجمعكم أن تفتروا وتختلقوا عشر سور مثلها، ولا سيما إذا استعنتم في ذلك بمن شئتم من الخلق⁽²¹⁾.

وعندما عجزوا عن الإتيان بعشر سور توافق القرآن، تحداهم بأقل من ذلك فقال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ ﴿٣٤﴾ [البقرة: 23] أي من كلام مثله، وقيل من بشر مثله، ويحقق القول الأول الآيتان السابقتان؛ فلما عجزوا عن أن يأتوا بسورة تشبه القرآن على كثرة الخطباء فيهم، والشعراء قال تعالى: ﴿قُلْ لِيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾ [الإسراء: 88] فقد ثبت أنه تحداهم بالقرآن، وأنهم عجزوا عن الإتيان بمثله؛ لأنهم لو قدرُوا على ذلك لفعلوا ولما عدلوا إلى العناد تارة والاستهزاء أخرى⁽²²⁾ فلو كان العرب لا يتصفون بالفصاحة والبلاغة لفقدت هذه المعجزة الهدف منها. فالعلاقة بين اللغة العربية والقرآن الكريم علاقة اقتران، فلا قرآن دون لغة عربية، ولا لغة عربية صحيحة دون الاهتمام بالقرآن الكريم.

ثانياً: نزول القرآن الكريم على سبعة أحرف

تناول أبو عمرو الداني⁽²³⁾، المراد بالأحرف السبعة التي أرادها النبي -ﷺ- على وجهين:

الأول: قد يراد به الوجه، أي يكون القرآن أنزل على سبعة أوجه من اللغات؛ لأن الأحرف جمع حرف

في الجمع القليل، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ﴾ [الحج: 11] فالمراد بالحرف ههنا الوجه الذي تقع عليه العبادة.

الثاني: والوجه الثاني من معنى الأحرف أن يكون النبي -ﷺ- سعى القراءات أحرف على طريق السعة،

كنحو ما جرت عليه عادة العرب في تسميتهم الشيء باسم ما هو منه، وما قاربه وجاوره، وكان كسبب منه وتعلق به ضرباً من التعلق، وتسميتهم الجملة باسم البعض منها⁽²⁴⁾.

وقد ذكر السيوطي وجوهاً كثيرة في المراد من الحروف السبعة، منها ما يلي:

1. أنه من المشكل الذي لا يُدرى معناه لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء، وعلى الكلمة، وعلى

المعنى، وعلى الجهة.

2. أنه ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد؛ بل المراد التيسير والتسهيل والسعة، ولفظ السبعة يطلق على إرادة الكثرة في الأحاد كما يطلق السبعون في العشرات والسبعمئة في المئين ولا يراد العدد المعين.

3. أن المراد بها سبع قراءات، وتعقب بأنه لا يوجد في القرآن كلمة تقرأ على سبعة أوجه إلا القليل مثل: ﴿وَعَبَدَ الظُّعُوتَ﴾ [المائدة: 60].

4. أن المراد بها الأوجه التي يقع فيها التغير.

5. المراد بها كيفية النطق بالتلاوة من إدغام، وإظهار، وتفخيم، وترقيق، وإمالة، وإشباع، ومد وقصر، وتشديد وتخفيف، وتلين وتحقيق.

6. وقيل المراد سبع لغات، وإلى هذا ذهب أبو عبيد، وثلعب، والأزهري، وآخرون، واختاره ابن عطية، وصححه البيهقي في الشعب، وتعقب بأن لغات العرب أكثر من سبعة، وأجيب بأن المراد أفصحها⁽²⁵⁾.

وبما أن العلماء اختلفوا في تحديد المراد من الأحرف السبعة، وكثرت آراؤهم، فيرى الباحث أن الراجح من الأقوال القول السادس بأنها سبع لغات أي لهجات، من أفصح لهجات العرب، وهذا ما اتضح من الأدلة على معنى الأحرف السبعة، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها، فكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لبته بردائه، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرسله، اقرأ، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هكذا أنزلت"، ثم قال لي: "اقرأ"، فقرأت، فقال: "هكذا أنزلت"، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه"⁽²⁶⁾.

فقد قرأ هشام بن حكيم رضي الله عنه - الفرقان بلهجة، وقرأها عمر بن الخطاب رضي الله عنه - بلهجة أخرى، وأقر النبي صلى الله عليه وسلم - قراءة كل منهما، فدلّ قول النبي صلى الله عليه وسلم - "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف" أي سبع لغات من لغات العرب⁽²⁷⁾.

إلا أن العلماء يكتبون في هذا المبحث على وجل، لأنه مبحث كثر فيه القيل والقال.

فقال الزرقاني في مقدمة حديثه عن هذا المبحث: "هذا مبحث طريف وشائق، غير أنه مخيف وشائك، أما طرافته وشوقه فلأنه يرينا مظهرا من مظاهر رحمة الله وتخفيفه على عباده، وتيسيره لكتابه على كافة القبائل العربية؛ بل على جميع شعوب الأمة الإسلامية من كل جيل وقبيل حتى ينطقوا به لينة ألسنتهم، سهلة لهجاتهم، برغم ما بينهم من اختلاف في اللغات، وتنوع في الخصائص والميزات، ومن طرافة هذا المبحث أيضا أنك تشاهد فيه عرضًا عامًا لمنتجات أفكار كثيرة، وتشهد جيشًا جازًا من مذاهب وآراء

كلها تحاول العمل لخدمة العلم وإظهار الحق والدفاع عن عرين القرآن والإسلام، وأما مخافة هذا المبحث وشوكه فلأنه كثر فيه القيل والقال إلى حد كاد يطمس أنوار الحقيقة حتى استعصى فهمه على بعض العلماء، ولذا بالفرار منه⁽²⁸⁾.

الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف:

وأما الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف فهي توسعة من الله على عباده، ورحمة لهم وتخفيفاً عنهم عند سؤال النبي ﷺ - إياه لهم ومراجعته له فيه لعلمه ﷺ بما هم عليه من اختلاف اللغات، واستصعاب مفارقة كل فريق منهم الطبع والعادة في الكلام إلى غيره، فخفف تعالى عنهم وسهل عليهم بأن أقرهم على مألوف طبعهم وعادتهم في كلامهم⁽²⁹⁾.

فعن أبي بن كعب أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار، قال فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف، فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك، ثم أتاه الثانية، فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين، فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك" ثم جاءه الثالثة فقال: "إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، فقال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك، ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأبى حرف قرأوا عليه، فقد أصابوا"⁽³⁰⁾.

إن اختلاف لغات العرب ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم في أول الأمر، فأذن لكل منهم أن يقرأ على حرفه أي على طريقتة في اللغة إلى أن انضبط الأمر في آخر العهد، وتدرجت الألسن، وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة، فعارض جبريل النبي ﷺ - القرآن مرتين في السنة الآخرة، واستقر على ما هو عليه الآن، فنسخ الله سبحانه تلك القراءة المأذون فيها بما أوجبه من الاقتصار على هذه القراءة التي تلقاها الناس⁽³¹⁾.

فنزل القرآن بأشهر لهجات العرب وهي: لغة (قريش، وهذيل، وتميم، والأزد، وربيعة، وهوازن، وسعد بن بكر)، وقيل: إن اللغات السبع كلها من قبائل مضر وهي، (هذيل، وكنانة، وقيس، وضبة، وتيمم الرباب، وأسد بن خزيمة، وقريش)، فهذه قبائل مضر، تستوعب سبع لغات⁽³²⁾.

ومن هذه الأحرف ما يتغير لفظه ولكن يتحد معناه، مثل: {كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ} والصوف المنفوش، ومنها ما تتغير صورته ومعناه مثل: {طَلْحَ مَنْضُودٍ} وطلع، وقوله: {إِنْ كَانَتْ إِلَّا زُقْيَةً} وَصَيِّحَةً، ومنها بالتقديم والتأخير كـ {وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ} وسكرة الحَقِّ بِالمُوتِ، ومنها الزيادة والنقصان مثل: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى} وصلاة العصر، وقراءة ابن مسعود {تسع وتسعون نعمة} أنثى، {وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ} وكان كافراً⁽³³⁾.



إن اللغة العربية غنية بالمرادفات اللغوية، والألفاظ التي تتسع لأكثر من معنى، وهذا ما جعل القرآن يراعي سبع لهجات وقت نزوله، وقد جمع القرآن بين هذا التنوع اللغوي؛ لبيان التأصيل اللغوي، ولتشعر كل قبيلة من قبائل العرب بأصالتها العربية عندما تجد أن القرآن الكريم قد استخدم مصطلحاتها اللغوية.

المبحث الأول: مفهوم وأهمية تفسير القرآن الكريم باللغة العربية

المطلب الأول: مفهوم تفسير القرآن الكريم باللغة العربية

أولاً: تعريف التفسير لغة واصطلاحاً

1- التفسير لغة: من (فسر) وهو البيان والتفصيل للكتاب⁽³⁴⁾، فالفاء والسين والراء كلمة واحدة تدل على أصل واحد وهو بيان الشيء وإيضاحه، ومنه وَالْفَسْرُ وَالْتَفْسِيرَةُ: نظر الطيب إلى الماء وحكمه فيه⁽³⁵⁾، وقيل: التَّفْسِيرَةُ البول الذي يستدل به على المرض وينظر فيه الأطباء يستدلون بلونه على علة العليل، وهو اسم كالتنبيه، وكل شيء يعرف به تفسير الشيء ومعناه، فهو تفسرته، ومنه الْفَسْرُ: وهو كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل⁽³⁶⁾، ومنه التَّفْسِيرُ والاستفسار: أي سألته أن يفسر لي⁽³⁷⁾.

فمعنى التفسير قائم على البيان والتوضيح والتفصيل والكشف، وكذلك التراكيب اللفظية المشتقة من مادة "فسر" ك(التفسرة، والفسر، والتفسر، والاستفسار) كلها تندرج تحت معنى محوري واحد هو: "كشف ما في أثناء الشيء بصفائه وشَفِّه عما فيه"⁽³⁸⁾، فالمفسر ينظر إلى الآيات ويعرف معناها من خلال النظر في سبب النزول، والقصص، والمعاني العامة من خلال النص القرآني، كما يعرف الطيب حالة المريض من خلال النظر في عينته الخاضعة للتحليل.

2- التفسير اصطلاحاً: عرفَ البغوي⁽³⁹⁾ التفسير بأنه: "هو الكلام في أسباب نزول الآية، وشأنها وقصتها، وهو لا يجوز إلا بالسمع بعد ثبوته من طريق النقل"⁽⁴⁰⁾، ويتضح من تعريف البغوي للتفسير أنه يميل إلى التفسير بما أثر ونقل عن الصحابة والتابعين، وقال بعدم جواز التفسير بالرأي. وعرفه أبو حيان الأندلسي⁽⁴¹⁾ بأنه: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب"⁽⁴²⁾.

ومن خلال تعريف أبي حيان للتفسير يلاحظ أنه يميل إلى التفسير اللغوي؛ حيث إنه جعل التفسير مرتبطاً ببيان مدلول اللفظ أي معناه، وهذا متعلق بعلم اللغة، وبيان أحكام اللفظ من حيث الأفراد والتركيب، والمعاني التي تحمل على هذا التركيب، أي حقيقية أم مجازية؟ وقد بين ذلك أبو حيان في شرحه لتعريف التفسير فقال: "وقولنا ومدلولاتها، أي مدلولات تلك الألفاظ، وهذا هو علم اللغة الذي يحتاج إليه في هذا العلم. وقولنا وأحكامها الإفرادية والتركيبية هذا يشمل علم التصريف، وعلم الإعراب، وعلم البيان، وعلم البديع، ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب، فشمّل بقوله التي تحمل عليها ما لا دلالة عليه بالحقيقة، وما دلالته عليه بالمجاز"⁽⁴³⁾.

وعزف الزركشي⁽⁴⁴⁾، التفسير بأنه: "علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ - وبيان معانيه، واستخراج أحكامه، وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ"⁽⁴⁵⁾، وقد أكد الزركشي على أن التفسير وفهم القرآن يستمدان من اللغة، والنحو، والصرف، والبلاغة.

وعزف السيوطي⁽⁴⁶⁾، التفسير بأنه: "علم نزول الآيات وشئونها وأقاصيصها، والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكها ومدنها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومطلقها ومقيدها، ومجملها ومفسرها، وحلالها وحرامها، ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وعبرها وأمثالها"⁽⁴⁷⁾.

وعرف الزرقاني⁽⁴⁸⁾، التفسير بأنه: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية"⁽⁴⁹⁾.

واعتمد الزرقاني في تعريفه على عدم معرفة مراد الله تعالى؛ لأنه من الأمور المستحيلة، فقيد التعريف بقيد مهم ألا وهو (بقدر الطاقة البشرية)، فالمفسر يبين مراد الله تعالى حسب فهمه هو، وبما أوتي من علم. قال تعالى: ﴿وَمَا أُوتِئْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85].

وعليه فإن النتاج العلمي للمفسرين في تفسيرهم لكتاب الله تعالى قليل؛ وذلك لأن مراد الله تعالى لا يحيط به أحد ولا يدركه بشر، فقال الزرقاني: "وقولنا بقدر الطاقة البشرية لبيان أنه لا يقدح في العلم بالتفسير عدم العلم بمعاني المتشابهات، ولا عدم العلم بمراد الله في الواقع ونفس الأمر"⁽⁵⁰⁾.

ويرى بعض العلماء أن وضع حد لتفسير القرآن يعد من التكلف فقالوا: "إن التفسير ليس من العلوم التي يتكلف لها حد، لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من مزاولة القواعد كغيره من العلوم التي أمكن لها أن تشبه العلوم العقلية، ويكتفى في إيضاح التفسير بأنه بيان كلام الله، أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها، ويرى آخرون أن التفسير من قبيل المسائل الجزئية أو القواعد الكلية، أو الملكات الناشئة من مزاولة القواعد، فيتكلف له التعريف"⁽⁵¹⁾.

ثانياً: تعريف القرآن الكريم لغة واصطلاحاً

1- تعريف القرآن الكريم

القرآن لغة: مشتق من قرأ، ومعنى القرآن الجمع، وسي قرآنًا؛ لأنه يجمع السور، فيضمها، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: 17] أي: جمعه وقراءته، فإذا قرأناه فاتبع قرآنه، وقرأت الشيء قرآنًا أي: جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومعنى قرأت القرآن أي: لفظت به مجموعًا⁽⁵²⁾، وقال الزبيدي: القرآن أي المقروء المكتوب في المصاحف، ومنه قرأ بمنزلة علا قرنه واستعلاه⁽⁵³⁾، ومنه تقرأ: أي تفقه، وقرأت الناقة: أي حملت، وقرأ الشيء: جمعه وضمه، وأقرأ الشعر: أنواعه وأنحأه⁽⁵⁴⁾.



ومن معانيه: التتبع، فقرأ الكتاب قراءة وقرآنًا: تتبع كلماته نظرًا، ونطق بها، وتتبع كلماته، ولم ينطق بها، وسميت حديثًا بالقراءة الصامتة، والآية من القرآن نطق بألفاظها عن نظر، أو عن حفظ، فهو قارئ، ومنه الاستقراء: أي تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية⁽⁵⁵⁾.

فمعنى لفظ القرآن في اللغة يدور حول هذه المعاني: (الجمع، والضم، والعلو، والفهم، والحمل، والتنوع كـ "أقرأ الشعر"، والتتبع)، ويجمع هذه الألفاظ معنى محوري واحد وهو: "تجمع الشيء السائل، أو المتحرك في الباطن، أو الحيز إلى أجل يطرح، أو يخرج بعده"⁽⁵⁶⁾.

2- القرآن اصطلاحًا:

عرّفه الزركشي بأنه: "هو الكلام المنزل للإعجاز بأية منه، المتعبد بتلاوته"⁽⁵⁷⁾. وعرفه الزرقاني بقوله: "اللفظ المنزل على النبي -ﷺ- المنقول عنه بالتواتر المتعبد بتلاوته"⁽⁵⁸⁾. وقيل: "كلام الله المنزل على رسوله محمد -ﷺ- المكتوب في المصاحف والقراءة"⁽⁵⁹⁾. فالقرآن الكريم: هو كلام الله تعالى المنزل على نبينا محمد -ﷺ- المنقول بالتواتر، والمعجز بلفظه، المتحدي بأقصر سورة منه.

ثالثًا: تعريف اللغة العربية لغة واصطلاحًا

1- تعريف اللغة العربية لغة

قال صاحب كشف الظنون: "علم اللغة هو علم باحث عن مدلولات جواهر المفردات وهيئاتها الجزئية التي وضعت تلك الجواهر معها لتلك المدلولات بالوضع الشخصي، وعما حصل من تركيب كل جوهر، وهيئاتها الجزئية على وجه جزئي، وعن معانيها الموضوعية لها بالوضع الشخصي"⁽⁶⁰⁾. وقيل: هو علم يبحث فيه عن مفردات الألفاظ الموضوعية من حيث دلالتها على معانيها بالمطابقة⁽⁶¹⁾. العربية: لفظ مشتق من (عرب)، فالعين والراء والباء، أصول ثلاثة: أحدها الإنابة والإفصاح، والآخر النشاط، وطيب النفس، والثالث: فساد في جسم أو عضو، والمراد هو الأصل الأول، ومنه قولهم: أعرب الرجل عن نفسه، إذا بين وأوضح، وليس هذا من إعراب الكلام، وإعراب الكلام أيضًا من هذا القياس: لأن بالإعراب يفرق بين المعاني في الفاعل والمفعول والتعجب، والأمة التي تسمى العرب، فليس ببعيد أن يكون سميت عربيًا من هذا القياس؛ لأن لسانها أعرب الألسنة، وبياناتها أجود البيان⁽⁶²⁾.

والعرب: جيل من الناس معروف، خلاف العجم، والعرب العاربة: هم الخلف مناهم، وأخذ من لفظه فأكد به، والعرب المستعربة: دخلاء، ليسوا بخلص، والعربي منسوب إلى العرب، وإن لم يكن بدويًا، والأعرابي: البدوي، وهم الأعراب، والعربية: هي هذه اللغة⁽⁶³⁾، ومنه تعرب: أي تشبه بالعرب، والإعراب: وهو تغيير يلحق أواخر الكلمات العربية من رفع ونصب وجر وجزم على ما هو مبين في قواعد النحو، ومنه

التعريب: صبغ الكلمة بصبغة عربية عند نقلها بلفظها الأجنبي إلى اللغة العربية⁽⁶⁴⁾، فاللغة العربية هي لغة الوضوح والبيان.

2- تعريف اللغة العربية اصطلاحًا

هي ما تعبر به العرب عن مقاصدها، من ألفاظها، وأساليب معانيها التي توردها الأدلة⁽⁶⁵⁾.
ومن خلال ما سبق سرده من بيان معنى مفردتي: اللغة والعربية، يتضح أن اللغة العربية هي الأصوات والألفاظ والدلالات الواضحة التي تتصف بالفصاحة والبيان.

وقيل المراد باللغة العربية: معرفة مقاصد العرب من كلامهم وأدب لغتهم، سواء حصلت تلك المعرفة بالسجية والسليقة كالمعرفة الحاصلة للعرب الذين نزل القرآن بين ظهرانهم، أم حصلت بالتلقي والتعلم كالمعرفة الحاصلة للمولدين الذين شافهوا بقية العرب ومارسوا اللغة على طريقتهم⁽⁶⁶⁾.

رابعًا: مفهوم تفسير القرآن باللغة العربية

مفهوم تفسير القرآن باللغة العربية:

عرّفه مساعد الطيار بأنه: "بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب"⁽⁶⁷⁾.

ومن خلال معرفة معنى التفسير واللغة العربية فإنه يتسنى لي أن أعرف مفهوم تفسير القرآن الكريم باللغة العربية بأنه: بيان مراد الله تعالى من خلال دلالات الألفاظ اللغوية واستعمالاتها عند العرب.

المطلب الثاني: أهمية تفسير القرآن باللغة العربية.

تتمثل أهمية تفسير القرآن باللغة العربية في النقاط الآتية:

1- أن اللغة هي الأساس الأول لتفسير القرآن الكريم، وعلما الاعتماد في بيان أحكامه الشرعية، وتفسير غرائبه، فكان المفسرون من الصحابة والتابعين وغيرهم إذا سئلوا عن معنى كلمة غريبة في القرآن رجعوا إلى أشعار العرب⁽⁶⁸⁾؛ وذلك لتأصيل الكلمة، ولتأكيدوا من أن لها أصلًا في كلام العرب.

2- لأن اللغة العربية من أهم المصادر لتفسير القرآن الكريم، وذلك لعدة أسباب هي كالاتي:

أولًا: أن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾

[يوسف: 2] وقال تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: 28].

ثانيًا: لأن معرفة اللسان العربي يسهم في استدرار المعاني الغزيرة التي تنتجها الألفاظ القرآنية. وهنا يبرز للمرء سبب من أسباب قلة التفسير النبوي اللفظي المباشر للقرآن، فهم يعرفون العربية؛ فلماذا يفسر النبي -ﷺ- شيئًا واضحًا لهم؟

ثالثًا: لأن اللسان العربي يضبط الأحوال التي يحتملها الرسم المصحفي، فهو الركن الثاني من أركان

صححة اعتبار قراءة ما قرأنا.

رابعًا: لأن معرفة العربية تكشف عن المتلاعبين في معاني الألفاظ القرآنية، فعن شعبة -رحمه الله- قال: مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية، مثل الحمار عليه مخللة، لا علف فيها⁽⁶⁹⁾.
وإدعى البعض قديمًا أن في القرآن ألفاظًا عربية وألفاظًا أعجمية، فقال الشافعي -رحمه الله-: والقرآن يدل على أن ليس من كتاب الله شيء إلا بلسان العرب، ووجد قائل هذا القول من قبل ذلك منه، تقليدًا له، وترغًا للمسألة له عن حجته، ومسألة غيره ممن خالفه، وبالتقليد أغفل من أغفل منهم، والله يغفر لنا ولهم، ولعل من قال: إن في القرآن غير لسان العرب وقبل ذلك منه؛ ذهب إلى أن من القرآن خاصًا تجهل بعضه بعض العرب، ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا⁽⁷⁰⁾.
3- أن اللغة العربية تتجلى أهميتها في فهم النصوص القرآنية في الأمور الآتية:

أ- أن الكتاب والسنة عربيان، فالقرآن الكريم نزل بلسان عربي فصيح، قال الله عز وجل: ﴿وَأَنزَلْنَا لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٦﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣٧﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٣٨﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٣٩﴾﴾ [الشعراء: 192: 195]، وقد فسر النبي -ﷺ- القرآن بقوله وعمله، وبينته بسيرته من أصل العرب وخلصهم، وهو ذو لسان عربي فصيح.

ب- أن معاني كتاب الله تعالى موافقة لمعاني كلام العرب، وظاهره ملائم لظاهر كلام العرب، ففي القرآن من الاختصار، والعام والخاص، والاجتزاء بالإخفاء من الإظهار كما في كلام العرب.
ج- أن فهم مراد الله ورسوله -ﷺ- متوقف على فهم لغة العرب، ومعرفة علومها⁽⁷¹⁾.
4- أن النظر في تفسير كتاب الله تعالى يكون من وجوه:

أولها: علم اللغة اسمًا وفعالًا وحرَفًا: الحروف لقلتها تكلم على معانيها النحاة، فيؤخذ ذلك من كتبهم، وأما الأسماء والأفعال فيؤخذ ذلك من كتب اللغة.
ثانيها: معرفة الأحكام التي للكلمات العربية من جهة أفرادها ومن جهة تركيبها، ويؤخذ ذلك من علم النحو.

ثالثًا: كون اللفظ أو التركيب أحسن وأفصح، ويؤخذ ذلك من علم البيان والبدیع. وقد صنف الناس في ذلك تصانيف كثيرة⁽⁷²⁾.

وأكد الزركشي على أهمية فهم اللغة العربية لتفسير القرآن الكريم فقال: إن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، وفي جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان عن أحمد، وقيل الكراهة تحمل على من يصرف الآية عن ظاهرها إلى معان خارجة محتملة يدل عليها القليل من كلام العرب، ولا يوجد غالبًا إلا في الشعر ونحوه، ويكون المتبادر خلافها، وقد روى البيهقي في شعب الإيمان عن مالك بن أنس قال: لا أوتى برجل غير عالم بلغات العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا⁽⁷³⁾.

وقد بين الإمام الشافعي أن الناس ما جهلوا ولا اختلفوا إلا بعد تركهم للسان العرب، وميلهم إلى لسان أرسطاطليس، فالشافعي هنا يشير إلى فتنة خلق القرآن التي حدثت في زمن المأمون، وغير ذلك من البدع، وأن سببها الجهل بالعربية وبأساليب البلاغية من المعاني، والبيان، والبديع، والجامع لجميع ذلك هو اللغة العربية التي جرى عليها القرآن والسنة، وخرجوا ما في القرآن والسنة على ما تقتضيه الفلسفة اليونانية، ولم ينزل القرآن ولا جاءت السنة إلا بلسان العرب ومذاهبهم في المحاوراة، والتخاطب، والاحتجاج، والاستدلال، لا على مصطلح اليونان⁽⁷⁴⁾.

وقد أوجب الأزهري على العلماء الذين يتصدرون للفتوى والفقهاء والتفسير أن يجتهدوا في فهم اللغة للتوصل بها إلى أسرار القرآن الكريم والسنة النبوية، فقال: "على الخاصة التي تقوم بكفاية العامة فيما يحتاجون إليه لديهم الاجتهاد في تعلم لسان العرب ولغاتها، التي بها تمام التوصل إلى معرفة ما في الكتاب والسنن والآثار، وأقاويل المفسرين من الصحابة والتابعين، من الألفاظ الغريبة والمخاطبات العربية، فإن من جهل سعة لسان العرب وكثرة ألفاظها، وافتنانها في مذاهبا، جهل جمل علم الكتاب، ومن علمها ووقف على مذاهبا، وفهم ما تأوله أهل التفسير فيها، زالت عنه الشبهة الداخلة على من جهل لسانها من ذوي الأهواء والبدع"⁽⁷⁵⁾.

وقال ابن قتيبة: "إنما يعرف فضل القرآن من كثر نظره، واتسع علمه، وفهم مذاهب العرب وافتنانها في الأساليب، وما خص الله به لغتها دون جميع اللغات، فإنه ليس في جميع الأمم أمة أوتيت من العارضة، والبيان، واتساع المجال، ما أوتيته العرب"⁽⁷⁶⁾.

وقد أكد الزركشي أن معرفة ظاهر النص القرآني هو الأساس في التفسير وهو ما ينبغي على المفسر عمله، وهذا لا يكون إلا بفهم اللغة، فقال: "ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يحكم التفسير الظاهر فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب، فظاهر التفسير يجري مجرى تعلم اللغة التي لا بد منها للفهم، وما لا بد فيها من استماع كثير، لأن القرآن نزل بلغة العرب فما كان الرجوع فيه إلى لغتهم فلا بد من معرفتها أو معرفة أكثرها"⁽⁷⁷⁾.

وأضاف الزركشي عن أهمية اللغة العربية قائلاً: ومعرفة هذا الفن ضروري للمفسر، وإلا فيحرم عليه الإقدام لتفسير كتاب الله تعالى، واستدل على ذلك بقول جماعة من العلماء، فقال مجاهد: لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب، وروى عكرمة عن ابن عباس قال: إذا سألتموني عن غريب اللغة فالتمسوه في الشعر فإن الشعر ديوان العرب"⁽⁷⁸⁾.

وتتضح أهمية فهم اللغة العربية ومراعاتها في التفسير في الألفاظ التي تحتمل أكثر من معنى، كما هي الحال في ألفاظ المجاز، والاشتراك، ودلالة الالتزام، وهي أمور قد تخفى على الفصحاء أنفسهم، حتى صحابة النبي ﷺ كانوا من الفصحاء والبلغاء إلا أن هناك بعض الألفاظ اختلطت عليهم، فكانوا يذهبون إلى النبي -

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82] فقالوا: وأينا لم يظلم نفسه، ففسره النبي ﷺ، واستدل عليه بقوله تعالى: ﴿يَجِبَىٰ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: 13] وكسؤال عائشة عن الحساب اليسير، فقال: "ذلك العرض"، وكقصة عدي بن حاتم في الخيط الأبيض والأسود، وغير ذلك مما سألوا عن آحاد منه⁽⁷⁹⁾.

ولأهمية اللغة في تفسير القرآن الكريم فقد أصبحت قواعدها من ضمن قواعد التفسير المتعارف عليها، ومن هذه القواعد ما يلي:

1. النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ بَرَزُواكَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [فاطر: 3]، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ طالب زيدان، وفقه الله تعالى:

والنكرات في سياق النفي والشرط، والاستفهام، ثم النهي
تفيد للعموم، والمثال: هل من خالق غير الذي عز وجل

2. المفرد إذا عرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: 11].

3. يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص، كقوله تعالى: ﴿وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ﴾ [البلد: 2]، قيل: آدم وولده، وقيل: إبراهيم وولده، وقيل: بل هي عامة في كل والد وولده⁽⁸⁰⁾.

ولذا اشترط العلماء في من يتصدى لتفسير كتاب الله تعالى أن يكون ملماً بعلوم اللغة فقالوا: أولاً: وأول ما يتعين على المفسر تحصيله علم اللغة؛ ليعرف به شرح المفردات ومدلولاتها بحسب الوضع، ولا يكفي في حقه معرفة اليسير من اللغة؛ فقد يكون اللفظ مشتركاً، وهو يعلم أحد معانيه ولا يعلم الباقي؛ بينما هو المراد.

ثانياً: تحصيله للنحو؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب، فلا بد من معرفة وجوه الإعراب بعد فهم المعنى أولاً؛ إذ الإعراب فرع المعنى. وقد أخطأ قوم فجعلوا الإعراب هو الأصل ورتبوا عليه المعنى. فجانبهم الصواب.

ثالثاً: التصريف؛ إذ به يعرف المفسر أبنية الكلمات وموازينها وصيغها، فإذا وجد كلمة مهمة استطاع معرفة مادتها ومعناها، ومن جهل علم التصريف تعرض لأخطاء مضحكة في التفسير.

رابعاً: علوم البلاغة الثلاثة: المعاني والبيان والبديع، فعن طريق المعاني يعرف المفسر خواص تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعنى، ويعلم البيان يعرف خواص التراكيب من حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة على المعنى المراد أو خفاءها، ويعلم البديع يعرف وجوه تحسين الكلام⁽⁸¹⁾.



تصنيف التفسير اللغوي:

والمراد من تصنيف التفسير اللغوي هو بيان اندراجه تحت أي قسم من أقسام التفسير، أهو من باب التفسير بالمأثور، أم من باب التفسير بالرأي؟ فالمصادر الأساسية التي اعتمد عليها السلف في تفسير القرآن الكريم إما أنها نقلية أو استدلالية.

فالمصادر النقلية هي: (ما روي عن رسول الله -ﷺ-)، وما يرويه بعضهم عن بعض، وما يعرفون من أحوال من نزل فهم الخطاب من العرب ومن أهل الكتاب، وأسباب النزول، وما يروونه عن أهل الكتاب)، وأما ما عدا ذلك فهو من المصادر الاستدلالية المعتمدة على هذه المصادر النقلية، والتفسير باللغة يتنازعه النقل والاستدلال، وذلك لأن التفسير المعتمد على اللغة إذا كان يحتمل وجهًا واحدًا فهو من قبيل المصادر النقلية، وإن احتمل أكثر من معنى، فإن حمله على أحد هذه الاحتمالات يعتمد على الرأي والاجتهاد، وبذلك يكون داخلًا في الاستدلال⁽⁸²⁾.

فلو كان اللفظ لا يحتمل إلا معنى واحدًا، فالتفسير اللغوي هنا من قبيل التفسير بالمأثور، وإن كان اللفظ يحتمل أكثر من معنى فهو من قبيل التفسير بالرأي، وبالمثال يتضح المقال، فمثلاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: 3] فشانتك أي: مبغضك، ولا يوجد لمعنى الشانئ في اللغة العربية غير هذا المعنى⁽⁸³⁾.

أما اللفظ الذي يحتمل أكثر من معنى فكقوله تعالى: ﴿فَشَرِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ﴾ [الواقعة: 55] فقد اختلف المفسرون في معنى (الهييم) إلى قولين هما:
الأول: شرب الإبل، وهو قول ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، والضحاك، وقتادة⁽⁸⁴⁾، والسدي وغيرهم⁽⁸⁵⁾.

الثاني: شرب الرمل للماء، وهو قول سفيان بن عيينة، والأخفش، وابن كيسان، وروي ذلك عن ابن عباس أيضًا⁽⁸⁶⁾.

وسبب الاختلاف في تفسير هذا اللفظ (الهييم) هو الاحتمال اللغوي في كلمة الهييم؛ لأنها تحتمل المعنيين (الإبل والرمل) على سبيل الاشتراك اللغوي في المدلول، وعلى ذلك يكون اختيار المفسر لأحد المعنيين المحتملين اجتهادًا منه، وهو راجع إلى الاستدلال⁽⁸⁷⁾.

وكان صحابة النبي -ﷺ- يهتمون بتفسير القرآن باللغة دون تكلف مهمم، فكان عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يقرأ قوله تعالى: ﴿وَفَكِهَةٌ وَأَبَا﴾ [عبس: 31] فلا يعرفه فيراجع نفسه ويقول: ما الأب ويقول: إن هذا منك تكلف⁽⁸⁸⁾، وسئل أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- عن تفسير الفاكية والأب فقال: أي سماء تظلي وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم⁽⁸⁹⁾.



وفي اللفظ نفسه نرى بعض الصحابة والتابعين يختلفون في تفسيره، فتوجد في التفاسير عدة أقوال لابن عباس في تحديد معنى الأب منها:

1. كل ما أنبتت الأرض، مما لا يأكله الناس.
2. ما تنبت الأرض مما يأكل الناس والأنعام.
3. الثمار الرطبة.
4. التين خاصة.

وقال الضحاك: هو كل ما ينبت على وجه الأرض، وقال الكلبي: هو كل نبات سوى الفاكهة، وقيل: الفاكهة: رطب الثمار، والأب يابسها⁽⁹⁰⁾.

وبناء عليه فالتفسير اللغوي يعد من قبيل التفسير بالرأي إذا كان اللفظ يحتمل أكثر من معنى، وهذا يتضح من معنى الأب، فمن الصحابة من توقف فيه كأبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- ومن الصحابة من اجتهد في كشف معنى اللفظ كابن عباس -رضي الله عنه-، كما يفهم من هذا الاختلاف أن التفسير بالرأي ليس مكروهاً مطلقاً، وإلا ما اختلف الصحابة -رضوان الله عليهم- والتابعون في معنى هذا اللفظ.

المبحث الثاني: ضوابط تفسير القرآن الكريم باللغة العربية وأبرز تفاسير القرآن باللغة العربية المطلب الأول: ضوابط تفسير القرآن الكريم باللغة العربية

من خلال ما سبق اتضح مدى علاقة القرآن الكريم باللغة العربية، وأن التفسير الصحيح يقاس بمدى قربه واتصاله من اللغة، وأن التفسير اللغوي يُعد من قبيل التفسير بالمأثور في حالة عدم احتمال اللفظ لأكثر من معنى، ويُعد من قبيل التفسير بالرأي إذا كان اللفظ يحتمل أكثر من معنى، ولكي يسير المفسر اللغوي على خطى سليمة، لا بد أن يسير على الضوابط المرعية في تفسير القرآن باللغة. ويجب على من يفسر كتاب الله تعالى تفسيراً لغوياً مراعاة عدة ضوابط، خاصة إذا كان اللفظ المراد تفسيره يحتمل أكثر من معنى، حتى لا يقع في دائرة التفسير بالرأي المذموم، أو ممن يقول في القرآن بهواه، ومن هذه الضوابط ما يأتي:

أولاً: معرفة الفروق اللغوية الدقيقة

إن معرفة الفروق اللغوية الدقيقة تعصم المفسر من الوقوع في الخطأ، فاللغة العربية تحتوي على ألفاظ غير واضحة إلا بقرائن مثل: اللفظ المشترك، كالعين، والقرء، فعلى المفسر أن يجتهد في معرفة المعنى المقصود من اللفظ بدراسة الفروق اللغوية؛ لمعرفة المعنى المقصود، ومن أهم الكتب المؤلفة في الفروق اللغوية، كتاب (فقه اللغة) للثعالبي، وكتاب (الفروق اللغوية) للعسكري.



ثانيًا: معرفة مباحث البلاغة

إن البلاغة تنقسم إلى ثلاثة مباحث: (البيان، البديع، المعاني)، فعلى المفسر مراعاة هذه المباحث؛ كي يتسنى له معرفة ما في القرآن الكريم من الأساليب الخبرية والإنشائية، ومتى يحمل الأمر على حقيقته، وكذلك النهي، وكي يقف على جماليات القرآن الكريم، وتشبيهاته؛ لأن المفسر لو جهل هذه الأمور لربما حمل الأمر الذي يحتمل النذب، أو الإباحة، أو الدعاء، أو الالتماس، أو الطلب على الأمر، وتختلط الأحكام الشرعية نتيجة لجهله بمباحث البلاغة.

ثالثًا: الاحتكام إلى المعاجم اللغوية

على المفسر اللغوي أن يجعل اختياره للمعنى موافقا للمتعارف عليه في المعاجم اللغوية، فيستخدم المعنى الأكثر استخدامًا وانتشارًا للفظ، ولا يلجأ إلى المعاني البعيدة؛ لأن الخطاب القرآني يقصد باللفظ المشهور والمتعارف، وإلا ضاع القصد، فمثلًا قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ الْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: 52] فنجد أن أمنيته بمعنى (الأمنية القلبية) وهذا هو الاستعمال الأكثر للكلمة، وتأتي بمعنى (التلاوة)⁽⁹¹⁾، وهو استعمال قليل في اللغة، فعلى المفسر أن يسير مع الاستعمال الأكثر، خاصة أن استعمال الأمنية، بمعنى التلاوة، يجرنا إلى تفسير ضعيف؛ بل ومكروه لهذه الآية، إذ تشير إلى أن الشيطان يتحدث على لسان الأنبياء -عليهم السلام- وقد عصمهم الله تعالى.

فيجب العمل بما فهم من عبارة النص، أو إشارته أو دلالته، أو اقتضائه، لأن كل ما يفهم من النص بطريق من هذه الطرق الأربعة هو من مدلولات النص، والنص حجة عليه، أي أن النص الشرعي قد يدل على معان متعددة بطرق متعددة من طرق الدلالة، وليست دلالته قاصرة على ما يفهم من عبارته وحروفه؛ بل إنه قد يدل أيضا على معان تفهم من إشارته ومن دلالته ومن اقتضائه، وكل ما يفهم منه من المعاني بأي طريق من هذه الطرق يكون من مدلولات النص ويكون النص دليلا وحجة عليه، ويجب العمل به⁽⁹²⁾.

وهذا عملاً بقاعدة الأصل، وهي حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنى ونظماً، ولا يحمل على غير الظاهر إلا لقرينة، وقاعدة توجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأندر ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

ومن المصادر اللغوية التي يرجع إليها المفسر لمعرفة الدلالات والمعاني اللغوية ما يأتي:

1. معجم العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت170هـ).
2. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس (ت395هـ).
3. معجم لسان العرب: محمد مكرم بن منظور (ت711هـ).
4. معجم تاج العروس: مرتضى الزبيدي (ت1205هـ).



5. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: محمد حسن جبل (ت1436هـ)، وهو من المعاجم الحديثة، وهو معجم خاص بالألفاظ والتراكيب التي وردت في القرآن الكريم فقط.

رابعاً: تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية.

ومن ضوابط التفسير اللغوي مراعاة المعنى الشرعي إذا اختلف مع اللغوي؛ وذلك لأن القرآن نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به⁽⁹³⁾، فالحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية؛ وذلك لأنها محمولة على عرف الشارع؛ لأن العادة أن كل متكلم يحمل لفظه على عرفه⁽⁹⁴⁾.

المطلب الثاني: أبرز تفاسير القرآن الكريم باللغة العربية

لقد اهتم المفسرون بألفاظ القرآن الكريم عرفاناً منهم بأن القرآن عربي، ولا يفهم إلا من خلال توضيح اللفظ العربي، وقد عدَّ بعض الباحثين أبا عبيدة معمر بن المثنى والفراء والزجاج أئمة التفسير اللغوي، فهم لا ينظرون إلى تفاسير الصحابة والتابعين اللغوية، بل يعدونها من التفسير بالأثر، وسبب هذا الخطأ اعتماد مصطلح المأثور، فالصحابة عرب خلص، وبلغتهم نزل القرآن، والتابعون أخذوا عنهم العلم، وهم في عصر الاحتجاج، فكيف لا يكونون أئمة اللغة، ولذا يقع الخطأ حينما يجعل تفسير الصحابة والتابعين اللغوي تفسيراً أثرياً مقابل تفسير هؤلاء المتأخرين من اللغويين الذين يجعل تفسيرهم لغوياً⁽⁹⁵⁾.

وقد ظهرت كتب كثيرة اهتمت بالتفسير اللغوي للقرآن منها:

1. معاني القرآن: محمد بن الحسن الرؤاسي (ت187هـ).
2. معاني القرآن: يونس بن حبيب البصري (ت182هـ).
3. مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت209هـ).
4. تفسير معاني القرآن: الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (ت215هـ).
5. غريب القرآن أبو عبد الرحمن عبد الله بن يحيى بن المبارك اليزيدي (ت237هـ).
6. تأويل مشكل القرآن: عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276هـ).
7. معاني القرآن: أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت285هـ).
8. معاني القرآن: محمد بن كيسان (ت299هـ).
9. معاني القرآن: أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت291هـ).
10. غريب القرآن: أبو بكر محمد بن عزيز السجستاني (ت330هـ).
11. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: محمد حسن جبل (ت1436هـ).

وقد سلك اللغويون في هذه الكتب مسلك السلف في التفسير اللغوي، فظهر عندهم التفسير على المعنى، وعلم الوجوه، وأسلوب التفسير اللفظي، غير أن هذا الأخير هو الغالب على التفسير اللغوي عند اللغويين⁽⁹⁶⁾.

أما المعجم الاشتقاقي لألفاظ القرآن الكريم، فهذا معجم وتفسير في آن واحد، تفسير لغوي يوضح اللفظ القرآني ويبين تأصيل اللفظ من ناحية اللغة على نهج المعاجم، فرتب الألفاظ بترتيب حروف المعجم المعروفة في تنظيم المعاجم.

فيقول مؤلفه: إن الهدف من هذا المعجم هو ضبط عملية تحديد المعاني، وإخراجها من دوامة الأقوال الكثيرة في معنى كل مفردة قرآنية، وقد توصل إلى ضبط المعاني بربط مفردات كل ترتيب بمعنى واحد، وسماه بـ "المعنى المحوري لمفردات التركيب"، وطبق ذلك المعنى على كل ما ورد من مفردات التركيب في القرآن الكريم، مبيئاً وجه انتمائه إلى ذلك المعنى العام، ومبيئاً وجه انتماء كل مفردة غير قرآنية من التركيب إلى ذلك المعنى؛ ليكون ذلك برهاناً على سلامة تحديد ذلك المعنى، فمعاني المفردات القرآنية هي لب هذا العمل وصميمه⁽⁹⁷⁾.

المبحث الثالث: نماذج من تفسير القرآن الكريم باللغة العربية

هناك الكثير من القضايا المهمة في التفسير وبها بعض الإشكاليات، وهذه القضايا معظمها متصل بالعقيدة، وقد توهم هذه الألفاظ الطعن في عقائد الأنبياء -عليهم السلام- وهذه القضايا حسمتها اللغة العربية، وهي كما يلي:

النموذج الأول: قول إبراهيم -عليه السلام- لكل من: الكوكب، والقمر، والشمس: هذا ربي.

إن إبراهيم -عليه السلام- في دعوته لعبادة النجوم والكواكب وحواره معهم استخدم لفظ (هذا ربي) على الكوكب، والقمر، والشمس، فما حكم هذا القول من نبي من أنبياء الله تعالى، ونحن نعتقد أن الله تعالى عصم أنبياءه من الذنوب والمعاصي، وهذا قول ظاهره الشرك.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى الْكُوكَبَاتِ قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا كَبْرٌ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَوْمِئِذٍ بِرَبِّي ؕ ﴿٧٨﴾﴾ [الأنعام: 76 - 78]

قال قوم: كيف لنبي من أنبياء الله تعالى أن يقول قولاً كهذا (هذا ربي)؟ وهذا قول في حد ذاته ينافي عصمة الأنبياء التي هي صفة من الصفات الواجبة في حقهم، فغير جائز أن يكون لله نبي ابتعثه بالرسالة، أتى عليه وقت من الأوقات وهو بالغ، إلا وهو لله موحد، وبه عارف، وبرئ من كل ما يُعبد من دونه، ولو جاز أن يكون قد أتى عليه بعض الأوقات وهو به كافر، لم يجز أن يختصه بالرسالة⁽⁹⁸⁾، والصواب أنه قال ذلك لتقرير الحجّة على قومه، فأظهر موافقتهم، فلما أفل النجم قرر الحجّة وقال: ما تغير لا يجوز أن يكون رباً، وكانوا يعظمون النجوم ويعبدونها ويحكمون بها، وقيل: هو على معنى الاستفهام والتوبيخ، منكرًا لفعالهم، والمعنى: أهذا ربي، أو أمثل هذا يكون رباً؟ فحذف الهمزة⁽⁹⁹⁾، والحق أن إبراهيم -عليه السلام- كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيئاً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام⁽¹⁰⁰⁾.

وقال السعدي: قال إبراهيم -عليه السلام- هذا ربي من باب التنزل مع الخصم أي: هذا ربي، فهل ننظر، هل يستحق الربوبية؟ وهل يقوم لنا دليل على ذلك؟ فإنه لا ينبغي لعاقل أن يتخذ إلهه هواه، بغير حجة ولا برهان⁽¹⁰¹⁾، فقال مستعظماً شأن هذا الكوكب مجارة لقومه الذين كانوا يعبدون الأصنام والكواكب، وتألّيفاً لقلوبهم، حتى بلغوا بقلوبهم إلى التأمل في موضع الحجة⁽¹⁰²⁾.

فكان إبراهيم في موقف مجادل، والجدال يستدعي بعض الحيل ومن ضمنها التسليم الجدلي أو الافتراض الجدلي، وكأنه يقول لهم: فلو سلمت جدلاً بأن هذا رب فلماذا أفل؟ وأين ذهب؟ ومن الذي أفله؟ فالافتراض الجدلي معناه أن يفترض صحة كلام الخصم، ثم يأخذ من نتائج كلامه ويبنى عليها أسئلة، ونتائج توضح خطأ من يجادله، وسميت تسليماً جدلياً، لأن المناظر يظهر أنه موافق لخصمه جدلاً حتى يظهر له نتائج موقفه وأنه على خطأ، فيسلم ولا يعترض.

النموذج الثاني:

ومن الألفاظ التي يوهم ظاهرها بعدم عصمة الأنبياء من الشيطان، وتسلمه عليهم قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِرُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الحج: 52] فالآية تقرر أن ما من نبي ولا رسول إلا وكانت له أمنية، والشيطان تدخل في أمنيته، فما المراد بلفظ (أمنيته)؟ وكيفية التدخل الشيطاني في هذه الأمنية؟

ذكر الطبري أن سبب نزول هذه الآية أن الشيطان قد ألقى على لسان النبي -ﷺ- في بعض ما يتلوه من القرآن، ما لم ينزله الله عليه، فاشتد ذلك على رسول الله -ﷺ- واغتم به، فسلاه مما به من ذلك بهذه الآيات، وكان مما ألقاه عليه أن النبي -ﷺ- وهو يقرأ سورة النجم على قومه، وعندما وصل إلى قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكَّ وَالْعُرَىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْآخِرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [النجم: 19 – 20] ألقى عليه الشيطان كلمتين: تلك الغرائيق الغلى، وإن شفاعتهن لُترجى، فتكلّم بها، ثم مضى فقرأ السورة كلها، فسجد في آخر السورة، وسجد القوم جميعاً معه، ورفع الوليد بن المغيرة تراباً إلى جبهته فسجد عليه، وكان شيخاً كبيراً لا يقدر على السجود، فنزل عليه جبريل وقال له ما جئتك بهاتين الآيتين، فاغتم النبي -ﷺ- لذلك؛ فنزلت هذه الآية تسلية لقلبه، وإخباره أنه ما من نبي ولا رسول إلا وحدث معه هذا الأمر⁽¹⁰³⁾.

ومن المعلوم أن حادثة الغرائيق موضوعة ومختلقة على النبي -ﷺ-، فقال القرطبي: والأحاديث المروية في نزول هذه الآية لا يصح شيء منها، قال ابن عطية: وهذا الحديث الذي فيه هي الغرائيق العلاء وقع في كتب التفسير ونحوها، ولم يدخله البخاري ولا مسلم، ولا ذكره -في علمي- مصنف مشهور⁽¹⁰⁴⁾، وقال ابن كثير عن أسانيد هذه الواقعة كلها مراسلات ومنقطعات⁽¹⁰⁵⁾.

وبتحديد معنى (أمنيته) يتضح المراد، فمن المفسرين من قال إن تمنى من التلاوة، كالطبري⁽¹⁰⁶⁾، والقرطبي في قول عنده⁽¹⁰⁷⁾، وذكر البغوي أن معظم المفسرين على أن أمنيته أي تلاوته⁽¹⁰⁸⁾.

وقيل بمعنى: الأمنية أي حديث النفس، أو التمني القلبي، وقد استحسّن القرطبي هذا الرأي، وقال هو أحسن الأقوال، وعليه يكون المعنى: أن النبي ﷺ كان إذا حدث نفسه -أي تمنى شيئاً- ألقى الشيطان في حديثه على جهة الحيلة فيقول: لو سألت الله عز وجل أن يغنمك ليتسع المسلمون، ويعلم الله عز وجل أن الصلاح في غير ذلك، فيبطل ما يلقي الشيطان كما قال ابن عباس رضي الله عنه، وذهب إلى هذا المعنى الكسائي وهو من كبار اللغويين⁽¹⁰⁹⁾ وإلى هذا ذهب البغوي⁽¹¹⁰⁾، وقال ابن عاشور: التمني كلمة مشهورة ومعناها: طلب حصول الشيء العسير، والأمنية: الشيء المتمنى⁽¹¹¹⁾، وقال الطنطاوي: التمني، بمعنى محبة الشيء، وشدة الرغبة في الحصول عليه⁽¹¹²⁾.

وأمنية كل نبي التي يتمناها ويلقي الشيطان في طريقها العراقل، هي أن يؤمن به قومه، فينسخ الله ما يلقي الشيطان⁽¹¹³⁾، وأكد على هذا ابن عاشور فقال: وإنما يتمنى الرسل والأنبياء أن يكون قومهم كلهم صالحين مهتدين، فإسناد التمني إلى الأنبياء دل على أنه تمنى الهدى والصلاح، وإسناد الإلقاء إلى الشيطان دل على أنه إلقاء الضلال والفساد، فالتقدير: أدخل الشيطان في نفوس الأقسام ضلالات تفسد ما قاله الأنبياء من الإرشاد، ومعنى إلقاء الشيطان في أمنية النبي والرسول إلقاء ما يضادها، كمن يمكر فيلقي السم في الدسم⁽¹¹⁴⁾.

الرأي الراجح في معنى "أمنيته":

وأرجح الأقوال هو القول القائل بأنها حديث النفس، ومحبة الشيء، وذلك لتطبيق ضوابط التفسير اللغوي، في تقديم المعنى الأكثر استعمالاً، فعلى المفسر اللغوي أن يرتبط اختياره للمعنى من خلال المتعارف عليه في المعاجم اللغوية، فيستخدم المعنى الأكثر استخداماً وانتشاراً للفظ.

النموذج الثالث: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5].

وهذه الآية من الآيات التي تثبت لله تعالى العلو، قال القرطبي: ولم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة، وخص العرش بذلك لأنه أعظم مخلوقاته، وإنما جهلوا كيفية الاستواء فإنه لا تعلم حقيقته، قال مالك رحمه الله: الاستواء معلوم- يعني في اللغة- والكيف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة، وكذا قالت أم سلمة رضي الله عنها، وذكر القرطبي بعض الأقوال في معنى "استوى" ومنها: القصد، والاستقرار، ومنها علا وارتفع، وقال القرطبي: فعلو الله تعالى وارتفاعه عبارة عن علو مجده وصفاته وملكوته⁽¹¹⁵⁾.

وقد سلك ابن كثير في هذه الآية مسلك السلف، فقال: وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح، مالك، والأوزاعي، والثوري، والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف، ولا تشبيه، ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله لا يشبهه شيء من خلقه⁽¹¹⁶⁾، وعليه فلفظ الاستواء هنا صفة من صفات الله تعالى يدل على العلو.



أما الاستواء عند المعتزلة فليس صفة من صفات الله؛ لأنهم ينفون الصفات، وقد فسر الزمخشري قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5] تفسيراً يوافق مذهبه كمعتزلي فقال: استوى فلان على العرش يريدون ملك، وإن لم يقعد على السرير ألبتة، وقالوه أيضاً لشهرته في ذلك المعنى ومساواته (ملك) في مؤداه وإن كان أشرح وأبسط وأدل على صورة الأمر⁽¹¹⁷⁾.

وهذا تفسير فيه نفي لصفة العلو، وإثبات أن الله امتلك العرش، فالاستواء عند المعتزلة معناه الاستيلاء والملك والسيطرة، وهذه الألفاظ توجي بأن العرش لم يكن في ملك الله تعالى، فأخذه بالمغالبة. وقد رفض أهل السنة قول المعتزلة فقال ابن حجر: قال مجاهد: "استوى" أي: علا على العرش، وقالت المعتزلة: معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة، وقال بعض أهل السنة: ارتفع، وقد رفض ابن بطال قول المعتزلة، وقال: فأما قول المعتزلة فإنه فاسد؛ لأنه لم يزل قاهراً غالباً مستولياً، ولازم تأويلهم أنه كان مغالباً فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه، وهذا منتف عن الله سبحانه، وأما تفسير استوى: علا، فهو صحيح وهو المذهب الحق، وقول أهل السنة: لأن الله سبحانه وصف نفسه بالعلي.

النتائج:

توصلت إلى عدة نتائج، هي:

1. أن التفسير عامة هو محاولة لفهم مراد الله تعالى بوسع الطاقة البشرية.
2. أن العلاقة بين القرآن الكريم واللغة العربية علاقة وثيقة ومرتبطة بزوله وإعجازه؛ وذلك لأن معجزة القرآن كانت في فصاحته وبلاغته.
3. أن التفسير لا بد أن يكون مرتبطاً باللغة العربية؛ لبيان المقاصد والغايات التي من أجلها نزل القرآن الكريم.
4. إذا كان اللفظ المراد تفسيره لا يحتمل إلا معنى واحداً فهو من قبيل التفسير بالمأثور.
5. إذا كان اللفظ المراد تفسيره يحتمل عدة معانٍ فهو من قبيل التفسير بالرأي.
6. أن التفسير اللغوي له ضوابط يجب على المفسر مراعاتها حتى لا يشذ عن منهج أهل السنة، كما فعلت المعتزلة في تفسير معنى (استوى).

التوصيات:

وفي ختام البحث أوصي إخواني وأخواتي الباحثين والباحثات بما يلي:

- البحث في التفسير وأصوله، والعمل على بيان الضوابط التفسيرية؛ لكي يكون الدارس في التفسير على بينة من أمره؛ وكى يسير المفسر على خطوات وقواعد لفهم المعنى اللغوي السليم للآية المراد تفسيرها.



- البحث في بيان العلاقة بين التفسير، وأصول التفسير، ومقاصد القرآن، وعلوم القرآن، أو بعمل موسوعة قرآنية ضخمة تشمل هذه المباحث.
- أوصي طلاب العلم في التفسير بالاعتماد على المصادر الموثوقة، والتفاعل مع السادة العلماء بحضور المحاضرات التفسيرية.

الهوامش والإحالات:

- (1) الطبري، جامع البيان: 6/13؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 119/9، الشهري، اشتقاقات الجذر اللغوي: 402.
- (2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 313/4.
- (3) الطبري، جامع البيان: 557/13.
- (4) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 327/9؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 402/4.
- (5) الطبري، جامع البيان: 178/16؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 250/11؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 280/5.
- (6) الطبري، جامع البيان: 643/17؛ وينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 138/13.
- (7) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 146/6.
- (8) الطبري، جامع البيان: 196/20.
- (9) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 85/7.
- (10) الطبري، جامع البيان: 376/20؛ وينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 147/7.
- (11) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 338/15.
- (12) الطبري، جامع البيان: 446/20.
- (13) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 368/15؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 168/7.
- (14) الطبري، جامع البيان: 469/20؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 6/16؛ ابن كثير، القرطبي، تفسير القرآن العظيم: 175/7.
- (15) الطبري، جامع البيان: 545/20.
- (16) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 61/16؛ وينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 200/7.
- (17) السيوطي، معترك الأقران في إعجاز القرآن: 24/1.
- (18) ينظر: السيوطي، الاتقان في علوم القرآن: 3/4.
- (19) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 45/2.
- (20) الطبري، جامع البيان: 596/21.
- (21) نفسه: 344/12.
- (22) ينظر: الزركشي، البرهان: 91/2؛ وينظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 4/4؛ وينظر: الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 333/2.
- (23) أبو عمرو الداني: عثمان بن سعيد بن عثمان، الإمام، الحافظ، الموجود، المقرئ، الحاذق، عالم الأندلس، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم، الأندلسي، القرطبي، ثم الداني، ويعرف قديمًا، بابن الصيرفي،



- ومن مؤلفاته: (التيسير، وجامع البيان، وإيجاز البيان، والتلخيص، والمحتوى في القراءات الشواذ، وطبقات القراء، والأرجوزة في أصول الديانة، والوقف والابتداء)، ت (444هـ)، ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 18/ 83؛ وينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات: 20/ 20 وما بعدها.
- (24) الداني، الأحرف السبعة للقرآن: 27، 28.
- (25) ينظر: السيوطي، إتقان في علوم القرآن: 1/ 164، وما بعدها؛ الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 1/ 153، وما بعدها.
- (26) مسلم، صحيح مسلم: 1/ 560، ح (818).
- (27) ينظر: الدينوري، تأويل مشكل القرآن: 30.
- (28) الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 1/ 138.
- (29) الداني، الأحرف السبعة للقرآن: 31؛ وينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، ج 1 ص 162.
- (30) مسلم، صحيح مسلم: 1/ 562، ح (821).
- (31) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 1/ 213.
- (32) السيوطي، إتقان في علوم القرآن، السيوطي: 1/ 147.
- (33) ينظر: الدينوري، تأويل مشكل القرآن: 31؛ الزركشي، البرهان: 1/ 215.
- (34) ينظر: الفراهيدي، العين: 7/ 248، مادة (فسر).
- (35) ابن فارس، مقاييس اللغة: 4/ 504.
- (36) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 5/ 55، مادة (فسر).
- (37) الزبيدي، تاج العروس: 13/ 324، مادة (فسر).
- (38) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: 3/ 1673، مادة (فسر).
- (39) البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، الشيخ، الإمام، العلامة، القدوة، الحافظ، شيخ الإسلام، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، الشافعي، المفسر، صاحب التصانيف، مثل: (شرح السنة، ومعالم التنزيل، والمصابيح، والتهذيب، والجمع بين الصحيحين، والأربعين حديثاً)، وكان البغوي يلقب بمحيي السنة وبركن الدين، وكان سيدياً إماماً، عالماً علامة، زاهداً قانعاً باليسير، توفي سنة 516هـ. ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 19/ 439؛ وينظر: السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: 7/ 75.
- (40) البغوي، تفسير البغوي: 1/ 68.
- (41) أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف بن علي بن حيان بن يوسف الشيخ الإمام العلامة الحافظ المفسر النحوي اللغوي فريد الدهر وشيخ النحاة في عصره وإمام المفسرين في وقته وصاحب التصانيف المشهورة التي سارت شرقاً وغرباً أثير الدين أبو حيان الأندلسي الجياني بالجييم الغرناطي ثم المصري، وصنف التصانيف المشهورة الكثيرة ذكر بعض الحفاظ أنها تزيد على خمسين مصنفاً منها (البحر المحيط في التفسير والنهر من البحر وشرح التسهيل)، ت: سنة 745هـ، ينظر: ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية: 3/ 67؛ وينظر: الزركلي، الأعلام: 7/ 152.
- (42) أبو حيان، البحر المحيط: 1/ 26.
- (43) نفسه.



- (44) الزركشي: محمد بن بهادر بن عبد الله العالم العلامة المصنف المحرر بدر الدين أبو عبد الله المصري الزركشي مولده سنة خمس وأربعين أخذ عن الشيخين جمال الدين الإسنوي وسراج الدين البلقيني ورحل إلى حلب إلى شهاب الدين الأذري، ومن مؤلفاته: وخادم الشرح والروضة وهو كتاب كبير فيه فوائد جليلة كتبه على أسلوب التوسط للأذري والنكت على البخاري والبحر في الأصول في ثلاثة أجزاء جمع فيه جمعا كثيرا لم يسبق إليه وشرح جمع الجوامع للسبكي في مجلدين، ينظر: طبقات الشافعية، ت (794)، ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية: 167/3؛، وينظر: الزركلي، الأعلام: 60/6.
- (45) الزركشي، البرهان: 13/1.
- (46) السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد ابن سابق الدين الخضير السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ أديب، له نحو 600 مصنف، منها الكتاب الكبير، والرسالة الصغيرة، ت (911)، ينظر: الزركلي، الأعلام: 301/3 وما بعدها؛ وانظر ترجمة السيوطي، لمحمد أبو الفضل إبراهيم، في تحقيقه لكتاب، السيوطي، حسن المحاضرة: 6، وما بعدها.
- (47) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 194/4.
- (48) الزرقاني: محمد عبد العظيم الزرقاني، من علماء الأزهر بمصر. تخرج بكلية أصول الدين، وعمل بها مدرسا لعلوم القرآن والحديث، ومن مؤلفاته: مناهل العرفان في علوم القرآن، وبحث في الدعوة والإرشاد، ت: (1948م)، ينظر: الزركلي، الأعلام: 210/6.
- (49) الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 3/2.
- (50) نفسه، والصفحة نفسها.
- (51) الذهبي، التفسير والمفسرون: 12/1.
- (52) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 128/1، مادة (قرأ).
- (53) ينظر: الزبيدي، تاج العروس: 363/1، مادة (قرأ).
- (54) الفيروز آبادي، انظر القاموس المحيط: 49، مادة (49).
- (55) مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط: 722/2، مادة (قرأ).
- (56) جبل، المعجم الاشتقائي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: 1759/4.
- (57) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه: 178/2.
- (58) الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن: 20/1.
- (59) مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط: 722/2، مادة (قرأ).
- (60) حاجي خليفة، كشف الظنون: 183/6.
- (61) خان، البلغة إلى أصول اللغة: 66.
- (62) ابن فارس، مقاييس اللغة: 299/4، 300، مادة (عرب).
- (63) ابن منظور، لسان العرب: 587، 586/1؛ ينظر: الزبيدي، تاج العروس: 332/2، 333.
- (64) المعجم الوسيط: 591/2.
- (65) الزهراني، مستندات التفسير تعريفها وتصنيفها: 480/1، وينظر: الفوزان، التواصل باللغة العربية: 618.
- (66) يعقوب، اللغة العربية ومكانتها العلمية في فهم القرآن وتفسيره: 46.
- (67) طيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 38.



- (68) جلوب، أهمية وفاعلية تفسير القرآن باللغة العربية: 7.
- (69) المجيدي، الأساس والتنوير في أصول التفسير: 204، 305.
- (70) ينظر: الشافعي، الرسالة: 41، 42.
- (71) يعقوب، اللغة العربية ومكانتها العلمية في فهم القرآن وتفسيره: 51.
- (72) أبو حيان، البحر المحيط في التفسير: 14/1، 15.
- (73) الزركشي، البرهان: 160/2.
- (74) ينظر: السيوطي، صون المنطق والكلام: 48.
- (75) الأزهري، تهذيب اللغة: 6، 7/1.
- (76) الدينوري، تأويل مشكل القرآن: 17.
- (77) الزركشي، البرهان: 155/2.
- (78) نفسه: 292/1.
- (79) السيوطي، الإتقان في علوم القرآن: 196/4.
- (80) ينظر: المجيدي، الأساس والتنوير في أصول التفسير: 561، 562.
- (81) القيعي، الأصولان في علوم القرآن: 134، وما بعدها.
- (82) ينظر: طيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 61 وما بعدها.
- (83) ينظر: نفسه: 63.
- (84) ينظر: الطبري، جامع البيان: 343/22.
- (85) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 215/17.
- (86) ينظر: نفسه، والصفحة نفسها.
- (87) بنظر: الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 64.
- (88) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 174/2؛ البيهقي، شعب الإيمان: 424/2، ح (2281).
- (89) البيهقي، شعب الإيمان: 424/2، ح (2278).
- (90) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 223/19؛ ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 325/8.
- (91) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة: 277/5، مادة: (مني).
- (92) خلاف، علم أصول الفقه: 143.
- (93) المجيدي، الأساس والتنوير في أصول التفسير: 200.
- (94) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه: 27/3.
- (95) الطيار، فصول في أصول التفسير: 63.
- (96) الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم: 123، وما بعدها.
- (97) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم: 5/1.
- (98) الطبري، جامع البيان: 359/9.
- (99) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 26/7.



- (100) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 261/3.
(101) السعدي، تفسير السعدي: 262.
(102) طنطاوي، التفسير الوسيط: 1275/3.
(103) ينظر: الطبري، جامع البيان: 603/16.
(104) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 80/12، وما بعدها.
(105) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 390/5.
(106) ينظر: الطبري، جامع البيان: 603/16.
(107) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 79/12.
(108) ينظر: البغوي، تفسير البغوي: 347/3.
(109) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 85/12.
(110) ينظر: البغوي، تفسير البغوي: 347/3.
(111) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 297/17.
(112) طنطاوي، التفسير الوسيط: 326/9.
(113) ينظر: البغوي، تفسير البغوي: 347/3.
(114) ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير: 297/17، 298؛ وينظر: طنطاوي، التفسير الوسيط: 326/9.
(115) ينظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 219/7، وما بعدها.
(116) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 383/3.
(117) الزمخشري، تفسير الكشاف: 52/3.

المراجع:

- 1) الأزهرى، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- 2) البغوي، الحسين بن مسعود، تفسير البغوي، تحقيق: عبد الرزاق مهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
- 3) البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- 4) جبل، محمد حسن، المعجم الاشتقاقاتى المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، مكتبة الآداب، القاهرة، 2010م.
- 5) جلوب، سالم تلاف، أهمية وفاعلية تفسير القرآن باللغة العربية، المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، بيروت، (56)، 2024م.
- 6) حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تحقيق: إكمال الدين إحسان أوغلي، وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات المخطوطات الإسلامية، لندن، 2021م.
- 7) أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي، البحر المحيط في التفسير: تحقيق: صديقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 2000م.



- (8) خان، صديق حسن، البلغة إلى أصول اللغة، تحقيق: سهاد حمدان أحمد السامرائي، رسالة ماجستير غير منشور، كلية التربية للبنات، جامعة تكريت، د.ت.
- (9) خلاف، عبد الوهاب، علم أصول الفقه، مكتبة الدعوة، البحرين، د.ت.
- (10) الداني، عثمان بن سعيد، الأحرف السبعة للقرآن، تحقيق: عبد المهيم طحان، مكتبة المنارة - مكة المكرمة، 1408هـ.
- (11) الدينوري، مسلم ابن قتيبة، تأويل مشكل القرآن، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (12) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: حسين أسد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
- (13) الذهبي، محمد السيد حسين، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة، القاهرة، د.ت.
- (14) الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من العلماء، وزارة الإرشاد والأنبا، الكويت، 2001م.
- (15) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، د.ت.
- (16) الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، بيروت، 1994م.
- (17) الزركشي، محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، القاهرة، 1957م.
- (18) الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
- (19) الزمخشري، محمود بن عمرو بن أحمد، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي، بيروت، 1987م.
- (20) الزهراني، نايف بن سعيد، مستندات التفسير تعريفها وتصنيفها وتعامل الأئمة معها، المدخل إلى موسوعة التفسير بالمأثور، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، دار ابن حزم، بيروت، 2017م.
- (21) السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1413هـ.
- (22) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تفسير السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (23) السيوطي، أبو بكر بن عبد الرحمن، صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، تحقيق: علي سامي النشار، وسعاد علي عبد الرازق، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، د.ت.
- (24) السيوطي، أبوبكر بن عبد الرحمن، معترك الأقران في إعجاز القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.
- (25) السيوطي، أبوبكر بن عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1974م.
- (26) السيوطي، أبوبكر بن عبد الرحمن، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1967م.
- (27) الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومصطفى البابي الحلبي وأولاد، 1938م.



- (28) الشهري، نورة بنت عوض، اشتقاقات الجذر اللغوي (ذ.ك.ر) في القرآن الكريم ووظائفه في ضوء نظرية المعرفة، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، مج6، ع1، 400-423.
<https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1792>
- (29) الصفدي، الوافي بالوفيات، ت: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث - بيروت، 1420 هـ - 2000 م.
- (30) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، 2001 م.
- (31) طنطاوي، محمد سيد، التفسير الوسيط، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1998 م.
- (32) الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، الرياض، 1423 هـ.
- (33) الطيار، مساعد بن سليمان بن ناصر، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، الرياض، د.ت.
- (34) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984 م.
- (35) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1979 م.
- (36) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، معجم العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- (37) الفوزان عبدالله بن عبدالرحمن، التواصل باللغة العربية خارج الصف لدى متعلمي العربية من غير الناطقين بها: الفرص والمعوقات. الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، المجلد 6، العدد 4، 2024 م، 612-635.
<https://doi.org/10.53286/arts.v6i4.2199>
- (38) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2005 م.
- (39) ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد، طبقات الشافعية، عالم الكتب، بيروت، 1987 م.
- (40) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964 م.
- (41) القيعي، محمد عبد المنعم، الأصلان في علوم القرآن، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، د.ب، 1996 م.
- (42) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998 م.
- (43) المجيدي، عبد السلام مقبل، الأساس والتنوير في أصول التفسير، مكتبة الأسرة العربية، اسطنبول، 2022 م.
- (44) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1955 م.
- (45) مصطفى، إبراهيم، الزيات، أحمد، عبدالقادر، حامد، النجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مصر، د.ت.
- (46) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414 هـ.



(47) يعقوب، طاهر محمود، اللغة العربية ومكانتها العلمية في فهم القرآن وتفسيره، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب لاهور – باكستان، (13)، 2016م.

Arabic References

- 1) al-Azharī, Muḥammad ibn Aḥmad, Tahdhib al-lughah, taḥqīq: Muḥammad ‘Awaḍ Mur‘ib, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 2001M.
- 2) al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, tafsīr al-Baghawī, taḥqīq: ‘Abd al-Razzāq Maḥdī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1420h.
- 3) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, sha‘b al-īmān, taḥqīq: Muḥammad al-Sa‘īd ibn Basyūnī Zaghlūl, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 2000M.
- 4) Jabal, Muḥammad Ḥasan, al-Mu‘jam al-ishtiqāqī al-mu‘aṣṣal li-alfāz al-Qur‘ān al-Karīm, Maktabat al-Ādāb, al-Qāhirah, 2010m.
- 5) Jallūb, Sālim ṭlaf, Aḥammīyat wa-fā‘iliyat tafsīr al-Qur‘ān bi-al-lughah al-‘Arabiyyah, al-Majallah al-Dawliyyah lil-‘Ulūm al-Insāniyyah wa-al-Ijtīmā‘iyyah, Bayrūt, (56), 2024m.
- 6) Ḥājji Khalīfah, Muṣṭafā ibn ‘Abd Allāh, Kashf al-zunūn ‘an asāmī al-Kutub wa-al-Funūn, taḥqīq: Ikmal al-Dīn Iḥsān Ūghlī, wa-ākharūn, Mu‘assasat al-Furqān lil-Turāth al-Islāmī, Markaz Dirāsāt al-Makḥṭūṭāt al-Islāmiyyah, Landan, 2021m.
- 7) Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf ibn ‘Alī, al-Baḥr al-muḥīṭ fi al-tafsīr: taḥqīq: Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Dār al-Fikr, Bayrūt, 2000M.
- 8) Khān, Ṣiddīq Ḥasan, al-Bulghah ilā uṣūl al-lughah, taḥqīq: Suhād Ḥamdān Aḥmad al-Sāmarrā‘ī, Risālat majistir ghayr manshūr, Kulliyat al-Tarbiyah lil-Banāt, Jāmi‘at TikrītN. D.
- 9) Khallāf, ‘Abd al-Wahhāb, ‘ilm uṣūl al-fiqh, Maktabat al-Da‘wah, al-BaḥraynN. D.
- 10) al-Dānī, ‘Uthmān ibn Sa‘īd, al-Aḥruf al-sab‘ah lil-Qur‘ān, taḥqīq: ‘Abd al-Muḥaymin Ṭaḥḥān, Maktabat al-Manārah-Makkah al-Mukarramah, 1408h.
- 11) al-Dīnawarī, Muslim Ibn Qutaybah, Ta‘wīl mushkil al-Qur‘ān, taḥqīq: Ibrāhīm Shams al-Dīn, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, BayrūtN. D.
- 12) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad, Siyar A‘lām al-nubalā’, taḥqīq: Ḥusayn Asad, wa-ākharūn, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985m.
- 13) al-Dhahabī, Muḥammad al-Sayyid Ḥusayn, al-tafsīr wa-al-mufasssīrūn, Maktabat Wahbah, al-QāhirahN. D.
- 14) al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Razzāq, Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, taḥqīq: majmū‘ah min al-‘ulamā’, Wizārat al-Irshād wa-al-Anbā, al-Kuwayt, 2001M.
- 15) al-Zurqānī, Muḥammad ‘Abd al-‘Azīm, Manāhil al-‘Irfān fi ‘ulūm al-Qur‘ān, Maṭba‘at ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-QāhirahN. D.
- 16) al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādūr, al-Baḥr al-muḥīṭ fi uṣūl al-fiqh, Dār al-Kutubī, Bayrūt, 1994m.



- 17) al-Zarkashī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh, al-burhān fi ‘ulūm al-Qur’ān, al-Zarkashī, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-shurakā’ih, al-Qāhīrah, 1957m.
- 18) al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad, al-A‘lām, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 2002M.
- 19) al-Zamaksharī, Maḥmūd ibn ‘Amr ibn Aḥmad, al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, Bayrūt, 1987m.
- 20) al-Zahrānī, Nāyif ibn Sa‘īd, mustanadāt al-tafsīr ta’rīfuhā wa-taṣnīfihā wt’āml al-a‘immah ma‘ahā, al-Madkhal ilā Mawsū‘at al-tafsīr bi-al-ma‘thūr, Markaz al-Dirāsāt wa-al-Ma‘lūmāt al-Qur’ānīyah bi-Ma‘had al-Imām al-Shāṭibī, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 2017m.
- 21) al-Subkī, Tāj al-Dīn ibn ‘Alī ibn ‘Abd al-Kāfi, Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrā, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī, wa-‘Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw, Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Qāhīrah, 1413h
- 22) al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, tafsīr al-Sa‘dī, taḥqīq: ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayḥīq, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 2000M.
- 23) al-Suyūṭī, Abū Bakr ibn ‘Abd al-Raḥmān, Ṣawn al-manṭiq wa-al-kalām ‘an Fannī al-manṭiq wa-al-kalām, taḥqīq: ‘Alī Sāmī al-Nashshār, wa-Su‘ād ‘Alī ‘Abd al-Rāzīq, Majma‘ al-Buḥūth al-Islāmīyah, al-Qāhīrah N. D.
- 24) al-Suyūṭī, abwbkr ibn ‘Abd al-Raḥmān,, mu‘tarak al’qrān fi l’jāz al-Qur’ān, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1988m.
- 25) al-Suyūṭī, abwbkr ibn ‘Abd al-Raḥmān, al-Itqān fi ‘ulūm al-Qur’ān, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Hay‘ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, al-Qāhīrah, 1974m.
- 26) al-Suyūṭī, abwbkr ibn ‘Abd al-Raḥmān, Ḥasan al-muḥāḍarah fi Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhīrah,, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah, ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhīrah, 1967m.
- 27) al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs, al-Risālah, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākīr, wa-Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-awlad, 1938m.
- 28) Al-Shehri, N. B. A. B. A. (2024). Derivations of the Linguistic Root (dha.ka.ra) in the Holy Qur’an and It’s Functions in Light of the Theory of Knowledge. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(1), 400–423. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1792>
- 29) al-Ṣafadī, al-Wāfi bi-al-Wafayāt, t: Aḥmad al-Arnā’ūṭ wtrky Muṣṭafā, Dār Iḥyā’ al-Turāth – Bayrūt, D. Ṭ, 1420h-2000M.
- 30) al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmi‘ al-Bayān ‘an Ta’wīl āy al-Qur’ān, taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ wa-al-I‘lān, al-Qāhīrah, 2001M.
- 31) Ṭanṭāwī, Muḥammad Sayyid, al-tafsīr al-Wasīṭ, Dār Nahḍat Miṣr lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘, al-Qāhīrah, 1998M.
- 32) al-Ṭayyār, Musā‘id ibn Sulaymān ibn Nāṣir, fuṣūl al-tafsīr, Dār Ibn al-Jawzī, al-Riyāḍ, 1423h.



- 33) al-Ṭayyār, Musāʿid ibn Sulaymān ibn Nāṣir, al-tafsīr al-lughawī lil-Qurʿān al-Karīm, Dār Ibn al-Jawzī, al-RiyāḍN. D.
- 34) Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr, Tūnis, 1984m.
- 35) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyā, Muʿjam Maqāyis al-lughah, taḥqīq: ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979m.
- 36) al-Farāhidī, al-Khalil ibn Aḥmad, Muʿjam al-ʿAyn, taḥqīq: Mahdī al-Makhzūmī, wa-Ibrāhīm al-Sāmarrāʿī, Dār wa-Maktabat al-HilālN. D.
- 37) Al-Fozan, Abdullah Bin Abdulrahman, Arabic Language Communication Outside the Classroom among Non-Native Learners: Opportunities and Challenges. Arts for Linguistic & Literary Studies, V 6, I 4, 2024, 612–635. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i4.2199>
- 38) al-Fayrūz Ābādī, Muḥammad ibn Yaʿqūb, al-Qāmūs al-muḥīṭ, taḥqīq: Maktab taḥqīq al-Turāth fi Muʿassasat al-Risālah, Muʿassasat al-Risālah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, Bayrūt, 2005m.
- 39) Ibn Qāḍī Shuhbah, Abū Bakr ibn Aḥmad ibn Muḥammad, Ṭabaqāt al-Shāfiʿīyah, ʿĀlam al-Kutub, Bayrūt, 1987m.
- 40) al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr, al-Jamīʿ li-aḥkām al-Qurʿān, taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī, Ibrāhīm Aṭṭafayyish, Dār al-Kutub al-Miṣriyah, al-Qāhirah, 1964m.
- 41) al-Qiʿī, Muḥammad ʿAbd al-Munʿim, al-ʿUlūm al-Qurʿān, Ḥuqūq al-ṭabʿ maḥfūẓah lil-muʿallif, D. b, 1996m.
- 42) Ibn Kathīr, Ismāʿil ibn ʿUmar, tafsīr al-Qurʿān al-ʿAzīm, taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Shams al-Dīn, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyah, Bayrūt, 1998M.
- 43) al-Majīdī, ʿAbd al-Salām Muqbil, al-Asās wa-al-tanwīr fi uṣūl al-tafsīr, Maktabat al-usrah al-ʿArabīyah, Istanbūl, 2022m.
- 44) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fuʿād ʿAbd al-Baqī, Maṭbaʿat ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhirah, 1955m.
- 45) Muṣṭafā, Ibrāhīm, al-Zayyāt, Aḥmad, ʿAbd-al-Qādir, Ḥamid, al-Najjār, Muḥammad, al-Muʿjam al-Wasīṭ, Majmaʿ al-lughah al-ʿArabīyah, Dār al-Daʿwah, MiṣrN. D.
- 46) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn ʿAlī, Lisān al-ʿArab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 47) Yaʿqūb, Ṭāhir Maḥmūd, al-lughah al-ʿArabīyah wa-makānatuhā al-ʿIlmiyah fi fahm al-Qurʿān wa-tafsīruh, Majallat al-qism al-ʿArabī, Jamīʿat Binjāb Lāhūr – Bākistān, (13), 2016m





The Role of Family in Addressing Linguistic Challenges Faced by Children and Methods of Treatment: An Islamic Perspective

Alaa Saeed Al-Rahili*

Alaa5001@hotmail.com

Abstract:

The study aims to identify the prominent linguistic challenges faced by children and essential the educational role of families in addressing them. The descriptive inductive methodology was employed for reviewing the content of literature and Islamic educational sources to extract a picture of the educational roles of families to be achieved and to highlight the treatment methods. The study results revealed that there was a range of both internal and external challenges faced by children. The most prominent challenges included cultural globalization imposing foreign languages on Arab populations and the Arabic language, education, media represented by the internet, satellite channels, websites, and social media platforms, social life, misuse of the Arabic language, especially foreigners and expatriate workers in Arab countries and in households, colloquial poetry, social environment influence on children, the circulation of certain vocabulary and terms within families and in Arab societies, and the challenges of linguistic diglossia.

Keywords: Family role, Linguistic challenges, Classroom activities, Extracurricular activities, Linguistic diglossia.

* Ph.D. Scholar in Educational Foundations, Department of Educational Foundations, College of Arabic Language and Humanities, Islamic University of Al-Madinah Al-Munawarah, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Rahili, Alaa Saeed. (2024). The Role of Family in Addressing Linguistic Challenges Faced by Children and Methods of Treatment: An Islamic Perspective, *Journal of Arts*, 12(4), 631 -666.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها: من منظور إسلامي

علاء سعيد الرحيلي*

Alaa5001@hotmail.com

ملخص:

هدف البحث للتعرف على أبرز التحديات اللغوية التي تواجه الطفل، وبيان الدور التربوي للأسرة في مواجهتها، وتسهيل الضوء على أهم السبل التربوية الكفيلة يطبقها الأسرة لمواجهة تلك التحديات اللغوية التي تواجه الطفل. واعتمد الباحث على المنهج الوصفي والاستقرائي من خلال استقراء مضمون الأدبيات ومصادر التربية الإسلامية لاستخلاص صورة الأدوار التربوية للأسرة المراد تحقيقها وبيان سبل العلاج. وخلص البحث إلى وجود جملة من التحديات التي تواجه الطفل منها التحديات الخارجية والداخلية وتتمثل أبرزها في العولمة الثقافية التي تفرض اللغات الأجنبية على الشعوب العربية واللغة العربية، وكذلك التعليم، والإعلام المتمثل في الأنترنت والقنوات الفضائية، والمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعية، والحياة الاجتماعية، وكذلك سوء استخدام اللغة العربية من قبل المتحدثين بها خاصة الأجانب والعمال الوافدين في الدول العربية وفي البيوت بطريقة خاطئة، والشعر العامي، وتحدي تأثير الطفل بالمحيط الاجتماعي، وتداول بعض المفردات والمصطلحات داخل الأسرة وفي المجتمعات العربية، وتحديات الازدواجية اللغوية.

الكلمات المفتاحية: دور الأسرة، التحديات اللغوية، الأنشطة الصفية، الأنشطة اللاصفية،

الازدواجية اللغوية.

* طالب دكتوراه في أصول التربية - قسم أصول التربية - كلية اللغة العربية والعلوم الإنسانية - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الرحيلي، علاء سعيد، (2024). دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها: من منظور إسلامي، مجلة الآداب، 12 (4)، 631-666.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

تعتبر الأسرة اللبنة الأولى في إعداد الفرد وبناء المجتمع، لكونها رابطة رفيعة المستوى محددة الغاية، وتعد من أهم وسائل التربية الإسلامية؛ لذا أولاهها الإسلام عناية فائقة النظر، وأعطاهها منزلة سامية رفيعة، وأناط بها المسؤولية التربوية العظيمة لقول النبي عليه السلام: «كلكم راع وكلكم مسئول، فالإمام راع وهو مسئول، والرجل راع على أهله وهو مسئول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة» (البخاري، 1422: 27/7)؛ لأهميتها في تنشئة أطفالها، وتربيتهم وتعليمهم وتوجيههم ورعايتهم.

فلها دور تربوي في كل الجوانب الإنسانية التي تتعلق بالحياة، فهي مسؤوليات متكاملة ومتضافرة تراعي أحوال الأفراد، وتنمي قدراتهم في جميع المجالات، وبناء الحياة الطيبة الصالحة للطفل وفق أهداف التربية الإسلامية للفوز في الحياة الدنيا وعاقبتها الحسنة بالحياة السعيدة في الآخرة فضلاً عن أهميتها في بناء الشخصية المسلمة التي يريدها الإسلام.

وفي ضوء ذلك فإن التأكيد على أهمية دور الأسرة في رعاية الأطفال لمواجهة التحديات التعليمية على اختلاف أنواعها، مطلب تربوي، فيجب أن تتضافر جهود الآباء والأمهات للمحافظة على بناء الأسرة علمياً في المجتمع، فقد اهتم الإسلام بالطفل من حيث تربيته على أسس معينة منذ ولادته وتبدأ بالبشارة بالمولود ورعايته رعاية خاصة ذكراً كان أو أنثى، كما أشار القرآن الكريم إلى ذلك كما في قصة زكريا عند قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: 39] وقوله تعالى: ﴿يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: 7].

وبناء على ذلك فإن مرحلة الطفولة من أهم المراحل في حياة الإنسان، إذ هي المرحلة التي تتكون فيها مقومات شخصيته وتتحدد فيها إلى حد كبير ملامح هويته، مما جعل العناية بسنوات الطفولة مطلباً ودافعاً إنسانياً لدى الأمم جميعاً، فضلاً عما تنص عليه حقوق الطفل المعاصر، وعلى رأسها حقه في استعمال لغة صحيحة جيدة تمكّنه من المشاركة الفاعلة في التنمية الشاملة لبلاده والمحافظة على ذاته ودينه الإسلام.

وتعد مرحلة الطفولة الفترة التكوينية من حياة الفرد التي تتبلور وتظهر ملامحها في مراحل حياته المقبلة، لذا فهذه الفترة تعد من أهم فترات المراحل النمائية، فخصائص نمو الطفل في هذه المرحلة بمثابة منبئات عن شخصيته، وهي الأسس التي ترتكز عليها دعائم الشخصية (الأزهري، 2012، ص 22).

ويؤكد الجهني (2023) أن الطفولة مرحلة حاسمة في تشكيل شخصية الطفل، حيث يولد الطفل وهو مزود بقدرة على التعلم، ولكنه لا يولد وهو مزود بأنماط السلوك، بل لا بد له من تعلمها، حتى يتمكن من التكيف مع الحياة الاجتماعية بالشكل الذي يقبله المجتمع الذي يعيش فيه، حيث إن عملية تشكيل



شخصية الفرد ونقله من حالته الفطرية إلى حالته الاجتماعية تتم عن طريق عملية التنشئة الاجتماعية والثقافية، وهذه العملية هي التي تتولى الكثير من المؤسسات مهمة القيام بها. ومن هذا المبدأ فاكساب اللغة لدى الطفل في الوقت المبكر من أهم الأهداف التي يجب على الأسرة الحرص عليها في تنشئة الطفل وتربيته على النحو السليم، لما تتميز به لغة الطفل في طفولته المبكرة من محدودية في المفردات والتراكيب والجمال البسيطة، وقد شغل جانب اللغة من حياة الطفل بالعلماء في تخصصات مختلفة، منها التربية وعلومها المختلفة وغيرها من العلوم، وذلك لما للغة من أهمية في حياته، إذ تعتبر وعاء الفكر الإنساني عبر العصور، فاللغات تمثل فكر الأمم السابقة وتصلق ثقافتها وتراثها وعقول علماءها ورجالها.

وأمتنا العربية أكثر حظاً بين الأمم، وذلك لأن القرآن الكريم نزل بلغتها وينتشر الإسلام وتنشر معه اللغة العربية كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 2] وصارت اللغة العربية لغة تواصل عالمية ليس لها حدود، وينبغي أن يهيمن فيها البعد العلمي والعالمي (الراشد، 2021، ص 177)، إذ إنها ليست لغة كلام فقط، فهي لغة عبادة ودين وعمل (بتوا، 2023، ص 14). ويرى المومني (2010) أن اللغة من ضرورات الحياة والاتصال ومن أساسيات التفكير خاصة عند الأطفال إذ تزودهم بالأدوات اللازمة للتمثيل العقلي الذي أطلق عليه فيقوتسكي التوسط اللفظي "mediation Verbal" وهي تعني القدرة على إصاق أسماء بالأشياء والعمليات، وهي مهمة في نمو المفهوم والتعميم والفكر، فتحسين القدرة على استخدام اللغة في الفكر هو مفتاح النمو والنجاح في مرحلة ما قبل المدرسة حيث يمكن الأطفال من حل المشكلات الجديدة بدلاً من الاعتماد على المحاولة والخطأ أو على الآخرين.

وفي ضوء ذلك فإن التحديات اللغوية التي تواجه الطفل قد تؤثر على هذا النمو، فقد ذهب (فترينا 2019) إلى أن الطفل عندما يولد يصبح عضوًا في الأسرة متأثرًا في نشأته وتربيته بظروف البيئة المحدودة التي تحيط به، والتي تتسع دائرتها فيها، والطفل يستجيب دائماً للمؤثرات والتحديات المختلفة التي يتلقاها من البيئة، واستجاباته تخضع لنوع المؤثرات الخارجية وقوتها من ناحية، وما لديه من قدرات ودوافع واستعدادات وميول فطرية من ناحية أخرى، ونمو اللغة عند الطفل كمنوه الاجتماعي والعقلي والانفعالي يتأثر بتحديات وبعامل البيئة الوراثية، كما أن النمو اللغوي له ارتباط قوي بأنواع النمو المختلفة.

وفي ظل تلك الظروف فإن مواجهة المؤثرات والتحديات اللغوية التي قد تكون من العوامل المؤثرة في مسيرة تطور المستوى اللغوي وتدني اللغة الأم لدى الطفل وتعزيز النطق الصحيح للغة العربية الفصحى وعدم استخدام العامية وتفضيل اللغة الأجنبية على العربية، هو دور الأسرة ومسؤوليتها التربوية، من خلال تحبيب الأطفال بلغتهم الأصلية للحفاظ على هويتنا الإسلامية العربية بالمحافظة على أصول اللغة العربية



ونظامها اللغوي، وقواعد صياغتها، مع مرونة في التعبير عن العصر وحاجاته، فعلى الأسرة ألا تتساهل في تنشئة الأطفال على الإيمان بأهميتها وإتقانها.
مشكلة البحث:

يعد تطور اللغة جزءاً أساسياً في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وهو الأساس لتكوين المعرفة اللغوية التي تمكن الطفل من اكتساب العلوم في سنوات الدراسة اللاحقة، وتلعب المهارات اللغوية كذلك دوراً مهماً في التطور الاجتماعي والعاطفي والإدراكي، لذلك تعد مرحلة الطفولة المبكرة مرحلة لها تأثير كبير على تطور اللغة لدى الأطفال الصغار، ففي هذه الفترة المهمة يكتسب الأطفال مهارات لغوية أساسية ويطورون قدراتهم على التواصل الاجتماعي والتعبير عن أنفسهم، فيقع على عاتق الأسرة مسؤولية مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وتعميق تنمية مهاراته اللغوية بغية تحقيق الهدف المنشود لتعليم اللغة في المؤسسات التربوية.

إن المتتبع لواقع تعليم الطفل يلحظ أن الطفل يواجه التحديات اللغوية في البيئة الاجتماعية والتعليمية المحيطة؛ حيث يؤمن الكثير ويعتقد أن اللغة العربية هي لغة للتواصل الاجتماعي وللعيادة فقط، في حين أن اللغات الأجنبية مثل: الإنجليزية هي لغة الحياة، فهي لغة الحضارية المستخدمة في الدراسة والعمل، وهي لغة التواصل البشري الفعال، وتعدى الأمر إلى أنها أصبحت لغة التواصل الاجتماعي فيما بينهم، لذا فإن التحدي في الحفاظ على اللغة العربية بات كبيراً جداً، فالظروف التي تحيط بهم تجعلهم يفضلون اللغة الإنجليزية على اللغة العربية، ومن بين تحديات اللغة العربية التي تواجه الطفل أيضاً أن كثيراً من مناهج التعليم العربية تبتعد عن الثقافة العربية المشتركة، وباتت تروج للثقافة الغربية وإجبار المتعلمين على مسيرتها مما أغرى الناشئة بالابتعاد عن الثقافة العربية الأم، مما يؤدي إلى صعوبة تنمية المهارات اللغوية وإتقانها وضمحلها وضعفها.

ويؤكد مصطفى (2015) أن الطفل الذي لم يحظ بفرص لتنمية لغته في سن مبكرة قبل (التمدرس) فإنه يجد صعوبة في فهم اللغة بعد التحاقه بالمدرسة التي تتطلب استخدام مفردات جديدة وغريبة عما ألفه في أسرته، ولهذا كان من الضروري تفعيل دور الأسرة لتوفير ظروف ملائمة ومحفزة لنمو اللغة لدى الطفل داخل أسرته، وعلى الأسرة أن تواجه التحديات اللغوية التي تعيق نمو المهارات اللغوية لدى الطفل. ونتيجة لتلك العوامل والتحديات فإن مسؤولية الحفاظ على اللغة العربية تقع على الأسرة، إذ على أولياء الأمور أن يهتموا بتنشئة أبنائهم للتحدث باللغة العربية، ليؤمن الأطفال بأن اللغة العربية هي اللغة الأم، ويدركوا أن الحفاظ على اللغة العربية هو جزء من الحفاظ على ثوابت الأمة العربية والإسلامية. وتأسيساً على ما سبق فإن مشكلة البحث تتبلور في الإجابة على التساؤل الرئيس التالي:
ما دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها؟



ويتفرع منه التساؤلات التالية:

- 1- ما مفهوم التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وما أبرزها؟
- 2- ما الدور التربوي للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل؟
- 3- ما أهم السبل التربوية للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق هدف رئيس وهو: بيان دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها بالإضافة إلى تحقيق أهداف فرعية تتمثل في الآتي:

- 1- التعرف على أبرز التحديات اللغوية التي تواجه الطفل.
- 2- بيان الدور التربوي للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل.
- 3- إبراز أهم السبل التربوية للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية البحث فيما يلي:

- 1- معرفة الأسرة لأهمية دورها ومسؤوليتها في مفهوم التحديات اللغوية التي تواجه الطفل.
- 2- تقديم بعض الأساليب التربوية المساعدة للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية لدى الطفل.
- 3- مساعدة أهل الاختصاص بتزويدهم بما يفيد في هذا الجانب.
- 4- المساهمة في الثراء المعرفي فيما يتعلق بهذه القضايا.

منهج البحث:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي وذلك بتحليل ووصف مضمون أدبيات دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل من خلال أدبيات الدراسات ومصادر التربية الإسلامية لاستخلاص صورة الأدوار التربوية المراد بيانها وبيان سبل العلاج من منظور تربوي إسلامي.

ويعرف المنهج الاستقرائي بأنه: تتبع الجزئيات للوصول إلى نتيجة كلية، ويمكننا القول بأنه: الاستدلال العقلي والانتقال به من الخصوص إلى العموم، أو أنه: تعميم من حالات جزئية تتصف بصفة مشتركة (المحمودي، 2019)، وقيل هو: عبارة عن مجموعة من الخطوات تستخدم لوصف أمر معين، ويساعد هذا الوصف على عملية الاستنتاج، للوصول إلى النتائج (القحطاني، 2004).

مصطلحات البحث:

مفهوم الأسرة: هي وحدة اجتماعية اقتصادية بيولوجية تتكون من مجموعة من الأفراد الذين تربطهم علاقات من الزواج والدم والتبني ويوجدون في إطار من التفاعل عبر سلسلة من المراكز والأدوار، تقوم بتأدية عدد من الوظائف التربوية والاجتماعية، والثقافية والاقتصادية (فائزة، 2013).



التحديات: عرفها فتحي (2005): بأنها مجموعة من العوائق أو المشكلات التي تعيق وتعرقل استمرار واقع معين أو وضع مرغوب به في البيئة المحلية أو بيئة خارجية.

الطفل: تتعدد معاني كلمة طفل، وتطلق على الذكر والمؤنث، وما يعقل وما لا يعقل، عملاً بقوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ [النور: 31] وقد أتت الكلمة بمعنى الصغير من كل شيء، (عمر، 200، ص 145).

وقيل: يطلق "الطفل" على كل إنسان لا يتخطى عمره الثالثة عشرة، وهنا يطلق "الطفل" على الإنسان منذ الولادة على الرغم أن البعض يرى أن كلمة طفل تبدأ بعد عمر الثانية، وقد حددت وثيقة اليونيسيف الطفل بأنه: كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك، بموجب القانون المنطبق عليه (البقعاوي، 2020، ص 106).

ويعرف الباحث دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية إجرائياً بأنه: واجبات ومسؤولية الأسرة التي يجب أن تقوم بها في مواجهة التحديات والعوائق والصعوبات اللغوية التي تواجه الطفل في ميدان التعليم مع بيان الطرق التربوية الكفيلة بعلاجها.
الدراسات السابقة:

دراسة فائزة، التونسي (2013) بعنوان: دور الأسرة في تنمية الإبداع لدى الطفل الموهوب - مقارنة نظرية - بحث منشور في مجلة الباحث، بالجزائر. هدفت الدراسة للكشف عن دور الأسرة في تنمية الإبداع لدى الطفل الموهوب. واعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي والاستقرائي. وخلصت إلى أن للأسرة دوراً مهماً في تنمية قدرات الطفل الموهوب لكونها البيئة الاجتماعية الأولى التي ينمو فيها الطفل وتحقق فيها مطالبه الجسمية والنفسية والاجتماعية كما أنها تمثل الإطار الأساسي للتفاعل الاجتماعي بين الطفل والجماعات الأخرى، حيث نجد أن أهم مشكلة تواجه الأسرة تكمن في صعوبة الكشف عن أبنائها الموهوبين.

دراسة مصطفى، بن حليم، وأسماء لكحل (2015) بعنوان: دور الأسرة في تنمية اللغة عند الطفل. بحث منشور في مجلة أنثروبولوجية الأديان بالجزائر. هدفت الدراسة للتعرف على النمو اللغوي لدى الطفل، وأنه يتأثر بعدة عوامل من بينها العوامل البيئية (الأسرية)، ومدى مساهمة الأبوين بشكل خاص في التطور المعرفي واللغوي للطفل بتعويده وتعليمه حب القراءة وحسن الاستماع. واعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي والاستقرائي، وتوصلت إلى جملة من النتائج منها: أن لغة الطفل تزداد من خلال المحادثة والحوار والتواصل مع الآخرين كما أن الطفل يتعلم من أسرته مفردات لغوية وكلمات عديدة تنمو تدريجياً كلما كانت البيئة التي يعيش فيها غنية بالمنبهات والمثيرات ومشجعة على التعلم ثم يأتي دور المدرسة في المساهمة في تنمية وزيادة القاموس اللغوي لدى الطفل.

دراسة حورية علي شريف، وسعاد بن ققة (2018) بعنوان: دور الأسرة في تنمية مهارات التواصل لدى الطفل التوحدي. بحث منشور في مجلة الفتح للدراسات النفسية والتربوية. هدفت الدراسة إلى بيان



دور الأسرة في تنمية مهارات التواصل لدى الطفل التوحيدي. واعتمدت على المنهج التحليلي والاستقرائي. وخلصت إلى أن التوحد أحد الاضطرابات النمائية المعقدة التي تصيب الأطفال في سن مبكرة، ومن أهم السمات التي يتسم بها الطفل التوحيدي ضعف التفاعل الاجتماعي، ومهارات التواصل.

دراسة بعباية، بلحشرش (2020) بعنوان: دور السرد القصصي في تنمية المهارة اللغوية عند الأطفال. بحث منشور في جامعة ابن خلدون، تيارت. هدفت الدراسة إلى بيان دور السرد القصصي في تنمية المهارة اللغوية عند الأطفال. واستخدمت المنهج الوصفي والاستقرائي، وكان من جملة النتائج ما يلي: أن القصة تقوم بتنمية الإبداع واكتساب مفردات وألفاظ تساعد على التعبير. وللقصّة دور في تنمية المهارات اللغوية الأربعة (الاستماع والكتابة والقراءة والكلام).

التعليق على الدراسات السابقة:

من خلال استعراض الدراسات السابقة تبين وجود القواسم المشتركة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة، وتمثل أجه الاتفاق في المنهج المستخدم، وكذلك تتفق الدراسة الحالية مع دراسة مصطفى، وأسماء (2015) ودراسة حورية علي شريف، وسعاد بن ققة (2018) ودراسة فائزة، التونسي (2013) في بيان دور الأسرة، وكذلك تتفق مع الدراسات السابقة في متغير الطفل ومتغير اللغة.

أما أوجه الاختلاف فإن الدراسة الحالية تختلف عن تلك الدراسات في بيان التحديات اللغوية التي تواجه الطفل، بينما دراسة حورية علي شريف، وسعاد بن ققة (2018) ركزت على تنمية مهارات التواصل لدى الطفل التوحيدي، وركزت دراسة فائزة، التونسي (2013) على تنمية الإبداع لدى الطفل الموهوب، وركزت دراسة حورية علي شريف، وسعاد بن ققة (2018) على تنمية مهارات التواصل لدى الطفل التوحيدي، أما دراسة بلحشرش (2020) فقد ركزت على دور السرد القصصي في تنمية المهارة اللغوية.

كما تختلف الدراسة الحالية في بيان السبل والإستراتيجيات التي من الممكن أن تساهم في علاج التحديات اللغوية لدى الأطفال، وكذلك تختلف عنها في الحد الموضوعي، فإنها تقتصر على بيان دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل وسبل علاجها. وقد استفاد الباحث من بعض المتغيرات التي تناولتها الدراسات السابقة كالتعريفات اللغوية والمنهج المستخدم.

المبحث الأول: مفهوم التحديات اللغوية وأبرز التحديات التي تواجه الطفل

المطلب الأول: مفهوم التحديات لغة واصطلاحاً

أولاً: التحديات لغة

التحديات في اللغة جمع، ومفردها (تحدي)، يقال: (حداه وتحداه) أي تعمده، وتحديث فلاناً إذا باربته في فعل ونازعته الغلبة (ابن منظور، 1414هـ). وقد أشار ابن فارس (1399هـ) إلى أن الأصل في (الحاء والبدال) والحرف المعتل أصل واحد) وهو السوق، ويتحدى فلاناً يباربه وينازعه الغلبة.



ثانيا: التحديات في الاصطلاح

عرفها نتاج (2010) بأنها: "مجموعة من الأزمات التي تقع في جميع المجالات وعلى المستويين العالمي والمحلي، الأمر الذي يُلزم المجتمع بمواجهتها" (ص 51).

ويُعرف القحطاني (2016) التّحدّيات "بأنها كل تغير أو تحوّل -كهي أو كفي- يفرض متطلباً أو متطلبات محدّدة، تفوق إمكانيات المجتمع فيه، بحيث يجب عليه مواجهتها واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيقها" (ص 479). وقيل التحدّيات هي: مجموعة من المعوّقات التي تقف في الطريق وتقدمه وتطوره المستمر، التي تتطلب فهماً دقيقاً وإدراكاً عميقاً لمواجهتها وتداركها والتكيف معها، أو هي: مفردة صنعتها الهوية الكبيرة بين واقع المجتمع، ومستقبله، نتيجة مجموعة معقدة من الظروف والإشكاليات سواء أكانت محلية أم عالمية (الساحور، 2008).

وتعرف التحديات في الاصطلاح بأنها: أزمة تنجم عن شيء جديد، ويأخذ صفة المعاصرة إلى حين ظهور غيره، فيولد الحاجة لدى المجتمع الذي يندفع بها نحو التغلب عليه، ويتطلب تغييراً شاملاً في شتى مناحي الحياة (دار المنظومة التربوية، 2009).

ومن هنا يتبين أن التحديات هي أمور تأتي بشكل جديد ويقوم المجتمع أو بعض الناس بالتصدي لها والتغلب عليها، وقد تكون هذه التحديات المجتمع كامل أو مجاميع أو الأمم كلها، ومما سبق يمكن للباحث استنتاج مجموعة من الملامح التي تعبر عن التحديات منها:

- أن تلك التحولات تؤدي إلى تغيير مجموعة من المفاهيم التي تخص جوانب عدة ذات أهمية في المجتمع والاتجاهات والأنماط السلوكية.
- أن تلك التحديات لها مجموعة من التأثيرات على شخصية الأفراد على صعيد الشخصية، والمجتمع، والعلاقات الاجتماعية، فلها تداعيات على الهوية الثقافية، والذات وعلاقتها مع الآخر، وتقبل الواقع.

ويعرف الباحث التحديات اللغوية إجرائياً بأنها: المشكلات والصعوبات اللغوية التي تواجه الطفل في البيئة الاجتماعية والتعليمية، وتعيق تنمية مهاراته اللغوية ولها انعكاسات سلبية على شخصية الطفل والتعليم.

المطلب الثاني: مفهوم الطفولة وأهميتها وخصائص نموها العقلي والمعرفي

أولاً: مفهوم الطفل لغة واصطلاحاً

الطفل لغة: يرى أهل اللغة أن كلمة الطفل من الفعل الثلاثي طَفَلَ، وقيل من طُفِل وهو اسم، والجمع أطفال، وهو على كلا الاشتقاقين يقصد به المولود ما دام ناعماً رخصاً. والطفل والطفلة الصغيران، والصبي يدعى طفلاً حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم (ابن منظور، 1414، والزبيدي، 1994).



الطفل اصطلاحاً: يرى خبراء التربية وعلماء النفس أن تحديد مفهوم الطفل يصاحبه العديد من الإشكالات بسبب كثرة الفلسفات والتوجهات العلمية في شتى أنواع العلوم، والمتتبع لهذه المفاهيم يجد أن منبع الاختلاف يدور حول تحديد متى يطلق عليه طفلاً: من بدء تكوينه في بطن أمه أم عند ولادته، أم عند انفصاله عنها؟ وهو ما يؤكدُه (الجني، 2023).

وتعرّف بعض الأدبيات "الطفل" بأنه: يطلق على كل إنسان لا يتخطى عمره ثلاثة عشر عاماً، وهنا يطلق "الطفل" على الإنسان منذ الولادة على الرغم أن البعض يجد كلمة طفل تبدأ بعد عمر الثانية، وقد حددت وثيقة اليونيسيف الطفل بتعريفها له بأنه: كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه (البقعاوي، 2020، ص 106).

أما الطفل من منظور التربية الإسلامية فيطلق على الصغير كما في قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ﴾ [الحج: 5]. ويذكر المفسرون عند تفسير هذه الآية أن الطفل هو الصغير كما ذهب إليه كل من (القرطبي، 1985، والطبري، 2000).

وتعرف الطفولة شرعاً بالقول: "كل مولود لم يصل سن البلوغ يعتبر طفلاً، ويقدر البلوغ للسن الطبيعي عند جمهور الفقهاء ببلوغ خمس عشرة سنة للصغير والصغيرة على السواء، وعند الحنفية ببلوغ سن الفتى ثماني عشرة سنة، والفتاة سبع عشرة سنة" (دار الجمهورية، 2006، ص 7، 8). وهذا التعريف هو ما يتخذه الباحث تعريفاً إجرائياً للطفل في هذه الدراسة.

ويعتبر الصغير في الشريعة الإسلامية الطفل الذي دون سن البلوغ والحلم كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَكْفِئُوا﴾ [النور: 59]، والحلم الاحتمام وهو دليل البلوغ حيث جعل البلوغ نهاية مرحلة الطفولة، وهذا يعني أن الطفل هو من انفصل عن أمه بالولادة حتى يصل سن البلوغ، وهذا ما تؤكدُه الدراسات العلمية المتخصصة في هذا الشأن (فخار، 2015). أما العمر الذي حددته الشريعة الإسلامية لمرحلة الطفولة "فيمتد من الولادة حتى الخامسة عشرة باعتبار الطفل حتى هذا العمر يكون غير مكتمل التمييز والإدراك، كما أن النبي ﷺ أجاز من بلغ الخامسة عشرة في الجهاد ولم يجز من هو أقل من ذلك، وهذا دليل على أن بلوغ الخامسة عشرة هو نهاية الطفولة وبداية الشباب والمسؤولية" (هموم الطفل العربي، 2006، ص 15).

ثانياً: أهمية مرحلة الطفولة لتعليم اللغة

يرى خبراء التربية أن هذه المرحلة من أهم المراحل العمرية للإنسان، وتعرف بأنها "المرحلة العمرية من الحياة التي يقضيها صغار بني الإنسان (ذكوراً وإناثاً) من الميلاد حتى البلوغ، ويحتاج الطفل إلى رعاية واهتمام، لعجزه وقصوره عن القيام بشؤون نفسه" (العتيبي، 1429هـ، ص 7).



وتعد مرحلة الطفولة من أهم مراحل التكوين ونمو الشخصية، وهي مجال إعداد وتدريب للطفل لإكسابه المهارات اللغوية والحياتية للقيام بالدور المطلوب منه في الحياة، لأن وظيفة الإنسان وفق منظور التربية الإسلامية هي أكبر وظيفة، ودوره في الأرض هو أكبر وأضخم دور. ويذكر العلوي (1431) أن مرحلة الطفولة مرحلة مهمة جدا في حياة الإنسان؛ ذلك لأنه في مرحلة الطفولة توضع البذور الأولى لشخصية الطفل، ومن خلالها يتكون الإطار العام لشخصيته، ففيها يتم تكوين البناء الجسدي والعقلي والنفسي والاجتماعي.

ولتأكيد لأهمية هذه المرحلة من عمر الإنسان، نجد أعلام التربية الإسلامية اهتموا بأرائهم ومؤلفاتهم بالطفل أمثال: ابن قيم الجوزية - رحمه الله- قد صنف مصنفا كاملاً في بيان أحكام المولود، كما في كتابه (تحف المودود بأحكام المولود)، ومن المؤلفات: كتاب (سياسة الصبيان وتربيته) لابن الجزار، تكلم فيه عن التربية الصحية للأطفال، وكذا ابن سينا، في كتابه (السياسة)، حيث تكلم عن تدير الطفل منذ ولادته إلى أن يبلغ أشده، وكذا رسالة أبي حامد الغزالي المشهورة (أبها الولد) وغيرها من المؤلفات. أما مراحل الطفولة فقد قسمها علماء التربية إلى خمس مراحل كما أشار الجميلي (1997) ورأفت (1425هـ) وهي:

1- الطفل حديث الولادة The New Born, In Fant وهي أقصر فترة من فترات النمو خلال الحياة وتبدأ من لحظة الميلاد إلى فترة أسبوعين.

2-مرحلة الرضاعة Baby Hood وتبدأ بعد أسبوعين من عمر الطفل وتمتد حتى نهاية السنة الثانية من عمره.

3-مرحلة الطفولة المبكرة Early Child Hood وتبدأ من سن عامين إلى ستة أعوام.

4-مرحلة الطفولة المتأخرة Late Child Hood وتبدأ من 5 إلى 12 سنة.

5-طور بلوغ الحلم وتشمل بداية واكتمال التغيرات الجسمية المرتبطة بالبلوغ الجنسي وتنتهي في حوالي الخامسة عشرة.

وبناء على تلك المعطيات يرى علماء التربية أن هذه المرحلة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بأربعة أركان علمية إنسانية هي نظرية التعلم، ونظرية اللغة، ونظرية التعليم، ونظرية المنهاج (Goodman، 1986).

1. نظرية التعلم

وتتلخص هذه النظرية بمجموعة من النقاط التي يركز عليها المقربون وأهمها:

أ. يكون تعلم اللغة أسهل عندما تكون وظيفية؛ ولكي تكون كذلك فيجب أن تكون مناسبة وغير مجزأة وحقيقية (أي يختار المتعلم أن يستخدمها).



ب. تعلم اللغة يتضمن جانبيين الجانب الشخصي والجانب الاجتماعي؛ فالأول ينبثق من داخل المتعلم ويتشكل بحسب حاجته للتواصل مع الآخرين، والثاني مشتق من المجتمع الذي يعيش فيه الطفل ويتشكل بحسب معايير هذا المجتمع (القوانين والأنظمة الخاصة باللغة التي اصطلاح الناس على استخدامها).

ت. تكتسب اللغة عندما يتعلمها الأطفال من خلال سياق الحديث الحقيقي وأثناء القراءة والكتابة. (Friere 1987) فتعلم اللغة لا يتم بنظام تعلم سلسلة من المهارات اللغوية، لأن تعلم اللغة بهذا النظام لن يسهل استخدام الأطفال لها. حيث إن الفكرة السائدة "تعلم أولاً لتقرأ ومن ثم اقرأ لتتعلم هي فكرة خاطئة، لأن العمليتين تحدثان بنفس الوقت وتدعم كل منهما الأخرى. فالفهم المكتسب من قراءة نص يتضمن بالضرورة إدراك العلاقة بين هذا النص وبين السياق.

ث. إن تعلم اللغة هو في جوهره تعلم كيفية بناء المعنى. ولهذا فهي عملية محفزة، حيث إن الطفل المتعلم يضع القرارات الخاصة باستخدامها بما يتلاءم مع ظروفه الزمانية والمكانية، إذ كيف يمكن للطفل أن يصنع معنى للعالم الذي يحيط به في سياق المعنى المصنوع من قبل المحيطين به (الآباء، العائلة، الثقافة.... والمفروض عليه؟ إن القدرات اللغوية والعقلية تعتمدان على بعضهما فالأفكار تعتمد على اللغة، واللغة تعتمد على التفكير، وكلاهما يحدثان في سياق الحياة الاجتماعية. من هنا يعتبر تعلم اللغة إنجازاً اجتماعياً - شخصياً متكاملًا كما أشار (غوتمان، 1989، Goodman).

2. نظرية اللغة

إن الطفل، الذي يجد نفسه في بيئة لا تعطي أية قيمة لمحاولاته المتكررة في صنع المعنى من اللغة، سواء أكانت المكتوبة أم الشفوية تتولد لديه توقعات غير مناسبة لنمو لغته مما يعيق تطورها. وقد تزعزع قدرة الطفل السابقة الموجودة لديه أصلاً. ومن هنا فإن نظرية اللغة الكلية تتميز من حيث نظرتها للغة بما يلي (Goodman، 1989):

- أ. ينظر للغة نظرة علمية وجادة أكثر من غيرها من النظريات الأخرى.
- ب. اللغة شاملة وغير قابلة للتقسيم. وقد شبهها جودمان (بالذرة ومكوناتها، فلكي نفهم المادة ونتعرف إلى خصائصها لا بد لنا من دراسة الذرة. ولكن هذا لا يكفي لفهم المادة لأن الكل دائماً أكثر من مجموع الجزئيات ويرى جودمان أن تدريس اللغة يجب أن يشمل تدريس الكلمات، والأصوات، والحروف وأشبه الجمل، والجمل، والفقرات.
- ت. اللغة تكون لغة فقط إذا كانت غير مجزأة. فأصغر وحدة وظيفية ذات معنى هي نص كامل ضمن سياق الحديث أو القراءة أو الكتابة. فالكلمة الأولى ذات المعنى عند الطفل هي الجملة أو الكلمة



الجميلة، ولذلك عندما ينظر المعلمون والطلبة إلى الكلمات، وأشباه الجمل، والجمل، فإنهم يقومون بذلك في سياق نصوص لغوية كاملة وحقيقية تتلاءم مع خبرات الطفل اللغوية. ث. الكتابة والقراءة عمليتان ديناميكيتان بنائيتان؛ ذلك أن كل قارئ يجلب معه معرفته السابقة بالنصوص، وقيمه الخاصة، وخبراته الخاصة أيضا وهو يحاول تكوين المعنى من النص. فلذلك يجب أن تكون النصوص حقيقية وليست جملاً متراسة بجانب بعضها فقط لتلائم قائمة المفردات أو تتابع الألفاظ.

3. نظريه التعليم

إن طريقة التدريس يمكن أن تدعم وتوسع وتغني ما يعرفه الطفل من قبل. ويمكن أن تحدث العكس، ومن ثم فإن قدرة الطفل على الفهم تسوء أو قد تدمر كما ذكرنا سابقاً. فمثلاً إذا وجد الطفل نفسه في غرفة صف ما في وضع لا يسمح له فيه أن يحاول بطريقته الخاصة أن يصنع المعنى من اللغة سواء أكانت المكتوبة أم الشفوية - فإن مثل هذا الوضع يولد لديه توقعات غير مناسبة لنموه، ومن ثم تترزعزع قدرته التي كان يمتلكها من قبل من خلال تقييم معرفته ونموه اللغوي بواسطة الاختبارات المقننة وغير الوظيفية. (Tylor, 1991).

إن لغة الإنسان عبارة عن خليط من الإبداع الذاتي أي ما يستحدثه الفرد وحده، والعرف الاجتماعي (Social Convention) أي ما اتفق عليه بين أفراد مجتمعه.

ويرى (Glaserfeld, 1989) أن المعلمين المتبنين لفكرة اللغة الكلية بنائيون في إدراكهم لعملية التعلم، حيث يدركون أن التعلم يحدث بعقل كل طفل وحده. فهم يدركون أن هدف وجودهم في غرفة الصف هو خلق مواقف اجتماعية ومناقشات مناسبة، يؤثرون من خلالها على سرعة تعلم الأطفال الذاتي واتجاهه، وهم أيضا مقتنعون بشدة بأن باستطاعة المعلمين دعم التعلم وتشجيعه وتسهيله وإرشاد المتعلم، ولكنهم لا يستطيعون أن يتحكموا به بشكل مطلق، بالإضافة لذلك كله يدرك هؤلاء المعلمون عموميات التعلم الإنساني، واللغة والعمليات العقلية، ولكنهم لا يعرفون المسارات المختلفة التي يجب أن يسلكها كل متعلم، إنهم يرسمون خطاً للتطور المتوقع، ولكنهم لا يحددون معايير عشوائية للأداء المتوقع. وقد أطلقت "وتمور" على مثل هذه البيئات الصفية من قبل بعض التربويين البيئات الوظيفية. (Whitmore, 1992).

4. نظرية المنهاج

يرفض منحى اللغة الكلي تبني المنهاج الذي ينظر إلى اللغة كأجزاء منفصلة كما هو الحال عندما تصبح الكتب المقررة هي المنهاج، حيث لا معنى لبرنامج اللغة لأن المؤلفين يقومون باختيارات عشوائية، إن المنهاج الحقيقي يصمم من خلال تبادل الخبرات بين الأطفال والمعلمين داخل غرفة الصف، ولذلك فإن



منحى اللغة الكلي ينظر إلى المنهاج على أنه مكون من أربع نقاط أساسية هي التكامل، والاختيار، واللغة، والموضوعات كما أشار إليها (Jones and Nimmo, 1986).

ثالثاً: خصائص النمو العقلي المعرفي لدى الطفل لتعلم اللغة

يرى السيد (1958) وصالح (1979) أن فهم التطور العقلي للطفل يساعد على اختيار أنسب الظروف الملائمة لتنمية استعداداته ومواهبه إلى أقصى حد ممكن، وذلك لأنها تؤثر تأثيراً بالغاً في درجة تعلمه، ويبدأ التطور العقلي للطفل باستجابات حسية حركية تساعده في تمييز البيئة ويبدأ في اكتشاف بعض خصائص الأشياء ويتسع مجال إدراكه الحسي ويستطيع تكوين المعاني Conceptualization ثم تتقدم قدرة الطفل في تكوين المعاني والمفاهيم تقدماً سريعاً لذلك يطلق البعض على هذه الفترة فترة التساؤل أو مرحلة السؤال.

فطفل ما قبل المدرسة علامة استفهام مستمرة، إذ يبدو الطفل فيها شغوفاً بالأسئلة وقد يرجع هذا إلى نشاط عقل الطفل فهو يحاول الاستزادة العقلية للمعرفة لكل الأشياء التي تثير انتباهه، وأن يفهم الخبرات التي يمر بها، فالنمو العقلي في هذا السن يركز على كشفه للعالم الاجتماعي المحيط به والعالم المادي الذي يحتك به.

وفي ضوء ما سبق فإن التربية بصفة عامة والتربية الإسلامية بصفة خاصة تهتم كثيراً بالطفل باعتبار أن مرحلة الطفولة هي المرحلة الأساسية لتشكيل شخصيته وتحقيق نموه في كافة المجالات خاصة النمو الانفعالي والنمو اللغوي والمهارات اللغوية، إذ تساعد الأطفال في الاستماع والتحدث الجيد وتمكنهم من التواصل الفعال وتبادل الخبرات فتنمو كفاءتهم الاجتماعية.

رابعاً: أهمية اللغة العربية في بناء شخصية الطفل

تعتبر الأمة العربية الأكثر حظاً بين الأمم وذلك لأن القرآن الكريم نزل بلغتها وينتشر الإسلام والقرآن وتنتشر معه اللغة العربية وصارت لغة عالمية ليس لها حدود، علاوة على ذلك فإن اللغة العربية هي الوعاء الحاضن للفكر الإسلامي لما يزيد عن خمسة عشر قرناً من الزمان، وبها يؤدي المسلمون ما فرض الله عليهم من عبادات وشعائر تعبدية وعلى رأسها الصلوات الخمس التي يؤديها المسلم في اليوم واللييلة، فضلاً عن سعتها واتسامها بالغنى في الدلالة (Alnasery, 2024).

كما أن الوظيفة الاجتماعية التي تؤديها اللغة العربية أمر معلوم للجميع، فيها يتواصل العرب من المحيط إلى الخليج، وكذا الناطقون بها في أي مكان في العالم أجمع، ولقد استشعر المسلمون قديماً أهمية اللغة العربية فقاموا بخدمة اللغة العربية ورسموا لها القواعد وألفوا المعاجم، وقد أشار مذكور (1991) إلى أن اللغة العربية كانت في العصر العثماني تعيش أشد فترات ضعفها، لا لأنها ضعيفة في ذاتها وطبيعتها، بل لأن العرب ضعف شأنهم في ذلك الوقت كما ضعف شأن الدراسة والبحث والعلم في جميع المجالات، وعليه فإن الاهتمام

باللغة العربية مما يحقق للعربية مجدها والتقدم العلمي والحضاري، والمحافظة على الثقافة العربية والإسلامية.

وتؤدي اللغة وظائف متعددة في حياة الفرد والمجتمع، فهي وسيلة الفرد للتعبير عن مشاعره وعواطفه وأفكاره، وبها يقضي حاجاته وينفذ مطالبه، ويحقق مآربه في المجتمع الذي يحيا فيه، وبوساطتها ينقل تجربته إلى الآخرين، كما أنه يطلع على تجاربهم الحاضرة والماضية وعلى تجارب الأمم الأخرى وخبراتها، كما أن اللغة هي وسيلة المرء للتحكم في بيئته لأنها أداة التفكير، وثمرته، كما تعتبر اللغة الجسر الذي تعبر عليه الأجيال من الماضي إلى الحاضر ومن الحاضر إلى المستقبل، وتعمل على تمتين العلاقة بين أفراد المجموعة البشرية، فهي مؤسسة اجتماعية وإنسانية، ولا يتم اجتماع بشري بغير لغة. ومن هنا كانت معرفة اللغة وإدراك كمها والكشف عن أسرارها تؤدي إلى معرفة متكلمي هذه اللغة والاطلاع على أنماط تفكيرهم، ومعرفة المستوى الحضاري الذي بلغوه (السيد، 2008)، كما أنها معينة على توظيف مخزن الطفل اللغوي وإخراجها بصورة صحيحة (آل كدم، 2024، ص 516).

أما في حياة الطفل فتعتبر اللغة من ضرورات الحياة والاتصال ومن أساسيات التفكير، ومن الضروري إكساب الطفل قدرًا كبيرًا من المفاهيم والألفاظ والكلمات التي تنمي محصوله اللفظي، وتمكنه من اكتساب المهارات اللغوية في التعامل والتفاعل مع الآخرين. فهي أداة قوية لتنمية شخصية الطفل، تتيح له إيصال أفكاره ومشاعره، والتعبير عن ذاته، واحتياجاته، وتنمية مهاراته، والتعرف إلى العالم من حوله، وتنبع أهمية اللغة في بناء شخصية الطفل مما يلي:

- 1- اللغة تساعد الطفل على تكوين عالمة بكافة أبعاده وجوانبه وتمكن الطفل من التعرف على الأشياء من حوله.
- 2- اللغة هي أساس مهم للحياة الاجتماعية وهي ضرورة من أهم ضرورياتها؛ لأنها وسيلة الإنسان للتعبير عن حاجته ورغباته.
- 3- اللغة هي أداة الإنسان للتخاطب مع الآخرين وتبادل الأفكار والآراء والمشاعر.
- 4- اللغة هي الأساس في توفير الحماية للإنسان.
- 5- اللغة هي وسيلة الإنسان لتنمية أفكاره وتجاربه وتهيئته للعطاء والإبداع والمشاركة، فعن طريق اللغة يحدث اجتماع واختلاط بالآخرين مما يكسب الإنسان خبرات كثيرة.
- 6- اللغة بنوعها اللفظية وغير اللفظية وسيلة من وسائل الاتصال الاجتماعي والعقلي والثقافي وهي بصورتها الكتابية السجل الحافل بثقافة النوع الإنساني.
- 7- اللغة لها ارتباط وثيق بكل من تذكير الطفل وذكائه ونمو قدراته العقلية بشكل عام (القضاة، والترتوري، 2006).



خامسا: العوامل المؤثرة في التنشئة اللغوية للطفل

- من أهم العوامل المؤثرة في التنشئة اللغوية للطفل ما أشار اليه المعتوق (1996)، وهي كالتالي:
1. الحالة الصحية للطفل: إذ يتأثر النمو اللغوي بسلامة الأجهزة الحسية السمعية والبصرية للطفل، فالأطفال الذين يتمتعون بصحة جيدة، يتفوقون في نموهم اللغوي على الأطفال الذين يعانون من اعتلالات صحية أو إعاقات حسية.
 2. الصحة النفسية للطفل: فالطفل الذي يتمتع بشخصية متوافقة نفسيًا، يتحدث بشكل أفضل من الطفل الذي لا يتمتع بتوافق نفسي، بالإضافة إلى أن الطفل الذي لديه دافع قوي للتواصل مع الآخرين، يزداد لديه الدافع لتعلم اللغة بشكل أسرع.
 3. النضج البيولوجي: فالأطفال الذين تتطور لديهم مناطق الدماغ الخاصة باللغة والكلام، التي تتحكم بآليات ربط الأصوات والأفكار والتعبير، يتفوقون على غيرهم في النمو اللغوي.
 4. القدرات العقلية: يتصف الطفل بالخصوبة في الخيال والقدرة على الربط بين الأسباب ونتائجها، والطفل الذي يتميز بذكاء عال يتفوق على الأطفال العاديين في محصوله اللغوي، كما يتميز باكتساب اللغة في عمر زمني مبكر مقارنة بأقرانه.
 5. العوامل الأسرية: فالترتيب الميلاي للطفل في الأسرة، والظروف الاقتصادية والاجتماعية للأسرة، والمستوى التعليمي للوالدين كل ذلك له أثر في تنشئته، حيث إن الطفل الوحيد أكثر ثراء في محصوله اللغوي من الطفل الذي لديه إخوة كثر، كما أن أطفال الأسر الميسورة اقتصاديًا أو ذوات المستوى التعليمي العالي للوالدين، يتمتعون بثروة لغوية كبيرة مقارنة بغيرهم من أطفال الأسر الفقيرة.
 6. وسائل الإعلام: فالدور الذي تقوم به وسائل الإعلام من برامج إذاعية وصحفية تلفزيونية يسهم في زيادة المحصول اللغوي للطفل.

المطلب الثالث: أبرز التحديات اللغوية التي تواجه الطفل

وقبل استعراض تلك التحديات يجدر الإشارة إلى مفهوم اللغة وماهية التحديات وبيان ذلك كالآتي:

أولاً: مفهوم اللغة

- يعرف أهل اللغة أمثال ابن جني أن اللغة هي: "أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم" (ابن جني، دت: 34/1). ويفهم من هذا التعريف أن التعبير عن الغرض لدى أفراد الجماعة قد يكون تبادلًا للمعلومات أو الأفكار من شخص لآخر، وقد يكون تعبيرًا عن عاطفة أو انفعال أو غير ذلك.
- وتعرف دائرة المعارف البريطانية اللغة بأنها: نظام من الرموز الصوتية (الراجحي، 2004). وترى دائرة المعارف الأمريكية أن اللغة هي: "نظام من المعلومات الصوتية الاصطلاحية" (شاهين، 1998، ص 16).



ويرى السيد (2008) أن مفهوم اللغة لم يعد مقتصرًا على كونها مجموعة من الأصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم، "وإنما ينظر إلى اللغة حاليًا على أنها مفهوم منظومي شامل وواسع لا يقتصر على اللغة المنطوق بها بل يشمل المكتوبة والإشارات والإيماءات والتعبيرات التي تصاحب عادة سلوك الكلام، كما يشمل صور التعبير كافة من تمثيل ورسم ونحت وموسيقا إلخ.... إلا أن اللغة المُتحدّث بها تتبوأ المكانة الأولى بين سائر الجوانب المشار إليها، فالإنسان تعلم الكلام قبل الكتابة، والطفل يتكلم قبل أن يكتب، وما اللغة المكتوبة سوى لغة منطوق بها دونت في نظام مكتوب مصطلح ومتعارف عليه، والاقتصار على اللغة في صورتها المكتوبة يغفل النظام الصوتي في هذه اللغة وأثاره الممكنة على التركيب والمعاني، إذ إن اللغة الصوتية هي وسيلة الاتصال الأكثر ملاءمة، والأكثر مرونة، والأوفر تنوعًا لتجسيد الفكر التجريدي والتعميمي، كما أنها الأكثر شيوعًا واستخدامًا في الحياة" (ص، 10-11).

وعرف أنيس (1970) اللغة بأنها: "نظام عرفي لرموز صوتية يستغلها الناس في الاتصال بعضهم ببعض" (ص 11). وفي ضوء هذا التعريف يفهم أن لكل لغة نظاما تخضع له وقواعد مقررة، فليست فوضى، وليست تتألف من أشياء لا رابط بينها، فلها نظام معين في توزيع أصواتها ونماذج محددة في بناء كلماتها، وجملها مفهومة ومتداولة بين الناس.

ثانيا: ماهية التحديات

تشهد المجتمعات والمؤسسات التعليمية في الآونة الأخيرة الكثير من التحديات التي تلعب دورًا كبيرًا في تغيير اتجاهات المجتمع وأنماط حياة أفراده وأدت إلى ما يعرف بالتعقيد المجتمعي. أما التحديات اللغوية فإن الطفل يواجه جملة منها فتؤثر عليه سلبا كتابة ونطقًا، ويأتي على رأسها ما أفرزته وسائل التواصل الحديثة من مفردات وكلمات لا تمت للعربية الفصحى بصلة، بل ولا حتى لهجاتها، وقد بدأت شيئًا فشيئًا بالتسيّد وفرض نفسها على وسائل التواصل الاجتماعي، ولذا فإن تفعيل دور الأسرة لمواجهة تلك التحديات التي تواجه الطفل من أهم السبل لتوطيد عرى التلاحم والوحدة بين الناطقين بها، إضافة إلى أن تراثنا الأدبي والديني والثقافي والذي يعد مفخرة، لا يمكننا الوقوف عليه بمجمله وتفصيله، ولا التواصل معه إلا بواسطة اللغة العربية الفصحى لأنه به وُثِّق، وبه دُونَ فضلًا عن أن العربية الفصيحة تُعتبر إرثًا ثقافيًا إنسانيًا استفادت منه الكثير من اللغات الأخرى، واندثار هذه اللغة معناه ذهاب هذا الإرث الثقافي الإنساني.

ثالثًا: أبرز التحديات اللغوية التي تواجه الطفل

المتتبع لواقع اللغة العربية ومتعلمها من الطلاب في عصرنا الحالي يجد أنها تواجه تحديات كثيرة منها تحديات خارجية وداخلية ترجع أسبابها لأفراد المجتمع العربي نفسه ممن يتحدثون العربية ويعيشون داخل المجتمع وذلك بدعوى التطور والتقدم أو المناذاة بالعامية والمطالبة بالواقعية وكل ذلك سوف يؤثر على اللغة ووجودها، وفيما يلي بيان أبرز تلك التحديات:



التحديات الخارجية:

العولمة الثقافية التي تفرض اللغات الأجنبية (الإنجليزية) على الشعوب العربية:

تتمثل هذه التحديات في تأثير العولمة على اللغة العربية: فهناك تحديات كثيرة تقف لها وتتحدى وجودها، ويرى الحداد (2019) أن التحديات الخارجية تكمن في مزاحمة اللغات الأجنبية لها، والثقافات الوافدة المناوئة للثقافتين العربية والإسلامية والمتمثلة في ما يُسمى بالعولمة التي تسعى لاستبدال ثقافات الأمم والشعوب بثقافات لا تتلاءم معها، وترى في التنوع الإنساني الذي هو في الأساس عامل ثراء ووثام وخير للإنسانية كلها - إرث تخلف وخطر عليها في آن واحد، ولذا يرون من وجهة نظرهم القاصرة وجوب القضاء على هذا التنوع اللساني العالمي، ولو كانوا منصفين ويريدون الخير للغة العربية لكانوا عوامل بناء لها لا معاول هدم، ولأمنوا بفكرة أن التنوع اللساني الإنساني مفيد للبشرية كلها وضرورة للحفاظ على اللغة القومية من الانحسار أو الضياع.

ويؤكد الخبراء أن التحديات الخارجية "تتمثل في مزاحمة اللغات الأخرى لها، والغزو الفكري الوافد من الأمم الأخرى، والمتمثل أخيراً بالعولمة التي تريد ابتلاع ثقافات الأمم والشعوب والقضاء على هذا التنوع اللساني في العالم، حتى وجدنا دولة عظمى كفرنسا تضج من زحف العولمة، ويقرر زعمائها بأن التنوع ضرورة، وذلك حفاظاً على لغتهم من الانحسار والضياع بعد ذلك، وهناك أمماً كثيرة قد تطورت مع حفاظها على لغتها القومية كاليابان والصين وروسيا وسائر الدول الأوروبية، فليست اللغة إلا وسيلة للبيان، فما بالك باللغة العربية التي لا يروج لها أحد، بل صرت تمشي في مدن العرب وأسواقها فلا تجد إلا إعلانات ملحونة بالعربية، وربما لا تجد العربية أصلاً فوق بعض الحوانيت، وكأن اللغة العربية قد انقرضت من واقعنا الاجتماعي" (زنجير، 2015، ص 5).

وفي ذات السياق يؤكد كنعان (2012) أن التحديات اللغوية التي تواجه الطفل واللغة تزداد حدة يوماً بعد يوم، وهذه التحديات متعددة ويأتي في مقدمتها منافسة اللغة الأجنبية (الإنجليزية) لغة هذا العصر، للغة العربية مما يؤدي إلى الاستلاب الثقافي في ظل العولمة، ويهدد الهوية القومية والانتماء للأمة العربية، وتزداد هذه الخطورة حدة عندما نلمس عزوف الكثيرين من طلبتنا عن لغتهم القومية، وبخاصة في بعض الدول العربية، بحجة أنها لم تواكب لغة العصر، وتؤكد بعض الدراسات لعينة من الأطفال وأولياءهم على قناة الجزيرة للأطفال فتبين أن وراء هذا العزوف عن اللغة العربية تشجيع بعض الآباء والمدارس الخاصة التي تدرس مناهجها باللغة الإنجليزية والعمالة الأجنبية التي غزت الأسواق والبيوت والعقول.

وهذا التحدي اللغوي مرده إلى الشعور المبالغ فيه بأهمية اللغة الإنكليزية الناتج غالباً عن الانهيار بكل ما هو أجنبي، والظن الزائف بأن التقدم لا يأتي إلا عن طريق إتقان اللغة الأجنبية للجميع، بل والتحدث بها بين العرب أنفسهم، ومن المعروف أن هذا ما يسعى في علم النفس بـ (عقدة النقص) فيحاول

بعضهم أن يضفي على شخصيته شيئاً من الرقي والتطور عن طريق النطق باللغة الأجنبية بين العرب، فبدلاً أن يقول لك حسناً، أو طيب أو جيد، يقول لك "OK" (كنعان، 2012).

وفي ضوء ذلك فإن دور الأسرة في مجابهة هذه التحديات يكمن في تعليم الأطفال اللغة العربية والتمسك بثقافتها وقيمها الدينية. كما يؤكد زنجير (2015) والحداد (2019) أن من أنجع السبل للتغلب على هذه التحديات الالتزام بالثوابت الثقافية والقيم الدينية والهوية الوطنية والخصائص النفسية والاجتماعية، وهذا لا يعني الوقوف ضد تعلم لغات الأمم الأخرى والاطلاع على ثقافتهم وتراثهم، بل هذا عنصر أساس لأي مشروع حضاري لنهضة أمتنا، لكن ينبغي أن تكون أولوية العرب للغتهم الأم وهي اللغة العربية.

ومن التحديات الخارجية أيضاً:

المعلوماتية والشابكة - الإنترنت:

يرى السيد (2008) أن من التحديات اللغوية بالنسبة للطفل في ميدان المعلوماتية واستخدامها على الشابكة (الإنترنت) تعدد مواصفات تميزها، إذ إن اللغة العربية تأتي في المرتبة الخامسة في العالم من حيث عدد المتكلمين الأصليين بها أو الأصليين والثانويين، فهي تعجى قبل الفرنسية والألمانية واليابانية والإيطالية، ومع ذلك فقد اعتمدت مواصفات تميز هذه اللغات، وفرضت رسمياً، ولم يتحقق ذلك عربياً، وهذه الحال هي نفسها في كل المواصفات الأخرى لاستعمال اللغة العربية في جميع التطبيقات المكتوبة والمحكية، فتعدد المواصفات يؤدي إلى إشكالات في الشابكة (الإنترنت) وفي البحث في قواعد المعطيات وفي الإعلام، ويسبب العديد من الإشكالات في مجالات تعرف الحروف العربية، ولدى المدقق الإملائي، والمدقق الصرفي، والمدقق النحوي، وفي التحليل والتركيب، وتوليد النص الآلي، والترجمة بين اللغات، ومعرفة الكلام وتركيبه، والفهم الآلي للنص.

التحديات الداخلية:

وتتمثل في الأزمة الحضارية التي تعيشها الأمة العربية. حيث يتم نشر الغزو الفكري الذي يدعو إلى هجر هذه اللغة الفصحى واستبدال العاميات المحكية بها، أو مزجها بالعاميات بدعوى التسهيل والتيسير، أو الاعتماد على اللغات الأجنبية بديلاً عنها، وكأن التطور لا يكون إلا بالانسلاخ من اللغة العربية، علماً أن هنالك أمماً كثيرة قد تطورت مع حفاظها على لغتها القومية كاليابان والصين وروسيا وسائر الدول الأوروبية، (زنجير، 2015م، ص5)، ومنها أيضاً:

سوء الاستخدام للغة:

يتمثل في سوء استخدام اللغة العربية من قبل المتحدثين بها، وخاصة الأجانب والعمال الوافدين في الدول العربية وفي البيوت بطريقة خاطئة وغير مقبولة، مما يؤدي إلى التأثير السلبي على لغة الطفل وعدم القدرة على التعبير عن الأفكار بشكل صحيح، فسلامة اللغة تتمثل في المحافظة على أصول اللغة ونظامها.



تأثير المحيط الاجتماعي:

يتأثر الطفل بالمحيط الاجتماعي سواء في السوق أو في مكان الألعاب؛ إذ يجد الطفل من يتعامل معهم من العمالة الأجنبية التي تتحدث بما أصبح يسمى باللغة العربية المكسرة وأصبح الطفل يسمع اللغة العربية فقط في المناسبات والمسابقات ومن هنا وجدت إشكالية عند الطفل في اكتساب ثقافة مجتمعه الأصلية بسبب تأثير المحيط الاجتماعي.

- إجبار الوالدين الأطفال على التحدث بلغات أجنبية بحجة الاستعداد للوظيفة والاستعداد للحياة

يحاول بعض الآباء التحدث مع أبنائهم بلغة أجنبية، معتقدين أنها تهيئهم لمستقبل مفتوح، فتفضيل الوالدين للغة أجنبية ينشأ في سياق الإعداد الوظيفي، والاهتمام باللغة الأم ينشأ في سياق الإعداد للحياة والفهم الثقافي، بحجة أن الدول العربية لم تواكب لغة العصر، وفي الحقيقة، فالتحدث بلغة أجنبية ليس علامة على التطور أو الأدب.

- تداول بعض المفردات والمصطلحات الأجنبية

على الرغم من كثرة المفردات ووفرة المعاني والاشتقاق والمصطلحات والألفاظ والحروف العربية، فإن الأطفال يواجهون تحديات استخدام المصطلحات الوافدة، كما يؤكد كنعان (2012) على أنه دخلت علينا ألفاظ ومصطلحات ألفنا النطق بها برغم أنها في الأصل غير عربية، مثل كلمة (سيدا) للتعبير عن السير باتجاه الأمام، و (بند) للتعبير عن الإغلاق، و (GLASS) للتعبير عن الكأس، وهكذا.

- ابتعاد المناهج الدراسية عن الثقافة الأم

من بين التحديات اللغوية لدى الطفل اليوم، أن هناك كثيرا من مناهج التعليم العربية ابتعدت عن الثقافة العربية المشتركة، وباتت تروج لثقافة مجتمعات أخرى مما أغرى الناشئة بالابتعاد عن الثقافة الأم وهي اللغة العربية، بل إن بعض المسؤولين في التعليم يرون ضرورة ذلك زعمًا منهم بضعف اللغة العربية عن مجارة العصر أو القدرة على استخدام المصطلحات العلمية أو مجارة اللغات الأخرى في إبداعها، لتدل على ما أنتجته آلة الإبداع الحديثة.

- إنشاء محطات إذاعية وتلفزيونية تبث باللهجات المحلية

من التحديات اللغوية لدى الطفل قيام السلطات العربية بالسماح بإنشاء محطات إذاعية أو تلفزيونية تبث باللهجات المحلية في المجتمعات العربية، بحجة تقريب المعرفة إلى فهم عامة الشعب، وفي نظر الباحث أن هذه الحجة غير مقبولة، إذ هناك كثير من الدول الأخرى، كإنجلترا والصين وفرنسا وروسيا، قد أنشأت محطات تبث بالعربية الفصحى إدراكا منها بأن هذه اللغة هي الأقدر والأحسن للتواصل مع الشعب العربي.



- المواقع الإلكترونية والتواصل الاجتماعي

سهلت وسائل الاتصال الحديثة إنشاء المواقع الإلكترونية والصفحات الخاصة، والمجموعات الجماعية التي تعددت مشاربها وأهدافها، ورغم أهميتها فإن انعكاساتها السلبية على المتعلمين تعد تحديًا كبيرًا، والناظر لتلك النقاشات والمشاركات المختلفة يجد أن أغلبها مكتوب بلغة ركيكة مزجت بين الفصحى والعامية، وكلمات دخيلة من لغات أجنبية، ويعتبر هذا انتكاسًا للمستوى الثقافي عند هذه الشريحة من المشتركين في تلك المواقع الإلكترونية، فوسائل الاتصال والتواصل الاجتماعي الإلكترونية المعاصرة أصبحت تنافس مؤسسات التنشئة الاجتماعية في تعلم الطفل اللغة العربية الفصحى؛ ولذا أصبح نطق الطفل العربي للغة العربية الفصحى غير واضح وتكرست اللهجات العامية في كل بلد عربي لقوة تأثير المواقع الإلكترونية والتواصل الاجتماعي وهذا ما يؤكد المناعي (2021).

- العمالة الوافدة

تعتبر اللغة لأي أمة من الأمم رمزا لهويتها، ومن مظاهر السيادة لديها، وعاملا من عوامل تعميق أواصر الوحدة والتآلف بين أفراد شعبها، ولذا نجد الكثير من الدول تُولي لغتها الاهتمام الكامل بها حتى على الوافدين القائمين على أراضيها، وفي المقابل نجد الكثير من الدول العربية لا تولي هذه القضية اهتمامًا كافيًا، بل مما يُؤسف له أننا نجد النقيض تمامًا، فبدلاً من أن تُبذل الجهود في سبيل أن تتكلم العمالة الوافدة اللغة العربية نجد أفراد الأسرة نفسها يُجارون هذه العمالة في العدول عن لغتهم إلى لغات الجاليات، وخطورة هذا التحدي القائم على لغتنا جسيم، لا سيما عند الأطفال الذين يتعلمون هذه اللغة فيكبرون وهم لا يُحسنون التحدث بلغتهم الأم، وقد يجد العرب أنفسهم أمام أزمة هوية ووجود، وهم من ساهموا في بروزها بحجة أن العمالة الوافدة لن تفهمنا إلا إذا جاربناهم في التحدث باللغة الركيكة التي يتحدثونها (الحداد، 2019).

- الازدواجية اللغوية

إن الازدواجية اللغوية ظاهرة شائعة في عدد من المجتمعات الإنسانية، ولكنها تأتي على وجهين: في بعض المجتمعات يزدوج الأداء اللغوي بحيث تحدث هوة بين اللغة الرسمية التي هي لغة الفصاحة ولغة الوقار والجد، وبين اللغة التداولية التي يتوسل بها الناس في حياتهم، ولكن اللغتين تظلان منتميتين إلى فصيلة تركيبية واحدة. أما في حالة الوضع اللغوي العربي، فإن العاميات المتولدة من العربية قد فارقتها في أنظمتها الذاتية: أصواتا وصيغا وتراكيب ودلالات، ولكنها فارقتها في الوقت نفسه بأن خرجت من حظيرة اللغات الإعرابية والتحت بصنف اللغات غير الإعرابية (المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2009).



- الشعر العامي

نظرا لأهمية الشعر العامي لدى الجمهور العربي، فقد احتل الصدارة ولقي اهتمامًا وقبولًا لدى الكثير من شرائح الشعوب العربية المختلفة، ولا يُنكر أحد ما للشعر العامي من قدرة على التعبير عن العاطفة الجياشة والتعبير عن الأحاسيس والمشاعر، وهو كذلك يُعد رافدا من روافد ذاكرة الأمة، لكن المآخذ الذي يُؤخذ على الشعر العامي وعلى القائمين على وسائل الإعلام وأصحاب القرار أنه أعطي مساحة كبيرة جدًا في وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمقروءة والمسموعة، حيث تتسابق الصحافة لطباعة دواوينه بل وتغدق على أصحابها العطايا والهبات وتنظم المسابقات المحلية والدولية، وترصد للشعراء والمشاركين والمشجعين له المكافآت الضخمة، وبالمقابل فإن بعض وسائل الإعلام العربية لا تولي الشعر العربي الفصح الأهمية التي يستحقها ولا تخصص له مساحة كما هو الحال مع الشعر العامي، وهذا لا شك يؤثر على متعلمي اللغة العربية الفصحى من الطلاب والأطفال ويضعف مستواهم اللغوي والمعرفي (الحداد، 2019).

وفيما يلي بيان التحديات اللغوية التي تواجه الطفل في مجال التعليم، خاصة دراسة اللغة العربية وقواعدها، وقد أشار رشدي (2004) والدجاني (2013) إلى جملة من هذه التحديات أبرزها:

1- نظرية العامل، ومناداة اللغويين القدامى والمحدثين بإلغائها، ورفض القياس والعلل النحوية، وتقديم النحو بعيدا من مواطن الخلاف والأقوال المتعددة.

2- مسألة الازدواجية اللغوية (الفصحى والعامية) وأثرها في الحياة العملية والعلمية، وإشكالاتها في تدريس العربية على مستويين مختلفين.

3- مظاهر تقعيد العربية الفصحى بقوانين نحوية وصرفية تهم المتخصصين أكثر لا الدارسين.

4- قضية الإملاء العربي وتنوعاته في كتابة الهمزتين المتطرفة والمتوسطة.

5- ظاهرة الأصوات المنطوقة غير المكتوبة في الأسماء والأفعال.

6- نظام الإعراب وأثره في البناء التركيبي العربي.

7- إشكالية المعجم العربي، وأثر خُلُو الساحة العربية من المعاجم التاريخية المناسبة لتدريس اللغة العربية.

8- الاتجاه الفلسفي والعقلي، واتباع مناهج المتكلمين والفقهاء في دراسة النحو وتقديمه.

9- ظهور الدلالات المستحدثة لبعض الكلمات العربية غير المثبتة في المعاجم العربية (قضية المعنى والدلالة).

10- ظاهرة الصوائت القصيرة والطويلة، ويتمثل هذا التحدي في العجز أحيانا عن التمييز بين صائت الفتحة وألف المد، أو الضمة وواو المد، أو الكسرة وياء المد.



11- اختلاف بعض الأصوات نطقاً وكتابة، وتمثل التاء والهاء هذه الظاهرة، بالإضافة إلى مسألة التاء المفتوحة وخلطها بالتاء المربوطة، وهي تلك الكلمات التي تتكون من حرفين أو أكثر، وتدلُّ على معنى سواء أكانت فعلاً أم اسماً أم حرفاً.

12- تعدد تأدية الأصوات (تفخيمها، ترقيقها، تسهيلها، تخفيفها) التي ينتج عنها خلط لدى الدارسين بين الصوت المنطوق وشكله المكتوب.

وبرى كنعان (2021) أن أبرز التحديات اللغوية التي تواجه الطفل في مجال التربية والتعليم تتمثل في أمور كثيرة أهمها ما يلي:

1. عدم عناية مدرسي اللغة العربية وغيرهم من مدرسي المواد الأخرى باستخدام اللغة العربية الصحيحة.

2. منهج تعليم اللغة العربية لا يخرج القارئ المناسب والمواكب للعصر.

3. عدم توافر قاموس لغوي حديث في كل مرحلة من مراحل التعليم العام.

4. الافتقار إلى أدوات القياس الموضوعية في تقويم التعليم اللغوي.

5. قلة استخدام المعينات التعليمية والتقنيات الحديثة في تعليم اللغة.

6. صعوبة القواعد النحوية واضطرابها.

7. افتقار طرائق تعليم القراءة للمبتدئين إلى دراسات علمية.

8. الانتقال الفجائي في التعليم من عامية الطفل إلى اللغة الفصيحة.

9. اضطراب المستوى اللغوي بين كتب المواد؛ بل بين كتب المادة الواحدة في الصف الواحد.

10. دراسة الأدب والنصوص لا تصل التلميذ بنتائج حاضره وتراث ماضيه وصلاً يظهر أثره في حياته.

11. نقص عدد المعلمين المتخصصين وانخفاض مستواهم وبعد اللغة التي يتعلمها التلاميذ في المدارس عن فصحي العصر.

12. ضعف العناية بتطبيق الطرائق التربوية الحديثة في تعليم اللغة.

13. اختلاف قواعد الإملاء التي يتعلمها الطلاب في البلاد العربية، وقصورها في ربطهم بالرسم القرآني.

المبحث الثاني: دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل

المطلب الأول: مفهوم الأسرة لغة واصطلاحاً

أولاً: الأسرة لغة

الأسرة في اللغة هي: الدرع الحصينة وأسرّة الرجل: عشيرته ورهطه الأدنون لأنه يتقوى بهم وهي

الجماعة التي يربطها أمر مشترك وجمعها أسر (ابن منظور، 1414: 20/4) جاء في القاموس المحيط: "الأسر:



الشّدُّ والعصب، وشدة الخلق والخلق، والإسار ككتاب: ما يُشدّ به، والأسرة بالضم: الدرع الحصينة، وأسرة الرجل: الرهط الأدنون" (الفيروز آبادي، 1419هـ، ص 309).

ثانياً: مفهوم الأسرة في الاصطلاح: لقد تنوعت التعريفات وتعددت العبارات واختلفت الأنظار في تعريف الأسرة اصطلاحاً وذلك حسب العلوم ونظرياتها المختلفة، ويرى بعض علماء التربية بصفة عامة أن "الأسرة هي النواة، والوحدة الاجتماعية الأولى التي ينشأ فيها الطفل، ويتفاعل مع أعضائها، وهي التي تساهم بالقدر الكبير في الإشراف على نموه، وتكوين شخصيته" (نادية، 2003م ص 92).

وتعرف الأسرة أيضاً بأنها: "وحدة اجتماعية اقتصادية بيولوجية تتكون من مجموعة من الأفراد الذين تربطهم علاقات من الزواج والدم والتبني ويوجدون في إطار من التفاعل عبر سلسلة من المراكز والأدوار تقوم بتأدية عدد من الوظائف التربوية والاجتماعية، والثقافية والاقتصادية" (التونسي، 2013، ص 254).

مفهوم الأسرة في المنهج التربوي الإسلامي:

إن المتأمل للقرآن الكريم يجد أن لفظ الأسرة كمصطلح لم يرد ذكره في القرآن الكريم وإنما وردت ألفاظ مرادفة تشير إليه كالأزواج، والبنين، والحفدة، والأهل، والرهط، والعشيرة بمعنى الأسرة، كقوله تعالى: ﴿وَاللّٰهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَقَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللّٰهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: 72].

حيث يُخبر تعالى عن "منته العظيمة على عباده، حيث جعل لهم أزواجاً، ليسكنوا إليها، وجعل لهم من أزواجهم، أولاداً تقر بهم أعينهم ويخدمونهم، ويقضون حوائجهم، وينتفعون بهم من وجوه كثيرة، ورزقهم من الطيبات من المآكل، والمشارب، والنعم الظاهرة، التي لا يقدر العباد أن يحصوها" (السعدي، 1420هـ، ص 274). أما الأهل بمعنى الأسرة ففي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: 6] وقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: 214]، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [هود: 91].

ويعرف (الحازمي، 2000) الأسرة بأنها: ما يحيط بالفرد ويؤثر فيه مع الأخذ بالاعتبار عامل القرابة والتفاعل والمكان".

وبناء عليه تكون الأسرة هي: الجماعة التي تعيش في مكان واحد وارتبط ركنها بالزواج الشرعي، والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها، وما نتج عنها من ذرية، وما اتصل بها من أقارب.

ثانياً: أهمية الأسرة في تربية ورعاية الطفل

تتمثل هذه الأهمية في كون الأسرة هي الخلية الأولى التي تنشأ فيها الأجيال، وتربى إلى أن يصير الأفراد أصحاب أسر، وتسند إلى بعضهم مهام اجتماعية متفاوتة بحيث يتولون كل المسئوليات، فتنتقل أهمية



الأسرة من كونها أقوى الجماعات تأثيرًا على الفرد، فالطفل يولد وهو كائن بيولوجي ضعيف، إذ يحتاج إلى رعاية نفسية واجتماعية وجسمية تساعده على النمو وتضمن له البقاء، فمن المعلوم أن البيت هو المعهد الطبيعي لتربية الأبناء عن طريق القدوة والعمل والقول والتعليم، فعلى الأسرة واجب إسلامي نحو رعاية أبنائها والوقوف على أحوالهم ومتابعة سلوكهم عن كثب واللقاء المنتظم مع معلمهم لتبادل الآراء والاتفاق على خطة موحدة فيما بينهم لتنمي شخصياتهم، وتساعدهم على النهوض ليكونوا أكفاء أقوياء بعيدين عن التخلف الدراسي والانحراف والسلوك الشاذ. ويمكن تلخيص هذه الأهمية فيما يلي كما أشار إليها الجوابي (2000) والزهراني (1429هـ):

1. تكوين مجموع الأسر للمجتمع.
2. تربيتهما لأفراده.
3. تولي هؤلاء الأفراد المسئوليات الاجتماعية.
4. تأثيرهم بما تلقوه من تربية في أسرهم، وهم يمارسون مسئولياتهم.
5. يهتم الوالدان بالطفل ويمنحانه الحب والحنان والدفء، فهما أكثر الناس فهماً لاحتياجاته ومتطلباته.
6. يقضي الطفل وقتًا طويلاً مع والديه، وعملية اتصال الطفل بوالديه وخاصة الأم لها تأثيرها القوي على النواحي الجسمية والنفسية للطفل.
7. يعتبر الطفل أمه مصدرًا للأمان ولإشباع حاجاته، وهذه العلاقة تؤمن للطفل المستقبل المستقر الهادئ.
8. العلاقة بين الطفل والأم ينبغي أن تكون ثابتة ومستمرة.
9. تتضمن علاقة الطفل بالأباء عنصرًا قويًا من المبادلة والأخذ والعطاء، فالطفل يستجيب لكثير من الخبرات بطريقة سليمة كما يعمل على تحقق ذاته في الأسرة.

المطلب الثاني: دور الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل

تلعب الأسرة دورًا مهمًا في تنمية قدرات الطفل اللغوية ومواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل، فهي الخلية الاجتماعية الأولى التي ينمو فيها الطفل وتتحقق فيها مطالبه الجسمية والنفسية والاجتماعية والتعليمية، كما أنها تمثل الإطار الأساسي للتفاعل الاجتماعي، حيث تبدأ صور هذا التفاعل من علاقة الطفل بوالديه وإخوته، ثم تتسع دائرة هذه العلاقة الاجتماعية لتشمل جماعات أخرى كالأطفال في الروضة والشارع والمدرسة، ويتعلم الطفل أنماطًا من السلوك كاللغة وتكوين الصداقات والعادات وحب الاستطلاع وممارسة الاستقلال الشخصي كما يتكون لديه مفهوم الذات والضمير وعملية الاتصال بالآخرين، وفي هذا الإطار التفاعلي بين الطفل وهذه الجماعات ينبغي للأسرة أن تمارس دورها في تنمية



قدرات الطفل ومواجهة التحديات اللغوية المؤثرة على الطفل، ومن أبرز أدوار الأسرة ما أشار إليه (التونسي، 2013)، وهي:

1- توفير المناخ الأسرى المناسب للنمو النفسي والاجتماعي للطفل بعيداً عن مظاهر التسلط والقيود والعقوبات البدنية الشديدة وترك الحرية للطفل للتعبير عن آرائه دون خوف أو رهبة، فذلك يمنح شعوراً بالأمان هو في أمس الحاجة إليه لتنمية قدراته الإبداعية.

2- تنمية قدرة الطفل على تقصى الأشياء ودفعه للبحث عنها والإجابة عن تساؤلاته، ومشاركته في الحوار والحديث وكذلك الإصغاء إليه بعناية وتوجيهه على مصادر الحصول على المعلومات.

3- تشجيع الطفل على حب الاستطلاع والتعرف على العالم من حوله بنفسه من أجل تكوين انطباعات، وخبرات ذاتية خاصة به، فذلك ينمي لديه القدرة على استيعاب، وفهم هذا العالم على نحو مميز، وهذا أحد مقومات الإبداع.

4- الاختيار الجيد للعب الطفل بحيث تكون مناسبة لعمره وذات قيمة تربوية وتثير اهتمامه، وتحفزه على النشاط والمثابرة، وألا تمثل خطورة عليه.

5- تنمية قدرة الطفل على التخيل والتصوير الذهني للأحداث والمواقف، فقد تشاهد الأم مع طفلها شريطاً يحكي قصة أو جزءاً منه ثم تتوقف لتسأله عن كيفية تصويره للحدث في نهاية هذا الشريط أو القصة، أو أن تسأله عن توقعاته لو حدث كذا وكذا، كأن تقول ماذا تفعل لو فهمت لغة الطيور والحيوانات؟.

6- أن يُشعروا أطفالهم بالحب العميق والأمان والطمأنينة وأن يجعلوا شعارهم التفوق على الذات لا على الغير (برغوت، 2002).

7- أن يساعدوا أطفالهم على عمل كل ما يمكنهم بأنفسهم، وذلك من خلال التجربة وتوفير جو للاكتشاف وبإشراف الوالدين.

8- زرع التفاؤل في نفوس الأطفال من خلال عمل الأشياء وإن كانت بسيطة، وجعلهم يحتفظون بكل إنجازاتهم في غرفهم وبين ألعابهم.

9- إتاحة الفرصة للأطفال للتعبير عن رغباتهم وميولهم، وتشجيعهم على ذلك، وحفزهم على التحدث عن الخبرات اليومية التي يمرون بها، وإثرائها من خلال مقابلة أشخاص جدد، والتعرف إلى أماكن وأدوات وألعاب لم يألفوها من قبل، وتعريضهم لمواقف متنوعة، ومناقشتهم في تلك الخبرات والمواقف الجديدة والتعليق عليها لتثبيتها.

10- إتاحة الفرصة للأطفال للاستماع إلى ما تقدمه للمنصات التعليمية والإذاعات والتلفزيون من برامج خاصة بالأطفال، لتنمية ميولهم وتحفيزهم على القراءة والاطلاع، وتشجيعهم على محاكاة النماذج التي تعرض في هذه البرامج (الناقعة، 2002).



11-تهيئة البيئة المنزلية لتقوية الممارسة اللغوية لدى الطفل، في وقت مبكر من حياته، عن طريق قراءة الوالدين لطفلم القصص القصيرة والمسلية والمشوقة، وإهداءهم القصص المصورة التي تجيب عن تساؤلاتهم، وتعرفهم بالحقائق والمعلومات التي يرغبون بها، فالمحيطون بالطفل هم بمثابة نماذج لغوية لها أهمية خاصة في التأثير على نمو اللغة التواصلية للأطفال.

12-توفير بيئة لغوية وثقافية في الأسرة تسهم في إثراء خبرات الطفل وتنمي مهاراته اللغوية، من خلال إشاعة جو الحوار والمناقشات الهادئة والهادفة، والتحدث مع الطفل باستمرار، وتشجيعه على طرح الأسئلة عن كل ما يجول في خاطره، والإجابة بصدق عن تساؤلاته، لتعزيز الثقة بين الطفل والوالدين.

13-تدريب الأطفال على الطلاقة اللفظية في التحدث، من خلال توظيف المهارات اللغوية للأطفال في الأنشطة الصفية واللاصفية، مثل: المسابقات الثقافية، والمسابقات، والمناظرات والنشاط المسرحي، والعصف الذهني، والمشاركة في الإذاعة المدرسية، وغيرها (القضاة، والترتور، 2006).

إنشاء مجتمعات مصغرة من القُراء والكتّاب على مستوى الصف، ونادٍ للقراءة على مستوى للأسرة، مما يشكل تفاعلات ثقافية وأنماطاً اجتماعية لها تأثير في نمو اللغة لدى الأطفال، ومن هذه الأنشطة: تنظيم برامج قراءة وكتابة في موضوعات مختلفة، مثل: القراءة الصامتة، والقراءة الجهرية، والتركيز على استخدام مهارات التفكير العليا من تحليل وتركيب وتقييم، وإجراء لقاءات منتظمة بين المربين والأطفال وتنظيم الأطفال في مجموعات تعاونية، وتشجيعهم على الكتابة الحرة، وتدريبهم على تحسين الخط والإملاء.

المطلب الثالث: أهم السبل التربوية للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل

يتم استعراض أهم السبل التربوية للأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل، فالعناية بتربية الطفل في هذا العصر أصبحت أمراً بالغ الأهمية نظراً لأننا في مناخ تسوده تغيرات كثيرة وسريعة، وفي دراسة (مرسي، 2010) أشار إلى ضرورة العناية بالطفل في القرن الحالي لما سيواجهه من متغيرات تترك أثراً على شخصيته في المستقبل، لذا أوصت هذه الدراسة ودراسة (كنعان، 2009) بضرورة بيان السبل التربوية الكفيلة بمواجهة التحديات اللغوية لدى الطفل ودعم اللغة العربية وتعزيز مكانتها في تربية الأجيال منذ صغرهم، وفيما يلي بيان لهذه السبل:

أولاً: تعزيز الانتماء

وذلك بأن تقوم الأسرة بغرس روح الانتماء إلى الأمة العربية ولغتها الشريفة ذات العمق الحضاري في نفوس الأطفال؛ تخليصاً لهم من عقدة التصاغر تجاه اللغات الأجنبية وخاصة الإنكليزية، فلا بد من أخذه بالحسبان في مناحي الحياة كافة؛ إلا أن ذلك لا ينفي الانفتاح على الثقافات الأخرى في جو من العقلنة؛ لأن الحفاظ على الهوية لا يعني الجمود كما لا يعني التنازل، بل هو عملية تتيح للمجتمع أن يتطور دون أن يفقد هويته الأصلية، وأن يقبل التغير دون أن يغترب فيه في تفاعل بناءً بين الأصالة والمعاصرة.



ثانياً: الحوار والتحدث باللغة العربية مع الأبناء

وبالنظر إلى أهمية مؤسسات التنشئة الاجتماعية وفي مقدمتها الأسرة فإنها مطالبة بالقيام بأدوار مهمة وهي المؤسسة الاجتماعية الأساسية، فيجب على الوالدين التحدث باللغة العربية مع الأبناء؛ حيث إن اللغة مرتبطة بالسمع وتربية الطفل على أن يكون مستمعاً جيداً قبل أن يكون متحدثاً جيداً.

ثالثاً: غربة مناهج اللغة العربية في المدرسة الابتدائية خاصة

يجب أن تكون مصادر مناهج اللغة العربية مأخوذة من التراث العربي الذي هو مليء بالقصص وقصائد الشعر والأدب العربي الأصيل التي من شأنها أن تثري مناهج اللغة العربية ويتم التواصل مع التلميذ باللغة العربية الفصحى سواء داخل الفصل الدراسي أو خارجه، وكذلك وسائل الإعلام وخاصة التلفاز فيجب أن تكون هناك برامج موجهة للطفل بغية تحقيق أهداف العملية التعليمية (السيد، 2008).

رابعاً: بناء وتعزيز المقومات الأساسية للغة الطفل: وتمثل في

1. تنمية الاعتزاز باللغة العربية بوصفها رمزا للهوية وحاملة لتراث ثقافي عريق.
2. تنمية القدرة على إدراك ما توافر للغة العربية من خصائص تميزها عن غيرها من اللغات.
3. تنمية الاتجاهات الإيجابية عند الطفل نحو الاستعمال الصحيح للغة ودعم ألفته باللغة العربية الفصيحة وتنفيذه من الاستخدام الخاطئ لها.
4. تنمية قدرة الطفل العربي على إجادة الاستخدام اللغوي وتنمية اتجاهاته.
5. إيجابية نحو جودة التعبير في مختلف مجالات الاتصال وليس مجرد أداء الحد الأدنى منه.
6. تمكين الطفل من امتلاك مجموعة من الفنون اللغوية التي تؤهله لاستخدام مهارات اللغة بكفاءة.
7. تنمية إحساس الطفل بجماليات اللغة وإدراك الأبعاد الثقافية المناسبة لكل شكل من أشكال الاتصال بها (المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2009).

خامساً: تنمية المهارات اللغوية

ويقصد بتنمية المهارات اللغوية، الاهتمام بالجوانب اللغوية المختلفة بغية تطوير لغة الطفل وذلك بتهيئة الوسط الذي يعيش فيه الطفل وتخطيطه لتصحيح أشكال الأداء اللغوي عنده وزيادة حصيلته اللغوية، من: مفردات وتراكيب ومعان، وتقديم خبرات غنية في عمقها وامتداعها في مداها من شأنها أن تستثير إمكانات الطفل ودوافعه وتنمي قدراته على الاستخدام الجيد للغة؛ إشباعاً لحاجات التواصل بها. ويتمثل ذلك في تعزيز:

1. الاستماع: من خلال تنمية قدرة الطفل على الاستماع الجيد ودعم المهارات الأساسية له والانتباه والاستجابة له، وتسجيل الملاحظات والتنبؤ وتطوير وعيه بدور الصوت في نقل المعنى، والتفاعل الجيد مع النص المسموع، باعتبار أن الاستماع مهارة إيجابية وليست مجرد استقبال سلبي.



2. التحدث: من خلال تطوير قدرات الطفل في المحادثة وتنمية مهارات الطلاقة والثقة وتنظيم الأفكار والوضوح والمشاركة بفاعلية في مواقف الاتصال الشفهي.
 3. القراءة: عن طريق تطوير قدرات الطفل على معرفة الرموز المكتوبة وفهمها ونقدها والتفاعل مع المادة المطبوعة بكفاءة، والاستقلالية في تحصيل المعرفة عن طريقها.
 4. القراءة الناقدة: من خلال تنمية المهارات الأساسية للقراءة الناقدة عند الطفل العربي وتمكينه من إبداء الرأي فيما يُعرض عليه وتمييزه بين مستويات التعبير المختلفة صحة وجمالاً.
 5. القراءة الجهرية: عن طريق تنمية قدرة الطفل العربي على الأداء الممثل للمعنى عند تلاوة القرآن الكريم وإنشاد الشعر وغيرهما من مواقف الاتصال الشفهي باللغة.
 6. الكتابة: عن طريق تنمية مهارات الطفل في الكتابة بنوعها الوظيفي والإبداعي وتزويده بالآليات اللازمة للكتابة بوصفها عملية وليست ناتجا، والقدرة على التواصل التحريري الدقيق والفعال: سواء من حيث شكله (الإملاء والخط) أم من حيث مضمونه (الأفكار والمعاني) (رشدي، 2004)
- سادسا: تصحيح ومعالجة المشكلات ورفع الأداء اللغوي لدى الطفل

1. تدريب الطفل على الإصغاء والاستماع الجيد.
2. تدريب الطفل على النطق الواضح السليم.
3. تدريب الطفل على سرد الأحداث في تسلسل سليم من خلال سرد القصص.
4. تدريب الطفل على التعبير الشفهي حول فكرة معينة.
5. تدريب الطفل على التعبير عما في نفسه من مشاعر وأفكار وخيال (مصطفى، 2002).

سابعا: توسيع الثقافة اللغوية لدى الطفل

1. تنمية المهارات اللازمة للأنواع المختلفة من القراءة مثل القراءة الاستمتاعية والسريعة وتنمية القدرة على الاستقلال في تحصيل المعرفة وارتياح المكتبات.
2. ربط الطفل بالتراث العربي وتنمية قدرته على التواصل المباشر معه مما يثري لغته، ويعمق أفكاره، ويوسع أفقه، وينمي اعتزازه بأصوله.
3. ربط الطفل بالتراث الإنساني العالمي، وتنمية قدرته على أن يقرأ أهم الإبداعات العالمية القديمة والحديثة والمعاصرة ووصله بهذا التراث على امتداد الزمان والمكان.
4. ربط الطفل العربي بمجريات الأحداث المحلية والعربية والعالمية وتمكينه من إنتاج خطاب لغوي معاصر يواكب مستجدات الأحداث ويتصف في الوقت نفسه بالطلاقة والأصالة والمرونة.

ثامنا: رفع الأداء اللغوي لدى الطفل

1. تزويد الطفل بمهارات أداء الوظيفة المعلوماتية للغة التي يتم التركيز فيها على نقل المعلومات وتبادل المضامين المعرفية بين الأفراد.



2. تدريب الطفل العربي على أداء متطلبات الوظيفة التفاعلية للغة، وهي التي يتم التركيز فيها على نقل المشاعر والتعبير عن الانفعالات والمواقف الوجدانية مما يدعم النسيج الاجتماعي بين الأفراد.

3. تنمية الثقة عند الطفل العربي في قدرة اللغة العربية على استيعاب المستجدات وتلبية الاحتياجات المتطورة في مجتمع سريع التغير (المجلس العربي للطفولة والتنمية، 2009).

ولتوظيف ذلك ينبغي للأسرة الاهتمام بتشجيع الطفل وتحفيزه، بغية تطبيق ذلك باستعمال عبارات المدح والثناء على تعلمه للغة، تعريفه وإطّاعه على النتائج الإيجابية، والأثار الجيدة المترتبة على تعلمها، مما يولد لديه دافعاً ودعماً قويا نحوها.

وفي ضوء ذلك يمكن القول بأن التربية الإسلامية تربية شاملة ترعى الإنسان في كل جوانب شخصيته ليكون فرداً صالحاً في مجتمعة، واللغة بالنسبة للطفل لها أثر كبير في بناء شخصيته ونموه العقلي، وبهذا تصبح اللغة حقاً ومتطلباً تربوياً للطفل ينبغي للأسرة مراعاته والحفاظ عليه.

النتائج:

1- تعتبر الأسرة اللبنة الأولى في إعداد الفرد وبناء المجتمع، لكونها رابطة رفيعة المستوى محددة الغاية، وتعد من أهم وسائل التربية الإسلامية.

2- تعد مرحلة الطفولة الفترة التكوينية من حياة الفرد التي تتبلور وتظهر ملامحها في مراحل حياتهم المقبلة، لذا فهذه الفترة تعد من أهم فترات المراحل النمائية، ففيها يتم تكوين البناء الجسدي والعقلي والنفسي والاجتماعي.

3- اكتساب اللغة لدى الطفل في الوقت المبكر من أهم الأهداف التي يجب على الأسرة الحرص عليها في تنشئة الطفل وتربيته على النحو السليم، لما تتميز به لغة الطفل في طفولته المبكرة، وقد شغل جانب اللغة من حياة الطفل بالعلماء في تخصصات مختلفة.

4- مواجهة التحديات اللغوية التي قد تكون من العوامل المؤثرة في مسيرة تطور المستوى اللغوي وتدني لغة الأم لدى الطفل، وتعزيز النطق الصحيح للغة العربية الفصحى لديهم، وعدم استخدام العامية، وعدم تفضيل اللغة الأجنبية على العربية هو دور الأسرة ومسؤوليتها التربوية.

5- تؤدي اللغة وظائف متعددة في حياة الفرد والمجتمع، فهي وسيلته للتعبير عن مآربه، وتعتبر اللغة الجسر الذي تعبر عليه الأجيال من الماضي إلى الحاضر ومن الحاضر إلى المستقبل، وتعمل على تمتين العلاقة بين أفراد المجموعة البشرية.

6- يتمثل الدور التربوي للأسرة في تحملها والتزامها بالقيام بما هي ملزمة به تجاه أفرادها من التنشئة والرعاية والحفظ والتعليم وغيرها من المتطلبات.



7- التوصل إلى جملة من التحديات التي تواجه الطفل ومنها التحديات الخارجية والداخلية، ويتمثل أبرزها في العولمة الثقافية التي تفرض اللغات الأجنبية على الشعوب العربية، وكذلك التعليم، والإعلام المتمثل في الإنترنت والقنوات الفضائية، والمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعية، والحياة الاجتماعية، وسوء استخدام اللغة العربية من قبل المتحدثين بها، وخاصة الأجانب والعمال الوافدين في الدول العربية وفي البيوت، وتأثر الطفل بالمحيط الاجتماعي، وتداول بعض المفردات والمصطلحات الأجنبية، وتحديات الازدواجية اللغوية.

8- التوصل إلى دور الأسرة في تنمية المهارات اللغوية والمعرفية للطفل، وكذلك التوصل إلى جملة من أهم السبل التربوية الكفيلة التي تعين الأسرة في مواجهة التحديات اللغوية التي تواجه الطفل.

التوصيات:

1. ضرورة تدريب الأطفال على الطلاقة اللفظية في التحدث من خلال توظيف المهارات اللغوية للأطفال في الأنشطة الصفية واللاصفية، مثل: المسابقات الثقافية، والمسابقات والمناظرات.
2. تجنب التحدث بالعامية على مسمع الأطفال والتحدث معهم باللغة العربية الفصحى والتأكد من تطبيقهم قواعد اللغة، ووضع البرامج التربوية الهادفة المرئية والمسموعة الملتزمة بالنطق بالعربية الفصحى، وعدم مزج الفصحى بالعامية أو مزجها بكلمات أجنبية.
3. تشجيع الأبناء على حفظ سور من القرآن الكريم في مرحلة مبكرة، فهو من أكثر الوسائل التي تقوي اللغة وتحببها إليهم، فالقرآن الكريم يحوي رصيذاً كبيراً من الكلمات والمفردات بأسلوب شيق، منوع، ملائم للقلوب.
4. متابعة ما يتعلمه الأبناء في رياض الأطفال والمدارس في المراحل الابتدائية خصوصاً، والتواصل مع المدرسة في تصويب أي أخطاء لغوية في التعلم عند ملاحظة تكرار بعض الكلمات الأجنبية.

المراجع:

- آل كدم، مشاعل. (2024). الأنموذج اللغوي في كتب تعليم العربية للدبلوماسيين الناطقين بغيرها: قراءة تحليلية مقارنة، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 6(1)، 499-534. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1796>
- أنيس، إبراهيم. (1970). اللغة بين القومية والعالمية. دار المعارف، القاهرة.
- بانبيلة، حسين عبد الله. (1425هـ). أصول التربية الوقائية للطفولة في الإسلام [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية.
- بتوا، حسان بن نورين عبدالقادر. (2023). تنحية الفصحى عن الاستعمال مواضعها وأسبابها وخطرها. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، 5(3)، 9-47. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1557>
- برغوث، رحاب صالح محمد. (2002). برنامج أنشطة مقترح لتنمية بعض مهارات الاستعداد للقراءة والكتابة للأطفال ذوي صعوبات التعلم بمرحلة رياض الأطفال [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، جامعة عين شمس، مصر.



البقعاوي، صالح بن سليمان. (2020). المبادئ والأهداف المتعلقة بحقوق الطفل المدرسية كما جاءت في وثيقة اليونيسيف "اتفاقية حقوق الطفل دراسة نقدية في ضوء التربية الإسلامية. مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات التربوية والنفسية، (5)، 103-132.

الجميلي، خيري خليل، وبدر الدين كمال عبده. (1997). المدخل في الممارسة المهنية في مجال الأسرة والطفولة. المكتب العلمي للنشر والتوزيع.

ابن جني، أبو فتح عثمان. (د.ت). الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
الجهني، عادل بن عيد. (2023). مسؤولية الأسرة المسلمة في تنشئة الطفل ثقافيا، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم التربوية والاجتماعية، (13)، 207 - 254.

الجوابي، محمد طاهر. (2000). المجتمع والأسرة في الإسلام، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع.
دار الجمهورية للصحافة. (2006). حقوق الطفل في الشرائع السماوية، دار الجمهورية للصحافة.
الدجاني، بسمة. (2013). معلم اللغة العربية للناطقين بغيرها القابلية والتمكن. مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، (2)، 394-410.

الراجعي، عبده. (2004). فقه اللغة في الكتب العربية، دار المعرفة الجامعية.
الراشد، أمل، عبدالله، عبدالرحمن. (2021). تعدد اللغة في استعمال المملكة العربية السعودية المظاهر والمؤثرات، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، (10)، 195-177. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i10.341>

رأفت، عبد الرحمن محمد. (1425). رعاية الأسرة والطفولة من منظور الخدمة الاجتماعية، درار القلم للنشر والتوزيع.
رشدي، أحمد طعيمة. (2004). المهارات اللغوية مستوياتها تدريسيها صعوباتها، دار الفكر العربي.
الزهراني، عبد الله بن محمد. (1429). المسؤولية التربوية للأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، (6)، 273-210.

الساحور، يوسف محمد، والخالدة محمد. (2008). تطوير أنموذج لبناء المعلم لمواجهة التحديات التربوية في عصر العولمة. [أطروحة دكتوراه غير منشورة]، الجامعة الأردنية، الأردن.

السعدي، عبد الرحمن. (1420). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مؤسسة الرسالة.
السيد، محمود أحمد. (2008). اللغة العربية وتحديات العصر، وفقية الأمين غازي للفكر القرآني.
شاهين، عبد الصبور. (1998). في علم اللغة العام، مكتبة الشباب.

شريف، حورية، وققة، سعاد. (2018). دور الأسرة في تنمية مهارات التواصل لدى الطفل التوحدي، مجلة الفتح للدراسات النفسية والتربوية، (2)، 28-21.

الطبري، محمد بن جرير. (2000). جامع البيان في تفسير القرآن (أحمد محمد شاكر، تحقيق)، مؤسسة الرسالة.
العلوي، محمد صالح. (1431). خطاب النبي ﷺ للطفل المسلم وتطبيقاته التربوية [رسالة ماجستير، غير منشورة]، جامعة أم القرى مكة المكرمة، السعودية.

فا، مات طيب، والحداد، عبد الوهاب. (2019). العربية الفصحى وأبرز التحديات التي تواجهها. مجلة الضاد، (1)، 66-46.
فاخر عامل. (2015). معالم التربية العامة والتربية العربية، دار العلم.

فائزة، التونسي. (2013). دور الأسرة في تنمية الإبداع لدى الطفل الموهوب: مقارنة نظرية، مجلة الباحث، (13)، 251-270.
فرحان. (2006). المعلم الجديد دليل المعلم في الإدارة الصفية الفعالة، دليل علمي وتطبيقي، دار الحامد للنشر.



القحطاني، سالم سعيد. (2004) *منهج البحث في العلوم السلوكية*.
القحطاني، مبارك فهد سرحان. (2016). أبرز التحديات المستقبلية التي تواجه القيادات التربوية في المملكة العربية
السعودية وسبل مواجهتها *مجلة التربية*، 170 (1)، 474- 497.
القضاة، محمد فرحان، والتتوري، محمد عوض. (2006). *تنمية مهارات اللغة والاستعداد القرائي لطفل الروضة*. دار الحامد للنشر
والتوزيع.

كنعان، أحمد علي. (2009). *دور التربية في مواجهة العولمة وتحديات القرن الحادي والعشرين وتعزيز الهوية الحضارية
والانتماء للأمة*. بحث مقدم إلى ندوة العولمة وأولويات التربية المنعقد في جامعة الملك سعود في الفترة من 27 - 28 صفر.

كنعان، أحمد علي. (2012). *اللغة العربية والتحديات المعاصرة وسبل معالجتها*، https://www.alarabiahconferences.org/wp-content/uploads/2019/04/conference_research-1605442277-1527759470-1982.pdf

المحمودي، محمد. (2019) *مناهج البحث العلمي*، دار الكتب.
مدكور، علي أحمد. (1991). *تدريس فنون اللغة العربية*. دار الشواف للنشر والتوزيع.
مرسي، عمر محمد. (2010). *متطلبات الطفل من الأساليب التربوية الإسلامية في ظل تحديات القرن الحادي والعشرين دراسة
استشراافية [رسالة ماجستير غير منشورة]*، جامعة أسيوط، مصر.
مصطفى، بن حليم، وأسماء لكحل. (2015). دور الأسرة في تنمية اللغة عند الطفل، *مجلة أنثروبولوجية الأديان*، 11 (2)، 26-
36.

مصطفى، فهد. (2002). *تهيئة الطفل للقراءة برياض الأطفال*. الدار العربية للكتاب.
المعتوق، أحمد محمد. (1996). *الحصيلة اللغوية أهميتها مصادرها وسائل تنميتها*، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414). *لسان العرب*. دار بيروت للطباعة والنشر.
المومني، إبراهيم عبدالله. (2010). *مرحلة ما قبل المدرسة وأهميتها في اكتساب المهارات اللغوية*، مجمع اللغة العربية الأردني.
هموم الطفل، لجنة متخصصة. (2006). *هموم الطفل العربي في المدينة العربية*، المكتبة المصرية.
الناصرى، إ. ح. ش. (2024). *تقليل الغموض في ترجمة حروف الجر من الإنجليزية إلى العربية*. *مجلة الآداب للدراسات اللغوية
والأدبية*، 6 (2)، 541-555. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1959>

References

- Al Kadam, M. B. N. (2024). The Linguistic Model in Books Teaching Arabic to Non-native Speaker Diplomats: A Comparative Analytical Reading. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(1), 499–534. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1796>, (in Arabic).
- al-'Alawī, Muḥammad Ṣāliḥ. (1431). *Khaṭṭāb al-Nabī ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam lil-ṭifl al-Muslim wa-taṭbīqātuḥu al-Tarbawīyah* [Risālat majīstūr, ghayr manshūrah], Jāmī'at Umm al-Qurā Makkah al-Mukarramah, al-Sa'ūdīyah, (in Arabic).
- al-Baq'āwī, Ṣāliḥ ibn Sulaymān. (2020). al-mabādī' wa-al-ahdāf al-muta'alliqah bi-ḥuqūq al-ṭifl al-madrasīyah kamā ja'at fi wathīqah al-Yūnīsīf "Ittifaqīyat Ḥuqūq al-ṭifl dirāsah naqđīyah fi ḍaw' al-Tarbiyah al-Islāmīyah. *Majallat al-Jāmī'ah al-Islāmīyah lil-Dirāsāt al-Tarbawīyah wa-al-nafsīyah*, 28 (5), 103-132, (in Arabic).
- al-Dajānī, Basmah. (2013). Mu'allim al-lughah al-'Arabīyah lil-nāṭiqīn bi-ghayrihā alqāblyh wāltmkn. *Majallat Dirāsāt al-'Ulūm al-Insānīyah wa-al-Ijtīmā'īyah*, 40(2), 394-410, (in Arabic).



- al-Jawābī, Muḥammad Ṭāhir. (2000). *al-mujtamā' wa-al-usrah fī al-Islām*, Dār 'Ālam al-Kutub lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Juhānī, 'Ādil ibn 'Īd. (2023). Mas'ūliyat al-usrah al-Muslimah fī tanshī'at al-ṭifl thaqāfiyan, *Majallat al-Jāmi'ah al-Islāmiyah lil-'Ulūm al-Tarbawiyah wa-al-Ijtimā'iyah*, (13), 207-254, (in Arabic).
- al-Jumaylī, Khayrī Khalīl, wa-Badr al-Dīn Kamāl 'Abduh. (1997). *al-Madkhal fī al-mumārasah al-mihniyah fī majāl al-usrah wa-al-tufūlah*. al-Maktab al-'Ilmī lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Maḥmūdī, Muḥammad. (2019) *Manāhij al-Baḥth al-'Ilmī*, Dār al-Kutub, (in Arabic).
- al-Ma'tūq, Aḥmad Muḥammad. (1996). *al-ḥaṣīlah al-lughawiyah ahammiyatuhā maṣādiruhā wasā'il tanmiyatihā*, al-Majlis al-Waṭanī lil-Thaqāfah wa-al-Funūn wa-al-Ādāb, (in Arabic).
- al-Mūminī, Ibrāhīm Allāh. (2010). *marḥalat mā qabla al-Madrasah wa-ahammiyatuhā fī iktisāb al-mahārāt al-lughawiyah*, Majma' al-lughah al-'Arabiyah al-Urdunī, (in Arabic).
- Alnasery, I. H. S. (2024). Reducing the Ambiguity in Translating Prepositions from English into Arabic. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(2), 541–555. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1959>, (in Arabic).
- al-Qaḥṭānī, Mubārak Fuhayd Sarḥān. (2016). abraz al-taḥaddiyāt al-mustaqbaliyah allatī tuwājihu al-qiyādāt al-Tarbawiyah fī al-Mamlakah al-'Arabiyah al-Sa'ūdiyah wa-subul muwājahatihā *Majallat al-Tarbiyah*, 170 (1), 474-497, (in Arabic).
- al-Qaḥṭānī, Salīm Sa'id. (2004) *Manhaj al-Baḥth fī al-'Ulūm al-sulūkīyah*, (in Arabic).
- al-Quḍāh, Muḥammad Farḥān, wāltrtwry, Muḥammad 'Awaḍ. (2006). *Tanmiyat mahārāt al-lughah wālast' dād alqrā'y fīl al-Rawḍah*. Dār al-Hāmid lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Rājīhī, 'Abduh. (2004). *fiqh al-lughah fī al-Kutub al-'Arabiyah*, Dār al-Ma'rifah al-Jāmi'iyah.
- Al-Rashed, A. A. A. (2021). Multilingualism Used in the Saudi Arabia Manifestations and Effects. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 1(10), 177–195. <https://doi.org/10.53286/arts.v1i10.341>, (in Arabic).
- al-Sa'dī, 'Abd al-Raḥmān. (1420). *Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān*, Mu'assasat al-Risālah, (in Arabic).
- Alsāḥwr, Yūsuf Muḥammad, wālkhwāldh Muḥammad. (2008). *taṭwīr Unmūdhaj li-binā' al-Mu'allim li-muwājahat al-taḥaddiyāt al-Tarbawiyah fī 'aṣr al-'awlamah* [uṭrūḥat dukṭūrāh ghayr manshūrah], al-Jāmi'ah al-Urdunīyah, al-Urdun, (in Arabic).
- al-Sayyid, Maḥmūd Aḥmad. (2008). *al-lughah al-'Arabiyah wa-taḥaddiyāt al-'aṣr*, wfaqy al-Amin Ghāzī lil-Fikr al-Qur'ānī, (in Arabic).
- al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr. (2000). *Jāmi' al-Bayān fī tafsīr al-Qur'ān* (Aḥmad Muḥammad Shākir, taḥqiq), Mu'assasat al-Risālah, (in Arabic).
- al-Zahrānī, 'Abd Allāh ibn Muḥammad. (1429). al-Mas'ūliyah al-Tarbawiyah lil-usrah al-Muslimah fī muwājahat al-taḥaddiyāt al-mu'āshirah, *Majallat al-'Ulūm al-Insāniyah wa-al-Ijtimā'iyah*, (6), 210-273, (in Arabic).
- Anīs, Ibrāhīm. (1970). *al-lughah bayna al-Qawmiyah wa-al-'ālamīyah*. Dār al-Ma'ārif, al-Qāhirah, (in Arabic).



- Bānbylh, Ḥusayn 'Abd Allāh. (1425h). *uṣūl al-Tarbīyah al-wiqā'iyah lil-Ṭufūlah fī al-Islām* [uṭrūḥat duktūrāh ghayr manshūrah], Jāmi'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyah, al-Sa'ūdiyyah, (in Arabic).
- Barghūth, Riḥāb Ṣāliḥ Muḥammad. (2002). *Barnāmaj anshī'at muqtarah li-Tanmiyah ba'd mahārāt al-istī'dād lil-qirā'ah wa-al-kitābah lil-aṭfāl dhawī su'ūbāt al-ta'allum bi-marḥalat Riyāḍ al-aṭfāl* [uṭrūḥat duktūrāh ghayr manshūrah], Jāmi'at 'Ayn Shams, Miṣr, (in Arabic).
- Btawa, H. B. N. B. A. . (2023). Exclusion of Classical Arabic from Use: A Study of Instances, Reasons, and Threats. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 5(3), 9–47. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1557>, (in Arabic).
- Dār al-Jumhūriyah lil-Ṣiḥāfah. (2006). *Ḥuqūq al-ṭifl fī al-sharā'ī al-samāwīyah*, Dār al-Jumhūriyah lil-Ṣiḥāfah, (in Arabic).
- Fā, māta Ṭayyib, wa-al-Ḥaddād, 'Abd al-Wahhāb. (2019). al-'Arabīyah al-fuṣḥā wa-abraz al-taḥaddiyāt allatī tuwājīhuhā. *Majallat al-ḍād*, 3(1), 46-66, (in Arabic).
- Fā'izah, al-Tūnisi. (2013). Dawr al-usrah fī Tanmiyah al-ibdā' ladā al-ṭifl al-mawḥūb: muqārabah Naẓariyat, *Majallat al-bāḥith*, (13), 251-270, (in Arabic).
- Fākhir 'Āmil. (2015). *Ma'ālim al-Tarbīyah al-'Āmmah wa-al-tarbīyah al-'Arabīyah*, Dār al-'Ilm, (in Arabic).
- Farḥān. (2006). *al-Mu'allim al-jadīd Dalīl al-Mu'allim fī al-Idārah al-ṣufīyah al-fa'ālah*, Dalīl 'Alamī wa-taṭbīqī, Dār al-Ḥamid lil-Nashr, (in Arabic).
- Frey, N. & Fisher, D. (2010). Reading and the Brain: What Early Childhood Educators Need to Know. *Early Childhood Education Journal*, 38(2): 103-110.
- Goodman Y., (1986). *Writing Development in Young Children*. In Whitmore, K. (1992). Reaching Potentials: The Personal and Social Language and Literacy Histories of 3 to 8 Year Olds. Occasional Paper 22, University of Arizona, USA.
- Goodman, K. (1975). Effective Teachers of Reading Know Language and Children. *New Jersey Education Association*, 48(6): 41-42,55.
- Goodman, K. (1991). *The Whole Language Curriculum: Plenary Session III*, P. 190-211. In Hydrick, J. and Wildermuth, N. (1991). Whole Language: Empowerment at the Chalk Face. Proceedings of the 1989 National Council of Teachers of English: Day of Whole Language. Scholastic Inc. USA.
- Humūm al-ṭifl, Lajnat mutakhaṣṣiṣah. (2006). *Humūm al-ṭifl al-'Arabī fī al-Madīnah al-'Arabīyah*, al-Maktabah al-Miṣriyah, (in Arabic).
- Hydrick, J. and Wildermuth, N. (1991). *Whole Language: Empowerment at the Chalk Face. Proceedings of the 1989 National Council of Teachers of English: Day of Whole Language*. Scholastic Inc. USA.
- Ibn Jinnī, Abū Faṭḥ 'Uthmān. (N. D). *al-Khaṣā'is*, al-Hay'ah al-Miṣriyah al-'Āmmah lil-Kitāb, (in Arabic).
- Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram. (1414). *Lisān al-'Arab*. Dār Bayrūt lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, (in Arabic).
- Jensen, R. J. (1993). *Research Ideas for the Classroom: Early Childhood Mathematics*. MacMilla .
- Kan'ān, Aḥmad 'Alī. (2009). Dawr al-Tarbīyah fī muwājahat al-'awlamah wa-taḥaddiyāt al-qarn al-ḥādī wa-al-'ishrin wa-ta'zīz al-huwiyyah al-ḥadāriyah wa-al-intimā' lil-ummah. *baḥth muqaddam ilā Nadwat al-'awlamah wa-awlawiyāt al-Tarbīyah al-mun'aqid fī Jāmi'at al-Malik Sa'ūd fī al-fatrah min 27-28*, (in Arabic).



- Kan'ān, Aḥmad 'Alī. (2012). *al-lughah al-'Arabīyah wa-al-taḥaddiyāt al-mu'āṣirah wa-subul mu'ālahajatihā*, https://www.alarabiahconferences.org/wp-content/uploads/2019/24/conference_research-1605442277-1527759470-1982.pdf, (in Arabic).
- Madkūr, 'Alī Aḥmad. (1991). *tadrīs Funūn al-lughah al-'Arabīyah*. Dār al-Shawwāf lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- Mursī, 'Umar Muḥammad. (2010). *Mutaḥallabāt al-ṭīfl min al-asālib al-Tarbawīyah al-Islāmīyah fi ḥill taḥaddiyāt al-qarn al-ḥādī wa-al-'ishrīn dirāsah istishrāfiyah* [Risālat mājistir ghayr manshūrah], Jāmi'at Asyūt, Miṣr, (in Arabic).
- Muṣṭafā, Fahīm. (2002). *tahyī'at al-ṭīfl lil-qirā'ah bryāḍ al-atfāl*. al-Dār al-'Arabīyah lil-Kitāb, (in Arabic).
- Muṣṭafā, ibn ḥlylm, wa-asmā' lkḥl. (2015). Dawr al-usrah fi Tanmiyat al-lughah 'inda al-ṭīfl, *Majallat anthrübölüjīyah al-adyān*, 11 (2), 26-36, (in Arabic).
- Ra'fat, 'Abd al-Raḥmān Muḥammad. (1425). *Ri'āyat al-usrah wa-al-tufūlah min manzūr al-khidmah al-ijtimā'iyah*, Dirār al-Qalam lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- Rushdī, Aḥmad Ṭu'aymah. (2004). *al-mahārāt al-lughawīyah mstwyāthā tadrīsihā ṣ'wbāthā*, Dār al-Fikr al-'Arabī, (in Arabic).
- Shāhīn, 'Abd al-Ṣabūr. (1998). *fi'ilm al-lughah al-'āmm*, Maktabat al-Shabāb, (in Arabic).
- Sharīf, Ḥūrīyah, wqgh, Su'ād. (2018). Dawr al-usrah fi Tanmiyat mahārāt al-tawāṣul ladā al-ṭīfl altwḥdy, *Majallat al-Fath lil-Dirāsāt al-nafsiyah wa-al-tarbawīyah*, 2(2), 21-28, (in Arabic).
- Vygotsky, L.S. (1962). *Thought and Language*. Cambridge, MA: Massachusetts. Institute of Technolgy.





The Role of Islamic Jurisprudence Councils in Embracing Contemporary Technologies, Circulating Scholars' Opinions, and Mitigating Errors

Dr. Hamoud Mohammed Matar Al-Azani*

hmodalazany2024@gmail.com

Mona Abdulrab Hussein Mahfouz**

monamohfouz@baydauniv.net

Abstract

This study delves into the definition of Islamic jurisprudence councils, contemporary technologies, the circulation of scholars' opinions, the concept of individual *ijtihad* (independent reasoning), error, and mitigation. It examines examples of decisions made by Islamic jurisprudence councils concerning contemporary technology, the circulation of opinions from contemporary scholars, elucidating their evidence and the importance of this practice. The study also highlights the role of Islamic jurisprudence councils in mitigating errors arising from individual reasoning, emphasizing the significance of collective reasoning through these councils in addressing contemporary issues. It further emphasizes the role of these councils in addressing emerging and urgent problems by presenting them to contemporary scholars, while at the same time clarifying the legal ruling after circulating new issues and. The study findings showed that Islamic jurisprudence councils and their issued decisions played a significant role in addressing contemporary issues, understanding the use of modern technology in these issues, showcasing the opinions of contemporary scholars, and mitigating errors arising from individual *ijtihad*. This demonstrates the comprehensive nature of the activities of Islamic jurisprudence councils in various fields and specializations related to emerging contemporary issues.

Keywords: Contemporary Technology, Scholars, Independent Reasoning, Islamic Jurisprudence Councils, Facilitation.

* Associate Professor of Sharia, Department of Islamic Studies, College of Education and Sciences, Bayda University.

** Teaching Assistant and Master's Scholar in Jurisprudence Principles, Department of Islamic Studies, College of Education and Sciences, Bayda University.

Cite this article as: Al-Azani, Hamoud Mohammed Matar, Mahfouz, Mona Abdulrab Hussein, The Role of Islamic Jurisprudence Councils in Embracing Contemporary Technologies, Circulating Scholars' Opinions, and Mitigating Errors, *Journal of Arts*, 13(3), 2024: 667 -693.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين والحد من أخطائهم

منى عبدربه حسين محفوظ**

monamohfoz@baydaauniv.net

أ.م.د. حمود محمد مطهر العزاني*

hmodalazany2024@gmail.com

الملخص:

يتناول البحث تعريف المجامع الفقهية، والتقنيات الحديثة المعاصرة، وتعريف تداول الآراء والمجتهدين، ومفهوم الاجتهاد الفردي والخطأ والحد، ودراسة نماذج من بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالتقنية الحديثة، وفي تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم وأهمية ذلك مع نماذج من تلك الآراء المتداولة، وكذلك بيان دور المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، وأهمية الاجتهاد الجماعي عبر تلك المجامع في القضايا المعاصرة، وفي إبراز دور المجامع الفقهية في معالجة المشكلات الطارئة والمستجدة من خلال عرضها على المجتهدين المعاصرين والوصول بقرارات صادرة عن المجامع الفقهية لتبين الحكم الشرعي بعد تداول المسائل المستجدة وعرضها بين المجتهدين المعاصرين، وتوصل البحث إلى أن للمجامع الفقهية والقرارات الصادرة عنها دور بارز في تناول القضايا المعاصرة لمعرفة كيفية استخدام التقنية الحديثة في تلك القضايا وإظهار آراء المجتهدين المعاصرين والحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، مما يدل على شمول أنشطة المجامع الفقهية في مختلف المجالات والتخصصات في القضايا الحديثة المستجدة.

الكلمات المفتاحية: التقنية المعاصرة، المجتهدون، الاجتهاد، المجامع الفقهية، التيسير.

* أستاذ الشريعة المشارك، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية والعلوم، جامعة البيضاء.

** معيدة وطالبة ماجستير في أصول الفقه - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية والعلوم - جامعة البيضاء

للاقتباس: العزاني، حمود محمد مطهر، محفوظ، منى عبدربه حسين، دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين والحد من أخطائهم، مجلة الآداب، 13 (3)، 2024، 667-693.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وبعد:
فإن شريعة الإسلام خاتمة الشرائع الإلهية، وهي صالحة لكل زمان ومكان، فهي تمتاز بقدرتها على تنظيم حياة الناس، واستيعاب الحوادث المتجددة، وذلك بإتاحة الفرصة للاجتهد وتنظيمها له، وذلك لما للاجتهد من عظيم المكانة في الإسلام، مواكبة لحياة الناس وتقديم الأحكام الشرعية لكل ما يستجد من القضايا، ومن مظاهر الاجتهاد في العصر الحاضر: الاجتهاد الجماعي المتمثل في المجامع الفقهية التي تم إنشاؤها بعد أن أدرك العلماء أن الاجتهاد الفردي أصبح من الصعب عليه أن يجيب عن جميع التساؤلات والقضايا المستجدة، لتعقد مجالات الحياة فالاجتهادات الصادرة عن المجامع الفقهية تواكب العصر، وتسم بالجدة.

وانطلاقاً من هذا التصور ولما للمجامع الفقهية من دور بارز في إصدار القرارات التي تبين الأحكام الفقهية في كيفية الاستفادة من التقنية الحديثة، وكذلك القرارات التي تبين طريقة العلماء المعاصرين في طرح أدلتهم ومناقشتها في المجامع، ودور تلك المجامع في الحد من أخطاء الاجتهاد الفردي، فقد تناولت هذه الدراسة دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين المعاصرين وفي الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، لأن كل ذلك من الموضوعات الحيوية التي تحتاج للبحث والدراسة.
أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

1. بيان أهمية الاجتهاد الجماعي المتمثل في المجامع الفقهية وتقديمه على الاجتهاد الفردي في وقتنا الحاضر.
 2. الإسهام في بيان الأحكام الفقهية لبعض القضايا المعاصرة، وإبراز دور المجامع الفقهية في ذلك.
 3. تناول بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالتقنية الحديثة المعاصرة.
 4. التطرق لآراء العلماء المعاصرين حول الاجتهاد الفردي.
 5. العرض والتحليل لبعض قرارات المجامع الفقهية، التي يتضح منها عرض المجتهدين المعاصرين لآرائهم وأدلتهم في بعض القضايا المعاصرة المطروحة على المجامع الفقهية وإبراز جهودهم في مناقشة تلك القضايا المعاصرة.
 6. توضيح دور المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي.
 7. المساهمة في خدمة البحوث العلمية.
- أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره:
تكمن أهمية البحث من خلال التصور الآتي:



1. موضوع الدراسة ينتهي إلى علم من أجل العلوم وهو علم أصول الفقه الذي هو مجموعة من القواعد الكلية التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية.

2. الضرورة والحاجة لمعرفة الأحكام الفقهية في القضايا المعاصرة من خلال قرارات المجامع الفقهية.

2. إظهار مرونة الشريعة الإسلامية من خلال معالجتها للمشكلات المستجدة والقضايا المعاصرة الطارئة.

3. معرفة الاجتهادات المعاصرة للعلماء المعاصرين الذي كانت لهم نظراتهم واستنباطاتهم، كون الواقع تغير تماما على ما كان عليه المتقدمون.

4. تسليط الضوء على بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بموضوع الدراسة ومناقشتها لإبراز أهمية تلك القرارات في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وإبراز أهمية المجامع الفقهية في بيان آراء العلماء وتداول آرائهم وكذلك أهمية المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي بما يسهم في إيضاح مرونة الشريعة الإسلامية واستجابتها للقضايا الطارئة المعاصرة.

ومن أسباب اختيار هذا الموضوع:

1- إثراء البحوث العلمية الشرعية بمواضيع معاصرة تعالج قضايا معاصرة.

2- جمع شتات ما تفرق في البحوث وبعض الكتب وصياغته صياغة متناسقة.

3- الإسهام في دراسة الجانب التأصيلي في المواضيع البحثية المعاصرة ومنها إبراز موقف الشريعة في الاستفادة من التقنيات الحديثة في التيسير ورفع الحرج عن المكلفين، وتوضيح آراء العلماء المعاصرين، وكيفية تداول آرائهم في القضايا المعاصرة عبر المجامع الفقهية.

حدوده:

لما كان موضوع البحث هو دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وتداول آراء المجتهدين المعاصرين والحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي فإن موضوع البحث محدد من خلال عنوانه وهو توضيح أخذ المجامع الفقهية بالتقنيات المعاصرة في بعض القضايا، وعرض دور المجامع الفقهية في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم، ودور المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، بالإضافة إلى تناول بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالتقنية الحديثة، وبيان دور المجامع الفقهية وقراراتها في الأخذ بالتقنيات المعاصرة مع عرض نماذج من تلك القرارات وتحليلها لبيان كيفية أخذ المجامع الفقهية بالتقنيات المعاصرة وتحليلها لبيان آراء المجتهدين المعاصرين ومناقشتهم وأدلتهم من خلال تلك القرارات.

إشكالية البحث:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤلات التالية:



- ما المقصود بالتقنية الحديثة ؟
- ما مدى تأثير هذه التقنيات على الأحكام الشرعية ؟
- ما دور المجامع الفقهية في إصدار قرارات تبين حكم الاستفادة من التقنية الحديثة ؟
- ما دور قرارات المجامع الفقهية في إظهار آراء المجتهدين المعاصرين وأدلتهم ؟
- ما تأثير المجامع الفقهية في الحد من أخطاء الاجتهاد الفردي ؟
- ما هي آراء العلماء المعاصرين في الاجتهاد الفردي ؟
- وقد جاء هذا البحث للإجابة عن كل هذه التساؤلات والإشكاليات
منهج البحث:

يقوم البحث على منهج الاستقراء والتحليل من خلال الوقوف على أهمية المجامع الفقهية في دراسة وتحليل ومناقشة بعض القرارات الصادرة عن المجامع الفقهية المتعلقة بالتقنية الحديثة وفي تداول آراء العلماء المعاصرين وفي الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، وعلاقة التقنية الحديثة بالقضايا المستجدة. الدراسات السابقة:

لم يجد الباحثان بعد الاطلاع المستفيض دراسات مستقلة تتناول موضوع دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات الحديثة، و في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وفي الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، الأمر الذي تتطلب دراسة هذا الموضوع في هذا البحث، وهناك بعض الدراسات تناولت أثر التقنيات الحديثة في القضاء والفقه، وفيما يلي عرض لذلك:.

1- أثر التقنيات الحديثة في القضاء دراسة فقهية تطبيقية. للباحثة ترتيل رائد فهدى اقنبي، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، فلسطين، 2020م، وتناولت الباحثة في الفصل الأول تعريف الإثبات ووسائله القديمة المتفق عليها والمختلف فيها، والفصل الثاني تناولت فيه أثر التقنيات الحديثة في الأحوال الشخصية، أما الفصل الثالث فقد تناولت الباحثة فيه أثر التقنيات الحديثة في المعاملات، والفصل الرابع تناولت فيه أثر التقنية الحديثة في العقوبة، وفي الختام تطرقت إلى أهم النتائج والتوصيات والتي من أهمها: تعتبر الوسائل الحديثة جزءا من القرائن ويختلف حكمها بحسب الحالة التي يعتمد عليها، وأنه يجوز إقامة عقد الزواج عبر التقنيات الحديثة إذا كان مستوفيا لجميع الشروط الشرعية الواجب توافرها ليحكم بصحة العقد كالإيجاب والقبول، ووجود الشهود، والولي.

وتختلف هذه الدراسة عن موضوع بحثنا في أنها تناولت أثر التقنيات الحديثة في القضاء في (الأحوال الشخصية، والمعاملات، والعقوبات) دون التطرق لدور المجامع الفقهية وقراراتها المتعلقة بهذه المجالات التي هي صلب موضوع بحثنا هذا. كون بحثنا تناول موضوعات جديدة وهو دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين المعاصرين وفي الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي.



2. أثر التقنيات الحديثة في الخلاف الفقهي. للباحث هشام بن عبدالمك آل الشيخ، رسالة دكتوراه، الرياض، 2006م، تكونت هذه الرسالة من تمهيد وخمسة فصول، أما التمهيد فقد ذكر فيه تعريف المصطلحات المتعلقة بالبحث، والفصل الثاني تناول فيه أثر التقنيات الحديث في المعاملات، والفصل الثالث تناول فيه أثر التقنيات الحديثة في الميراث، والفصل الثالث تناول فيه أثر التقنيات الحديثة في الزواج، أما الفصل الخامس فقد تناول فيه أثر التقنيات الحديث في الجنائيات، كما تناول الخلافات الفقهية للفقهاء حول هذه المسائل، ثم ختم رسالته بمجموعة من النتائج والتوصيات، ومن أهم النتائج: أن التقنية - بجمع صورها - قد تؤثر في الخلاف الفقهي السابق لهذه التقنية، مما ينتج رفع الخلاف، أو النزول على أحد القولين وإلغاء الآخر، وقد لا تؤثر فيه، فيبقى كما كان عليه، وأن للمجامع الفقهية والهيئات الشرعية والمنظمات الفقهية الدور البارز في حل القضايا الاجتهادية التي تأثرت بالتقنية الحديثة.

وتختلف هذه الرسالة عن موضوع بحثنا من حيث تناول الباحث نبذة مختصرة عن أهمية المجامع الفقهية وعدم التطرق لقرارات المجامع الفقهية التي لها علاقة بالتقنية الحديثة وهذا هو وجه الاختلاف بين موضوع الرسالة و موضوع بحثنا هذا. كون بحثنا تناول أمورًا جديدة هامة وهي دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وفي تداول آراء المجتهدين المعاصرين وفي الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي.

3. المجامع الفقهية ودورها في إعادة العمل بالاجتهاد الجماعي محمد خالد عبد الهادي، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية العدد(61)وقد تناول فيه مفهوم الاجتهاد الجماعي، وتاريخه، ودور المجامع الفقهية في تأصيل العمل بالاجتهاد الجماعي، ثم ختم دراسته بمجموعة من النتائج والتوصيات والتي من أهمها: كانت أهم خطوة في طريق العودة إلى الاجتهاد الجماعي تأسيس المجامع الفقهية التي تجمع في عملها بين جهد الفقهاء المجتهدين والعلماء المتخصصين في علوم الحياة الأخرى.

أوجه الاختلاف: هذه الدراسة بعيدة تمامًا عن موضوع بحثنا حيث تناول الاجتهاد الجماعي من حيث مفهومه وتاريخه وتأصيله، ولم يتطرق لدور المجامع الفقهية والقرارات الصادرة عنها المتعلقة بالأخذ بالتقنيات المعاصرة وتداول آراء المجتهدين المعاصرين والحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي هو صلب موضوع دراستنا.

4. الاجتهاد الجماعي وأهميته في نوازل العصر صالح بن حميد، بحث منشور في مؤتمر الفتوى وضوابطها، تنظيم المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، المنعقد عام 1430هـ. 2009م، تناول فيه مفهوم الاجتهاد الجماعي والفتوى، كما تطرق للدور الذي تقوم به المجامع الفقهية في تحقيق الاجتهاد الجماعي، ثم ختم بحثه بجملة من النتائج والتوصيات والتي من أهمها: أن الاجتهاد الجماعي أقرب إلى الحق وأدعى للقبول والاطمئنان، وأن المجامع الفقهية تضطلع بأدوار عظيمة في تحقيق الاجتهاد الجماعي مفهومًا وممارسة.



أوجه الاختلاف: تطرق الباحث في الحديث عن الاجتهاد الجماعي ودور المجامع الفقهية بشكل عام دون التطرق لدور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وقرارتها الفقهية ذات الصلة بتداول آراء المجتهدين المعاصرين والحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي وهذا هو الجديد في موضوع بحثنا.

5. المجامع الفقهية وأثرها في الاجتهاد المعاصر . غانم غالب غانم، راجعه محمد عساف أستاذ الفقه والأصول في جامعة القدس، دت، دط.

تناول فيه الحديث عن بعض المجامع الفقهية والتي منها مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، والمجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، ومجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر من حيث المفهوم والأهداف، وشروط العضوية. والإنجازات لهذه المجامع، ثم تطرق للحديث عن أثر المجامع الفقهية في الاجتهاد الجماعي المعاصر في المجالين الطبي والاقتصادي.

أوجه الاختلاف: تناول بعض المجامع الفقهية بشكل عام من حيث نشأتها، وأهدافها، وإنجازاتها، كما حصر الحديث عن دور المجامع الفقهية في المجالين الطبي والاقتصادي دون ذكر القرارات المتعلقة بالتقنية الحديثة، على خلاف بحثنا حيث تناول دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنيات المعاصرة وتداول آراء المجتهدين المعاصرين والحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي مع ذكر بعض من قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بهذه المواضيع.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة، ونتائج وتوصيات، وذلك على النحو التالي:

- المقدمة: وفيها موضوع البحث، وحدوده وإشكاليته وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: التعريفات بالمصطلحات المتعلقة بموضوع البحث

المبحث الأول: دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنية العلمية الحديثة.

ويشتمل على:

- المطلب الأول: أثر التقنية العلمية الحديثة في قرارات المجامع الفقهية:

- المطلب الثاني: نماذج من قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالتقنية الحديثة وبيان صلة تلك القرارات

بالتقنية الحديثة.

- المبحث الثاني: دور المجامع الفقهية في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم في القضايا

المعاصرة.

ويشتمل على:

- المطلب الأول: أهمية المجامع الفقهية في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم.

- المطلب الثاني: نماذج من قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بإظهار آراء المجتهدين المعاصرين وأدلتهم.



المبحث الثالث: دور المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي في القضايا

المعاصرة.

ويشتمل على:

- المطلب الأول: أهمية الاجتهاد عبر المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي.

- المطلب الثاني: أسباب الأخذ بالاجتهاد الجماعي في المجامع الفقهية.

- المطلب الثالث: آراء العلماء المعاصرين في الاجتهاد الجماعي.

- الخاتمة: وفيها خلاصة ما تم التوصل إليه من نتائج وتوصيات.

التمهيد: التعريف بالمصطلحات المتعلقة بموضوع البحث

لما كان البحث قد اشتمل على كثير من المصطلحات التي تحتاج إلى إيضاح، فإن من المناسب توضيح

تلك المصطلحات، وذلك على النحو التالي:

أولاً: مفهوم المجامع الفقهية لغة واصطلاحاً

- المجامع في اللغة: "جمع مجمع، ومادة الجيم والميم والعين تدل على تضام الشيء والتقائه ومنه قوله

تعالى {وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَأَبْرُحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا} {سورة الكهف: 60} أي ملتقاهما؛

والمجمع مشتق من جمع وهو اسم لجماعة من الناس وللموضوع أيضاً، ومجمع لقب قصي بن كلاب لأنه جمع

قبائل قريش وأنزلها مكة وبني (دار الندوة)"⁽¹⁾.

- المجامع في الاصطلاح: هو ما ضم جمعا من الباحثين المتخصصين للتوسع أو الاجتهاد في الموضوعات

التي يجيدونها، ويقضي تعقيدها أو أهميتها اجتهاداً أو بحثاً جماعياً⁽²⁾.

وعلى هذا فمفهوم المجامع الفقهية كلفظ مركب: هو الذي يتكون من أغلب المجتهدين في الشريعة

ويستعينون بمجموعة من الخبراء المتخصصين في المعارف الإنسانية ليبدلوا وسعهم في التوصل إلى أحكام

شرعية⁽³⁾.

- الفقه في اللغة: "العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين؛ لسيادته وشرفه وفضله على سائر

أنواع العلم"⁽⁴⁾.

- الفقه في الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية⁽⁵⁾.

ثانياً. مفهوم الأخذ بالتقنيات المعاصرة لغة واصطلاحاً

- التقنية في اللغة: "مأخوذة من إتقان الشيء، أي: إحكامه، ومنه قوله تعالى: {وَوَرَىٰ الْجِبَالِ تَخْشِبُهَا جَائِدَةً

وَهِيَ تَمُرٌّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ} {سورة النمل: 88}. أي الذي أحكمه،

يقال: رجل تقن: أي حاذق بالأشياء، وأتقن الشيء أو الأمر: أي أحكمه، وإتقانه إحكامه، وإلتقان: الإحكام

للأشياء، ورجل تقن وتَقِن: مُتَقِنٌ للأشياء حاذق، والتقن - بالكسر - الطبيعة، والرجل الحاذق، وتَقِن: اسم

رجل جيد الرمي، يضرب به المثل، ولم يكن يسقط له سهم، ثم قيل لكل حاذق بالأشياء: تقن، ومنه يقال:



أتقن فلان عمله، إذا أحكمه"⁽⁶⁾، ونضيف هنا ما يؤكد هذا المعنى، وهو ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتَّقَنَهُ)⁽⁷⁾، أي يحكمه، ويحسنه⁽⁸⁾ كما أن تقنية على وزن علمية وهي مصدر صناعي من التقن بوزن العلم، فيكون التعريف اللغوي للتقنية هو إتقان الشيء وإجادته. التقنية في الاصطلاح: يعرف معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات أن التكنولوجيا (التقنية) هي: مصطلح عام يشير إلى استخدام التقنية الاستخدام الأمثل في مختلف مجالات العلم والمعرفة من خلال معرفتها، وتطبيقها، وتطويرها لخدمة الإنسان ورفاهيته⁽⁹⁾، أما منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترو (الأوبك) فإنها تعرف التقنية: بأنها مصطلح شامل يعم استخدام كل ما يتوصل إليه التقدم العلمي في مختلف المجالات وعلى كافة الجوانب التي ترتبط بتنظيم وإدارة وتشغيل العملية الإنتاجية، أو الخدمية ككل متكامل في أي من القطاعات الاقتصادية أو الخدمية في مجتمع ما⁽¹⁰⁾.

ولذلك فإن التقني هو: الفرد الذي يدرس المبادئ الأساسية لتكنولوجيا العمل موضوع تخصصه، وتسمح له معارفه وخبراته بالقدرة على تطوير عمله، فهو غالباً ما يسعى إلى زيادة معارفه في مجال تخصصه⁽¹¹⁾. المعاصرة في اللغة: "وهي من استجد الشيء أو صيره جديداً"⁽¹²⁾.

المعاصرة في الاصطلاح هي: "الطبيعة الجدلية النقدية التي تترتب على المتغيرات التي يمر بها العالم وتؤثر على المجتمع سلباً أو إيجاباً"⁽¹³⁾.

مفهوم التقنيات المعاصرة باعتباره مركباً إضافياً:

يتضح من التعريف الاصطلاحي للتقنيات أنه تعريف عام وواسع يشمل كل الوسائل التي يستخدمها الإنسان وتوصله إلى نتائج سواء أكانت هذه الوسائل بدائية أو حديثة، فمثلاً استخدام الحاسوب تقنية حديثة، ولكن المراد هنا بمصطلح التقنيات الحديثة كل ما يعتمد في وجودها على العلم الحديث فهي التقنيات الصناعية، وقد أطلق على عصرنا عصر التقنيات بناء على هذه التقنيات (التقنيات الصناعية)⁽¹⁴⁾. وقد بدأت هذه التقنيات بالظهور مع تطور المحرك البخاري والآلات التي تدار بالطاقة، وظهور المصانع، وقد أسهمت هذه التقنيات بشكل كبير في استثمار أوقات الفراغ، كما كان لها دور واضح في تغيير أساليب حياة البشر، ومن الجدير بالذكر أن الهدف الأساس للتقنيات هو رفع مستوى الحياة البشرية وتحسينها بأكبر قدر ممكن وتسهيل ظروفها من كل الاتجاهات، وجعل الحياة أكثر رفاهية واستقراراً من ذي قبل⁽¹⁵⁾.

ثالثاً: مفهوم تداول الآراء لغة واصطلاحاً

التداول في اللغة: "يقال تداولت الشيء الأيدي، أي: أخذته هذه مرة وهذه مرة، ويقال: دالت الأيام أي: دارت بين الناس، فالمعنى اللغوي مداره على التناقل والتعاقب سواء كان ذلك في المال، أو في غير ذلك من الأمور التي يتناقلها الناس أو تنتقل بنفسها"⁽¹⁶⁾.

التداول في الاصطلاح وهو: التعاقب على أمر ما، مرة بمرة أي الأخذ والعطاء فيه بصيرورة متواترة وثابتة، كما يعني أيضاً الشيعوع والذيعوع في وسط معين إلى درجة الشهرة وعدم الإنكار من طرف الجميع⁽¹⁷⁾.



رابعاً: مفهوم المجتهدين لغة واصطلاحاً

المجتهد في اللغة: "اسم فاعل من الاجتهاد، وهو الباذل وسعه لتحصيل شيء، والاجتهاد بذل الوسع والطاقة في أي فعل كان، يقال: اجتهد يجتهد إذا بذل طاقته في تحصيل شيء ما، وأصله من الجهد، وهو المشقة والتعب"⁽¹⁸⁾.
- مفهوم المجتهد اصطلاحاً هو: "من استفرغ وسعه في تحصيل العلم، أو الظن بالحكم"⁽¹⁹⁾.

خامساً: مفهوم الحد والأخطاء لغة واصطلاحاً

مفهوم الحد في اللغة: "الحد جمعه حدود، وهو الفصل بين الشئين لئلا يختلط أحدهما مع الآخر وفصل ما بين شئين حد بينهما ومنتهى كل شيء حده"⁽²⁰⁾.

مفهوم الحد في الاصطلاح "هو الوصف المحيط بموصوفه، أي بمعنى المحدود، فكأنه قال:
حد الشئ الوصف المحيط بمعناه (المميز له) أي للمحدود"⁽²¹⁾.

مفهوم الخطأ في اللغة: "هو ضد الصواب، وخطأه تخطئة وتخطيئاً: نسبة إلى الخطأ، يقال له: أخطأت، والخطأ ما لم يتعمد، والخطأ: ما تعمد"⁽²²⁾.

مفهوم الخطأ في الاصطلاح: هو "ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ ولا يؤاخذ بحد ولا قصاص"⁽²³⁾.

سادساً: مفهوم الاجتهاد الفردي لغة واصطلاحاً

- الاجتهاد في اللغة: "الاجتهاد هو بذل الوسع والمجهود، وهو مصدر للفعل اجتهد، يقال: اجتهد يجتهد اجتهاداً، وجهد يجهد جهداً واجتهد، كلاهما بمعنى: جدّ، ويقال: جهد الرجل في كذا، أي: جد فيه وبالغ"⁽²⁴⁾.

- الاجتهاد في الاصطلاح: "استفراغ الوسع في طلب الظن بشئ من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد فيه"⁽²⁵⁾.

الاجتهاد الفردي كلفظ مركب: هو استفراغ الفقيه وسعه لتحصل ظن بحكم شرعي"⁽²⁶⁾.

المبحث الأول: دور المجامع الفقهية في الأخذ بالتقنية العلمية الحديثة

المطلب الأول: أثر التقنية الحديثة في قرارات المجامع الفقهية

إن المجامع الفقهية باعتبارها مؤسسات تضم الكثير من مجتهدى العصر الذين تعرض عليهم كثير من المستجدات المعاصرة والتي منها بعض القضايا المتعلقة بالتقنية المعاصرة، فإن هذا يتطلب من مجتهدى المجامع إعمال النظر في كيفية الإفادة من تلك التقنيات المعاصرة في القضايا المعاصرة التي لها علاقة بالتقنيات المعاصرة، وهذا يقتضي أن المجامع الفقهية ليست بعيدة عن التقنية الحديثة، بل تبحث في الحكم الشرعي المناسب لتلك التقنيات، بمعنى أن للتقنية الحديثة أثر في قرارات المجامع الفقهية وذلك من خلال:

1. أن للتقنية الحديثة المعاصرة أثر في بيان ما إذا كانت تلك القضية المطروحة للبحث على المجامع

الفقهية ترتبط بالتقنية أم لا.

2. ثم أن التقنية الحديثة تفرض على المجتهدين في المجامع البحث عن ماهية هذه التقنية، وعلاقتها بالقضية الفقهية المعاصرة والمطروحة أمام المجامع، أي أن للتقنية الحديثة أثر في الاستعانة بالخبرات بحسب الاختصاص في توضيح الناحية التقنية لهذه القضية بحيث يكون لدى مجتهدى المجامع تصورًا واضحًا عن تلك التقنية الحديثة.

3. بعد هذا يتضح أثر التقنية الحديثة في توضيح مجتهدى المجامع الفقهية الحكم الشرعي عن تلك التقنية الحديثة، من خلال قرارات المجامع الموضحة والمعللة والمفسرة لكل ذلك.

4 أن للتقنية الحديثة أثر في إعمال مجتهدى المجامع الفقهية البحث والتدقيق بحيث تصدر قرارات المجامع مرتبطة بالواقع.

5 أن للتقنية الحديثة أثر في مواكبة المجامع الفقهية لكل المستجدات.

المطلب الثاني: نماذج من قرارات المجامع الفقهية وبيان أثر التقنية الحديثة
أولاً: حكم صعق الحيوان المأكول بالكهرباء قبل الذبح

نظر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته العاشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من يوم السبت 24 صفر 1408 هـ الموافق 17 أكتوبر 1987 م، إلى يوم الأربعاء 28 صفر 1408 هـ الموافق 21 أكتوبر 1987 م في موضوع ذبح الحيوان المأكول بواسطة الصعق الكهربائي، وبعد مناقشة الموضوع، تداول الرأي فيه قرر المجلس مايلي:

أولاً: إذا صعق الحيوان المأكول بالتيار الكهربائي، ثم بعد ذلك تم ذبحه أو نحره وفيه حياة فقد ذكي ذكاة شرعية، وحل أكله لعموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكَ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْوَدَّةُ وَالْمُرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [سورة المائدة: 3].

ثانياً: إذا زهقت روح الحيوان المصاب بالصعق الكهربائي قبل ذبحه أو نحره فإنه ميتة يحرم أكله، لعموم قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكَ أَلْمَيْتَةُ﴾.

ثالثاً: صعق الحيوان بالتيار الكهربائي - عالي الضغط - هو تعذيب للحيوان قبل ذبحه أو نحره، والإسلام ينهى عن هذا ويأمر بالرحمة والرفقة به فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، لِيَجِدَ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِخَ ذَبِيحَتَهُ»⁽²⁷⁾.

رابعاً: إذا كان التيار الكهربائي - منخفض الضغط - وخفيف المس بحيث لا يعذب الحيوان، وكان في ذلك مصلحة، كتخفيف ألم الذبح عنه وتهدئة عنقه ومقاومته فلا بأس بذلك شرعاً مراعاة للمصلحة العامة.



أثر التقنية الحديثة بهذا القرار:

يرتبط هذا القرار ارتباطا وثيقا بالتقنية الحديثة حيث تناول مسألة هامة جدا من المسائل التي يواكها الناس في العصر الحاضر وهي مسألة صعق الحيوان المأكول بالكهرباء قبل الذبح، فهي من القضايا المستجدة التي لم تكن موجودة من قبل فجاء هذا القرار لمعالجة هذه المسألة للخروج بحكم شرعي لها، حيث أصدر المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي قراره المذكور المتعلق بهذه المسألة، حيث طرح العلماء المعاصرون اجتهادهم في هذه المسألة بالتفصيل الموضح في القرار السابق.

ثانيا: حكم برمجة القرآن الكريم والمعلومات المتعلقة به في الحاسب الإلكتروني (الكمبيوتر)

نظر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي المنعقد بدورته التاسعة في مكة المكرمة من يوم السبت 1406/7/12 هـ إلى يوم السبت 1406/7/19 هـ في موضوع برمجة القرآن الكريم والمعلومات المتعلقة به وتخزينها في الجهاز الآلي (الحاسب الإلكتروني الذي يسمونه بالدماغ الإلكتروني) وذلك لحفظ العلوم القرآنية التي قد دونها علماء الإسلام السابقين في كتب ألفوها خصيصا في هذا المجال، وإضافة كل ما يمكن أن يضاف إليها من معلومات تتعلق بالقرآن العظيم، مما قد يحتاج الباحثون في هذا العصر إلى معرفته في الجامعات وسائر المراكز العلمية في العالم.

وتقرر: في شأن برمجة علوم القرآن وبالأكثرية في شأن برمجة النص القرآني نفس جواز القيام بهذه البرمجة للقرآن الكريم وعلومه في الحاسب الإلكتروني، بل استحسان ذلك بالنظر الشرعي لما فيه من خدمة كبيرة لعلوم القرآن، وتسهيل عظيم على الدارسين والباحثين، وذلك بالشروط التالية: أولا: الرجوع في الناحية الفنية إلى المتخصصين ليكون استعمال الجهاز بطريقة دقيقة و سليمة يؤمن معها من كل خلل يؤدي إلى تغيرات بسبب سوء الاستعمال.

ثانيا: أن تكون البرمجة باللغة العربية وأن تضبط بالشكل الكامل نصوص القرآن والحديث والكلمات المحتاج إليها من غيرها وأن يكون النص القرآني بالرسم العثماني.

ثالثا: أن يشترك الفنيون المتخصصون مع علماء المسلمين المتخصصين في القرآن وعلومه فيقومون معًا بمهمة البرمجة، أي في إدخال المعلومات في الحاسب الإلكتروني وتخزينها فيه.

رابعا: أن يتولى بعد ذلك علماء ثقات مسؤولون عن الناحية العلمية مراجعة النتائج للوثوق من دقتها وسلامتها.

أثر التقنية الحديثة بهذا القرار:

بعد التطرق للقرار الذي أصدره مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي حول مسألة برمجة القرآن الكريم والمعلومات المتعلقة به في الحاسب الآلي (الكمبيوتر)، تبين أن هذا القرار له صلة وثيقة بالتقنية الحديثة، حيث أن هذه المسألة من المسائل المستجدة التي ظهرت في عصرنا الحاضر، حيث خرج أعضاء المجمع بالإجماع إلى رأي واحد وهو جواز الأخذ بهذه التقنية بل لاقت هذه التقنية استحسانا منهم، وذلك لما في هذه التقنية



من خدمة لعلوم القرآن، وتسهيل للدراسين والباحثين ولكن بشرط العمل بالأمر التي ذكرها العلماء المعاصرون عند الاجتماع، وقد تم التطرق إليها آنفاً.

المبحث الثاني: دور المجامع الفقهية في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم في القضايا المعاصرة
المطلب الأول: أهمية المجامع الفقهية في تداول آراء المجتهدين المعاصرين وإظهار أدلتهم في القضايا المعاصرة
يعد الاجتهاد من الخصوصيات والركائز المهمة التي ساهمت في إيجاد الحلول للمشكلات والنوازل التي واجهها المجتمع المسلم فيما لا نص فيه، أو فيه نص ظني الدلالة، حيث تمكنت الأمة الإسلامية بواسطة الاجتهاد من إنتاج آراء فقهية قائمة على الكتاب والسنة تراعي مصالح الناس وتتلاءم مع تطور الحياة، وجعل الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان، وقد تحول الاجتهاد في هذا العصر من الفقه الفردي الذي يقوم على اجتهاد عالم واحد إلى إنشاء المجامع الفقهية التي تقوم على اجتماع العلماء والفقهاء ذوي الاختصاصات الدينية والدينية لإيجاد الحل للمشكلات، والإفتاء في النوازل المختلفة، متخذة الفقه الجماعي أساساً لعملها⁽²⁸⁾، فالمجامع الفقهية المعاصرة تقوم بأدوار متعددة ومتنوعة لإحياء الفقه وإنعاش الاجتهاد بشتى صوره وأنواعه، فهي تقوم بدور حيوي في تجديد التفكير الفقهي الجماعي، من خلال متابعتها للمشكلات المعاصرة، والتصدي للاجتهاد والفتيا في نوازل العصر، ومسائل العلم وقضاياها والبحث عن حلول لها واستنباط للأحكام الشرعية المناسبة لها، وإحياء التراث الفقهي بتنقيحه وتحقيقه ونشره⁽²⁹⁾.

وقد كان لتعدد المجامع الفقهية في البلدان الإسلامية أثر بالغ في إثراء الرصيد الفقهي للأمة الإسلامية في المسألة الواحدة المعروضة على أكثر من مجمع فقهي، أو المسائل التي استحوذت على اهتمام مجمع دون آخر، الحقيقة المؤكدة أن تعدد المجامع الفقهية في هذا العصر هي ظاهرة صحية وسمة مميزة لجهود الأمة الإسلامية في سبيل تحكيم شريعة الله تعالى في كل القضايا المستجدة⁽³⁰⁾.

كما أن اختلاف المجامع الفقهية في المسألة الواحدة يجب أن تدرس أسبابه، خاصة إذا علمنا أن المجامع الفقهية في جملها تعتمد مدارس الفقه المعتمدة، وآراء الفقهاء المتقدمين والمحدثين الممتدة رأسياً في عمق الزمان منذ عصر النبوة، وأفقياً في ربوع الأوطان التي يظلمها الدين الإسلامي ويحكم تصرفات أفرادها شرع الله، ومن هنا فمن الفقهاء من يرى أن الاتفاق في الحكم الشرعي بين المجامع يوجب الاتباع ويحرم به المخالفة⁽³¹⁾، بل وينزله منزلة الإجماع⁽³²⁾.

ومتهم من ذهب إلى أنه ملزم لغير المجتهد⁽³³⁾ سواء أكان حاكماً من غير أهل الاختصاص أو عامياً أو لمجتهد جهل الحكم ولم يعمل ملكته في استخراجها أو حاول الاجتهاد وتساوت لديه الأدلة ولم يظهر له ترجيح⁽³⁴⁾، وهذا ما يمكن ترجيحه في حال اتفاق المجامع الفقهية في المسألة المعروضة، أما في حالة الاختلاف فلا بد أولاً من الأخذ ببعض الاعتبارات التي قد تعين المجتهد على الترجيح.

كما أن استيعاب الاجتهاد والتشريع الإسلامي يتطلب علم المجتهد لمتغيرات الزمان والمكان، والأحوال والأعراف، وعلى ضوء هذا يظهر بعض اختلاف القرارات الجمعية لاختلاف المتغيرات الزمانية والمكانية والحالية والعرفية وهذا لا يعد اختلافاً حقيقياً إنما هو استجابة ومعالجة لوقائع مختلفة استلزمت أحكاماً مختلفة، فقد

يكون هناك بعض مجامع تتميز بجديتها وواقعيها في معالجة القضايا المعاصرة عن البعض الآخر، فإذا ما وجد مجمع بلغ مبلغه من الاهتمام الصادق المتواصل بفقهِ الواقعة وفقهِ النص وتجديد خبراته الجمعية ببحث المستجدات وتنمية ملكات الأعضاء من خلال عرض القضايا المستجدة على الخبراء المتخصصين في كافة الميادين ومناقشتها من جميع جوانبها في مؤتمرات وندوات جماعية فمثل هذا يُقدّم على آخر يعاني من عجز الإمكانيات المادية أو العلمية، (وهذه الاختلافات في الفروع لا مطلق الاختلاف) ومن ذلك قرار المجمع الفقهي بشأن التأمين بجميع أنواعه، والقرار المتعلق برفع أجهزة الإنعاش حال موت جذع الدماغ، فقيمة القرار المجمعي لا تتوقف على فقهِ النص وإنما على المزاجية بين الواقع والنص، فإن الأخذ بهذه الواقعية والعناية بها يعد أهم عوامل الترجيح والانتقاء، ويستعان بوسائل وآليات الترجيح المعتمدة في كتب الأصول والخلاف الفقهي هذا بالنسبة للمجتهد، أما العامي فعليه أن يستعين بمجتهد يثق بدينه وعلمه ليتبعه في الاجتهاد، بشرط أن لا يخرج هذا الاجتهاد عن مجموع اتجاهات النظر الفقهي المجمعي أو الجماعي⁽³⁵⁾.

المطلب الثاني: نماذج من قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بإظهار آراء المجتهدين المعاصرين وأدلّتهم

أولاً: رؤية الأهلة وتحديد بداية الشهور العربية

ما زالت رؤية الهلال من القضايا الهامة التي تشغل بال المسلم لما لهذه الرؤية من آثار مباشرة على صحة العبادة المؤقتة بوقت دقيق مثل بداية صوم رمضان، أو وقوف الحجيج بعرفات وغير ذلك، ومنشأ الخلاف قديماً كان في تعدد الأهلة والرؤية في العالم الإسلامي لتباعد الأقطار وعدم وجود وسائل معينة على الاتصال فكان كل بلد إسلامي أو إقليم يصوم على رؤيته الخاصة بالحلال، ولكن الخلاف الآن يكمن في مدى إمكانية الاستعانة بالحسابات الفلكية في حساب بداية الشهور القمرية، وكذا في إمكانية توحيد بداية الشهور القمرية لتعم بلدان العالم الإسلامي بما يحمله ذلك من معاني وحدة الأمة في المشاعر والشعائر، والحقيقة أن هذا الخلاف قديم إلا أننا نتعرض للآراء المعاصرة الفردية والجمعية في هذه القضية التي تعددت اتجاهات النظر الفقهي المعاصر فيها، فمن هذه الاتجاهات الفقهية المعاصرة ما يلي:

الاتجاه الأول: وجوب الاعتماد على الرؤية دون الحساب، وبه قال الشيخ أحمد حمد الخليلي⁽³⁶⁾، والشيخ عبد اللطيف الرففور⁽³⁷⁾، وهو رأي مجمع العالم الإسلامي في دورته الرابعة⁽³⁸⁾.

الاتجاه الثاني: وهو جواز الاعتماد على الحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور القمرية دون الحاجة إلى الرؤية وهذا رأي د/ مصطفى الزرقاء⁽³⁹⁾.

الاتجاه الثالث: وجوب الاعتماد على الرؤية مع الاستئناس بالحساب⁽⁴⁰⁾، وبه قال عبد الستار أبو غدة، والشيخ محمد صديق الضير، وهذا رأي مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي⁽⁴¹⁾.

الاتجاه الرابع: وهو الاعتماد على الرؤية شريطة أن لا تخالف الحساب الفلكي القطعي، وبه قال الشيخ الحبيب بالخوجة، والشيخ المختار الإسلامي، والشيخ عبد العزيز عيسى⁽⁴²⁾. وهو رأي مجمع البحوث الإسلامية⁽⁴³⁾.



وقد استدلو أصحاب الاتجاه الأول بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ سَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: 185]. ويقوله ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ)⁽⁴⁴⁾، ووجه الاستدلال أن الرسول ﷺ لم يأمر أمته بالحساب، ولا بالرجوع إلى الحساب، بل حصر العلم بدخول الشهر في الرؤية بطريق النفي والإثبات، فدل على أنه لا اعتبار شرعاً لما سواها في إثبات الأهلة.

أما أدلة الاتجاه الثاني: قوله: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: 5]، ووجه استدلالهم أن الله عز وجل أوجد هذه الأجرام السماوية بعلم وحساب وحكمة، فهي لا تسير عشوائياً، وكذلك استدلو بقول النبي ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ) ووجه الدلالة منه أن الحديث يشير إلى التقدير والحساب وإعمال الذهن والعقل "فأقدروا له" وهي الحالة العامة، فهو يحض على الأخذ بالحساب والعلم متى توافرت أسبابها من أدوات رياضية وأجهزة علمية وحاسبين يؤمن بينهم الخطأ.

أما الاتجاه الثالث فقد اشترطوا أن يكون الحاسب الفلكي جماعة متعددة يؤمن معهم الخطأ. ويتحصل العلم أو الظن القوي من اتفاقهم على عدم الخطأ في الحساب، وأن يكون ذلك في حالة الغيم لا في حالة الصحو، وأن يأخذ بالحساب الفلكي في النفي لا في الإثبات واستدلو بقوله إن "أقدروا له" الواردة في الحديث تعني قدره بحساب المنازل، وأن ما ورد في الحديث النبوي (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَعَقَدَ الْإِنِّهَامَ فِي الثَّالِثَةِ وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ)⁽⁴⁵⁾. من أن الأمة أمية هو علة لاعتماد الرؤية، فإذا صارت الأمة تحسب وتكتب فلا مانع من اعتماد الحساب الفلكي عندها، أما أدلة الاتجاه الرابع فقد استدلو لعموم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ سَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: 185]، ويقوله ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ)⁽⁴⁶⁾ ويقوله تعالى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: 5]⁽⁴⁷⁾.

صلة هذا القرار في إظهار آراء المجتهدين المعاصرين وأدلتهم:

من الواضح أن هذا القرار كان له الأثر الواضح في المناقشات المستفيضة والتي تبين منها إظهار مجتهدى المجمع لأرائهم وأدلتهم وهذا الأثر الإيجابي نتج عنه التوصل إلى الحكم الشرعي في مسألة رؤية الأهلة، ففي حين كان الاتجاه الأول قد ذهب إلى القول بوجوب الاعتماد على الرؤية دون الحساب، فإن الاتجاه الثاني قد ذهب إلى أن الرؤية ليست لازمة دائماً، ولذلك يجوز الاعتماد على الحساب الفلكي دون الحاجة للرؤية في إثبات أوائل الشهور القمرية، بينما الاتجاه الثالث ذهب إلى وجوب الاعتماد على الرؤية ولكن الحساب ليس ضرورياً، والاتجاه الرابع فقد ذهب إلى الجمع بين الرؤية والحساب الفلكي بحيث يعتبر



أحدهما مكماً للآخر، أي أنه يجب الاعتماد على الرؤية شريطة أن لا تخالف الحساب الفلكي، وبهذا يتضح تنوع آراء مجتهدي المجامع المعاصرين للحكم الشرعي في هذه المسألة.

ثانياً: التأمين بشتى صوره وأشكاله

نظر المجمع الفقهي الإسلامي في موضوع التأمين بأنواعه المختلفة، بعدما أطلع على كثير مما كتبه العلماء في ذلك، وبعد ما أطلع أيضاً على ما قرره مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في دورته العاشرة المنعقدة بمدينة الرياض بتاريخ 4/4/1398هـ من التحريم للتأمين بأنواعه، وبعد الدراسة الوافية وتداول الرأي في ذلك.

قرر المجلس بالأكثرية:

تحريم التأمين بجميع أنواعه، سواء كان على النفس، أو البضائع التجارية، أو غير ذلك من الأموال.

كما قرر مجلس المجمع بالإجماع:

الموافقة على قرار مجلس هيئة كبار العلماء من جواز التأمين التعاوني، بدلا من التأمين التجاري المحرم والمنوه عنه آنفا وعهد بصياغة القرار إلى اللجنة الخاصة.

وقد خالف الأستاذ الدكتور مصطفى الزرقاء ما ذهبوا إليه، فقال: إني أخالف ما ذهبتم إليه من اعتبار التأمين الذي أسميته تجارياً بمختلف أنواعه وصوره حراماً، وميزتم بينه وبين ما أسميته تعاوياً، وأرى أن التأمين من حيث إنه طريق تعاوياً منظم لترميم الأضرار التي تقع على رؤوس أصحابها من المخاطر التي يتعرضون لها، هو في ذاته جائز شرعاً بجميع صوره الثلاث وهي: التأمين على الأشياء، والتأمين من المسؤولية المسمى (تأمين ضد الغير) والتأمين المسمى - خطأ - بالتأمين على الحياة جائز شرعاً.

وإن أدلتي الشرعية من الكتاب العزيز والسنة النبوية، وقواعد الشريعة ومقاصدها العامة، والشواهد الفقهية، بالقياس السليم عليها، ودفع توهم إنه يدخل في نطاق القمار أو الرهان المحرمين، ودفع شبهة أنه ربا، كل ذلك موضح تمام الإيضاح في كتابي المنشور بعنوان (عقد التأمين، وموقف الشريعة الإسلامية منه) وأنتم مطلعون عليه، مع بيان حاجة الناس في العالم كله إليه⁽⁴⁸⁾.

صلة هذا القرار في إظهار آراء المجتهدين المعاصرين وأدلتهم

يتضح من هذا القرار أنه بعد دراسات ومناقشات مستفيضة والتي تبين من خلالها إظهار مجتهدي المجمع لأرائهم وأدلتهم، والذي كان لها أثر في التوصل إلى الحكم الشرعي في مسألة التأمين بشتى صوره وأشكاله والذي قرر فيه مجلس المجمع بالإجماع الموافقة على قرار مجلس هيئة كبار العلماء من جواز التأمين التعاوني بدلاً من التأمين التجاري المحرم والمنوه إليه آنفاً، في حين خالف الأستاذ الدكتور مصطفى الزرقاء فيما ذهبوا إليه موضحاً ذلك في



كتابه (عقد التأمين وموقف الشريعة الإسلامية منه)، وبهذا يتضح تنوع آراء مجتهدي المجامع المعاصرين للحكم الشرعي المتعلق بمسألة التأمين بشتى صوره وأشكاله.

المبحث الثالث: دور المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي

إن الأمثلة السابقة لقرارات المجامع الفقهية قد أوضحت بجلاء أهمية المناقشات المستفيضة من مجتهدي المجامع الفقهية في إصدار القرارات بعد فحص وروية، ويتضح من خلالها أن القرارات سيتم تداولها عبر الاجتهادات الجماعية في المجامع بعيداً عن الاجتهاد الفردي خارج المجامع، وستوضح أهمية الاجتهاد في المجامع في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي، وكذلك أسباب الأخذ بالاجتهاد الجماعي، وآراء بعض العلماء المعاصرين فيه، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: أهمية الاجتهاد عبر المجامع الفقهية في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي

جعل الله سبحانه وتعالى التشريع الإسلامي في وضع قابل للتطور ولمعالجة كل ما يستجد من أحداث وما يعترض الناس في حياتهم من مشكلات فالاجتهاد حياة التشريع⁽⁴⁹⁾، فهو أقوى دليل على أن ديننا الحنيف هو الدين الشامل الخالد الوحيد الذي يساير ركب الحضارة الإنسانية عبر العصور و الأجيال فهو ركن عظيم في الشريعة لا ينكره منكر، وعليه عول الصحابة رضوان الله عليهم بعد أن استأثر الله برسوله صلى الله عليه وسلم، وتابعهم عليه التابعون ومن تبعهم إلى زماننا⁽⁵⁰⁾.

فمسائل العصر تتجدد ووقائع الوجود لا تنحصر، ونصوص الكتاب والسنة محدودة، فكان الاجتهاد في الأمور المستحدثة ضرورة إسلامية ملحة وقضية خلود الشريعة لا تصدق دون الاجتهاد القائم على التعقل وأصالة الفكر في تفهم نصوصها ومقرراتها في تطبيقها على كل ما يستجد من وقائع فجعلته باباً مفتوحاً حتى تقوم الساعة لتلبية حاجات الأمة في التشريع وكشف أحكام الله في كل ما يعرض للمسلمين خاصة وللبشر عامة⁽⁵¹⁾، فالمحاذير التي من أجلها أغلق باب الاجتهاد في القرن الرابع الهجري، أصبحت اليوم أمراً واقعاً، فإذا أردنا أن نعيد للشريعة روحها وفقها وحيويتها بالاجتهاد الواجب استمراره في الأمة شرعاً، فإن الوسيلة لذلك هي العودة لأسلوب الصحابة والتابعين، وهو اجتهاد الجماعة بدلا من الاجتهاد الفردي⁽⁵²⁾.

فقد كان الاجتهاد في أحسن أحواله عندما كان جماعياً، ثم تسربت إليه الإشكالات عندما صار فردياً، مما دعا إلى القول بسد باب الاجتهاد في منتصف القرن الرابع الهجري رغم عدم صحة هذا الإغلاق، وإذا كان استمرار الاجتهاد بصورة عامة ضرورياً، فإن الاجتهاد الجماعي في زمننا الحالي أكثر ضرورة لتجنب إشكالات الاجتهاد الفردي التي عانى منها المسلمون والتي أدت إلى إغلاق باب الاجتهاد، بل إن تلك المخاوف صارت اليوم أكثر بروزاً⁽⁵³⁾.

ومن محاذير الاجتهادات الفردية: قيام من ليس له أهلا للاجتهاد بالفوضى في هذا المجال، وقيام من يتاجرون بالدين الذين يصدرون كتباً وفتاوى غرارة قد يخدمون بها أعداء الإسلام، فهمدون دعائم الدين تحت ستار الاجتهاد وحرية التفكير، طمعاً منهم في منافع يجنونها من وراء ذلك، وكذلك تضارب الفتوى في المسألة الواحدة



مما قد يؤدي لتشويش المسلمين، وإضعاف ثقتهم بعلمائهم، لذلك كان من الأفضل أن يكون الاجتهاد جماعياً، حتى يسد الباب على هؤلاء الأعداء، ويحقق للأمة الاطلاع على شرع الله على أكمل وجه وأدق بيان، وليس في هذا حجر على الآراء أو حرية التفكير، وإنما هو حماية للأمة من البلبلة والتشويش في أمر دينها، كما أن ذلك لا يمنع من استمرار الاجتهاد الفردي كعمد للاجتهاد الجماعي، ومن حق الأفراد أن يكتبوا وينشروا أبحاثاً ودراسات بعد الفحص الدقيق واستعراض القضايا المستجدة من جميع الجوانب بطريقة بحثية سليمة⁽⁵⁴⁾.

ومن خلال هذا تبين أن الاجتهاد الجماعي عبر المجمع الفقهي له أهمية في التأصيل الشرعي للقضايا المعاصرة، بحيث يتم تداول الآراء وعرضها مع أدلتها للوصول إلى الحكم الشرعي المستند على الأسس والقواعد الشرعية، ومما لاشك فيه أن الاجتهاد الجماعي تستعرض فيه الآراء والأدلة بمزيد من الدراسة والفحص والتدقيق أكثر مما هو في الاجتهاد الفردي.

المطلب الثاني: أسباب الأخذ بالاجتهاد الجماعي في المجمع الفقهي

لما كانت المجمع الفقهي تضم كثير من المجتهدين المعاصرين، الذين تختلف اجتهاداتهم عن الاجتهادات الفردية، فإن هذا يجعل من اللازم التي تجعل العودة إلى الاجتهاد الجماعي ضرورة ملحة ويمكن أن نجعلها فيما يلي:

1. غياب المستوى الرفيع بين أهل العلم والمعرفة بالشكل الذي يطمئن إليه الناس كما كان عليه علماء السلف⁽⁵⁵⁾.

2. لأن انقسام المسلمين إلى دول عديدة، يجعل الاجتهاد الفردي سبباً لمزيد من التفرق والتشتت، فعلماء بعض البلدان يختلف اجتهادهم عن علماء بعض البلدان الأخرى، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى الخروج عن حدود الشريعة الإسلامية⁽⁵⁶⁾، وهذا ما يشهده الواقع المعاصر⁽⁵⁷⁾.

3. لأن تدخل بعض الحكومات في سائر شؤون المجتمعات الإسلامية يؤدي إلى الضغط على العلماء في عدم إبداء آرائهم بكل جرأة وحرية، فالاجتهاد الجماعي كفيلاً بأن يخفف من حدة الضغوط⁽⁵⁸⁾.

4. لأن الواقع المعاصر إذا فتح فيه باب الاجتهاد الفردي بشكل كبير فإنه يؤدي إلى فوضى علمية وفكرية لا حدود لها، ولذلك فالاجتهاد الجماعي كفيلاً بأن يغلق الباب أمام كل من تسول له نفسه ولوج باب الاجتهاد⁽⁵⁹⁾.

5. لأن الشروط التي وضعها العلماء - بالشكل الموجود في كتب الأصول - لمن يحق له الاجتهاد لا يمكن توفرها كلها في أغلب علماء الإسلام المعاصرين - إن لم نقل جلهم - ولذلك فالاجتهاد الجماعي كفيلاً بأن يجعل شروط الاجتهاد تتوافر في مجموعهم، بالتكامل فيما بينهم⁽⁶⁰⁾.

6. لأن بتعدد الحياة المعاصرة وتنوع المشاكل واتساع العلوم وتطبيقاتها على أرض الواقع يستلزم أن يتخصص أهل العلم والمعرفة في مختلف علوم الحياة، مما ينبغي أن يكون الاجتهاد بينهم جماعياً تعاونياً⁽⁶¹⁾.

المطلب الثالث: آراء بعض العلماء المعاصرين في الاجتهاد الجماعي

إن الاجتهاد الجماعي المعاصر هو أكثر دقة في تناول القضايا الفقهية من جميع الجوانب ولذلك يرى: الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي⁽⁶²⁾ " أن يسير الاجتهاد الجماعي جنباً إلى جنب مع الاجتهاد الفردي فيقول: " ينبغي في القضايا الجديدة أن تنتقل من الاجتهاد الفردي إلى الاجتهاد الجماعي الذي يتشاور فيه أهل العلم في القضايا المطروحة، وخصوصاً فيما يكون له طابع العموم، وبهم جمهور الناس، فرأي الجماعة أقرب إلى الصواب من رأي الفرد، مهما علا كعبه في العلم فقد يلمح شخص جانباً في الموضوع لا ينتبه له آخر، وقد يحفظ شخص ما يغيب عن غيره، وقد تبرز المناقشة نقاطاً كانت خافية، أو تجلى أمور كانت غامضة، أو تذكير بأشياء كانت منسية، وهذه من بركات الشورى، ومن ثمار العمل الجماعي دائماً، وعمل الفريق، أو عمل المؤسسة، بدل عمل الأفراد"⁽⁶³⁾، أما إذا اتفق علماء المجمع على رأي في مسألة من المسائل الاجتهادية اعتبر هذا إجماعاً من مجتهدي العصر، له حججه وإلزامه في الفتوى والتشريع، وإذا اختلفوا كان رأي الأكثرية هو الأرجح، مالم يوجد مرجح آخر له اعتباره شرعاً. على أن الاجتهاد الجماعي لا يقضي على اجتهاد الأفراد، ولا يغني عنه، ذلك أن الذي ينير الطريق للاجتهاد الجماعي هو البحوث الأصيلة المخدومة التي يقدمها أفراد المجتهدين، ويصدر فيها بعد البحث والحوار قرار المجمع المذكور بالإجماع أو الأغلبية وإذا لم يوجد هذا النوع من البحوث الاجتهادية الفردية، فإن القرارات الجماعية كثيراً ما توجد فيها ثغرات تجعلها عرضة للنقد والتشكيك، وسيظل حق الأفراد في الاجتهاد قائم على كل حال، بل إن عملية الاجتهاد في ذاتها عملية فردية في الأساس، وأما الاجتهاد الجماعي هو التشاور فيما وصل إليه أفراد المجتهدين⁽⁶⁴⁾.

أما الدكتور علاء الدين زعتري⁽⁶⁵⁾ فيقول: "أما اليوم فقد تغيرت الأحوال في الجهتين، جهة الحياة فأضحت معقدة، وجهة الثقافة الموسوعية فقد توضحت معالم التخصصات الدقيقة، فلم يعد بإمكان المجتهد الفرد أن يلم بحقائق الأشياء وحده"⁽⁶⁶⁾.

أما الدكتور محمد الدسوقي⁽⁶⁷⁾ فقد قال: "إذا كان الاجتهاد الفردي هو الذي خلّف لنا تلك الثروة الفقهية التي نعتز بها كل الاعتراز، ولم يكن للاجتهاد الجماعي دور، كهذا الاجتهاد في تنمية هذه الثروة، واتساع آفاقها، فإن واقعنا المعاصر يقتضي منا اهتماماً خاصاً في الاجتهاد الجماعي لأمرين 12 وهما: تيسر لقاء الفقهاء مهما تناءت الأقطار والديار، فقد يسرت وسائل المواصلات العصرية هذا اللقاء، وإذا كان للعالم كله منظمة أممية تنظر في المشكلات الدولية وتتخذ القرارات بشأنها، فإن العالم الإسلامي خليق به أن يكون له مؤتمر فقهي، يلتقي فيه أئمة الفقهاء، ليبحثوا في كل ما يهم الأمة اليوم، وفق تخطيط علمي مدروس، أما الأمر الثاني فما استجد من مشكلات في عصرنا الحاضر يحتاج إلى تخصصات علمية مختلفة، كيف يدرس دراسة علمية وافية، ومن ثم كان الاجتهاد الجماعي الذي يسهم فيه إلى جانب الفقهاء كل العلماء الذين



لتخصصاتهم علاقة وثيقة بالمشكلات المطروحة⁽⁶⁸⁾، وبهذا يتضح أن المجامع الفقهية تكون قراراتها صادرة بعد دراسة وتمحيص للقضية المطروحة من خلال الاجتهاد الصادر عن أعضاء تلك المجامع. ومما لا شك فيه أن الاجتهاد الجماعي له ثمرته الملحة عند سن وتشريع التشريعات والقوانين.

النتائج:

توصل البحث إلى جملة من النتائج، ومن أهمها:

- 1- إن قرارات المجامع الفقهية تكون بعد التشاور وبقرار الأغلبية ويسجل رأي الفقهاء والمعتضين.
- 2- إن أغلب أنشطة المجامع الفقهية تتناول القضايا الحديثة في مختلف المجالات والتخصصات.
- 3- استطاعت هذه القرارات أن تحل الإشكالات التي تعاني منها الأمة في العصر الحاضر.
- 4- أن للمجامع الفقهية والهيئات الشرعية والمنظمات الفقهية الدور البارز في حل القضايا التي تأثرت بالتقنية الحديثة وأصدرت قراراتها المتعلقة بها.
- 5- أن للمجامع الفقهية وقراراتها دوراً في إظهار الآراء المتداولة بين المجتهدين المعاصرين، كما أن لها دوراً في الحد من بعض أخطاء الاجتهاد الفردي.
- 6- إن المراد بالتقنية الحديثة هي كل الطرق والأشياء التي يستخدمها الإنسان ويخترعها لتلبية حاجاته ورغباته.

التوصيات:

- 1- التنسيق بين المجامع الفقهية المنتشرة ليقوى عملها، وتزداد حيويتها، ولمنع التضارب في الفتوى والقرارات الصادرة عنها.
- 2- إنشاء موسوعة عصرية تعد مرجعاً يعالج شتى قضايا الواقع المعاصر في مختلف المجالات والتخصصات.
- 3- ضرورة التنسيق بين المجامع الفقهية والجامعات لتبادل الخبرات من حيث المجتهدين ومن حيث البحوث الجديدة.
- 4- ضرورة وجود قاعدة بيانات في المجامع الفقهية لمتابعة البحوث العلمية والمنشورات ورسائل الماجستير والدكتوراه في الجامعات.
- 5- إفراد بعض القضايا المعاصرة المتعلقة بالتقنيات الحديثة بجانب التدريس في المقررات الدراسية في كليات وأقسام الدراسات والشريعة والقانون.
- 6- تشجيع الباحثين والمتخصصين في العلوم الشرعية على بذل المزيد من البحوث المتعلقة بالتقنية الحديثة كي تكون قرارات المجامع مستندة إلى متخصصين أكفاء.
- 7- الحث على الاجتهاد الجماعي عبر المجامع الفقهية لأن الاجتهاد الجماعي أقرب إلى الصواب.



- (1) ابن منظور، لسان العرب: 53/8، مادة(جمع): ابن فارس، مقاييس اللغة: 479/1، عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 396/1.
- (2) ينظر: الشرفي، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي: 12.
- (3) ينظر: عبد الجواد، دور المجامع الفقهية في التقريب بين المذاهب: 23.
- (4) ابن منظور، لسان العرب: مادة(فقه).
- (5) ينظر: السيكي، الإيهام شرح المنهاج: 28/1.
- (6) ابن منظور، لسان العرب: باب النون، فصل التاء.
- (7) أخرجه: أبي يعلى، مسند عائشة: 4/12، ح(112)، قال الألباني: حسن، كتاب ترتيب أحاديث الجامع الصغير على الأبواب الفقهية: 72/2، باب: فضائل أوقات مختلفة، ح(1819).
- (8) ينظر: فيروزآبادي، القاموس المحيط: 3، باب النون. فصل التاء.
- (7) ينظر: قاري، معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات: 279، ترجمة مصطلح (technicad).
- (10) ينظر: مصطلحات الطاقة: (جزء2) مادة (التقنية).
- (11) ينظر: البنك الآلي السعودي للمصطلحات(باسم)، المصطلح رقم: (142533) ورقم (142532).
- (12) مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط: 109/1.
- (13) أحمد، مقرر مقترح في الثقافة التاريخية قائم على توليد المعلومات وتقييمها لتنمية الوعي بالقضايا السياسية المعاصرة لدى الطالب والمعلمة: 11.
- (14) ينظر: مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية: 7/73، 74.
- (15) ينظر: اقبيني، أثر التقنية الحديثة في القضاء دراسة فقهية تطبيقية: 6.
- (16) ابن منظور، لسان العرب: 11/252.
- (17) ينظر: التجاني، التداولية بين المصطلح وفلسفة المفهوم . مقارنة تداولية للمثل الشعبي، بحث منشور على الموقع [article<https://www.asjp.cerist.dz>](https://www.asjp.cerist.dz) تاريخ التصفح: 2024/5/26، وبابكر، الأفعال الكلامية في خطاب التهئة بالعيد في البلدان العربية من منظور تداولي: 60، 61. والعنزي، الفعل الكلامي في كتابي الفرائض والحدود من صحيح البخاري: دراسة لغوية تداولية: 182، 183. الرشيد، خطب التوايين: دراسة تداولية: 286، 278.
- (18) ابن فارس، مقاييس اللغة، ابن فارس: 486/1، مادة(جهد)..
- (19) الشاطبي، الموافقات: 5/51.
- (20) ابن منظور، لسان العرب: 3/55، مادة(حدد).
- (21) ابن النجار، شرح الكوكب المنير: 1/26.
- (22) ابن منظور، لسان العرب: 5/66، 5/66، مادة(خطأ).
- (23) الجرجاني، التعريفات: 104.
- (24) ابن منظور، لسان العرب: 3/133، مادة(جهد): الجرجاني، التعريفات: 23، باب الألف.
- (25) الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام: 4/218.



- (26) ينظر: ابن النجار، شرح الكوكب المنير: 458.
- (27) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 1548/3، كتاب: الصيد والذبايح و ما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بالإحسان في الذبح والقتل وتحديد الشفرة، ح(1955).
- (28) ينظر: عبد الهادي، المجامع الفقهية ودورها في إعادة العمل بالاجتهاد الجماعي: 61.
- (29) ينظر: اوغلو، الاهتمام بعملية الاجتهاد المجمعى: 26.
- (30) ينظر: ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي: 898/2.
- (31) منهم أبو يعلى رحمه الله، ينظر: الفراء، العدة في أصول الفقه: 1058/4.
- (32) ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي: 898/2.
- (33) ومنهم الإمام الشاطبي، ينظر: الشاطبي، الموافقات: 6/5.
- (34) ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي: 898/2.
- (35) ينظر: الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت: 163/13.
- (36) مفتي الأباضية لسلطنة عمان، مجلة المجمع الفقهي: 1025..
- (37) مجلة مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي، جدة: 1027.
- (38) قرار المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي: 66، رقم (18).
- (39) مجلة مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة الأولى، 1405هـ/1984م.
- (40) مجلة مجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي، الدورة الأولى، ع: 1016.
- (41) مجلة مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة الأولى، ع: 37.
- (42) مجلة مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة الأولى: ع: 1072.
- (43) نفسه، الصفحة نفسها.
- (44) أخرجه: البخاري، صحيح البخاري: 34/3، كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا..، ح(1906).
- (45) أخرجه: مسلم، صحيح مسلم: 23/3، أبواب الجمعة، ح(2478).
- (46) سبق تخريجه.
- (47) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع: 1408هـ؛ مجلة مجمع البحوث الإسلامية، ع: 1072:2.
- (48) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي، الدورة الأولى، 2010، ع: 3:45.
- (49) ينظر: خلاف، أصول الفقه الإسلامي، عبد الوهاب خلاف: 1087، 1088.
- (50) ينظر: الغزالي، المنخول من تعليقات الأصول: 462.
- (51) ينظر: خلاف، أصول الفقه الإسلامي: 300.
- (52) ينظر: أبو ليل، الاجتهاد الجماعي ضرورته وحجته: 974/2.
- (53) ينظر: الغلاييني، الاجتهاد الجماعي وأهميته في مواجهة النوازل الفقهية: 13.
- (54) ينظر: نفسه، والصفحة نفسها.
- (55) نفسه: 10.
- (56) نفسه، والصفحة نفسها.



(57) ولعل الذي ساهم في ذلك بشكل كبير الاختلافات السياسية والضغوط الخارجية التي تشهدها الدول المسلمة في الآونة الأخيرة.

(58) ينظر: الغزالي، الاجتهاد الجماعي في العصر الحاضر: 10

(59) ينظر: سالم، الاجتهاد بين مسوغات الانقطاع وضوابط الاستمرار: 58.

(60) ينظر: نفسه: 96، 97.

(61) الجمالي، رأي في تكوين المجتهد في عصرنا هذا: 134. www.wazatari.org تاريخ التصفح: 2024/5/26.

(62) القرضاوي: أحد أعلام الإسلام البارزين في العصر الحاضر في العلم والفكر والدعوة والجهاد، في العالم الإسلامي مشرقه ومغرب، عالم مصري أزهرى يحمل الجنسية القطرية، ورئيس الاتحاد لعلماء المسلمين. ينظر: السيرة الذاتية على موقع الشيخ

يوسف القرضاوي. <https://www.al-qaradawi.net/content> تاريخ التصفح: 2024/5/26 م.

(5) القرضاوي، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية: 182.

(64) ينظر: نفسه: 184.

(65) علاء الدين زعتري من مواليد سوريا - حلب 1384 هـ / 1965 م، ولد من أبوين كريمين تحب العلماء، وتلزم مجالس الصالحين، تقلد مناصب عديدة منها مدير الإفتاء العام والتدريس الديني ووزارة الأوقاف السورية. ينظر: السيرة الذاتية للدكتور علاء الدين زعتري على موقع الدكتور علاء الدين زعتري http://alzatari.net/about_us تاريخ التصفح: 2024/5/26 م.

(66) ينظر: علاء الدين زعتري، الاجتهاد بين الابتكار والتفريط، مجمع الشيخ أحمد كفتارو، دمشق، من 13 - 12، 2004 م،

www.azatari.org

(67) محمد السيد الدسوقي: من مواليد 1934 م أحد أعلام الفكر الإسلامي والفقه والأصول، وأستاذ الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم جامعة القاهرة وعدد من الجامعات العربية، من أعماله البارزة التجديد في الفقه الإسلامي. ينظر السيرة الذاتية لمحمد دسوقي على الموقع <https://ar.wikipedia.org>، تاريخ التصفح: 2024/5/26 م.

(68) دسوقي، الاجتهاد والتقليد في الشريعة الإسلامية: 127.

المراجع

- القرآن الكريم.

(1) الأسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي، نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول إلى علم الوصول، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، 1990 م.

(2) اقنبي، ترتيل رائد فهبي، أثر التقنية الحديثة في القضاء، دراسة فقهية تطبيقية، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، فلسطين، 2020 م.

(3) الأمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، 1402 هـ.

(4) أوغلو، بشار شريف داما، الاهتمام بعملية الاجتهاد المجمعي، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية، د.ت.

(5) باكر أ. أ. م. (2024). الأفعال الكلامية في خطاب التهنئة بالعيد في البلدان العربية من منظور تداولي. مجلى الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة دمار، 6(3)، 57-74. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2064>



- 6) البنك الآلي السعودي للمصطلحات(باسم)، الإدارة العامة للمعلومات ، مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
- 7) التجاني، أحمد، التداولية بين المصطلح وفلسفة المفهوم: مقارنة تداولية للمثل الشعبي، مجلة مقاليد، ع1، 2011م.
- 8) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية بيروت، 1983م.
- 9) خلاف، عبد الوهاب، أصول الفقه الإسلامي، دار القلم، بيروت، 1376هـ.
- 10) خلاف، عبد الوهاب، مصادر التشريع فيما لا نص فيه، دار القلم، الكويت، 1978م.
- 11) الزعتري، علاء الدين، الاجتهاد واقع وطموح، الاجتهاد بين التجديد والتفريط، مجمع الشيخ أحمد كفتارو، دمشق، 2004م، www.azatari.org
- 12) سالم، محمد الأمين ولد محمد، الاجتهاد بين مسوغات الانقطاع وضوابط الاستمرار، دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 2003م.
- 13) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، الإبهاج شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1948م.
- 14) السوسوسة، عبد المجيد، الاجتهاد الجماعي في التشريع الإسلامي، كتاب الأمة، ع62، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1418هـ.
- 15) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، د.ت.
- 16) شاکر، أحمد، الكتاب والسنة يجب أن يكونا مصدر القوانين في مصر ومعه: الشرع واللغة، دار المعارف، مصر، 1941م.
- 17) آل الشيخ، هشام محمد بن عبد الملك، أثر التقنية الحديثة في الخلاف الفقهي هشام بن عبد الملك، مكتبة الرشد، الرياض، 1427هـ.
- 18) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، دار الفكر، بيروت، 1393هـ.
- 19) الرشيدى ع. س. م. ق. (2024). خطب التوايين: دراسة تداولية من خلال الأفعال الكلامية. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة دمار، 6(2)، 281-305. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1947>
- 20) عبد الجواد، عابد حسن محمد، دور المجامع الفقهية في التقريب بين المذاهب، حولية كلية الآداب، جامعة بني سويف، مج7، ع2، 2018م.
- 21) عبد الهادي، محمد خالد، المجامع الفقهية ودورها في إعادة العمل بالاجتهاد الجماعي، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ع61، 2020م.
- 22) عمر، أحمد مختار، و آخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب الحديث، بيروت، 2008م.
- 23) العزني ن. إ. ر. الفعل الكلامي في كتابي الفرائض والحدود من صحيح البخاري: دراسة لغوية تداولية. مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة دمار، 6(1)، 177-204، 2024. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1783>
- 24) الغزالي، محمد بن محمد، المنخول من تعليقات الأصول، تحقيق: محمد حسين هيتو، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 25) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكري، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، د.ت.
- 26) قاري، عبد الغفور، معجم مصطلحات المكتبات والمعلومات، ترجمة: مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1998م.



- (27) قرارات المجمع الفقهي، الدورة الثامنة، دار السلام في سلطنة بروناي، 27 ربيع الآخر ، 8 جمادى الأول 1405 هـ، الموافق: 18-29 يناير 1985 م.
- (28) قرارات المجمع الفقهي، الدورة الخامسة، المنعقدة في دولة الكويت، 8-16 ربيع الآخر 1402 هـ، الموافق: 3-11 فبراير 1982 م.
- (29) قرارات المجمع الفقهي، الدورة العاشرة، المنعقدة بالمملكة العربية السعودية . جدة، 24-28 صفر 1408 هـ، الموافق: 17-21 أكتوبر 1986 م.
- (30) القرافي، أحمد بن إدريس، شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، دار الفكر، بيروت، 2004 م.
- (31) مجلة مجمع الفقه لمنظمة المؤتمر الإسلامي، جدة، الدورة الأولى، صفر 1405 هـ.
- (32) أبو ليل، محمود أحمد، الاجتهاد الجماعي ضرورته وحجته، أبحاث ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي، جامعة العين، الإمارات، المنعقدة في شعبان 1417 هـ الموافق ديسمبر 1996.
- (33) مجموعة من الباحثين، الموسوعة العربية العالمية، مجموعة من الباحثين، مؤسسة أعمال الموسوعة، 1999 م.
- (34) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (35) مصطفى، إبراهيم، الزيات، أحمد، عبدالقادر، حامد، النجار، محمد، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، مصر، د.ت.
- (36) مصطلحات الطاقة، منظمة الأقطار العربية المصدرة للبتترول (الأوبك)، 1983 م.
- (37) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414 هـ.
- (38) الموصللي، أحمد بن علي بن المثنى، مسند الموصللي، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، دار التأصيل، القاهرة، 2017 م.
- (39) ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز، شرح الكوكب المنير، مكتبة العبيكان، الرياض، 1997 م.
- (40) ندوة الاجتهاد الجماعي في العالم الإسلامي، جامعة العين، الإمارات، المنعقدة في شعبان 1417 هـ.

Arabic References

•al-Qur'an al-Kari.

- 1) al-Isnawi, 'Abd al-Raḥīm ibn al-Ḥasan ibn 'Alī, nihāyat al-sūl fi sharḥ Minhāj al-wuṣūl ilā 'ilm al-wuṣūl, taḥqīq: Sha'ban Muḥammad Ismā'īl, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 1990.
- 2) aqnyby, trtyl Rā'id Fahmī, Athar al-Tiqniyah al-ḥadithah fi al-qaḍā', dirāsah fiqhīyah taḥbiqiyah, Risālat majistir, Jāmi'at al-Khalil, Filasṭīn, 2020.
- 3) al-Āmidī, 'Alī ibn Muḥammad, al-lḥkām fi uṣūl al-aḥkām, taḥqīq: 'Abd al-Razzāq 'Afīfī, al-Maktab al-Islāmī, Bayrūt, Dimashq, 1402.
- 4) Babiker, A. A. A.-B. M.. The Speech Acts in Eid Greeting Discourse in Arab Countries from a Pragmatic Perspective. Arts for Linguistic & Literary Studies, 6(3), 57–74, 2024. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2064>
- 5) Awghlw, Bashshār Sharīf dāmā, al-ihitām b' mlyh al-ljḥād al-Majma'i, al-Majma' al-'Ālamī lil-Taqrīb bayna al-madhahib al-Islāmīyah, N. D.



- 6) al-Bank al-Ālī al-Sa'ūdī lil-muṣṭalahāt (Bāsim), al-Idārah al-Āmmah lil-Ma'lūmāt, Madīnat al-Malik 'Abd al-'Azīz lil-'Ulūm wa-al-Tiqniya.
- 7) al-Tijānī, Aḥmad, al-Tadāwuliyah bayna al-muṣṭalah wa-falsafat al-mafhūm: muqārabah tadāwuliyah lilmthl al-sha'bi, Majallat maqālīd, '1, 2011.
- 8) al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī, alt'ryfāt, taḥqīq: Jamā'at min al-'ulamā', Dār al-Kutub al-'Ilmiyah Bayrūt, 1983.
- 9) Khallāf, 'Abd al-Wahhāb, uṣūl al-fiqh al-Islāmī, Dār al-Qalam, Bayrūt, 1376.
- 10) Khallāf, 'Abd al-Wahhāb, maṣādir al-tashrī' fīmā lā naṣṣ fihi, Dār al-Qalam, al-Kuwayt, 1978.
- 11) al-z'try, 'Alā' al-Dīn, al-Ijtihād wāqī' wa-ṭumūh, al-Ijtihād bayna al-tajdid wa-al-tafrīf, Majma' al-Shaykh Aḥmad Kaftaru, Dimashq, 2004m, www.azatari.org
- 12) Sālim, Muḥammad al-Amīn Wuld Muḥammad, al-Ijtihād bayna musawwighāt al-inqīṭā' wa-ḥawābiṭ al-Istimrār, Dār al-Buḥūth al-Islāmīyah wa-lhyā' al-Turāth, Dubayy, 2003.
- 13) al-Subkī, 'Abd al-Wahhāb ibn 'Alī ibn 'Abd al-Kāfī, al-Ibhāj sharḥ al-Minhāj, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1948.
- 14) al-Sūsawah, 'Abd al-Majīd, al-Ijtihād al-jamā'ī fi al-tashrī' al-Islāmī, Kitāb al-ummah, '62, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, Qaṭar, 1418.
- 15) al-Shāṭibi, Ibrāhīm ibn Mūsā, al-Muwāfaqāt, taḥqīq: Abū 'Ubaydah Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, N. D.
- 16) Shākīr, Aḥmad, al-Kitāb wa-al-sunnah yajibu an ykwnā maṣdar al-qawānīn fi Miṣr wa-ma'ahu: al-shar' wa-al-lughah, Dār al-Ma'ārif, Miṣr, 1941.
- 17) Āl al-Shaykh, Hishām Muḥammad ibn 'Abd al-Malik, Athar al-Tiqniyah al-ḥadīthah fi al-khilāf al-fiqhī Hishām ibn 'Abd al-Malik, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1427.
- 18) al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, Faṭḥ al-qadīr al-Jamī' bayna fny al-riwāyah wa-al-dirāyah fi 'ilm al-tafsīr, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1393.
- 19) Al-Rashīdī, A. S. M. Q. Repentant Speeches: A Pragmatic Study through Speech Acts. Arts for Linguistic & Literary Studies, 6(2), 281–305, 2024. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1947>
- 20) 'Abd al-Jawwād, 'Ābid Ḥasan Muḥammad, Dawr al-Majāmi' al-fiqhīyah fi al-Taqrīb bayna al-madhāhib, Ḥawliyat Kulliyat al-Ādāb, Jamī'at Bani Suwayf, mj7, '2, 2018.
- 21) 'Abd al-Hādī, Muḥammad Khālīd, al-Majāmi' al-fiqhīyah wa-dawruhā fi i'ādat al-'amal bi-al-ijtihād al-jamā'ī, Majallat al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, al-Ri'āsah al-'Āmmah li-Idārat al-Buḥūth al-'Ilmiyah wa-al-Iftā' wa-al-Da'wah wa-al-Irshād, '61, 2020.
- 22) Al-Anazī, N. E. R. The Speech Act in the Books of "Al-Fara'idh wal-Hudud" from Sahih Al-Bukhari: A Pragmatic and Linguistic Study. Arts for Linguistic & Literary Studies, 6(1), 177–204. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i1.1783>, 2024.
- 23) 'Umar, Aḥmad Mukhtār, wa ākharūn, Mu'jam al-lughah al-'Arabīyah al-mu'āshirah, 'Ālam al-Kutub al-ḥadīth, Bayrūt, 2008.
- 24) al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad, al-mnkhwil min ta'liqāt al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad Ḥusayn Hitū, Dār al-Fikr, Bayrūt, D t.
- 25) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zikrī, Maqāyīs al-lughah, taḥqīq: 'Abd al-Salām Ḥarūn, Dār al-Fikr, N. D.
- 26) Qārī, 'Abd al-Ghafūr, Mu'jam muṣṭalahāt al-Maktabāt wa-al-Ma'lūmāt, tarjamāt: Maktabat al-Malik Fahd al-Waṭaniyah, al-Riyāḍ, 1998.



- 27) qarārāt al-Majma' al-fiqhī, al-dawrah al-thāminah, Dār al-Salām fi Salṭanat brwnāy, 27rby' al-ākhar, 8jmady al-Awwal 1405h, al-muwāfiq: 18-29ynāyr 1985.
- 28) qarārāt al-Majma' al-fiqhī, al-dawrah al-khāmisah, al-mun'aqidah fi Dawlat al-Kuwayt, 8-16 Rabi' al'ākhr1402h, al-muwāfiq: 3-11fbrāyr1982.
- 29) qarārāt al-Majma' al-fiqhī, al-dawrah al-'āshirah, al-mun'aqidah bi-al-Mamlakah al-'Arabiyah al-Sa'ūdiyyah Jiddah, 24-28sfr 1408h, al-muwāfiq: 17-21 Uktūbir 1986.
- 30) al-Qarāfi, Aḥmad ibn Idris, sharḥ Tanqīḥ al-Fuṣūl fi ikhtisār al-Maḥṣūl fi al-uṣūl, Dār al-Fikr, Bayrūt, 2004.
- 31) Majallat Majma' al-fiqh li-Munazzamat al-Mu'tamar al-Islāmi, Jiddah, al-dawrah al-ūlā, Ṣafar 1405.
- 32) Abū Layl, Maḥmūd Aḥmad, al-Ijtihād al-jamā'i ḍrwrth wa-hujjiyatuh, Abḥāth Nadwat al-Ijtihād al-jamā'i fi al-'ālam al-Islāmi, Jāmi'at al-'Ayn al-Imārāt, al-mun'aqidah fi Sha'bān 1417h al-muwāfiq dysmbr1996.
- 33) majmū'ah min al-bāḥithīn, al-Mawsū'ah al-'Arabiyah al-'Ālamiyah, majmū'ah min al-bāḥithīn, Mu'assasat a'māl al-Mawsū'ah, 1999.
- 34) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 35) Muṣṭafā, Ibrāhīm, al-Zayyāt, Aḥmad, 'Abd-al-Qādir, Ḥāmid, al-Najjār, Muḥammad, al-Mu'jam al-Wasīṭ, Majma' al-lughah al-'Arabiyah, Dār al-Da'wah, Miṣr, N. D.
- 36) muṣṭalahāt al-tāqah, Munazzamat al-aqtār al-'Arabiyah al-Muṣaddirah lil-Bitrūl (al-Übik), 1983.
- 37) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn 'Alī, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 38) al-Mawṣilī, Aḥmad ibn 'Alī ibn al-mthuná, Musnad al-Mawṣilī, taḥqīq: Markaz al-Buḥūth bi-Dār al-ta'ṣīl, Dār al-ta'ṣīl, al-Qāhirah, 2017.
- 39) Ibn al-Najjār, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Abd al-'Aziz, sharḥ al-Kawkab al-munīr, Maktabat al-'Ubaykān, al-Riyāḍ, 1997.
- 40) Nadwat al-Ijtihād al-jamā'i fi al-'ālam al-Islāmi, Jāmi'at al-'Ayn al-Imārāt, al-mun'aqidah fi Sha'bān 1417.





Ibrahim ibn Muhammad Shihab al-Din ibn Khalid al-Barmawi's (d. 1106 AH)

Manuscript *Risalah Fi Al-Mutawalled Wa Ahkameh*: An Inspective Study

Dr. Howaida Bakheet Hameed Al-Luhaibi ^{*} 

hbhebey@uqu.edu.sa

Abstract:

This study aims to examine Ibrahim Muhammad ibn Shihab al-Din ibn Khalid al-Barmawi's (d. 1106 AH) manuscript *Risalah Fi Al-Mutawalled Wa Ahkameh* (Treatise on Birth and its Regulations), one of the most unique credible jurisprudential treatises found in the Shafi'i manuscripts Islamic world, enriched with eminent Shafi'i scholars' opinions, and regulations on strange and rare issues in jurisprudence. The historical, descriptive textual verification approaches were employed for historical documentation of the author, description of the manuscript's handwriting, themes, and presentation of manuscript as the author intended or as close to it as possible. The study consists of an introduction, two sections, and a conclusion. The first section was concerned with study and investigation. The second section focused on inspection and verification. The key findings revealed that the attribution of the manuscript to its author was authentic and correct without doubt, as evidenced by mentioning the author's name on the manuscript cover. The sources of the manuscript were diverse, as the author drew from various Shafi'i jurisprudential sources, notably Shaikh Ramli's *Nihayat Al-Muhtaj fi Sharh Minhaj* and *Hashiyah Qailubi* among others.

Keywords: Shafi'i jurisprudence, Jurisprudential rulings, Manuscript verification, Jurisprudential manuscripts.

* MA Scholar in Modern and Contemporary History - Department of History - College of Social Sciences - Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Luhaibi, Howaida Bakheet Hameed. (2024). Ibrahim ibn Muhammad Shihab al-Din ibn Khalid al-Barmawi's (d. 1106 AH) Manuscript *Risalah Fi Al-Mutawalled Wa Ahkameh*: An Inspective Study, *Journal of Arts*, 12(4), 694-717.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



رسالة في المتولد وأحكامه لإبراهيم بن محمد شهاب الدين بن خالد البرماوي (ت- 1106هـ): دراسة وتحقيق

د. هويدا بنت بخيت حميد اللهيبي*

hbhebey@uqu.edu.sa

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق مخطوط بعنوان: رسالة في المتولد وأحكامه، لإبراهيم محمد بن شهاب الدين بن خالد البرماوي (المتوفى: 1106هـ)، وإخراجه كما أراده مؤلفه، وهو مخطوط في الفقه الشافعي من أنفس الرسائل الفقهية الموجودة في خزائن المخطوطات في العالم الإسلامي، كونه يحتوي على أحكام مسائل غريبة ونادرة في الفقه، وقد طعم المؤلف رسالته بأراء كبار فقهاء الشافعية الأفاضل الذي زاد الرسالة قوة ورسالة، وقد اتبعت فيه مجموعة من المناهج، أولهما: المنهج التاريخي، ويظهر ذلك في ضبط ترجمة تاريخية للمؤلف، ثم المنهج الوصفي، ويظهر ذلك في وصف النسخة الخطية للكتاب وموضوعاته ومحتوياته، ثم منهج تحقيق النصوص، واستخدمته في إخراج النسخة كما أرادها المؤلف، أو على أقرب صورة لها، وقد جاء البحث في مقدمة، وقسمين، وخاتمة، القسم الأول: قسم الدراسة، والقسم الثاني: قسم التحقيق. وتوصل البحث إلى جملة من النتائج من أبرزها: أن نسبة المخطوط لمؤلفه صحيحة لا ريب في ذلك وبدل على ذلك: ذكر اسمه في غلاف المخطوط، وقد تنوعت مصادر المخطوط، فقد استفاد المؤلف من جملة من مصادر الفقه الشافعي أبرزها نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للشيخ الرملي، وحاشية قليوبي وغيرها.

الكلمات المفتاحية: الفقه الشافعي، الأحكام الفقهية، تحقيق المخطوطات، المخطوطات الفقهية.

* أستاذ الفقه المشارك – قسم الفقه- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى- المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: اللهيبي، هويدا بنت بخيت حميد. (2024). رسالة في المتولد وأحكامه لإبراهيم بن محمد شهاب الدين بن خالد البرماوي (ت- 1106هـ): دراسة وتحقيق، مجلة الآداب، 72 (4)، 694-717.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، أما بعد،

فهذه رسالة في المتولد وأحكامه وهي رسالة جلييلة القدر عظيمة الفائدة ألفها الشيخ إبراهيم بن محمد بن شهاب الدين بن خالد البرماوي المتوفى سنة (1106هـ)، وقد رأيت تحقيق هذا المخطوط لتقديم خدمة للتراث الإسلامي، ونفع المسلمين؛ لما لهذه المخطوطات من أهمية كبيرة كونها معبرة عن هوية الأمة وثقافتها وروحها وفكرها، ولأنها من الروابط التي تصل ماضي الأمة بحاضرها ومستقبلها، ووسيلة مهمة لفهم واقع الأمة ومشكلاتها، وهذه الرسالة رغم قيمتها العلمية فإنها لم تحقق، فقامت بتحقيقها اعتماداً على نسختين كما سيأتي في مباحث هذا التحقيق.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره: من أسباب اختيار هذا المخطوط والعمل على تحقيقه جملة من الأسباب، بيانها على النحو الآتي:

1- مكانة صاحب الرسالة، الشيخ العلامة إبراهيم بن محمد البرماوي، فقد أثنى عليه العلماء في دينه وخلق وعلمه.

2- موضوع الرسالة، حيث يُعدّ من الموضوعات التي تحوي أحكاماً كثيرة، وللعلماء فيها اختلافات منيرة، فقد جمعها الشيخ وجعلها في رسالة واحدة حتى يسهل لطلابها معرفة أحكامها.

3- إثراء المكتبة الإسلامية بهذا العلم النفيس النافع.

4- لم يقم أحد -حسب بحثي وإطلاعي- بتحقيق هذه الرسالة اعتماداً على النسخ التي حصلت عليها فكانت فرصة طيبة للخوض في غمار التحقيق العلمي.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يأتي:

1- بيان نسبة هذه الرسالة محل الدراسة إلى مؤلفها.

2- إظهار هذه الرسالة كما يريد مؤلفها العلامة الشيخ: إبراهيم بن محمد شهاب الدين بن خالد

البرماوي المتوفى سنة 1106هـ.

3- تعلق موضوع الرسالة بعلم الفقه وهو من أشرف العلوم وأجلّها.

4- إبراز إسهامات متأخري الشافعية في علم الفقه.

الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعي على الفهارس العلمية، وكشاف الرسائل الجامعية، والبحث في مواقع المراكز البحثية، وسؤال المختصين، لم أقف على من قام بتحقيق هذه الرسالة اعتماداً على النسخة التي اعتمدها في التحقيق، ولكن بعد تحقيقي لهذه الرسالة وجدت بحثاً بعنوان: أحكام المتولد بين مغلظ وأدمي، لفريال



أحمد آغا، منشورا بمجلة كلية العلوم الإسلامية- جامعة بغداد في العدد(75) ربيع الأول 1445هـ- 30 أيلول 2023م، وقد قامت بتحقيق الرسالة اعتماداً على نسختين، النسخة (أ) وهي النسخة الأم، وتحمل الرقم(16929)، وناسخها محب الدين صفي الدين، في كل صفحة(23) سطراً، وفي كل سطر(11) كلمة، وقد جعلتها الأصل في التحقيق لوضوح كلماتها وعدم تداخلها، والنسخة الثانية رمزت لها بالرمز(ب) وتحمل الرقم(16927)، وناسخها يوسف أبو الصلاح الحجازي الشبراملسي، في كل صفحة (29) سطراً، وفي كل سطر(13) كلمة، ورغم التشابه الجزئي بين البحث المنشور وبخشي هذا فإن ثمة اختلافات تقضي بوجود اختلاف كبير بينهما، ويظهر ذلك من خلال النقاط الآتية:

1. اختلاف النسخ التي اعتمدها كل تحقيق من التحقيقين، فقد اعتمدت في تحقيقي على نسخة وحيدة فريدة، بخط المؤلف نفسه، عدد ألواحها (3 ألواح)، وعدد الأسطر في كل لوح (24 سطراً)، موجودة في دار الكتب المصرية بالقاهرة، رقم الحفظ (926) فقه شافعي. بينما اعتمدت الدكتوراة فريال على نسختين مختلفتين من الناسخ، وليستا بخط المؤلف، يحملان أرقاماً وتصنيفاً مختلفين.

2. بالنظر إلى عنوان كل مخطوط نجد أن عنوان الرسالة في المخطوطة التي اعتمدها في تحقيقي هو (هذه رسالة في المتولد وأحكامه للعالم العلامة البحر الحبر الفهامة مولانا الشيخ إبراهيم البرماوي)، بينما أثبتت الدكتوراة فريال أن عنوان المخطوط التي اعتمدها في تحقيقها هو: (رسالة في أحكام المتولد بين مغلظ وأدمي).

3. بالنظر إلى وصف المخطوط الذي اعتمده الدكتوراة فريال نجد أنها لم تذكر عدد الصفحات لكل مخطوطة، ولم تذكر أن كل صفحة مكونة من (23) سطراً في النسخة (أ)، وفي كل سطر(11) كلمة، و(29) سطراً في النسخة(ب)، وفي كل سطر(13) كلمة، وهذا بعيد تماماً عن النسخة التي اعتمدها في بخشي، فالمخطوط ثلاثة ألواح، وهو بخط المؤلف نفسه، وعدد الأسطر في كل لوح (24) سطراً، وعدد الكلمات(9) كلمات.

4. رغم وجود تشابه جزئي في بعض العبارات المفتاحية لبعض الفقرات بين المخطوطين، فإن المحتوى مختلف تماماً، ويبدو أن المؤلف توسع في الأحكام التي اشتملت عليها الرسالة فألف رسالة أخرى مختلفة تماماً تحمل عنوان: رسالة في أحكام المتولد بين مغلظ "كلب وخنزير" وأدمي، وهي رسالة طويلة في حدود (20) لوحةً.

5. مما سبق يتضح أن العملين مختلفان في المخطوطات التي اعتمدها كل باحثة، فضلاً عن الاختلاف في المحتوى، وهذا يستوجب تحقيقي لهذه الرسالة دون سبق من أحد.

منهج التحقيق:

اتبعت في هذا البحث جملة من المناهج العلمية، منها:



أ. المنهج التاريخي، ويظهر ذلك في ضبط ترجمة تاريخية للمؤلف.
ب. المنهج الوصفي، ويظهر ذلك في وصف النسخة الخطية للكتاب وموضوعاته ومحتوياته.
ج. منهج تحقيق النصوص، واستخدمته في إخراج النسخة كما أرادها المؤلف -رحمه الله-، أو على أقرب صورة لها، ثم اتبعت مجموعة من الإجراءات، وبيانها على النحو الآتي:
1. نسخت النص المحقق من المخطوطة الوحيدة التي اعتمدت عليها، وكتبته وفق قواعد الإملاء الحديثة.

2. تصويب وتصحيح ما أصاب بعض الكلمات من تصحيف أو تحريف.
3. ترجمت للأعلام الواردة في التحقيق من علماء الفقه الشافعي.
3. بينت معاني الألفاظ والمصطلحات الفقهية والأصولية الواردة في الرسالة.
4. وثقت معلومات البحث من مصادرها الأصيلة ما أمكن، أما المعلومات التي لم أجد مصدرها ووجدتها في مصدر آخر نقلاً عنه، فإني أحيل عليها، وإذا لم أجد أكتب (لم أقف عليه).
5- وضعت عناوين جانبية توضيحية.
تقسيمات البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وتفصيل الخطة على النحو الآتي:
المقدمة: اشتملت المقدمة على أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع، وتقسيمات البحث.

القسم الأول: قسم الدراسة، وفيه المباحث الآتية:
المبحث الأول: التعريف بصاحب الرسالة، وفيه خمسة مطالب:
المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.
المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.
المطلب الثالث: مؤلفاته.
المطلب الرابع: مكانته العلمية.
المطلب الخامس: وفاته.
المبحث الثاني: التعريف بعصر المؤلف، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: الحالة السياسية.
المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية.
المطلب الثالث: الحالة العلمية.
المبحث الثالث: في التعريف بمخطوط (هذه رسالة في المتولد وأحكامه)، وفيه ستة مطالب:



المطلب الأول: عنوان المخطوط.

المطلب الثاني: موضوع المخطوط.

المطلب الثالث: تحقيق نسبة المخطوط إلى المؤلف.

المطلب الرابع: مصادر المخطوط.

المطلب الخامس: القيمة العلمية للمخطوط.

المطلب السادس: وصف النسخ الخطية للمخطوط ونماذج منها.

القسم الثاني: قسم التحقيق.

الخاتمة: اشتملت على أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

فهرس المصادر والمراجع.

القسم الأول: قسم الدراسة، وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: التعريف بصاحب الرسالة، وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته

أولاً: اسمه

إبراهيم بن محمد بن شهاب الدين بن خالد، برهان الدين البرماوي الأنصاري الأحمدي الأزهرى، شيخ

الجامع الأزهر، من فقهاء الشافعية⁽¹⁾.

ثانياً: نسبه

نسبته إلى برمة (بكسر الباء) من أعمال محافظة الغربية في مصر⁽²⁾.

ثالثاً: مولده

ولد في (برما) - كما ذكرت سابقاً - ولم أقف على سنة ولادته.

رابعاً: نشأته

نشأ⁽³⁾ الإمام في قرية (برما) من قرى محافظة الغربية بمصر، وقد تلقى بها منذ الصغر العلوم

التقليدية المعروفة للالتحاق بالأزهر في ذلك الزمن، من علوم شرعية ولغوية، وما يتعلق بها، خاصة أنه كان

ببلدة برما علماء كبار مثل: شمس الدين البرماوي⁽⁴⁾ وغيره، وبصفة عامة كانت موطناً لكثير من العلماء

الراسخين في العلم، والذين جمعوا بين حُسن السيرة والسُّمعة الطيبة وكمال الإدراك والمعرفة، وكان أهلها

ينتمون إلى المذهب الشافعي؛ ولهذا أحبَّ الإمام البرماوي المذهب الشافعي، وتبحَّر في دراسته وأحاط إحاطةً

تامةً بالمذهب الشافعي مما أهله لأن يصل إلى ما وصل إليه من العلم والشهرة معاً.



المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه

أولاً: شيوخه

تتلمذ الشيخ⁽⁵⁾ البرماوي على كبار علماء عصره كالشيخ الشمس الشوبري⁽⁶⁾، والمزاحي⁽⁷⁾، والبابلي⁽⁸⁾، والشبراملسي⁽⁹⁾؛ إلا أن الشخصية التي كانت أكثر تأثيراً فيه وكان ملازماً لها هي شخصية الشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي⁽¹⁰⁾، فقد احتفى بالبرماوي احتفاءً كبيراً لنبوغه واهتم به اهتماماً كبيراً، حتى جعل البرماوي يتصدى للتدريس والجلوس مكان أستاذه الشيخ القليوبي.

ثانياً: تلامذته

درّس الشيخ البرماوي-رحمه الله- كثيراً من الطلبة⁽¹¹⁾ الذين أصبحوا بعد ذلك من جهازة العلماء، مثل العلامة العجلوني⁽¹²⁾، والشيخ علي بن المرحومي⁽¹³⁾، ومن ألمعهم الشيخ إبراهيم بن موسى الفيومي⁽¹⁴⁾ الذي وُلي منصب شيخ الجامع الأزهر، وكان ترتيبه السادس فيمن تولوا المشيخة.

المطلب الثالث: مؤلفاته

- 1- له حاشية على شرح الغاية لابن قاسم الغزي، (مخطوط)⁽¹⁵⁾.
- 2- حاشية على شرح المنهج للقاضي زكريا في مجلدين، (مخطوط).
- 3- حاشية على شرح السبب على الرجبية، (مخطوط).
- 4- رسالة في أحكام كبش سيدنا إسماعيل عليه السلام، (مخطوط).
- 5- سؤال يتعلق بالكعبة والاكتحال يوم عاشوراء، (مخطوط).
6. الميثاق والعهد في شرح من تكلم في المهدي، (مخطوط).
7. حاشية على فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، للشيخ زكريا الأنصاري، (مخطوط).
8. حاشية على شرح القرافي لمنظومة غرامي صحيح، (مخطوط).
9. حاشية على شرح غاية التقريب، (مخطوط).

المطلب الرابع: مكانته العلمية

كان البرماوي من أعظم علماء عصره⁽¹⁶⁾، مُتعدّد الثقافات، وألّف كثيراً من الشروح، ثم أُذِنَ له أن يقوم بالتدريس، فأقبل عليه الطلاب لغزارة علمه وسعة ثقافته، وظل يواصل نشاطه في التدريس حتى تولى مشيخة الأزهر بصفة رسمية عام(1101هـ)، وظل بها حتى توفي عام(1106هـ).

المطلب الخامس: وفاته

انتقل العالم الجليل إلى رحاب ربّه⁽¹⁷⁾ في سنة 1106هـ، وخرج الناس جميعاً على بكرة أبيهم لتشييع جنازته في موكبٍ مهيبٍ بكاه جميعُ الناس، الخاصّة منهم والعامّة، من العلماء والشيخوخ، فرحمة الله عليهم جميعاً.



المبحث الثاني: التعريف بعصر المؤلف، وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: الحالة السياسية

عاش الشيخ البرماوي⁽¹⁸⁾ بعيداً عن أصحاب السلطة والأمراء، غير طامع في أعطياتهم، أو هداياهم، فعكف على التدريس بالجامع الأزهر، يطمع فيما عند الله، بيد أنه حصل على أعلى تكريم وأعظم وسام يوم صعد به العلماء والعامّة. من خلفهم. إلى القلعة للمباركة على قرار تعيينه شيخاً للجامع الأزهر.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية

تولى الشيخ البرماوي مشيخة الأزهر⁽¹⁹⁾ لمدة ست سنوات، وهذه المدة وإن كانت قصيرة في عدد السنين فإنها كانت عامرة بالإنجازات، فقد عاش الشيخ مناصراً للضعفاء فلا يبخل عليهم بالمساعدة حتى يُرفَع عنهم الظلم ويعودَ الحق إليهم، سخيّاً للفقراء، ظهر ذلك جلياً يوم وفاته، فقد خرج الناس جميعاً على بكرة أبيهم لتشيع جنازته في موكب مهيب بكاه جميع الناس، الخاصة منهم والعامّة.

المطلب الثالث: الحالة العلمية

توجه الشيخ البرماوي⁽²⁰⁾ إلى القاهرة في سن الخامسة عشرة، والتحق بالأزهر الشريف، ودرس علوم اللغة العربية والشريعة، وأحبَّ الإمام البرماوي المذهب الشافعي، وتبحَّر في دراسته وأحاط إحاطة تامّة بالمذهب الشافعي القديم منه والجديد، وتلمذ على كبار علماء عصره، واستطاع البرماوي تربية جيل جديد من الأزهرين، وصاروا له تلاميذ نجباء ورفقاء مخلصين.

كانت نجابة الشيخ وصيته الواسع بين المجتمع الأزهرى، وتلاميذه الكثيرون، ومؤلفاته، هي التي وصلت بالشيخ إلى أعلى مكانة وهي اعتلاؤه منصب مشيخة الأزهر، وكانت ثمرة حياة الشيخ البرماوي عدة مؤلفات في الحديث، وفقه الشافعية، والفرائض، والموارث، والتصوف وغيرها.

المبحث الثالث: في التعريف بمخطوط (هذه رسالة في المتولد وأحكامه)، وفيه ستة مطالب

المطلب الأول: عنوان المخطوط

عنوان المخطوط كما ورد في صفحة المخطوط الأولى (رسالة في المتولد وأحكامه)، وهو العنوان الذي وُجد بخط الناسخ في صفحة الغلاف، وهو المشتهر عن المؤلف بهذا الاسم، علماً أن لديه رسالة أخرى أطول من هذه الرسالة في حدود (20 لوحاً) بعنوان شبيه وهو (رسالة في أحكام المتولد بين مغلظ "كلب وخنزير" وأدمي)، وقد سبق أن بيّنا الفارق بين المخطوطين.

المطلب الثاني: موضوع المخطوط

المخطوط عبارة عن رسالة جمع فيها المؤلف كما ذكر في المقدمة أطراف ما يتعلق بمسألة المتولد، فقد قال في المقدمة: "فقد سألتني بعض الإخوان أن أجمع أطراف ما يتعلق بأحكام المتولد، لأنَّ أحكامه كثيرة، للعلماء فيها اختلافات منيرة، ولصعوبتها على القاصرين من أمثالي، وقد كنت جمعت بعضها في أوراق،



فخشيت ضياعها فاستخرت الله تعالى وجعلت فيها هذه الرسالة بحسب ما اطلعت عليها من تقرير مشايخي، منصوصاً للأستاذ الأعظم، والكهف المعظم شيخنا وأستاذنا الشهاب القليوبي⁽²¹⁾ رحمه الله".

المطلب الثالث: تحقيق نسبة المخطوط إلى المؤلف

جاء في صفحة الغلاف (هذه رسالة في المتولد وأحكامه للشيخ العالم العلامة البحر الحبر الفهامة مولانا الشيخ إبراهيم البرماوي). وهذا يؤكد نسبة المخطوط للبرماوي.

المطلب الرابع: مصادر المخطوط

تنوعت مصادر المخطوط، فقد استفاد المؤلف من عدد من مصادر الفقه الشافعي، وهي:

1. تحفة المحتاج في شرح المنهاج: لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (المتوفى: 852هـ). مطبوع.
2. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيني (المتوفى: 926هـ). مطبوع.
3. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لشمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: 977هـ). مطبوع.
4. حاشية الإمام أحمد بن قاسم العبادي: لشهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي (المتوفى: 994هـ). مطبوع.

5. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: 1004هـ). مطبوع.
6. حاشية قليوبي: لأحمد سلامة القليوبي (المتوفى: 1069هـ). مطبوع.

المطلب الخامس: القيمة العلمية للمخطوط

للمخطوط أهمية كبيرة تتجلى في:

- 1- تعرّض المخطوط لموضوع فقهي عن المتولد وأحكامه.
- 2- المستوى العالي لمؤلفات الشيخ البرماوي العلمية.
- 3- المنهج العلمي المتميز الذي سلكه المؤلف في رسالته.
- 4- ثراء وتميز وتنوع الكتب التي استند إليها المؤلف في رسالته.
- 5- كون هذه الرسالة لم تُحقق سابقاً على حد اطلاعي.
- 6- المساهمة في إخراج كتب التراث إلى النور وتزويد المكتبة الإسلامية بها، وتكون إضافة للفقه

الشافعي.




المطلب السادس: وصف النسخ الخطية للمخطوط ونماذج منها
اعتمدت في تحقيقي على نسخة وحيدة فريدة للمؤلف، عدد ألواحها (3 ألواح)، وعدد الأسطر في كل
لوح (24 سطرًا)، موجودة في دار الكتب المصرية بالقاهرة، رقم الحفظ (926) فقه شافعي.

نماذج من المخطوط:



صفحة الغلاف للمخطوط



اللوح الأول من المخطوط



الوجه الثاني من اللوح الأخير في المخطوط.



القسم الثاني: قسم التحقيق.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خصّ العلماء بحلّ المشكلات، وأدأبهم في سهر الليالي للسَّعادات، وجمّلهم بالتفكير في الأبحاث الباهرات، وتوّجهم بتيجان الأعمال الصّالحات، والصلاة والسلام على سيد أهل الأرض والسّموات محمد المبعوث بالآيات البينات، وعلى آله وأصحابه ذوي الوجوه النيرات صلاةً وسلامًا دائمين متلازمين، ما دامت الأرض والسّموات وبعد:

فقد سألتني بعض الإخوان⁽²²⁾ أن أجمع أطراف ما يتعلق بأحكام المتولد بين مغلظ وأدمي، لأنّ أحكامه كثيرة، للعلماء فيها اختلافات منيرة، ولصعوبتها على القاصرين من أمثالي، وقد كنت جمعت بعضها في أوراق فخشيت⁽²³⁾ ضياعها فاستخرت الله تعالى، وجعلت فيها هذه الرسالة، بحسب ما اطّلت عليه من تقرير مشايخي، منصوصًا للأستاذ الأعظم والكهف المعظم شيخنا وأستاذنا الشهاب القليوبي⁽²⁴⁾ رحمه الله تعالى، فأقول:

اعلم أن كلاً من الكلب والخزير نجس العين عندنا اتفاقاً، وأمّا فرع أحدهما مع الآخر فكذلك، وأمّا فرع أحدهما مع حيوان طاهر فنجس أيضاً تغليباً للنجس، إذ الفرع يتبع أحسن أبويه في النجاسة، وقضية ذلك أن الأدمي المتولد بين آدمية أو أدمي ومغلظ، له حكم المغلظ في سائر أحكامه، قال الشيخ الرملي⁽²⁵⁾: وكذا ولد الولد، لأنه فرع بالواسطة⁽²⁶⁾، قال الشيخ ابن حجر⁽²⁷⁾: وهو واضح في النجاسة ونحوها، وبَحَثُ طهارته نظرًا لصورته بعيدٌ من كلامهم بخلافه في التكليف، لأنّ مناطه العقل ولا ينافيه نجاسة عينه للعفو عنها بالنسبة إليه، بل وإلى غيره نظير ما قالوه في الوشم⁽²⁸⁾ ولو بمغلظ إذا تعذرت إزالته/فيدخل^[1/د] ذلك المتولد المساجد ويماس الناس ولو مع الرطوبة، ويؤمهم؛ لأنه لا تلزمه إعادة، هكذا قال ابن حجر⁽²⁹⁾، وقال الرملي كوالده أنه طاهر العين⁽³⁰⁾، وعبارة النور الزيادي⁽³¹⁾ في حاشيته على المنهج بعد نقل عبارة ابن حجر ما نصه: والمعتمد أنّ المتولد بين الأدمي والمغلظ طاهر العين والقاعدة أغلبية، والتمسك بظاهر الكتاب والسنة أولى من التمسك بالقاعدة انتهى.

وحينئذ تجري عليه جميع الأحكام، لأنه بالغ عاقل، والعقل مناط التكليف هذا من حيث الطهارة والنجاسة، وأمّا غيرهما فنقول: إمّا حل مناكحته فقال ابن حجر⁽³²⁾: مال الإسنوي⁽³³⁾ إلى عدم حل مناكحته وجزم به غيره، لأنّ في أحد أصليه ما لا يحل، رجلاً كان أو امرأة، ولو لمن هو مثله، وإن استويا في الدين انتهى. ومثله النور الزيادي⁽³⁴⁾.

وأمّا تسريته⁽³⁵⁾ فقال ابن حجر⁽³⁶⁾: قضية ما في النكاح من أن شرط حلّ التسري حل المناكحة أنه لا

يحل له وطئ⁽³⁷⁾ أمته بالملك أيضاً، لكن لو قيل باستثناء هذا إذا تحقق العنت⁽³⁸⁾ لم يبعد. انتهى.

قال شيخنا: وهو كذلك⁽³⁹⁾، وأما من حيث القصاص فقال ابن حجر⁽⁴⁰⁾: يقتل بالحر المسلم، قيل: ولا عكس لنقصه انتهى. وقضيته أنّ غيره يقتل فيه، والراجح أن غيره لا يقتل به، ولذلك قال ابن عبد الحق⁽⁴¹⁾: ويقتل بالحر المسلم، قيل: لا عكسه، والمتجه خلافه انتهى⁽⁴²⁾.

قال ابن حجر⁽⁴³⁾: نعم فيه دية كاملة إن كان حرًا، لأنها تعتبر بأشرف الوالدين كما مرّ، انتهى⁽⁴⁴⁾.

وقال بعضهم: يجب فيه الوسط؛ لتوسطه، والحق ما تقدم عن ابن حجر من الدية الكاملة، وقال شيخنا: أن الزياي قال به آخرًا⁽⁴⁵⁾، وأما الولايات القياس فطمه⁽⁴⁶⁾ عن مراتب الولايات ونحوها كالكف⁽⁴⁷⁾، بل أولى، وكذا قال الخطيب⁽⁴⁸⁾ والنور الزياي أيضًا⁽⁴⁹⁾، وأما نسبه، فقال ابن حجر: قال بعضهم⁽⁵⁰⁾ وبعيد أن يلحق نسبه بنسب الواطئ حتى يرثه، والوجه عدم اللحق: لأن شرطه حلّ الواطئ واقتارانه يشبه الواطئ / [د-1/ب].

وهما منتفیان، نعم يتردد في الواطئ مجنون، إلا أن يُقال: المحل الموطوء هنا غير قابل للوطئ⁽⁵¹⁾ فتعذر الإلحاق بالواطئ هنا مطلقًا، فعلم منه أنه لا قريب له إلا من جهة أمه، إن كان كانت آدمية انتهى. قال ابن قاسم على ابن حجر⁽⁵²⁾: قوله: فعلم أنه لا قريب له إلخ، القريب يشمل الأولاد وهم مقصورون في حقه في وطء أمته عند تحقق العنت على جوازه الذي جوّزه كما تقدم، بل يدعي اعتبار الشبهة⁽⁵³⁾ في حقه، ولو بأن يخرج باحتلام⁽⁵⁴⁾ فتستدخله امرأة بشبهه، فليتأمل انتهى.

وحينئذ فيرث من أمه وأولاده دون أبيه، قال ابن حجر⁽⁵⁵⁾: والذي يتجه أن له أن يزوج أمته، لأنه بالمُلْك لا عتيقته، ونبه لما تقرر أنه بعيد عن الولايات، هذا كله على نجاسته، وأما على قول الشمس الرملي كوالده ومن تبعهما بطهارته⁽⁵⁶⁾ فنقل شيخنا⁽⁵⁷⁾ عن الرملي أنه يعطي سائر الأحكام من الولايات وغيرها، وظاهر كلام النوري الزياي في حاشيته⁽⁵⁸⁾ أن القول بطهارته صح إنما هو بالنسبة للعبادات فقط، وأما غيرها فممنوعة منه كالولايات والمناكحة والإرث وكذا الخطيب⁽⁵⁹⁾ فليتأمل، وأما ذبيحته فلا تحل عند الرملي⁽⁶⁰⁾ وتحلّ عند الخطيب⁽⁶¹⁾ فانظره، ولنذكر بعض فوائد تتعلق بما سبق فنقول:

الفائدة الأولى: قول ابن حجر فيما تقدم، بل وإلى غيره قضيته أنه لا ينجس ما أصابه مع الرطوبة من المسجد أو غيره، أو أنه ينجسه لكن يعفى عنه، إذ العفو يصدق بكل من الأمرين.

الثانية: قوله: فيدخل المسجد، الظاهر أنّ المالكي الذي أصابه مغلظ ولم يسبغه مع التراب يجوز له دخول المسجد؛ عملاً باعتقاده، لكن هل للحاكم منعه لتضرر غيره بدخوله، حيث يتلوّث المسجد منه؟ قال ابن القاسم⁽⁶²⁾: فيه نظر⁽⁶³⁾، وقال ابن حجر في فتاويه⁽⁶⁴⁾: يمنع مع التلوّث، قال ابن القاسم⁽⁶⁵⁾: فإن قلنا له منع، فهل له المنع فيما نحن فيه أيضًا أو يفرق فيه نظر؟ انتهى.

والأولى الفرق؛ لأننا كلفناه بالعبادات، ومنعه من المساجد فيه مشقة شديدة، وهذا كله إذا كان على صورة الآدمي، وكذا لو كان نصفه الأعلى على صورة الآدمي دون الأسفل كما اعتمده الطباوي⁽⁶⁶⁾ ونقله عنه ابن القاسم⁽⁶⁷⁾، وقال الطباوي بطهارته، وأما/ حكمه إذا مات فميتته على القول بطهارته ظاهرة⁽⁶⁸⁾ [د-2/أ]. فيصلى عليه، وأما على القول بنجاسته وأن حكمه حكم الآدميين في العبادات فقال شيخنا⁽⁶⁹⁾: القياس أن يُصلى عليه، لأنها عبادة، وأما لو كان على غير صورة الآدمي فقال ابن القاسم⁽⁷⁰⁾ كغيره: هو نجس، قال ابن قاسم⁽⁷¹⁾: والقياس أنه لا يكلف حينئذ، وإن تكلم، وميّز، وبلغ مدة بلوغ الآدمي، إذ هو بصورة الكلب أو الخنزير، والأصل عدم آدميته انتبى.

فرع: قال ابن قاسم⁽⁷²⁾: لو مسخ آدميًّا كلبًا فينبغي طهارته استصحابًا⁽⁷³⁾ لما كان، وهو ظاهر على ما قاله بعض المتكلمين⁽⁷⁴⁾ أن المتبدل الصفة دون الذات، وأما على قول المحققين من أنه تُعدم الذات الأولى وتُخلق أخرى، ففيه نظر يحتمل أن يُحكم بنجاسته، لأنه كلب، ويحتمل أن يُحكم بطهارته، لأن ما ادعوه غير قطعي، بل يحتمل الصفة فقط، ولا تنجس بالشك وعلى الجملة، فينبغي أن لا يكلف، ويؤيده قولهم: لو مسخ الزوج حيوانًا اعتدت زوجته عدة الحياة فإنه صريح في بينونها وخروجه عن حكم الآدميين وإلا فلا وجه لبينونة زوجته، وأما لو مسخ الكلب آدميًّا فينبغي استصحاب نجاسته على الرأيين على ما تقرر وهو ظاهر على رأي بعض المتكلمين وكذا على رأي المحققين لعدم القطع⁽⁷⁵⁾، ولا يظهر ما كان نجس العين بالشك قاله ابن القاسم⁽⁷⁶⁾ قال: ولم نر في ذلك شيئًا ووقع البحث فيه مع الفضلاء فتحزر ذلك بحثًا، وأما متولد بين آدميين على صورة نحو الكلب فظاهر اتفاقًا⁽⁷⁷⁾ وإذا كان ينطق ويعقل فهل يكلف أو لا؟ قال بعض مشايخنا⁽⁷⁸⁾: يكلف، لأن التكليف مناط العقل وهو موجود فيه وهو واضح فتأمل، وأما ميتته فطاهرة، وأما المتولد بين كلبين مثلًا فنجس اتفاقًا⁽⁷⁹⁾، وإذا كان على صورة الآدمي وينطق ويفهم فهل يكلف نظرًا للصورة؟ قال شيخنا الشهاب القليوبي⁽⁸⁰⁾: القياس [د-2/ب]

التكليف لما تقدم، أما ميتته فنجسة نظرًا لأصله فليحمد⁽⁸¹⁾، وأما متولد بين شاتين مثلًا وهو على صورة الآدمي فهو طاهر، ويجوز ذبحه وأكله، وإن صار خطيبًا وإمامًا، والقياس أنه يجب في قتله قيمته وميتته نجسة، لأن ميتته أصلية كذلك ويكلف إذا كان عاقلاً لما مرّ، قال الشمس الخطيب الشربيني⁽⁸²⁾: لنا خطيب يُذبح ويؤكل، وأما متولد بين سمك وغيره هل تكون ميتته نجسة؟ قد يقال: نعم على قياس أن المتولد يتبع أخس أصلية في النجاسة فليتأمل ابن القاسم، قال ابن حجر⁽⁸³⁾: قال بعضهم ولو وطئ آدمي بهيمة فولدها الآدمي ملك للملكها انتبى.

وهو مقيس، وعلى قاتله قيمته، ولا يؤكل نظرًا لأحد أصلية، وميتته نجسة قياسًا على ما تقدم عن ابن قاسم⁽⁸⁴⁾ في المتولد بين السمك وغيره، وهذا آخر ما أردنا إيراده في هذه الرسالة المباركة، والمسؤول ممن اطلع فيها على خلاف المنقول، فلا يؤاخذنا لعدم الاطلاع عليه، والحق أحق أن يُتبع ويعول عليه، والله الموفق



للسواب وإليه المرجع وحسن المآب، وجمعت يوم الجمعة المباركة خامس عشر من شهر جمادى الأولى سنة 1079 هـ وهو حسبي ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. [د-3/1].

النتائج:

من خلال تحقيق ودراسة هذه الرسالة خلصت إلى ما يلي:

1. أحب الإمام البرماوي المذهب الشافعي، وتبحر في دراسته وأحاط إحاطة تامة به؛ مما أهله لأن يصل إلى ما وصل إليه من العلم والشهرة معاً.
2. تتلمذ الشيخ البرماوي على كبار علماء عصره إلا أن الشخصية التي كانت أكثر تأثيراً فيه وكان ملازماً لها هي شخصية الشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد القليوبي، حتى جعل البرماوي يتصدى للتدريس والجلوس مكان أستاذه الشيخ القليوبي.
3. صنف الشيخ البرماوي مؤلفات كثيرة نافعة منها: حاشية على شرح الغاية لابن قاسم الغزي- مخطوط، وحاشية على شرح المنهج للقاضي زكريا -مخطوط، وغيرها.
4. نسبة المخطوط لمؤلفه صحيحة لا ريب في ذلك ويدل على ذلك: ذكر اسمه في غلاف المخطوط.
5. تنوعت مصادر المخطوط، فقد استفاد المؤلف من جملة من مصادر الفقه الشافعي أبرزها نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للشيخ الرملي، وحاشية قليوبي وغيرها.
- 6- تضمن المخطوط شرحاً كافياً مميّزاً وواقياً لمسألة المتولد بين مغلظ وأدمي.

التوصيات:

1. تتبّع مخطوطات الفقهاء التي لم تُحقق، والعمل على تحقيقها ودراستها.
2. توجيه عناية الباحثين لأهمية المخطوطات الفقهية النادرة.
3. تزويد المكاتب الإسلامية بهذه المخطوطات المحققة حتى تصل إلى أكبر شريحة من طلبة العلم بعد أن ظلت حبيسةً دُور المخطوطات لأزمنة طويلة.

الهوامش والإحالات:

- (1) ينظر: الزركلي، الأعلام: 67/1؛ كحالة، معجم المؤلفين: 85/1؛ تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 34.
- (2) تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 34.
- (3) ينظر: تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 34.
- (4) شمس الدين البرماوي هو: شمس الدين محمد بن عبد الدايم بن عيسى بن فارس البرماوي الشافعي، ولد سنة 763هـ وكان اسم والده فارساً فغيره البرماوي، سمع من إبراهيم بن إسحق الأمدي وعبد الرحمن بن القاري وغيرهما، هو أحد الأئمة الأجلاء والبحر الذي لا تكدره الدلاء فريد دهره ووحيده عصره، صنف التصانيف المفيدة منها شرح البخاري، ولخص المهمات



والتوشيح، ونظم ألفية في أصول الفقه لم يسبق إلى مثل وضعها وشرحها شرحًا حافلاً نحو مجلدين، وحشى الحواشي المفيدة وعلق التعليقات النفيسة والفتاوى العجيبة وكان من عجائب دهره، توفي بالقدس سنة 805هـ. ينظر: البرماوي، مقدمة كتاب اللامع الصبيح: 196/7.

(5) تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 34.

(6) الشمس الشوبري: محمد أحمد الخطيب الشوبري، ولد بقرية شوبر بمديرية الغربية في عام 977هـ، حفظ القرآن ثم قدم إلى الأزهر الشريف بالقاهرة، حيث درس الفقه على المذهب الشافعي على يد: الشيخ الشمس الرملي، لمدة ثماني سنوات فأجازه بالإفتاء والتدريس سنة 1000هـ، وصار بعدها يعرف بشافعي الزمان وشيخ شيوخ الشافعية، كما لزم النور الزيادي وغيره، ودرّس الحديث على يد أبي النجاس سالم السنهوري، له مؤلفات كثيرة منها: حاشية على شرح التحرير، وحاشية على شرح المنهج، توفي عام 1069هـ. ينظر: المجبي، خلاصة الأثر: 385/3، وما بعدها؛ تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 173.

(7) المزاحي: سلطان بن أحمد بن سلامة بن إسماعيل أبو العزائم المزاحي المصري الأزهرى الشافعي إمام الأئمة وبحر العلوم وسيد الفقهاء وخاتمة الحفاظ والقراء فريد العصر وقدوة الأنام، ولد سنة 985هـ، من شيوخه: المقرئ سيف الدين بن عطاء الله الفضالي، وأخذ العلوم الدينية عن النور الزيادي وسالم الشبشيرى وغيره، وأجيز بالإفتاء والتدريس، وتصدر بالأزهر للتدريس، أخذ عنه جمع كثير من العلماء المحققين منهم الشمس البابلي والعلامة الشبراملسي وغيره، له تأليف نافعة منها: حاشيته على شرح المنهج للقاضي زكريا، توفي سنة 1075هـ. ينظر: المجبي، خلاصة الأثر: 211/2.

(8) محمد البابلي: محمد بن علاء الدين أبو عبد الله شمس الدين البابلي القاهري الأزهرى الشافعي أحد الأعلام في الحديث والفقه، ولد سنة 1000هـ، وهو أحفظ أهل عصره لمتون الأحاديث وأعرفهم بجرحها ورجالها، كان إمامًا زاهدًا ورعًا، لزم النور الزيادي والشيخ على الحلبي والشيخ عبد الرؤف المناوي، صرف عمره في الدروس والنفع التام، درّس بالمدرسة الصلاحية، أخذ عنه: الشيخ منصور الطوخي والشهاب أحمد البشبيشي وغيرهم، توفي سنة 1077هـ. ينظر: المجبي، خلاصة الأثر 39/4.

(9) الشبراملسي: علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين، كف بصره وهو صغير السن، وحفظ القرآن، ثم رحل إلى القاهرة، والتحق بالجامع الأزهر ودرّس به، وأخذ عن كثير من شيوخه العلوم المختلفة، ثم تولى التدريس به بعد ذلك، وترك العديد من المؤلفات، وتوفي سنة 1087هـ، تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 49.

(10) القليوبي: أحمد بن أحمد بن سلامة، أبو العباس، شهاب الدين القليوبي: فقيه متأدب، من أهل قليوب (في مصر) كان كثير الفائدة نبيه القدر أخذ الفقه والحديث عن الشمس الرملي ولازمه ثلاث سنين هو منقطع ببيتته، لازم النور الزيادي وسالم الشبشيرى وعليًا الحلبي والسبكي وغيرهم من مشاهير الشيوخ، وأخذ عنه منصور الوخي وإبراهيم البرماوي وشعبان الفيومي وغيرهم، كان متقشفًا ملازمًا للطاعات ولا يترك الدرس، جامعًا للعلوم الشرعية متضلّعًا من العلوم العقلية، له حواشٍ وشروح ورسائل، وكتاب في تراجم جماعة من أهل البيت سماه تحفة الراغب، وتذكرة القليوبي، وأوراق لطيفة علق بها على الجامع الصغير للسيوطي، فبين الحسن والضعيف والصحيح مما جاء فيه، وغيرها، توفي عام 1069م، ينظر: المجبي، خلاصة الأثر 175/1؛ الزركلي، الأعلام: 92/1، 93.

(11) تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأثر: 34.

(12) العجلوني: هو إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي أبو الفداء محدث الشام في أيامه، ولد بعجلون سنة 1087هـ، له عدة مؤلفات، وتوفي بدمشق سنة 1162هـ، الزركلي، الأعلام: 325/1.



- (13) المرحومي: هو العلامة المتقن ذو التصانيف الكثيرة أبو الحسن نور الدين علي بن علي المرحومي المصري صاحب "عقد اللآلي في الأسانيد العوالي"، وهو ممن ورد على زبيد فانتفع به أهلها. ومن مشايخه الشمس محمد الهوتي الحنبلي. ينظر: الكتاني، فهرس الفهارس: 553/2، 554؛ الزركلي، الأعلام: 318/3.
- (14) إبراهيم الفيومي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الفيومي: الفقيه الثقة الفاضل الإمام العمدة العالم الكامل شيخ الأزهر. تفقه بالشيخ الخرشي وأخذ عن الزرقاني والشبراملسي وأحمد البشبيشي ويحيى الشاوي وعبد الرحمن الأجهوري وإبراهيم البرماوي وغالهم أجازه، له شرح على العزية في مجلدين. مولده سنة 1062هـ، وتوفي سنة 1137هـ. ينظر: مخلوف، شجرة النور الزكية: 460/1.
- (15) كحالة، معجم المؤلفين: 85/1.
- (16) ينظر: تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأزهر: 34.
- (17) ينظر: كحالة، معجم المؤلفين: 85/1؛ تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأزهر: 34.
- (18) ينظر: تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأزهر: 34.
- (19) ينظر: تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأزهر: 34.
- (20) ينظر: تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأزهر: 34.
- (21) القليوبي: أحمد بن أحمد بن سلامة، أبو العباس، شهاب الدين القليوبي: فقيه متأدب، من أهل قليوب (في مصر) كان كثير الفائدة نبيه القدر أخذ الفقه والحديث عن الشمس الرملي ولأزمه ثلاث سنين هو منقطع ببيته، لازم النور الزيادي وسالم الشبشيري وعليا الحلبي والسبكي وغيرهم من مشاهير الشيوخ، وعنه منصور الوخي وإبراهيم البرماوي وشعبان الفيومي وغيرهم، كان متقشفاً ملازمًا للطاعات ولا يترك الدرس، جامعًا للعلوم الشرعية متضلعاً من العلوم العقلية، له حواشٍ وشروح ورسائل، وكتاب في تراجم جماعة من أهل البيت سماه تحفة الراغب، وتذكرة القليوبي، وأوراق لطيفة علق بها على الجامع الصغير للسيوطي، فبين الحسن والضعيف والصحيح مما جاء فيه، وغيرها، توفي 1069 سنة، ينظر: المحي، خلاصة الأثر: 175/1؛ الزركلي، الأعلام: 92/1، 93.
- (22) الصواب (الإخوان).
- (23) هذه إشارة إلى المخطوط الآخر المتصل بالموضوع نفسه، وقد أشرت إليه في الدراسات السابقة وأظهرت الفرق بين التحقيقين.
- (24) سبقت ترجمته.
- (25) الرملي: شهاب الدين أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي الأنصاري الشافعي الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام تلميذ القاضي زكريا، أخذ الفقه عنه وعن طبقاته، وكان من رفقاء البدر الغزي، من تلامذته النور الزيادي والنور الحلبي وغيرهم، أقرأ وأفقى وخرج وصنف، ومن مصنفاته: شرح الزيد لابن أرسلان، وشرح منظومة البيضاوي في النكاح، ورسالة في شروط الإمامة، وشرح شروط الوضوء وغير ذلك، توفي في بضع وسبعين وتسعمائة. ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب: 356/8، كحالة، معجم المؤلفين: 14/1.
- (26) الرملي، نهاية المحتاج: 237/1.
- (27) ابن حجر: أحمد بن علي بن محمد بن محمد العسقلاني المصري المولد والمنشأ، ولد سنة 773هـ، نشأ يتيمًا، وأكمل حفظ القرآن وله تسع سنين، حفظ كتبًا من مختصرات العلوم، ولي التدريس بالمدرسة الجمالية الجديدة، تشاغل بالتصنيف، ثم



ولي مشيخة البيروسية، ثم تدرّس الشافعية بالمدرسة المؤيدية الجديدة، ثم تولى القضاء سنة 827هـ، صنف كتبًا كثيرة، منها: تعليق التعليق، وفتح الباري، والإصابة في تمييز الصحابة وغيرها، توفي سنة 852هـ. ينظر: ابن حجر، رفع الأضر: 62-64؛ ابن العماد، شذرات الذهب: 270/7، 271؛ الداودي، طبقات المفسرين: 329/1-330؛ أبو المحاسن، ذيل تذكرة الحفاظ: 326/1-329.

(28) الوشم لغة: العلامة. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 638/12، مادة "وشم"، اصطلاحًا: وهو غرز الجلد بالإبرة حتى يخرج الدم، ثم يذر عليه الصدا. ينظر: السنيكي، أسنى المطالب: 173/1.

(29) ابن حجر، تحفة المحتاج: 291/1.

(30) الرملي، نهاية المحتاج: 237/1.

(31) لم أقف عليه. واسم الكتاب حاشية الزياي على شرح تحفة المحتاج شرح المنهج لنور الدين الزياي، وأغلب الظن أنه لا يزال مخطوطًا.

(32) ابن حجر، تحفة المحتاج: 291/1.

(33) الإسنوي: عبد الرحيم بن الحسن بن علي، جمال الدين، أبو محمد الإسنوي المصري، ولد سنة 704هـ، قدم القاهرة وسمع الحديث، واشتغل في شتى العلوم، وأخذ الفقه عن الزنكلوني، والسبكي وغيرهم، درس بالفارسية والفاضلية، ودرس التفسير في جامع ابن طولون، وولي وكالة بيت المال ثم الحسبة، تصدى للاشتغال والتصنيف وصار أحد مشايخ القاهرة المشار إليه بالبنان، ومن مصنفاته: المهمات، وتخرج عليه خلق كثير، توفي سنة 772هـ. ينظر: ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية: 98/3؛ ابن حجر، الدرر الكامنة: 147/3؛ الباباني، إيضاح المكنون: 653/4؛ ابن العماد، شذرات الذهب: 125/6.

(34) لم أقف عليه.

(35) التسري لغة: يقال: تسرى الرجل جاريته وتسرى بها واستسرها: إذا اتخذها سرية، وهي الأمة المملوكة يتخذها سيدها للجماع. ينظر: الجوهري، الصحاح: 2357/6، مادة "سرا"؛ ابن منظور، لسان العرب: 358/4، مادة "سرى"، اصطلاحًا: إعداد الأمة لأن تكون موطوءة. ينظر: الجرجاني، التعريفات: 58/1، البركتي، التعريفات الفقهية: 56/1.

(36) ابن حجر، تحفة المحتاج: 291/1.

(37) الصواب (وطء).

(38) العنت لغة: المشقة الشديدة، يقال: أعنت فلان فلائًا إعناتًا إذا أدخل عليه عنتًا أي: مشقة. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 61/2، مادة "عنت"، اصطلاحًا: الزنا وأصله المشقة سمي به الزنا، لأنه سبها بالحد في الدنيا والعقوبة في الآخرة، قال تعالى: (ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ أَلْعَنَتٍ مِنْكُمْ) [النساء: 25]. ينظر: السنيكي، فتح الوهاب: 75/2؛ البركتي، التعريفات الفقهية: 153/1.

(39) ينظر: السنيكي، فتح الوهاب: 75/2.

(40) ابن حجر، تحفة المحتاج: 291/1، 292.

(41) ابن عبد الحق: الشهاب أحمد بن أحمد بن عبد الحق السنباطي، الفقيه المؤلف الشافعي، له نظم ونثر، وله تأليف حسنة منها: فتاوى، جمعه بعض تلاميذه في 432 صفحة، وشرح مقدمة زكريا الأنصاري في الكلام على البسمة وغيرها، توفي سنة 995هـ. ينظر: ابن القاضي، درة الحجال: 168/1؛ الزركلي، الأعلام: 92/1.

(42) لم أقف عليه.

(43) القليوبي، وعميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة: 79/1.



- (44) نقلًا عنه.
- (45) القليوبي، وعميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة: 79/1.
- (46) فطم: الفطم يطلق على معاني منها: القطع والفصل والمنع. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 454/12، مادة "فطم"
- 454/12؛ الفيومي، المصباح المنير: 247/1. مادة "فطم".
- (47) القن: العبد القن الذي ملك هو وأبواه. ينظر: لسان العرب مادة "قن": 348/13.
- (48) ينظر: الخطيب، مغني المحتاج: 438/4.
- (49) لم أقف عليه.
- (50) ابن حجر، تحفة المحتاج 292/1.
- (51) أي الوطاء.
- (52) ابن حجر، تحفة المحتاج: 292/1.
- (53) الشبهة في اللغة: الشبه المثل، والجمع أشباه. وأشبه الشيء الشيء: مائله. والمشتبهات من الأمور: المشكلات. والمتشابهات: المتماثلات. ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 502/12، مادة "شبه"، اصطلاحًا: عند فقهاء الشافعية على ثلاثة أقسام: الأول: شبهة في المحل، كوطء الزوجة الحائض، الثاني: شبهة في الفاعل، كمن يجد امرأة على فراشه فيطؤها، ظانًا أنها زوجته، الثالث: شبهة في الجهة، كالوطء في النكاح بلا ولي أو بلا شهود. ينظر: الشيرازي، المهذب: 269/2؛ الرملي، نهاية المحتاج: 405/7.
- (54) الاحتلام: الجماع في النوم. ينظر: الجوهري، الصحاح: 1903/5، مادة "حلم"؛ ابن منظور، لسان العرب: 145/12، مادة "حلم"؟.
- (55) ابن حجر، تحفة المحتاج 292/1.
- (56) الرملي، نهاية المحتاج: 237/1.
- (57) قليوبي، وعميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة: 79/1.
- (58) لم أقف عليها.
- (59) الخطيب، مغني المحتاج 78/1. الخطيب الشريبي: محمد الخطيب شمس الدين الشريبي القاهري الشافعي، أخذ عن الشيخ أحمد البرلسي الملقب (عميرة)، والشيخ نور الدين المحلي، والشيخ شهاب الدين الرملي، والشيخ ناصر الدين الطبرلاوي، وغيرهم، وأجازوه بالإفتاء، والتدريس، فدرّس، وأفتى، وانتفع به خلائق كثيرة، وأجمع أهل مصر صلاحه ووصفوه بالعلم والعمل، والزهد والورع، وكثرة النسك والعبادة، من مصنفاته: شرح كتاب المنهاج والتنبيه شرحين عظيمين جمع فيهما تحريرات أشياخه بعد القاضي زكريا، وأقبل الناس على قراءتهما، وكتابتهما في حياته وله على الغاية شرح مطول حافل، توفي سنة 977هـ. ينظر: الغزي، الكواكب السائرة: 72/3.
- (60) الرملي، نهاية المحتاج: 237/1.
- (61) الخطيب، مغني المحتاج: 78/1.
- (62) ابن القاسم العبادي: شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي القاهري الشافعي الإمام العلامة الفهامة، من شيوخه: الشيخ ناصر الدين اللقاني ومحق عصره بمصر شهاب الدين البرلسي المعروف بعميرة وغيرهم، برع وساد وفق الأقران وسارت بتحريراته الركبان وتشتفت من فرائد فوائده الأذان، من مصنفاته: الحاشية على شرح جمع الجوامع المسماة بـ"الآيات البينات"، وحاشية على شرح الورقات، وحاشية على المختصر في المعاني والبيان وغيره، من تلامذته: الشيخ محمد بن داود



- المقدسي وغيره، توفي بالمدينة المنورة عائداً من الحج سنة 994هـ ينظر: ابن العماد، شذرات الذهب: 431/8؛ كحالة، معجم المؤلفين: 48/2.
- (63) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 292/1.
- (64) ابن حجر، الفتاوى الفقهية الكبرى: 37/1.
- (65) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 292/1.
- (66) الطبراني: ناصر الدين محمد بن سالم الطبراني الشافعي، أحد العلماء الأفراد بمصر، ولد بمصر عام 866 هـ، تلقى العلم عن أجلة من المشايخ في عصره، انتهت إليه الرياسة في سائر العلوم بعد موت أقرانه، وكان مشهوراً في مصر بكثرة رؤية رسول الله ﷺ، كان من المتبحرين في التفسير والقراءات والفقه والنحو والحديث والأصول والمعاني والبيان والحساب والمنطق والكلام والتصوف، ولم يكن في مصر أحفظ لمنقولات هذه العلوم منه، ولما تدرّس الخشائية، من شيوخه: قاضي القضاة زكريا الأنصاري، والحافظ جلال الدين السيوطي وغيرهم، من مؤلفاته: شرحان على "البهجة الوردية"، توفي بمصر في 6/10/996 هـ ينظر: الساعاتي، إمتاع الفضلاء: 284-282/2.
- (67) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 290/1.
- (68) ابن حجر، تحفة المحتاج: 291/1.
- (69) القليوبي، وعميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة: 79/1.
- (70) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 290/1.
- (71) نفسه، والصفحة نفسها.
- (72) نفسه: 291/1.
- (73) الاستصحاب لغة: الصحب جمع صاحب، واستصحب الرجل: دعاه إلى الصحبة، وكل ما لازم شيء فقد استصحبه. ينظر: الفراهيدي، العين: 124/3، مادة "صحب" ابن منظور، لسان العرب: 520/1، مادة "صحب": الزبيدي، تاج العروس: 186/3، مادة "صحب".
- اصطلاحاً: ثبوت الأمر في الزمن الثاني لثبوته في الأول. وهو من الأدلة المختلف فيها. ينظر: السمعاني، قواطع الأدلة: 35/2؛ الرازي، المحصول: 148/6؛ ابن قدامة، روضة الناظر: 157/1.
- (74) ابن حجر، تحفة المحتاج: 290/1.
- (75) نفسه: 291/1.
- اصطلاحاً: ثبوت الأمر في الزمن الثاني لثبوته في الأول. وهو من الأدلة المختلف فيها. ينظر: السمعاني، قواطع الأدلة: 35/2؛ الرازي، المحصول: 148/6؛ ابن قدامة، روضة الناظر: 157/1.
- (76) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 291/1.
- (77) لم أجده إلا عند: البجيرمي، حاشية البجيرمي: 326/1.
- (78) البجيرمي، حاشية البجيرمي: 326/1.
- (79) لم أجده إلا عند: البجيرمي، حاشية البجيرمي: 327.326/1.
- (80) ابن قاسم، حاشية ابن قاسم: 290/1.
- (81) والصواب (فليعتمد). وربما يكون تصحيف أو خطأ من الناسخ.



(82) البجيرمي، حاشية البجيرمي: 326/1.

(83) ابن حجر، تحفة المحتاج: 292/1.

(84) لم أقف عليه.

المراجع

القرآن الكريم

- 1) الباباني، إسماعيل بن محمد، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 2) البُجَيْرِيُّ، سليمان بن محمد، تحفة الحبيب على شرح الخطيب: حاشية البجيرمي على الخطيب، دار الفكر، بيروت، 1995م.
- 3) البركقي، محمد عميم الإحسان، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 4) البرماوي، محمد بن عبد الدائم، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، دار النوادر، سوريا، 2012م
- 5) تراجم الشخصيات من موقع ذاكرة الأهر: 34. <https://ketabonline.com/ar/books/67547>
- 6) الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 7) الرازي، محمد بن عمر، المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1400هـ.
- 8) الزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، بيروت، 1414هـ.
- 9) الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.
- 10) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين،
- 11) ابن حجر، أحمد بن علي، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998م.
- 12) ابن حجر، أحمد بن علي، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، 1972م.
- 13) ابن حجر، أحمد بن علي، الفتاوى الفقهية الكبرى، جمعها: عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي، المكتبة الإسلامية، د.ت.
- 14) ابن حجر، أحمد بن محمد بن علي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، 1983م.
- 15) الخطيب، محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الفكر، بيروت، د.ت.
- 16) الرملي، محمد بن أبي العباس أحمد، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر، بيروت، 1984م.
- 17) الزركلي، خير الدين محمود، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
- 18) الساعاتي، إلياس بن أحمد، إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري، دار الندوة العالمية، الرياض، 2000م.
- 19) السمعاني، منصور بن محمد، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- 20) السنيكي، زكريا بن محمد بن أحمد، فتح الوهاب بشرح منبر الطلاب، دار الفكر، بيروت، 1994م.



- 21) السنيكي، زكريا بن محمد بن أحمد، أسنى المطالب في شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي، عمان، د.ت.
- 22) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، المذهب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 23) أبو المحاسن، محمد بن علي بن الحسن، ذيل تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- 24) المجبي، محمد أمين بن فضل، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، دار صادر، بيروت، د.ت.
- 25) ابن العماد، عبد الحي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1986م. بيروت، 1987م.
- 26) الغزي، محمد بن محمد، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- 27) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د.ت.
- 28) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
- 29) ابن قاسم، أحمد بن قاسم الصباغ، حاشية ابن قاسم العبادي على فتح الوهاب شرح منيخ الطلاب، د.ط، د.ت.
- 30) ابن قاضي شهبه، أبوبكر بن أحمد بن محمد طبقات الشافعية، تحقيق: عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، 1407هـ.
- 31) ابن القاضي، أحمد بن محمد المكتاسي، ذيل وفيات الأعيان المسمى: درة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، المكتبة العتيقة، تونس، 1971م.
- 32) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الريان، بيروت، 2002م.
- 33) القليوبي، أحمد سلامة، وعميرة، أحمد البرلسي، حاشيتنا قليوبي وعميرة، دار الفكر، بيروت، 1995م.
- 34) الكتاني، محمد عبد الحّي بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم و المشيخات والمسلسلات، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.
- 35) كحالة، عمر، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- 36) مخلوف، محمد بن محمد بن عمر، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- 37) ابن الملقن، عمر بن علي، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، د.ت.
- 38) ابن منظور، محمد بن المكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- 39) الهيتي، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، مراجعة وتصحيح: نخبة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1983م.

Arabic References

• al-Qur'ān al-Karīm

- 1) Bābāni, Ismā'īl ibn Muḥammad, Īdāḥ al-maknūn fi al-Dhayl 'alā Kashf al-zunūn, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.



- 2) Albujayramī, Sulaymān ibn Muḥammad, Tuḥfat al-Ḥaḍīb ‘alā sharḥ al-Khaṭīb: Ḥaṣhiyat albiyrmy ‘alā al-Khaṭīb, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1995m.
- 3) Albrkty, Muḥammad ‘Umaym al-iḥsān, alt‘ryfāt al-fiqhiyah, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 2003m.
- 4) Al-Barmāwī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Dā‘im, al-lāmi‘ alshbyh bi-sharḥ al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ, Dār al-Nawādir, Sūriyā, 2012m
- 5) Tarājim al-shakḥsiyāt min Mawqi‘ dhakirat al-Azhar: 34. <https://ketabonline.com/ar/books/67547>
- 6) Al-Dāwūdī, Muḥammad ibn ‘Alī ibn Aḥmad, Ṭabaqāt al-mufasssīrīn, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 7) Al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar, al-Maḥṣūl fi ‘ilm al-uṣūl, taḥqīq: Ṭahā Jābir Fayyāḍ al-‘Alwānī, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmiyah, 1400h,
- 8) Al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad, Taj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1414h.
- 9) Al-Jurjānī, ‘Alī ibn Muḥammad, alt‘ryfāt, taḥqīq: Jama‘at min al-‘ulamā’, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1983m.
- 10) Al-Jawharī, Ismā‘il ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Taj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabiyyah, taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Dār al-‘Ilm lil-Malāyin,
- 11) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, Raf‘ al-ṣr‘an Quḍāḥ Miṣr, taḥqīq: ‘Alī Muḥammad ‘Umar, Maktabat al-Khānjī, al-Qāhirah, 1998M.
- 12) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Durar alkāmnah fi a‘yān al-mi‘āh al-thāminah, Majlis Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, Ḥaydar ābād, 1972m.
- 13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Fatāwā al-fiqhiyyah al-Kubrā, jama‘ahā: ‘Abd al-Qādir ibn Aḥmad ibn ‘Alī al-Fākihī, al-Maktabah al-Islāmiyyah, N. D.
- 14) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ‘Alī, Tuḥfat al-muḥtāj fi sharḥ al-Minhāj, al-Maktabah al-Tijāriyyah al-Kubrā bi-Miṣr, 1983m.
- 15) Al-Khaṭīb, Muḥammad ibn Aḥmad, Mughni al-muḥtāj ilā ma‘rifat ma‘āni alfāz al-Minhāj, Dār al-Fikr, Bayrūt, N. D.
- 16) Al-Ramlī, Muḥammad ibn Abī al-‘Abbās Aḥmad, nihāyat al-muḥtāj ilā sharḥ al-Minhāj, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1984m.
- 17) Al-Zirikli, Khayr al-Dīn Maḥmūd, al-A‘lām, Dār al-‘Ilm lil-Malāyin, Bayrūt, 2002M.
- 18) Al-Sa‘āti, Ilyās ibn Aḥmad, imtā‘u alfuḍalā’ btarājim al-Qurrā’ fimā ba‘da alqarn althāmin alhijry, Dār al-nadwah al-‘Ālamīyyah, al-Riyāḍ, 2000M.
- 19) al-Sam‘ānī, Maṣṣūr ibn Muḥammad, qawāṭi‘ al-adillāh fi al-uṣūl, taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Muḥammad al-Shāfi‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1999M.
- 20) Al-Sunayki, Zakariyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad, Faṭḥ al-Wahḥāb bi-sharḥ Manhaj al-ṭullāb, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1994m.
- 21) Al-Sunayki, Zakariyā ibn Muḥammad ibn Aḥmad, asnā al-maṭālib fi sharḥ Rawḍ al-ṭālib, Dār al-Kitāb al-Islāmi, ‘Ammān, N. D.
- 22) Al-Shīrāzī, Ibrāhīm ibn ‘Alī ibn Yūsuf, al-Muḥadhdhab fi fiqh al-Imām al-Shāfi‘ī, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 23) Abū al-Maḥāsīn, Muḥammad ibn ‘Alī ibn al-Ḥasan, Dhayl Tadhkirat al-ḥuffāz, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1998M.
- 24) Al-Muḥibbī, Muḥammad Amīn ibn Faḍl, Khulāṣat al-athar fi a‘yān al-qarn al-ḥādī‘ ashār, Dār Ṣādir, Bayrūt, N. D.
- 25) Ibn al-‘Imād, ‘Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad, Shadharāt al-dhahab fi Akhbār min dhahab, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, Bayrūt, 1986m. Bayrūt, 1987m.
- 26) Al-Ghazzī, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Kawākib al-sā‘irah bi-a‘yān al-mi‘āh al-‘āshirah, taḥqīq: Khalīl al-Manṣūr, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 1997m.



- 27) Al-Farāhidī, al-Khalīl ibn Aḥmad, al-‘Ayn, taḥqīq: Maḥdī al-Makhzūmī, wa-Ibrāhīm al-Sāmarrā’ī, Dār wa-Maktabat al-Hilāl, al-Qāhira, N. D.
- 28) Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad, al-Miṣbah al-munir fi Gharīb al-sharḥ al-kabīr, al-Maktabah al-‘Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 29) Ibn Qasim, Aḥmad ibn Qasim al-Ṣabbāgh, Ḥashiyat Ibn Qasim al-‘Abbādī ‘alā Fath al-Wahhāb sharḥ Manhaj al-tullab, D. T, N. D.
- 30) Ibn Qādī Shuhbah, abwbkr ibn Aḥmad ibn Muḥammad Ṭabaqāt al-Shāfi‘iyah, taḥqīq: ‘Abd al-‘Alim Khān, ‘Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1407h.
- 31) Ibn al-Qādī, Aḥmad ibn Muḥammad al-Miknāsī, Dhayl wafayāt al-a‘yān al-musammā: drrh Al-ḥijal fi Asmā’ alrrjal, taḥqīq: Muḥammad al-Aḥmadī, Dār al-Turāth, al-Qāhira, al-Maktabah al-‘atīqah, Tūnis, 1971m.
- 32) Ibn Qudāmah, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, Rawḍat al-nāzir wa-jannat al-munāzir fi uṣūl al-fiqh ‘alā madhhab al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, Mu’assasat al-Rayyān, Bayrūt, 2002M.
- 33) Al-Qalyūbī, Aḥmad Salāmah, w‘myrh, Aḥmad al-Burullusi, ḥashiyatā Qalyūbī w‘myrh, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1995m.
- 34) Al-Kattānī, Muḥammad ‘abd alḥayy ibn ‘Abd al-kabīr, Fihris al-Fahāris wa-al-athbāt wa-mu‘jam al-ma‘ājim wa al-mashyakhāt wa-al-musalsalāt, taḥqīq: Iḥsān ‘Abbās, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1982m.
- 35) Kaḥḥālah, ‘Umar, Mu‘jam al-mu‘allifin, Maktabat al-Muthannā, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, N. D.
- 36) Makhluḥ, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Umar, Shajarat al-Nūr al-zakīyah fi Ṭabaqāt al-Mālikīyah, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah, Bayrūt, 2003m.
- 37) Ibn al-Mulaqqin, ‘Umar ibn ‘Alī, Tuḥfat al-muḥtāj ilā adillat al-Minhāj, taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn Sa‘āf al-Laḥyānī, Dār Ḥirā’, Makkah al-Mukarramah, N. D.
- 38) Ibn manzūr, Muḥammad ibn al-Mukarram, Lisān al-‘Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 39) Al-Haytamī, Aḥmad ibn Muḥammad, Tuḥfat al-muḥtāj fi sharḥ al-Minhāj, murāja‘at wa-taṣḥīḥ: nukhbah min al-‘ulamā’, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrā, Miṣr, 1983m.





The Virtues of Asiyah Bint Mozahim in Al-Nesai's Book *Al-Sunan Al-Kubra*: A Hadith

Analysis

Dr. Awatef Abdul Rahman Al-Kulaib*

ib2lix77@gmail.com

Abstract:

This study aims to investigate the virtues of Asiyah bint Mozahim, highlighting its significance in promoting the values and principles advocated by Islamic Sharia. It also seeks to explore the narrations of Hadiths containing the virtues of Asiyah bint Mozahim in Al-Nesai's *Al-Sunan Al-Kubra*, assess the authenticity and weakness of the chains of these Hadiths, and draw the implications of the Hadith's texts. The analytical methodology was followed in data collection and analysis. The study is divided into an introduction and two sections. The introduction sheds light on the Imam Al-Nesai and his book *Al-Sunan Al-Kubra*. The first section discusses the Hadiths described as perfect. The second section covers sound preference Hadiths. The key findings revealed that there were five narrations of Hadiths containing the virtues of Asiyah bint Mozahim in Al-Nesai's *Al-Sunan Al-Kubra*. The usage of the phrase "Akhbarana" by Imam Al-Nesai was predominant. It was also concluded that both Al-Nesai's *Al-Sunan Al-Kubra* and *Al-Sahihain* (Two Authentic Hadith Books) shared many common narrators. Al-Nesai's meticulous attention was asserted in highlighting discrepancies among narrators, balancing between narrations, comparing and favoring, and critiquing narrators.

Keywords: Good Hadith, Denied Hadith, Minor Codes of Islam, Kitab Al-Mujtaba, Paradise-Promised, Disregarded Hadith.

* Assistant Professor of Prophetic Hadith Sciences - Department of Islamic Studies, College of Sharia and Islamic Studies, King Faisal University / Al-Ahsa, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Kulaib, Awatef Abdul Rahman. (2024). The Virtues of Asiyah Bint Mozahim in Al-Nesai's Book *Al-Sunan Al-Kubra*: A Hadith Analysis, *Journal of Arts*, 12(4), 718 -724.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



روايات مناقب أسية بنت مزاحم في (السنن الكبرى) للنسائي: دراسة حديثة

*

د. عواطف عبد الرحمن الكليب

ib2lix77@gmail.com

الملخص:

يسعى البحث إلى دراسة مناقب أسية بنت مزاحم؛ لما لدراسة هذا الموضوع من أهمية في تعزيز القيم والمبادئ التي تدعو إليها الشريعة الإسلامية. ويأتي بهدف معرفة روايات الأحاديث التي تتضمن مناقب أسية بنت مزاحم في السنن الكبرى للنسائي، ومعرفة حكم أسانيد هذه الأحاديث من حيث الصحة والضعف، ومعرفة ما يُستفاد من دلالات متون هذه الأحاديث، تتبع الدراسة المنهج التحليلي الذي يعتمد على جمع الأحاديث النبوية، وتخرجها، ودراستها دراسة حديثة. وتقسّم إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين، يتضمن التمهيد التعريف بالإمام النسائي وبكتابه "السنن الكبرى"، ويتناول المبحث الأول أحاديث الوصف بالكمال، والمبحث الثاني أحاديث الوصف بالأفضلية. وتمثل أهم النتائج في أن عدد روايات الأحاديث التي تتضمن مناقب أسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي هو خمس روايات، وأن أبرز الصيغ استعمالاً عند الإمام النسائي هي صيغة «أَخْبَرَنَا»، وأن كتاب "السنن الكبرى" مشترك في كثير من رواياته مع رجال الصحيحين، وأن الإمام النسائي لا يكتفي في كتابه في كثير من الأحيان بذكر الحديث، بل يهتم كثيراً بذكر الاختلاف على الرواة، ويوازن بين المرويات، ويقارن ويُرجح، وينقد الرواة.

الكلمات المفتاحية: الحديث الحسن، الحديث المنكر، السنن الصغرى، كتاب المجتبى، المبشرون بالجنة،

متروك الحديث.

* أستاذ الحديث وعلومه المساعد- قسم الدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك فيصل/ الأحساء، المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: الكليب، عواطف عبد الرحمن، (2024). روايات مناقب أسية بنت مزاحم في (السنن الكبرى) للنسائي: دراسة حديثة، مجلة الآداب، 12 (4)، 718-742.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



مقدمة

احتفى الإسلام بالنساء المؤمنات بذكر مناقبهن الجليلة الخالدة، ودورهن في سبيل نشر الدين والدفاع عن قيمه ومبادئه، ومن بينهن تلك المرأة الفاضلة، صاحبة الموقف العظيم، آسية بنت مزاحم، أعظم ملكة في عصرها، امرأة فرعون مصر في زمن نبي الله موسى ﷺ، ومن ثم تعدّ دراسة مناقب آسية بنت مزاحم مسؤولية علمية، لما لها من أهمية عظيمة في تعزيز القيم والمبادئ التي تدعو إليها الشريعة الإسلامية. فآسية بنت مزاحم كانت زوجة لواحد من أكثر الناس تكبراً في التاريخ، لكنها لم تتأثر ببيئته ومنشئه وصفاته، ولم تتطبع بطباع من تخالطهم، وهذا يدل على نفاضة جوهرها، فضرب الله سبحانه مثلاً لهذا النموذج الذي لم يتأثر بما يحيط به من مفاسد، ولم تنحرف فطرته، ذلك النموذج الإنساني الرفيع الذي يتسامى عن ملذات الدنيا ومتعتها، ولا يفتتن بالجاه ولا بالمال، حتى خالطت بشاشة الإيمان قلبه.

وتأتي الدراسة الحالية بعنوان (روايات مناقب آسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي: دراسة حديثة)، بهدف الوقوف على روايات الأحاديث التي تتضمن مناقب آسية بنت مزاحم في السنن الكبرى للنسائي، ومعرفة حكم أسانيد هذه الأحاديث من حيث الصحة والضعف، ومعرفة ما يُستفاد من دلالات متون هذه الأحاديث.

وتتمثل مشكلة الدراسة في أن روايات الأحاديث التي تضمنت مناقب آسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي لم تُفرد بدراسة علمية تقف على دراسة أسانيدها.

وبناء على هذا يكون سؤال الدراسة الرئيس:

- ما روايات الأحاديث التي تتضمن مناقب آسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي؟
 - ويتفرع عن هذا السؤال سؤالان هما:
 - ما حكم أسانيد هذه الأحاديث من حيث الصحة والضعف؟
 - ماذا يُستفاد من دلالات متون هذه الأحاديث؟
- حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: دراسة روايات الأحاديث النبوية التي تتضمن مناقب آسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي.

الحدود الزمنية: عصر الرسول ﷺ.

الدراسات السابقة:

لم تجد الباحثة دراسات حديثة حول موضوع الدراسة الحالية، وأكثر الدراسات صلة بموضوع

الدراسة هي:

كتاب محمود شلبي (1993) بعنوان "حياة آسية امرأة فرعون"، وهي دراسة تناولت سيرة حياة أعظم



ملكة في عصرها آسية امرأة فرعون التي أعلنت إيمانها بربها في وجه فرعون، ودعت ربها سبحانه وتعالى أن يبني لها عنده بيتا في الجنة. وكيف واجهت أشق ألون التعذيب⁽¹⁾.

دراسة نجلاء المبارك (2013) بعنوان "الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله لا أعرفه: جمع ودراسة"، وهي دراسة تضمنت جمع الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في سننه الكبرى عليهم بقوله: (لا أعرفه)، وهم أربعة عشر راويا، وألحق بهم من قال فيه: (لا أعرفه)، و(ليس بمعروف)، و(لا علم لي)، و(لا ندري من هي)، فبلغ عددهم ثمانية عشر راويا، وتوصلت الدراسة إلى تحليل التعريف بهذا المصطلح عند الإمام النسائي، ومقارنة ذلك بغيره من النقاد، والوقوف على أحوال الرواة الذين قال فيهم الإمام النسائي (لا أعرفه)⁽²⁾.

مقال علي حشيش (2016) بعنوان "تحذير الداعية في القصص الواهية: قصة زواج النبي ﷺ بمریم وآسية وكلثم في الجنة"، وهو مقال هدف إلى معرفة مدى صحة قصة زواج النبي ﷺ بمریم وآسية وكلثم في الجنة، في ضوء كُتب السنة، وأوضح المقال أن الأخبار التي جاءت بها القصة غير صحيحة، وبعضها يتضمن قرينة تدل على أن الخبر من الأخبار الموضوعية⁽³⁾.

دراسة نورة الشهري (2018) بعنوان "الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله: (متروك الحديث): جمع ودراسة"، وهي دراسة هدفت إلى معرفة الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله (متروك الحديث)، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج؛ منها أن النسائي رتب كتابه السنن على طريقة دقيقة تجمع بين الفقه وفن الإسناد وترتب الأحاديث على الأبواب، ووضع لها عناوين تبلغ أحيانا منزلة عالية من الدقة⁽⁴⁾.

دراسة زينب رحمة الله (2020) بعنوان "سلطانات وحاكمات من التاريخ"، وهي دراسة تاريخية أشارت إلى أن آسية بنت مزاحم، كانت سلطانة، ووصفتها بالسلطانة الأولى، وبينت أنها كانت ذات فراسة وشجاعة، ثم تحدثت الدراسة عن السلطانة الثانية، وهي الملكة بلقيس⁽⁵⁾.

دراسة بدرية السبيعي (2022) بعنوان "النصوص الواردة في تبشير النساء بالجنة: دراسة عقديّة"، وهي دراسة تناولت النصوص الواردة في تبشير النساء بالجنة، بهدف توضيح معالم أهل السنة والجماعة في المبشرات بالجنة، وإظهار الروابط التي أوجبت لهن البشارة، واستنباط مسائل العقيدة من نصوص المبشرات بالجنة. وقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي، ومن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة أن من المبشرات بالجنة من الأمم السابقة: مريم بنت عمران، وآسية بنت مزاحم⁽⁶⁾.

دراسة سعيد عوض (2023) بعنوان "الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله: (ليس بالقوي في الحديث) دراسة نظرية تطبيقية"، وهي دراسة تناولت في هذه الدراسة مصطلح (ليس بالقوي في الحديث) عند الإمام النسائي دراسة تطبيقية من خلال كتابه (السنن الكبرى) لمحاولة فهم



المراد من هذه اللفظة، ومن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة: من خلال تتبع أقوال أئمة الجرح والتعديل أن مصطلح (ليس بالقوي في الحديث) ليس مصطلحاً خاصاً بالإمام النسائي وإنما أطلقه أئمة الجرح والتعديل، وأن الإمام النسائي يستعملها غالباً في الصدوقين ومن دونهم من أهل العدالة، وأن الراوي الموصوف بها بمثابة الصدوق غير مطروح الحديث، لقول النسائي: (ليس بجرح مفسد)، وسبب نزوله إلى هذه الدرجة هو عدم التمكن من الحفظ⁽⁷⁾.

وهذه الدراسات السابقة كلها تختلف عن الدراسة الحالية في عناوينها، ومناهجها، وأهدافها، وموضوعاتها البحثية.

التعريف الإجرائي للمناقب:

"الْمُنْقَبَةُ" في اللغة: الفعل الكريم، وهي ضد المُنْتَبَةِ، وَالْجَمْعُ "مَنَاقِبٌ"⁽⁸⁾. و"الْمُنْقَبَةُ" في الاصطلاح هي: مَا فِي الشَّخْصِ أَوْ فِي آبَائِهِ مِنْ الْخِصَالِ الْجَمِيلَةِ⁽⁹⁾. والتعريف الإجرائي للمناقب في الدراسة الحالية يتطابق مع التعريف الاصطلاحي.

منهج الدراسة:

تتبع الدراسة الحالية المنهج التحليلي الذي يعتمد على جمع روايات الأحاديث النبوية التي تتضمن مناقب آسية بنت مزاحم، في "السنن الكبرى" للنسائي، وتخريجها، ودراستها دراسة حديثة؛ لتمييز الصحيح منها من الضعيف، مع دراسة محتوى الأحاديث، وتحليل مضمونها.

وقد قسّمت الدراسة إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين، تضمنت المقدمة الحديث عن مشكلة الدراسة، وأسئلتها، وأهدافها، وحدودها، ومنهجها، والدراسات السابقة والتعريف الإجرائي للمناقب، وتضمن التمهيد التعريف بالإمام النسائي وكتابه "السنن الكبرى"، وتناول المبحث الأول أحاديث الوصف بالكمال، وتناول المبحث الثاني أحاديث الوصف بالأفضلية، ورتبت الأحاديث داخل كل مبحث وفق ترتيب "السنن الكبرى" للنسائي، ثم ختمت الدراسة بذكر النتائج التي توصلت إليها، ثم التوصيات العلمية.

تمهيد:

التعريف بالإمام النسائي:

هو أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَنَانَ بْنِ بَحْرِ بْنِ دِينَارِ النَّسَائِيِّ الْخُرَاسَانِيِّ. وقيل: أحمد بن علي بن شعيب. وهو خطأ، وفقاً لما جاء في أسانيد راوية «المجتبى»، ولما نسبه غير واحد من تلاميذه؛ منهم ابنه عبد الكريم، وابن حيويه، والدولابي، والطحاوي، والطبراني، وابن النحاس، وابن عدي، وغيرهم. ولد في سنة 214هـ، وقيل في غيرها⁽¹⁰⁾.

و"النسائي" نسبة إلى مدينة «نَسَا» التي ولد فيها، وهي مدينة بأخر خراسان، بسفح الجبل مما يلي خوارزم، وتقع الآن في الشمال الشرقي من إيران، جنوبي تركمانستان، والمشهور في النسبة إليها: نسوي



ونسائي (11).

تتلذذ الإمام النسائي على يد شيوخ كثيرين؛ منهم: قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وهشام بن عمار، ومحمد بن بشار (بندار)، وأبو حاتم الرازي، وأبو زرعة الرازي، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو داود صاحب السنن، وخلق كثير. ورَوَى عَنْهُ طائفة كثيرة؛ منهم: ابنه أبو موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائي، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني، وأبو جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بن مُحَمَّدَ بنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ يونس النحوي المعروف بابن النحاس، وأَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ زياد ابن الأعرابي، وأَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدَ بنِ سلامة الطحاوي، وأَبُو الْقَاسِمِ حمزة بن مُحَمَّدَ بنِ علي بن مُحَمَّدَ بنِ الْعَبَّاسِ الكِنَانِي الحَافِظِ وَأَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بنِ أَحْمَدَ بنِ أيوب الطبراني (12).

ارتحل في طلب العلم إلى خراسان، ونيسابور، والبصرة، والكوفة، وبغداد والحجاز، وبيت المقدس، ودمشق وحلب، والمصيصة، والعراق، ومرو، والجزيرة، ومصر، واستقر بها مدة، ورحل الحفاظ إليه ولم يبق له نظير في هذا الشأن، وأثنى عليه كثير من العلماء، ووصفوه بالحفظ والإمامة والتحري والتثبت، وبكثرة الرواية والعلم، وسعة المعرفة والاطلاع، والتمكن في نقد الرجال، والتضلع في علم العلل ومعرفة الخلاف، ومعرفة فقه الحديث (13).

صنف مؤلفات عديدة؛ منها: الأسماء والكنى (14)، والضعفاء والمتروكون (15)، والسنن الصغرى «المُجْتَبَى» (16)، والسنن الكبرى، وهو محل هذه الدراسة. توفي بالرملة من فلسطين سنة 303هـ، وقيل غير ذلك (17).

التعريف بكتاب "السنن الكبرى"

يُعد كتاب "السنن الكبرى" للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، من أهم دواوين السنة النبوية المطهرة، وهو من أكثر الأصول الستة اشتمالا على الأحاديث الصحيحة، يتميز بالدقة والأمانة العلمية عند استعماله لصيغ الأداء، ويتميز بجودة الترتيب، وبالاعتناء الشديد بذكر الطرق، وبيان الاختلاف في الأسانيد والمتون، والكشف عن العلل وتمييز الخطأ من الصواب، والمعروف من المنكر، والمحفوظ من الشاذ والراجح من المرجوح، وذكر أحوال كثير من الرواة (18).

روى السنن الكبرى عن الإمام النسائي طائفة كثيرة من الرواة؛ منهم ابنه أبو موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان النسائي، وأبو الحسن علي بن أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي المصري، وأبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكِنَانِي المصري، وأبو بكر محمد بن معاوية المعروف بابن الأحمر، وأبو الحسن علي بن الحسن الجرجاني (19).

وهو كتاب متخصص في أحاديث الأحكام، مرتب على الأبواب الفقهية، ابتدأه مؤلفه بكتاب الطهارة، ثم الصلاة، ثم الزكاة، ثم الصيام وهكذا، وهو يشبه سنن الترمذي، وسنن ابن ماجه، وسنن أبي داود، وسنن



الدارمي، وسنن الدارقطني، وسنن البيهقي، وقد اشتمل على أكثر من (11949) حديثاً. وهو مشترك في كثير من رواته مع رجال الصحيحين، وكان شرطه في الرجال شديداً، وكان لا يروي عن من أجمعوا على تركه. واستعمل صيغة «أَخْبَرَنَا» وهي أبرز الصيغ عنده، وأكثرها استخداماً من صيغة «حَدَّثَنَا». ولا يكتفي في كثير من الأحيان بذكر الحديث، بل يهتم كثيراً بذكر الاختلاف على الرواة، ويوازن بين المرويات، ويقارن ويُرجح، فكثيراً ما كان يستعمل عنوان «ذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث فلان». وقد اهتم بنقد الرواة، فذكر عبارات تفيد التعديل مثل لفظة: ثقة ثقة ثقة، وثقة ثبت، وثقة حافظ، وغيرها، وعبارات تفيد التجريح للرواة، مثل لفظة: ضعيف، ومَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ومُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وغيرها، وإمام النسائي في ذلك إمام خبير، وناقد بصير وحافظ مطلع، له قدم راسخة في الجرح والتعديل، والعلل، فكان يكشف عن أحوال الرواة، ويحكم عليهم بما يليق بأحوالهم.

اعتنى بتصحيح أسماء الرواة التي حصل فيها تصحيف، واعتنى ببيان أسماء الرواة المذكورين في السند بكنيتهم، واهتم ببيان الألقاب، وبيان الإخوة والأخوات، وبيان المهيم، وتمييز المهمل، وبيان الأفراد والغرائب، وبيان معاني الكلمات، وغير ذلك⁽²⁰⁾.

المبحث الأول: أحاديث الوصف بالكمال

وهو يتضمن حديثين ورد فيهما وصف آسية بنت مزاحم بالكمال:

الحديث الأول:

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمَلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ»⁽²¹⁾.

تراجم رواة الحديث:

عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: أَبُو حَفْصِ عَمْرُو بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَحْرِ بْنِ كَنْبِزِ السَّقَاءِ أَبُو حَفْصِ الْفَلَّاسِ الْبَاهِلِيِّ الصَّيْرِيِّ الْبَصْرِيِّ الْحَافِظُ، رَوَى عَنْ: أَزْهَرَ بْنِ سَعْدِ السَّمَانِ، وَخَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَيزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ. رَوَى عَنْهُ: الْجَمَاعَةُ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرِيَابِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ. تُوُفِيَ سَنَةَ 249 هـ⁽²²⁾.

يَحْيَى: أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَمَادِ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ النِّيسَابُورِيِّ، رِيحَانَةُ نَيْسَابُورِ، أَصْلُهُ مِنْ مَرُو، مَوْلَى بَنِي حَنْظَلَةَ، مَوْلَى بَنِي مَنْقَرٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، وَالِدِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الذَّهَلِيِّ، صَلْبِيَّةٌ مِنْ وَلَدِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ الْمَنْقَرِيِّ، مَوْلَى خَرْفَاشِ التَّمِيمِيِّ الزَّاهِدِ الْمَرْوَزِيِّ. قَالَ الذَّهَبِيُّ: أَحَدُ الْأَعْلَامِ. وَهُوَ فِي الطَّبَقَةِ الْعَاشِرَةِ، مِنْ رِوَاةِ التَّقْرِيبِ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: ثِقَةٌ ثَبَتَ إِمَامٌ. وَوُلِدَ سَنَةَ 142 هـ وَتُوُفِيَ سَنَةَ 226 هـ⁽²³⁾.

شُعْبَةُ: شُعْبَةُ بْنُ الْحِجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيِّ الْأَزْدِيِّ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيِّ. رَوَى عَنْ: أَيُّوبِ السَّخْتِيَانِيِّ،



وثابت بن أسلم، وجعفر بن أبي وحشية، وعاصم الأحول، وعبد الله بن دينار، وعمرو بن دينار، وعمرو بن مرة. روى عنه: ابن عليّة، وبشر بن عمر، وبهز بن أسد، وحجاج بن منهال. قال محمد بن سعد: كان ثقة مأمونا ثبتا حجة، صاحب حديث. وقال أحمد بن عبد الله العجلي: ثقة ثبت في الحديث، وكان يخطئ في أسماء الرجال قليلا. توفي سنة 160هـ⁽²⁴⁾.

عَمْرُو بن مُرَّة: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق المرادي الجملي، أبو عبد الله الكوفي الأعشى. روى عن: عبد الله بن أبي أوفى، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن المسيب، وأبي وائل، ومرة الطيب. روى عنه: سفيان الثوري، والأعمش، وشعبة. قال يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة، وكان يرى الإرجاء. توفي سنة 116هـ، وقيل: سنة 118هـ⁽²⁵⁾.

مُرَّة: مرة بن شراحيل الهمداني البكيلي، أبو إسماعيل الكوفي المعروف بمرة الطيب ومرة الخير، لقب بذلك لعبادته. روى عن: عبد الله بن مسعود، وأبي موسى الأشعري. روى عنه: السدي، وحصين بن عبد الرحمن، وزبيد اليامي، وعطاء بن السائب، وعمرو بن مرة. قال يحيى بن معين وابن سعد والعجلي: ثقة. توفي في زمن الحجاج بعد الجماجم، وقيل: توفي سنة 76هـ⁽²⁶⁾.

أبو مُوسَى: عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، أبو موسى الأشعري. مشهور باسمه وكنيته معا، أسلم وهاجر إلى الحبشة وقيل بل رجع إلى بلاد قومه ولم يهاجر إلى الحبشة وهذا قول الأكثر. توفي سنة 44هـ، وقيل غير ذلك⁽²⁷⁾.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه"⁽²⁸⁾، ومسلم في "صحيحه"⁽²⁹⁾، وابن حبان في "صحيحه"⁽³⁰⁾، والترمذي في "جامعه"⁽³¹⁾، وابن ماجه في "سننه"⁽³²⁾، وأحمد في "مسنده"⁽³³⁾، والطبراني في "الكبير"⁽³⁴⁾، وغيرهم.

وهذا الحديث روي من طريق عمرو بن مرة، واختلف على عمرو بن مرة؛ فرواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي موسى، وعن عمرو بن مرة عن مرة عن أبي موسى، وهو حديث صحيح، صححه الألباني وغيره⁽³⁵⁾.

الحديث الثاني:

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرُو بن مُرَّة، عَنْ مُرَّة الهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَمُلْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مَزَاحِمٍ امْرَأَةٌ فِرْعَوْنُ»⁽³⁶⁾

تراجم رواة الحديث:

قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ: أَبُو رَجَاءٍ قَتَيْبَةُ بن سَعِيدِ بن جَمِيلِ بن طَرِيفِ بن عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُم المَحْدَثُ

الإمام الثقة، البلخي البغلاني، وبغلان قرية من قرى بلخ. قيل: إن جده جميلا كان مولى للحجاج بن يوسف الثقفي. رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الْمَدَنِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةٍ، وَأَبِي ضَمْرَةَ أَنَسِ بْنِ عِيَّاضٍ، وَحَمَادِ بْنِ زَيْدٍ. رَوَى عَنْهُ الْجَمَاعَةُ سِوَى ابْنِ مَاجَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْحَرَبِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ سَيَّارِ الْمُرُوزِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشَّارِ النَّسَائِيِّ، وَجَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرِيَّابِيِّ. توفي سنة 240هـ⁽³⁷⁾.

عُنْدَرُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْهَنْدِيِّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ الْحَافِظُ الْمُنْقِنُ الْمَجُودُ، سَمِعَ حَسِينَةَ الْمَعْلَمَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَعَوْفَا الْأَعْرَابِيَّ، وَمَعْمَرَ بْنَ رَاشِدٍ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي عَرُوةٍ، وَلَزِمَ شُعْبَةَ فَأَكْثَرَ عَنْهُ جَدًّا، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّهِ. حَدَّثَ عَنْهُ أَحْمَدُ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُويَةَ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَبُو خَيْثَمَةَ وَقَتَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. توفي سنة 193هـ⁽³⁸⁾.

والرواة شُعْبَةُ، وَعَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، وَمُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَبُو مُوسَى: تقدمت ترجمتهم.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه البخاري في "صحيحه"⁽³⁹⁾، ومسلم في "صحيحه"⁽⁴⁰⁾، وابن حبان في "صحيحه"⁽⁴¹⁾، والترمذي في "جامعه"⁽⁴²⁾، وابن ماجه في "سننه"⁽⁴³⁾، وأحمد في "مسنده"⁽⁴⁴⁾، والطبراني في "الكبير"⁽⁴⁵⁾، وغيرهم.

وهذا الحديث روي من طريق عمرو بن مرة، واختلف على عمرو بن مرة؛ فرواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي موسى، وعن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن أبي موسى، وهو حديث صحيح، صححه الألباني وغيره⁽⁴⁶⁾.

ما يُستفاد من الحديثين:

قول النبي ﷺ: "كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ"; يعني: كثر أهل الكمال في الرجال، وهم الأنبياء، فإنهم الكاملون في أنفسهم، والمكملون لغيرهم على حسب مراتبهم في علمهم. ولفظ (كَمَل) في الحديث يُقَالُ يَفْتَحُ الْمَيْمِ، وَضَمَّهَا، وَكَسَرَهَا، وَهِيَ ثَلَاثُ لُغَاتٍ مَشْهُورَاتٍ، وَالْكَسْرُ ضَعِيفٌ⁽⁴⁷⁾. والمقصود بالكمال هنا هو كمال الصفات الإنسانية، أما الكمال المطلق فهو لله سبحانه وحده لا شريك له⁽⁴⁸⁾.

وفي هذين الحديثين يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الرِّجَالَ كَمَلٌ مِنْهُمْ كَثِيرٌ، أَي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ حَازَ مُنْتَهَى الْفَضَائِلِ، وَمُنْتَهَى الْخِصَالِ الْحَمِيدَةِ، فِي الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ وَالْخُلُقِ وَالِدِينِ، وَعَلَى رَأْسِ أَهْلِ الْكَمَالِ بِلَا شَكِّ يَأْتِي الْأَنْبِيَاءُ وَالصِّدِّيقُونَ، وَالشُّهَدَاءُ، وَالصَّالِحُونَ. وهذا بخلاف النساء اللواتي لم يكملن منهن سوى من جاء ذكرهن في الحديثين: مريم أم عيسى -عليهما السلام- التي ضرب الله بها المثل في حصانتها لنفسها، وأسية امرأة فرعون التي آمنت بموسى -عليه السلام- وما ضربها كُفْرُ زَوْجِهَا لِمَا آمَنَتْ بِرَبِّهَا. وهذان الحديثان لا يفتضيان حصر كمال الصفات البشرية عند النساء في أسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران؛ فلا يمتنع أن

يُشَارِكُهُمَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ غَيْرُهُمَا؛ فالمراد من هذين الحديثين: الأمم السابقة؛ يَعْنِي مِنْ نِسَاءِ الْأُمَّمِ قَبْلَنَا⁽⁴⁹⁾. قال ابن كثير: "وَلَفْظُهُ يَقْتَضِي حَصْرَ الْكَمَالِ فِي النِّسَاءِ فِي مَرْتَمٍ وَأَسِيَّةَ، وَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ فِي زَمَانِهِمَا، فَإِنَّ كَلَامًا مِنْهُمَا كَفَلَتْ نَبِيًّا فِي حَالِ صِغَرِهِ، فَأَسِيَّةُ كَفَلَتْ مُوسَى الْكَلِيمَ، وَمَرْتَمُ كَفَلَتْ وَلَدَهَا عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، فَلَا يَنْفِي كَمَالَ غَيْرِهِمَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَخَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ"⁽⁵⁰⁾. وهذان الحديثان يُسْتَدَلُّ بِهِمَا عَلَى أَنَّ أَسِيَّةَ وَمَرْتَمَ صَدِيقَتَانِ، وَوَلِيَّتَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَفْظُهُ الْكَمَالُ تَطْلُقُ عَلَى تَمَامِ الشَّيْءِ وَتَنَاهِيهِ فِي بَابِهِ، وَالْمُرَادُ هُنَا التَّنَاهِي فِي جَمِيعِ الْفَضَائِلِ وَخِصَالِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى⁽⁵¹⁾.

قال ابن حجر العسقلاني⁽⁵²⁾: ومن فضائل آسية امرأة فرعون أنها اختارت القتل على الملك، والعذاب في الدنيا على النعيم الذي كانت فيه، وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة حين قالت: ﴿قُرْتُ عَيْنَ لِي﴾ [القصص: 9].

قيل: لما علم فرعون إيمانها، أوتد يديها ورجليها، وألقى على صدرها رحي عظيمة واستقبل بها الشمس إذ قالت: ﴿رَبِّ أَيْنَ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحریم: 11]، تريد مكانًا شريفًا، فكشف لها بيتها، فسهل عليها تعذيبها⁽⁵³⁾.

المبحث الثاني: أحاديث الوصف بالأفضلية

وهو يتضمن ثلاثة أحاديث ورد فيها وصف آسية بنت مزاحم بالأفضلية:

الحديث الأول:

أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَلْبَاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَرْتَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ بِنْتُ مَزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ»⁽⁵⁴⁾.

تراجم رواة الحديث:

الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَبُو الْفَضْلِ عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ وَاقِدِ الدُّورِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، خُوَارِزْمِي الْأَصْلُ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّقَةُ، النَّاقِدُ، أَحَدُ الْأَثْبَاتِ الْمَصْنُفِينَ. رَوَى عَنْ: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورِ السُّلُولِيِّ، وَخَالِدَ بْنَ مَخْلَدٍ، وَحُسَيْنَ بْنَ عَلِيِّ الْجَعْفِيِّ، وَأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ، وَيَحْيَى بْنَ أَبِي بَكْرٍ. رَوَى عَنْهُ: الْأَرْبَعَةُ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَرِيَابِيِّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْمُحَامِلِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَغْوِيِّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَجْرِيِّ. وُلِدَ سَنَةَ 185 هـ، وَتَوَفَّى سَنَةَ 271 هـ⁽⁵⁵⁾.

يُونُسُ: أَبُو مُحَمَّدٍ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الْمُؤَدَّبِ الْبَغْدَادِيِّ، الْإِمَامُ، الْحَافِظُ، الثَّقَةُ. حَدَّثَ عَنْ: دَاوُدَ بْنِ

أبي الفرات، وشيبان النحوي، وفليح بن سليمان، والقاسم بن الفضل الحداني، ونافع بن عمر الجمحي، والحمادين، والليث بن سعد. وعنه: أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعبد الله المسندي، وعبد بن حميد، وعباس الدوري. توفي في سنة 207هـ، وقيل في غيرها⁽⁵⁶⁾.

داؤد بن أبي الفُرات: هو داود بن أبي الفرات، واسمه عمرو بن الفرات الكندي، أبو عمرو المروزي، قدم البصرة. روى عن: إبراهيم بن ميمون الصائغ، وعبد الله بن بريدة، وعلباء بن أحمر. روى عنه: الطيالسي، وعفان بن مسلم، وعارم، ويونس بن محمد. قال يحيى بن معين وأبو داود: ثقة. توفي سنة 167هـ⁽⁵⁷⁾.
علباء: هو علباء بن أحمر اليشكري البصري. روى عن: الأسود بن كثوم، وعكرمة مولى ابن عباس، وأبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري. روى عنه: الحسين بن قيس أبو علي الرحبي، والحسين بن واقد المروزي، وداود بن أبي الفرات. قال أحمد: لا بأس به، لا أعلم إلا خيرا. وقال يحيى بن معين وأبو زرعة: ثقة. توفي سنة 110هـ⁽⁵⁸⁾.

عكرمة: هو عكرمة القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس، أصله من البربر من أهل المغرب، كان لحصين بن أبي الحر العنبري فوهبه لعبد الله بن عباس حين جاء واليا على البصرة لعلي بن أبي طالب. روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعائشة، وابن عباس. روى عنه: أيوب السختياني، وداود بن أبي هند، والشعبي، وعلباء بن أحمر. قال يحيى بن معين والنسائي: ثقة. توفي في سنة 104هـ، وقيل في غيرها⁽⁵⁹⁾.

ابن عَبَّاسٍ: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، يكنى أبا العباس، ابن عم رسول الله ﷺ أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية. ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان ابن ثلاث عشرة سنة إذ توفي رسول الله ﷺ. توفي سنة 68هـ⁽⁶⁰⁾.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه ابن حبان في "صحيحه"⁽⁶¹⁾، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"⁽⁶²⁾، وأحمد في "مسنده"⁽⁶³⁾، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"⁽⁶⁴⁾، والطبراني في "الكبير"⁽⁶⁵⁾، وغيرهم. وهذا الحديث روي من طريق كريب بن أبي مسلم الحجازي، وعكرمة عن ابن عباس، وهو حديث صحيح، صححه الألباني وغيره⁽⁶⁶⁾.

الحديث الثاني:

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاؤُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَلْبَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَ حُطُوطٍ ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ، امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ»⁽⁶⁷⁾.



تراجم رواة الحديث:

إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ: هو أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الحافظ السعدي الجوزجاني العبدي التميمي الخراساني. رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْدِ الرَّبِيعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقِ الْحَضْرَمِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَلَهُ عَنْهُ مَسَائِلٌ، وَرُوحَ بْنَ عَبَادَةَ، وَزَيْدَ بْنَ الْحَبَابِ، وَسَعِيدَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيَّ، وَسَعِيدَ بْنَ مَنْصُورٍ، وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ. رَوَى عَنْهُ: أَبُو دَاوُدَ، وَاللِّرْمَذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ الصَّيْدِلَانِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرٍ بْنِ هَلَالِ السَّلْجِيِّ، وَأَبُو زُرْعَةَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الرَّازِيِّ، وَأَبُو بَشْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ حَمَّادِ الدُّوْلَابِيِّ. تُوْفِيَ فِي سَنَةِ 259 هـ، وَقِيلَ فِي غَيْرِهَا⁽⁶⁸⁾.

أَبُو النُّعْمَانِ: أَبُو النُّعْمَانِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السُّدُوسِيُّ الْبَصْرِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِعَارِمٍ، شَيْخُ الْبَخَارِيِّ، حَافِظٌ، صَدُوقٌ، مَكْتَبٌ. رَوَى عَنِ الْحَمَادِيِّ، وَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفَرَاتِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ مُحَمَّدُ بْنُ الدَّرَاوَزْدِيِّ. وَرَوَى عَنْهُ: أَحْمَدُ، وَالْبَخَارِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ حَرْبِ الْعَسْكَرِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ يَعْقُوبِ الْجَوْزْجَانِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُؤَدَّبِ، وَأَحْمَدَ بْنَ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ. تُوْفِيَ فِي سَنَةِ 224 هـ، وَقِيلَ سَنَةَ 223 هـ⁽⁶⁹⁾.

والرواة داؤد بن أبي الفرات، وعلباء بن أحمَر، وعكرمة، وابن عباس: تقدمت ترجمتهم.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه ابن حبان في "صحيحه"⁽⁷⁰⁾، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"⁽⁷¹⁾، وأحمد في "مسنده"⁽⁷²⁾، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"⁽⁷³⁾، والطبراني في "الكبير"⁽⁷⁴⁾، وغيرهم. وهذا الحديث روي من طريق كريب بن أبي مسلم الحجازي، وعكرمة عن ابن عباس، وهو حديث صحيح، ورجاله ثقات رجال البخاري، غير علباء بن أحمد، فهو من رجال مسلم⁽⁷⁵⁾.

الحديث الثالث:

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَلْبَاءَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَرْضِ خُطُوطًا، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَقَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةٌ فِرْعَوْنُ»⁽⁷⁶⁾.

تراجم رواة الحديث:

عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ: أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنُ مَنْصُورِ النَّسَائِيِّ الْحَافِظِ، الْمَجُودِ، الْمَصْنُفِ، أَحَدٌ مِنْ يَضْرِبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحِفْظِ. حَدَّثَ عَنْ أَبِي مَسْهَرِ الْغَسَّانِيِّ، وَأَبِي نَعِيمٍ، وَأَبِي الْيَمَانِ، وَأَدَمَ بْنَ أَبِي إِيَّاسٍ، وَمُسْلِمَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ. وَحَدَّثَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ كَثِيرًا، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ،



وقاسم بن زكريا المطرز. قال النسائي: ثقة، مأمون، ثبت. توفي في سنة 241هـ، وقيل في غيرها⁽⁷⁷⁾.

الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُتَهَالِ

أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُتَهَالِ الْأَنْمَاطِيُّ السَّلْمِيُّ، وَقِيلَ: الْبِرْسَانِيُّ، مَوْلَاهُمَا، الْبَصْرِيُّ. رَوَى عَنْ: جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَالْحَمَادِيِّينَ (حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ)، وَدَاوُدَ بْنَ أَبِي الْفَرَاتِ، وَرَبِيعَةَ بْنَ كَثُومٍ، وَسَفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَشُعْبَةَ بْنَ الْحَجَّاجِ، وَقِرَةَ بْنَ خَالِدٍ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ الْمَاجِشُونَ. رَوَى عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ، وَالِدَارِمِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَغَوِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، وَأَبُو مُسْلِمٍ الْكَلْبِيُّ. كَانَ ثِقَةً وَرِعًا ذَا سَنَةِ وَفَضْلٍ. تَوَفِيَ سَنَةَ 217هـ⁽⁷⁸⁾.

والرواة دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، وَعَلْبَاءُ، وَعِكْرَمَةُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ: تقدمت ترجمتهم.

تخريج الحديث:

هذا الحديث أخرجه ابن حبان في "صحيحه"⁽⁷⁹⁾، والضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة"⁽⁸⁰⁾،

وأحمد في "مسنده"⁽⁸¹⁾، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار"⁽⁸²⁾، والطبراني في "الكبير"⁽⁸³⁾، وغيرهم.

وهذا الحديث روي من طريق كريب بن أبي مسلم الحجازي، وعكرمة عن ابن عباس، وهو حديث صحيح، صححه الألباني وغيره⁽⁸⁴⁾.

ما يُستفاد من الأحاديث:

قوله ﷺ: "أفضل نساء أهل الجنة" أي: النساء من أهل الجنة، أو نساء رجال الجنة، وفي سياق هذه الأحاديث فضل هؤلاء الأربع على سائر نساء أهل الجنة، وليس فيه ما يدل على أفضلية إحداهن على الأخرى؛ إذ إن العطف في الأحاديث عطف بالواو، ومن ثم فلا دلالة فيه على ترتيب الأفضلية بينهن⁽⁸⁵⁾.

وظاهر الأحاديث يقتضي أن مريم أفضل من جميع نساء العالم، من حواء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة؛ فهي أفضل من كل النساء الأولين والآخرين، ثم بعدها في الفضيلة فاطمة، ثم خديجة، ثم آسية، ويؤيد ذلك ما رواه الطبراني في "الكبير": حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، ثُمَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ خَدِيجَةُ، ثُمَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ"⁽⁸⁶⁾. وهذا حديث حسن⁽⁸⁷⁾.

وظاهر الأحاديث يقتضي أيضا أن كل واحدة من أولئك النساء الأربع خير عالم زمانها، وسيدة وقتها، في حال تفردها. وزاد النبي ﷺ هذا الإبدال من آسية في الأحاديث؛ في قوله ﷺ: "وَأَسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ"، للتوضيح لأن اسمها ليس بالمشهور كقرائتها⁽⁸⁸⁾.

وقد جاء في الحديث المتفق عليه من حديث أبي موسى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ: إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى

النِّسَاءِ كَفَضِيلِ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ"⁽⁸⁹⁾. وهذا الحديث يثبت فضل عائشة -رضي الله عنها- على سائر النساء، وهذا هو الأظهُرُ، كما هو ظاهرُ الإِطْلَاقِ، وذلك مِنْ حَيْثُ الْجَامِعِيَّةُ لِلْكَمَالَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ؛ بما في ذلك من حُسْنِ الْخَلْقِ، وَحُسْنِ الْحَدِيثِ، وَحَالَاوَةِ الْمُنْتَقِ، وَفَصَاحَةِ اللَّهْجَةِ، وَجَوْدَةِ الْقَرِيحَةِ، وَرِزَانَةِ الرَّأْيِ، وَرِصَانَةِ الْعُقْلِ"⁽⁹⁰⁾.

ومن هنا يثبت الفضل لهؤلاء الخمس: عائشة، وخديجة، وفاطمة، ومريم، وآسية، رضي الله عنهم. وقد فصل ابن القيم في "بدائع الفوائد" الخلاف في الأفضلية فقال: "فالتفضيل بدون التفصيل لا يستقيم؛ فإن أُريدَ بالفضل كثرةُ الثواب عند الله، فذلك أمر لا يُطْلَعُ عليه إلا بالنَّصِّ؛ لأنه بحسب تفاضل أعمال القلوب لا بمجرد أعمال الجوارح، وكم من عاملين أحدهما أكثرُ عملاً بجوارحه، والآخرُ أرفعُ درجة منه في الجنة، وإن أُريدَ بالتفضيل التفضيل بالعلم؛ فلا ريب أن عائشة أعلمُ وأنفعُ للأمة، وأدت إلى الأمة من العلم ما لم يؤدَّ غيرُها، واحتاج إليها خاصُّ الأمة وعامتها، وإن أُريدَ بالتفضيل شرف الأصل وجمالة النسب؛ فلا ريب أن فاطمة أفضل، فإنها بضعة من النبي ﷺ وذلك اختصاص لم يشركها فيه غيرُ إخوتها، وإن أُريدَ السيادة؛ ففاطمة سيِّدة نساء الأمة، وإذا ثبتت وجوه التفضيل وموادُّ الفضل وأسبابه؛ صار الكلام بعلمٍ وعدل، وأكثرُ الناس إذا تكلم في التفضيل لم يفصل جهات الفضل ولم يوازن بينها، فيبخس الحق، وإن أنضاف إلى ذلك نوع تعصبٍ وهوى لمن يُفضله تكلم بالجهل والظلم"⁽⁹¹⁾.

النتائج:

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج يمكن إجمالها فيما يأتي:

- يتميز كتاب "السنن الكبرى" للإمام النسائي بالدقة والأمانة العلمية عند استعماله لصيغ الأداء، ويتميز بجودة الترتيب، وبالاعتناء الشديد بذكر الطرق، وبيان الاختلاف في الأسانيد والمتون، والكشف عن العلل وتمييز الخطأ من الصواب، والمعروف من المنكر، والمحفوظ من الشاذ والراجح من المرجوح، وذكر أحوال كثير من الرواة.
- يبلغ عدد روايات الأحاديث التي تتضمن مناقب آسية بنت مزاحم في "السنن الكبرى" للنسائي خمس روايات؛ اثنتان منها في اتصافها بالكمال، والثلاث الباقية في اتصافها بالفضل.
- الصواب في اسم الإمام النسائي هو "أحمد بن شعيب بن علي"، وليس "أحمد بن علي بن شعيب".
- عرّفت الدراسة "المناقب" إجرائياً بأنها ما في الشخص أو في آبائه من الخصال الجميلة.
- أبرز الصيغ استعمالاً وأكثرها استخداماً عند الإمام النسائي هي صيغة «أخبرنا».
- كتاب "السنن الكبرى" للإمام النسائي مشترك في كثير من رواته مع رجال الصحيحين.
- كان شرط الإمام النسائي في الرجال شديداً، وكان لا يروي عن أجمعوا على تركه.
- لا يكتفي الإمام النسائي في كثير من الأحيان بذكر الحديث، بل يهتم كثيراً بذكر الاختلاف على الرواة،



- ويوازن بين المرويّات، ويقارن ويُرجح، وينقد الرواة.
- آسِيَة بنت مزاحم صِدِّيقَة، وَوَلِيَّةٌ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَقُظَّةُ الْكَمَالِ تدل على أنها كانت تتصف بجميَعِ الْفَضَائِلِ وَخِصَالِ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.
- من فضائل آسية بنت مزاحم أنها اختارت القتل على الملك، والعذاب في الدنيا على النعيم الذي كانت فيه، وكانت فراستها في موسى عليه السلام صادقة.
- ظاهر الأحاديث يقتضي أن مريم أفضل من جميع نساء العالم، ثم بعدها في الفضيلة فاطمة، ثم خديجة، ثم آسية، وأن كل واحدة من أولئك النساء الأربع خير عالم زمانها، وسيدة وقتها، في حال تفرداها.

التوصيات:

- وفي إطار هذه النتائج توصي الدراسة بالتوصيات العلمية الآتية:
- إجراء المزيد من الدراسات حول مناقب آسية بنت مزاحم، من خلال دراسة أحاديثها في مختلف كتب السنن، واستخلاص العبر والدروس منها.
- نشر سيرة آسية بنت مزاحم من خلال الكتب والمقالات والوسائل الإعلامية المختلفة، حتى تكون قدوة حسنة للمسلمات، ونموذجاً يُحتذى به في الصبر والإيمان والشجاعة.
- الإفادة من مناقب آسية بنت مزاحم في التربية الإسلامية؛ لغرس القيم والمبادئ التي تمثلها في نفوس أبنائنا وبناتنا.

الهوامش والإحالات:

- (1) شلي، حياة آسية امرأة فرعون، 1993.
- (2) ينظر: المبارك، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله لا أعرفه، 2013.
- (3) ينظر: حشيش، تحذير الداعية في القصص الواهية "الحلقة 192"، 2016.
- (4) ينظر: الشهري، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله (متروك الحديث): 2018.
- (5) ينظر: رحمة الله، سلطانات وحاكمات من التاريخ، 2020.
- (6) ينظر: السبعي، النصوص الواردة في تبشير النساء بالجنة: 2022.
- (7) ينظر: عوض، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله (ليس بالقوي في الحديث)، 2023.
- (8) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 1/765، وابن دريد، جمهرة اللغة: 1/375.
- (9) ينظر: الحميري، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: 10/6718.
- (10) ينظر: النسائي، السنن الكبرى: 1/73، المزي، تهذيب الكمال: 1/328؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 7/59، تذكرة الحفاظ: 194/2، سير أعلام النبلاء: 14/125.
- (11) ينظر: الحموي، معجم البلدان: 5/282؛ السمعاني، الأنساب: 13/87؛ الذهبي، المقتنى في سرد الكنى: 1/373، ت



(3875).

- (12) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: 328/1، الذهبي، تاريخ الإسلام: 59/7.
- (13) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: 328/1؛ ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك: 155/13؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 59/7، سير أعلام النبلاء: 127/14، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: 195/1؛ ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: 140.
- (14) ينظر: ابن خير، فهرسة ابن خير الإشبيلي: 267.
- (15) ينظر: النسائي، الضعفاء والمتروكون: 11.
- (16) ينظر: ابن خير، فهرسة ابن خير الإشبيلي: 165.
- (17) ينظر: ابن خير، فهرسة ابن خير الإشبيلي: 122، 126؛ الحاكم، معرفة علوم الحديث: 83؛ المزي، تهذيب الكمال: 328/1؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 59/7، الربيعي، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم: 633/2؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 127/14؛ الذهبي، الكاشف: 195/1. ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: 143.
- (18) ينظر: ابن مَنذَه، رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة: 436/1؛ المزي، تهذيب الكمال: 328/1. الذهبي، سير أعلام النبلاء: 127/14، الكاشف: 195/1.
- (19) ينظر: القزويني، التدوين في أخبار قزوين: 197/2؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 127/14؛ ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح: 484/1.
- (20) ينظر: الفقي، الإمام النسائي وأثاره في الحديث: 85.
- (21) النسائي، السنن الكبرى: 388/7، ح (8295)، (بهذا اللفظ): 389/7، ح (8298) (بمثله).
- (22) ينظر: ابن حبان، الثقات: 487/8؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 56/2.
- (23) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 369/4؛ ابن حبان، الثقات: 446/6؛ المزي، تهذيب الكمال: 479/12.
- (24) ينظر: ابن خلفون، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم: 590؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 4/2؛ ابن حجر، تقريب التهذيب: 598.
- (25) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 257/6؛ ابن حبان، الثقات: 183/5؛ المزي، تهذيب الكمال: 232/22.
- (26) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 366/8؛ ابن حبان، الثقات: 446/5؛ المزي، تهذيب الكمال: 379/27.
- (27) ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 979/3؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: 339/6.
- (28) البخاري، صحيح البخاري: 158/4، ح (3411)، (بنحوه مطولاً): 164/4، ح (3433)، (بمثله): 29/5، ح (3769)، (بمثله مطولاً): 75/7، ح (5418) (بمثله مطولاً).
- (29) مسلم، صحيح مسلم: 132/7، ح (2431) (بمثله مطولاً).
- (30) ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: 51/16، ح (7114) (بمثله مطولاً).
- (31) الترمذي، سنن الترمذي: 417/3، ح (1834) (بمثله مطولاً).
- (32) ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 414/4، ح (3280) (بمثله مطولاً).
- (33) ابن حنبل، المسند: 4495/8، ح (19832)، (بنحوه مطولاً): 4530/8، ح (19981) (بمثله مطولاً).
- (34) الطبراني، المعجم الكبير: 41/23، ح (106) (بمثله مطولاً).
- (35) ينظر: الألباني، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: 199/10.



- (36) النسائي، السنن الكبرى: 388/7، ح (8295)، (بمثله): 389/7، ح (8298)، (بهذا اللفظ): 402/7، ح (8322)، (من غير ذكر هذا اللفظ): 153/8، ح (8844) (من غير ذكر هذا اللفظ).
- (37) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: 523/23؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 13/11، الذهبي، تاريخ الإسلام: 902/5.
- (38) ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال: 502/3، تذكرة الحفاظ: 220/1، الذهبي، الكاشف: 162/2.
- (39) البخاري، صحيح البخاري: 158/4، ح (3411)، (بنحوه): 164/4، ح (3433)، (بمثله): 29/5، ح (3769)، (بمثله مطولاً): 75/7، (5418)، (بمثله).
- (40) مسلم، صحيح مسلم: 132/7، ح (2431) (بمثله).
- (41) ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: 51/16، ح (7114) (بمثله).
- (42) الترمذي، سنن الترمذي: 417/3، ح (1834) (بنحوه).
- (43) ابن ماجه، سنن ابن ماجه: 414/4، ح (3280) (بمثله مطولاً).
- (44) ابن حنبل، المسند: 4495/8، ح (19832)، (بنحوه مطولاً): 4530/8، ح (19981) (بمثله مطولاً).
- (45) الطبراني، المعجم الكبير: 41/23، ح (106) (بمثله مطولاً).
- (46) ينظر: الألباني، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان: 199/10.
- (47) الهزري، الكوكب الوهاج: 566/23.
- (48) ابن الملك، شرح مصابيح السنة للإمام البيهقي: 174/6.
- (49) ابن تيمية، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح: 350/2.
- (50) ابن كثير، البداية والنهاية: 431/2.
- (51) النووي، المنهاج: 198/15.
- (52) ابن حجر، فتح الباري: 448/6.
- (53) ينظر: ابن الملك، شرح مصابيح السنة للإمام البيهقي: 175/6.
- (54) النسائي، السنن الكبرى: 388/7، ح (8297)، (بهذا اللفظ): 389/7، ح (8299)، (بمثله مطولاً): 391/7، ح (8306) (بمثله مطولاً).
- (55) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: 245/14؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 522/12.
- (56) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: 473/9؛ الذهبي، الكاشف: 404/2.
- (57) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 19/3؛ ابن حبان، الثقات: 234/8؛ المزي، تهذيب الكمال: 437/8.
- (58) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 28/7؛ ابن حبان، الثقات: 280/5؛ المزي، تهذيب الكمال: 293/20.
- (59) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 7/7 × ابن حبان، الثقات: 229/5؛ المزي، تهذيب الكمال: 264/20.
- (60) ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب: 933/3؛ ابن حجر، الإصابة: 228/6.
- (61) ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: 470/15، ح (7010) (بمثله مطولاً).
- (62) المقدسي، الأحاديث المختارة: 167/12، ح (187)، (بمثله مطولاً): 167/12، ح (188)، (بمثله مطولاً): 168/12، ح (189)، (بمثله مطولاً): 51/13، ح (77): 52/13، ح (78).
- (63) ابن حنبل، المسند: 648/2، ح (2712)، (بمثله مطولاً): 699/2، ح (2948)، (بمثله مطولاً): 712/2، ح (3005) (بنحوه)



مطولا).

- (64) الطحاوي، شرح مشكل الآثار: 140/1، ح (148) (بمثله مطولا).
- (65) الطبراني، المعجم الكبير: 336/11، ح (11928)، (بمثله مطولا): 415/11، ح (12179)، (بمثله مختصرا): 407/22 ح (1019)، (بنحوه مطولا): 7/23، ح (1)، (بمثله مطولا): 7/23، ح (2) (بنحوه).
- (66) ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 13/4.
- (67) النسائي، السنن الكبرى: 388/7، ح (8297) (بلفظه مختصرا): 389/7، ح (8299) (بهذا اللفظ): 391/7، ح (8306) (بمثله).
- (68) المزني، تهذيب الكمال: 245/2؛ ابن حجر، تقريب التهذيب: 95.
- (69) المزني، تهذيب الكمال: 287/26؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: 7/4.
- (70) ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: 470/15، ح (7010) (بمثله).
- (71) المقدسي، الأحاديث المختارة: 167/12، ح (187)، (بمثله): 167/12، ح (188)، (بمثله): 168/12، ح (189)، (بمثله): 51/13، ح (77): 52/13، ح (78).
- (72) ابن حنبل، المسند: 648/2، ح (2712)، (بمثله): 699/2، ح (2948)، (بمثله): 712/2، ح (3005) (بنحوه).
- (73) الطحاوي، شرح مشكل الآثار: 140/1، ح (148) (بمثله).
- (74) الطبراني، المعجم الكبير: 336/11، ح (11928)، (بمثله): 415/11، ح (12179)، (بمثله مختصرا): 407/22، ح (1019)، (بمثله): 7/23، ح (1)، (بمثله): 7/23، ح (2)، (بنحوه مختصرا).
- (75) ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 13/4.
- (76) النسائي، السنن الكبرى: 388/7، ح (8297)، (بلفظه مختصرا): 389/7، ح (8299)، (بمثله): 391/7، ح (8306) (بهذا اللفظ).
- (77) المزني، تهذيب الكمال: 250/22؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 382/13؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 1199/5.
- (78) المزني، تهذيب الكمال: 457/5؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 292/5؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 295/1؛ الذهبي، الكاشف: 313/1.
- (79) ابن بلبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: 470/15، ح (7010) (بمثله).
- (80) المقدسي، الأحاديث المختارة: 167/12، ح (187)، (بمثله): 167/12، ح (188)، (بمثله): 168/12، ح (189)، (بمثله): 51/13، ح (77): 52/13، ح (78).
- (81) ابن حنبل، المسند: 648/2، ح (2712)، (بمثله): 699/2، ح (2948)، (بمثله): 712/2، ح (3005)، (بنحوه).
- (82) الطحاوي، شرح مشكل الآثار: 140/1، ح (148) (بمثله).
- (83) الطبراني، المعجم الكبير: 336/11، ح (11928)، (بمثله): 415/11، ح (12179)، (بمثله مختصرا): 407/22، ح (1019) (بمثله)، (بمثله): 7/23، ح (1) (بمثله)، (بمثله): 7/23، ح (2) (بنحوه مختصرا).
- (84) ينظر: الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: 121/10.
- (85) الأمير، التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: 588-587/2.
- (86) الطبراني، المعجم الكبير: 7/23.



- (87) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: 315/6.
 (88) الأمير، التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: 588/2.
 (89) البخاري، صحيح البخاري: 158/4، ح (3411)؛ مسلم، صحيح مسلم: 132/7، ح (2431).
 (90) القاري، مرقاة المفاتيح: 3993/9.
 (91) ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد: 1102-1101/3.

المراجع

- 1) الألباني، محمد ناصر الدين، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيميه من صحيحه وشاذه من محفوظه، دار باوزير، جدة، 2003م.
- 2) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، الرياض، 1995م.
- 3) الأمير، محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، التَّنْوِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، تحقيق: إبراهيم، محمَّد إسحاق محمَّد، مكتبة دار السلام، الرياض، 2011م.
- 4) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق: الناصر، محمد زهير، دار طوق النجاة، بيروت، 2002م.
- 5) ابن بلبان، الأمير علاء الدين علي الفارسي، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.
- 6) الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة، سنن الترمذي، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض، 1975، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1975م.
- 7) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، تحقيق: علي حسن، وعبد العزيز إبراهيم، وحمدان محمد، دار العاصمة، الرياض، 1999م.
- 8) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن محمد بن إدريس، الجرح والتعديل، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، 1952م.
- 9) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: عطا، محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.
- 10) الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد، معرفة علوم الحديث، تحقيق: معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م.
- 11) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الثقات، وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، 1973م.
- 12) ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، 1986م.
- 13) ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، 2008م.
- 14) ابن حجر، أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث



- العلي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م.
- (15) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، 1970م.
- (16) حشيش، علي، تحذير الداعية في القصص الواهية "الحلقة 192": قصة زواج النبي ﷺ بمريم وأسية وكلثم في الجنة، مجلة التوحيد، جماعة أنصار السنة المحمدية، مصر، س45، ع538، 2016م.
- (17) الحموي، ياقوت بن عبد الله، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1995م.
- (18) الحميري، نشوان بن سعيد اليميني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، و مطهر بن علي الإيراني، ويوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، 1999م.
- (19) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
- (20) ابن خلفون، محمد بن إسماعيل، المعلم بشيوخ البخاري ومسلم، تحقيق: عادل سعد، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (21) ابن خير، محمد بن خير بن عمر، فهرسة ابن خير الإشبيلي، تحقيق: معروف، بشار عواد، وعواد، محمود بشار، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2009م.
- (22) ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي،، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، 1987، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م.
- (23) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، 1992م.
- (24) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، المقتنى في سرد الكنى، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1990م.
- (25) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.
- (26) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (27) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.
- (28) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، 1963م.
- (29) الربيعي، محمد بن عبد الله، تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، تحقيق: عبد الله أحمد سليمان الحمد، دار العاصمة، الرياض، 1990م.
- (30) رحمة الله، زينب، سلطانات وحاكمات من التاريخ، مؤسسة الصحافة والنشر، مكتب البعث الإسلامي، الهند، مج66، ع5، 2020م.
- (31) السبيعي، بدرية محسن هزاع، النصوص الواردة في تبشير النساء بالجنة: دراسة عقدية، مجلة العلوم التربوية



- والدراسات الإنسانية، جامعة تعز فرع التربة، اليمن، ع27، 2022م.
- (32) السمعاني، عبد الكريم بن محمد، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلي اليماني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، 1962م.
- (33) شليبي، محمود، حياة أسية امرأة فرعون، دار الجيل، بيروت 1993م.
- (34) الشهري، نورة بنت عبد الله بن متعب، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله (متروك الحديث): جمع ودراسة، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، كلية دار العلوم، مج8، ع37، 2018م.
- (35) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: السلفي، حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1994م.
- (36) الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، 1994م.
- (37) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م.
- (38) عوض، سعيد سماحة محمد رزق، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله (ليس بالقوي في الحديث) دراسة نظرية تطبيقية، مج7، ع2، 2023م.
- (39) الفقي، صالح عبد الوهاب، الإمام النسائي وآثاره في الحديث، رسالة ماجستير، كلية أصول الدين، جامعة الأزهر، 1990م.
- (40) القاري، علي بن سلطان محمد، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت، 2002م.
- (41) القرطبي، أحمد بن عمر بن إبراهيم، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق: محي الدين ديب ميسو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دمشق، ودار الكلم الطيب، بيروت، 1996م.
- (42) القزويني، عبد الكريم بن محمد، التدوين في أخبار قزوين، تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
- (43) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، بدائع الفوائد، تحقيق: علي محمد العمران، دار عطاءات العلم، الرياض، دار ابن حزم، بيروت، 2019م.
- (44) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، 1997م.
- (45) ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، عادل، ومحمد كامل قره بللي، و عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009م.
- (46) المبارك، نجلاء بنت حمد بن علي، الرواة الذين حكم عليهم الإمام النسائي في السنن الكبرى بقوله لا أعرفه: جمع ودراسة، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع30، 2013م.
- (47) المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت. 742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م.



- 48) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صخيخ مسلم، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، 2012م.
- 49) المقدسي، محمد بن عبد الواحد، الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، دراسة وتحقيق: عبد الملك عبد الله دهمش، دار خضر، بيروت، 2000م.
- 50) ابن الملك، محمد بن عز الدين عبد اللطيف، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، 2012، إدارة الثقافة الإسلامية، الكويت، 2012م.
- 51) ابن منده، محمد بن إسحاق بن محمد، رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن "شروط الأئمة"، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفيرواني، دار المسلم، الرياض، 1995م.
- 52) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1995.
- 53) النسائي، أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شليبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
- 54) النسائي، أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: زايد، محمود إبراهيم، دار الوحي، حلب، 1977م.
- 55) ابن نقطة، محمد بن عبد الغني، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.
- 56) النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1973م.
- 57) الهزري، محمد بن عبد الله الأزهي، مراجعة: مهدي، هاشم محمد علي، الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار المنهاج، دار طوق النجاة، بيروت، 2009م.
- 58) أبو يعلى، خليل بن عبد الله، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: إدريس، محمد سعيد عمر، مكتبة الرشد، الرياض، 1989م.

Arabic References

- 1) al-Albāni, Muḥammad Naṣir al-Dīn, al-Ta'liqāt al-ḥiṣān 'alā Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān wa-tamyīz sqymh min Ṣaḥīḥihi wshādh min maḥfūzah, Dār Bāwazir, Jiddah, 2003m.
- 2) al-Albāni, Muḥammad Naṣir al-Dīn, Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay' min fiqhīhā wa-fawā'iduhā, Maktabat al-Ma'ārif, al-Riyāḍ, 1995m.
- 3) al-Amīr, Muḥammad ibn Ismā'il ibn Ṣalāḥ al-Ṣan'āni, alttanwyru sharḥu aljāmi' alṣṣaḥīri, taḥqīq: Ibrāhīm, mḥmmad Iṣḥāq mḥmmad, Maktabat Dār al-Salām, al-Riyāḍ, 2011M.
- 4) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'il, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, taḥqīq: al-Nāṣir, Muḥammad Zuhayr, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 2002M.
- 5) Ibn Balabān, al-Amīr 'Alā' al-Dīn 'Alī al-Fārisī, al-iḥsān fī Taqrib Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1993M.
- 6) al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Isā ibn sawrh, Sunan al-Tirmidhī, taḥqīq: Ibrāhīm 'Aṭwah 'Awaḍ, 1975, Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, al-Qāhirah, 1975m.
- 7) Ibn Taymiyah, Aḥmad ibn 'Abd al-Ḥalīm, al-jawāb al-ṣaḥīḥ li-man Badal dīn al-Masīḥ, taḥqīq: 'Alī Ḥasan, wa-'Abd al-'Azīz Ibrāhīm, wḥmdān Muḥammad, Dār al-'Āṣimah, al-Riyāḍ, 1999M.
- 8) Ibn Abī Ḥatīm, 'Abd al-Raḥmān Muḥammad ibn Idrīs, al-jarḥ wa-al-ta'dīl, Maṭba'at Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād aldkn, 1952m.



- 9) Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Rahmān ibn 'Alī, al-muntazim fi Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk, taḥqīq: 'Aṭā, Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, wa-Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1992m.
- 10) al-Ḥākim, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad, ma'rifat 'ulūm al-ḥadīth, taḥqīq: Mu'azzam Ḥusayn, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1977M.
- 11) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, al-thiqāt, Wizārat al-Ma'ārif lil-ḥukūmah al-'Āliyah al-Hindiyah, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah bḥydr Ābād aldkn, 1973m.
- 12) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Taqrīb al-Tahdhib, taḥqīq: Muḥammad 'Awwāmah, Dār al-Rashid, Dimashq, 1986m.
- 13) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Iṣābah fi Tamyiz al-ṣāḥābah, taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turki, Dār Hajar, al-Qāhirah, 2008M.
- 14) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Nukat 'alā Kitāb Ibn al-Ṣalāh, taḥqīq: Rabī' ibn Hādī 'Umayr al-Madkhalī, 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī bi-al-Jāmi'ah al-Islāmiyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 1984m.
- 15) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Fath al-Bārī bi-sharḥ al-Bukhārī, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, al-Maktabah al-Salafiyah, al-Qāhirah, 1970m.
- 16) Ḥashish, 'Alī, Taḥdhīr al-dā'iyyah fi al-qīṣaṣ al-wāḥy "al-ḥalaqah 192": qīṣṣat Zawāj al-Nabī ﷺ bmr̄ym w'āsyh wklthm fi al-jannah, Majallat al-tawḥīd, Jamā'at Anṣār al-Sunnah al-Muḥammadiyah, Miṣr, s45, '538, 2016m.
- 17) al-Ḥamawī, Yāqūt ibn 'Abd Allāh, Mu'jam al-buldān, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1995m.
- 18) al-Ḥimyarī, Nashwān ibn Sa'īd al-Yamanī, Shams al-'Ulūm wa-dawā' kalām al-'Arab min alkwm, taḥqīq: Ḥusayn ibn 'Abd Allāh al-'Umarī, wa Muṭahhar ibn 'Alī al-Iryānī, wa-Yūsuf Muḥammad 'Abd Allāh, Dār al-Fikr al-mu'āṣir, Bayrūt, Dār al-Fikr, Dimashq, 1999M.
- 19) Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-'Ādil Murshid, ishrāf: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turki, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001M.
- 20) Ibn khlfwn, Muḥammad ibn Ismā'il, al-Mu'allim bshywkh al-Bukhārī wa-Muslim, taḥqīq: 'Ādil Sa'd, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, D. t.
- 21) Ibn Khayr, Muḥammad ibn Khayr ibn 'Umar, Fahrasat Ibn Khayr al-Ishbīlī, taḥqīq: Ma'rūf, Bashshār 'Awwād, w'wād, Maḥmūd Bashshār, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2009M.
- 22) Ibn Durayd, Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Azdī,, Jamharat al-lughah, taḥqīq: Ramzī Munir Ba'labakkī, 1987, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987m.
- 23) al-Dhahabi, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, al-Kāshif fi ma'rifat min la-hu riwāyah fi al-Kutub al-sittah, taḥqīq: Muḥammad 'Awwāmah, wa-Aḥmad Muḥammad Nimr al-Khaṭīb, Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmiyah, Mu'assasat 'ulūm al-Qur'ān, Jiddah, 1992m.
- 24) al-Dhahabi, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, almqtnā fi Sard al-kunā, taḥqīq: Muḥammad Ṣāliḥ 'Abd al-'Aziz al-Murād, al-Majlis al-'Ilmī bi-al-Jāmi'ah al-Islāmiyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 1990m.
- 25) al-Dhahabi, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Tārīkh al-Islām wa-wafayāt al-mashāhīr wa-al-a'lām, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2003m.
- 26) al-Dhahabi, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Tadhkirat al-ḥuffāz, waq' ḥawāshihī: Zakarīyā 'Umayrāt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1998M.



- 27) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, Siyar A'lām al-nubalā', taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1985m.
- 28) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān, mizān al-i'tidāl fi Naqd al-rijāl, taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, 1963M.
- 29) al-Rab'ī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, Tārīkh Mawlid al-'ulamā' wa-wafayātihim, taḥqīq: 'Abd Allāh Aḥmad Sulaymān al-Ḥamad, Dār al-'Āshimah, al-Riyād, 1990m.
- 30) Raḥmah Allāh, Zaynab, Sulṭānāt wḥākmat min al-tārīkh, Mu'assasat al-Ṣiḥāfah wa-al-Nashr, Maktab al-Ba'th al-Islāmī, al-Hind, mġ66, '5, 2020m.
- 31) al-Subay'ī, Badriyah Muḥsin Hazzā', al-nuṣūṣ al-wāridah fi tabshīr al-nisā' bi-al-jannah: dirāsah 'aqadīyah, Majallat al-'Ulūm al-Tarbawīyah wa-al-Dirāsāt al-Insāniyah, Jāmi'at Ta'izz Far' al-turbah, al-Yaman, '27, 2022m.
- 32) al-Sam'ānī, 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad, al-ansāb, taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān ibn Yahyā al-Mu'allimī al-Yamānī, Majlis Dā'irat al-Ma'arif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād aldkn, 1962M.
- 33) Shalabī, Maḥmūd, ḥayāt Āsiyah imra'ah Fir'awn, Dār al-Jil, byrwt1993m.
- 34) al-Shahrī, Nūrah bint 'Abd Allāh ibn Mu'tib, al-ruwāh alladhīna ḥukm 'alayhim al-Imām al-nisā'ī fi al-sunan al-Kubrā bi-qawlihi (Matrūk al-ḥadīth): jam' wa-dirāsāt, Majallat al-Dirāsāt al-'Arabīyah, Jāmi'at al-Minyā, Kulliyat Dār al-'Ulūm, mġ8, '37, 2018m.
- 35) al-Tabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad, al-Mu'jam al-kabīr, taḥqīq: al-Salafī, Ḥamdī ibn 'Abd al-Majīd al-Salafī, Maktabat Ibn Taymiyah, al-Qāhirah, 1994m.
- 36) al-Taḥāwī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Salāmah, sharḥ mushkil al-Āthār, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, Mu'assasat al-Risālah Bayrūt, 1994m.
- 37) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abd Allāh, al-Istī'āb fi ma'rifat al-aṣḥāb, taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Jil, Bayrūt, 1992m.
- 38) 'Awaḍ, Sa'id Samaḥat Muḥammad Rizq, al-ruwāh alladhīna ḥukm 'alayhim al-Imām al-nisā'ī fi al-sunan al-Kubrā bi-qawlihi (laysa bālqwy fi al-ḥadīth) dirāsah Nazariyat taḥbiqīyah, mġ7, '2, 2023m.
- 39) al-Fiḍī, Ṣāliḥ 'Abd al-Waḥḥāb, al-Imām al-nisā'ī wa-ātharuh fi al-ḥadīth, Risālat mājistīr, Kulliyat uṣūl al-Dīn, Jāmi'at al-Azhar, 1990m.
- 40) al-Qārī, 'Alī ibn Sulṭān Muḥammad, Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābiḥ, Dār al-Fikr, Bayrūt, 2002M.
- 41) al-Qurtubī, Aḥmad ibn 'Umar ibn Ibrāhīm, al-mufhim li-mā ushkila min Talkhīṣ Kitāb Muslim, taḥqīq: Muḥyī al-Dīn Dīb mystw, wa-Aḥmad Muḥammad al-Sayyid, wa-Yūsuf 'Alī Budaywī, wa-Maḥmūd Ibrāhīm bzāl, Dār Ibn Kathīr, Dimashq, wa-Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Bayrūt, 1996m.
- 42) al-Qazwīnī, 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad, al-tadwīn fi Akhbār Qazwīn, taḥqīq: 'Azīz Allāh al-'Uṭarīdī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1987m.
- 43) Ibn Qayyim al-Jawziyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, Badā'ī al-Fawā'id, taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-'umrān, Dār 'atā'at al-'Ilm, al-Riyād, Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, 2019m.
- 44) Ibn Kathīr, Ismā'il ibn 'Umar, al-Bidāyah wa-al-nihāyah, taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār Hajar, al-Qāhirah, 1997m.
- 45) Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd, Sunan Ibn Mājah, taḥqīq: Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-'Ādil Murshid, 'Ādil, wḥmammad Kāmīl Qarah bily, wa-'Abd allītyf Ḥīrz Allāh, Dār al-Risālah al-'Ālamīyah, Bayrūt, 2009M.



- 46) al-Mubārak, Najlā' bint Ḥamad ibn 'Alī, al-ruwāh alladhīna ḥukm 'alayhim al-Imām al-nisā'ī fi al-sunan al-Kubrā bi-qawlihi la a 'rifuh: jam' wa-dirāsāt, Majallat al-'Ulūm al-shar'iyah, Jami'at al-Imām Muḥammad ibn Sa'ūd al-Islāmiyah, '30, 2013m.
- 47) al-Mizzī, Yūsuf ibn 'Abd al-Raḥmān ibn Yūsuf (t. 742h), Tahdhib al-kamāl fi Asmā' al-rijāl, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1980m.
- 48) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, ṣkhykh Muslim, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 2012m.
- 49) al-Maqdisī, Muḥammad ibn 'Abd al-Wāḥid, al-aḥādīth al-mukhtārah aw al-mustakhraj min al-aḥādīth al-mukhtārah mim mā lam yukharriju al-Bukhārī wa-Muslim fi ṣaḥīḥayhimā, dirāsah wa-taḥqīq: 'Abd al-Malik 'Abd Allāh Dahmash, Dār Khidr, Bayrūt, 2000M.
- 50) Ibn almalak, mḥmmadu ibn 'zzi alddīni 'Abd al-Laṭīf, sharḥ Maṣābiḥ al-Sunnah lil-Imām al-Baghawī, taḥqīq wa-dirāsāt: Nūr al-Dīn Ṭālib, 2012, Idārat al-Thaqāfah al-Islāmiyah, al-Kuwayt, 2012m.
- 51) Ibn mandah, Muḥammad ibn Ishāq ibn Muḥammad, Risālat fi Faḍl al-akhbār wa-sharḥ madhāhib ahl al-Āthār wa-ḥaqīqat al-sunan "shurūṭ al-a'imma", taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān 'Abd al-Jabbār al-Furaywā'ī, Dār al-Muslim, al-Riyāḍ, 1995m.
- 52) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1995.
- 53) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-sunan al-Kubrā, taḥqīq: Ḥasan 'Abd al-Mun'im Shalabī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001M.
- 54) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb, al-ḍu'afā' wa-al-matrūkūn, taḥqīq: Zāyid, Maḥmūd Ibrāhīm, Dār al-Wa'y, Ḥalab, 1977M.
- 55) Ibn Nuqtah, Muḥammad ibn 'Abd al-Ghanī, al-Taḥqīq li-mā'rifat ruwāt al-sunan wa-al-masānīd, taḥqīq: Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1988m.
- 56) al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf, al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyá' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1973m.
- 57) alharary, Muḥammad ibn 'Abd Allāh al'uramy, murāja'at: Maḥdi, Hashim Muḥammad 'Alī, al-Kawkab alwhāj walrrawd albahāj fi sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār al-Minhāj, Dār Ṭawq al-najāh, Bayrūt, 2009M.
- 58) Abū Ya'lá, Khalīl ibn 'Abd Allāh, al-Irshād fi ma'rifat 'ulamā' al-ḥadīth, taḥqīq: Idrīs, Muḥammad Sa'id 'Umar, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1989m.





The Accuracy of Artificial Intelligence in Answering Questions Related to Islamic Culture and Jurisprudence: A Descriptive Study

Dr. Khawla Bint Ahmed bin Abdul Latif Al-Mulla*

khmulla@kfu.edu.sa

Dr. Rana Mohammad Salah Al-Din Musa**

Rana.moussa99@gmail.com

Abstract:

This study aims to explore artificial intelligence in general, its usage guidelines, and its capability to serve researchers in Islamic culture and jurisprudence when answering questions, with the goal of enhancing artificial intelligence work through close collaboration between programmers and Sharia scholars. The descriptive methodology was adopted, posing qualitative questions on artificial intelligence in Islamic culture, interpretation, Hadith, and jurisprudence. The study is organized into an introduction and two sections: The first section defines artificial intelligence technology and its importance in education. The second section evaluates the potential of artificial intelligence in providing accurate answers to religious questions. The study results revealed that artificial intelligence was still limited in providing qualitative answers to Sharia researchers, emphasizing the need for scholars to work on developing artificial intelligence to serve Islamic sciences.

Keywords: Artificial Intelligence, Islamic Culture, Jurisprudential Sciences, Religious Research.

* Assistant Professor of Islamic Culture, Department of Islamic Studies, College of Sharia and Islamic Studies, King Faisal University / Al-Hofuf, Saudi Arabia.

** Assistant Professor of Interpretation and Quran Sciences, College of Sharia, University of Damascus, Syria.

Cite this article as: Al-Mulla, Khawla, & Musa, Rana. (2024). The Accuracy of Artificial Intelligence in Answering Questions Related to Islamic Culture and Jurisprudence: A Descriptive Study, *Journal of Arts*, 12(4), 743-770.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



مدى دقة الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية والعلوم الشرعية: دراسة وصفية

د. رنا محمد صلاح الدين موسى**

د. خولة بنت أحمد بن عبد اللطيف الملا

Rana.moussa99@gmail.com

khmulla@kfu.edu.sa

الملخص:

يهدف البحث إلى التعرف على الذكاء الاصطناعي بشكل عام، وضوابط استخدامه، ثم التعرف على مدى قدرته على خدمة الباحث الشرعي عند إنجاز أبحاثه في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية والعلوم الشرعية، في سبيل الترتي بعمل الذكاء الاصطناعي من خلال التعاون المكثف بين المبرمجين من جهة وعلماء الشريعة من جهة أخرى، ولقد قام البحث على المنهج الوصفي من خلال طرح أسئلة نوعية على الذكاء الاصطناعي في الثقافة الإسلامية، والتفسير والحديث والفقه، وتم تقسيم البحث إلى مقدمة ومبحثين، المبحث الأول: تعريف تقنية الذكاء الاصطناعي وأهميته في التعليم. المبحث الثاني: مدى إمكانية الذكاء الاصطناعي على تقديم الإجابات الصحيحة عن الأسئلة الشرعية. وخلص البحث إلى أن الذكاء الاصطناعي لا يزال قاصراً عن تقديم إجابات نوعية للباحث الشرعي، وعليه يقع على عاتق العلماء اليوم العمل على تطوير الذكاء الاصطناعي لخدمة العلوم الشرعية.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، الثقافة الإسلامية، العلوم الشرعية، الأبحاث الشرعية.

* أستاذ الثقافة الإسلامية المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الملك فيصل/الهوف، المملكة العربية السعودية.

** أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد، كلية الشريعة، جامعة دمشق، سوريا.

للاقتباس: الملا، خولة، وموسى، رنا. (2024). مدى دقة الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية والعلوم الشرعية: دراسة وصفية، مجلة الآداب، 12 (4)، 770-734.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،
أما بعد:

فلقد أرسل الله سيدنا محمدًا ﷺ نبيًا ورسولًا إلى النَّاس كافةً، وأنزل معه القرآن الكريم معجزة
خالدة إلى يوم القيامة، وجعل الدَّعوة إلى العلم ونبد الجهل أول ما بُدئ به القرآن الكريم، وحضَّ على تدبُّر
القرآن وجعلهُ منهج حياةٍ لا تسعدُ البشريَّة إلا بالامتثال لأمره.

ولقد كان من نتاج هذا النهج القرآني أن ازدهرت العلوم وأثمرت كتبًا ومجلداتٍ علميةً ازدحمت بها
مكتبةُ التراث الإسلامي.

والحقيقة العلمية التي تبرز اليوم هي أن العلوم بشكل عام، والأبحاث الشرعية بشكل خاص،
متوالدة مستمرة مع تطور الزمان ومع ازدياد حاجات المجتمعات الإنسانية لدراسات حديثة تواكب التطور
الإنساني في كافة الميادين وتغني الواقع المجتمعي بما يحتاجه من أبحاث تجيب عن كثير من التساؤلات في
ظل هذا التطور.

ولا يخفى على أي باحث في مجال العلوم بشكل عام والدراسات الشرعية بشكل خاص مدى أهمية
التطور الكبير في العلوم والتقنيات الحديثة والتي يقف اليوم في مقدمتها الذكاء الاصطناعي.
حيث إنَّ المرجو من هذه التقنية اليوم مساعدة الباحثين في الوصول إلى المعلومات التي يحتاجونها،
عبر إدخال مجموعة من الأوامر البسيطة.

ومع تطور العلوم ووسائل التواصل والبحث الإلكتروني، ومع ازدياد حاجة الباحثين لإنجاز أبحاث
علمية تخدم الواقع العلمي والمعرفي للإنسان وتهيئه للتهوض بالمجتمعات الإسلامية إلى أحسن مستوى علمي
وحضاريٍّ ممتثل لأوامر الله، كان لا بدَّ للباحث الإسلامي من الاستفادة من الواقع التكنولوجي المتطور
وتسخيره فيما يفيد أبحاثه ويختصر له الوقت والجهد الكبيرين.

ولقد ألقى الضوء على مدى دقة الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة
الإسلامية والعلوم الشرعية.

المشكلة البحثية:

يسعى البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1. ما أهمية الذكاء الاصطناعي للعلوم الشرعية، وما ضوابط استخدامه؟
2. ما مدى قدرة الذكاء الاصطناعي على الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية، وفي مجال
التفسير وعلوم القرآن وعلوم الحديث والفقه؟



الأهداف:

- 1- بيان أهمية الذكاء الاصطناعي للعلوم الشرعية، وبيان ضوابط استخدامه.
- 2- بيان مدى قدرة الذكاء الاصطناعي على الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بالثقافة الإسلامية، وفي مجال التفسير وعلوم القرآن وعلوم الحديث والفقه.

الحدود:

البحث قائم على تجربة توجيه الأسئلة للذكاء الاصطناعي المسمى (Copilot) الذي يمكنه أن يكتب الأبحاث والإجابات باللغة العربية، وذلك بعد اختبار عدة أدوات للذكاء الاصطناعي، والحصول على نتيجة أن (Copilot) هو الأكثر استجابة لأسئلتنا التي وجهت إليه باللغة العربية، كما تعد إجاباته الأكثر شمولية للباحث الشرعي بالنسبة لغيره من الأدوات التي تستقبل أسئلة باللغة العربية.

المنهج والإجراءات:

المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج التجريبي والمنهج الوصفي، حيث اعتمدت الدراسة على طرح أسئلة نوعية على الذكاء الاصطناعي، ثم عرض النتائج مع كتابة الملاحظات عنها، كما قامت الدراسة بوصف عام للذكاء الاصطناعي والتحدث عن ضوابط استخدامه.

الدراسات السابقة:

إن الدراسات السابقة جديدة في هذا الميدان، ومنها: توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة السنة النبوية، إعداد: أفلح السيفاو كاشور، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في علوم الحديث، كلية العلوم الإسلامية، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، 2014م، عرف فيه الباحث الذكاء الاصطناعي، وكان بحثه قائماً على فرضيات واقتراحات كيف يخدم الذكاء الاصطناعي علم الحديث لا على ما هو واقع بالفعل. وهناك عدة أبحاث محكمة، منها:

توظيف الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في خدمة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، السعيد هراوة، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، (2023م): تحدث فيه الباحث أيضاً عن أشكال خدمة الذكاء الاصطناعي للقرآن الكريم والسنة الشريفة والتي تمثلت بالفهرسة اللفظية والقارئ والمترجم وإجابات عامة عن السنة الشريفة، وخلص إلى أن المأمول من الذكاء الاصطناعي خدمة علوم القرآن والحديث بشكل أكبر.

الخطة البحثية:

المقدمة.

المبحث الأول: تعريف تقنية الذكاء الاصطناعي وأهميته في التعليم.

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي.



المطلب الثاني: أهمية الذكاء الاصطناعي في التعليم.

المطلب الثالث: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: مدى إمكانية الذكاء الاصطناعي على تقديم الإجابات الصحيحة عن الأسئلة الشرعية.

المطلب الأول: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال الثقافة الإسلامية.

المطلب الثاني: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال التفسير وعلوم القرآن.

المطلب الثالث: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال السنة النبوية.

المطلب الرابع: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال الفقه الإسلامي.

الخاتمة، وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات

المبحث الأول: تعريف تقنية الذكاء الاصطناعي وأهميته في التعليم.

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي وأقسامه.

أولاً. تعريف الذكاء الاصطناعي: مصطلح (الذكاء الاصطناعي) مركب وصفي، مكون من كلمتين: (الذكاء)، و(الاصطناعي).

فأما الذكاء في اللغة: فهو: سُرعة الفِطْنة⁽¹⁾.

والاصطناعي في اللغة: اسم منسوب إلى الاصطناع، وأصله في اللغة من: (صَنَعَ يَصْنَعُ)، صُنْعًا وَصَنِيعًا وَصُنْعًا وَصِنَاعَةً، صَنَعَ الشَّيْءَ: عمله وأنشأه، واصطنَعَ يصطنع، اصطناعًا، فهو مُصطنع، والمفعول مُصطنَع، والاصطناع: افتعال من الصنعية، وهي العطية والكرامة والإحسان⁽²⁾، والاصطناعي: هو ما كان مصنوعًا، غير طبيعي، وكل ما للإنسان يد فيه⁽³⁾.

وقد عُرِفَ الذكاء الاصطناعي بأنه: "قدرة الآلة على محاكاة العقل البشري من خلال برامج حاسوبية يتم تصميمها"⁽⁴⁾.

وقيل هو: "علم وتقنية مبنية على عدد من المجالات المعرفية التي تستهدف تطوير وظائف الحاسبات الآلية لتحاكي الذكاء البشري"⁽⁵⁾.

ويمكن تعريف الذكاء الاصطناعي بأنه: تقنية حاسوبية حديثة تحاول الوصول إلى درجة تقديم الذكاء البشري بأعلى أوصافه من حيث الجودة والسرعة والإنتاجية ودون أخطاء، والتدخل في الكثير من ميادين الحياة.

ثانيًا. أقسام الذكاء الاصطناعي: يقسم الذكاء الاصطناعي إلى:

1. الذكاء الاصطناعي الضيق (Narrow AI): وهو الذكاء الاصطناعي الذي صُمم لأداء مهمة محددة،

أو عدة مهام ضمن نطاق محدود من القدرات، مثل التعرف إلى الصور، أو ممارسة لعبة.



2. الذكاء الاصطناعي العام (AGI=Artificial General Intelligence): وهو مفهوم نظري لنظام ذكاء اصطناعي يمكنه أداء أي مهمة فكرية يمكن للإنسان القيام بها، كما يعد قادرًا على التعلم والتفكير والتخطيط وحل المشكلات المختلفة، وهو ما نتحدث عنه في بحثنا.
3. الذكاء الاصطناعي الخارق (ASI=Artificial Super Intelligence): وهو حالة مستقبلية متوقعة للذكاء الاصطناعي من الممكن أن يتجاوز القدرات البشرية، وسيكون لديه مستوى من الإبداع والحس وقدرة على حل المشكلات تفوق قدرات الإنسان العادي⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: أهمية الذكاء الاصطناعي في التعليم

لقد برز مفهوم الذكاء الاصطناعي كمؤثر أساسي في جميع مجالات الحياة في العصر الحاضر، وصارت الحاجة إلى استغلال إمكانياته في كل مجال من مجالات الحياة ساحة يتسابق فيها العلماء ليرز كل عالم قدرته على ترويض الذكاء الاصطناعي في العلم الذي هو مختص فيه.

فوجد الأطباء وقد هرعوا بالتعاون مع المبرمجين إلى تسخير إمكانيات الذكاء الاصطناعي في شتى مجالات الطب، ابتداء من لحظة اكتشاف المرض إلى إمكانية الاستفادة من قدرات الذكاء الاصطناعي في العمليات الأشد تعقيدًا بالنسبة للجسم البشري.

وكذلك حاول المهندسون تسخير الذكاء الاصطناعي في شتى مجالات الهندسة التي تبدأ برسم الأبنية الأكثر غرابة في مجال هندسة البناء مثلًا، وانتهاء بإنجاز هذه الأبنية على أرض الواقع.

وأما المجال الذي برع فيه الذكاء الاصطناعي فهو تقديم الحلول للمشكلات التي تواجه الإنسان في ميدان العلم والتعليم، حيث يقوم الذكاء الاصطناعي بتوفير العديد من الإمكانيات لتحسين وتطوير التعليم والتدريب بشكل دائم ومتلاحق، يواكب التطورات المتلاحقة والسريعة في العالم الرقمي⁽⁷⁾.

ولما كانت العلوم الشرعية من العلوم التي لها امتداد تاريخي بشكل واسع حتى عدت مكتبة التراث الإسلامي أكبر وأضخم مكتبة عبر التاريخ، وهي مستمرة في التطور والإبداع إلى ما شاء الله، ولما كان العالم الشرعي ممن يواجه الحوادث الجديدة اليومية التي تحتاج منه الكثير من الجهد والدراسة للبحث عن حكم المسائل الحادثة مثلًا في الشريعة الإسلامية، كان لا بد للعالم الشرعي من أن يكون ممن انفتح على مجال الانتفاع بالذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية، وهو الذي يتردد في مسمعه النداء القرآني والتوجيه النبوي المتكرر، يطلب إليه التسلح بالعلم والمعرفة.

لكن السؤال الذي هو محور هذا البحث: ما قدرة الذكاء الاصطناعي على إنجاز أبحاث نوعية في ميادين العلوم الشرعية المختلفة مثل الثقافة الإسلامية والتفسير وعلوم الحديث النبوي والفقهاء الإسلامي؟ وهذا ما سنحاول دراسته في المبحث الثاني.

المطلب الثالث: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الأبحاث العلمية.

يتوقع المتابعون لتطور الذكاء الاصطناعي أن يبلغ تطوره درجة تتخطى حدود الخيال، وعندها سيضطر البشر كما هو متوقع أن يتفاوض مع الآلة التي صنعها⁽⁸⁾، وبغض النظر عن هذه الرؤية الخيالية المستقبلية، إلا أنّ للذكاء الاصطناعي الكثير من الأخطار الحالية التي يمكن أن يحصمها الباحثون، ومنها: تعريض أرواح الناس للخطر، وما ينتج عن هذا من مصائب تقدم للباحث الشرعي سؤالاً عن نوع الأهلية المنسوبة للآلة الشبيهة بالإنسان (روبوتات) مثلاً، ونوع الضمان في حال التعدي على الأنفس والأموال والأعراض⁽⁹⁾، لكن الفقهاء نصوا على انحصار الأهلية في البشر، وقصروا توجيه الخطاب وفرض العقاب عليه، قال تعالى:

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: 72].

يقول التفتازاني: "لَوْ رُكِبَ الْعَقْلُ فِي حَيَوَانٍ غَيْرِ الْإِنْسَانِ لَمْ يَثْبُتِ الْوُجُوبُ لَهُ"⁽¹⁰⁾.

لكن ما يهمنا من هذه الأخطار في هذا البحث ما يتعلق بالبحث الشرعي، وحيث إن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال العلم والتعلم هو من حق أي طالب علم، فإنّ هذا الحق ينبغي أن ينضبط بضوابط تجعل الاعتماد عليه بعيداً عن كلّ ما يشوبه من أخطار، وبعيداً عما يجعله من المحرمات الشرعية أو من المكروهات على أقل تقدير، ومن هذه الضوابط:

عدم انتهاك خصوصيات الآخرين: لا يجوز لمستخدمي الذكاء الاصطناعي انتهاك أسرار الآخرين وخصوصياتهم، حتى لو كان هذا الأمر متاحاً بفعل التقنيات الحديثة⁽¹¹⁾، وحتى لو كان الأمر يخدم بحثاً شرعياً ما دام أصحاب هذه الخصوصيات لم يأذنوا باستخدام هذه المعلومات.

وهذا الأمر هو مطلب شرعي، يقول تعالى في كتابه الحكيم: ﴿ تَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبِنُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بََعْضُكُم بَعْضًا ﴾ [الحجرات: 12].

الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي بضوابط:

فالفتوى ليس لها أجوبة ثابتة في كثير من الأحيان، والمفتي ينظر في كثير من الأمور التي تتعلق بالحادثة المراد الحكم فيها والملابسات المحيطة بها، ومنها حال المستفتي، كما تعدّ رعاية الأعراف والعادات من الأمور المهمة في أثناء الفتوى، وكذلك الموازنة بين المصالح والمفاسد⁽¹²⁾، والنظر في مقاصد الشريعة، وعليه، فمن الصعب على الذكاء الاصطناعي أن يحفظ الفتاوى في قوالب جاهزة للعرض في أي وقت وعلى أي حال.



ومع ذلك فقد قامت المملكة العربية السعودية بإنشاء مشروع الروبوت التوجيهي المرتكز على الذكاء الاصطناعي في الحرمين الشريفين، لخدمة قاصدي المسجد الحرام والمسجد النبوي لنشر العلم والرد على أسئلة المستفتين بيسر وسهولة، وذلك ضمن ما يحتاجونه في أثناء قضاء الحج والعمرة. عدم تكوين باحثين جادين أكفاء:

إن آلية عمل الذكاء الاصطناعي وقدرته على تقديم أبحاث كاملة في بعض المجالات، قد ينشأ عنها مشكلة قتل روح التفكير في الطلاب، والمساهمة في إيجاد باحثين لا يمتلكون الأدوات والمنهجية العلمية التي تقودهم إلى التطور والتقدم في المجال المعرفي الذي يختصون فيه⁽¹³⁾. عدم انتهاك حقوق الملكية الفكرية والسراقات العلمية:

إذ إن الذكاء الاصطناعي وما يقدمه من خدمات إعادة صياغة المحتوى العلمي بطرق أخرى لا يُكتشف معها استغلال الطالب من أبحاث أخرى، قد يسبب انتشار السراقات العلمية⁽¹⁴⁾، وهذا لا يجوز شرعاً.

المبحث الثاني: مدى إمكانية الذكاء الاصطناعي على تقديم الإجابات الصحيحة عن الأسئلة الشرعية

المطلب الأول: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال الثقافة الإسلامية

أولاً: تعريف الثقافة الإسلامية

الثقافة الإسلامية مركب وصفي من كلمتين (الثقافة)، و(الإسلامية)، والثقافة في اللغة: من مادة (ثَقَفَ)، ثَقِفَ الشَّيْءَ ثَقْفًا وَثِقَافًا وَثُقُوفَةً: حَدَقَهُ. وَرَجُلٌ ثَقْفٌ وَثَقِفٌ وَثَقْفٌ: حَادِقٌ قَيْمٌ، وَغُلَامٌ لَقِنٌ ثَقِفٌ أَيْ دُو فِطْنَةً وَذَكَاءٌ⁽¹⁵⁾. والثقافة: مصدر (ثَقَفَ)، وهي: علوم ومعارف وفنون يدرکہا الفرد⁽¹⁶⁾.

وأما الثقافة الإسلامية في الاصطلاح: فقد اختلف الباحثون في تعريفها اصطلاحاً، ومما قيل فيها إنها: "مجموعة المعارف والمعلومات النظرية والخبرات العملية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية التي يكتسبها الإنسان ويحدد على ضوءها طريقة تفكيره ومنهج سلوكه في الحياة"⁽¹⁷⁾.

ثانياً: مدى دقة الإجابات المقدمة من الذكاء الاصطناعي في مجال الثقافة الإسلامية

إن قدرة الذكاء الاصطناعي على تقديم إجابات صحيحة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال الثقافة الإسلامية مقيدة بالمعلومات التي قد أدخلها المختصون في البرمجة للذكاء الاصطناعي نفسه، ومن ثم فإن كانت هذه المعلومات بسيطة وبدائية، فإن الذكاء الاصطناعي لن يستطيع تقديم إجابات شافية في مجال الثقافة الإسلامية، وإن كانت المعلومات ضخمة وآلية وقادرة على دمج المعلومات وانتقاء منها ما يهم الباحث الشرعي فإن الذكاء الاصطناعي سيكون قادراً على الإجابة عن أسئلة نوعية.

ولقد تم اختيار الذكاء الاصطناعي (GPT-4 by Copilot) من بين عدة أدوات للذكاء الاصطناعي وهو مطور من شركة (Microsoft) _ لأن إجاباته كانت الأكثر شمولية ونوعية وخدمة للباحث الشرعي عند



توجيه الأسئلة ذاتها لغيره من الذكاء الاصطناعي، ولقد قمنا بسؤال الذكاء الاصطناعي عدة أسئلة، وقمنا برصد الأجوبة الآتية:

السؤال الذي وُجّه للذكاء الاصطناعي	الجواب الذي أجابه الذكاء الاصطناعي	النتيجة
ما هو تعريف الثقافة الإسلامية؟	تعريف الثقافة الإسلامية يتمثل في المعرفة الشرعية والإحاطة بأمر الدين الحنيف. هذه الثقافة تشمل علم المسلمين بدينهم، وعملهم به، وتكوين الفكر الإسلامي القائم على الفهم الصحيح للكتاب والسنة. تعتبر الثقافة الإسلامية منهجاً لحياة المسلم، حيث ينبثق لديه سلوك متزن ومتوازن يستند إلى القيم والمبادئ الإسلامية.	ظهر تعريف الثقافة الإسلامية جيداً، حيث قدم صورة شاملة عن التعريف بالثقافة الإسلامية.
ربانية المصدر: تعتمد على الوحي من الكتاب الذي أوحى به الله إلى النبي محمد ﷺ. هذا المصدر الرباني يتسم بالخلود والصدق والصحة.	ربانية المصدر: تعتمد على الوحي من الكتاب الذي أوحى به الله إلى النبي محمد ﷺ. هذا المصدر الرباني يتسم بالخلود والصدق والصحة.	
الثبات: تتمثل في ثبات المصدر المنبثقة منه الثقافة الإسلامية، مثل الإيمان بوحدانية الله وبوجوده وقدرته.	الثبات: تتمثل في ثبات المصدر المنبثقة منه الثقافة الإسلامية، مثل الإيمان بوحدانية الله وبوجوده وقدرته.	
الشمول: تقدم تصوراً اعتقادياً كاملاً للفرد، يمكن تطبيقه في كل مناحي الحياة وفي كل زمان ومكان.	الشمول: تقدم تصوراً اعتقادياً كاملاً للفرد، يمكن تطبيقه في كل مناحي الحياة وفي كل زمان ومكان.	
التوازن: تعبر عن ثقافة معتدلة تجمع بين عبودية الإنسان لله ومقامه الكريم	التوازن: تعبر عن ثقافة معتدلة تجمع بين عبودية الإنسان لله ومقامه الكريم	

في الكون.

الإيجابية: تحث على العبادة والتطور والتكيف مع متطلبات الحياة.

الثقافة الإسلامية تمنح الشخصية المسلمة المرونة والقدرة على التكيف مع معطيات الحياة، وتساهم في بناء مجتمع متوازن ومعتدل.

كيف عالج القرآن موضوع التوكل؟
التوكل على الله هو أمر مهم في القرآن الكريم، وهو تفويض الأمور إلى الله والاعتماد عليه في كل شيء. دعونا نستعرض بعض الآيات التي تتحدث عن التوكل:

. في سورة آل عمران، الآية 122:

"إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنَكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ."

. في سورة آل عمران، الآية 173:

"الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخِشُوهُمْ فَرَّادَهُمْ إِيْمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ."

. في سورة النساء، الآية 81:

"وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً."

التوكل على الله يعبر عن الثقة العمياء في قدرة الله ورحمته، وهو أساس للسكينة والراحة النفسية. لنتوكل على الله في جميع أمور حياتنا ونعلم أنه هو الوكيل والمعين.

تكلّم عن الأخلاق في القرآن الكريم.

إن الحديث عن الأخلاق في القرآن الكريم تحتل مكانةً كبيرةً، حيث يُعد القرآن مصدرًا أصيلاً للتربية الأخلاقية للمسلمين. دعونا نستعرض بعض المفاهيم الأخلاقية المهمة التي وردت في القرآن:

-الصدق: القرآن يحث على الصدق ويعتبره من أهم الأخلاق. الإسلام يرتبط بالصدق، والإنسان الكاذب لا يمكن أن يكون مسلمًا. قال الله في القرآن: "يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ".

-الأمانة: الأمانة من أهم الأخلاق المذكورة في القرآن. المسلم يجب أن يكون أمينًا على نفسه وعائلته ومجتمعه. قال الله: "يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ".

-التواضع: المؤمن يتعامل مع الآخرين بتواضع وابتعد عن التعالي والتكبر. قال الله: "واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين".

-العفو: العفو من أهم القيم الأخلاقية



في القرآن. يُشجع المسلم على أن يعفو عن الآخرين حتى وإن ارتكبوا أخطاءً. قال الله: "فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ".

-الصبر: المسلم يحتاج للصبر في مواجهة المشاكل. قال الله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا".

-الرحمة بالوالدين: القرآن يحث على بر الوالدين والتعامل معهما برفق. قال الله: "وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلْمِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا".

-الشكر: يجب على المسلم أن يشكر الله على كل النعم. قال الله: "وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ".

القرآن الكريم يحمل في طياته مكارم الأخلاق، وهو دليل للإنسان على الطريق الصواب والحق.

النتيجة: ما زال الذكاء الاصطناعي غير قادر على تقديم إجابات شافية عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال الثقافة الإسلامية، وإن كانت إجاباته في الثقافة الإسلامية جيدة؛ لكنها تفيد عموم الناس، وليس الباحث الشرعي الذي يتطلع إلى إنجاز أبحاث نوعية في الثقافة الإسلامية. المطلب الثاني: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال التفسير وعلوم القرآن. أولاً. التفسير لغةً: الْقَسْرُ: الْبَيَانُ، فَسَّرَ السَّيِّءَ يَفْسِرُهُ، وَيَفْسِرُهُ فَسْرًا، وَقَسَّرَهُ: أَبَانَهُ، وَالتَّفْسِيرُ مِثْلُهُ، وَالتَّفْسِيرُ كَشْفُ الْمُرَادِ عَنِ اللَّفْظِ الْمُشْكِكِ، وَبِهِ جَاءَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمِثْلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: 33]⁽¹⁸⁾.



وأما التفسير في الاصطلاح: فقد اختلفت عبارات العلماء قديماً وحديثاً في تحديد معنى التفسير،

وهي مع اختلافها يقترب بعضها من بعض، ومنها:

جاء في البرهان: هو: "عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ فَهْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْمُتَزَّلِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُ معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ويحتاج لمعرفة أسباب التزل والناسخ والمنسوخ"⁽¹⁹⁾. وهو تعريف يبين أهم العلوم التي يعتمد عليها المفسر في تفسير آيات الكتاب العزيز.

ولعل من أكثر تعريفات التفسير اختصاراً ما جاء في مناهل العرفان: أنه "علمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ حَيْثُ دَلَّالَتُهُ عَلَى مُرَادِ اللَّهِ بِقَدْرِ الطَّاقَةِ الْبَشَرِيَّةِ"⁽²⁰⁾.

و"العلوم" في اللغة: من فعل: عَلِمَ يَعْلَمُ، عَلِمًا، فهو عالم، والمفعول معلوم، علم [مفرد]: ج علوم (غير المصدر)، مجموعة مسائل في موضوع معين اكتسبها الإنسان من اكتشاف وترجمة النواميس الموضوعية التي تحكم الأحداث والظواهر⁽²¹⁾.

والقرآن في اللغة: مصدرٌ على الأرجح، مرادفٌ للقراءة على وزن عُفْرَان، من: قَرَأَ يَقْرَأُ، قَرَأً وَقِرَاءَةً وَقِرَاءًا، فَهُوَ مَقْرُوءٌ. ثُمَّ نُقِلَ هَذَا الْمَعْنَى الْمَصْدَرِيُّ وَجُعِلَ اسْمًا لِلْكَلامِ الَّذِي تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهناك من قال: إِنَّ كَلِمَةَ (الْقُرْآنِ) مِنْ (الْقِرَاءِ) بِمَعْنَى الْجَمْعِ، وَسَبَّيْ قُرْآنًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ، فَيَضُمُّهَا. وقيل: إِنَّهُ مَشْتَقٌّ مِنْ (الْقِرَائِنِ)، مِنْ قَرَنْتَ السَّيِّءَ بِالسَّيِّءِ"⁽²²⁾.

وَرُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْقُرْآنُ اسْمٌ، وَلَيْسَ بِمَهْمُوزٍ، وَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْ قُرَأَتْ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ مِثْلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَكَانَ يَهْمَزُ قُرَأَتْ وَلَا يَهْمَزُ الْقُرْآنَ"⁽²³⁾.

والقول الرَّاجِحُ هو القولُ الأوَّلُ، وأما بَقِيَّةُ الْأَقْوَالِ فِيهِ مَرْجُوحَةٌ لِبَعْدِهَا عَنِ قَوَاعِدِ الْأَشْتِقَاقِ.

وأما القرآن في الاصطلاح: فمن تعريفات الأصوليين للقرآن الكريم: "هُوَ الْكَلَامُ الْمُتَزَّلُ لِلْإِعْجَازِ بِأَيَّةٍ مِنْهُ، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ"⁽²⁴⁾.

وقيل: "هو الكلام المنزَّل على الرسول، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا نقلًا متواترًا"⁽²⁵⁾.

وعرفه المتأخرون في مؤلفاتهم في التفسير وعلوم القرآن تعريفًا شاملًا مفصلاً حيث وقفوا على دقائق اختص بها الكتاب العزيز، ومن تلك التعريفات: "هو كلام الله المعجز، المنزَّل على النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِاللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ، الْمَكْتُوبُ فِي الْمَصَاحِفِ، الْمُتَعَبَّدُ بِتِلَاوَتِهِ، الْمَنْقُولُ بِالتَّوَاتُرِ، الْمَبْدُوءُ بِسُورَةِ الْفَاتِحَةِ، الْمَخْتُومُ بِسُورَةِ النَّاسِ"⁽²⁶⁾.

فهذا التعريف أخرج صراحة الحديث القدسي، فهو غير متعبَّد بتلاوته، كما أخرج ترجمة القرآن

الكريم بذكر اللفظ العربي، والقراءات الشاذة بذكر شرط التواتر.



وعلوم القرآن في الاصطلاح: "علم ذو مباحث، تتعلق بالقرآن الكريم من حيث نزوله وترتيبه وكتابه وجمعه وقراءته وتفسيره وإعجازه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه إلى غير ذلك من المباحث التي تذكر في هذا العلم"⁽²⁷⁾.

ثانياً. مدى دقة الإجابات المقدمة من الذكاء الاصطناعي في مجال التفسير وعلوم القرآن. لقد اجتاحت الذكاء الاصطناعي مجال الدراسات القرآنية، كما اجتاحت جلّ العلوم الإنسانية، لكنّ الذكاء الاصطناعي -بالنسبة للمادة القرآنية- تعلق نشاطه بالأداء القرآني والفهرسة اللفظية، والترجمة وعرض تفسير الآيات من تفاسير محددة⁽²⁸⁾، ولقد سبق ذلك عدة تطبيقات حاسوبية تقوم بهذه المهام بشكل جيد، لكن القيام بالإجابة الشافية عن الأسئلة النوعية لا يمكن معرفته قبل التجربة، وقد قمنا بسؤال الذكاء الاصطناعي (GPT-4 by Copilot) عدة أسئلة تتعلق بالتفسير وعلوم القرآن وكان الجواب كالآتي:

النتيجة	الجواب الذي أجابه الذكاء الاصطناعي	السؤال الذي وُجّه للذكاء الاصطناعي
إجابة الذكاء الاصطناعي جيدة في توصيف علم التفسير.	علم تفسير القرآن: هو توضيح الشيء وبيان معناه، وهو علم اهتم به المسلمون لفهم آيات القرآن. يُعرف هذا العلم بأنه يبحث في أحوال القرآن الكريم، من حيث دلالاته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية. يشمل علم التفسير العديد من الجوانب: نزول الآيات وشؤونها: يتعامل مع أسباب نزول الآيات والقصص والأحداث التي نزلت فيها. المحكم والمتشابه: يفهم الآيات المحكمة (التي لا تقبل التأويل) والمتشابهة (التي تحتاج لتفسير). الناسخ والمنسوخ: يبحث في الآيات التي نسخت والتي نسخت منها. الحلال والحرام: يبحث في الأحكام الشرعية. الوعد والوعيد: يفهم ما وعد الله به وما حذر منه في القرآن. علم التفسير يعتمد على معرفة اللغة والنحو والتصريف، ويحتاج أيضاً لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ. هذا العلم يساهم في فهم القرآن واستخراج الأحكام	ما هو علم تفسير القرآن؟

والحكم منه، ويعتبر جزءًا أساسيًا من الدراسات الإسلامية.

كيف قام الرازي بالترجيح بين الأقوال التفسيرية؟
قام الفخر الرازي بالترجيح بين الأقوال التفسيرية
بمهارة وعمق. دعني أُلقي نظرة على بعض النقاط
المهمة:

أهمية التفسير الكبير للفخر الرازي ومكانته:
يعتبر القرآن الكريم نصًا تأسيسيًا في التراث العربي
الإسلامي، واستحوذ على اهتمام العلماء من مختلف
التوجهات والمذاهب.

تفسير الرازي يُعدّ من أبرز التفاسير التراثية.
خصائص الصناعة التفسيرية عند الرازي:
تميزت صناعة التفسير عند الرازي بالتالي:

الأعراف العلمية في الكتابة التفسيرية: انتظمت وفق
منهجية تراعي مختلف جوانب النص القرآني في بعده
التكويني والنصي والتأويلي.

التباعد الاستشكالي: استوعب تفسيره مختلف
الإشكالات والمسائل التفسيرية من الجوانب الكلامية
والفلسفية واللغوية والفقهية والأصولية.
الترجيح التفسيري:

يُعدّ بالترجيح بين الأقوال التفسيرية المتعارضة.
الرازي استخدم قواعد الترجيح لتحديد الأقوال التي
يعتبرها أكثر قربًا للمعنى القرآني والسياق.
في الختام، يظهر تفسير الرازي كمصدر غني للمعرفة
والفهم العميق للقرآن الكريم.

كيف تعامل الزمخشري مع القراءات القرآنية؟
العالم الفارسي الزمخشري، أبو القاسم، قدم تفسيرًا
معروفًا باسم "الكشاف في حقائق غوامض التنزيل
وعيون الأقاويل في وجوه التأويل".

في تفسيره، استشهد الزمخشري بالقراءات القرآنية
بحذر وعمق. دعني أُلقي نظرة على بعض النقاط
المهمة:

منهج الاستشهاد بالقراءات:

استشهد الزمخشري في معجمه بالقرآن الكريم بقراءة
واحدة، وهي قراءة أبي عمرو بن العلاء (ت 154هـ).
ثم إن الزمخشري لم يقتصر
على قراءة واحدة بل أكثر من

قليلاً ما استشهد بقراءة أخرى لغير أبي عمرو بن
اللاء. وهناك دراسات
القرآنية، وهناك دراسات
عديدة حول القراءات
الجزور التي استشهد بها:
استشهد بقراءة واحدة في العديد من الجذور، مثل
الجزر "بكي"، الذي يشير إلى دموع العين حزناً أو
خوفاً أو فرحاً.
استشهد أيضاً بآيات قرآنية لتحقيق وجوه الإعجاز
القرآني.
التركيز على البلاغة والنحو:
كان الزمخشري متقدماً في فنون البلاغة وتصريف
الكلام والمعنى.
تفسيره يعتني بالعلوم المتعلقة بالبلاغة والنحو.
في الختام، تفسير الزمخشري يعد مصدرًا غنيًا للفهم
العميق للقرآن الكريم.

النتيجة:

ما زال الذكاء الاصطناعي غير قادر على تقديم إجابات دقيقة في مجال التفسير وعلوم القرآن، ومرة
أخرى يخدم الذكاء الاصطناعي الباحث المدرسي لكتابة موضوع صغير عن الأسئلة الموجهة إليه، وليس
الباحث القرآني الذي يتطلع لخدمة أبحاثه بعبارات تخصصية أسوة بما يقدمه الذكاء الاصطناعي
للمواضيع التي تكتب بالإنكليزية مثلاً.

المطلب الثالث: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال السنة النبوية

أولاً: السُّنَّة في اللُّغَة: الطَّرِيقَةُ. يُقال: اسْتَقَامَ فُلَانٌ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ. وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنَ السَّنَنِ وَهِيَ
الطَّرِيقُ، يقال: امضِ عَلَى سَنَنِكَ أَي وَجْهَكَ وَقَصْدَكَ. وَسَنُّ الطَّرِيقِ وَسُنُّهُ وَسُنُّهُ: نَهْجُهُ. وَمِنْهُ
قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً
فَعَلَيْهِ وَزُرْهَا وَوَزُرَ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»⁽²⁹⁾ وفُلَانٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ مَعْنَاهُ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ
الْمُسْتَقِيمَةِ الْمُحْمُودَةِ⁽³⁰⁾.

وتُعرَّفُ السُّنَّةُ في اصطلاح الأُصوليين بِأَنَّها: "ما نُقِلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ"⁽³¹⁾.
وأما السُّنَّةُ في اصطلاح المُحدِّثين فهي: "ما أُثِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صِفَةٍ خَلْقِيَّةٍ
أو خُلُقِيَّةٍ أو سِيرة"⁽³²⁾، وهي بهذا بمعنى الحديث النَّبَوِيِّ⁽³³⁾، وتشمل على الأَكْثَرِ ما أُضِيفَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ،
سواء أكان المضيفُ الصَّحَابِيُّ أم التَّابِعِيُّ⁽³⁴⁾.



وتُطلقُ عند الفقهاء، ويُراد بها الفعلُ الذي ثبتَ عن النَّبِيِّ ﷺ، والذي يُثابُّ فاعلُهُ ولا يعاقبُ تاركُهُ⁽³⁵⁾.

كما تُطلقُ في العرفِ الإسلاميِّ، ويرادُ بها أهلُ السُّنَّةِ، ويقابلهم أهلُ البدعِ⁽³⁶⁾.
وتعريفُ الأصوليين هو المرادُ في هذا المبحثِ.

ثانياً. مدى دقة الإجابات المقدمة من الذكاء الاصطناعي في مجال السنة النبوية.

إن توظيف الذكاء الاصطناعي في العلوم الحديثية من الأمور التي قد تبدو ظاهرة المعالم على الساحة العلمية، وخصوصاً في مجال توظيف الذكاء الاصطناعي في دراسة الحديث النبوي ودراسة سنده، كدراسة رجاله واتصال سنده ومن ثم الحكم عليه.

والحقيقة أننا لم نجدَ حسب البحث والتنقيب ما يؤكد توظيف الذكاء الاصطناعي فعلياً في دراسة الحديث النبوي، وكل ما وجدناه إنما هو بدايات لتوظيف الذكاء الاصطناعي في السنة النبوية من خلال أسئلة عامة، حيث تم الحديث عن مشروع ذكاء اصطناعي يدعى (مشروع فراس الآلي) لخدمة الحديث النبوي، تمَّ فيه إدخال 4500 سؤال وجواب تتعلق بالحديث النبوي كرسيد أولي لتدريب الآلة على فهم المضمون⁽³⁷⁾، لكن هذا المشروع ما يزال تحت الاختبار، ولقد سبق ذلك تواجد العديد من التطبيقات الحاسوبية التي تساعد الباحث على دراسة الحديث النبوي ودراسة سنده من رجال واتصال سنده، ولقد بدت بعض التطبيقات والبرامج غاية في التطور في هذا المجال، وكان على رأسها برنامج خادم الحرمين الشريفين للسنة النبوية المطهرة.

وأما بالنسبة إلى تقديم إجابات دقيقة اختصاصية عن أسئلة في مجال الحديث النبوي، فقد قمنا بسؤال الذكاء الاصطناعي (GPT-4 by Copilot) عدة أسئلة تتعلق بالسنة النبوية وكان الجواب كالاتي:

السؤال الذي وُجِهَ للذكاء الاصطناعي	الجواب الذي أجابه الذكاء الاصطناعي	النتيجة
ما تعريف السنة النبوية؟	تعريف السنة النبوية يتمثل في كل ما جاء عن النبي -عليه الصلاة والسلام- من أقوال، أو أفعال، أو تقارير، أو صفاتٍ خلقية، أو خلقية، أو سيرة، سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها، وما كان قبل النبوة يعتبر من قبيل دلائل النبوة. في اللغة، تُعرف السنة بأنها الطريقة والسيرة؛ سواء كانت حسنة أم قبيحة. ومن ذلك قوله -تعالى-: "سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا".	كانت الإجابة عن تعريف السنة النبوية كافية، وذلك يدل على أن المعلومات المدخلة كانت شاملة.
	في العصور الأولى، كانت السنة تُطلق على طريقة	

الخُلُفاء الراشدين وطريقة النبي -عليه الصَّلَاة والسلام-.

أما في الاصطلاح، فالسنة تُطلق على معانٍ عدّة، حسب الهدف المقصود من استخدامها:

-عند الأصوليين: تشمل كل ما صدر عن النبي -عليه الصَّلَاة والسلام- ممّا يُعتبر دليلاً شرعياً، سواء كان قولاً، أم فعلاً، أم تقريراً.

-عند المُحدّثين: تشمل كل ما جاء عن النبي -عليه الصَّلَاة والسلام- من أقوالٍ، أو أفعالٍ، أو تقاريرٍ، أو صفاتٍ خَلقية، أو خُلقية، أو سيرة، سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها. ما كان قبل النبوّة يُعتبر من قبيل دلائل النبوّة.

-عند الفُقهاء: تشمل النافلة أو المندوب، أي غير الواجبات والفرائض. قد يُراد بها أيضاً ما يُقابل الفرض، مثل فُروض الوضوء وسُننه.

-تعتبر السنة النبوية مصدراً ثانوياً للتشريع في العقيدة الإسلامية، وهي الأساس الذي يضيء الوجود، وتوجيه للحياة العملية والعلمية.

من الملاحظ وبشكل واضح أن الإجابة كانت سطحية بشكل كبير، وجزء منها يتحدث عن التفسير الكبير بشكل عام، فالذكاء الاصطناعي لم يكن قادراً على إعطاء صورة علمية تمكن الباحث من إدراجها في بحثه.

في تفسيره الكبير، فخر الدين الرازي (الملقب بفخر الدين الرازي) قد تعامل بعناية وعمق مع أحاديث النبي ﷺ.

هذا العالم الكبير قام بتفسير القرآن الكريم بأسلوب متأنٍ ومتفحص، وقد ألقى الضوء على الأحاديث النبوية المتعلقة بالآيات القرآنية.

تفسيره يشمل الجوانب النقلية والعقلية، حيث يستنبط المعاني من النصوص القرآنية ويعرضها بشكل مفصل. يتناول أيضاً الألفاظ والتراكيب اللغوية، ويبين العلاقة بين القرآن والحديث النبوي.

للمزيد من التفاصيل حول تفسير الرازي، يمكنك الاطلاع على كتابه "مفاتيح الغيب" أو "التفسير الكبير".

هذا الكتاب يعد من أهم المصادر التي تساهم في

كيف تعامل الرازي مع الأحاديث النبوية في تفسيره؟

فهم عميق للقرآن الكريم وتفسيره.

هل اعتمد الزمخشري في نعم، الزمخشري في تفسيره اعتمد على الأحاديث مرة أخرى جاءت إجابة الذكاء تفسيره على الأحاديث الصحيحة بشكل أساسي. وقد قام بشرح القرآن الاصطناعي عامة وسطحية وغير الصحيحة فقط؟ الكريم في ظل الأصول الخمسة للمعتزلة، وهذه مُرضية في البحث العلمي. الأصول تشمل العدل، والتوحيد، والوعد والوعيد، والمنزلة بين منزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

النتيجة:

ما زال الذكاء الاصطناعي غير قادر على خدمة السنة النبوية كما يجب.

المطلب الرابع: إجابات الذكاء الاصطناعي في مجال الفقه الإسلامي

أولاً. الفقه في اللغة: من فقهه يفقهه، فقاهاه، فهو فقيه، والمفعول مَفْقُوهُ فِيهِ، وَالْقَاءُ وَالْقَافُ وَالْهَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ صَحِيحٌ، يَدُلُّ عَلَى إِذْرَاكِ السَّيِّئِ وَالْعِلْمِ بِهِ. تَقُولُ: فَقِهْتُ الْحَدِيثَ أَفْقَهُهُ. وَكُلُّ عِلْمٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ فِقْهُ، وَفَقَهُ الرَّجُلُ: صَارَ عَالِمًا فَطِنًا⁽³⁸⁾.

والفقه في الاصطلاح: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"⁽³⁹⁾.

ثانياً: مدى دقة الإجابات المقدمة من الذكاء الاصطناعي في مجال الفقه الإسلامي

إن مجال الفقه الإسلامي من المجالات التي يمكن للذكاء الاصطناعي اجتياحها وتأكيد النجاح فيها - عدا الفتوى كما سبق ذكره- ولقد أثبت الذكاء الاصطناعي نجاحه في دراسة الفقه للمتعلمين⁽⁴⁰⁾، كما أثبت نجاحه في مجالات المالية الإسلامية كالأموال المالية المتعلقة بالمصارف والبنوك⁽⁴¹⁾.

أما بالنسبة إلى الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال الفقه الإسلامي فقد قمنا بسؤال الذكاء

الاصطناعي (GPT-4 by Copilot) عدة أسئلة تتعلق بالفقه الإسلامي وكان الجواب كالاتي:

السؤال الذي وُجِّهَ الجواب الذي أجابه الذكاء الاصطناعي
للذكاء الاصطناعي

ما تعريف الفقه لغةً هو مطلق الفهم، ويعرف أيضًا بأنه جاء تعريف الذكاء الإسلامي؟ فهم الغرض من كلام المتكلم، ويأتي أيضًا بمعنى الاصطناعي للفقه شاملًا فهم الشيء الدقيق. غنيًا، وتطرق إلى تعريف أما الفقه اصطلاحًا فيعرف على أنه العمل أصول الفقه أيضًا وذلك بالأحكام الشرعية العملية التي تُستنبط من حسب المعلومات المدخلة أدلتها التفصيلية. للذكاء الاصطناعي.



مصدره ومستنده هو التشريع الإسلامي؛ إذ إنّه مستنبط من أساس التشريع، أي الكتاب والسنة.

أما علم أصول الفقه فهو العلم بالقواعد التي يتمّ من خلالها استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية.

تُعرف مصادر الفقه الإسلامي بأنها الأدلة التي يقوم عليها هذا الفقه، ويُطلق عليها أيضًا مصادر التشريع الإسلامي أو مصادر الشريعة.

أصل الفقه واحد هو الوحي، الذي يُعرف بأنه القرآن والسنة. الفقه في الدين من أشرف العلوم وأفضلها، حيث يعرف الإنسان خالقته، وتتوضّح له أمور دينه التي تضمن له سعادة الدارين.

الفقيه هو صاحب اطلاع واسع على الأحكام الشرعية التي اكتسبها من معرفته بأدلتها التفصيلية.

أولاً: جعل الذكاء الاصطناعي ابن رشد الحفيد وابن رشد واحداً في البداية، ثم قام بالتمييز بينهما.

ثانياً: جعل الإجابة عن السؤال الموجه له منحصرة في التعريف بابن رشد وأعماله. وابتعد عن الإجابة الحقيقية التي يحتاجها

ابن رشد الحفيد، المعروف أيضاً باسم ابن رشد الجدّ، كان من أبرز العلماء في التاريخ الإسلامي. لقب بـ"الحفيد" للتمييز بينه وبين جده أبي الوليد محمد بن أحمد. كتب العديد من الأعمال، منها:

"فلسفة ابن رشد": هذا الكتاب يتناول الفلسفة والمنطق، وهو مشتمل على بعض مصنفاته الأخرى. "التحصيل": يتناول اختلاف مذاهب العلماء في مسائل الفقه والأصول.

ما هي اختيارات ابن رشد الحفيد الفقهية فيما يخص العبادات؟

الباحث.

يُذكر أن هناك دراسات
بحثية عن اختيارات ابن
رشد الفقهية متواجدة
على الساحة العلمية،
كان لا بد من إدخال
معلوماتها للذكاء
الاصطناعي.

ما هي اختيارات ابن
تيمية الفقهية في
العبادات؟
شيخ الإسلام ابن تيمية كان له اهتمام كبير
بالفقه والعبادات. دعوني أقدم لكم بعض
المعلومات حول اختياراته الفقهية في العبادات:
ابن تيمية كانت عامة،
المقاصد العامة في العبادات: جلب المصالح
وإزالة المفاسد.
وإزالة الضرر، حفظ الضروريات
والتيسير ورفع الحرج، حفظ الضروريات
والحاجيات والتحسينيات، سد الذرائع.
يذكر أن هناك دراسات
_المقاصد الخاصة في العبادات: تحقيق
عن اختيارات ابن تيمية
العبودية لله، إصلاح النفس، مخالفة
العبادات: تحقيق
عن اختيارات ابن تيمية
العبودية لله، إصلاح النفس، مخالفة
المشركين، حصول الأجر.
الساحة العلمية.

النتيجة:

ما زال الذكاء الاصطناعي غير قادر على تقديم إجابات دقيقة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال
الفقه الإسلامي.

النتائج:

_إن الذكاء الاصطناعي هو من التقنيات التي دخلت شتى ميادين الحياة من طب وهندسة وعلم
وتعليم، ولا بد للباحث الشرعي أن يستفيد من هذه التقنيات.
_إن الباحث الشرعي عند استخدامه لتقنية الذكاء الاصطناعي لا بد له من الانضباط بالضوابط
التي تبعد عمله عما يشوبه من حرمة أو ما يتسببه من ضرر للأخريين مثل التجسس على معلومات الآخرين
الخاصة، أو سرقة إبداعهم العلمي.



إن الذكاء الاصطناعي لا يزال في بداية تكوينه العلمي بالنسبة للبحوث الشرعية، والمعلومات التي أدخلت له هي معلومات شبه عامة تتعلق بتعريف عام عن العلوم الشرعية.

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في الإجابة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال الثقافة الإسلامية أبدى تقدمًا أكبر مقارنة بغيره من التخصصات، لكنه لا يزال غير قادر على خدمة الباحث الشرعي المتخصص الذي يتطلع إلى إنجاز أبحاث نوعية أسوة بالأبحاث التي يقدمها الذكاء الاصطناعي باللغة الإنكليزية.

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في الدراسات القرآنية ميسر فيما يتعلق بالأداء القرآني والفهرسة اللفظية والترجمة والتفسير من تفاسير معينة، لكنه لا يزال غير قادر على القيام بإجابات دقيقة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال التفسير وعلوم القرآن.

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الدراسات الحديثية واضح المعالم ومتيسر بالنسبة لدراسة الحديث وسنده والحكم عليه، وقد سبق إلى ذلك عدة برامج وتطبيقات حاسوبية جيدة في هذا المجال، لكن استخلاص إجابات دقيقة عن الأسئلة الموجهة إليه في مجال الدراسات الحديثية غير متيسر إلى الآن باستخدام الذكاء الاصطناعي.

إن استخدام الذكاء الاصطناعي في مجال الأبحاث الفقهية قد أثبت جدارته بالنسبة للمعاملات المالية، ولكنه ما زال غير قادر على تقديم إجابات شافية عن الأسئلة البحثية الموجهة إليه في المجال الفقهي.

التوصيات:

توصي الدراسة الهيئات العلمية في الجامعات بإقامة مشاريع برمجية يتعاون فيها الباحثون في شتى المجالات الشرعية، سواء كانت متعلقة بالثقافة الشرعية بشكل عام أم متعلقة بالدراسات القرآنية أم الحديثية أم الفقهية، مع مبرمجي الذكاء الاصطناعي؛ لتطوير عمل الذكاء الاصطناعي، وإدخال معلومات نوعية صحيحة، يشرف على إدخالها مختصون، على أعلى درجة من العلم والمعرفة؛ حتى يواكب التطور المعرفي للذكاء الاصطناعي في العلوم الشرعية العلوم والمجالات الأخرى التي برع فيها.

الهوامش والإحالات:

- (1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 287/14؛ عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 817/1.
- (2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 209/8.
- (3) ينظر: عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 1323/2. ومقداوي، أثر الذكار العاطفي: 380.
- (4) فاروق، الآلة بين الذكاء الطبيعي والذكاء الاصطناعي: 841، والنازل، توصيف التركيب للعقل الإلكتروني: 13.
- (5) نوري، نظم المعلومات المطبقة في التسيير: ص/141. وينظر: النجار، الذكاء الاصطناعي وإنتاج الشُّعر: 122.



- (6) ينظر: بلالي، تقنيات الذكاء الاصطناعي بين القدرات البشرية والمسؤولية الأخلاقية: 45، وعمر، الحفاظ على التفاعل البشري: 536، والأسمري، ديناميكيات التواصل: 541، 542.
- (7) ينظر: محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي: 338.
- (8) ينظر: بريبر، رؤية مقاصدية في أخطار وأفاق "الذكاء الاصطناعي" وتطبيقاته: 60.
- (9) ينظر: نفسه: 61.
- (10) ينظر: التفتازاني، شرح التلويح على التوضيح، سعد التفتازاني: 322/2.
- (11) ينظر: بلالي، تقنيات الذكاء الاصطناعي بين القدرات البشرية والمسؤولية الأخلاقية: 53؛ بريبر، رؤية مقاصدية في أخطار وأفاق "الذكاء الاصطناعي" وتطبيقاته: 60.
- (12) ينظر: تامه، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي: 87.
- (13) ينظر: نفسه: 90.
- (14) ينظر: نفسه، والصفحة نفسها.
- (15) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 9/19.
- (16) ينظر: عمر وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 1/318.
- (17) مسلم، والزغي، الثقافة الإسلامية: 18.
- (18) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 5/55.
- (19) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: 1/13.
- (20) الزرقاني، مناهل العرفان: 2/3.
- (21) ينظر: عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 2/1543.
- (22) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 1/128.
- (23) ينظر: ابن منظور، لسان العرب: 1/128، باب الهمزة، فصل القاف؛ الشافعي، تفسير الإمام الشافعي: 2/1039.
- (24) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه: 2/178.
- (25) الشوكاني، إرشاد الفحول: 1/85.
- (26) الزحيلي، التفسير المنير: 1/13. وقد اقترب هذا التعريف كثيرًا من تعريفات أخرى، بعضها سبقته تاريخيًا وأخرى جاءت بعده، ينظر: الزرقاني، مناهل العرفان: 1/19؛ عتر، علوم القرآن الكريم: 10.
- (27) أبو شهبة، المدخل لدراسة القرآن الكريم: 26.
- (28) ينظر: هراوة، توظيف الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في خدمة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف: 178.
- (29) مسلم، صحيح مسلم: 3/1303، كتاب القسامة، باب بيان إثم من سَنَّ القتل، ح(1677).
- (30) ينظر: الجوهرى، الصحاح تاج اللغة: 5/2138، مادة (سنن)؛ ابن منظور، لسان العرب: 13/226.
- (31) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 1/47، وينظر: الشوكاني، إرشاد الفحول: 1/95.
- (32) السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 65.



- (33) ولقد عدَّ القاسمي الحديث والخبر والأثر جميعها مترادفة في المعنى، وعرّفها بما تُعرّف به السُّنة عند المحدثين، ينظر: القاسمي، قواعد التحديث: 61، وكذلك عرف الدكتور نور الدين عتر كلاً من الحديث والسنة بتعريف السُّنة المذكور في المتن في الأعلى، مع مزيد شرح وتفصيل، ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث: 27.
- (34) ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث: 27.
- (35) ينظر: ابن عابدين، ردّ المحتار على الدرّ المختار: 103/1؛ ابن رشد، المقدمات المهمّات: 64/1.
- (36) ينظر: الشاطبي، الموافقات: 4/290؛ عتر، منهج النّقد في علوم الحديث: 27.
- (37) ينظر: ابن ساسي، توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة مجال الحديث وعلومه: 153.
- (38) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة: 4/442؛ عمر، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة: 3/1732.
- (39) ينظر: السلي، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: 111.
- (40) ينظر: محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي: 342.
- (41) ينظر: زحالي، ترشيد توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة فقه المعاملات المالية المعاصرة: 254.

المراجع:

- 1) الأسمرى، جوهرة سعيد، ديناميكيات التواصل اللفظي وغير اللفظي في المجتمع الرياضي السعودي. الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، المجلد 5، العدد 4، 569-539، 2023، <https://doi.org/10.53286/arts.v5i4.1676>
- 2) بريبر، عبد النور، رؤية مقاصدية في أخطار وأفاق "الذكاء الاصطناعي" وتطبيقاته، بحث محكم ضمن مؤتمر علمي دولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.
- 3) بلالي، العيد، تقنيات الذكاء الاصطناعي بين القدرات البشرية والمسؤولية الأخلاقية، مؤتمر (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.
- 4) تامه، إلياس، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، مؤتمر علمي دولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.
- 5) التفتازاني، مسعود بن عمر، شرح التلويح على التوضيح، مكتبة صبيح، مصر، د.ت.
- 6) الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1987.
- 7) الرازي، محمد بن عمر بن الحسن، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1999.
- 8) ابن رشد، محمد بن أحمد، المقدمات المهمّات، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988.
- 9) زحالي، حمزة رشيد، ترشيد توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة فقه المعاملات المالية المعاصرة، بحث محكم ضمن مؤتمر علمي دولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية). مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.
- 10) الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، دمشق، 1997.
- 11) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، د.ت.



- (12) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، 1957.
- (13) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، دمشق، 1994.
- (14) ابن ساسي، فراس، توظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة مجال الحديث وعلومه، بحث محكم ضمن مؤتمر علي دولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، الجزائر، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، 2023.
- (15) السباعي، مصطفى، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، دار الوراق، بيروت، 2000.
- (16) السلمي، عياض بن نامي بن عوض، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله، الرياض: دار التدمرية، الرياض، 2005.
- (17) السيفاء كاشور، أفلج، توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في خدمة السنة النبوية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في علوم الحديث، جامعة المدينة العالمية، ماليزيا، 2014.
- (18) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، القاهرة، 1997.
- (19) الشافعي، محمد بن إدريس، تفسير الإمام الشافعي، تحقيق ودراسة: أحمد بن مصطفى الفرّان، دار التدمرية، الرياض، 2006.
- (20) الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1999.
- (21) أبو شهبه، محمد بن محمد بن سويلم، المدخل لدراسة القرآن الكريم، مكتبة السنة، القاهرة، 2003.
- (22) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، 1992.
- (23) عتر، نور الدين محمد، علوم القرآن الكريم، مطبعة الصباح، دمشق، 1993.
- (24) عتر، نور الدين محمد، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق، 1997.
- (25) عمر، أحمد مختار، وآخرون، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب الحديث، بيروت، 2008.
- (26) عمر، نعمات إدريس محمد سعيد، الحفاظ على التفاعل البشري المعني في بيئات التعلم اللغوي المعززة بالذكاء الاصطناعي: مراجعة منهجية، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، 6(3)، 533-552، 2024
<https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2083>
- (27) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، دمشق، 1979.
- (28) فاروق، نيفين، الآلة بين الذكاء الطبيعي والذكاء الاصطناعي، مجلة البحث العلمي في الآداب، كلية العلوم والتربية، جامعة عين شمس، 2012.
- (29) القاسمي، محمد بن محمد، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (30) محمد، عمرو محمد غانم، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي، بحث محكم ضمن مؤتمر علي دولي (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، الجزائر، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، 2023.



- (31) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- (32) مسلم، مصطفى، والزغب، فتحي، الثقافة الإسلامية (تعريفها، مصادرها، مجالاتها، تحدياتها)، مكتبة الجامعة، المشاركة، 2007م.
- (33) مقداي، زياد، محمد، أثر الذكاء العاطفي في بناء النص الأدبي دراسة نفسية لنماذج مختارة، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، (2)5، 2023، 337-406. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i2.1504>
- (34) النجار، فكري عبد المنعم السيد، الذكاء الاصطناعي وإنتاج الشعر العربي في ضوء ضوابط علمي العروض والنحو، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، (3)5، 2023، 118-147. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1560>
- (35) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1993م.
- (36) النازل، خلود، توصيف التركيب للعقل الإلكتروني: الإمكانيات والمعوقات، مجلة الآداب للدراسات اللغوية والأدبية، كلية الآداب، جامعة ذمار، اليمن، المجلد 6، العدد 2، 9-29، 2024. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1935>
- (37) نوري، منير، نظم المعلومات المطبقة في التسيير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، د.ت.
- (38) هراوة، السعيد، توظيف الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في خدمة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، مؤتمر (الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية)، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.

References

- 1) Alasmari, J. S., The Dynamics of Verbal and Non-Verbal Linguistic Communication in The Saudi Sports Community. Arts for Linguistic & Literary Studies, V 5, I 4, 2023, 539-569. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i4.1676>
- 2) brybr, 'Abd al-Nūr, ru'yah maqāsidīyah fī akhṭār wa-āfāq "al-dhakā' alāshnā'y" wa-taṭbīqātuḥu, baḥṭh muḥakkam ḍimna Mu'tamar 'Alami duwali (al-dhakā' alāshnā'y wa-taṭbīqātuḥu fī al-'Ulūm al-Islāmīyah), Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhīyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmīyah, Jāmi'at al-Wādī, al-Jazā'ir, 2023.
- 3) Bilālī, al-'Īd, Tiqniyāt al-dhakā' alāshnā'y bayna al-qudrāt al-bashariyah wa-al-mas'ūliyah al-akhlaqīyah, Mu'tamar (al-dhakā' alāshnā'y wa-taṭbīqātuḥu fī al-'Ulūm al-Islāmīyah), Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhīyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmīyah, Jāmi'at al-Wādī, al-Jazā'ir, 2023.
- 4) tamh, Ilyās, al-dhakā' alāshnā'y min manẓūr shar'ī, Mu'tamar 'Alami duwali (al-dhakā' alāshnā'y wa-taṭbīqātuḥu fī al-'Ulūm al-Islāmīyah), Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhīyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmīyah, Jāmi'at al-Wādī, al-Jazā'ir, 2023.
- 5) al-Taftāzānī, Mas'ūd ibn 'Umar, sharḥ al-Talwīḥ 'alā al-Tawḍīḥ, Maktabat Ṣubayḥ, Miṣr, N. D.
- 6) al-Jawharī, Ismā'īl ibn Ḥammād, al-ṣiḥāḥ Taj al-lughah wṣiḥāḥ al-'Arabīyah, taḥqīq: Aḥmad 'Abd al-Ghafūr 'Aṭṭār, Dār al-'Ilm lil-Malāyīn, Bayrūt, 1987.
- 7) 6) al-Rāzī, Muḥammad ibn 'Umar ibn al-Ḥasan, Mafāṭīḥ al-ghayb = al-tafsīr al-kabīr, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1999.



- 8) Ibn Rushd, Muḥammad ibn Aḥmad, al-muqaddimāt almmhdāt, taḥqīq : Muḥammad Ḥajjī, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 1988.
- 9) zhāly, Ḥamzah Rashīd, Tarshīd Tawzīf Tiqniyāt al-dhakā' alāṣṭnā'y fi khidmat fiqh al-mu'āmalāt al-māliyah al-mu'āshirah, baḥth muḥakkam ḍimna Mu'tamar 'Alamī duwali (al-dhakā' alāṣṭnā'y wa-taṭbīqātuhu fi al-'Ulūm al-Islāmīyah). Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhiyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmīyah, Jami'at al-Wādī, al-Jazā'ir, 2023.
- 10) al-Zuḥaylī, Wahbah ibn Muṣṭafá, al-tafsīr al-munīr fi al-'aqīdah wa-al-sharī'ah wa-al-manhaj, Dār al-Fikr al-mu'āshir, Dimashq, 1997.
- 11) al-Zurqānī, Muḥammad 'Abd al-'Azīm, Manāhil al-'Irfān fi 'ulūm al-Qur'ān, Maṭba'at 'Isá al-Babī al-Ḥalabī wa-Shurakāh, al-Qāhirah, N. D.
- 12) al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādur, al-burhān fi 'ulūm al-Qur'ān. taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār al-Ma'rīfah, Bayrūt, 1957.
- 13) al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādur, al-Baḥr al-muḥīṭ fi uṣūl al-fiqh, Dār al-Kutubī, Dimashq, 1994.
- 14) Ibn Sāsī, Firās, Tawzīf al-dhakā' alāṣṭnā'y fi khidmat majāl al-ḥadīth wa-'Ulūmīh, baḥth muḥakkam ḍimna Mu'tamar 'Alamī duwali (al-dhakā' alāṣṭnā'y wa-taṭbīqātuhu fi al-'Ulūm al-Islāmīyah), al-Jazā'ir, Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhiyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmīyah, Jami'at al-Wādī, 2023.
- 15) al-Sibā'ī, Muṣṭafá, al-Sunnah wa-makānatuhā fi al-tashrī' al-Islāmī, Dār al-Warrāq, Bayrūt, 2000.
- 16) al-Sulamī, 'Iyāḍ ibn Nāmī ibn 'Awād, uṣūl al-fiqh alladhī lā yasa' al-Faqīh jahlah, al-Riyāḍ: Dār al-Tadmuriyah, al-Riyāḍ, 2005.
- 17) alsyfāw kashwr, aflj, Tawzīf Tiqniyāt al-dhakā' alāṣṭnā'y fi khidmat al-Sunnah al-Nabawīyah., baḥth takmilī muqaddam li-nayl darajat al-mājistīr fi 'ulūm al-ḥadīth, Jami'at al-Madīnah al-'Ālamīyah, Māliziya, 2014.
- 18) al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá, al-Muwāfaqāt, taḥqīq : Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmán, Dār Ibn 'Affān, al-Qāhirah. 1997.
- 19) al-Shāfi'ī, Muḥammad ibn Idrīs, tafsīr al-Imām al-Shāfi'ī, taḥqīq wa-dirāsāt: Aḥmad ibn Muṣṭafá alfrān, Dār al-Tadmuriyah, al-Riyāḍ, 2006.
- 20) al-Shawkānī, Muḥammad ibn 'Alī, Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-Ḥaqq min 'ilm al-uṣūl, taḥqīq : Aḥmad 'Izzū 'Ināyat, Dār al-Kitāb al-'Arabī, al-Qāhirah, 1999.
- 21) Abū Shuhbah, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Suwaylim, al-Madkhal li-Dirāsāt al-Qur'ān al-Karīm, Maktabat al-Sunnah, al-Qāhirah, 2003.
- 22) Ibn 'Ābidīn, Muḥammad Amīn ibn 'Umar, radd al-muḥtār 'alá al-Durr al-Mukhtār, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1992.
- 23) 'Itr, Nūr al-Dīn Muḥammad, 'ulūm al-Qur'ān al-Karīm, Maṭba'at al-Ṣabāḥ, Dimashq, 1993.
- 24) 'Itr, Nūr al-Dīn Muḥammad, Manhaj al-naqd fi 'ulūm al-ḥadīth, Dār al-Fikr, Dimashq, 1997.
- 25) 'Umar, Aḥmad Mukhtār, wa-ākharūn, Mu'jam al-lughah al-'Arabīyah al-mu'āshirah, 'Ālam al-Kutub al-ḥadīth, Bayrūt, 2008.
- 26) Omer, N. I. M. (2024). Maintaining Meaningful Human Interaction in AI-Enhanced Language Learning Environments: A Systematic Review. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(3), 533–552. <https://doi.org/10.53286/arts.v6i3.2083>
- 27) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyā, Mu'jam Maqāyīs al-lughah, taḥqīq : 'Abd al-Salām Muḥammad Ḥārūn. Dār al-Fikr, Dimashq, 1979.
- 28) Fārūq, Nifīn, al-ālah bayna al-dhakā' al-ṭabī'ī wa-al-dhakā' alāṣṭnā'y, Majallat al-Baḥth al-'Ilmī fi al-Ādāb, Kulliyat al-'Ulūm wa-al-tarbiyah, Jami'at 'Ayn Shams, 2012.



- 29) al-Qāsimī, Muḥammad ibn Muḥammad, Qawā'id al-taḥdīth min Funūn muṣṭalah al-ḥadīth, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 30) Muḥammad, 'Amr Muḥammad Ghānim, Dawr al-dhakā' alāṣṭnā'y fi khidmat al-fiqh al-Islāmī, baḥṭh muḥakkam ḍimna Mu'tamar 'Alamī duwalī (al-dhakā' alāṣṭnā'y wa-taṭbiqātuhu fi al-'Ulūm al-Islāmiyah), al-Jazā'ir, Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhiyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmiyah, Jāmi'at al-Wādī, 2023.
- 31) Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, Ṣaḥīḥ Muslim, taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd-al-Bāqī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, N. D.
- 32) Muslim, Muṣṭafá, wālzghby, Fathī, al-Thaqāfah al-Islāmiyah (ta'rīfuhā, maṣādiruhā, majālātuhā, taḥaddiyātuhā), Maktabat al-Jāmi'ah, al-Shāriqah, 2007m.
- 33) Miqdadi, Z. M. (2023). The Impact of Emotional Intelligence on Constructing a Literary Text: A Psychological Study of Selected Models. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 5(2), 337–406. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i2.1504>
- 34) Al-Najjar, F. A. A.-S. (2023). Artificial Intelligence and Arabic Poetry Composition in light of the rules of prosody and grammar. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 5(3), 118–147. <https://doi.org/10.53286/arts.v5i3.1560>
- 35) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn 'Alī, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1993.
- 36) Al-Nazil, K. B. A. I, Specification of the Structure of the Electronic Mind: Capabilities and Limitations. *Arts for Linguistic & Literary Studies*, 6(2), 9–29. 2024, <https://doi.org/10.53286/arts.v6i2.1935>
- 37) Nūrī, Munīr, naẓm al-ma'lūmāt al-muṭabbaqah fi al-tasyīr, Diwān al-Maṭbū'āt al-Jāmi'iyah, al-Jazā'ir, N. D.
- 38) Harāwah, al-Sa'id, Tawzīf al-dhakā' alāṣṭnā'y wa-taṭbiqātuhu fi khidmat al-Qur'an al-Karīm wa-al-ḥadīth al-Nabawī al-Sharīf, Mu'tamar (al-dhakā' alāṣṭnā'y wa-taṭbiqātuhu fi al-'Ulūm al-Islāmiyah), Makhbar al-Dirāsāt al-fiqhiyah wa-al-Qaḍā'iyah, Kulliyat al-'Ulūm al-Islāmiyah, Jāmi'at al-Wādī, al-Jazā'ir, 2023.





The Concept of Uniqueness in Imam Al-Bayhaqi's Book *Shu'ab Al-Iman*: A Theoretical Study with Practical Examples

Masoud Ali Abdullah Al-Arjani Al-Qahtani*

Masoud.90@hotmail.com

Abstract:

This study aims to elucidate the concept of uniqueness in hadith literature in general, and specifically its interpretation by Imam Al-Bayhaqi through a study of practical examples from his book *Shu'ab Al-Iman* (The Branches of Faith). For the study purposes, the inductive and analytical methodologies were employed. The study consists of an introduction and two sections. The first section explores the concept of uniqueness in both its lexical and contextual meaning, its applications among scholars of hadith in general, and specifically Al-Bayhaqi's perspective. The second section presents practical examples of hadiths judged uniquely by Imam Al-Bayhaqi in his book *Shu'ab Al-Iman*. The key findings revealed that Imam Al-Bayhaqi's concept of uniqueness did not significantly differ from other scholars in this field. The Imam's judgments were typically based on the absence of supporting narrators for the unique hadith, or the presence of unreliable narrators. Although early scholars did not formalize the term uniqueness in dedicated works, they showed interest in hadiths judged uniquely.

Keywords: Concept of Uniqueness, Shu'ab al-Iman, Prophetic Traditions, Hadith Studies, Hadith Narrators.

* Ph.D. Scholar in Prophetic Sunnah & its Sciences, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Qahtani, Masoud Ali Abdullah Al-Arjani. (2024). The Concept of Uniqueness in Imam Al-Bayhaqi's Book *Shu'ab Al-Iman*: A Theoretical Study with Practical Examples, *Journal of Arts*, 12(4), 771 -814.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي في كتابه: شعب الإيمان: دراسة نظرية ونماذج تطبيقية

مسعود بن علي بن عبدالله العرجان القحطاني*

Masoud.90@hotmail.com

الملخص:

يسعى البحث إلى بيان مفهوم التفرد بالحديث عامة، ومفهومه عند الإمام البيهقي خاصة، من خلال دراسة نماذج تطبيقية من كتاب "شعب الإيمان". وقد استعمل البحث المنهجين (الاستقرائي، والتحليلي)، للوصول إلى هدف البحث وغايته، ويحوي مقدمة ومبحثين: المبحث الأول وفيه مفهوم التفرد لغة واصطلاحاً، وإطلاقاته عند المحدثين عامة، ومفهومه عن البيهقي خاصة، والمبحث الثاني وفيه نماذج تطبيقية لأحاديث حكم عليها الإمام البيهقي بالتفرد في كتابه "شعب الإيمان"، ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي من أهمها: أن مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي -رحمه الله- لا يختلف عنه عند غيره من أئمة هذا العلم. وجل ما يحكم عليه الإمام البيهقي يتضح بعد دراسة الحديث ثبوت حكمه عليه بالتفرد، بعدم وجود متابع لراوي المتفرد بالحديث، أو وجود متابع غير معتبر. واهتمام المتقدمين بمسألة التفرد بالرغم من أنهم لم يحرروا مصطلح التفرد ويفردوه بمصنفات خاصة، إلا أن لهم اهتمام بالأحاديث التي حكم عليها بالتفرد. الكلمات المفتاحية: مفهوم التفرد، شعب الإيمان، الأحاديث النبوية، دراسة الحديث، رواة الحديث.

*دكتوراه في السنة النبوية وعلومها- المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: القحطاني، مسعود بن علي بن عبدالله العرجان. (2024). مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي في كتابه: شعب الإيمان: دراسة نظرية ونماذج تطبيقية، مجلة الآداب، 12 (4)، 771-814.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،

أما بعد:

فإن الله تعالى أرسل نبيه المصطفى ورسوله المجتبي، محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام، ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً، وللمتقين هادياً وسراجاً منيراً، فيخرجهم بكتاب الله العظيم، وآيات ذكره الحكيم من دياجير الجاهلية الجهلاء، إلى نور الإسلام عظيم الضياء، الذي طاول سنانه عنان السماء، فانشرحت الصدور لآياته، ودهشت العقول بإعجازه، فلم يكن لها خيار إلا التسليم له.

وكان الرافد الرئيسي للقرآن الكريم السنة النبوية المطهرة - على صاحبها الصلاة والسلام - فالحديث النبوي هو الأصل الثاني للشريعة الإسلامية، فكم من آية جاءت في القرآن مجملة أو عامة بينها السنة، وكم من حادثة حدثت في زمن النبي - ﷺ - ولم ينزل فيها قرآن، فجاء الحديث النبوي بالقول الفصل فيها.

فهذا كان من البدهي أن يعتني المسلمون بحديث رسول الله - ﷺ - غاية الاعتناء، ويبدلوا الوسع في جمعه وحفظه، فالاشتغال بأحاديث الرسول - ﷺ - خير ما يشغل به الوقت، وأفضل ما يسعى إليه في العمر، وأشرف ما يتحصل عليه؛ إذ هو اشتغال بكلام رسول الله - ﷺ - الذي قال الله عنه في محكم التنزيل: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: 3].

وقد توجهت جهود العلماء إلى خدمة السنة خدمة لا مثيل لها في عهد البشرية جمعاء، فهي خير ما يخدم بعد كتاب الله عز وجل، فيسر الله للسنة النبوية أئمة عدولاً، ينفون عنها تأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، وتحريف الغالين، فتعاقبت عصورهم، وتضافرت جهودهم على حفظها حتى: "أشرفت شمس صحاح الأخبار، وانبعثت أشعتها في الأقطار، وتمزقت عن البصائر حجب الجهالة، وأغشيت الضلالة، فرحم الله تلك الأنفس نهضت لتأمين الدين، ورضي الله عنم أحياء آثارهم من اللاحقين"⁽¹⁾.

ومن هؤلاء العلماء الذين اشتغلوا بجمع المرويات ونقدها الإمام الجليل "أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي رحمه الله تعالى، فقد ترك للأمة ثروة علمية ضخمة قال عنها الإمام الذهبي: "عمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها" ومن أجل كتبه وأنفسها، السفر العظيم "الجامع لشعب الإيمان" الذي أقسم الإمام السبكي "أنه ما له نظير"⁽²⁾.

فقد برزت صنعة الإمام الحديثية التي تدل على سعة علمه وقوة حفظه ودقة فهمه، فقد حوى كتابه كثيراً من الأحاديث التي أعلمها بأنواع من العلل المختلفة من أوسعها ما نص فيه على تفرد الراوي بحديث ما، فهو كتاب يحتاج إلى عدة دراسات تبرز منهج مؤلفه فيه.



ومن ثم كان هذا البحث بعنوان: " مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي في كتابه " شعب الإيمان " دراسة نظرية ونماذج تطبيقية"، والذي يتضح أكثر من خلال المحاور التالية:
أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع في أمور منها:

- 1- أهمية كتاب الجامع لشعب الإيمان، وإمامة صاحبه في علوم السنة النبوية، ومكانته في نقد الحديث، واستفادة المتأخرين منه، وما اشتمل عليه كتابه من علوم حديثة، ومنها مسألة التفرد.
- 2- يعد التفرد من أدق علوم الحديث، وأصعب أسباب العلة كشافاً، ومن أهم القرائن، التي يستعان بها على إدراك العلة.
- 3- مسألة التفرد مرتبطة بعدد من أنواع علوم الحديث: (كالغريب، وزيادة الثقة، والشاذ، والمنكر)، سواء في أصل الحديث أو في جزء منه، فكان لا بد من بيان مفهومه بشكل عام.
- 4- ليس للتفرد قاعدة أو ضابط يمكن اعتبارها، وإنما يطرأ عليها حالات مختلفة، يمكن التعرف على ذلك من خلال دراسة بعض الأمثلة، التي حكم عليها الإمام البيهقي بالتفرد.
- 5- أعلَّ الإمام البيهقي بعض الأحاديث التي في كتابه "شعب الإيمان" بالتفرد، وهذا يدفعنا للبحث عن مراده، هل مراده إعلالها بالتفرد؟ أم أنه مجرد وصف لها فقط بالتفرد؟
- 6- محاولة تقديم دراسة تطبيقية نظرية للتفرد وأنواعه، من خلال دراسة نماذج للتفرد عن الإمام البيهقي في كتابه شعب الإيمان.
- 7- لم يسبق الكتابة في هذا الموضوع (مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي) مع أنه يستحق البحث والدراسة.

أهداف البحث:

- 1- التعريف بمفهوم التفرد عامة، وبيان إطلاقاته.
 - 2- التعرف بمفهوم التفرد عند الإمام البيهقي، من خلال دراسة أحاديث حكم عليها بالتفرد.
 - 3- المقارنة بين حكم الإمام البيهقي بالتفرد، وحكم غيره من الأئمة، ومعرفة من يوافقه ومن يخالفه.
 - 4- بيان حكمه على الحديث بالتفرد - بعد دراسة الحديث وجمع طرقه - هل يبقى كما قال أم ينتفي ذلك التفرد بوجود متابعات معتبرة.
- مشكلة البحث وأسئلته:

من المعلوم أن موضوع التفرد من المواضيع الشائكة، التي يصعب فيها إثبات تفرد راو بحديث ما، حيث يحتاج ذلك لتتبع واستقراء تام؛ فكم من حديث وصف بالتفرد، ولم يُسلم له بذلك حيث وجدت له متابعات.



ولقلة من تناول موضوع التفرد بالبحث، كما أن هناك تشابها وتداخلا بينه وبين مصطلحات أخرى من مصطلحات علوم الحديث (كالغريب، والوحدان، والفرد)؛ كان من المهم التركيز على لفظ التفرد والمراد به، خاصة عند الإمام البيهقي لأنه يكثر في أحكامه.

الدراسات السابقة:

مفهوم التفرد لم يعرف ولم توجد له عند المتقدمين مصنفات خاصة به، وهناك دراسات ورسائل علمية حول موضوع التفرد، منها:

1- دراسة بعنوان: "التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده دراسة تأصيلية تطبيقية".

ويقع في مجلد واحد. وهو بحث قدمه: عبد الجواد حمام، لنيل درجة الماجستير. وهي دراسة كما ذكر المؤلف: تهدف إلى جمع أقوال النقاد والتأليف بينها، ومعرفة نقاط تباينها واتفاقها ومحل الخلاف منها، لمعرفة منهجهم الذي استندوا إليه في الجرح والتعديل، وتحليل الروايات والحكم عليها، مع ذكره لبعض الأمثلة التطبيقية.

2- دراسة بعنوان: "التفرد وأحكامه وآثاره على الراوي والمروي".

وهو بحث قدمه: فرح طه، لنيل درجة الدكتوراه.

وهي دراسة للتفرد في كتاب "تاريخ بغداد" للخطيب البغدادي.

3- بحث منشور بعنوان: "التفرد عند المحدثين بين القبول والرد".

أما مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي خاصة فلم أقف على من كتب فيه حتى الآن، ولذلك جعلته موضوع الدراسة لهذا البحث.

منهج البحث:

تستلزم هذه الدراسة الاستعانة بالمنهجين الاستقرائي والتحليلي، وذلك بدراسة بعض الروايات التي نص عليها الإمام البيهقي بالتفرد، ثم تحليلها من حيث التخريج ودراسة الأسانيد والبحث عن وافق الإمام البيهقي من الأئمة على هذا الحكم.

خطة البحث:

المقدمة: وتشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهجه، ثم الخطة.

المبحث الأول: (مفهوم التفرد لغة واصطلاحًا، وإطلاقاته عند المحدثين عامة، ومفهومه عن البيهقي

خاصة)، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم التفرد لغة، وفي اصطلاح المحدثين عامة.



المطلب الثاني: إطلاقات التفرد عند المحدثين.

المطلب الثالث: مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي خاصة من خلال كتابه "شعب الإيمان".
المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لأحاديث حكم عليها الإمام البيهقي بالتفرد في كتابه "شعب الإيمان"،
وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: نموذجان حكم عليهما الإمام البيهقي بالتفرد وليس له متابعة.

المطلب الثاني: نموذج حكم عليه الإمام البيهقي بالتفرد وله متابعة مقبولة.

المطلب الثالث: نموذجان حكم عليهما الإمام البيهقي بالتفرد وله متابعات لكنها غير مقبولة.

ثم الخاتمة: وأذكر فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، مع التوصيات.

المبحث الأول: مفهوم التفرد لغة واصطلاحًا، وإطلاقاته عند المحدثين عامة، ومفهومه عن البيهقي خاصة

المطلب الأول: مفهوم التفرد لغة، وفي اصطلاح المحدثين عامة

• تعريف الفرد

في اللغة: أصل التفرد مأخوذ من الفرد، و"الفرد" مفرد، وجمعه أفراد، وهو الواحد من الشيء، وما لا نظير له.

قال ابن منظور: "وَالْفَرْدُ: الْوَتْرُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ وَفُرَادَى، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَالْفَرْدُ أَيْضًا: الَّذِي لَا نَظِيرَ لَهُ، وَالْجَمْعُ أَفْرَادٌ... يُقَالُ: شَيْءٌ فَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ وَفَرْدٌ... كُلُّهَا بِمَعْنَى مَنْفَرِدَةٍ. وَفَرْدٌ بِالْأَمْرِ يَفْرُدُ بِهِ وَتَفْرُدُ، وَانْفَرَدَ، وَاسْتَفْرَدَ... يُقَالُ: شَجَرَةٌ فَارِدٌ وَفَارِدَةٌ: مَتَنَحِيَةٌ؛ قَالَ الْمُسَيَّبُ بْنُ عَلَسٍ: "فِي ظِلِّ فَارِدَةٍ مِنَ السِّدْرِ". وَظَبِيَّةٌ فَارِدٌ: مُنْفَرِدَةٌ انْقَطَعَتْ عَنِ الْقَطِيعِ... وَقَالَ اللَّيْثُ: الْفَرْدُ مَا كَانَ وَحْدَهُ. يُقَالُ: فَرَدَ يَفْرُدُ وَأَفْرَدْتُهُ جَعَلْتُهُ وَاحِدًا"⁽³⁾.

وقال ابن فارس: "الفاء والراء والذال أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على وَحْدَةٍ. من ذلك الْفَرْدُ وهو الْوَتْرُ. والفرد والفرْد: الثَّور المنفرد. وظبيَّةٌ فاردٌ: انقطعت عن القطيع، وكذلك السِّدْرَةُ الفارِدَةُ، انفردت عن سائر السِّدْرِ. وأفرد النجوم: الدَّرَارِيُّ في آفاق السَّمَاءِ. والفريد: الدُّرُّ إذا نُظِمَ وَفَصِّلَ بَيْنَهُ بَغَيْرِهِ"⁽⁴⁾.

وفي الاصطلاح: مفهوم الفرد بمعناه الاصطلاحي مشابه لمعناه اللغوي كما هو حال كثير من الاصطلاحات والمفاهيم التي استخدمها المتقدمون.

وعرفه أبو حفص المياثني⁽⁵⁾ بأنه: "مَا انفرد بروايته بعض الثِّقَاتِ عَن شَيْخِهِ دُونَ سَائِرِ الرِّوَاةِ عَن ذَلِكَ الشَّيْخِ"⁽⁶⁾.

ولم أقف على من عرفه غيره؛ وذلك يرجع لأمر منها:



1- عدم وجود الحاجة لبيان عند المتقدمين، فوضوح مثل هذا المفهوم وغيره من المفاهيم، واستقراره في أذهانهم، جعلهم ليسوا بحاجة لبيان مثل هذه التعاريف وصياغتها، وشرح مرادهم منها.

1- لم يظهر في ذلك الزمن ما يعرف اليوم بالحدود المنطقية للمصطلحات، والتعاريف الجامعة المانعة.

2- أن التعاريف والاصطلاحات في أي علم من العلوم، تمر بمراحل وزيادة اشتراطات وحدود حتى تستقر في آخر الأمر وتنضج.

ويؤخذ على تعريف الميانشي للتفرد أنه قصره على انفراد الثقة عن شيخه، فأخرج من التعريف انفراد غير الثقة.

وعرفه عبد الجواد حمام بأنه: "ما يأتي من طريق راو واحد، دون أن يشاركه غيره من الرواة، سواءً كان بأصل الحديث أو بجزء منه، مع مخالفة أو دونها، بزيادة فيه أو بدون زيادة، في المتن أو السند، ثقة ضابطاً كان الراوي أو دون ذلك"⁽⁷⁾. وهذا يصلح أن يكون وصفاً لا تعريفاً.

ويعرف بأنه: ما انفرد به راو واحد سنداً أو متنّاً أو بهما معاً

المطلب الثاني: إطلاقات التفرد عند المحدثين

تبين من خلال الاستقراء أن مصطلح (التفرد) استعمله العلماء في المعاني التالية:

- 1- التفرد المطلق بأصل الحديث، بأن لا يُعرف الحديث إلا من هذا الطريق، ولا يكون له متابعة ولا شاهد.
- 2- التفرد الواقع في السند أيًا كان موقع هذا التفرد، ومنه ما يتفرد به الراوي عن شيخ معين ولا يروي عنه غيره، وقد يعرف هذا الشيخ أو يكون مجهولاً.
- 3- أن ينفرد الراوي بزيادة في سند الحديث أو في متنه، فالزيادة في السند كزيادة وصل الإرسال، والرفع على الوقف، أو زيادة راوٍ في السند. والزيادة في المتن كزيادة لفظة أو جملة لم يذكرها غيره من الرواة.
- 4- مخالفة الراوي لغيره من الرواة، سواء في السند أو في المتن، سماها المحدثون تفرّداً إذا لم يتابعه غيره من الرواة، وقد يطلقون التفرد على المخالفة وإن تابعه غيره؛ لضعف تلك المتابعة، أو تيقن خطئها، أو وهم الراوي فيها.
- 5- تفرد أهل بلد برواية حديث، ولا يعرف الحديث إلا من رواة ذلك البلد.
- 6- التفرد بنسخة من السند، بأن لا يروي بهذا السند غير هذا الراوي، صحيحة كانت تلك النسخة أو ضعيفة، حجة كان الراوي أو لا.



هذه الحالات الست التي ظهر أن المحدثين أطلقوا التفرد عليها، بغض النظر عن حال الراوي فقد يكون ثقة، أو مقبولاً، أو ضعيفاً، أو متهماً، وعن حال التفرد فقد يكون مقبولاً أو مردوداً، إلا أن أكثر ما يطلقون عليه التفرد هو التفرد المردود، أو ما به إشكال أو علة⁽⁸⁾.

المطلب الثالث: مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي خاصة من خلال كتابه "شعب الإيمان".
من خلال دراسة أمثلة حكم عليها الإمام البيهقي -رحمه الله- بالتفرد في كتابه شعب الإيمان تبين أن مفهوم التفرد عنده لا يختلف عما تم تقريره في التعريف بأنه: ما انفرد به راوٍ واحد سنداً أو متنّاً أو بهما معاً. إلا أنني قد وقفت على حديث عند الإمام البيهقي -وقد أوردته في الأمثلة- أطلق عليه لفظ التفرد مع وجود متابعات مقبولة، تبين ذلك بعد جمع الطرق للحديث ودراسة متابعاته، ويرجع ذلك لسببين:
الأول: قد يكون الإمام البيهقي -مع سعة علمه- لم يقف على تلك المتابعات.
الثاني: وقد يكون وقف عليها لكنه لا يرى صحتها، ومعلوم اختلاف الأئمة في الحكم على الرواة وفي إعلال الروايات وتصحيحها.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لأحاديث حكم عليها الإمام البيهقي بالتفرد في كتابه "شعب الإيمان".
المطلب الأول: نموذجان حكم عليهما الإمام البيهقي بالتفرد وليس له متابعة
النموذج الأول: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهِيُّ، بِالرِّيِّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَقْبَةَ التَّمِيمِيُّ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَمَلِيُّ، عَنْ هَاشِمِ الْأَوْقَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمَرَ يَقُولُ: "مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَفِي ثَوْبِهِ دِرْهَمٌ مِنْ حَرَامٍ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً مَا دَامَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ" ثُمَّ قَالَ: "صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا".
قَالَ الشَّيْخُ: "تَفَرَّدَ بِهِ بِقِيَّةُ بِإِسْنَادِهِ هَذَا وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ". شعب الإيمان للبيهقي 210/8، (ح 5707).

أولاً: بيان مسألة التفرد وترجمة الراوي المتفرد
يرى الإمام البيهقي -رحمه الله- أن بقية بن الوليد قد تفرد بهذا الإسناد، فقال: تفرد به بقية بإسناده هذا.

ترجمة الراوي المتفرد:
بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ حَرِيْزِ الطَّلَاعِيِّ الْجَمَلِيِّ الْمِثْبَتِيِّ.
أبو يُحْمَد - بضم الياء على الصحيح- الحمصي.
روى عن: بحير بن سعد، والأوزاعي، وثور بن يزيد، وغيرهم.
روى عنه: حيوة بن شريح الحمصي، وإبراهيم بن موسى الفراء، وشعبة بن الحجاج، وغيرهم.
اختلف فيه الأئمة كثيراً، وسأورد أقوالهم ثم أرجح ما يظهر لي، وبالله التوفيق.



قال ابن المبارك: "كان صدوقاً ولكن كان يكتب عن من أقبل وأدبر".

وقال أيضاً: "إذا اجتمع إسماعيل بن عياش، وبقية فحديث بقية أحب إلي".

وقال الحاكم: "ثقة مأمون".

وقال ابن عيينة: "لا تسمعوا من بقية ما كان في سنه، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره".

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سئل أبي عن بقية وإسماعيل بن عياش فقال: "بقية أحب إلي، وإذا

حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه".

وقال أحمد أيضاً: "توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل فإذا هو يحدث المناكير عن

المشاهير فعلمت من أين أتى".

قال الحافظ ابن حجر معقباً: "أتى من التديس".

وقال ابن حبان بعد أن أورد كلام الإمام أحمد: "لم يسبره (في المطبوع: لم يسبه) أبو عبدالله -رحمه

الله- وإنما نظر إلى أحاديث موضوعة رويت عنه عن أقوام ثقات فأنكرها، ولعمري إنه موضع الإنكار، وفي

دون هذا ما يسقط عدالة الإنسان في الحديث، ولقد دخلت حمص وأكثر هي شأن بقية فتتبع حديثه

فكتبت النسخ على الوجه، وتتبع ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه، فرأيت ثقة مأموناً، ولكنه كان

مدلساً سمع من عبيدالله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة ثم سمع عن أقوام كذابين

ضعفاء متروكين عن عبيدالله بن عمر وشعبة ومالك، مثل المجاشع بن عمرو والسري بن عبد الحميد وعمر

بن موسى الميتمي وأشباههم، ومن أقوام لا يعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم

بالتديس ما سمع من هؤلاء الضعفاء فكان يقول: قال عبيدالله بن عمر عن نافع، وقال مالك عن نافع -

كذا- فحملوا عن بقية عن عبيدالله، وبقية عن مالك، وأسقط الواهي بينهما فالتزق الموضوع ببقية وتخلص

الواضع من الوسط، وإنما امتحن بقية بتلاميذ له فكانوا يسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونهم فالتزق

ذلك كله به".

وقال ابن أبي خيثمة: "سئل يحيى بن معين عن بقية فقال: (إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن

عمرو وغيره، وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا، وإذا كنى الرجل ولم يسم اسم الرجل فليس يساوي

شيئاً، فقيلاً له: أيهما أثبت بقية أو إسماعيل بن عياش؟ فقال: كلاهما صالحان".

وقال الدارمي: "قلت ليحيى -يعني ابن معين- ببقية كيف حديثه؟ قال: ثقة؛ قلت: هو أحب إليك أو

محمد بن حرب الأبرش؟ قال: ثقة وثقة".

وقال يعقوب بن شيبة: "بقية بن الوليد وهو ثقة حسن الحديث إذا حدث عن المعروفين، ويحدث

عن قوم متروكي الحديث، وعن الضعفاء ويحيد عن أسمائهم إلى كنانهم وعن كنانهم إلى أسمائهم، ويحدث

عمن هو أصغر منه، وحدث عن سويد بن سعد الحدثاني".



وقال ابن سعد: "كان ثقة في روايته عن الثقات، ضعيفاً في روايته عن غير الثقات".
وقال العجلي: "ثقة فيما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء".
وقال أبو زرعة: "بقيةٌ عَجَبٌ إذا روى عن الثقات فهو ثقة".
وقال أيضاً: "ما له عيب إلا كثرة روايته عن المجهولين، فأما الصدق فلا يؤتى من الصدق، إذا حدث عن الثقات فهو ثقة".

وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به وهو أحب إليّ من إسماعيل بن عياش".
وقال النسائي: "إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة؛ وإذا قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه؛ لأنه يدري عنمن أخذه".

وقال أبو أحمد الحاكم: "ثقة في حديثه إذا حدث عن الثقات بما يعرف، لكنه ربما روى عن أقوام مثل الأوزاعي والزبيدي وعبيدالله العمري أحاديث شبيهة بالموضوعة أخذها عن محمد بن عبدالرحمن ويوسف بن السُّقْر وغيرهما من الضعفاء فيسقطهم من الوسط ويرويهما عن حدثوه بها عنهم".
وقال ابن عدي: "يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت وإذا روى عن غيرهم خلط...". ثم قال: "وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه، وإذا روى عن غير الشاميين فربما وهم عليهم، وبقية صاحب حديث وعلاقة صاحب الحديث أنه يروى عن الكبار والصغار ويروى عنه الكبار من الناس، وهذه صفة بقية"، وقال ابن خلفون: "لم يُتكلّم فيه من قبل حفظه ولا مذهبه، وإنما تكلم فيه من قبل تدليسه وروايته عن المجهولين".

وقال الخليلي: "وهو كبير اختلفوا فيه قال أحمد وابن معين: لا بأس به إذا روى عن المشاهير، فإذا روى عن المجهولين فيجيء بأحاديث مناكير".

وقال أبو الحسن بن القطان: "بقية يدلّس عن الضعفاء ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسد لعدالته"، وقال الذهبي معقباً: "نعم -والله- صح هذا أنه يفعل، وصح عن الوليد بن مسلم بل وعن جماعة كبار فعُله، وهذه بلية منهم، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد منهم، وما جوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمد الكذب هذا أمثلاً ما يُعتذر به عنهم".

وذكره ابن رجب فيمن حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ، وقال: "وهو مع كثرة روايته عن المجهولين الغرائب والمناكير، فإنه إذا حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلّس فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام كبحير بن سعد ومحمد بن زياد وغيرهما، وأما رواياته عن أهل الحجاز والعراق فكثيرة المخالفة لروايات الثقات".

وقال أبو حاتم: "سألت أبا مسهر عن حديث لبقية فقال: احذر أحاديث بقية وكن منها على تقية فإنها غير نقية".



وقال الجوزجاني: "رحم الله بقية ما كان يبالي إذا وجد خرافة عمّن يأخذ، وإذا حدث عن الثقات فلا بأس به".

وقال ابن المديني: "صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً".
وقال الخطيب: "في حديثه مناكير إلا أن أكثرها عن المجاهيل".
وقال الذهبي: "وكان من أوعية العلم لكنه كدر ذلك بالإكثار عن الضعفاء والعوام والحمل عمّن دب ودرج"، ووضعه الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة من المدلسين، وهم الذين أتفق على أنه لا يقبل من حديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع، وهو من المشهورين بتدليس التسوية.
وعليه فالذي يظهر -والله أعلم- من هذه الأقوال أن حديث بقية بن الوليد لا يخلو من الأحوال الآتية:

إما أن يصرح بالسماع أولاً، فإذا لم يصرح فحديثه ليس بشيء لكونه من أهل المرتبة الرابعة من المدلسين، وأما إذا صرح بالسماع فيما أن تكون روايته عن الثقات المعروفين، وإما أن تكون عن المجهولين والضعفاء، فإذا كانت عن المجهولين والضعفاء فحديثه ضعيف لا يحتج به، وإن كانت روايته عن الثقات المعروفين، فإما أن تكون عن أهل الشام أو عن غيرهم، فإن كانت روايته عن أهل الشام فهو ثقة ثبت في روايته عنهم، وإن كانت عن غيرهم فربما علا روايته عن غير أهل الشام بعض الوهم فيتقى منه ما خالف فيه الثقات. والله أعلم. روى له البخاري تعليقاً وأخرج له الباقون، وتوفي (سنة: 197هـ)⁽⁹⁾.
ثانياً: تخريج الحديث⁽¹⁰⁾:

الحديث مداره على بقية بن الوليد واختلف عنه على أوجه:
الوجه الأول: بقية بن الوليد، عن يزيد بن عبدالله الجهني، عن هاشم الأوقص عن ابن عمر رضي الله عنهما.
الوجه الثاني: بقية بن الوليد، عن يزيد بن عبدالله الجهني، عن أبي عجونة، عن هاشم الأوقص عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الوجه الثالث: بقية بن الوليد، عن مسلمة الجهني، عن هاشم الأوقص عن ابن عمر رضي الله عنهما.
الوجه الرابع: بقية بن الوليد، عن عثمان بن زفر، عن هاشم الأوقص عن ابن عمر رضي الله عنهما.
الوجه الخامس: بقية بن الوليد، عن هاشم الأوقص عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.
فأما الوجه الأول: بقية بن الوليد، عن يزيد بن عبدالله الجهني، عن هاشم الأوقص.
فقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 210/8، (ح 5707)، من طريق سعيد بن يزيد بن عقبة التيمي (حديث الدراسة).

وابن أبي الدنيا في الورع (ص: 108)، (ح 173) قال: حدثنا سويد بن سعيد، كلاهما (سعيد بن يزيد، وسويد بن سعيد) عن بقية نحوه.



وأما الوجه الثاني: بقية بن الوليد، عن يزيد بن عبدالله الجهني، عن أبي عجونة، عن هاشم الأوقص. فأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 21/14 قال: أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحرشي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال: حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج، حدثنا بقية، حدثنا يزيد بن عبدالله الجهني عن أبي جعونة عن هاشم الأوقص قال: سمعت ابن عمر يقول: «من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم، وفي ثمنه درهم من حرام لم تقبل له صلاة ما كان عليه»، ثم أدخل إصبعيه في أذنيه ثم قال: صُمَّتًا إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ، مرتين أو ثلاثًا.

ومن طريق الخطيب أخرجه ابن عساكر في تاريخه 243/11، به، نحوه.

وأما الوجه الثالث: بقية بن الوليد، عن مسلمة الجهني، عن هاشم الأوقص.

فأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه 20/14 قال: أخبرنا أحمد بن عمر بن روح النهرواني - بها - أخبرنا عمر بن محمد بن علي الناقد، حدثنا عبدالله بن محمد بن ناجية، حدثنا هارون بن أبي هارون العبدوي، حدثنا بقية بن الوليد عن مسلمة الجهني، حدثني هاشم الأوقص قال: سمعت ابن عمر يقول: «من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم فيه درهم حرام لم تقبل له فيه صلاة» قال: ثم وضع ابن عمر يديه على أذنيه ويقول: صممتا إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ.

ومن طريق الخطيب أخرجه ابن عساكر في تاريخه 244/11، به، نحوه.

وأما الوجه الرابع: بقية بن الوليد، عن عثمان بن زفر، عن هاشم الأوقص.

فأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده 24/10 (ح 5732) قال: حدثنا أسود بن عامر، حدثنا بقية ابن الوليد الحمصي، عن عثمان بن زفر، عن هاشم، عن ابن عمر قال: "من اشترى ثوبا بعشرة دراهم، وفيه درهم حرام، لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه"، قال: ثم أدخل أصبعيه في أذنيه، ثم قال: "صُمَّتًا إن لم يكن النبي ﷺ سمعته يقوله".

وأخرجه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (ص: 267)، (ح 849) قال: أخبرنا الأسود بن عامر، به،

نحوه.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه 244/11، من طريق الأسود بن عامر، به، نحوه.

وأما الوجه الخامس: بقية عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع، عن ابن عمر ﷺ.

فأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 21/14 قال: أخبرني أبو الحسن علي بن الحسين بن أحمد الدمشقي - بها - أخبرنا تمام بن محمد بن عبدالله الرازي، حدثنا علي بن الحسن بن علان الحراني، أخبرنا الحسن بن أحمد - هو ابن سعيد الحراني - حدثنا أحمد بن مروان بن عبدالله أبو يحيى، حدثنا مؤمل بن الفضل، حدثنا بقية عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع، به، نحوه. وتابع هاشمًا الأوقص على هذا الوجه: مالك بن أنس.

قال ابن حبان في المجروحين 37/2: عبدالله بن أبي علاج الموصلي شيخ يروي عن يونس بن يزيد ومالك بن أنس ما ليس من أحاديثهم لا يشك المستمع لها إذا كان ذلك صناعته أنه كان يضعها روى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمَ» فذكر الحديث.
دراسة الاختلاف:

بالنظر في التخريج نجد أن مدار الحديث على بقية بن الوليد، وأصح وجه عنه هو الوجه الرابع وهو ما رواه أسود بن عامر -وهو ثقة-⁽¹¹⁾، عن بقية، عن عثمان بن زفر، عن هاشم، عن ابن عمر. وكذلك الوجه الخامس: فقد رواه مؤمل بن الفضل بن مجاهد، وهو ثقة رضى كما قال أبو حاتم، وقال أحمد: زعموا أنه لا بأس به⁽¹²⁾.

وأما الوجه الثالث فقد رواه هارون بن أبي هارون العبدى وهو صدوق⁽¹³⁾.
وأما الوجه الثاني والأول فرواهما لا يعتد بهم.
فالأول: رواه سعيد بن يزيد بن عقبة، ولم أقف له على ترجمة، وتابعه سويد بن سعيد وهو ضعيف؛ لأنه عي، فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول⁽¹⁴⁾.

والثاني: رواه أحمد بن الفرج بن سليمان أبو عتبة، وهو ضعيف، قال ابن عدي: وأبو عتبة مع ضعفه قد احتمله الناس ورووا عنه، ليس ممن يحتج بحديثه أو يتدين به إلا أنه يكتب حديثه⁽¹⁵⁾.
ويتبين من ذلك أن الاختلاف في هذه الأوجه إنما هو من بقية نفسه.

قال ابن عساكر في تاريخ دمشق: وذلك الاضطراب في الحديث من بقية⁽¹⁶⁾.
ومدار هذه الأسانيد بعد بقية على هاشم الأوقص⁽¹⁷⁾ وهو ضعيف كما سيأتي في دراسته.

ثالثاً: دراسة الإسناد

1/ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدُويه بْنِ نُعَيْمِ بْنِ الْحَكَمِ الضَّبِّيِّ الطَّهْمَانِيِّ
النَّيْسَابُورِيِّ الحَافِظِ، عرف بابن البيع، واشتهر بأبي عبدالله الحاكم.
روى عن: محمد بن علي المذكر، ومحمد بن يعقوب الأصم، ومحمد بن يعقوب بن الأخرم، وغيرهم.
روى عنه: أبو الحسن الدارقطني وهو من شيوخه، وأبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو بكر البيهقي، وغيرهم.

إمام أهل الحديث في عصره، أكثر عنه البيهقي الرواية في هذا الكتاب وفي كتبه الأخرى، بلغت تصانيفه قريباً من خمسمائة جزء، وقيل: ألف جزء، وقيل ألف وخمسمائة جزء، من أهمها "المستدرک علی الصحیحین"، و"معرفة علوم الحديث"، و"تاريخ نيسابور"، كان يميل للتشيع. توفي (سنة: 405هـ)⁽¹⁸⁾.

2/ أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْقَقِيهِ. لم أقف على من ترجم له.

3/ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَقْبَةَ النَّيْبِيِّ. لم أقف على من ترجم له.



4/ بَقِيَّةُ بِنِ الْوَلِيدِ بِنِ صَائِدِ بِنِ كَعْبِ بِنِ حَرِيْزِ الْطَّلَاعِي الْجَمِيْرِي الْمَيْتِي.

(صدوق) تقدمت ترجمته فهو الراوي المتفرد.

5/ يَزِيْدُ بِنِ عَبْدِاللهِ الْجَبِيْ.

روى عن: هاشم الأوقص.

روى عنه: بقية. قال عنه الذهبي: لا يصح خبره⁽¹⁹⁾.

6/ هَاشِمُ الْأَوْقَصُ: قال البخاري: غير ثقة. وقال الجوزجاني: ضال غير ثقة⁽²⁰⁾.

5/ عبدالله بِنِ عُمَرَ بِنِ الْخَطَّابِ بِنِ نَقِيْلِ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيْ بِنِ رِيَّاحِ بِنِ عَبْدِاللهِ بِنِ قُرْطِ بِنِ زَرَّاحِ بِنِ

عَدِيِّ بِنِ كَعْبِ بِنِ لُؤَيِّ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ، أبو عبدالرحمن. أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وكان من

أهل الورع والعلم، كثير المتابعة لأثار الرسول ﷺ. مات سنة (73هـ)⁽²¹⁾.

رابعاً: الحكم على الحديث

الحديث بهذا السند ضعيف لما يلي:

1/ لوجود مجهولين في سنده، وهما: إسماعيل بن محمد الفقيه، وسعيد بن يزيد بن عطية التبيي.

2/ وفي سنده ضعيفان أيضاً، وهما: يزيد بن عبدالله الجبني، وهاشم بن الأوقص.

3/ وفيه بقية بن الوليد، في روايته وهم إذا روى عن الضعفاء، وهو متفرد برواية الحديث ومثله لا

يقبل تفرده، والحديث كذلك مضطرب كما تقدم.

ولم أقف على شواهد -والله أعلم-.

خامساً: الخلاصة

حكم التفرد بالحديث:

التفرد مردود، كما تقدم في الحكم على الحديث.

قرائن رد التفرد:

1- أنه تفرد به راوٍ لا يقبل تفرده إن تفرد كما تقدم في ترجمته وهو بقية بن الوليد.

2- لم أقف على متابعة مقبولة تدفع هذا التفرد.

3- أن السند به ضعفاء ومجاهيل واضطراب.

موقف العلماء من هذا التفرد:

لم أقف على من حكى هذا التفرد إلا الإمام البيهقي.

يستنتج من الدراسة:

1- الراوي المتكلم فيه بما يوجب رد روايته إن تفرد، فيرد تفرده، ولا يقبل بأي حال.

2- ثبوت حكم الإمام البيهقي بالتفرد؛ فلم أقف بعد التخريج والدراسة على متابع لبقية.



النموذج الثاني: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورٍ، أَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْخَلَّالُ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْمُخَزُومِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَإِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ».

"تَفَرَّدَ بِهِ يَعْقُوبُ، عَنِ الْمُخَزُومِيِّ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِنْ قَوْلِهِ غَيْرُ مَرْفُوعٍ"، شعب الإيمان للبيهقي 193/12، (ح9265).

أولاً: بيان مسألة التفرد وترجمة الراوي المتفرد

يرى الإمام البيهقي أن يعقوب بن حميد تفرد بالحديث عن محمد بن خالد المخزومي بهذا الإسناد المرفوع، ثم قال: والمحفوظ عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع.

ترجمة الراوي المتفرد:

يعقوب بن حميد بن كاسب المدني أبو يوسف، سكن مكة، وقد ينسب لجدده.

روى عن: سفیان بن عیینة، والولید بن مسلم، وسليمان بن حرب، وغيرهم.

روى عنه: ابن ماجه، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وغيرهم.

وقد اختلف فيه: فقال ابن معين: "ثقة"، وفي موطن آخر: "ليس بشيء"، وقال البخاري: "لم نر إلا

خيرًا وهو في الأصل صدوق"، وقال النسائي: "ليس بثقة"، وفي موضع آخر: "ليس بشيء"، وقال أبو حاتم:

"ضعيف الحديث"، وقال ابن حبان: "كان يحفظ ممن جمع وصنف، ربما أخطأ في الشيء بعد الشيء"، وقال

ابن عدي: "لا بأس به وبرواياته وهو كثير الحديث كثير الغرائب" وقال الذهبي: "كان من علماء الحديث لكنه له مناكير وغرائب"، وقال ابن حجر: "صدوق ربما وهم".

وبناء على ما تقدم: والذي يظهر - والله أعلم - أنه صدوق، لكنه يكثر من الغرائب فينتقى ما انفرد به

أو خالف. روى له البخاري في "خلق أفعال العباد"، واختلف في روايته عنه في الصحيح، وروى له ابن ماجه، وتوفي (سنة: 240هـ)، وقيل غير ذلك⁽²²⁾.

ثانيًا: تخريج الحديث

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه 309/1، (ح592) عن محمد بن عيسى بن أبي قماش، ومن طريق ابن

الأعرابي القضاعي في مسند الشهاب 126/1، (ح158).

وتمام في فوائده 40/2، (ح1083)، عن خيثمة بن سليمان.

وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك (ص: 88)، (ح271) من طريق محمد بن أحمد

بن نصر الترمذي.



واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة 1001/5، (ح1682)، من طريق أبي همار البكراوي.

وأبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء 34/5، من طريق عبدالله بن صالح.
خمسّمهم (محمد بن عيسى بن أبي قماش، وخيثمة بن سليمان، ومحمد بن أحمد بن نصر الترمذي، وأبو همار البكراوي، وعبدالله بن صالح)، عن يعقوب بن حميد بن كاسب، به، مثله.
والحديث روي عن عبدالله بن مسعود من وجه آخر موقوفاً كما قال البيهقي.
أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في السنة 374/1، (ح817)، قال: حدثني أبي، نا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن علقمة، عن عبدالله، قال: «الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله». ووكيح في الزهد (ص: 456)، (ح203). ومن طريق وكيع أخرجه البيهقي في شعب الإيمان 150/1، (ح47)، و194/12، (ح9266). والطبراني في معجمه الكبير 104/9، (ح8544) والحاكم في مستدركه على الصحيحين 484/2، (ح3666) كلهم من طرق الأعمش، به، نحوه.

ثالثاً: دراسة الإسناد

1/ محمّد بن الحسين بن محمّد بن موسى بن خالد بن سالم بن زاوية بن سعيد بن قبيصة.
ابن سراق، أبو عبدالرحمن، الأزدي، السُّلعي أُمّاً، الصُّوفي، النيسابوري.
روي عن: محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور، ومحمد بن الحسن بن خالد البغدادي، ومحمد بن الحسين الجوزجاني، وغيرهم.

روي عنه: أبو بكر أحمد بن الحسين البهقي، وأبو صالح أحمد بن عبدالملك بن علي المؤذن النيسابوري، وأحمد بن عبد الواحد الوكيل، وغيرهم.

قال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبدالرحمن السلمي غير ثقة؛ ولم يكن سمع من الأصم إلا شيئاً يسيراً، فلما مات الحاكم أبو عبدالله بن البيع حدث عن الأصم بتاريخ يحيى بن معين وبأشياء كثيرة سواه، قال: وكان يضع للصوفية الأحاديث.

وقال الذهبي في "الميزان": تكلموا فيه، وليس بعمدة، روى عن الأصم وطبقته، وعُني بالحديث ورجاله، وسأل الدارقطني. وقال: وفي القلب ممّا يتفرد به. وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: حافظ زاهد، لكن ليس بعمدة، وله في "حقائق التفسير" تحريف كثير. وقال الحافظ في "اللسان": قال البيهقي: مثله إن شاء الله لا يعتمد، ونسبه إلى الوهم، وكان إذا حدث عنه يقول: حدثني أبو عبدالرحمن السلمي من أصل كتابه.

وبناء على ما تقدم فهو ضعيف في الحديث، وقد رُمي بوضع الحديث للمتصوفة لكن تفرد بهذا القول الخطيب ولم يقل به أحد غيره، وهو صاحب عناية ورحلة في الحديث، طعن فيه من أجل كتابه "حقائق التفسير"، وفي مصنفاته مناكير وموضوعات، وله غرائب وأفراد، والله أعلم. توفي (سنة: 412هـ)⁽²³⁾.



2/ محمّد بن الحسن بن الحسين بن منصور، أبو الحسن، التاجر، المنصوري النيسابوري

النصرايادي، ابن أخي عبدوس.

روى عن: محمّد بن أيوب الرازي، وجعفر بن محمّد الخلال، ويحيى بن محمّد الحنائي، وغيرهم.

روى عنه: أبو عبدالله الحاكم، وأبو عبدالرحمن محمّد بن الحسين السلمي، وأبو نصر بن قتادة،

وغيرهم.

قال الحاكم: سمعته يقول: عندي عن ابن ناجية والقاسم المطرز ألف جزء وزيادة، وسرت إلى بخارى

سنة خمس عشرة فكتبوا عني، وحدث عني أبي وعمي. قال عبدالله بن سعد الحافظ: كتبت على أبي الحسن

بن منصور أكثر من ألف حديث استفدتها منه. قال الحاكم: وانتخب عليه أبو علي الحافظ مع تقدمه مائتي

جزء، ورأيت مشايخنا يتعجبون من حسن قراءة أبي الحسن للحديث.

قال الذهبي: كان صدوقاً متفنناً حافظاً. توفي (سنة: 355هـ)⁽²⁴⁾.

3/ جعفر بن محمد بن سليمان، أبو الفضل الخلال الدوري.

روى عن: الربيع بن ثعلب، ويعقوب بن حميد بن كاسب، وغيرهما.

روى عنه: أبو بكر الشافعي، ومحمد بن عمر بن الجعابي، وعبدالعزيز بن جعفر الحنبلي، وغيرهم.

ذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولذا فهو مجهول الحال.

توفي (سنة: 300هـ)⁽²⁵⁾.

5/ يعقوب بن حميد بن كاسب المدني أبو يوسف

(صدوق حسن الحديث)، تقدمت ترجمته فهو الراوي المتفرد.

6/ محمد بن خالد بن الحويرث القرشي المخزومي، أبو عبدالله المكي.

روى عن: سفيان الثوري.

روى عنه: يعقوب بن حميد بن كاسب.

ذكره ابن حبان في ثقاته. وقال ابن الجوزي: مجروح⁽²⁶⁾.

7/ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي.

روى عن: الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وغيرهما.

روى عنه: مهران بن أبي عمر، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهما.

ثقة؛ حافظ، فقيه، إمام، حجة. وصفه النسائي وغيره بالتدليس.

قال البخاري: ما أقل تدليسه. فهو من أصحاب المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

قال أبو بكر المروزي: سمعت أبا عبدالله – وذكر سفيان الثوري- فقال: لم يتقدمه في قلبي أحد.

ثم قال: أتدري من الإمام؟ الإمام سفيان الثوري. روى له الجماعة، وتوفي (سنة: 161هـ)⁽²⁷⁾.



8/ زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عمرو بن كعب اليَاميِّ، ويقال: الإيامي، أبو عبدالرحمن، ويقال: أبو عبدالله، الكوفي.

روى عن: عامر الشعبي، وسعيد بن جبير، وأبي وائل شقيق بن سلمة، وغيرهم.

روى عنه: شعبة بن الحجاج، وجريير بن حازم، وسفيان الثوري، وغيرهم.

ثقة ثبت؛ وثقه يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي.

وقال يعقوب بن سفيان: ثقة خيار، إلا أنه كان يميل إلى التشيع.

وقال ابن سعد: كان ثقة؛ وله أحاديث، وكان في عداد الشيوخ، وليس بكثير الحديث.

وقال العجلي: ثقة؛ ثبت في الحديث. روى له الجماعة، وتوفي (سنة: 122هـ)⁽²⁸⁾.

9/ شقيق بن سلمة، أبو وائل الأسدي الكوفي. مخضرم، أدرك النبي ﷺ وما رآه.

روى عن: عمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم.

روى عنه: الأعمش، وعثمان بن عمير، وغيرهما.

إمام من أئمة المسلمين، وهو ثقة؛ متفقٌ على توثيقه.

قال الأعمش: قال لي إبراهيم النخعي: عليك بشقيق؛ فإني أدركت الناس وهم متوافرون، وإنهم

ليعدونه من خيارهم. وقال يحيى بن معين: أبو وائل ثقة؛ لا يسأل عن مثله.

روى له الجماعة، وتوفي (سنة: 82هـ)⁽²⁹⁾.

10/ عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبدالرحمن الهذلي⁽³⁰⁾.

من السابقين الأولين، ومن كبار علماء الصحابة، مناقبه جمّة، وسيرته مشهورة، أمّره عمر على

الكوفة.

توفي (سنة: 32هـ) أو التي بعدها في المدينة⁽³⁰⁾.

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف فيه: محمد بن الحسين الصوفي، وهو ضعيف وأثمهم بالوضع، وجعفر بن

محمد بن سليمان مجهول الحال لكن تابعه غير واحد، وتفرد به يعقوب بن حميد وهو ممن يروي الغرائب ولا

يحتمل تفرده، وفيه: محمد بن خالد بن الحويرث وهو ضعيف.

والحديث روي من طريق آخر صحيح موقوفاً على ابن مسعود⁽³¹⁾، وهو المحفوظ كما قال البيهقي.

خامساً: الخلاصة:

حكم التفرد بالحديث:

التفرد مردود، كما تقدم في الحكم على الحديث.

قرائن رد التفرد:



1- أنه تفرد به راوٍ لا يقبل تفرده إن تفرد كما تقدم في ترجمته وهو يعقوب بن حميد.

2- لم أقف على متابعة مقبولة تدفع هذا التفرد بالوجه الذي ذكره الإمام البيهقي.

3- أن السند به ضعيف ومجهول كما تقدم.

موقف العلماء من هذا التفرد:

1- حكاه الإمام البيهقي كما في حديث الدراسة.

2- وحكاه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (5/34)، فقال: تفرد به المخزومي، عن سفيان

بهذا الإسناد.

يستنتج من الدراسة:

1- الراوي المتكلم فيه بما يوجب رد روايته إن تفرد فإن تفرده يرد، ولا يقبل بأي حال.

2- الإمام البيهقي حكم بالتفرد على طريق معرفته بوجه آخر للحديث.

3- ثبوت حكم الإمام البيهقي بالتفرد؛ فلم أقف بعد التخريج والدراسة على متابع ليعقوب بن حميد،

بالوجه المذكور، ووافقه عليه الإمام أبو نعيم.

المطلب الثاني: نموذج حكم عليه الإمام البيهقي بالتفرد وله متابعة مقبولة

حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، إِمْلَاءً أَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلِ الْهَلَالِيِّ، بِالْبَصْرَةِ نَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ، نَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، أَنَا ثَابِتُ الْبُتَّانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَصْحَابِهِ: «مَنْ الْمُؤْمِنُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ اللَّهُ مَسَامِعَهُ مِمَّا يُحِبُّ، وَلَوْ أَنَّ عَبْدًا اتَّقَى اللَّهَ فِي جَوْفِ بَيْتٍ إِلَى سَبْعِينَ بَيْتًا عَلَى كُلِّ بَيْتٍ بَابٌ مِنَ الْحَدِيدِ لِأَلْبَسَهُ اللَّهُ رِذَاءَ عَمَلِهِ حَتَّى يَتَحَدَّثَ بِهَا النَّاسُ وَيَزِيدُونَ» قَالُوا: وَكَيْفَ يَزِيدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّ التَّقِيَّ لَوْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَزِيدَ فِي بَرِّهِ لَزَادَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ الْكَافِرُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الَّذِي لَا يَمُوتُ حَتَّى يَمْلَأَ اللَّهُ مَسَامِعَهُ مِمَّا يَكْرَهُ، وَلَوْ أَنَّ فَاجِرًا فَجَرَ فِي جَوْفِ بَيْتٍ إِلَى سَبْعِينَ بَيْتًا عَلَى كُلِّ بَيْتٍ بَابٌ مِنَ حَدِيدٍ لِأَلْبَسَهُ اللَّهُ رِذَاءَ عَمَلِهِ حَتَّى يَتَحَدَّثَ بِهِ النَّاسُ وَيَزِيدُونَ» قَالُوا: كَيْفَ يَزِيدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِأَنَّ الْفَاجِرَ لَوْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَزِيدَ فِي فُجُورِهِ لَزَادَ».

تَفَرَّدَ بِهِ يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ الصَّفَّارُ عَنْ ثَابِتٍ، وَرَوَاتُهُ عَنْهُ أَكْثَرُهَا مَنَّاكِبٌ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

شعب الإيمان للبيهقي 209/9، (ح6544)

أولاً: بيان مسألة التفرد

يرى الإمام البيهقي -رحمه الله- أن يوسف بن عطية تفرد بالحديث عن ثابت، وذكر أن روايته عن

ثابت أكثرها مناكير لا يتابع عليه.



ترجمة الراوي المتفرد.

يوسف بن عطية بن باب الصفار الأنصاري السعدي، مولاهم، أبو سهل البصري الجفري. روى عن: ثابت البناني، وسعيد بن أبي عروبة، وسفيان الثوري، وغيرهم. روى عنه: أحمد بن إبراهيم الموصلي، وأحمد بن جميل المرزوي، وأحمد بن طارق الوابشي، وغيرهم. متروك؛ قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، ويلزق المتون الموضوعة بالأسانيد الصحيحة، لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن ثابت أحاديث مناكير. وقال ابن حجر: متروك. وبناء على ما تقدم فلا يقبل تفرد إن تفرد. روى له ابن ماجه. وتوفي (سنة: 187هـ)⁽³¹⁾.

ثانياً: تخريج الحديث

أخرجه البيهقي -رحمه الله- في شعب الإيمان 459/7، (ح5281)، من طريق يوسف بن عطية، (حديث الدراسة). وأخرجه البخاري في التاريخ "الكبير" 93/2، وفي التاريخ "الأوسط" 261/1، (ح1269)، والبخاري في مسنده 328/13، (ح6940)، من طريق عبدالسلام بن مطهر، عن سليمان بن المغيرة. وأخرجه البيهقي -رحمه الله- في الزهد الكبير (ص:306)، (ح815) أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرني عبدالرحمن بن الحسن الأسدي، أنبأنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا حماد بن سلمة. والديلي كما في زهر الفردوس لابن حجر 537/3، (ح1201)، من طريق رشدين بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب. جميعهم (يوسف بن عطية، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، ورشدين بن سعد)، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه به، ورواية رشدين بلفظ رواية يوسف بن عطية في حديث الباب.

وأما رواية سليمان بن المغيرة فمختصرة بلفظ: قيل: يا رسول الله من أهل الجنة؟ قال: «من لا يموت حتى تملأ مسامعه مما يحب» قيل: فمن أهل النار؟ قال: «من لا يموت حتى تملأ مسامعه مما يكره» وهذا لفظ البخاري، وأما لفظ البخاري في التاريخ: «أهل الجنة، من لا يموت حتى تملأ مسامعه مما يحب»، ورواية حماد بنحو رواية سليمان باللفظ المذكور.

وقال البيهقي -رحمه الله- بعد رواية حماد: وقد ذكره البخاري في التاريخ، عن موسى بن إسماعيل عن حماد، عن ثابت، عن أبي الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا. وأما حماد بن سلمة فقد اختلف عليه على وجهين:

الوجه المذكور الذي رواه عنه آدم بن أبي إياس.

وأما الوجه الثاني فأخرجه علي بن الجعد في مسنده (ص:483)، (ح3354).

وأخرجه البخاري في التاريخ "الأوسط" 261/1، (ح1270)، عن موسى بن إسماعيل، كلاهما (علي بن الجعد، وموسى بن إسماعيل)، عن حماد، عن ثابت، عن أبي الصديق الناجي⁽³²⁾، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا باللفظ المختصر، وليس بلفظ حديث الباب⁽³³⁾.



ثالثاً: دراسة الإسناد

1- سهل بن محمد بن سليمان بن محمد، الإمام أبو الطيب العجلي الحنفي الصعلوكي النيسابوري الفقيه الشافعي.

روى عن: أبي العباس الأصم، وأبي علي حامد بن محمد الرفاء، وأبي سهل بشر بن أبي يحيى الإسفراييني، وغيرهم.

روى عنه: أبو عبدالله الحاكم، وأبو بكر البيهقي، ومحمد بن سهل أبو نصر الشاذياخي، وغيرهم. ثقة؛ قال الخليلي: متفق عليه، عديم النظر في وقته علماً ودينًا. وقال الذهبي: الإمام، وقال العلامة شيخ الشافعية.

وقال أبو إسحاق الشيرازي: كان أبو الطيب فقيماً أديباً، جمع رئاسة الدنيا والدين، وأخذ عنه فقهاء نيسابور. وقال الذهبي: وكان بعض العلماء يعد أبا الطيب المجدد للأمة دينها على رأس الأربع مائة. توفي (سنة: 404هـ)⁽³⁴⁾.

2/ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري.

روى عن: أبي عمرو أحمد المستملي، وجعفر الفريابي، وغيرهما.

روى عنه: أبو نصر بن قتادة، وأبو الحسين الحجاجي.

ثقة؛ قال الحاكم: أبو عمر بن مطر الزاهد، شيخ العدالة، ومعدن الورع، والمعروف بالسمع والرحلة والطلب على الصدق والضبط والإتقان. وقال الذهبي: كان ذا حفظ وإتقان. وقال: ثقة. توفي (سنة: 360هـ)⁽³⁵⁾.

3/ عبدالعزيب بن محمد بن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل أبو عبدالرحمن الهلالي البصري.

روى عن: بشر بن هلال الصواف. وروى القراءة عن: أبيه عن ابن رومي عن يزيد.

روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو طاهر محمد بن أحمد بن عبدالله بن نصر. وروى القراءة عنه: أبو بكر بن مجاهد، وأحمد بن الحسن وأبو بكر النقاش، وغيرهما.

ثقة؛ قال ابن قطلوبغا: قال مسلمة: ثقة روى عنه العقيلي⁽³⁶⁾.

4/ بشر بن معاذ العقدي، أبو سهل البصري، الضير.

روى عن: هشيم بن بشير، وأبي عوانة الواضح بن عبدالله، ويزيد بن زريع، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن الصقر البصري، وأبو بكر أحمد بن عمرو البزار، وحرب بن إسماعيل الكرمانى، وغيرهم.

صدوق؛ قال أبو حاتم: صدوق. قال مسلمة، والنسائي: بصري صالح. وقال ابن حجر: صدوق.

روى له: الترمذي، والنسائي، وابن ماجه. توفي (سنة: 245هـ)⁽³⁷⁾.



5/ يوسف بن عطية. (متروك)، تقدمت ترجمته فهو الراوي المتفرد.

/ ثابت بن أسلم البُنَّانِيّ - بضم الموحدة ونونين - أبو محمد البصري.

روى عن: أنس بن مالك، وبكر بن عبدالله المزني، وشهر بن حوشب، وغيرهم.

روى عنه: حماد بن زيد، وسالم أبو جميع الهجيمي، وعثمان بن مطر الشيباني، وغيرهم.

ثقة عابد، مجمع على توثيقه.

قال ابن عدي: "هو من تابعي أهل البصرة وزهادهم ومحدثهم، وقد كتب عنه الأئمة والثقات من الناس، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة، وما هو إلا ثقة أو صدوق، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة؛ وله حديث كثير، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه، إنما هو من الراوي عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولون، وإنما هو في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه فهو مستقيم الحديث، ثقة".

وقد عاب الإمام الذهبي على ابن عدي إيرادَه في "الكامل" وقال: ما أذكر الآن ما تعلق به ابن عدي في إيرادَه هذا السيد في كامله".

ولعله بسبب الأحاديث المنكرة التي رويت عنه، وكانت النكرة فيها ممن روى عنه من الضعفاء والمجهولون. ثم اعتذر الذهبي عن ذكره في "الميزان" وقال: "وثابت كاسمه ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته". روى له: الجماعة.

توفي (سنة: بضع وعشرين ومئة للهجرة)، وله 86 سنة⁽³⁸⁾.

7/ أنس بن مالك بن النضر الخزرجي، أبو حمزة²، خادم النبي ﷺ.

خدم النبي ﷺ عشر سنين، (صحابي جليل)، أصابته دعوة النبي ﷺ فكثر نسله وطال عمره. توفي (سنة: 93هـ)، وقد تجاوز المائة⁽³⁹⁾.

رابعاً: الحكم على الحديث.

إسناده ضعيف جداً؛ لأن فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك.

لكنه حسن بطرق أخرى؛ لأنه قد توبع، فقد تابعه على لفظ حديثه: رشدين بن سعد وهو ضعيف⁽⁴⁰⁾، وتابعه على معنى الحديث مختصراً: سليمان بن المغيرة، وهو ثقة ثقة⁽⁴¹⁾، وحماد بن سلمة في أحد الروايات عنه وهو ثقة⁽⁴²⁾.

والحديث من طريق سليمان بن المغيرة حسن؛ لأن فيه عبدالسلام بن مطهر وهو صدوق⁽⁴³⁾.

خامساً: الخلاصة:

حكم التفرد بالحديث:

التفرد مردود، كما تقدم في الحكم على الحديث.



قرائن رد التفرد:

- 1- أنه تفرد به راوٍ لا يقبل تفرده إن تفرد كما تقدم في ترجمته وهو يوسف بن عطية.
 - 3- أن السند به ضعيف وهو المتفرد كما تقدم.
- موقف العلماء من هذا التفرد:
- لم أقف على من حكى التفرد إلا الإمام البيهقي.
- يستنتج من الدراسة:
- 1- الراوي المتكلم فيه بما يوجب رد روايته يرد تفرده إن تفرد، ولا يقبل بأي حال.
 - 2- الراوي المتفرد إذا توبع متابعة مقبولة فإنها تنفي تفرده بالحديث.
 - 3- حكم الإمام البيهقي بالتفرد، مع أن له متابعة مقبولة، تعود لأمر: إما عدم وقوفه عليها، أو كونه لا يرى صحتها، أو أنني لم أقف على مراد الإمام البيهقي على الوجه الصحيح.

المطلب الثالث: نموذجان حكم عليهما الإمام البيهقي بالتفرد وله متابعات لكنها غير مقبولة

النموذج الأول: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ ، الْأَدِيبُ مِنْ أَصْلِهِ ، نَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورِ الْقَاضِي إِمْلَاءً ، نَا أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ دَاوُدَ الْحَقَّافُ ، نَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، نَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَكَلَّ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مَلَكَينِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ ، فَإِذَا مَاتَ قَالَ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ وَكَلَّا بِهِ يَكْتُبَانِ عَمَلَهُ: قَدْ مَاتَ ، فَتَأَذَّنْ لَنَا فَنَصْعُدُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عز وجل: سَمَائِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ مَلَائِكَتِي يُسَبِّحُونِي فَيَقُولَانِ: أَفَنَقَمُ فِي الْأَرْضِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ: أَرْضِي مَمْلُوءَةٌ مِنْ خَلْقِي يُسَبِّحُونِي فَيَقُولَانِ: فَأَيْنَ؟ فَيَقُولُ قَوْمًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِي فَسَبِّحَانِي ، وَاحْمِدَانِي ، وَكَبِّرَانِي ، وَهَلِّلَانِي ، وَكُتِبَا هَذِهِ لِعَبْدِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الشَّيْخُ: تَفَرَّدَ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ.

وَرَوَى عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنِ الْمُؤَمَّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَهُ. وهذا بهذا الإسناد غريب والله أعلم. شعب الإيمان للبيهقي 324/12، (ح9462).

أولاً: بيان مسألة التفرد وترجمة الراوي المتفرد

ذكر الإمام البيهقي -رحمه الله-: أن عثمان بن مطر تفرد برواية الحديث عن ثابت ثم روى بعده متابعة حماد بن سلمة لعثمان بن مطر، ثم قال عن رواية حماد: وهذا بهذا الإسناد غريب. وسيأتي بيان ذلك عند دراسة التفرد.

ترجمة الراوي المتفرد:

عثمان بن مطر الشيباني، أبو الفضل ويقال: أبو علي، البصري.



ويقال: عثمان بن عبدالله المطري.

روى عن: ثابت البناني، والحسن بن أبي جعفر الجفري، وزكريا بن ميسرة، وغيرهم.
روى عنه: صخر بن جويرة، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وابن جرير قاضي سجستان، وغيرهم.
ضعفه: ابن معين، وعلي بن المديني، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.
قال البخاري: عنده عجائب.

وقال الساجي: فيه ضعف. سمعت عمر بن موسى يحدث عنه عن ثابت مناكير.

وقال البزار: ليس بقوي. وقال العُقَيْلي: كان يحدث عن الثقات بالمناكير.

وقال ابن عَدِي: متروك الحديث وأحاديثه عن ثابت خاصة مناكير والضعف على حديثه بين، وقال في ترجمة الحسن بن أبي جعفر بعد أن ساق حديثين من رواية عثمان بن مطر عنه: لعل البلاء فهما من عثمان. وضعفه الدارقطني وغيره. وقال ابن جَبَّان: يروي الموضوعات عن الأثبات. لا يحل الاحتجاج به. وعليه فهو متروك لا يقبل تفرده⁽⁴⁴⁾.

ثانياً: تخريج الحديث

أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة 3/979، (ح503)، قال: حدثنا الحسن بن هارون بن سليمان، حدثنا محمد بن سليمان بن حبيب، قال: حدثنا عثمان بن مطر، به، نحوه.

وتابع عثمان بن مطر الشيباني في الرواية عن ثابت (الهيثم بن جمار، وحماد بن سلمة):

فأما متابعة الهيثم بن جمار:

فأخرجها أحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالية 12/305، (ح2879)، قال: حدثنا الحسن بن موسى، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (ص:633)، (ح846)، قال: حدثنا محمد بن يونس بن موسى القرشي، ثنا محمد بن عمر بن أبي الوزير أبو المطرف، ثنا هشيم. كلاهما (هشيم، والحسن بن موسى)، عن الهيثم بن جمار.

وأما متابعة حماد بن سلمة:

فأخرجها البيهقي في شعب الإيمان 12/324، (ح9463)، قال: أنبأني أبو عبدالله الحافظ، نا أحمد بن عثمان الزاهد، نا أبو العباس محمد بن شاذان النيسابوري، نا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن المؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة.

وكلاهما (الهيثم بن جمار، وحماد بن سلمة)، عن ثابت، به، نحوه.

لكن روى البيهقي متابعة حماد ولم يعتد بها.



ثالثاً: دراسة الإسناد

- 1- محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء، أبو بكر، الرَّجَّائِي، النيسابوري.
روى عن: أحمد بن إسحاق الصبغِي، ومحمد بن أحمد بن بالويه، ويحيى بن منصور القاضي، وغيرهم.
روى عنه: أحمد بن الحسين البيهقي، وأحمد بن عبد الملك المؤذن، ومحمد بن يحيى المزكي، وغيرهم.
ثقة؛ متفق على توثيقه.
قال عبد الغفار الفارسي: شيخ فاضل ثقة قديم، انتخب عليه أبو سعد الحافظ وغيره.
قال الذهبي: انتخب عليه الحافظ.
وكون الحافظ ينتقون عليه ففيه دلالة على كثرة حديثه. توفي (سنة: 415هـ)⁽⁴⁵⁾.
- 2/ يحيى بن منصور بن يحيى بن عبد الملك القاضي، أبو محمد النيسابوري.
روى عن: أحمد بن سلمة، وعلي بن عبد العزيز البغوي، وزكريا بن داود الخفاف، وغيرهم.
روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، ويحيى بن إبراهيم المزكي، ومحمد بن محمد الرجائي، وغيرهم.
ثقة؛ قال الذهبي: كان محدث نيسابور في وقته. توفي (سنة: 351هـ)⁽⁴⁶⁾.
- 3/ أبو يحيى زكريا بن داود الخفاف.
روى عن: علي بن الجعد، ويحيى بن يحيى التميمي، ويزيد بن صالح الفراء، وغيرهم.
روى عنه: محمد بن صالح بن هانئ، ومحمد بن داود وسليمان، ويحيى بن منصور النيسابوري، وغيرهم.
ثقة؛ وثقه الخطيب وغيره. قال الحاكم: هو المقدم في عصره صاحب التفسير الكبير.
توفي (سنة: 286هـ)⁽⁴⁷⁾.
- 4/ يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمي، أبو زكريا النيسابوري ربحانة نيسابور.
روى عن: عثمان بن مطر الشيباني، وهشيم بن بشير، ومالك بن أنس، وغيرهم.
روى عنه: علي بن شيبه، والبخاري، ومسلم، وغيرهم.
ثقة؛ متفق على توثيقه. قال أحمد: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله.
وقال ابن راهويه: ما رأيت مثله، ولا رأيت مثله نفسه.
روى له: البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وتوفي (سنة: 226هـ)، وقيل: غير ذلك⁽⁴⁸⁾.
- 5/ عثمان بن مطر الشيباني.
(ضعيف) تقدمت ترجمته فهو الراوي المتفرد.
- 6/ ثابت بن أسلم البُتَّانِي -بضم الموحدة ونونين- أبو محمد البصري.
روى عن: أنس بن مالك، وبكر بن عبد الله المزني، وشهر بن حوشب، وغيرهم.
روى عنه: حماد بن زيد، وسالم أبو جميع الهجيمي، وعثمان بن مطر الشيباني، وغيرهم.



ثقة عابد، مجمع على توثيقه.

قال ابن عدي: "هو من تابعي أهل البصرة وزهادهم ومحدثهم، وقد كتب عنه الأئمة والثقات من الناس، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة، وما هو إلا ثقة أو صدوق، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة؛ وله حديث كثير، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذاك منه، إنما هو من الراوي عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولون، وإنما هو في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه فهو مستقيم الحديث، ثقة". وقد عاب الإمام الذهبي على ابن عدي إيرادَه في "الكامل" وقال: ما أذكر الآن ما تعلق به ابن عدي في إيرادِه هذا السيد في كامله".

ولعله بسبب الأحاديث المنكرة التي رويت عنه، وكانت النكرة فيها ممن روى عنه من الضعفاء والمجهولون. ثم اعتذر الذهبي عن ذكره في "الميزان" وقال: "وثابت كاسمه ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته". روى له: الجماعة.

توفي (سنة: بضع وعشرين ومئة للهجرة)، وله 86 سنة⁽⁴⁹⁾.

7/ أنس بن مالك بن النضر الخزرجي، أبو حمزة⁽⁷⁾، خادم النبي ﷺ.

خدم النبي ﷺ عشر سنين، (صحابي جليل)، أصابته دعوة النبي ﷺ فكثرت نسله وطال عمره. توفي (سنة: 93هـ)، وقد تجاوز المائة⁽⁵⁰⁾.

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لأن فيه عثمان بن مطر متروك، لا يقبل تفرده، وقد تابعه في الرواية عن ثابت كل من: (الهيثم بن جمار وحماد بن سلمة) وسيأتي الحديث عنهما في الحديث التالي.

خامساً: الخلاصة:

حكم التفرد بالحديث مردود، والله أعلم.

ذكر البيهقي رحمه الله: أن عثمان بن مطر تفرد برواية الحديث عن ثابت؛ ثم روى بعده متابعة حماد بن سلمة لعثمان بن مطر، ثم قال عن رواية حماد: وهذا بهذا الإسناد غريب.

وقد أطلق البيهقي تفرد عثمان بن مطر برواية الحديث عن ثابت لأنه لا يُعْتَدُّ بمتابعة حماد لأن رواية الحديث عن حماد غريب -في رأيه-، فكأنه يشير إلى أنه غير معروف عن حماد مع علو شأنه وكعبه وكثرة تلاميذه، وهو أثبت الناس في ثابت. ومؤمل بن إسماعيل الذي رواه عن حماد مشهور بكثرة خطئه حتى قال البخاري فيه: منكر الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: «يجب على أهل العلم أن يقفوا عن حديثه، فإنه يروي المناكير عن ثقات شيوخه، وهذا أشد، فلو كانت هذه المناكير عن الضعفاء لكننا نجعل له عذراً»⁽⁵¹⁾.

ولأجل ذلك فقد ذكر البيهقي -رحمه الله- حديث حماد ووصفه بالغريب بعدما ذكر أن عثمان بن مطر تفرد بالحديث.



ومع ذلك فلم يتفرد عثمان بن مطر بالحديث، بل تابعه الهيثم بن جمار وهو متروك الحديث كعثمان.

قرائن رد التفرد:

1- أنه تفرد به راوٍ لا يقبل تفرده إن تفرد كما تقدم في ترجمته وهو عثمان بن مطر، وهناك متابعات لكنها غير مقبولة.

2- لم أقف على متابعة مقبولة تدفع هذا التفرد بالوجه الذي ذكره الإمام البيهقي، وقد ذكرت متابعات لكنها من ضعفاء أيضًا فلا تنفي التفرد.

3- أن السند به ضعيف ومجهول كما تقدم.

موقف العلماء من هذا التفرد:

لم أقف على من حكى التفرد إلا الإمام البيهقي.

يستنتج من الدراسة:

1- الراوي المتكلم فيه بما يوجب رد روايته فإن تفرده يرد إن تفرد، ولا يقبل بأي حال.

2- الإمام البيهقي حكم بالتفرد مع وجود متابعات؛ لكن لأنها غير معتبرة لم ينف الوصف بالتفرد الذي وصفه به.

3- ثبوت حكم الإمام البيهقي بالتفرد؛ فلم أقف بعد التخرج والدراسة على متابع لعثمان بن مطر، وما وقفت عليه من متابعات فهي متابعات غير معتبرة فلا تنفي الوصف بالتفرد.

النموذج الثاني: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّمَّالِ، ثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا مُسْلِمُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ [عن سعيد⁽⁵²⁾ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخَذَ مِنْ لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُصِيبُكَ السُّوءُ أَبَا أَيُّوبَ». تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. شعب الإيمان للبيهقي: 424/8، (ح6034).

أولاً: بيان مسألة التفرد

يرى البيهقي أن يحيى بن العلاء تفرد بهذا الحديث عن يحيى بن سعيد، فقال: «تفرد به يحيى بن

العلاء».

ترجمة الراوي المتفرد:

يحيى بن العلاء البجلي، أبو سلمة، ويقال: أبو عمرو الرازي.

روى عن: إبراهيم بن أبي عبلة، وأيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.

روى عنه: مسلم بن إبراهيم، ومعاذ بن هانئ، ومعاذ بن هشام الدستوائي، وغيرهم.

متروك لا يحتمل تفرده إن تفرد؛ ضعفه ابن معين، وجماعة.



وقال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث. وقال الدارقطني: متروك. وروى عباس عن يحيى: ليس بثقة. وقال الجوزجاني: غير مقنع. قال الذهبي: تركوه، وقال ابن حجر: رمي بالوضع.

توفي (سنة: 160هـ)⁽⁵³⁾.

ثانيًا: تخريج الحديث.

الحديث مداره على يحيى بن العلاء، ويرويه عنه: (مسلم بن إبراهيم، وسليمان بن النعمان الشيباني، وحرمي بن عمارة).

وأما حديث مسلم بن إبراهيم:

فأخرجه البيهقي كما في (حديث الدراسة).

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير 130/4، (ح3890)، وفي الدعاء (ص: 540)، (ح1933)، قال: حدثنا أحمد بن داود المكي.

وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين 523/3، (ح5943)، قال: أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي.

وابن عساكر في تاريخ دمشق 47/16، قال: أخبرنا أبو الحسن بن قبيس، أنا أبي، أنا أبو محمد بن أبي نصر، أنا خيثمة بن سليمان، نا إسحاق بن سيار النصيبي.

ثلاثهم (أحمد بن داود المكي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وإسحاق بن سيار النصيبي)، عن مسلم بن إبراهيم، به، نحوه.

-فأما حديث سليمان بن النعمان:

فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل 281/6، (ح2527)، قال: وسمعت أبا زرعة وحدثنا عن سليمان بن النعمان الشيباني.

قال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة: حديث منكر.

وأما حديث حرمي بن عمارة:

فأخرجه ابن أبي الدنيا في الإشراف في منازل الأشراف (ص: 104)، (ح6).

وأخرجه ابن عدي في الكامل 25/9، قال: حدثنا محمد بن جعفر الإمام.

كلاهما (ابن أبي الدنيا، ومحمد بن جعفر)، قال: حدثنا عصمة بن الفضل النيسابوري، عن حرمي، به، نحوه.

وأخرجه ابن عساكر⁽⁵⁴⁾ من طريق ابن عدي، قال: أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي، أنا أبو القاسم

بن مسعدة، أنا حمزة بن يوسف، أنا أبو أحمد بن عدي، به، نحوه.



متابعات الحديث:

تابع يحيى بن العلاء كل من: (أبي عمرو البجلي، والمعلّى).

1- أبو عمرو البجلي، واسمه عبيدة بن عبدالرحمن: يحيى بن العلاء.

قال ابن حبان⁽⁵⁵⁾: روى -أي أبو عمرو البجلي- عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي

أيوب الأنصاري.

2- المعلّى

أخرجه ابن عسّاكر⁽⁵⁶⁾: من طريق إسماعيل بن عيسى العطار عن المعلّى، به، بمعناه.

ثالثاً: دراسة الإسناد

1- علي بن مُحَمَّد بن عبد الله بن بشران بن مُحَمَّد بن بشر بن مهران بن عبد الله.

أبو الحسين الأموي، المعدل، السكري، البغدادي، وهو أخو عبد الملك.

روى عن: علي بن محمد المصري، وإسماعيل بن محمد الصفار، ومحمد بن عمرو الرزاز، وغيرهم.

روى عنه: أحمد بن الحسين البيهقي، وأحمد بن عبدالعزيز بن شيبان، ويوسف بن أحمد الهمداني،

وغيرهم.

ثقة؛ متفق على توثيقه. قال الخطيب: كان صدوقاً ثقةً ثبتاً، حسن الأخلاق، تام المروءة، ظاهر

الديانة. وقال الذهبي: روى شيئاً كثيراً على سدادٍ وصدق وصحة رواية، كان عدلاً وقوراً. توفي (سنة:

415هـ)⁽⁵⁷⁾.

2- عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد البغدادي، أبو عمرو بن السَّمَّك الدَّقَّاق.

روى عن: محمد بن عبيد الله بن المنادي، وحنبل بن إسحاق، وعبدالرحمن بن محمد بن منصور الحارثي،

وغيرهم.

روى عنه: أبو عبد الله الحاكم، وابن منده، وأبو عمر بن مهدي، وغيرهم.

ثقة؛ قال الخطيب في التاريخ: وكان ثقة. وقال: قال الدارقطني: وكان من الثقات.

توفي (سنة: 344هـ)⁽⁵⁸⁾.

3- حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو علي الشَّيباني.

ابن عمّ الإمام أحمد، وأحد تلامذته.

روى عن: أبي نعيم، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم.

روى عنه: عثمان بن أحمد السماك، وابن صاعد، وأبو بكر الخلال، وغيرهم.



ثقة ثبت؛ قال الخطيب: كان ثقة ثبتًا. وقال الذهبي: الإمام الحافظ المحدث الصدوق.
توفي (سنة: 273هـ)⁽⁵⁹⁾.

مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي مولاهم، أبو عمرو البصري.
روى عن: عبدالله بن عون، وهشام الدستوائي، ويحيى بن العلاء، وغيرهم.
روى عنه: البخاري، وابن أبي خيثمة، ويحيى بن معين، وحنبل بن إسحاق، وغيرهم.
ثقة؛ قال ابن معين: ثقة مأمون، قال أبو حاتم: ثقة؛ صدوق، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن حجر: ثقة مأمون مكثر، عبي بأخوه.

توفي (سنة: 222هـ)، وقيل قبل ذلك⁽⁶⁰⁾.

يحيى بن العلاء. متروك، تقدمت ترجمته في أول الحديث.
يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو، وقيل: ابن قهد بدل عمرو.
الإمام أبو سعيد الأنصاري المدني القاضي.
روى عن: أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن المنكدر، وغيرهم.
روى عنه: حميد الطويل، وعمران بن حدير، ويحيى بن علاء، وغيرهم.
ثقة ثبت؛ وثقه أحمد، والنسائي، والذهبي، وابن حجر، وغيرهم.
روى له الجماعة، وتوفي (سنة: 143هـ)، وقيل: (144هـ)⁽⁶¹⁾.
سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي أبو محمد.
روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وأبي هريرة²، وغيرهم.

روى عنه: الزهري، وعثمان بن عبيدالله بن أبي رافع، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وغيرهم.
ثقة حجة؛ قال أبو زرعة: ثقة؛ إمام، وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل من سعيد بن المسيب،
وهو أثبتهم في أبي هريرة، قال الذهبي: ثقة حجة فقيه رفيع الذكر رأس في العلم والعمل، وقال ابن حجر:
أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار. روى له الجماعة، وتوفي (بعد سنة: 90هـ)⁽⁶²⁾.

خالد بن زيد بن كليب الخزرجي، أبو أيوب الأنصاري.

شهد بدرًا والعقبة والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، ونزل عليه رسول الله ﷺ حين قدم المدينة شهرًا
حتى بُنيت مساكنه ومسجده⁽⁶³⁾.

دراسة المتابعات:

يظهر من التخرّيج أنه قد تابع يحيى بن العلاء عن سعيد:

1- عبيدة بن عبد الرحمن أبو عمرو البجلي، وهو متروك، قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن
الثقات. لا يحل الاحتجاج به بحال⁽⁶⁴⁾.



2- المعلى، ولم أميز من هو المعلى ولم أعرفه.

رابعاً: الحكم على الحديث:

الحديث ضعيف جداً؛ فيه: يحيى بن العلاء متروك، وتابعه عليه أبو عمرو البجلي ومتابعته لا ترفع الحديث شيئاً؛ لأنه متروك أيضاً، وتابعه راوٍ اسمه المعلى، ولم أعرفه. قال ابن أبي حاتم: قال أبو زرعة: حديث منكر⁽⁶⁵⁾.

خامساً: دراسة التفرد:

ذكر الإمام البيهقي أن يحيى بن العلاء تفرد بالحديث، عن يحيى بن سعيد. وبعد التخريج والدراسة تبين أنه قد تابعه راويان ليسا بأحسن حال منه: أما أحدهما: فمتروك كيحيى بن العلاء، وهو أبو عمرو البجلي، ولم أجد روايته مسندة، وإنما ذكرها ابن حبان معلقة.

وأما الآخر: وهو المعلى، ولم أقف له على ترجمة.

ولا يبعد أن يكون أبو عمرو البجلي قد سرقه من يحيى بن العلاء، ويكون مراد البيهقي أن الحديث معروف ليحيى بن العلاء؛ لأنه مشهور به كما تقدم في التخريج.

خامساً: الخلاصة:

حكم التفرد بالحديث: مردود، والله أعلم.

ذكر الإمام البيهقي أن يحيى بن العلاء تفرد بالحديث، عن يحيى بن سعيد. وبعد التخريج والدراسة تبين أنه قد تابعه راويان ليسا بأحسن حال منه: أما أحدهما: فمتروك كيحيى بن العلاء، وهو أبو عمرو البجلي ولم أجد روايته مسندة، وإنما ذكرها ابن حبان معلقة.

وأما الآخر: وهو المعلى، ولم أقف له على ترجمة.

ولا يبعد أن يكون أبو عمرو البجلي قد سرقه من يحيى بن العلاء، ويكون مراد البيهقي أن الحديث معروف ليحيى بن العلاء؛ لأنه مشهور به كما تقدم في التخريج.

قرائن رد التفرد:

1- أنه تفرد به راوٍ لا يقبل تفرد إن تفرد كما تقدم في ترجمته، وهو يحيى بن العلاء، وهناك متابعات لكنها غير مقبولة.

2- لم أقف على متابعة مقبولة تدفع هذا التفرد بالوجه الذي ذكره الإمام البيهقي، وقد ذكرت متابعات لكنها من ضعفاء أيضاً فلا تنفي التفرد.

3- أن السند به ضعيف كما تقدم.



موقف العلماء من هذا التفرد:

لم أقف على من حكى التفرد إلا الإمام البيهقي.

يستنتج من الدراسة:

- 1- الراوي المتكلم فيه بما يوجب رد روايته فإن تفرده يرد إن تفرد، ولا يقبل بأي حال.
- 2- الإمام البيهقي حكم بالتفرد مع وجود متابعات؛ لكن لأنها غير معتبرة لم ينفِ الوصف بالتفرد الذي وصفه به.
- 3- ثبوت حكم الإمام البيهقي بالتفرد؛ فلم أقف بعد التخريج والدراسة على متابع ليحيى بن العلاء، وما وقفت عليه من متابعات فهي متابعات غير معتبرة فلا تنفي الوصف بالتفرد.

الخاتمة

توصل البحث إلى الآتي.

- 1- دراسة (التفرد) والنظر فيه تحتاج إلى عناية فائقة، فهو نوع من أنواع علوم الحديث المهمة، وتتأكد الحاجة إلى توضيحه وبحثه لا سيما في زمننا الحاضر.
- 2- أن للمتقدمين اهتماما بالغا بمسألة التفرد بالرغم من أنهم لم يحرروا مصطلح التفرد ويفردوه بمصنفات خاصة، إلا أن لهم اهتماما بالأحاديث التي حكم عليها بالتفرد، ككتاب "الأفراد وغرائب مالك" للإمام الدارقطني وغيره، والوصف بالتفرد لا يعني وجود العلة بل هو من مظاهرها.
- 3- أن مفهوم التفرد عند الإمام البيهقي -رحمه الله- لا يختلف عن مفهومه عند غيره من الأئمة.
- 4- جل ما يحكم عليه الإمام البيهقي -رحمه الله- بالتفرد يتضح بعد الدراسة للحديث ثبوت حكمه عليه بالتفرد؛ لعدم وجود متابع للراوي المتفرد أو كون ذلك المتابع غير مقبول.

التوصيات:

- 1- أوصي الباحثين بالبحث في كتب الإمام البيهقي كالسنن الكبرى، وشعب الإيمان، ومعرفة السنن والآثار، واستخراج ما بها من كنوز، والنظر في كلام الإمام البيهقي في كثير من أنواع الحديث، كالشاذ، والغريب، والجرح والتعديل وغير ذلك.
- 2- أوصي بالبحث في موضوع التفرد؛ لأهميته، وحاجة المتخصصين في علم السنة إليه.
- 3- أوصي بدراسة مواقف الأئمة - من خلال كتبهم - تجاه مفهوم التفرد، ومعرفة منهج كل إمام في ذلك، ومقارنة مناهجهم.

الهوامش والإحالات:

(1) القاسمي، قواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث: 60.

(2) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: 9/4.



- (3) ابن منظور، لسان العرب لابن منظور: 331/3.
- (4) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: 500/4.
- (5) هو عمر بن عبد الحميد القرشي الميانشي، توفي (سنة: 581هـ)، من تأليفه "كراس في علم الحديث سماه ما لا يسع المحدث جهله"، انظر ترجمته في: الذهبي، تاريخ الإسلام: 736/12؛ الزركلي، الأعلام: 53/5.
- (6) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح: 198/2.
- (7) حمام، التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده: 90.
- (8) نفسه: 89.
- (9) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 469/7؛ البخاري، التاريخ الكبير: 150/2؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 434/2؛ ابن أبي حاتم، العلل: 155/2؛ السعدي، أحوال الرجال: 174؛ القزويني، الإرشاد: 266/1؛ ابن عبد الهادي، طبقات علماء الحديث: 417/1؛ المجروحين: 200/1؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 123/7؛ ابن عدي، الكامل: 72/2؛ ابن رجب، شرح علل الترمذي: 774/2؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 150؛ المزي، تهذيب الكمال: 192/4؛ الميزان: 331/1؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 266/1؛ ابن حجر، تعريف أهل التقديس: 163؛ تقريب التهذيب: 174؛ الدميني، التذليل في الحديث: 369.
- (10) فلأن التفرد وقع بسبب المخالفة رأيت عقد الاختلاف.
- (11) ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب: 340/1؛ تقريب التهذيب: 111.
- (12) ينظر: المزي، تهذيب الكمال: 184/29.
- (13) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 29/16.
- (14) ابن حجر، تقريب التهذيب: 260.
- (15) ينظر: ابن عدي، الكامل: 313/1.
- (16) ابن عساكر، تاريخ دمشق: 244/11.
- (17) ضعيف، وسيأتي في دراسة الإسناد.
- (18) ينظر ترجمته في: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 473/5؛ السبكي، طبقات الشافعية: 64/3؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 1039/3؛ سير أعلام النبلاء: 162/17؛ تاريخ الإسلام: 89/9؛ الصفدي، الوفيات: 280/4؛ الوصافي، تحفة اللبيب: 418/2.
- (19) ينظر ترجمته في: الذهبي، ميزان الاعتدال: 431/4؛ ابن كثير، التكميل في الجرح والتعديل: 351/2؛ ابن حجر، لسان الميزان: 500/8.
- (20) ينظر ترجمته في: السعدي، أحوال الرجال: 162؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 421/8؛ النسائي، الضعفاء والمتروكين: 171/2؛ الميزان: 288/4؛ ابن كثير، التكميل في الجرح والتعديل: 447/1؛ ابن حجر، لسان الميزان: 315/8.
- (21) ينظر ترجمته في: ابن عبد البر، الاستيعاب: 950/3؛ ابن الأثير، أسد الغابة: 236/3؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: 155/4.
- (22) ينظر ترجمته في: ابن معين، تاريخ ابن معين: 681/2؛ البخاري، التاريخ الكبير: 401/8؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 206/9؛ العقيلي، الضعفاء الكبير: 446/4؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 476/8؛ ابن حبان، الثقات: 285/9؛ النسائي، الضعفاء والمتروكين: 106؛ المزي، تهذيب الكمال: 318/32؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 158/11؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 383/11؛ هدي الساري: 453.
- (23) ينظر ترجمته في: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 42/3؛ ابن البيع، سؤالات مسعود بن علي السجزي: 65؛ الصيرفي، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: 18؛ القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث: 861/3؛ ابن جوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: 150/15؛ النسائي، الضعفاء والمتروكين: 52/3؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 208/9؛ ديوان الضعفاء: 348؛ ابن حجر، لسان الميزان: 92/7؛ الطرابلسي، الكشف الحثيث: 225؛ الداوودي، طبقات المفسرين: 142/2؛ المنصوري، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي: 564؛ المنصوري، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم: 996/2.



- (24) ينظر ترجمته في: الذهبي، تاريخ الإسلام: 83/8؛ تذكرة الحفاظ (68/3)؛ ابن العماد، شذرات الذهب: 17/3؛ السيوطي، طبقات الحفاظ: 363؛ المنصوري، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (970/2).
- (25) ينظر ترجمته في: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 100/8؛ ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: 135/13.
- (26) ينظر ترجمته في: ابن حبان، الثقات لابن حبان: 59/9؛ الذهبي، المغني في الضعفاء: 575/2؛ ميزان الاعتدال: 534/3؛ ابن حجر، لسان الميزان: 112/7.
- (27) ينظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير: 92/4؛ العجلي، الثقات: 190؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 69/1؛ ابن حبان، الثقات: 401/6؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 219/10؛ المزني، تهذيب الكمال: 154/11؛ الذهبي، الكاشف: 449/1؛ سير أعلام النبلاء: 229/7؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 186؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 111/4؛ تعريف أهل التقديس: 32.
- (28) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 309/6؛ البخاري، التاريخ الكبير: 450/3؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 623/3؛ ابن حبان، الثقات: 341/6؛ المزني، تهذيب الكمال: 289/9؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 409/3؛ سير أعلام النبلاء: 296/5؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 176؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 310/3؛ تقريب التهذيب: 213.
- (29) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 96/6؛ البخاري، التاريخ الكبير: 245/4؛ العجلي، الثقات: 221؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 371/4؛ ابن حبان، الثقات: 354/4؛ أبو نعيم الأصفهاني، معرفة الصحابة: 1494/3؛ ابن عبد البر، الاستيعاب: 710/2؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 370/10؛ ابن عساكر، تاريخ دمشق: 152/23؛ المزني، تهذيب الكمال: 388/34؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 48/1؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 197؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: 311/2؛ تهذيب التهذيب: 361/4.
- (30) ينظر ترجمته في: ابن عبد البر، الاستيعاب: 987/3؛ ابن الأثير، أسد الغابة: 280/3؛ أبو نعيم الأصفهاني، حلية الأولياء: 124/1؛ المزني، تهذيب الكمال: 121/16؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 461/1؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة: 198/4؛ تهذيب التهذيب: 27/6.
- (31) ينظر ترجمته في: العقيلي، الضعفاء الكبير: 455/4؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 226/9؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 480/8؛ ابن حبان، المجروحين: 134/3؛ المزني، تهذيب الكمال: 443/32؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 1012/4؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: 468/4؛ لسان الميزان (456/9)، تهذيب التهذيب (418/11)، تقريب التهذيب (ص: 611).
- (32) وقع في المطبوع عند ابن الجعد: «عن أبي بكر الصديق»، بدلاً من أبي الصديق الناجي وهو تحريف، والصواب: أبو الصديق الناجي، ودليل ذلك أن البخاري ذكر الحديث تحت ترجمة أبي الصديق الناجي.
- (33) وهذان الوجهان محفوظان عن حماد، ويبدو أن حماداً روى الحديث على هذين الوجهين مرة هكذا ومرة هكذا؛ لأن رواية الوجهين ثقات، فأدم بن أبي إياس ثقة عابد. ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب: 86، وأما رواية الوجه الثاني: فعلي بن الجعد ثقة ثبت، ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب: 398، وموسى بن إسماعيل ثقة ثبت، ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب: 549.
- (34) ينظر ترجمته في: القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث: 861/3؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 207/17؛ تاريخ الإسلام: 75/9؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: 393/4؛ ابن كثير، طبقات الشافعيين: 351؛ آل بكر، شيوخ البيهقي في السنن الكبرى: 31؛ المنصوري، السلسيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي: 366.
- (35) ينظر ترجمته في: ابن البيع، تاريخ نيسابور: 103؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 151/8؛ سير أعلام النبلاء: 162/16؛ المعين في طبقات المحدثين: 114؛ المنصوري، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم (952/2).
- (36) ينظر ترجمته في: ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء: 396/1؛ السُّؤذُوي، الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة: 385/6.
- (37) ينظر ترجمته في: النسائي، تسمية مشايخ النسائي: 84؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 368/2؛ ابن حبان، الثقات: 144/8؛ المزني، تهذيب الكمال: 146/4؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 1093/5؛ الكاشف: 269/1؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 458/1؛ تقريب التهذيب: 124.



- (38) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 232/7؛ البخاري، التاريخ الكبير: 159/2؛ العجلي، الثقات: 89؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 306/2؛ ابن حبان، الثقات لابن حبان: 89/4؛ المزي، تهذيب الكمال: 342/4؛ السيوطي، تذكرة الحفاظ: 94/1؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 220/5؛ ميزان الاعتدال: 362/1؛ الكاشف: 281/1؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 151؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 2/2؛ تقريب التهذيب: 132؛ لسان الميزان: 383/2.
- (39) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 17/7؛ ابن عبد البر، الاستيعاب: 109/1؛ المزي، تهذيب الكمال: 353/3؛ ابنه الأثير، أسد الغابة: 151/1؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 395/3؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 376/1؛ الإصابة: 275/1.
- (40) ينظر ترجمته في: ابن حجر، تقريب التهذيب: 209.
- (41) ينظر ترجمته في: نفسه: 254.
- (42) ينظر ترجمته في: نفسه: 178.
- (43) ينظر ترجمته في: نفسه: 355.
- (44) ينظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير: 253/6؛ العجلي، الضعفاء الكبير: 409/4؛ النسائي، الضعفاء والمتروكين: 75؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 169/6؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 227/6؛ ابن حبان، المجروحين: 99/2؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 152/13؛ المزي، تهذيب الكمال: 494/19؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 690/4؛ ديوان الضعفاء: 272؛ ميزان الاعتدال: 53/3؛ تهذيب التهذيب: 154/7؛ تقريب التهذيب: 386.
- (45) ينظر ترجمته في: السمعاتي، الأنساب: 85/6؛ الصيرفي، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور: 21؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 264/9؛ آل بكر، شيوخ البيهقي في السنن الكبرى: 74؛ المنصوري، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي: 603؛ النحال، إتحاق المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي: 482؛ المنصوري، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم: 1223/2.
- (46) ينظر ترجمته في: ابن البيع، تاريخ نيسابور: 122؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 28/16؛ تاريخ الإسلام: 39/8؛ العبر في خبر من عبر: 89/2؛ ابن العماد، شذرات الذهب: 272/4؛ المنصوري، الروض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم: 1351/2.
- (47) ينظر ترجمته في: ابن البيع، تاريخ نيسابور: 48؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 479/9؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 751/6؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 180/2؛ الداوودي، طبقات المفسرين: 182؛ الزركلي، الأعلام: 46/3.
- (48) ينظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير: 310/8؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 197/9؛ المزي، تهذيب الكمال: 31/32؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 512/10؛ الكاشف: 378/2؛ تهذيب التهذيب: 296/11؛ تقريب التهذيب: 598.
- (49) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 232/7؛ البخاري، التاريخ الكبير: 159/2؛ العجلي، الثقات: 89؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 306/2؛ ابن حبان، الثقات: 89/4؛ المزي، تهذيب الكمال: 342/4؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 94/1؛ سير أعلام النبلاء: 220/5؛ ميزان الاعتدال: 362/1؛ الكاشف: 281/1؛ ابن كيكليدي، جامع التحصيل: 151؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 2/2؛ تقريب التهذيب: 132؛ لسان الميزان: 383/2.
- (50) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 17/7؛ ابن عبد البر، الاستيعاب: 109/1؛ المزي، تهذيب الكمال: 353/3؛ ابن الأثير، أسد الغابة: 151/1؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 395/3؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 376/1؛ الإصابة: 275/1.
- (51) ينظر ترجمته في: ابن حجر، تهذيب التهذيب: 380/10.
- (52) سقطت من المطبوع، وهي زيادة صحيحة في نسخة البيهقي وليس وجهاً للحدِيث، ويدل على ذلك أن ابن عساكر روى هذا الحدِيث من غير طريق البيهقي وفيه مثل الذي هنا دون الزيادة بين المعكوفين فقال: «كنا قال وإنما يرويه يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب» ثم رواه من طريق البيهقي فأثبت هذه الزيادة التي بين المعكوفين هنا. ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق لابن عساكر: 47/16.



- (53) ينظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير: 297/8؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 179/9؛ ابن حبان، المجروحين: 115/3؛ الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال: 23/9؛ المزي، تهذيب الكمال: 484/31؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: 397/4؛ تاريخ الإسلام (542/4)؛ الكاشف: 372/2؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 261/11؛ تقريب التهذيب: 595.
- (54) ابن عساكر، تاريخ دمشق: 47/16.
- (55) ابن حبان، المجروحين: 199/2.
- (56) ابن عساكر، تاريخ دمشق: 48/16.
- (57) ينظر ترجمته في: السمعاني، الأنساب: 342/12؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 580/13؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 311/17؛ تاريخ الإسلام: 258/9؛ ابن العماد، شذرات الذهب: 79/5؛ الزركلي، الأعلام: 327/4؛ آل بكر، شيوخ البيهقي في السنن الكبرى: 47؛ النحال، إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي: 335؛ المنصوري، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي: 128.
- (58) ينظر ترجمته في: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 79/4؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 801/7؛ سير أعلام النبلاء: 444/15؛ الذهبي، ميزان الاعتدال: 31/3؛ ابن حجر، لسان الميزان: 373/5؛ المنصوري، الدليل المغني: 271.
- (59) ينظر ترجمته في: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 320/3؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 217/9؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: 133/2؛ تاريخ الإسلام: 543/6؛ سير أعلام النبلاء: 51/13.
- (60) ينظر ترجمته في: ابن حبان، الثقات: 157/9؛ المزي، تهذيب الكمال: 487/27؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 701/5؛ سير أعلام النبلاء: 314/10؛ الكاشف (257/2)، تهذيب التهذيب (121/10)، تقريب التهذيب (ص: 529).
- (61) ينظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير: 275/8؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل: 147/9؛ ابن حبان، الثقات لابن حبان (521/5)؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 155/16؛ المزي، تهذيب الكمال: 346/31؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 468/5؛ السيوطي، أسماء المدلسين: 27؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب (221/11)؛ الكاشف: 366/2؛ ابن حجر، تقريب التهذيب: 591.
- (62) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 119/5؛ البخاري، التاريخ الكبير: 510/3؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 217/4؛ الكاشف: 444/1؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب: 74/4؛ تقريب التهذيب: 241.
- (63) ينظر ترجمته في: ابن سعد، الطبقات الكبرى: 484/3؛ الأصفهاني، الحلية: 361/1؛ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 153/1؛ ابن عبد البر، الاستيعاب: 1606/4؛ المزي، تهذيب الكمال: 66/8؛ الذهبي، تاريخ الإسلام: 552/2؛ سير أعلام النبلاء: 402/2؛ ابن حجر، الإصافية في تمييز الصحابة: 201/2.
- (64) ينظر ترجمته في: ابن حبان، المجروحين: 199/2.
- (65) ابن حاتم، العلل: 281/6.

المراجع:

القرآن الكريم.

- 1 ابن الأثير، علي بن محمد الشيباني، أسد الغابة، دار الفكر، بيروت، 1989م.
- 2 ابن الأثير، ابراهيم بن محمد، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر، بيروت، 1414هـ.
- 3 آل بكر، حامد بن أحمد (جمع)، شيوخ الإمام الحافظ البيهقي، موسوعة رجال السنن الكبرى للبيهقي، الطبقة الأولى، <https://ketabonline.com/ar/books/55405/read?part=1&page=1&index=3704203>
- 4 البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، تحقيق: محمود محمد خليل، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، د.ت.



- (5) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، الزهد الكبير، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1996م.
- (6) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ومختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد، الرياض، الدار السلفية، بومباي، 2003م.
- (7) ابن البيع، محمد بن عبد الله بن محمد، تلخيص تاريخ نيسابور، ترجمة: مهنن كرمي، تلخيص: أحمد بن محمد بن الحسن، كتابخانه ابن سينا، طهران، د.ت.
- (8) ابن البيع، محمد بن عبد الله بن محمد، سؤالات مسعود بن علي السجزي - مع أسئلة البغداديين عن أحوال الرواة للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988م.
- (9) الجرجاني، عبد الله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1979م.
- (10) ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، غاية النهاية في طبقات القراء، عني بنشره لأول مرة: برجستراسر عام، 1351هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، د.ت.
- (11) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.
- (12) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.
- (13) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، العلل، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: سعد بن عبد الله الحميد، وخالد ابن عبدالرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، 2006م.
- (14) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1952م.
- (15) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي - حلب، 1396هـ.
- (16) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الثقات، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1973هـ.
- (17) ابن حجر، أحمد بن علي، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
- (18) ابن حجر، أحمد بن علي، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، تحقيق: عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار، عمان، 1983م.
- (19) ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، دار الرشيد، دمشق، 1986م.
- (20) ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب. مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، 1325هـ.
- (21) ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلي للمطبوعات، بيروت، 1971م.



- (22) ابن حجر، أحمد بن علي، هدي الساري- مقدمة فتح الباري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- (23) حمام، عبد الجواد، التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده: دراسة تأصيلية تطبيقية، دار النوادر، دمشق، 2008م.
- (24) ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
- (25) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002م.
- (26) ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.
- (27) الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (28) الدميني، مسفر بن غرم الله، التذليل في الحديث، د. ن، د.ب، 1412هـ.
- (29) ابن أبي الدنيا، عبد الله بن محمد، الورع، تحقيق: فاضل بن خلف الحمادة، طبع ضمن الجزء السادس من موسوعة ابن أبي الدنيا، دار أطلس الخضراء، الرياض، 2012م.
- (30) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، العبر في خبر من غير، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- (31) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.
- (32) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، 1967م.
- (33) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، 1992م.
- (34) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، د. ن، د.ت.
- (35) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (36) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، 1963م.
- (37) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق: نور الدين عتر، دار الملاح للطباعة والنشر، بيروت، 1978م.
- (38) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، 1998م.
- (39) الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
- (40) السبكي، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1413هـ.
- (41) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1968م.



- (42) السعدي، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق، أحوال الرجال، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكاديمي - فيصل آباد، باكستان، د.ت.
- (43) السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1962م.
- (44) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، أسماء المدلسين، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار، دار الجيل، بيروت، د.ت.
- (45) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
- (46) ابن شاهين، عمر بن أحمد، تاريخ أسماء الثقات، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، 1984م.
- (47) أبو الشيخ الأصفهاني، عبد الله بن محمد بن جعفر، العظيمة، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، 1408هـ.
- (48) الصفدي، خليل بن أبيك عبد الله، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 2000م.
- (49) ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، طبقات الفقهاء الشافعية، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1992م.
- (50) أبو نعيم الأصفهاني، أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مطبعة السعادة، القاهرة، 1974م.
- (51) أبو نعيم الأصفهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، 1998م.
- (52) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ت.
- (53) الطرابلسي، إبراهيم بن محمد بن خليل الكشيف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية بيروت، 1987م.
- (54) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م.
- (55) ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد، طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم البوشي، وإبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996م.
- (56) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، 1985م.
- (57) ابن عساکر، علي بن الحسن بن هبة الله، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، 1995م.
- (58) العقبلي، محمد بن عمرو بن موسى الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية، بيروت، 1984م.
- (59) ابن العماد، عبد الهي بن أحمد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، 1986م.



- 60 ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1979م.
- 61 القاسمي، محمد، بن محمد سعيد، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- 62 القزويني، خليل بن عبدالله بن أحمد بن إبراهيم، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، 1409هـ.
- 63 ابن كثير، أسماعيل بن عمر، التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل. تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، 2011م.
- 64 ابن كيكليدي، خليل بن عبدالله، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، 1986م.
- 65 المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1980م.
- 66 ابن معين، يحيى بن معين بن عون، تاريخ ابن معين - رواية عثمان الدارمي، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، د.ت.
- 67 المنصوري، نايف بن صلاح بن علي، الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني، دار الكيان للطباعة والنشر والتوزيع، جدة، 2007م.
- 68 المنصوري، نايف بن صلاح بن علي، الرّوض الباسم في تراجم شيوخ الحاكم، راجعه ولخص أحكامه: مصطفى بن إسماعيل السليمانى، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، 2011م.
- 69 المنصوري، نايف بن صلاح بن علي، السّلسبيل النّقيّ في تراجيم شيوخ البيهقيّ، دار العاصمة للنشر والتوزيع، 2011م.
- 70 المنصوري، نايف بن صلاح، إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، تحقيق: مصطفى بن إسماعيل السليمانى المأربي، دار الكيان، الرياض، مكتبة ابن تيمية، الإمارات، د.ت.
- 71 ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- 72 النحال، محمود بن عبد الفتاح، إتحاف المترقي بتراجم شيوخ البيهقيّ، تحقيق: الفريق العلمي لمشروع موسوعة جامع السنة، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، 2008م.
- 73 النسائي، أحمد بن شعيب بن علي، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، 1396هـ.
- 74 النسائي، أحمد بن شعيب بن علي، تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين وغير ذلك من الفوائد، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1423هـ.
- 75 ابن نقطة، محمد عبد الغني، تكملة الإكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى مكة المكرمة، 1410هـ.
- 76 الوصافي، نور الدين بن علي بن عبد الله، تحفة اللبيب بمن تكلم فهم الحافظ ابن حجر من الرواة في غير التقريب، مكتبة ابن عباس للنشر والتوزيع، المنصورة، 2010م.



Arabic References

al-Qur'an al-Karim.

- 1) Ibn al-Athir, 'Ali ibn Muhammad al-Shaybani, Asad al-ghabah, Dar al-Fikr, Bayrut, 1989m.
- 2) Ibn al-Azhar, Ibrahim ibn Muhammad, al-Muntakhab min Kitāb al-siyāq li-Tārīkh Nisābūr, taḥqīq: Khalīd Ḥaydar, Dar al-Fikr, Bayrut, 1414h.
- 3) Āl Bakr, Ḥamid ibn Aḥmad (jam'), shuyūkhī al'māmi alḥafīzī albayhaqī, mawsū' tu rijālī alsunani alkubra lil-Bayhaqī, al-ṭabaqah al-ūlā. <https://ketabonline.com/ar/books/55405/read?part=1&page=1&index=3704203>
- 4) al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, al-tārīkh al-kabīr, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad Khalīl, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād, N. D.
- 5) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī, al-zuhd al-kabīr, taḥqīq: 'Āmir Aḥmad Ḥaydar, Mu'assasat al-Kutub al-Thaqāfiyah, Bayrut, 1996m.
- 6) al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī, sha'b al-īmān, taḥqīq: 'Abd al-'Alī 'Abd al-Ḥamid Ḥamid, wa-Mukhtār Aḥmad al-Nadwī, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, al-Dār al-Salāfiyah, Būmbāy, 2003m.
- 7) Ibn al-bay', Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad, Talkhīṣ Tārīkh Nisābūr, tarjamat: Bahman Karīmī, Talkhīṣ: Aḥmad ibn Muḥammad ibn al-Ḥasan, Kitābkhānah Ibn Sīnā, Ṭīhrān, N. D.
- 8) Ibn al-bay', Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad, Su'ālāt Mas'ūd ibn 'Alī al-Sajjīzī-ma'a as'ilat al-bghdadyyn 'an aḥwāl al-ruwāh lil-Imām al-Ḥafīz Abi Allāh Muḥammad ibn 'Abd Allāh al-Ḥakīm al-Nisābūrī, taḥqīq: Muwaffaq ibn 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Qādir, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrut, 1988m.
- 9) al-Jurjānī, 'Abd Allāh ibn 'Adī, al-kāmil fi ḍu'afā' al-rijāl, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd, wa-'Alī Muḥammad Mu'awwad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrut, 1979m.
- 10) Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf, Ghāyat al-nihāyah fi Ṭabaqāt al-qurra', 'uniya bi-nashrihi li-awwal marrah: Birjistrāsir 'ām, 1351h, Maktabat Ibn Taymiyah, al-Qāhirah, N. D.
- 11) Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī, al-muntazim fi Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk, taḥqīq: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, wa-Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrut, 1992m.
- 12) Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Alī ibn Muḥammad, al-ḍu'afā' wa-al-matrūkūn, taḥqīq: 'Abd Allāh al-Qāḍī, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrut, 1406h.
- 13) Ibn Abi Ḥātim, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs, al-'ilal, taḥqīq: fariq min al-baḥithīn, bi-ishraf: Sa'd ibn 'Abd Allāh al-Ḥamid, wa-Khālīd Ibn 'Abd-al-Raḥmān al-Juraysī, Maṭābi' al-Ḥumayḍī, 2006m.
- 14) Ibn Abi Ḥātim, 'Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, al-jarh wa-al-ta'dīl, Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād al-dkn, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabi, Bayrut, 1952m.
- 15) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad al-majrūhīn min al-muḥaddithīn wa-al-ḍu'afā' wa-al-matrūkīn, taḥqīq: Maḥmūd Ibrahim Zayid, Dār alw'y-Ḥalab, 1396h.
- 16) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, al-thiqāt, Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād, 1973h.
- 17) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, al-Iṣābah fi Tamyiz al-ṣaḥābah, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd al-Mawjūd wa-'alā Muḥammad Mu'awwad, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrut, 1415h.
- 18) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, ta'rīf ahl al-taqdīs bi-marātib al-mawṣūfīn bi-al-tadlīs, taḥqīq: 'Āṣim ibn Allāh al-Qaryūṭī, Maktabat al-Manār, 'Ammān, 1983m.
- 19) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn 'Alī, Taqrīb al-Tahdhīb, Dār al-Rashīd, Dimashq, 1986m.



- 20) Ibn Hajar, Ahmad ibn 'Ali, Tahdhib al-Tahdhib. Maṭba'at Majlis Dā'irat al-Ma'arif al-nizāmiyah, Ḥaydar Ābād, 1325h.
- 21) Ibn Hajar, Ahmad ibn 'Ali, Lisān al-mizān, taḥqiq: Dā'irat al-Ma'arif al-nizāmiyah, al-Hind, Mu'assasat al-A'lāmī lil-Maṭbu'āt, Bayrūt, 1971m.
- 22) Ibn Hajar, Ahmad ibn 'Ali, Hudā alsāry-muqaddimah Faṭḥ al-Bārī, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, 1379h.
- 23) Ḥammām, 'Abd al-Jawwād, altrfd fi riwāyah al-ḥadīth wa-manhaj al-muḥaddithīn fi qbwilw aw rdh: dirāsah ta'ṣīfiyah taṭbiqiyah, Dār al-Nawādir, Dimashq, 2008M.
- 24) Ibn Ḥanbal, Ahmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, Musnad al-Imām Ahmad ibn Ḥanbal, taḥqiq: Shu'ayb al-Arna'ūt, wa-'Ādil Murshid, wa-ākharūn, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 2001M.
- 25) al-Khaṭīb al-Baghdādī, Ahmad ibn 'Ali ibn Thābit, Tārīkh Baghdād, taḥqiq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2002M.
- 26) Ibn Khallikān, Ahmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm, wafayāt al-a'yān w'nabā' abnā' al-Zamān, taḥqiq: Ihsān 'Abbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, N. D.
- 27) al-Dāwūdī, Muḥammad ibn 'Ali ibn Ahmad, Ṭabaqāt al-mufasssīrīn, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 28) al-Dumaynī, Musfir ibn Ghurm Allāh, al-tadlis fi al-ḥadīth, D. N, D. B, 1412h.
- 29) Ibn Abi al-Dunyā, 'Abd Allāh ibn Muḥammad, al-warī', taḥqiq: Faḍīl ibn Khalaf alḥmadh, Ṭubī'a ḍimna al-juz' al-sādis min Mawsū'at Ibn Abi al-Dunyā, Dār Aṭlas al-Khaḍra', al-Riyāḍ, 2012m.
- 30) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, al-'ibar fi khabar min ghabar, taḥqiq: Abū Hājar Muḥammad al-Sa'īd ibn Basyūnī Zaghlūl, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 31) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, Tārīkh al-Islām wawafyāt al-mashāhīr wāl'lām, Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, 2003m.
- 32) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, Diwān al-ḍu'afā' wa-al-matrūkīn wa-khalq min almjhwllyn wthqāt fihim Limīn, taḥqiq: Ḥammād ibn Muḥammad al-Anṣārī, Maktabat al-Nahḍah al-ḥadīthah, Makkah al-Mukarramah, 1967m.
- 33) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, al-Kāshif fi ma'rifat min la-hu riwāyah fi al-Kutub al-sittah, Dār al-Qiblah lil-Thaqāfah al-Islāmiyah, Mu'assasat 'ulūm al-Qur'ān, Jiddah, 1992m.
- 34) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, al-Mughnī fi al-ḍu'afā', taḥqiq: Nūr al-Dīn 'Itr, D. N, N. D.
- 35) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, Tadhkirat al-ḥuffāz, taḥqiq: Zakariyā 'Umayrāt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1998M.
- 36) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Ahmad ibn 'Uthmān, mizān al-i'tidāl fi Naqd al-rijāl, taḥqiq: 'Ali Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Ma'rifah, Bayrūt, 1963M.
- 37) Ibn Rajab, 'Abd al-Raḥmān ibn Ahmad, sharḥ 'Ilal al-Tirmidhī. taḥqiq: Nūr al-Dīn 'Itr, Dār al-Mallāh lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr, Bayrūt, 1978m.
- 38) al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh ibn Bahādur, al-Nukat 'alā muqaddimah Ibn al-Ṣalāh, taḥqiq: Zayn al-'Ābidīn ibn Muḥammad bi-lā Furayj, Aḍwā' al-Salaf, al-Riyāḍ, 1998M.
- 39) al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad, al-'Ālām, Dār al-'Ilm lil-Malayin, Bayrūt, 2002M.
- 40) al-Subkī, 'Abd al-Wahhāb ibn 'Ali ibn 'Abd al-Kāfi, Ṭabaqāt al-Shāfi'iyyah al-Kubrā, taḥqiq: Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāhī, wa-'Abd al-Fattāh Muḥammad al-Ḥulw, Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', al-Qahirah, 1413h.
- 41) Ibn Sa'd, Muḥammad ibn Sa'd ibn Manī', al-Ṭabaqāt al-Kubrā, taḥqiq: Ihsān 'Abbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1968m.



- 42) al-Sa'di, Ibrāhīm ibn Ya'qūb ibn Ishāq, aḥwāl al-rijāl, taḥqīq: 'Abd al-'Alīm 'Abd al-'Azīm albastwy, Ḥadīth akādmy-Fayṣal Ābād, Bākistān, N. D.
- 43) al-Sam'ānī, 'Abd al-Karīm ibn Muḥammad ibn Maṣṣūr, al-ansāb, taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān ibn Yaḥyā al-Mu'allimī, Majlis Dā'irat al-Ma'ārif al-'Uthmāniyah, Ḥaydar Ābād, 1962M.
- 44) al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Asmā' al-mudallisin, taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad Maḥmūd Ḥasan Naṣṣār, Dār al-Jil, Bayrūt, N. D.
- 45) al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Ṭabaqāt al-huffāz, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1403h.
- 46) Ibn Shāhīn, 'Umar ibn Aḥmad, Tārikh Asmā' al-thiqāt, taḥqīq: Ṣubḥī al-Sāmarrā'i, al-Dār al-Salafiyyah, al-Kuwayt, 1984m.
- 47) abiw al-Shaykh al-Aṣbahānī, 'Abd Allāh ibn Muḥammad ibn Ja'far, al-'Azmah, taḥqīq: Riḍā' Allāh ibn Muḥammad Idrīs al-Mubārakfūrī, Dār al-'Āshimah, al-Riyād, 1408h
- 48) al-Safadi, Khalil ibn Aybak 'Abd Allāh, al-Wāfi bi-al-Wafayāt, taḥqīq: Aḥmad al-Arnā'ūt, wtrky Muṣṭafā, Dār Ihyā' al-Turāth, Bayrūt, 2000M.
- 49) Ibn al-Ṣalāh, 'Uthmān ibn 'Abd al-Raḥmān, Ṭabaqāt al-fuqahā' al-Shāfi'iyyah, taḥqīq: Muḥyī al-Dīn 'Alī Najīb, Dār al-Bashā'ir al-Islāmiyyah, Bayrūt, 1992m.
- 50) Abū Na'im al-Aṣfahānī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh, Ḥilyat al-awliyā' wa-ṭabaqāt al-aṣfiyā', Maṭba'at al-Sa'ādah, al-Qāhirah, 1974m.
- 51) Abū Na'im al-Aṣfahānī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Aḥmad, ma'rifat al-ṣaḥābah, taḥqīq: 'Ādil ibn Yūsuf al'zāzy, Dār al-waṭan lil-Nashr, al-Riyād, 1998M.
- 52) al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb, al-Mu'jam al-Awsat, taḥqīq: Ṭāriq ibn 'Awaḍ Allāh ibn Muḥammad, wa-'Abd al-Muḥsin ibn Ibrāhīm al-Ḥusaynī, Dār al-Ḥaramayn, al-Qāhirah, N. D.
- 53) al-Ṭarābulusī, Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn Khalil al-kashf al-ḥathith 'amman rmy bi-waḍ' al-ḥadīth, taḥqīq: Ṣubḥī al-Sāmarrā'i, 'Ālam al-Kutub, Maktabat al-Nahḍah al-'Arabiyah Bayrūt, 1987m.
- 54) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abd Allāh al-Istī'āb fi ma'rifat al-aṣḥāb, taḥqīq: 'Alī Muḥammad al-Bajāwī, Dār al-Jil, Bayrūt, 1992m.
- 55) Ibn 'Abd al-Ḥādī, Muḥammad ibn Aḥmad, Ṭabaqāt 'ulamā' al-ḥadīth, taḥqīq: Akram al-Būshī, wa-Ibrāhīm al-Zaybaq, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1996m.
- 56) al-'Ajali, Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Ṣāliḥ, ma'rifat al-thiqāt min rijāl ahl al-'Ilm wa-al-ḥadīth wa-man al-ḍu'afā' wa-dhikr madhāhibahum wa-akhbāruhum, taḥqīq: 'Abd al-'Alīm 'Abd al-'Azīm al-Bastawī, Maktabat al-Dār, al-Madīnah al-Munawwarah, 1985m.
- 57) Ibn 'Asākir, 'Alī ibn al-Ḥasan ibn Hibat Allāh, Tārikh Dimashq, taḥqīq: 'Amr ibn Gharāmah al-'Amrawī, Dār al-Fikr, 1995m.
- 58) al-'Aqīlī, Muḥammad ibn 'Amr ibn Mūsā al-ḍu'afā' al-kabīr, taḥqīq: 'Abd al-Mu'ī Amin Qal'ajī, Dār al-Maktabah al-'Ilmiyah, Bayrūt, 1984m.
- 59) Ibn al-'Imād, 'Abd al-Ḥayy ibn Aḥmad, Shadharāt al-dhabab fi Akhbār min dhahab, taḥqīq: Maḥmūd al-Arnā'ūt, wa-'Abd al-Qādir al-Arnā'ūt, Dār Ibn Kathīr, Dimashq – Bayrūt, 1986m.
- 60) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyā, Mu'jam Maqāyis al-lughah, taḥqīq: 'Abdussalām Muḥammad Ḥārūn, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1979m.



- 61) al-Qasimī, Muḥammad, ibn Muḥammad Sa'īd, Qawā'id al-tahdīth min Funūn muṣṭalah al-ḥadīth, Dār al-Kutub al-Ilmiyah, Bayrūt, N. D.
- 62) al-Qazwīnī, Khalīl ibn Allāh ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm, al-Irshād fi ma'rifat 'ulamā' al-ḥadīth, taḥqīq: Muḥammad Sa'īd 'Umar Idrīs, Maktabat al-Rushd, al-Riyāḍ, 1409H.
- 63) Ibn Kathīr, Ismā'il ibn 'Umar, al-takmil fi aljarḥ wāltta'dīl wma'rīf alththiqāt wālddu'fa' wālmjahīl. taḥqīq: Shādī ibn Muḥammad ibn Salīm Āl Nu'mān, Markaz al-Nu'mān lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah wa-tahqīq al-Turāth wa-al-Tarjamah, al-Yaman, 2011M.
- 64) Ibn Kaykaldī, Khalīl ibn Allāh, Jāmi' al-tahṣīl fi Aḥkām al-Marāsīl, taḥqīq: Ḥamdī 'Abd al-Majīd al-Salafī, 'Ālam al-Kutub, Bayrūt, 1986m.
- 65) al-Mizzī, Yūsuf ibn 'Abd al-Raḥmān ibn Yūsuf, Tahdhib al-kamāl fi Asmā' al-rijāl, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Mu'assasat al-Risālah, Bayrūt, 1980m.
- 66) Ibn Mu'in, Yaḥyā ibn Mu'in ibn 'Awn, Tārīkh Ibn Mu'in-riwāyah 'Uthmān al-Dārimī, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Nūr Sayf, Dār al-Ma'mūn lil-Turāth, Dimashq, N. D.
- 67) al-Manṣūrī, Nayīf ibn Ṣalāh ibn 'Alī, al-Dalīl al-Mughnī li-shuyūkh al-Imām Abī al-Ḥasan al-Dāraquṭnī, Dār al-kiyān lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Jiddah, 2007m.
- 68) al-Manṣūrī, Nayīf ibn Ṣalāh ibn 'Alī, al-rwḍ al-bāsīm fi tarājīm shuyūkh al-Ḥakīm, rāja'ahu wa-lakḥkhaṣa aḥkāmuhu: Muṣṭafā ibn Ismā'il al-Sulaymānī, Dār al-'Āshimāh lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2011M.
- 69) al-Manṣūrī, Nayīf ibn Ṣalāh ibn 'Alī, alssalsabilu alnnaqī fi tarājimi shuyūkh albayihaqī, Dār al-'Āshimāh lil-Nashr wa-al-Tawzī', 2011M.
- 70) al-Manṣūrī, Nayīf ibn Ṣalāh, Irshād al-qāṣī wa-al-dānī ilā tarājīm shuyūkh al-Ṭabarānī, taḥqīq: Muṣṭafā Ibn Ismā'il al-Sulaymānī al-Ma'rābī, Dār al-kiyān, al-Riyāḍ, Maktabat Ibn Taymiyah, al-Imārāt, N. D.
- 71) Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn 'Alī, Lisān al-'Arab, Dār Ṣādir, Bayrūt, 1414h.
- 72) al-Naḥḥāl, Maḥmūd ibn 'Abd al-Fattāḥ, ithāfu almurtaqī bitarājimi shuyūkh albayihaqī, taḥqīq: al-Farīq al-'Ilmi li-mashrū' Mawsū'at Jāmi' al-Sunnah, Dār al-Maymān lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ, 2008M.
- 73) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī, al-ḍu'afā' wa-al-matrūkūn, taḥqīq: Maḥmūd Ibrāhīm Zāyid, Dār al-Wa'y, Ḥalab, 1396h.
- 74) al-nisā'ī, Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī, Tasmīyat Mashāyikh Abī 'Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu'ayb ibn 'Alī al-nisā'ī wa-dhikr al-mudallisīn wa-ghayr dhālika min al-Fawā'id, taḥqīq: al-Sharīf Ḥātim ibn 'Ārif al-'Awnī, Dār 'Ālam al-Fawā'id, Makkah al-Mukarramah, 1423h.
- 75) Ibn Nuqṭah, Muḥammad 'Abd al-Ghanī, Takmilat al-Ikmāl, taḥqīq: 'Abd al-Qayyūm 'Abd Rabb al-Nabī, Jāmi'at Umm al-Qurā Makkah al-Mukarramah, 1410h.
- 76) al-Waṣābī, Nūr al-Dīn ibn 'Alī ibn 'Abd Allāh, Tuḥfat al-labīb bi-man takallama fihim al-Ḥafīz Ibn Ḥajar min al-ruwāḥ fi ghayr al-Taqrīb, Maktabat Ibn 'Abbās lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Manṣūrah, 2010m.





Ibn Abd Al-Ber Al-Andalusi's Narration and Compilation Endeavors in the Biographical Dictionaries of the Companions in the Fifth Islamic Century/ Eleventh Century CE

Haifaa Abdullah Mutlaq Al-Tami*

haialotaibi@ksu.edu.sa

Abstract:

This study aims to elucidate Ibn Abd Al-Ber Al-Qurtubi's efforts as one of the most prominent scholars of Al-Andalus in the fifth Islamic century, making significant contributions to various fields of knowledge, including the science of understanding the Companions. His efforts were manifested in narrating the biographical dictionaries of the Eastern Companions that entered Al-Andalus, and in the compilation of the book *The Comprehensive Book on Knowing the Companions*. The study is divided into an introduction and two sections. The first section describes Ibn Abd Al-Ber's efforts in narrating the biographical dictionaries of the Companions in Al-Andalus. The second section discusses his endeavors in compilation within the biographical dictionaries of the Companions. The historical critical analytical approach was employed. The key findings showed that Ibn Abd Al-Ber was the first Andalusian scholar to be classified in the biographical dictionaries of the Companions, leaving the door open for other scholars to continue the classification. He was also the first scholar to innovate a new historical approach in the compilation of *Al-Isti'ab* Book, combining documenting the narrations with critique and analysis, by relying on various resources.

Keywords: Documentation of Narrations, Companions Biographical Dictionaries o, Hadith Narration, Narrators Classification.

* Ph.D. Scholar in Islamic History, Department of History, College of Humanities and Social Sciences, King Saud University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Tami, Haifaa Abdullah Mutlaq. (2024). Ibn Abd Al-Ber Al-Andalusi's Narration and Compilation Endeavors in the Biographical Dictionaries of the Companions in the Fifth Islamic Century/ Eleventh Century CE, *Journal of Arts*, 12(4), 815 -836.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



جهود ابن عبد البر الأندلسي في معاجم الصحابة: رواية وتصنيفاً في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي

* هيفاء بنت عبد الله مطلق الطامي

haialotaibi@ksu.edu.sa

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على جهود أحد أبرز علماء الأندلس في القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي، وهو العالم ابن عبد البر القرطبي، الذي كانت له إسهامات في مختلف العلوم، ومنها علم معرفة الصحابة. وقد تمثلت تلك الجهود في رواية معاجم الصحابة المشرقية التي دخلت إلى الأندلس، ثم تصنيف كتاب (الاستيعاب في معرفة الأصحاب)، الذي يُعد من المصنفات الرائدة في معاجم الصحابة، وقد قُسم البحث إلى مقدمة ومبحثين؛ تضمن المبحث الأول جهود ابن عبد البر في رواية معاجم الصحابة في الأندلس، وتطرق المبحث الثاني إلى جهوده في التصنيف في معاجم الصحابة. ولتحقيق أهداف البحث؛ أُستخدم المنهج التاريخي القائم على جمع المادة العلمية من مصادرها، ثم نقدها وتحليلها. وقد توصل البحث إلى أن ابن عبد البر هو أول عالم أندلسي يُصنّف في معاجم الصحابة، ويترك باب التصنيف فيها مُشرعاً أمام علماء آخرين، وأول عالم ابتكر في تصنيف "الاستيعاب" منهجاً تاريخياً جديداً يجمع بين توثيق الخبر ونقده وتحليله، من خلال الاعتماد على موارد شتى.

الكلمات المفتاحية: توثيق الخبر، معاجم الصحابة، رواية الحديث، تصنيف الرواة.

* طالبة دكتوراه في التاريخ الإسلامي - قسم التاريخ - كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية..

للاقتباس: الطامي، هيفاء بنت عبد الله مطلق. (2024). جهود ابن عبد البر الأندلسي في معاجم الصحابة: رواية وتصنيفاً في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، مجلة الآداب، 12 (4)، 815-836.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

اهتم علماء الأندلس بعلم معرفة الصحابة؛ حيث اعتبروا الوقوف على معرفة أصحاب رسول الله من "أوكد علم الخاصة، وأرفع علم أهل الخبر": لأن الصحابة هم الواسطة بين النبي وأُمَّته. كما ارتبطت الرواية والتصنيف في علم معرفة الصحابة ارتباطاً وثيقاً بعلوم الحديث الشريف القائمة على التثبت من أسماء الرواة وعدالته؛ لأن الصحابة هم أول من روى الحديث عن رسول الله؛ لذا، كانت الحاجة أدعى لرواية معاجم الصحابة التي صُنفت في المشرق الإسلامي، ثم أسهم تبدل الأحوال السياسية في الأندلس إبان عصر ملوك الطوائف (422-487هـ/1031-1094م)، خلال القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي في زيادة عنايتهم بهذا العلم؛ إذ أفرز تردي الأوضاع السياسية، وتزايد الفتن، وتكالب النصارى الإسبان على الممالك الأندلسية إلى اتجاهاتٍ جديدةٍ في التصنيف، كان أبرزها التصنيف في معاجم الصحابة الذي حمل لواءه أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (ت463هـ/1071م) مُصنّف كتاب "الاستيعاب في معرفة الأصحاب"، الذي اكتوى بنار الفتنة التي أزعجته عن مدينته قرطبة؛ مُغترباً متردداً في غرب الأندلس ثم شرقها، حتى توفي في شاطبة بعيداً عن موطنه.

وعلى الرغم من أن ابن عبد البر يُعد من أشهر علماء الأندلس الذين عنوا برواية معاجم الصحابة والتصنيف فيها، فإن ما كُتب من دراسات عن تلك الجهود تناول جوانب منها فقط، فمن تلك الدراسات:

- 1- دراسة مجيد خلف مُنشد، بعنوان: "جهود الحافظ ابن عبد البر في دراسة الصحابة"، (بيروت: دار ابن حزم، 2006م)؛ ركّزت هذه الدراسة على جهود ابن عبد البر في التصنيف في معاجم الصحابة من خلال كتاب "الاستيعاب"، والاستدراكات عليه، والمنهج الذي اتّبعه في تأليفه، ونقده للروايات وتقويمها، إلا أن هذه الدراسة تناولت جهود ابن عبد البر في التصنيف فقط، ولم تتطرق لجهوده في رواية معاجم الصحابة.
- 2- دراسة ليث سعود جاسم: "ابن عبد البر الأندلسي، وجهوده في التاريخ"، (المنصورة: دار الوفاء، 1988م)؛ تضمنت الدراسة ترجمة لابن عبد البر، وجهوده في تدوين السيرة النبوية والتصنيف في معاجم الصحابة، إلا أن هذه الدراسة ركّزت فقط على الجوانب التاريخية في مصنفات ابن عبد البر، كما لم تتناول جهوده في رواية معاجم الصحابة.

يتضح مما سبق أن موضوع جهود ابن عبد البر في معاجم الصحابة: روايةً وتصنيفاً في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، لم يحظ -فيما أعلم- بدراسة علمية شاملة ومستقلة؛ ومن هذا المنطلق تبرز أهمية هذا البحث الذي قُسم إلى مقدمة تحوي أهمية موضوع البحث وهدفه والدراسات السابقة، ثم مبحثين رئيسيين يسبقهما تمهيد، وتتلوهما خاتمة، حيث يتطرق التمهيد إلى بدايات اهتمام العلماء المسلمين بالتصنيف في معاجم الصحابة حتى عصر ابن عبد البر الأندلسي، ويتناول المبحث الأول

جهود ابن عبد البر في رواية معاجم الصحابة وأثره، أما المبحث الثاني فيركز على جهود ابن عبد البر في التصنيف في معاجم الصحابة ومحاولة كشف البواعث التي أسهمت في اهتمامه بالتصنيف في هذا الحقل المعرفي والمنهج الذي اتبعه في تصنيف معجمه، ثم الخاتمة وتتضمن أبرز النتائج التي توصل إليها البحث.

تمهيد:

عُني عددٌ من العلماء المسلمين بعلم معرفة الصحابة؛ حيث أدت عنايتهم بالحديث النبوي الشريف إلى تمييز صحابة رسول الله ممن خلف بعدهم. لذا؛ اهتم العلماء بالتعريف بالصحابة وذكر أخبارهم في كتب السيرة والطبقات والأنساب، ثم ظهرت المصنفات التي أفردتهم بتأليف خاصة، فكان أول مصنف في كتب الصحابة هو "أسامي الصحابة" لأبي عبد الله البخاري (ت256هـ/870م)، ثم تواترت التصنيفات في تراجم الصحابة مرتبة على حروف المعجم⁽¹⁾. وقد أخذت الأندلس نصيبها من رواية معاجم الصحابة والتصنيف فيها، ابتداء من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، وهو القرن الذي شهد استقرارًا في معظم فتراته، وانفتاحًا أندلسيًا نحو المشرق في عهد الأمير الأموي عبد الرحمن الأوسط (206-238هـ/821-852م). وفي النصف الثاني من القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، ومع انتشار تيار الحديث في الأندلس على يد بقية بن مخلد (ت276هـ/890م)، ومحمد بن وضاح بن بزيع (ت287هـ/900م)، زادت عناية علماء الأندلس بعلم الحديث؛ مما أسهم في جلب المصنفات التي تُعنى بأسماء الرجال من المشرق وروايتها ومنها كتب الصحابة؛ إذ أدخل بقية بن مخلد كتاب "الطبقات" لخليفة بن خياط (ت240هـ/854م)⁽²⁾، ورواه بالأندلس، كما ظهرت عدة مؤلفات أندلسية خاصة بالصحابة منها: كتاب "عدد ما لكل واحدٍ من الصحابة من الحديث" لبقي بن مخلد، وهو مقدمة مسنده في الأحاديث النبوية التي رتبها على أسماء الصحابة⁽³⁾. وشهد القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي تطورًا في الحركة العلمية بالأندلس بفضل جهود الخليفة الأموي الحكم المستنصر (350-366هـ/961-976م) العلمية وعنايته بالعلم والعلماء، وتشجيعه لهم، والإنفاق عليهم بسخاء، وحرصه على اقتناء الكتب المشرقية⁽⁴⁾؛ مما أسهم في رواية عددٍ من معاجم الصحابة وتصنيف بعض المصنفات الخاصة برواة الحديث من الصحابة والتابعين⁽⁵⁾.

استمر اهتمام علماء الأندلس برواية معاجم الصحابة المشرقية في القرن الخامس الهجري/العاشر الميلادي الذي شهد كذلك تصنيف أول معجم للصحابة في الأندلس؛ فقد أسهمت الظروف السياسية التي عاشتها الأندلس إبان ذلك القرن في ظهور هذا النوع من المصنفات، فجاءت مؤلفات بعض علمائه متناغمة مع الواقع السياسي والفكري لعصر ملوك الطوائف؛ إذ تنامي الوعي السياسي والديني لدى بعض العلماء مع تنامي ضغط حرب الاسترداد النصرانية على الممالك الأندلسية، وربما وُلد ذلك شعورًا لديهم بضرورة الاهتمام بتأكيد هويتهم العربية الإسلامية من خلال التصنيف في كتب الصحابة، وبيان فضائلهم

لاستحثاث الأندلسيين على الاقتداء بهم في الصمود أمام تلك الحملات، وكان أبرز هؤلاء هو الحافظ ابن عبد البر القرطبي الذي كانت له اليد الطولى في رواية معاجم الصحابة والتصنيف فيها. جهود ابن عبد البر في رواية معاجم الصحابة:

أدت عناية ابن عبد البر بعلم الحديث وأحوال نَقَلْتَه - وعلى رأسهم الصحابة - إلى الاهتمام بتراجمهم ومعرفة أحوالهم من خلال رواية معاجم الصحابة المشرقية، التي كان أبرزها وأكثرها انتشاراً في الأندلس كتاب "الحروف في الصحابة"⁽⁶⁾، أو "الحروف في معرفة الصحابة"⁽⁷⁾ للحافظ أبي علي بن عثمان بن السَّكَن البغدادي (353هـ/964م)، الذي استوطن مصر⁽⁸⁾، وقد دخل هذا المصنف الأندلس عن طريق أحد تلاميذه الأندلسيين، وهو خلف بن قاسم المعروف بابن الدَّبَّاع (ت393هـ/1003م)، الذي يُعد من علماء القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي الذين عنوا بعناية كبيرة بكل ما يتعلق بعلم الحديث ورواته وخاصة الصحابة؛ حيث رحل إلى المشرق قبل عام (350هـ/961م)، وسمع كتاب "الحروف في الصحابة" من مؤلفه ابن السكَن، ثم أدخله معه الأندلس ورواه بها، وأخذه عنه عددٌ من تلاميذه، كان أولهم ابن عبد البر، حيث قرأ خلف بن قاسم عليه الكتاب من أوله إلى آخره⁽⁹⁾.

وتُعد رواية ابن عبد البر لكتاب "الحروف في الصحابة" الرواية الأندلسية الوحيدة للكتاب في الأندلس⁽¹⁰⁾؛ ربما كان السبب في ذلك هو أن ابن عبد البر كان لا يُقَدِّم على رواية شيخه خلف بن قاسم أحدًا، ومن ثم فقد اعتمد على روايته لكتاب "الحروف في الصحابة" اعتمادًا كبيرًا في مُصَنِّفه "الاستيعاب"؛ مما قيض لهذه الرواية الانتشار مع انتشار "الاستيعاب"، ليس في الأندلس فحسب، بل في المشرق أيضًا⁽¹¹⁾.

لقد حفظ ابن عبد البر كتاب "الحروف في الصحابة" من خلال روايته له التي ضمَّها كتاب "الاستيعاب". فعلى الرغم من أن الأندلسيين سمعوا الكتاب في مصر ومنها نقلوه إلى الأندلس، ورووه بها، فإن الكتاب عاد مرة أخرى إلى مصر، لكن برواية أندلسية أسهمت في حفظه؛ حيث رواه الخُمَيْدي (ت488هـ/1095م) في العراق عن ابن عبد البر، وعن الخُمَيْدي رواه أبو الفتح بن بطي (ت564هـ/1168م) الذي رواه لتلميذه أبي الحسن بن المقير البغدادي (ت643هـ/1245م) نزيل القاهرة حيث رواه بها، ثم انتشرت روايته، وسمعه ابن حجر العسقلاني (ت852هـ/1448م) في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، ومن ثم اعتمد عليه في معجمه "الإصابة في تمييز الصحابة"⁽¹²⁾.

لم يكتف ابن عبد البر برواية "الحروف في الصحابة" فقط، بل كتب نسخة من الكتاب، ودوّن عليه تعليقاته واستدراكاته، فقرأ المشاركة كتاب ابن السكَن بخط ابن عبد البر، واستفادوا من هذه التعليقات والاستدراكات؛ حيث نقل عنها ابن حجر في "الإصابة"⁽¹³⁾.

يُحمد لابن عبد البر كذلك روايته لكتاب "الصحابة" لأبي جعفر العقيلي (ت322هـ/934م)، وهو معجم ضخّم يقع في سبعة أجزاء، وقد كان من معاجم الصحابة المشرقية التي عوّل عليها مصنفو معاجم



الصحابة في الأندلس ومنهم ابن عبد البر الذي رواه عن طريق ابن الفرضي (ت403هـ/1012م)؛ إذ سمعه منه ثم أجازته له ابن الفرضي⁽¹⁴⁾.

كان لرواية ابن عبد البر معاجم الصحابة المشرقية دور بارز في تصنيفه لكتاب "الاستيعاب"؛ حيث ضمّن مرويّاته تلك في أول مصنف أندلسي خاص بمعاجم الصحابة. جهود ابن عبد البر في تصنيف معاجم الصحابة:

شكل المرتحلون الأندلسيون إلى المشرق إحدى دعائم التصنيف في كتب الصحابة؛ حيث بدأت إرهاصات التصنيف تظهر في القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي مع طلائع هؤلاء المرتحلين، وعلى رأسهم عبد الملك بن حبيب (ت238هـ/853م)، رائد التصنيف في علم معرفة الصحابة، حين صنّف "طبقات الفقهاء"، مبتدئاً بطبقة الصحابة⁽¹⁵⁾، ثم بقيّ بن مَخْلَد الذي صنّف مسنده الضخم مرتباً على أسماء الصحابة

وفي القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي، بدأ تشكّل ملامح هذه المرحلة بصورة أوضح على يد علماء مبرزين كانت لهم جهودهم الواضحة في هذا الحقل المعرفي، أمثال: محمد بن مفرج القرطبي (ت380هـ/991م)، وخلف بن قاسم الدباغ. ودرات دراسات ابن مفرج القرطبي وخلف بن قاسم على كتاب "الحروف في الصحابة" لأبي علي بن السكن، فأولياهما عنايتهما ضبطاً وتقييداً وتعليقاً واستدراكاً وكتابة لأصله⁽¹⁶⁾، وقد أتت هذه التعليقات والاستدراكات المبكرة على طُرر الكتاب أكلها فيما بعد؛ إذ أصبحت من الأصول العتيقة المتوارثة لدى الأندلسيين، وتحديدًا مصنفي معاجم الصحابة وأبرزهم تلميذهما أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت463هـ)، الذي كان رائد التصنيف في معاجم الصحابة الأندلسية.

ومن المفارقة، أن صاحب أول معجم للصحابة في الأندلس لم تكن له رحلة مشرقية، وربما ألقى هذا الأمر بظلاله على تصنيف هذا المعجم؛ حيث عوض ابن عبد البر عدم تمكنه من الرحلة إلى المشرق بالاستفادة من المخزون العلمي الوافر للعلماء الأندلسيين المرتحلين، وما جلبوه من مصنفات مشرقية، فحرص على السماع منهم، وسعيه للحصول على إجازة علماء المشرق أمثال عُبيد الله السقطي (ت406هـ/1015م) وعبد الغني بن سعيد (ت409هـ/1018م)⁽¹⁷⁾، إضافة إلى سعيه الدؤوب للاطلاع على عيون المصنفات المشرقية، وهو ما ظهر أثره جلياً فيما بعد في مصنفاته⁽¹⁸⁾.

وإضافة إلى ذلك، فقد أسهمت عوامل عدة في سعة علم ابن عبد البر ومن ثم تصنيفه للمعجم، منها ملازمته لابن الفرضي؛ حيث أخذ عنه علماً كثيراً في علم الرجال والحديث⁽¹⁹⁾، إلى جانب استعداده الفطري وما أوتي من قوة الفهم وحدة الذكاء والصبر على طلب العلم، وتنشئته العلمية الرصينة على يد والده الفقيه القرطبي عبدالله بن محمد بن عبد البر (ت380هـ/990م)⁽²⁰⁾. أضف إلى ذلك الإشعاع العلمي الذي



توهج في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، وتمثل في بروز الهوية العلمية الأندلسية، والرغبة في منافسة المصنفات المشرقية إن لم يكن التفوق عليها، كل هذه الأسباب هيأت ابن عبد البر لكي يؤلف أحد أهم معاجم الصحابة أجمع، وهو كتاب "الاستيعاب في معرفة الأصحاب".

يذكر ابن عبد البر أن القصد من تصنيفه لـ "الاستيعاب" ليس معرفة أسماء الصحابة وأحاديثهم التي رووها فقط، وإنما ذُكر عيون أخبارهم وجهادهم، التي غفل عنها من سبقه من مصنفي معاجم الصحابة، موجّهًا لهم سهام النقد؛ لعزوفهم عنها رغم أهميتها، مُبينًا أن هذا المُصنّف ليس خاصًا بطلاب العلم فقط، وإنما هو كذلك لأهل الأندلس الذين يعيشون أوضاعًا سياسية واجتماعية مضطربة؛ لذا، نجده يسلك مسلكًا جديدًا، وهو ذكر أخبار الصحابة والوقائع التي شهدوها، واستشهدوا بها⁽²¹⁾.

يذكر ابن عبد البر سببًا آخر يؤكد هذه الغاية، وهو ما ذكره في كتاب "التمهيد" عند شرحه لحديث النبي: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" بقوله: "إن قرنه إنما فضّل؛ لأنهم كانوا غرباء في إيمانهم لكثرة الكفار، وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم، وأن آخر هذه الأمة إذ أقاموا الدين وتمسكوا به، وصبروا على طاعة ربهم، في حين ظهور الشر والفسق والهرج والمعاصي والكبائر، كانوا أيضًا غرباء وزكت أعمالهم في ذلك الزمن كما زكت أعمال أوائلهم"⁽²²⁾. ربما أراد ابن عبد البر من خلال هذا الشرح أن يوجه رسالة مفادها أن أهل الأندلس بتماسكهم وجهادهم في ظل هذه الأوضاع السياسية العاصفة، وتكالب النصارى عليهم مع ضعف الدين وكثرة الفتن والمعاصي التي كانت إحدى سمات عصره المضطرب، يعيشون الغربة التي عاشها الصحابة، ولأنهم بحاجة إلى ما يُعزز إيمانهم؛ صنف كتابًا يضم جهاد هؤلاء الصحابة وما قدموه في سبيل هذا الدين؛ ليتأسوا بهم ويسلكوا مسلكهم.

صنّف ابن عبد البر كتاب "الاستيعاب" بعد عام (353هـ/964م) في مُعْتَرِبه بشاطبة، أي قبل وفاته بعشرة أعوام، وهو العام الذي كتب فيه تلميذه أبو علي الغساني (ت498هـ/1105م)، نسخته من كتاب "الاستيعاب"، ثم قرأه على ابن عبد البر، لتبدأ مرحلة أخرى من مراحل التصنيف في معاجم الصحابة في الأندلس، ونعني بها الذبول والاستدراكات⁽²³⁾.

وكما كان ابن عبد البر رائد التصنيف في معاجم الصحابة، كان رائدًا كذلك في ابتكار هذا النوع من التصنيف المرتبط بمعاجم الصحابة؛ حيث ترك ابن عبد البر باب "الاستيعاب" مُشرعًا أمام ذبول واستدراكات استمرت طيلة ثلاثة قرون، وقد بدأت هذه الذبول والاستدراكات بوصية ابن عبد البر لتلميذه أبي علي الغساني: "أمانة الله في عنقك، متى عثرت على اسم من أسماء الصحابة لم أذكره إلا لأحقته في كتابي الذي في الصحابة"⁽²⁴⁾. ولم يكتفِ ابن عبد البر بهذه الوصية، بل وضع شرطًا لتنفيذها وهو أن يُلحق كل زياداته واستدراكاته في كتاب "الاستيعاب" فقط، وليس في مُصنّف مستقل؛ ربما تماشيًا مع هدفه



الرئيس، وهو استيعاب جميع الصحابة سواء بواسطته أو بواسطة تلميذه أبي علي الغساني الذي أثره دونًا عن سائر تلاميذه -وليسوا بالقليل- للقيام بهذه المهمة.

فكان أهلاً لها؛ حيث كتب أول حاشية على كتاب "الاستيعاب" (2018)، ثم تواترت الحواشي والذبول والاستدراكات في القرن الخامس الهجري، مثل حاشية ابن مفوز (ت505هـ/1111م)، وحاشية أبي الوليد القوشني (ت489هـ/1095م).

وفي القرنين السادس والسابع الهجريين/الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين، وصل علماء الأندلس إلى درجة كبيرة من النضج؛ إذ قاموا بالاستدراك على "الاستيعاب"، وإكماله، وإضافة عليه، مما أسهم في إثرائه، مثل: تذييل أبي بكر بن فتحون الأوربوي (ت519هـ/1125م) لكتاب الاستيعاب⁽²⁵⁾، واستدراك ابن الأمين الطليطلي (ت544هـ/1150م)، وزوائد ابن بشكوال (ت578هـ/1181م) عليه⁽²⁶⁾، و"المستدرك على الاستيعاب" لأبي الوليد بن الدبّاغ (ت546هـ/1152م)⁽²⁷⁾، و"الاستدراك على الاستيعاب لابن عبد البر" لأبي القاسم محمد الملاح (ت619هـ/1222م)⁽²⁸⁾. كما ظهرت معاجم أخرى، مثل: كتاب "اقتباس الأنوار والتماس الأزهار في أنساب الصحابة ورواة الآثار" لأبي محمد الرشاطي (ت542هـ/1174م)⁽²⁹⁾ وكتاب "الجامع لما في المُصنّفات الجوامع من أسماء الصحابة والأعلام" للزعيني (ت632هـ/1235م)، الذي جمع فيه أسماء الصحابة من عدّة مصنّفات قبله⁽³⁰⁾.

منهج ابن عبد البر في كتاب "الاستيعاب"

أولاً: شرط إثبات الصحبة

وضع ابن عبد البر شرطاً لإثبات صحبة الصحابي في كتابه "الاستيعاب"، وهو: كل من صحته صحبته ومجالسته للرسول ومن روى عنه وثبت ذلك عنه، أو ورد ذكره في حكاية تدل على رؤيته للرسول، ولو لمرة واحدة مؤمناً به، أو رآه أو سمع منه، ومن وُلد على عهده من أبوين مسلمين أو قدم عليه، أو من كان مؤمناً به وقد أدى الصدقة إليه ولم يرد عليه⁽³¹⁾. وبهذا يكتمل القرن الذي قال عنه رسول الله: "خير الناس قرني"⁽³²⁾. ثم حدد سنوات هذا القرن بناء على قول الصحابي عبد الله بن أبي أوفى⁽³³⁾: "القرن مائة وعشرون سنة"⁽³⁴⁾.

يشير مُغلّطاي بن قليج (ت762هـ/1360م) إلى التناقض الذي وقع فيه ابن عبد البر في ترجمة عامر بن عبّدة، قائلاً: "والعجب من أبي عُمر ذكره في "الاستيعاب" صحابياً، وفي "الاستغناء" تابعياً، ونقل عن ابن معين (ت233هـ/847م) أنه قال: هو ثقة وفي التابعين"⁽³⁵⁾.

لم يكن عامر بن عبّدة هو التابعي الوحيد الذي جرى ذكره في "الاستيعاب"، بل حوى الاستيعاب عدداً من التراجم لم ير أصحابها الرسول ولم يرووا عنه حديثاً، لكن ابن عبد البر لم يذكرهم في الاستيعاب واهماً أو غافلاً، بل ذكر ذلك صراحة، وأنه إنما ضم تراجمهم في كتابه تحقيقاً لشرطه، وهو ذكر كل من



أمن بالرسول حتى لو لم يلقه، لذا فهو يورد ترجمته في "الاستيعاب"، ثم يشير إلى أنه من التابعين، مثل: أبي عبد الله الصنابحي، الذي ذكر أنه أدرك الرسول وأمن به لكنه لم يلقه؛ لذا، فهو غير صحابي، لكنه يذكره بسبب شرطه، بل إنه ترجم للمختار بن عبید الثقفي، وذكر أنه ليس له صحبه ولا رواية، كما انتقده في بعض المسائل، لكنه ذكره لأنه ولد عام الهجرة⁽³⁶⁾.

ومن ثم فإن ابن عبد البر ذكر هؤلاء وغيرهم من التابعين ليستكمل بذكرهم القرن الذي أشار إليه النبي بأنه خير القرون، ويحقق الهدف الرئيس من كتابه وهو استيعاب جميع الصحابة وإثبات صفة الصحبة وفضلتها حتى دون وصولهم إلى درجة العدالة المطلقة⁽³⁷⁾.

ثانيًا: العنوان

تميز ابن عبد البر عن مصنفي المعاجم المشاركة بعدم إطلاق مسمى "المعجم" على مصنفه، ففي حين اقتصر مصنفو معاجم الصحابة المشاركة على اسمين فقط وهما: "معجم الصحابة"، كما هو الحال مع معجم البغوي (317هـ/929م)، وابن قانع (ت351هـ/962م)، وأبي القاسم العثماني (ت بعد 373هـ/983م)، والمعجم الكبير للطبراني (ت 360هـ/918م). و"معرفة الصحابة" كما هو الحال في كتاب "الحروف في معرفة الصحابة" لابن السكن، و"معرفة الصحابة" لابن منده (ت395هـ/1005م) وأبي نُعيم الأصبهاني (ت430هـ/1038م) - فإننا لا نجد في الأندلس أي معجم للصحابة يحمل هذا المسمى؛ والسبب في ذلك يعود إلى اختلاف معنى "المعجم" لدى المشاركة والأندلسيين.

فالمعجم لدى المشاركة يعني ذكر المترجمين حسب حروف المعجم، أما المعجم لدى أهل الأندلس والغرب الإسلامي عامة يعني "المشيخة"، أي أن يذكر المؤلف شيوخه الذين أخذ عنهم، أو يذكر التلميذ "أصحاب شيخه الذين أخذوا عنه مرتبين حسب حروف المعجم، مثل معجم شيوخ أبي علي الصديقي"⁽³⁸⁾ للقاضي عياض، ومعجم شيوخ ابن بشكوال وغيرهما⁽³⁹⁾. لذا؛ انتهج ابن عبد البر منهجًا جديدًا وهو اختيار عنوان لمصنفه يعبر عن فحوى الكتاب، وقد تميزت العناوين التي اختارها لمصنفاته بغلبة السجع عليها، وطولها - وهو ما كان شائعًا في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي - أمثال كتاب "الدرر في اختصار المغازي والسير"، وكتاب "الاستذكار لمذاهب العلماء الأمصار فيما تضمنه موطأ مالك من معاني الرأي والآثار"، وكتاب "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"⁽⁴⁰⁾.

وعلى الرغم من أن ابن عبد البر لم يصح بعنوان كتابه، حيث ألمح في مقدمة "الاستيعاب" إلى أن العنوان نابع من الشرط الذي وضعه لنفسه في تصنيف الكتاب، وهو التقصي والاستيعاب⁽⁴¹⁾؛ فإن ابن حزم (ت456هـ/1063م) صحح باسم الكتاب كاملاً؛ حيث يقول: "ولصاحبنا أبي عمر بن عبد البر المذكور كتب لا مثل لها... ومنها كتابه في الصحابة سماه كتاب الاستيعاب في أسماء المذكورين في الروايات والسير



والمصنفات من الصحابة رضي الله عنهم، والتعريف بهم، وتلخيص أحوالهم، ومنازلهم، وعيون أخبارهم على حروف المعجم اثنا عشر جزءاً ليس لأحد من المتقدمين مثله، على كثرة ما صنفوا في ذلك⁽⁴²⁾.

فعلى الأرجح أن ابن عبد البر هو من سعى كتابه، ونقله عنه صاحبه ابن حزم؛ لكن بسبب طول العنوان اختصره إلى "الاستيعاب"، أو "الصحابة"، ونجد ذلك في مقدمة مصنفه الآخر "الاستغناء في معرفة المشهورين من حَمَلَة العلم بالكُنى"، بقوله: "كنت قد جمعت في كتاب "الاستيعاب" ذُكر جميع الصحابة رضي الله عنهم"⁽⁴³⁾، وقوله: "قد ذكرته في كتاب "الاستيعاب في الصحابة"⁽⁴⁴⁾.

ويذكر ابن حجر سبب تسمية عبد البر لكتابه بقوله: "سمى كتابه "بالاستيعاب"؛ لظنه أنه استوعب ما في كتب من قبله، ومع ذلك ففاته شيء كثير"⁽⁴⁵⁾.

على أن ابن عبد البر كان يدرك أنه لن يستوعب جميع الصحابة في كتابه بسبب عددهم الكبير، ومن ثم عدم إمكانية إحصائهم جميعاً؛ إذ بين في مقدمة كتابه اعترافه بالتقصير بقوله: "على أنني لا أدعي الإحاطة، بل أعترف بالتقصير الذي هو الأغلب"⁽⁴⁶⁾. بل إن ابن حجر نفسه يذكر أنه رغم تتبعه للصحابة وجمعه كتاباً كبيراً في الصحابة - وهو الإصابة في تمييز الصحابة - فإنه لم يتسن له ولن سبقه سوى إحصاء العُشر من عدد الصحابة الذين ذكرهم أبو زرعة الرازي (ت 264هـ / 878م) بقوله: "توفي النبي صلى الله عليه وسلم ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة، كلهم قد روى عنه سماعاً أو رؤية"⁽⁴⁷⁾.

ثالثاً: ترتيب التراجم:

من الملاحظ أن عبد البر رتب تراجم الصحابة في كتاب "الاستيعاب" على حروف المعجم الأندلسي؛ لتسهيل الوصول إلى الترجمة المنشودة.⁽⁴⁸⁾ وعلى الرغم من تصنيف ابن عبد البر لكتاب "الدرر في اختصار المغازي والسير"، فإنه اختار أن يفتح كتابه بذكر سيرة النبي بإيجاز، مبيئاً أهمية معرفتها⁽⁴⁹⁾، ثم قسم "الاستيعاب" إلى أربعة أقسام: قسم للصحابة الرجال، ثم قسم لكتناهم، ثم قسم للصواحب من النساء، ثم قسم لكتناهن. وقد أخل ابن عبد البر في الاستيعاب بالترتيب المعجمي؛ إذ كان يقدم قرابة رسول الله أول كل باب، ففي باب الألف قدم ابنه إبراهيم⁽⁵⁰⁾، ثم بعده بدأ بحرف الألف من الصحابة⁽⁵¹⁾، وفي باب الحاء قدم عمه حمزة. وكذلك فعل مع العشرة المبشرين بالجنة وكبار الصحابة، فقدم أبا بكر الصديق في باب عبد الله، وزيد بن الخطاب في باب زيد... وهكذا، ثم يتبعهم بسائر الصحابة وكتناهم، ثم تراجم الصحابيات، ثم كتناهن. كلها مرتبة حسب الترتيب المعجمي.

لكنه قدم بناته وعماته، ثم زوجاته في بداية كل باب حسب ترتيب المعجم، ففي باب الألف ترجم لأروى عمة الرسول، ثم أسماء بنت أبي بكر الصديق⁽⁵²⁾، ثم أتبعها ببقية الصحابيات⁽⁵³⁾، وتجاهل ذكر

المجاهيل منهم مما لا نسب له ولا كنية، كما تجاهل ذكر الصحابييات اللاتي لا يعرف من نسبهن سوى جدة فلان وعمة فلان ونحوهما⁽⁵⁴⁾.

رابعًا: عناصر الترجمة:

دأب ابن عبد البر في ترجمته للصحابة على ذكر اسم الصحابي ولقبه وكنيته، مع ذكر الاختلاف في الاسم -إن وجد- كقوله: "أنس بن قتادة الأنصاري، ويقال: أنيس، وقد تقدم ذكره في باب أنيس والحمد لله".⁽⁵⁵⁾ وفي كثير من تراجم "الاستيعاب" يترجم ابن عبد البر للصحابي ووالده وجده، ويذكر تاريخ وفاتهم في ترجمة واحدة⁽⁵⁶⁾، مع حرصه على الإشارة إلى أنه ترجم لهم ترجمة مستقلة في الأبواب الخاصة بهم، مثل: رافع بن عمرو، الذي ترجم له في ترجمة أخيه الحكم بن عمرو⁽⁵⁷⁾.

كما حرص ابن عبد البر على ذكر بعض التفاصيل المهمة عن الصحابي، مثل: تاريخ ولادته، وتاريخ إسلامه،⁽⁵⁸⁾ كقوله: "أسلم يوم القضية"⁽⁵⁹⁾، أو أسلم يوم الفتح⁽⁶⁰⁾. وحرص على ذكر عمره عند قدوم النبي⁽⁶¹⁾، وعمره عند وفاة النبي⁽⁶²⁾، كما يذكر تاريخ وفاته بالسنين⁽⁶³⁾، أو بسنوات حكم الخلفاء⁽⁶⁴⁾، أو بالأحداث المهمة، كقوله: "قُتل يوم الدار حين قتل عثمان"⁽⁶⁵⁾. كما اهتم ابن عبد البر بذكر بعض أحداث السيرة، كبيعة الرضوان ممن بايع تحت الشجرة، ومن شهد بيعة الرضوان⁽⁶⁶⁾، وذكر فضائل الصحابي⁽⁶⁷⁾ وأقوال الصحابة عنه⁽⁶⁸⁾.

خامسًا: رواية الحديث:

كانت رواية الحديث من الأركان الأساسية في ترجمة الصحابي، لذا؛ حرص ابن عبد البر على ذكر حديث الصحابي الذي رواه عن النبي، ومن روى عنه سواء من الصحابة أو من التابعين⁽⁶⁹⁾، ومكان روايته سواء في أهل المدينة⁽⁷⁰⁾، أو الشام، أو البصرة⁽⁷¹⁾، أو الكوفة⁽⁷²⁾، كما حرص على تأكيد الصحبة، أو نفيها، أو مناقشتها أحيانًا بعبارات، مثل: فيه نظر لا أعرفه⁽⁷³⁾، أو بقوله: "إسناده ليس بالقوي"⁽⁷⁴⁾.

سادسًا: حذف الإسناد:

كان من أهم مميزات "الاستيعاب" حذف الإسناد الذي اشتهرت به المعاجم المشرقية، حيث كان للأحوال السياسية المضطربة، وضغط النصارى على الأندلس خلال عصر ابن عبد البر دور في اعتماده على الاختصار وحذف الأسانيد، فقد ذكر في مقدمة الاستيعاب أنه اطلع على كثير من كتب معرفة الصحابة التي صنفت قبله، فلاحظ إطالة مصنفها في ذكر أنساب الصحابة، وذكر أحاديثهم وتخريجها دون الاهتمام بتقصي أخبارهم وأحوالهم التي يمكن من خلالها معرفة مراتبهم وفضائلهم، لذا؛ أراد الجمع بين ذلك كله في تراجم مختصرة تغني قارئ الكتاب عن قراءة المصنفات الطويلة، حريصًا في الوقت ذاته على الجمع والتقصي والتنقيح⁽⁷⁵⁾، فانتهج مسلكًا جديدًا في معاجم الصحابة، سار عليه من جاء بعده من الأندلسيين



والمشاركة، وربما شجعه على ذلك تأثره بمنهج ابن إسحاق (151 هـ/769م)، الذي لم يلتزم بالإسناد في بعض الأخبار التي يوردها في كتابه "السير والمغازي".

سابعاً: تعدد المصادر

لئن كانت رواية الحديث هي أساس منهج المعاجم المشرقية، فقد سار ابن عبد البر على هذا النهج وإن كان بدرجة أقل، فابن عبد البر سن منهجاً جديداً في التصنيف في معاجم الصحابة؛ حيث لم يجعل من رواية الحديث أساساً لمصنفه، بل جمع بينه وبين التاريخ بقوله: "إن من قرأ كتاب الاستيعاب فقد نال نصيباً وافراً من علم الخبر ومعرفة الحديث؛ لما فيه من الوقوف على المرسل من المسند واستولى على معرفة أهل القرن الأول المبارك"⁽⁷⁶⁾.

فأصبح هذان العلمان هما الأساس الذي قام عليه كتاب "الاستيعاب". ولتحقيق هذه الغاية؛ فقد حوى مصنفه عدداً من كتب السيرة والمعاجم والتاريخ الحديث والأدب والأنساب.⁽⁷⁷⁾ لذا؛ نجد تنوعاً كبيراً في مصادر الاستيعاب، وهو ما لا نجده لدى المعاجم المشرقية.

ثامناً: الاهتمام بالأنساب

اهتم ابن عبد البر بالأنساب الصحابة، حيث كان النسب من أهم عناصر الترجمة في كتاب "الاستيعاب"، وقد اختصر ابن عبد البر أنساب الصحابة؛ لأنه ذكرها في كتابه "الإنباه في ذكر القبائل الرواة"؛ لكنه يطيل أحياناً في أنساب بعضهم، كما في أنساب الخزرج والأوس.⁽⁷⁸⁾ كذلك حرص ابن عبد البر على ذكر صلة القرابة بين الصحابي وبين أحد العلماء، فقال عن الصحابي رافع بن سنان الأنصاري: "يُذكر من ولده سعد بن عبد الحميد بن جعفر شيخ ابن أبي خيثمه"⁽⁷⁹⁾؛ مما يشير إلى سعة علمه وتمكنه من علم الأنساب.

تاسعاً: الاهتمام بالشعر

نال الشعر اهتماماً واسعاً من ابن عبد البر؛ فقد كانت شخصيته الأدبية حاضرة بقوة في "الاستيعاب"، حيث حوى أشعاراً للصحابة في ثنايا تراجمهم، سواء تلك التي قيلت في عهد النبي، أو بعد وفاته؛ وذلك لعدة أسباب:

أولاً: تأثر ابن عبد البر بمنهج ابن إسحاق في كتابه "السير والمغازي" الذي حوى أشعاراً كثيرة. ثانياً: الذائقة الأندلسية المحبة للشعر والأدب التي ألقت بظلالها على كتابه، حيث كان ابن عبد البر متذوقاً للشعر كعادة أهل الأندلس، وكان يُظهر إعجابه ببعض الأشعار في دروسه وإملاءاته على طلابه؛ إذ يقول أحد تلاميذه وهو أبو بحر سفيان بن العاصي الأسدي (ت 520هـ/1126م): "قرأت على أبي عمر ابن عبد البر النمري، قال: أنشدنا أبو الوليد بن الفرضي لنفسه، ثم ذكر الأبيات..."⁽⁸⁰⁾. لذا؛ نلاحظ أن كتاب "الاستيعاب" حوى مقطوعاتٍ شعريةٍ للصحابة الشعراء، أمثال: حسان بن ثابت، وعبدالله بن رواحة،



والخنساء، وكعب بن زهير⁽⁸¹⁾، وأشعار نافع بن غيلان الثقفي⁽⁸²⁾ وأشعار نافع بن بديل بن ورقاء⁽⁸³⁾ رضي الله عنهم.

عاشراً: توثيق الأحداث التاريخية

حرص ابن عبد البر في كتابه "الاستيعاب" على ذكر المشاهد التي شهدها الصحابي؛ لأهميتها في تحديد مرتبة الصحابي، فمن مات من الصحابة في حياة النبي أفضل ممن بقى بعده، كما يرى ابن عبد البر⁽⁸⁴⁾. ومن ثم، كان الاهتمام -في المقام الأول- بالصحابة البدرين، ثم بقية المشاهد التي شهدها الصحابة، في عهد النبوة، وما بعده، وقد كانت هذه المشاهد إحدى اللبنيات الأساسية، في ترجمة الصحابي في "الاستيعاب"؛ حيث تتكرر عبارات، مثل: "شهد بدرًا"⁽⁸⁵⁾، أو "لم يشهد بدرًا"⁽⁸⁶⁾، أو "شهد أحدًا"⁽⁸⁷⁾، أو "قتل في خير شهيداً"⁽⁸⁸⁾، وغيرها من المشاهد.

وحين يختصر ابن عبد البر ترجمة الصحابي، يحرص على ذكر اسمه والمشاهد التي شهدها، فعلى سبيل المثال: ترجم ابن عبد البر لأحد الصحابة بقوله: "ثابت بن عامر بن زيد الأنصاري، شهد بدرًا رحمه الله"⁽⁸⁹⁾. كذلك حرص على ذكر المشاهد والوقائع التي حدثت بعد وفاة الرسول؛ إذ نالت حروب الردة نصيبها من اهتمام ابن عبد البر، إما بذكر بعض وقائعها كقوله: "زُيما قتل يوم اليمامة شهيداً"⁽⁹⁰⁾، أو ذكر من ارتد ورجع، كطليحة الأسدي الذي شارك في الفتوحات الإسلامية، التي كان لها نصيب وافر في الاستيعاب؛ حيث حرص ابن عبد البر على ذكر الفتوحات التي شارك فيها الصحابي، بل إنه اتخذ مشاركتهم في الفتوح أساساً لنسبتهم للبلاد المفتوحة؛ فالصحابي خارجة بن حذافة "معدود في المصريين؛ لأنه شهد فتح مصر ولم يزل فيها إلى أن قتل فيها"⁽⁹¹⁾، كما حرص على ذكر تفصيلات معينة عن بعض الفتوح، مثل: فتح جلولاء التي ذكر أنها هي التي كانت تسمى فتح الفتوح وليس نهاوند⁽⁹²⁾.

حادي عشر: بروز الشخصية النقدية والتاريخية:

برزت الشخصية المستقلة لابن عبد البر في عدة أوجه، منها: النقد وإبداء الرأي والترجيح والمقارنات بين الآراء. فابن عبد البر بعد أن يذكر الآراء المتعارضة التي قيلت يفندوها أحياناً ويبين رأيه، سواء بنفي أو أثبات أو ترجيح أحد هذه الأقوال، مُصدرًا تعليقاته بقوله: "قال أبو عمر" في خاتمة الترجمة، مدعماً آراءه بالدليل أحياناً، وأحياناً يتخذ موقفاً محايداً منها دون أن يذكر رأيه، فعلى سبيل المثال، وفي ترجمة الصحابية معاذة بنت عبد الله -وقيل مسيكة- بن جبير من بني الحارث بن الخزرج، مولاة عبد الله بن أبي بن سلول، التي نزلت فيها الآية: ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكُلُوا مِنْهُم حَيْرًا وَعَاوَنُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيْتَكُرُوا عَلَى الْإِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا حَصْحَصًا لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهَنَّ فَإِنْ أَنْتَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ عَفْوٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ [النور: 33].



ذكر ابن عبد البر ما قاله ابن شهاب (ت 124هـ/741م) عن قصتها مع مولاها عبد الله بن أبي بن سلول (ت 9هـ/630م)، الذي كان يُكرهها على البغاء وتأبى وتمتنع لإسلامها، ثم قال: قول ابن شهاب هذا يدل على أن الأوس والخزرج كان يسبي بعضهم بعضاً في الجاهلية، ويملكون ما يسبون كسائر ما كانت العرب تصنعه". أي أن كونها من الخزرج فهذا يعني أنها حرة وليست أمة؛ لكنها تعرضت للسبي⁽⁹³⁾.

الخاتمة:

ختاماً، نجد أن رواية ابن عبد البر حفظت معاجم مشرقية في الصحابة ضاعت في موطنها الأصلي، ثم عادت لتروى مرة أخرى في المشرق لكن بسند أندلسي، كما نلاحظ أن ابن عبد البر أسس من خلال تصنيفه كتابه الفريد "الاستيعاب" مدرسة أندلسية خاصة بمعاجم الصحابة، تجمع بين الحديث والتاريخ والسير واللغة والأدب، وبين النقد والتحليل، ثم أسهمت وصيته لتلميذه أبي علي الغساني في ابتكار نوع جديد من المصنفات المرتبطة بمعاجم الصحابة، وهو الذبول والاستدراكات عليه، والذي يُعد تصنيفاً أندلسياً صرفاً؛ حيث لم يظهر هذا النوع في المشرق إلا بعد ظهور هذه الذبول الأندلسية. وتحديداً في القرن السادس الهجري، على يد أبي موسى المديني (ت 581هـ) الذي صنّف "الذيل" على معجم ابن منده.

ولم يكن هذا هو التأثير الوحيد لابن عبد البر، فقد كان كتابه "الاستيعاب" أحد الروافد المهمة التي استقى منها مصنفو معاجم الصحابة المشرقية مواردهم ومناهجهم، أمثال: ابن الأثير (ت 630هـ/1233م) في كتابه "أسد الغابة في معرفة الصحابة"، والذهبي (ت 748هـ/1374م) في كتابه "تجريد أسماء الصحابة"، وابن حجر العسقلاني في كتابه "الإصابة في تمييز الصحابة".

الهوامش والإحالات:

- 1) ابن حجر، الإصابة: 6/1-9
- 2) ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس: 1/145.
- 3) ابن مَخلَد، عدد ما لكل واحدٍ من الصحابة من الحديث.
- 4) ابن الأثير، الخُلة السيرة: 1/200-205؛ البشري، الحياة العلمية في عصر الخلافة في الأندلس: 72-78.
- 5) الحميدي، جذوة المقتبس: 303-306؛ ابن بشكوال، الصلة: 1/404.
- 6) يذكره ابن خير الإشبيلي في فهرسته باسم "الحروف في أسماء الصحابة"؛ انظر: ابن خير، فهرسة ابن خير: 268.
- 7) ابن حجر، المعجم المفهرس: 168؛ الحازمي، دراسة كتاب معرفة الصحابة لابن السكن: 2484، 2485.
- 8) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/291-292.
- 9) وفي نسخة أخرى "قراءة عليه"؛ انظر: ابن عبد البر. الاستيعاب: 1/46 وهامش رقم (3).
- 10) ابن خير، فهرسة: 268؛ ابن حجر، المعجم المفهرس: 168.
- 11) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/46، الحميدي. جذوة المقتبس: 305؛ ابن حجر، لسان الميزان: 5/327؛ مُنشد، جهود الحافظ ابن عبد البر في دراسة الصحابة: 338-339.



- (12) ابن حجر، المعجم المفهرس: 168.
- (13) ابن حجر، الإصابة: 5/ 257.
- (14) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/ 47-46، 128، 371/2، 412، 612؛ الاستغناء: 122.
- (15) ابن حبيب، طبقات الفقهاء من لدن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من العلماء. المملكة المغربية، مركز ابن القطان للدراسات والأبحاث في الحديث الشريف والسيرة العطرة، 2012م.
- (16) ابن عبد البر، الاستيعاب: 2/ 236 حاشية (5)، 3/ 330 حاشية (4).
- (17) ابن بشكوال، الصلة: 2/ 328-326؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء: 18/ 156-155.
- (18) ابن خلكان، وفيات الأعيان، 7: 67.
- (19) ابن بشكوال، الصلة: 2/ 327.
- (20) ابن بشكوال، الصلة: 2/ 327.
- (21) مُنشد، جهود الحافظ ابن عبد البر: 131-132.
- (22) التمهيد: 13/ 92-91؛ مُنشد، جهود الحافظ ابن عبد البر: 132-133.
- (23) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/ 50-49.
- (24) السهيلي، الروض الأنف: 6/ 236-235.
- (25) ابن بشكوال، الصلة: 2/ 213؛ فارح، مؤلفات علماء المغرب: 1195، 1196.
- (26) ابن الأمين، إبراهيم بن يحيى الطليطلي، الاستدراك على الاستيعاب، رواية أبي القاسم ابن بشكوال مع زيادته، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية، 2008م.
- (27) ابن عبد البر، الاستيعاب: 2/ 13-14، هامش (5)؛ ابن الأثير، أسد الغابة: 4/ 703؛ الذهبي، التجريد: / 53؛ ابن حجر، الإصابة: 7/ 75.
- (28) ابن الأبار، التكملة: 2/ 319.
- (29) ابن بشكوال، الصلة: 1/ 387؛ المقري، نفع الطيب: 4/ 462.
- (30) الرُّعَيْنِي، الجامع لما في المُصنَّفَات الجوامع: 1/ 6-19.
- (31) ابن عبد البر، الاستيعاب: 8/ 408.
- (32) نفسه: 1/ 25.
- (33) نفسه: 1/ 48-47.
- (34) نفسه: 1/ 27-26.
- (35) ابن عبد البر، الاستيعاب: 5/ 267؛ مغلطاي، الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة: 2/ 318.
- (36) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/ 48-47.
- (37) العلائي، تحقيق منيف الرتبة: 38-40.
- (38) ابن الأبار، التكملة: 2/ 70.
- (39) نفسه: 1/ 460.
- (40) ابن حزم، رسائل ابن حزم: 2/ 180؛ ابن بشكوال، الصلة: 2/ 327.



- (41) ابن عبد البر، الاستيعاب: 3/ 690-691.
- (42) ابن حزم، رسائل ابن حزم: 2/ 180.
- (43) ابن عبد البر، الاستغناء: 1/ 83.
- (44) نفسه: 1/ 86.
- (45) ابن حجر، الإصابة: 1/ 8.
- (46) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/ 39.
- (47) ابن حجر، الإصابة: 1/ 10-9.
- (48) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/ 39.
- (49) نفسه: 1/ 48.
- (50) نفسه: 1/ 96.
- (51) نفسه: 1/ 107.
- (52) نفسه: 8/ 7، 11.
- (53) نفسه: 8/ 5-6.
- (54) نفسه: 7/ 5، 6، 8/ 408.
- (55) نفسه: 1/ 136، 160.
- (56) نفسه: 1/ 136-137.
- (57) نفسه: 3/ 17.
- (58) نفسه: 1/ 121.
- (59) نفسه: 3/ 446.
- (60) نفسه: 1/ 158.
- (61) نفسه: 1/ 163.
- (62) نفسه: 1/ 163.
- (63) نفسه: 1/ 123-124.
- (64) نفسه: 1/ 114-115، 125، 128، 131.
- (65) نفسه: 3/ 146.
- (66) نفسه: 3/ 16.
- (67) نفسه: 1/ 122-123.
- (68) نفسه: 1/ 123.
- (69) نفسه: 1/ 144.
- (70) نفسه: 1/ 115.
- (71) الاستيعاب: 1/ 117، 131.
- (72) الاستيعاب: 1/ 133.



- (73) نفسه: 3/169.
(74) نفسه: 1/138-139.
(75) نفسه: 1/39.
(76) نفسه: 8/408.
(77) نفسه: 1/39.
(78) نفسه: 3/15.
(79) نفسه: 3/13-14.
(80) ابن بشكوال، الصلة: 1/339.
(81) ابن عبد البر، الاستيعاب: 3/278.
(82) نفسه: 4/12-13.
(83) نفسه: 4/14.
(84) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم: 7/382.
(85) ابن عبد البر، الاستيعاب: 1/124، 135.
(86) نفسه: 1/161.
(87) نفسه: 1/121، 124، 135.
(88) نفسه: 1/148.
(89) نفسه: 2/17.
(90) نفسه: 1/124.
(91) نفسه: 2/535-536.
(92) نفسه: 6/462.
(93) نفسه: 8/176-177.

المراجع:

- (1) ابن الأثير، محمد بن عبد الله، الخُلة السيرة، تحقيق وتعليق: حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، 1985م.
- (2) ابن الأثير، محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2011م.
- (3) ابن الأثير، علي بن محمد، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد إبراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور ومحمود عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت، 1989م.
- (4) ابن الأمين، إبراهيم بن يحيى الطليطلي، الاستدراك على الاستيعاب، رواية أبي القاسم ابن بشكوال مع زياداته، دراسة وتحقيق: حنان الحداد، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المملكة المغربية، 2008م.
- (5) البشري، سعد بن عبد الله، الحياة العلمية في عصر الخلافة في الأندلس، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، 1997م.
- (6) ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثهم وفقهائهم وأدبائهم،



- تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2010م.
- (7) ابن مخلد، بقي بن مخلد القرطبي، عدد ما لكل واحد من الصحابة من الحديث، تحقيق: أكرم ضياء العمري، المدينة المنورة، 1984م.
- (8) الحازمي، حسين بن محسن بن عبد الإله، دراسة كتاب معرفة الصحابة لابن السكن، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم، جامعة المنيا، مصر، مج5، ع36، 2017م: 2484-2485.
- (9) ابن حبيب، عبد الملك بن حبيب، طبقات الفقهاء من لدن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم من العلماء، تحقيق رضوان الحصري، مركز ابن القطان للدراسات والأبحاث في الحديث الشريف والسيرة العطرة، المملكة المغربية، 2012م.
- (10) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور المياديني، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998م.
- (11) ابن حجر، لسان الميزان، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2002م.
- (12) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، القاهرة، 2008م.
- (13) ابن حزم، علي بن أحمد، رسائل ابن حزم الأندلسي، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1981م.
- (14) الحميدي، محمد بن فُتوح الحُمَيْدي، جذوة المقتبس، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمد بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008م.
- (15) ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.
- (16) ابن خير، أبو بكر محمد بن خير الإشبيلي، (ت575هـ/1180م)، فهرسة ابن خير الإشبيلي، تحقيق: بشار عواد معروف ومحمد بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2009م.
- (17) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، تجريد أسماء الصحابة، دار المعرفة، بيروت.
- (18) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1996م.
- (19) الرُعَيْني، عيسى بن سليمان، الجامع لما في المصنّفات الجوامع من أسماء الصحابة والأعلام، تحقيق: مصطفى باحو، المكتبة الإسلامية، القاهرة، 2009م.
- (20) السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله، الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2000م.
- (21) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، تحقيق: عبد الله السوالمة، دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض، 1985م.
- (22) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ، تحقيق: بشار عواد معروف وسليم محمد عامر ومحمد بشار عواد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، 2017م.



- (23) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ومعه الإنباه في ذكر قبائل الرواة ومعهما الاستدراك على الاستيعاب لابن الأمين محمد بن إبراهيم بن يحيى (ت529هـ) وحواشي الاستيعاب لسبط ابن العجي أحمد بن إبراهيم (ت882هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية الإسلامية، مصر، 2019م.
- (24) العلائي، خليل بن كيكلدي، تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، دار العاصمة، الرياض، 1410هـ.
- (25) القاضي عياض، عياض بن موسى، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1998م.
- (26) فارح، عبد العزيز، مؤلفات علماء المغرب في الصحابة، ندوة الصحابة الكرام في تراث المغاربة والأندلسيين، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء، طنجة، 2010م.
- (27) ابن الفرضي، عبد الله بن محمد تاريخ علماء الأندلس، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2008م.
- (28) مسافر، حسن، الذيل على الاستيعاب تأليف: الحافظ أبي علي الحسين بن أحمد الغساني (498هـ) دراسة وتحقيق، رسالة ماجستير، جامعة السلطان مولاي سليمان، المغرب، 2018م.
- (29) مغلطاي بن قليج، علاء الدين، الإنباه إلى معرفة المختلف فهم من الصحابة، اعتنى به: قسم التحقيق بدار الحرمين، مكتبة الرشد، الرياض، د.ت.
- (30) المقري، أحمد بن محمد، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 2008م.
- (31) مُنشد، مجيد خلف، جهود الحافظ ابن عبد البر في دراسة الصحابة، دار بن حزم، بيروت، 2006م.

Arabic References:

- 1) Ibn al'bbār, Muḥammad ibn 'Abd Allāh, alḥullh al-siyarā', taḥqīq wa-ta'liq: Ḥusayn Mu'nis, Dār al-Ma'ārif, al-Qāhirah, 1985m.
- 2) Ibn al'bbār, al-Takmilah li-kitāb al-ṣilah, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2011M.
- 3) Ibn al-Athīr, 'Alī ibn Muḥammad usd al-ghābah fi ma'rifat al-ṣahābah, taḥqīq: Muḥammad Ibrāhīm al-Bannā wa-Muḥammad Aḥmad 'Āshūr wa-Maḥmūd 'Abd al-Wahhāb Fāyid, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1989 M.
- 4) Ibn al-Amīn, Ibrāhīm ibn Yaḥyā al-Ṭulayṭalī, al-istidrāk 'alā al-isti'āb, riwāyah Abī al-Qāsim Ibn Bashkuwāl ma'a ziyādātihi, dirāsah wa-taḥqīq: Ḥanān alḥddād, Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn al-Islāmīyah, al-Mamlakah al-Maghribīyah, 1429h / 2008M.
- 5) al-Bishrī, Sa'd ibn 'Abd Allāh, al-ḥayāh al-'Ilmiyah fi 'aṣr al-khilāfah fi al-Andalus, Ma'had al-Buḥūth al-'Ilmiyah wa-lḥyā' al-Turāth al-Islāmī, Makkah al-Mukarramah, 1417h / 1997m.



- 6) Ibn Bashkuwāl, Khalaf ibn ‘Abd al-Malik, al-ṣilah fi Tārīkh a‘immat al-Andalus wa-‘ulamā‘ihim wa-muḥaddithihim wa-fuqahā‘ihim w’dbā‘hm, taḥqīq: Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2010m.
- 7) baqiya ibn Mukhallad, ‘adad mā lkli waḥdin min al-ṣaḥābah min al-ḥadīth, tartīb Ibn Ḥazm al-Zāhiri, taḥqīq: Akram Ḍiyā‘ al-‘Umarī, al-Madīnah al-Munawwarah, 1404h / 1984m).
- 8) al-Ḥāzīmī, Ḥusayn ibn Muḥsin ibn ‘bdāl’lh, dirāsah Kitāb ma‘rifat al-ṣaḥābah li-Ibn al-sakan, Majallat al-Dirāsāt al-‘Arabīyah, Kulliyat Dār al-‘Ulūm, Jāmi‘at al-Minyā, Miṣr, mj5, ‘36,, 2017m: 2484-2485.
- 9) Ibn Ḥabīb, ‘Abd al-Malik ibn Ḥabīb, Ṭabaqāt al-fuqahā‘ min ladan al-ṣaḥābah Raḍī Allāh ‘anhum wman ba‘dahum min al-‘ulamā‘, taḥqīq Raḍwān al-Ḥuṣarī, Markaz Ibn al-Qaṭṭān lil-Dirāsāt wa-al-Abḥāth fi al-ḥadīth al-Sharīf wa-al-sīrah al-‘aṭirah, al-Mamlakah al-Maghribīyah, 1433h / 2012m.
- 10) Ibn Ḥajar, Aḥmad ibn ‘Alī al-‘Asqalānī, al-Mu‘jam al-mufahras aw Tajrīd asānīd al-Kutub al-mashhūrah wa-al-ajzā‘ al-manthūrah, taḥqīq: Muḥammad Shukūr al-Mayādīnī, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1998M.
- 11) Ibn Ḥajar, Lisān al-mīzān, i‘tanā bi-hi ‘Abd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, Dār al-Bashā‘ir al-Islāmīyah, Bayrūt, 1423h / 2002M.
- 12) Ibn Ḥajar, al-Iṣābah fi Tamyīz al-ṣaḥābah, taḥqīq: ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, Dār ‘Ālam al-Kutub, al-Qāhirah, H / 2008M.
- 13) Ibn Ḥazm, ‘Alī ibn Aḥmad, Rasā’il Ibn Ḥazm al-Andalusī, taḥqīq: Iḥsān ‘Abbās, al-Mu‘assasah al-‘Arabīyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr, Bayrūt, 1981M.
- 14) al-Ḥumaydī, Muḥammad ibn futūḥ alḥumaydy, Judhwat al-Muqtabas, taḥqīq: Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf wa-Muḥammad Bashshār ‘Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 1429h / 2008M.
- 15) Ibn Khallikān, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm, wafayāt al-a‘yān w’nbā‘ abnā‘ al-Zamān, taḥqīq: Iḥsān ‘Abbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, N. D.
- 16) Ibn Khayr, Abū Bakr Muḥammad ibn Khayr al-Ishbīlī, (t575h / 1180m), Fahrasat Ibn Khayr al-Ishbīlī, taḥqīq: Bashshār ‘Awwād Ma‘rūf wa-Muḥammad Bashshār ‘Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2009M.
- 17) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Tajrīd Asmā‘ al-ṣaḥābah, Dār al-Ma‘rifah, Bayrūt.
- 18) al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān, Siyar A‘lām al-nubalā‘, taḥqīq: Shu‘ayb al-Arna‘ūt, wa-Muḥammad Na‘īm al-rqswsy, Mu‘assasat al-Risālah, Bayrūt, 1996m



- 19) alru 'yyny, 'Isá ibn Sulaymān, al-Jāmi' Imiā fi almuṣnafāt al-jawāmi' min Asmā' al-ṣaḥābah wa-al-a'lām, taḥqīq: Muṣṭafá Bāḥū, al-Maktabah al-Islāmīyah, al-Qāhirah, 2009M.
- 20) al-Suhaylī, 'Abd al-Raḥmān ibn 'Abd Allāh, al-Rawḍ al-unuf fi tafsīr al-sīrah al-Nabawīyah li-Ibn Hishām taḥqīq: 'Umar 'Abd al-Salām al-Sallāmī, Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Bayrūt, 1421h / 2000m.
- 21) Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abd Allāh, alāstghnā' fi ma'rifat al-mashhūrīn min ḥamlat al-'ilm bi-al-kunā, taḥqīq: 'Abd Allāh alswālmh, Dār Ibn Taymīyah lil-Nashr wa-al-Tawzī' wa-al-I'lām, al-Riyāḍ, 1405h / 1985m).
- 22) Ibn 'Abd al-Barr, al-Tamhīd li-mā fi al-Muwaṭṭa' min al-mā'ānī wa-al-asānīd fi Ḥadīth Rasūl Allāh ṣallā Allāh 'alayhi wa-sallam, taḥqīq: Bashshār 'Awwād Ma'rūf wa-Salīm Muḥammad 'Āmir wa-Muḥammad Bashshār 'Awwād, Mu'assasat al-Furqān lil-Turāth al-Islāmī, Landan, 2017.
- 23) Ibn 'Abd al-Barr, al-Istī'āb fi ma'rifat al-aṣḥāb wa-mā'ahu al'nabāh fi dhikr qabā'il al-ruwāh wa-hmā al-istidrāk 'alā al-Istī'āb li-Ibn al-Amīn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn Yaḥyá (t529h) wa-ḥawāshī al-Istī'āb li-Sibt Ibn al-'Ajāmī Aḥmad ibn Ibrāhīm (t882h), Taḥqīq: 'Abd Allāh ibn 'Abd al-Muḥsin al-Turkī, Markaz Hajar lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-'Arabīyah al-Islāmīyah, Miṣr, 1440h, / 2019m.
- 24) al-'Alā'i, Khalil ibn Kaykaldī, taḥqīq Munīf al-rutbah li-man Thabat la-hu Sharīf al-ṣuḥbah, taḥqīq: 'Abd al-Raḥīm Muḥammad Aḥmad al-Qashqarī, Dār al-'Āshimāh, al-Riyāḍ, 1410h.
- 25) al-Qāḍī 'Iyāḍ, 'Iyāḍ ibn Mūsá, Ikmāl al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim, taḥqīq: Yaḥyá Ismā'il, Dār al-Wafā' lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī', Miṣr, 1998 M.
- 26) Fāriḥ, 'Abd al-'Azīz, Mu'allafāt 'ulamā' al-Maghrib fi al-ṣaḥābah, Nadwat al-ṣaḥābah al-kirām fi Turāth al-Maghāribah wa-al-Andalusīyīn, Markaz al-Dirāsāt wa-al-Abḥāth wa-Iḥyā' al-Turāth bi-al-Rābiṭah al-Muḥammadiyah lil-'Ulamā', Ṭanjah, 2010m.
- 27) Ibn al-Faraḍī, 'Abd Allāh ibn Muḥammad Tāriḥ 'ulamā' al-Andalus, taḥqīq: Bashshār 'Awwād, Dār al-Gharb al-Islāmī, Tūnis, 2008M.
- 28) Musāfir, Ḥasan, al-Dhayl 'alā al-Istī'āb ta'līf: al-Ḥāfiẓ Abī 'Alī al-Ḥusayn ibn Aḥmad al-Ghassānī (498h) dirāsah wa-taḥqīq, Risālat mājistīr, Jāmi'at al-Sulṭān Mawlay Sulaymān, al-Maghrib, 1439h / 2018m.
- 29) Mughalṭāy ibn Qalīj, 'Alā' al-Dīn, al-Inābah ilā ma'rifat al-mukhtalif fihim min al-ṣaḥābah, i'tanā bi-hi: Qiṣm al-taḥqīq bi-Dār al-Ḥaramayn, Maktabat al-Rushd lil-Nashr wa-al-Tawzī', al-Riyāḍ.



- 30) al-Muqrī, Aḥmad ibn Muḥammad, Nafḥ al-Ṭayyib min Ghuṣn al-Andalus al-raṭīb, taḥqīq: Iḥsān ‘Abbās, Dār Ṣādir, Bayrūt, 2008M.
- 31) munshd, Majīd Khalaf, Juhūd al-Ḥāfīz Ibn ‘Abd al-Barr fī dirāsah al-ṣaḥābah, Dār ibn Ḥazm, Bayrūt, 1427h-2006m.





The Relationship between Public Expenditure and Economic Development Indicators in the Kingdom of Saudi Arabia

Ali Hassan Al-Buhairi *

alialbuhairi@gmail.com

Abstract:

This study aimed to examine the relationship between public expenditure and certain economic development indicators, specifically the economic complexity index for the economic diversification variable, the non-oil revenue ratio for the diversification of income sources or public revenue variable, and the private sector's GDP for the private sector's contribution to GDP variable in the Kingdom of Saudi Arabia in the period from 1995 to 2021. Using standard multiple linear regression analysis based on ordinary least squares method, the study findings revealed a statistically significant positive correlation of 66% between public expenditure and economic development. The study found a strong impact of public expenditure on the non-oil revenue ratio and economic complexity index, while showing a moderate impact on the private sector's GDP ratio. Furthermore, there was an inverse relationship between current public spending and all economic development variables used in the study, contrasting with a negative relationship between capital public expenditure and the same economic development variables.

Keywords: Economic development, public expenditure, financial expenditures, private sector, public sector.

* Ph.D. Scholar in Public Finance Administration, Department of Public Administration, College of Business Administration, King Saud University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Buhairi, Ali Hassan. (2024). The Relationship between Public Expenditure and Economic Development Indicators in the Kingdom of Saudi Arabia, *Journal of Arts*, 12(4), 837-873.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



واقع علاقة الإنفاق العام وبعض متغيرات التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية

علي حسن البحيري *

alialbuhairi@gmail.com

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى فحص العلاقة بين الإنفاق العام وبعض مؤشرات التنمية الاقتصادية، وتحديدًا مؤشر التعقيد الاقتصادي لمُتغير التنوع الاقتصادي، ومؤشر نسبة الإيرادات غير النفطية لمُتغير تنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة، ومؤشر الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص لمُتغير مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي، في المملكة العربية السعودية خلال الفترة من 1995 إلى 2021. وباستخدام تحليل الانحدار الخطي المتعدد القياسي استنادًا إلى طريقة المربعات الصغرى العادية، كشفت نتائج الدراسة عن وجود ارتباط موجب ذو دلالة إحصائية بمتوسط 66% بين الإنفاق العام والتنمية الاقتصادية. وقد توصلت الدراسة إلى وجود تأثير قوي للإنفاق العام على مؤشر نسبة الإيرادات غير النفطية ومؤشر التعقيد الاقتصادي، بينما أظهرت تأثيرًا متوسطًا للإنفاق العام على مؤشر نسبة الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص. بالإضافة إلى ذلك، أوضحت نتائج الدراسة وجود علاقة طردية بين الإنفاق العام الجاري وجميع متغيرات التنمية الاقتصادية المستخدمة في الدراسة، مقابل علاقة عكسية بين الإنفاق العام الرأسمالي ونفس المتغيرات للتنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: التنمية الاقتصادية، الإنفاق العام، النفقات المالية، القطاع الخاص، القطاع العام.

* طالب دكتوراه في الإدارة المالية العامة - قسم الإدارة العامة - كلية إدارة الأعمال - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: البحيري، علي حسن، (2024). واقع علاقة الإنفاق العام وبعض متغيرات التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، مجلة الآداب، 12 (4)، 837-873.

© نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكبير البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



تسعى الحكومات حول العالم لتوفير السلع والخدمات اللازمة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، مع اختلاف الإنفاق الحكومي بين الدول بناءً على مواردها وأهدافها. ويتم التركيز على الإنفاق الكفاء والفعال في مجالات كالتعليم والصحة، حيث يعد تخصيص الموارد بكفاءة هدفاً رئيساً للقطاع العام. كما يتزايد الاهتمام بحوكمة وشفافية الإنفاق العام لتعزيز كفاءة استخدام الموارد ومواجهة الضغوط المطالبة بتحقيق أكبر فائدة ممكنة من الإنفاق. وفي المملكة العربية السعودية، ومع رؤية 2030، تركز الحكومة على كفاءة الإنفاق العام كجزء أساسي من السياسة الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة. ونظراً للندرة النسبية للموارد، تهدف الحكومات إلى استغلال الموارد العامة بكفاءة لتحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإستراتيجية. ويعد التعامل الكفاء مع الموارد العامة مطلباً أساسياً في إطار الحوكمة الرشيدة، لضمان استغلالها بشكل أمثل والحفاظ عليها لأطول فترة ممكنة (Albassam, 2021; Kefela, 2011).

فخلال جائحة كورونا في عام 2020، زادت الحكومات من نفقاتها العامة، خاصةً في المجالات الصحية والاجتماعية، للسيطرة على الوباء والحفاظ على الصحة العامة. هذه الزيادة في النفقات جاءت بتكلفة اقتصادية كبيرة، حيث اضطرت الحكومات للتعامل مع ارتفاع مستويات العجز في الميزانية وزيادة الاقتراض، مما شكل ضغوطاً على الموازنات العامة (Afonso et al, 2021; Albassam, 2020a). وعلى المستوى الاقتصادي، يعتبر الإنفاق العام من الأدوات المهمة لتأثيره الواسع على مستويات الطلب الكلي، والنمو، والتوزيع الاقتصادي. كما أنه أداة سياسية تفاوضية، وأداة لتحقيق التنمية بشتى اتجاهاتها (الباز، 2014؛ Schick, 2008).

وفي المملكة العربية السعودية، منذ العام 1970م، حرصت المملكة على وضع مخصصات مالية في ميزانياتها العامة لتحقيق التنمية الاقتصادية من خلال رفع مستوى التنوع الاقتصادي، وتنوع مصادر الدخل العامة، وزيادة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي، وترافق معه تزايد في حجم الإنفاق العام كجزء من إستراتيجيات التنمية الاقتصادية المتتالية. حيث وضعت المملكة عدة خطط خمسية متعاقبة ركزت فيها على التنمية بكافة مجالاتها وكجزء منها التنوع الاقتصادي، وتنوع مصادر الدخل، أو الإيرادات العامة، وزيادة مساهمة القطاع الخاص، في الناتج المحلي الإجمالي.

ولكن دراسات الخطيب (2014؛ 2015) وAlbassam (2015)، أشارت إلى أن التنوع الاقتصادي لم يتحقق بالشكل المطلوب؛ فقد ظل الاقتصاد السعودي يعاني من التذبذب وعدم الاستقرار في القطاعات غير النفطية، ويعتمد على النفط، مما يعزز التحديات الاقتصادية والمالية للمملكة، وهو ما يوضحه الجدول رقم (1). وبحسب عبدالحميد (2018)، وخلال الفترة 2000-2015، شكلت الإيرادات النفطية في



المتوسط حوالي 89% من إجمالي الإيرادات العامة، وقرابة 88% للصادرات النفطية من إجمالي الصادرات السعودية.

جدول (1):

نسبة القطاع النفطي وغير النفطي إلى الناتج المحلي الإجمالي للمملكة العربية السعودية (Albassam, 2015).

الفترة									
2013-2011	2010-2006	2005-2001	2000-1996	1995-1991	1990-1986	1985-1981	1980-1976	1975-1970	القطاع كنسبة من GDP
48.22	49.12	39.72	34.28	36.00	25.14	48.38	56.59	58.02	القطاع النفطي
51.04	50.09	59.21	64.16	62.34	73.36	50.96	42.91	41.06	القطاع غير النفطي

يلاحظ على الجدول (1) تراجع نسبة الإيرادات النفطية إلى إجمالي الإيرادات العامة مع انطلاق رؤية المملكة 2030 في العام 2016، حيث شكلت الإيرادات النفطية خلال الفترة 2016-2019 في المتوسط حوالي 64.7% من إجمالي الإيرادات العامة، وبلغ متوسط نسبة الصادرات النفطية قرابة 76.53% من إجمالي الصادرات. مع أنه ترافق مع انخفاض نسبة الصادرات النفطية والإيرادات النفطية تراجع أسعار النفط منذ العام 2015، وأيضاً تخفيض الإنتاج النفطي السعودي من 10.5 مليون برميل يوميًا في العام 2016 وصولاً إلى 9.8 مليون برميل يوميًا في العام 2019. وانخفضت نسبة القطاع النفطي إلى 42.93%، وارتفعت نسبة القطاع غير النفطي إلى 56.40% من الناتج المحلي الإجمالي كمتوسط للفترة 2016-2019 (General Authority of Statistics, 2021).

ونظرًا لتذبذب أسعار النفط العالمية، ومحدودية الموارد المتاحة للإنفاق العام؛ فقد سعت الحكومات نحو تعزيز كفاءة الإنفاق العام؛ لتحقيق الاستدامة، والاستغلال الأمثل للموارد (الباز، 2014). ففي رؤية المملكة 2030، تزايد الاهتمام بكفاءة الإنفاق العام؛ من أجل تحقيق أعلى مستويات للتنمية؛ حيث أصبحت كفاءة الإنفاق العام ركيزة مهمة، ضمن برنامج الاستدامة المالية (برنامج تحقيق التوازن المالي سابقًا)؛ لتحقيق اقتصاد قوي، ومستدام، وظهرت هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، من أجل تعزيز كفاءة وفعالية الإنفاق العام، لتحقيق وفورات قرابة 220 مليار ريال في العام 2030 بنسبة اختلاف 15% صعودًا وهبوطاً (Ministry of Finance, 2018).



كما أنشئ المركز الوطني لإدارة الدين، ومركز تنمية الإيرادات غير النفطية لتعزيز الضبط المالي وتطوير المالية العامة في المملكة. وقد ظهرت النتائج الإيجابية لبرنامج الاستدامة المالية من خلال خفض نسب العجز، من 15.8% في عام 2015 إلى 2.3% في العام 2021 (Vision 2030, 2024, Sep 9). ويرى Mullard (2005)، ضرورة تعدد مستويات تحليل قرارات الإنفاق العام بحيث تكون على مستوى الإنفاق العام الإجمالي، وأيضاً تجميع قرارات إنفاق البرامج على المستوى الجزئي أو البرامجي، وهو ما تعززه رؤية المملكة 2030م.

مشكلة الدراسة:

ستحاول الدراسة الحالية توضيح علاقة الإنفاق العام بالتنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، حيث تتمثل مشكلة الدراسة في التساؤل التالي:

- ما مستوى كفاءة وفاعلية الإنفاق العام في تحقيق التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية؟

وتتفرع من مشكلة الدراسة عدد من الأسئلة الفرعية هي:

- ما مستوى تحقيق الإنفاق العام للتنوع الاقتصادي في المملكة العربية السعودية؟
- ما مستوى تحقيق الإنفاق العام لتنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة في المملكة العربية السعودية؟

- ما مستوى تحقيق الإنفاق العام لزيادة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي في المملكة العربية السعودية؟

أهمية الدراسة:

يرتبط التخطيط المالي ارتباطاً وثيقاً بكفاءة وفاعلية الإنفاق العام، لدوره في تحديد الموارد اللازمة للإنفاق واستشراف المستقبل بخصوصها، مما يعزز الاستخدام الأمثل للموارد، والسعي للمحافظة على استدامتها (البسام، 2018)، وهو ما أكد عليه تقرير الأمم المتحدة (United Nations, 2000). وتحاشياً للأزمات المالية التي قد تنتج عن ضعف كفاءة الإنفاق العام، تظهر أهمية دراسة كفاءة الإنفاق العام لتعزيز التخطيط المالي الحكومي في المملكة العربية السعودية بهدف تحقيق مستويات تنمية اقتصادية عالية ضمن رؤية المملكة 2030. إضافة إلى رفد المكتبة العربية التي تعاني من قصور في هذه النوعية من الدراسات.

أهداف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى تحديد مستوى كفاءة وفاعلية الإنفاق العام في تحقيق التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال تحديد مستوى تحقيق الإنفاق العام في المملكة العربية السعودية لعناصر التنمية الاقتصادية (التنوع الاقتصادي، تنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة،



وزيادة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي). كما هدفت الدراسة إلى تقديم توصيات لصانع القرار لتعزيز كفاءة وفاعلية الإنفاق العام في المملكة العربية السعودية.

الإطار النظري:

الإنفاق العام:

يُعد الإنفاق العام أداة مهمة في السياسة المالية، فيعكس مدى تدخل الحكومة في الاقتصاد ويؤثر على الطلب الكلي والنمو والتشغيل والدخل القومي (المعموري، 2017). فعبر التاريخ، تطور دور الدولة من مجرد مراقب إلى مشارك فعال في تجنب الأزمات الاقتصادية والمحافظة على توازن الأداء الاقتصادي، مما زاد من أهمية النفقات العامة (Albassam, 2020b).

وقد بدأ الاهتمام بالنفقات العامة في ألمانيا مع الكاميرالستين الذين سعوا لتنظيم الإدارات المالية لخدمة الحكومات الملكية، وتطورت في بريطانيا وإيطاليا (Premchand, 1994; Spicer, 1998). ومنذ القرن العشرين، برزت الحاجة لتدخل الحكومة بشكل أكبر في الاقتصاد بسبب الأزمات في الاقتصاد وأبرزها الكساد الكبير وأزمة 2008، مما دفع نحو الاعتماد على الإنفاق الحكومي كأداة لتحفيز السوق والحفاظ على التوازن الاقتصادي (Eigner & Umlauf, 2015; Shafritz & Hyde, 2017).

ويظهر الإنفاق العام كأداة حيوية لتحفيز الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، خاصة في الدول المعتمدة على الموارد الطبيعية أو التي لديها مصادر دخل محدودة. وقد ظهرت عدد من النظريات الاقتصادية المختلفة التي ناقشت النفقات العامة، حيث قسمها Premchand (1994)، لتشمل نظريات المنفعة الحدية، ونظريات السلع العامة، ونظريات الاختيار العام، والنظريات الوضعية.

فبالنسبة لنظريات المنفعة الحدية، فقد بدأت مع Hawtrey وتطورت مع Pigou (1947)، و Lewis (1952)، وتُركز على تحقيق التوازن المثالي بين أوجه الإنفاق الحكومي بحيث تتساوى المنافع الحدية لكل نوع من الإنفاق، مما يساهم في رفاهية المجتمع، وعند تطبيقها تظهر تحديات قياس منافع وتكاليف الفرص البديلة بدقة (Premchand, 1994).

وأما نظريات السلع العامة، فتركز على كيفية توفير السلع التي لا يمكن استبعاد الأشخاص من استهلاكها والتي يستفيد منها الجميع بالتساوي. وطورها Samuelson (1955)، و Musgrave، حيث تمارس الحكومة دورًا حيويًا في توفير هذه السلع؛ لعدم قدرة السوق على توفيرها بكفاءة (Premchand, 1994).

وفيما يتعلق بنظريات الاختيار العام، التي تناولت تأثير العمليات السياسية في قرارات الإنفاق العام، فقد أكد Downs (1957)، على أن الحكومات تستجيب لرغبات الناخبين في تخصيص الموارد لتعظيم فرصها الانتخابية؛ حيث تؤثر المفاوضات السياسية والتفضيلات العامة في تخصيص الموارد (Premchand, 1994).



وأما النظريات الوضعية، فتناولت النمو التجريبي للنفقات العامة لتوضيح أسباب الزيادة فيها وتأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية. فمثلاً، تناولت نظريات Peacock & Wisemang و Wagner، تزايد النفقات العامة مع النمو الاقتصادي والاضطرابات الاجتماعية، وصعوبة العودة لمستويات إنفاق أقل بعد الأزمات (Premchand, 1994).

كفاءة وفاعلية الإنفاق العام:

أكد "William F. Willoughby" ، عام 1918، على أهمية الكفاءة في إدارة الموازنة العامة، مشيراً إلى ضرورة الإصلاحات المستندة على أساليب حديثة في الإدارة المالية، لضمان كفاءة إدارية وتنفيذية في الموازنات العامة (Shafritz & Hyde, 2017). ويُفهم من منظوره هذا الاهتمام بكفاءة النفقات العامة لتحقيق التنمية، باعتبارها ضرورة حيوية لاستمرارية الحكومة، وينطبق عليها وصف Aaron Wildavsky (1961) بأنها "دم الحياة للحكومة" (P. 184).

ويجادل Schick (1999)، بتجاوز مجرد تطبيق الإجراءات الصحيحة عند وضع الموازنات العامة، والسعي لتحقيق نتائج السياسة العامة بكفاءة وفاعلية، مستنداً إلى مفهوم إدارة الإنفاق العام (Public Expenditure Management - PEM)، من خلال الانضباط المالي الإجمالي، والكفاءة التخصيصية في توزيع الموارد، والكفاءة التشغيلية في أداء المؤسسات الحكومية.

ويشدد Schick على تحقيق الكفاءة في تخصيص الموارد لضمان فعالية تحقيق أهداف الحكومة، خاصة في البلدان النامية التي قد تملك أنظمة سليمة للإدارة المالية، ولكنها تفشل في تخصيص الموارد، بما يتناسب مع الأولويات الإستراتيجية.

ويميز المحللون بين كفاءة المدخلات والمخرجات، حيث تركز كفاءة المخرجات على الاستغلال الأمثل للموارد لتعظيم المخرجات، بينما تعني كفاءة المدخلات تقليل الموارد المستخدمة لتحقيق مخرجات محددة. وتُقاس الكفاءة عبر العلاقة النسبية بين المدخلات والمخرجات (الباز، 2014، المعموري، 2017؛ Gupta & Verhoeven, 2001). كما تؤثر الكفاءة الفنية والكفاءة الإنتاجية على التوسع المستقبلي في الإنفاق العام (المعموري، 2017).

وتركز الأدبيات على كفاءة القطاع العام، من خلال كفاءة الإنفاق الحكومي، وتظهر اختلافات كبيرة بين الحكومات، مما يشير إلى أن هناك مجالاً لتحسينها، على سبيل المثال (Afonso & Alves, 2023; Afonso & Kazemi, 2017; Curristine et al., 2007; Fadic et al., 2019; Lewis, & Fall, 2017; Olanubi, & Olanubi, 2022).



العوامل المؤثرة في كفاءة وفاعلية الإنفاق العام:

- 1- حجم الحكومة: فالعلاقة بين حجم الحكومة وكفاءة الإنفاق العام تختلف بين الدراسات. فالحكومات الصغيرة، التي لا يتجاوز إنفاقها العام 40% من الناتج المحلي الإجمالي، تميل إلى أن تكون أكثر كفاءة في الإنفاق العام (Afonso et al., 2003; Bercker, 2008; Di Matteo, 2013)، رغم تركيز البعض على كفاءة الإدارة ذاتها (Angelopoulos et al., 2008).
- 2- الإنفاق على القطاعات المختلفة: يوجد تباين في الآراء حول تأثير حجم الإنفاق في قطاع معين على مستوى كفاءته. فقد ظهرت العلاقة عكسية بين الحجم والكفاءة (Gupta & Verhoeven, 2001)، كما ظهرت علاقة طردية، خاصة في الدول النامية، حيث لم تصل مستويات الإنفاق بعد إلى النقطة المثالية للتأثير الإيجابي على التنمية (Evans et al., 2000).
- 3- درجة الحوكمة في المؤسسات الحكومية: تؤثر ممارسات الحوكمة الرشيدة وجودة المؤسسات بشكل مباشر على كفاءة الإنفاق العام. فالفساد وضعف الرقابة يقللان من كفاءة الإنفاق، بينما تعزز الحوكمة الجيدة الكفاءة (Hwang & Akdede, 2011; Rajkumar & Swaroop, 2008).
- 4- مصادر تمويل الإنفاق العام: فالحكومات التي تعتمد على المنح والمساعدات تميل إلى الكفاءة بشكل أعلى من تلك التي تعتمد على إيرادات الموارد الطبيعية (Collier, 2006). كما أن التمويل القائم على الضرائب يميل إلى تعزيز الكفاءة لخضوعه لرقابة شعبية أكبر (Herrera & Pang, 2005).
- 5- الأنظمة السياسية والإدارية: يؤثر الاستقرار السياسي والحريات المدنية على كفاءة الإنفاق. فالاستقرار يعزز كفاءة الإنفاق بتقليل المخاطر وتحسين الاستقرار الاقتصادي، بينما الزيادة في الحريات قد تقلل الكفاءة إذا ما تزامنت مع ضعف في الإدارة الحكومية (Chan & Karim, 2012).

التنمية الاقتصادية:

هي عملية متعددة الأبعاد تتجاوز مجرد النمو الاقتصادي لتشمل تحولات هيكلية وتكنولوجية واسعة النطاق تؤثر في البنية الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية للمجتمعات. وقد وصفها Adelman (2000)، بأنها تشمل تطوراً في أنماط الإنتاج وتقدمًا تقنيًا وتحديثًا مؤسسيًا يصاحبه تحسين ملحوظ في رفاهية الإنسان. وتتطلب التنمية الاقتصادية نموًا ذاتيًا مستدامًا يرافقه تغيير في البنية الاقتصادية من الزراعة إلى الصناعة والخدمات، وارتفاع في مستويات التعليم والمهارات العمالية، وتحسينات في الرفاهية العامة، وكذلك تطورات في السياسة والثقافة.

ومن هذا المنطلق، يميز العلماء بين التنمية والنمو الاقتصادي، حيث يُعتبر النمو الاقتصادي أحد العناصر الأساسية للتنمية الاقتصادية لكنه لا يغطي كل جوانبها، ولكن يمكنه التعبير عنها بشكل عام. كما



أوضح Kuznets وغيره من الاقتصاديين، أن التنمية تشمل أيضًا التطورات الهيكلية والتحديثات المؤسسية التي تحقق تحسينات مستدامة في جودة حياة السكان (Lee, 2020). بالإضافة إلى ذلك، تضمن التنمية الاقتصادية تحقيق توزيع أفضل للدخل وتقليل الفقر والبطالة (World Development Report, 1991)، وهي جوانب قد لا تُغطى بالضرورة بمقاييس النمو الاقتصادي القياسية. المكونات الأساسية للتنمية الاقتصادية:

قدم "Lee" (2020)، ثلاثة عناصر أساسية للتنمية الاقتصادية، هي:

1. النمو الاقتصادي: ويُعد العمود الفقري للتنمية، ويُقاس بالزيادة في الناتج المحلي الإجمالي (GDP) أو الدخل القومي الإجمالي (GNI)، وتنبع أهميته من كونه يوفر الموارد اللازمة لتحقيق تحسينات في البنية التحتية، والخدمات العامة، ومستويات المعيشة. ومع ذلك، وكما أشار Seers (1969)، لا يمكن اعتبار النمو الاقتصادي بمفرده مؤشرًا كافيًا للتنمية الناجحة، فهو يحتاج لأن يتماشى مع تحسينات في جوانب أخرى.
2. توزيع الثروة: أي كيفية توزيع الموارد والثروة داخل المجتمع. فالتوزيع العادل للثروة يساعد في تقليل الفجوات الاجتماعية والاقتصادية ويعزز الاستقرار والتنمية المستدامة. ويُقاس عبر مؤشرات مثل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، ومعامل جيني، الذي يعكس مستوى الفجوة بين الأغنياء والفقراء في المجتمع (European Commission, 2010; Lee, 2020).
3. الابتكار التقني: ويعتبر محركًا أساسيًا للتنمية الاقتصادية، حيث يُمكن الشركات والمجتمعات من تحسين فعالية الإنتاج وتقديم منتجات وخدمات جديدة. فالتحولات التقنية تسمح بتحسين الكفاءة، وتقليل التكاليف، وفتح فرص جديدة للنمو والتنمية. كما أن الابتكارات قد تأتي عبر تطوير تقنيات قائمة أو ابتكار تقنيات جديدة تمامًا (Lee, 2020).

مداخل ونظريات التنمية الاقتصادية:

المداخل الكلاسيكية للتنمية الاقتصادية:

قسم Todaro & Smith (2015) الأدبيات الكلاسيكية للتنمية الاقتصادية لما بعد الحرب العالمية الثانية إلى أربعة مداخل أو مدارس فكرية رئيسية، بل وأحيانًا متنافسة، مستخدمًا المسار التاريخي لمناقشة تطورها، كما يلي:

أولاً: مراحل النمو الاقتصادي الخطية "linear-stages-of-growth":

ويعتمد هذا المدخل، الذي برز خلال فترة الخمسينات والستينات من القرن العشرين كما صاغه "Walt W. Rostow"، على فكرة أن التنمية تتبع مراحل محددة تبدأ من المجتمع التقليدي وتمر بعدة مراحل حتى تصل إلى عصر الاستهلاك الكبير.



يُعتقد أن هذا المسار يوفر للدول النامية نموذجًا يمكن اتباعه لتحقيق التنمية الاقتصادية المستقلة والمستدامة (Cairncross, 1961; Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015). ويشير نموذج Harrod-Domar، المبني على مساهمات "Rostow"، إلى أهمية الاستثمار في رأس المال كمحرك للنمو الاقتصادي. ويتنبأ هذا النموذج بأن معدل النمو الاقتصادي يعتمد على نسبة الادخار وكفاءة الاستثمار. ويتطلب نموًا مستمرًا في الاستثمار لدفع عجلة النمو الاقتصادي، ولكنه يفترض ثبات التقنية وتوازنًا بين العرض والطلب (Meier, 2005; Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015).

وقد وجهت انتقادات عدة لهذه المدرسة، أهمها: الافتراضات الثابتة، حيث تفترض نماذج مثل Harrod-Domar ثبات التقنية وتجاهل الديناميكيات الاقتصادية الأخرى التي قد تؤثر على النمو. وقد لا تتطابق الظروف في الدول النامية مع تلك التي في الدول المتقدمة، مما يجعل تطبيق هذه النظريات صعبًا وأحيانًا غير فعال. بالإضافة إلى فقدان بعض العوامل المكملة في الدول النامية، كالنقص في الكفاءات الإدارية والمهارات العمالية وقدرات التخطيط، بوصفها عوامل حاسمة لنجاح مشاريع التنمية (Todaro & Smith, 2015).

ثانيًا: نظريات التغيير الهيكلي "structural change":

رغم ظهور هذه النظريات منذ فترة الخمسينيات، فإنه خلال فترة السبعينيات تم إلى حد كبير استبدال مدخل المراحل الخطية بمدرستين متنافستين ركزت على فهم عمليات التغيير الهيكلي التي يجب أن تمر بها الدول النامية لتحقيق نمو اقتصادي سريع ومستدام. وقد ركزت المدرسة الأولى على نظريات وأنماط التغيير الهيكلي، مثل نموذج فائض العمالة في القطاعين الزراعي والصناعي لـ "W. Arthur Lewis"، المعدل والموسع بواسطة "John Fei" و "Gustav Ranis"، وركزت المدرسة الثانية على أنماط التنمية من خلال عدد من المراحل التي تمضي فيها المجتمعات للوصول إلى التنمية الاقتصادية المنشودة، ويعتبر نموذج أنماط التنمية لـ "Hollis B. Chenery" من أبرز نماذج هذه المدرسة (Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015).

وبالنسبة لنموذج "Lewis" لفائض العمالة في القطاعين فيقترح أن الاقتصاد يتكون من قطاعين، فالقطاع الأول هو القطاع الريفي التقليدي، ويكون مكتظًا بالسكان، ويقوم على زراعة الكفاف، ويتميز بانعدام الإنتاجية الحدية للأيدي العاملة. ويصنف "Lewis" ذلك بكونه فائض الأيدي العاملة، والذي يمكن سحبه من القطاع الزراعي التقليدي دون أي خسارة في الإنتاج.

ويتمثل القطاع الثاني في قطاع صناعي حضري حديث، ذي إنتاجية عالية، فيتم تحويل الأيدي العاملة الفائضة تدريجيًا إلى هذا القطاع من القطاع الريفي التقليدي. وينصب التركيز الأساسي للنموذج على كل من عملية نقل الأيدي العاملة ونمو الإنتاج والتوظيف في القطاع الحديث. ويتم تحقيق ذلك من



خلال التوسع في الإنتاج. ويتم تحديد السرعة التي يحدث بها هذا التوسع من خلال معدل الاستثمار الصناعي وتراكم رأس المال في القطاع الحديث.

ويفترض "Lewis" في هذا النموذج أن الرأسماليين يعيدون استثمار جميع أرباحهم، الأمر الذي يجعل هذا الاستثمار ممكناً من خلال زيادة أرباح القطاع الحديث على الأجور، كما افترض "Lewis" ثباتنا مرنا لمستوى الأجور في القطاع الصناعي الحضري، وتكون أعلى من متوسط مستوى الأجور الثابت في القطاع الزراعي التقليدي (Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015)..

وقد واجهت هذه الفكرة انتقادات أبرزها أن هذه الافتراضات لم تعكس بالضرورة الواقع المؤسسي والاقتصادي للدول النامية المعاصرة، حيث يُظهر الواقع ارتفاع الأجور في القطاع الصناعي مع زيادة البطالة، مما يشير إلى ضعف استغلال تراكم رأس المال في زيادة فرص العمل (Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015).

وبالنسبة لمدرسة أنماط التنمية فقد قسمت عملية التنمية الاقتصادية إلى مراحل تمضي فيها المجتمعات لتصل في النهاية إلى التنمية الاقتصادية التي تستهدفها. حيث يركز تحليل التغيير الهيكلي على العملية المتسلسلة التي يتم من خلالها تحويل الهيكل الاقتصادي والصناعي والمؤسسي للاقتصادات الأقل نمواً بمرور الوقت، وذلك بالسماح للصناعات الجديدة باستبدال الزراعة التقليدية كمحرك للنمو الاقتصادي.

وعلى عكس نموذج "Lewis" المنظور الأصلي لمراحل للتنمية، ينظر محللو أنماط التنمية إلى زيادة المدخرات والاستثمار على أنها شروط ضرورية، ولكنها ليست كافية لتحقيق النمو الاقتصادي. وإلى جانب تراكم رأس المال بنوعيه المادي والبشري، فهناك حاجة أيضاً إلى مجموعة من التغييرات المترابطة في الهيكل الاقتصادي للدولة للانتقال من نظام اقتصادي تقليدي إلى نظام اقتصادي حديث. وتشمل هذه التغييرات الهيكلية جميع الوظائف الاقتصادية تقريباً، بما في ذلك التحولات في الإنتاج والتغيرات في مكونات الطلب الاستهلاكي، والتجارة الدولية، واستخدام الموارد، والعوامل الاجتماعية والاقتصادية مثل التحضر، ونمو وتوزيع السكان داخل الدولة (Todaro & Smith, 2015).

ومن أشهر نماذج التغيير الهيكلي في أنماط التنمية هو النموذج التجريبي لـ "Hollis B. Chenery" وزملائه الذين درسوا أنماط التنمية في العديد من البلدان النامية خلال فترة ما بعد الحرب. وقد اعتمد هذا المدخل أيضاً على دراسات "Simon Kuznets" حول النمو الاقتصادي الحديث للبلدان المتقدمة. وقد أدت دراساتهم التجريبية للبلدان ذات المستويات المختلفة من دخل الفرد إلى تحديد العديد من السمات المميزة لعملية التنمية. وشملت تلك السمات التحول من الإنتاج الزراعي إلى الإنتاج الصناعي، والتراكم المطرد لرأس المال المادي والبشري، والتغير في طلبات المستهلكين من التركيز على الغذاء والضروريات الأساسية إلى



الرغبات في السلع والخدمات المصنّعة المتنوعة، ونمو المدن والصناعات الحضرية مع هجرة الناس من المناطق الريفية، والانخفاض في حجم الأسرة والنمو السكاني الإجمالي (Todaro & Smith, 2015)..
ثالثاً: مدرسة التبعية "dependency":

وقد ظهرت خلال فترة السبعينيات، وتناولت العلاقات من منظور نقدي بين الدول المتقدمة التي استفادت من الأخرى النامية وتركتها في حالة تبعية. وتركز نظريات التبعية على ديناميكيات القوة بين "المركز" و"المحيط"، حيث تهيمن الدول المتقدمة "المركز"، وتستغل الموارد، والعمالة الرخيصة في الدول النامية "المحيط"، مما يعزز حالة التخلف والاعتماد الاقتصادي، ويعيق التنمية الذاتية في الدول النامية (Furtado, 1973; Nafziger, 2012; Todaro, & Smith, 2015).

وقد تلقت هذه النظرية انتقادات مثل عدم قدرتها على تقديم بديل واضح، أو إستراتيجيات عملية للتنمية. كما أن البعض يرى عدم نجاح التجارب الاقتصادية للدول التي اعتمدت سياسات متأثرة بنظريات التبعية، مما يطرح تساؤلات حول فعالية هذه النظرية في الواقع العملي (Nafziger, 2012; Todaro & Smith, 2015).

رابعاً مدارس الثورة المضادة الكلاسيكية الجديدة "neoclassical counterrevolution":
وقد سادت في الثمانينيات والتسعينيات، واضعة اللوم على التدخل الحكومي المفرط في فشل التطور الاقتصادي للدول النامية، وركزت على الأسواق الحرة والاقتصادات المفتوحة وخصخصة المؤسسات العامة (Todaro & Smith, 2015).

ويزعم أنصار هذه المدرسة أن النمو الاقتصادي سيتحقق من خلال تحفيز الكفاءة الاقتصادية والابتكار، وأن نماذج مثل: كوريا الجنوبية، وتايوان، اللتين ركزتا على الصادرات، والتجارة الحرة، تُعتبران أمثلة ناجحة (Nafziger, 2012).

ومع ذلك، تواجه هذه النظرية انتقادات بخصوص تخفيض الإنفاق الحكومي الذي قد يؤدي إلى ركود اقتصادي، وتزايد الفوارق الاجتماعية والاقتصادية، إضافة إلى الآثار الضارة للخصخصة وتقليل التدخل الحكومي على بعض القطاعات الاقتصادية في ظل افتقار الدول النامية لقواعد قوية للحكومة والشفافية (Nafziger, 2012).

وتتضمن الثورة المضادة الكلاسيكية الجديدة ثلاثة مداخل هي: مدخل الأسواق الحرة "free-market"، ومدخل الاختيار العام "public-choice"، ومدخل صداقة السوق "market-friendly".
فأنصار مدخل الأسواق الحرة، يجادلون بأن الأسواق فعالة في الدول النامية في تخصيص الموارد والاستثمار في الأنشطة الجديدة، وأي عيوب فيها فإنها تكون محدودة التأثير، وأن التدخل الحكومي يشوه الأسواق ويؤدي إلى نتائج عكسية (Todaro & Smith, 2015).



وبالنسبة لنظرية الاختيار العام، فتفترض أن الحكومات غير فعالة وتعمل فقط من منظور المصلحة الذاتية، كما أن السياسيين، والبيروقراطيين يستخدمون سلطاتهم؛ لتحقيق أهدافهم الأنانية، بما ينتج عنه سوء تخصيص الموارد، وانخفاض الحريات الفردية، وأن الحكومة الأصغر هي الأفضل (Todaro & Smith, 2015). وأما مدخل صداقة السوق، فيعترف بوجود عيوب في أسواق الدول النامية، ويؤكد على دور الحكومات في تسهيل عمل الأسواق من خلال تدخلات غير انتقائية وصديقة للسوق. ويعترف هذا المدخل بظواهر مثل المعلومات المفقودة والمؤثرات الخارجية ووفورات الحجم في الإنتاج، مما نتج عنه ظهور نظريات أحدث مثل نظرية النمو الداخلي ونظرية فشل التنسيق (Todaro & Smith, 2015). ورغم تركيز الثورة المضادة الكلاسيكية الجديدة على رفع كفاءة الاقتصاد من خلال التخصيص الأمثل للموارد، فإنها تتجاهل عدة أمور أبرزها: العدالة الاجتماعية، ودور الدولة في تحسين التوزيع، واختلاف بنية وتنظيم الأسواق بين الدول، وتتجاهل الأبعاد الاجتماعية، مما يجعل "اليد الخفية" تزيد غنى الأغنياء بينما تفشل في تحسين مستوى معيشة الفقراء (Todaro & Smith, 2015).
نظريات التنمية الاقتصادية المعاصرة:

ظهرت بعض النظريات المعاصرة لمعالجة الفجوات في النظريات الكلاسيكية، ومن أبرزها نظرية النمو الداخلي "Endogenous Growth Theory"، ونظرية فشل التنسيق "Coordination Failure" (Dang & Sui Pheng, 2015). كما ظهرت مؤخرًا النظرية العامة، والعامّة الجديدة في التنمية الاقتصادية. فبالنسبة لنظرية النمو الداخلي، فقد ظهرت كرد فعل على القيود المفروضة على نظرية النمو الكلاسيكية الجديدة، التي افترضت تنافسية الأسواق وثبات التقدم التقني الخارج عن الاقتصاد كعامل أساسي للنمو المستدام (Mankiw et al., 1992; Nafziger, 2012)، وتم تطوير نظرية النمو الداخلي من قبل اقتصاديين مثل "Paul Romer" (1986) و"Robert Lucas" (1988). وترتكز النظرية على دفع النمو الاقتصادي بعوامل داخلية مثل تراكم رأس المال البشري والابتكار والآثار غير المباشرة للمعرفة، وتفترض إمكانية زيادة العوائد بشكل واسع. وتعتبر هذه النظرية المعرفة والابتكار التكنولوجي عوامل رئيسية في دفع النمو الاقتصادي. وتم انتقاد هذه النظرية بكونها توسعًا لنظرية النمو الكلاسيكية الجديدة، وأنها فشلت في مناقشة تأثير التغيرات في الحوافز أو المؤسسات على النمو الاقتصادي (Nafziger, 2012; Pack, 1994).

أما نظرية فشل التنسيق، فتستند إلى فكرة فشل السوق في تحقيق التنسيق بين الأنشطة التكميلية، مما يؤدي إلى توازن أدنى من الممكن تحقيقه (Hoff & Stiglitz, 2000). ويمتد تاريخها لأكثر من نصف قرن، وركزت على دور الحكومة في حل مشكلات التنسيق من خلال برامج استثمارية ضخمة بقيادة حكومية، وقد أظهرت مؤخرًا أهمية التكامل بين الظروف الضرورية لتحقيق التنمية الناجحة (Glăvan,



(2008; Rodriguez-Clare, 2005). وتقدم النظرية دروسًا لصانعي السياسات حول أهمية التدخل الحكومي الانتقائي لإعادة التناغم بين الأطراف المتعددة في الاقتصاد، ولكنها انقُدت لتشيدها المفرط على دور الحكومة، بالإضافة إلى إمكانية اختيار سياسات سيئة (Hoff & Stiglitz, 2000; Killick, 1976).

وفيما يتعلق بالنظرية العامة، والعامة الجديدة في التنمية الاقتصادية، فقد اعتبرنا أن النظريات التقليدية للتنمية الاقتصادية تمتلك نقاط ضعف متعددة، تتعلق بالفشل في تقديم تفسير شامل للعملية المعقدة للتنمية الاقتصادية، لاعتمادها مدخلًا خطيًّا يُغفل التفاعلات الديناميكية بين الوكلاء الاقتصاديين (Jwa, 2017; Lee, 2020). وبناءً عليه ظهرت النظرية العامة للتنمية الاقتصادية، والتي صاغها "Sung-Hee Jwa" (Jwa, 2017). وتشرح هذه النظرية التنمية الاقتصادية من خلال التنسيق التعاوني بين الشركات والأسواق والحكومة، والذي أسمته بـ"الثالوث المقدس" (Jwa, 2017).

وتعتمد النظرية على حالات تجريبية مثل كوريا الجنوبية، وتؤكد على مصطلح "التمييز الاقتصادي" الذي يوفر حوافز انتقائية لأصحاب الأداء العالي (Jwa, 2017). كما تعتقد النظرية أن سياسات المساواة تؤدي إلى الركود الاقتصادي، وأن التنمية تتطلب التعاون بين المؤسسات الثلاث (Jwa, 2017). وتم انتقاد هذه النظرية بأنها لا تحدد التنمية الاقتصادية بوضوح، وتعتبر النمو الاقتصادي المستدام كافيًا لتحقيق التنمية، وهو ما لا يكون صحيحًا دائمًا؛ ولا تعتبر سياسات المساواة عائقًا للنمو؛ كما يغيب التنسيق التعاوني في الدول النامية (Lee, 2020).

وفي محاولة لسد الفجوات في النظرية العامة الأنف ذكرها، ظهرت النظرية العامة الجديدة للتنمية الاقتصادية، التي قدمها Yong-Shik Lee (Lee, 2020). والتي تركز على التوازن بين النمو والتوزيع والابتكار، ودور الحكومة في سد الفجوات الناجمة عن إخفاقات السوق، وتقديم الدعم لرواد الأعمال، وتعتبر التنسيق التعاوني ضروريًا لتحقيق الاستدامة، إلى جانب وجود الأطر التنظيمية، والتصميم الجيد، والامتثال، وجودة التنفيذ لدعم التنمية الاقتصادية (Lee, 2020).

التنمية الاقتصادية والتنوع الاقتصادي:

يعرف التنوع الاقتصادي بأنه عملية إنتاج متزايد في عدد ونسبة المخرجات الاقتصادية المنتجة، ويمكن أن يشمل تنوع الصادرات، وتنوع مصادر الدخل، وتنوع المنتجات والممارسات ضمن النشاط الاقتصادي (UNFCCC, 2009)؛ لتحقيق استقرار نسبي ودائم في الاقتصاد، وتخفيف تأثير الأزمات الاقتصادية، والمساهمة في خلق فرص العمل وتعزيز دور القطاع الخاص (البسام، 2019؛ القرعان، 2013؛ Hertog, 2010). ويوصف أيضًا بالتعقيد الاقتصادي (Alsweilem, 2015). ويهدف التنوع الاقتصادي إلى تقليل الاعتماد على الموارد الطبيعية، مثل النفط، من خلال تطوير القطاعات غير النفطية، وتعزيز دور



القطاع الخاص في التنمية (مرزوك، وحمزة، 2014)، والاعتماد على الميزة النسبية للدولة لتطوير قطاعات غير نفطية (غيلان، 2008).

ويساعد التنوع الاقتصادي في حماية الاقتصاد من تقلبات أسعار السلع الأساسية، وخلق فرص عمل جديدة، والاستعداد لنضوب الموارد الطبيعية (Ross, 2017)، إضافة إلى حماية الاقتصاد من الصدمات الاقتصادية، وتعزيز النمو الاقتصادي، والحد من الفقر (Usman & Landry, 2021). كما أن زيادة تنوع الصادرات تؤدي إلى زيادة الإنتاجية بسبب الاستخدام الأفضل للموارد (Feenstra & Kee, 2008). ويُعتبر تنوع الناتج المحلي الإجمالي، بمعنى الزيادة في عدد القطاعات الاقتصادية المساهمة في الاقتصاد، وتنوع الصادرات، أي توسيع سلة الصادرات وتنوع الشركاء التجاريين، والتنوع المالي، من التصورات الشائعة للتنوع الاقتصادي (McMillan & Rodrik, 2011; Papageorgiou & Spatafora, 2013; Usman & Landry, 2021).

وتتعدد مقاييس التنوع الاقتصادي، مثل: مؤشر ثيل لقياس تنوع الصادرات، وإطار الإنفاق العام والمساءلة المالية لتقييم التنوع المالي (Usman & Landry, 2021). واستخدمت دراسة Albassam (2015)، مؤشراً مركباً لقياس التنوع الاقتصادي في السعودية يتضمن حصة القطاع النفطي والقطاع الخاص من الناتج المحلي الإجمالي، وحصة النفط من الصادرات، وإيرادات النفط من إجمالي إيرادات الحكومة. وقياس التعقيد الاقتصادي مستوى التنوع الاقتصادي، ويفسر الاختلافات في مستوى دخل البلدان، ويتنبأ بالنمو الاقتصادي في المستقبل. كما أن تحقيق التعقيد الاقتصادي ليس أمراً بسيطاً، لكن البلدان التي تحققه تميل إلى جني ثمار مهمة (Hausmann et al, 2014).

وقد اعتمدت الدراسة الحالية على مؤشر التعقيد الاقتصادي "Economic Complexity Index" (ECI)، والصادر من كلية جون كينيدي للسياسات العامة في جامعة هارفارد الأمريكية. حيث يعتمد هذا المؤشر في تصنيفه للدول على أساس التنوع والتعقيد في سلة صادرات الدول. ومن ثم فالبلدان ذات التعقيد الاقتصادي المرتفع تعتبر موطناً للقدرات المتخصصة والمتطورة، بحيث تكون قادرة على إنتاج مجموعة متنوعة للغاية من المنتجات المعقدة.

وعلى مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، فبحسب الإسكوا (ESCWA) يركز التنوع الاقتصادي على تقليل الاعتماد على النفط من خلال تطوير القطاع غير النفطي والصادرات غير النفطية والإيرادات غير النفطية (Banafea & Ibnrubbian, 2018). وفي المملكة العربية السعودية، رغم الإنفاق الكبير على خطط التنمية، فإن التنوع الاقتصادي لم يتحقق بالشكل المطلوب حتى الفترة الأخيرة، حيث أظهرت الدراسات نجاحاً نسبياً قبل رؤية المملكة 2030 (الخطيب، 2014؛ 2015؛ Albassam, 2015)، وتحسناً ملحوظاً بعدها (Ross, 2019).



التنمية الاقتصادية وتنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة:

إن تنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة، أو التنوع المالي "Fiscal Diversification" (Usman & Landry, 2021). يُعنى بتوليد الدخل من مصادر متنوعة بدلاً من الاعتماد على مصدر واحد (Park & Park, 2018).

ويساعد تنوع الإيرادات العامة على تقليل مخاطر التقلبات المرتبطة بالاعتماد على مصدر دخل واحد مثل إيرادات الموارد الطبيعية كالنفط (Darshini & Karnam, 2023; Jordan & Wagner, 2008; Moor, 2004)؛ ويعزز القدرة على الاستجابة للتغيرات الاقتصادية والاحتياجات المجتمعية المختلفة، مما يساعد في توفير الخدمات العامة بشكل مستدام (Afonso, 2013; Park & Park, 2018)؛ ويزيد من المرونة المالية والشفافية والفعالية في الإنفاق العام بتخصيص الموارد بكفاءة واستجابة أفضل للأزمات، ودفع التنمية الاقتصادية (Cheng & Yang, 2018; Ryu, 2013; Viall et al., 2021)؛ ويعزز العدالة الاجتماعية بتوزيع أكثر عدالة للعبء الضريبي (Carroll & Johnson, 2010; Hendrick, 2002).

ويمكن أن يتضمن تنوع الإيرادات العامة إستراتيجيتين رئيسيتين هما:

- إستراتيجية الجباية: وتشمل الضرائب والرسوم والغرامات. وأبرزها الضرائب، والتي يجب أن تتمتع بخصائص الكفاية، والعدالة، وسهولة التحصيل، والشفافية، والكفاءة الاقتصادية (Brunori, 2011; Mikesell, 2011).

- إستراتيجية الاستثمار: وتشمل استثمار الحكومة لفوائض الإيرادات في الداخل والخارج، مثل صناديق الثروة السيادية التي تؤثر إيجاباً على الاستقرار المالي والاقتصادي (المنيف، 2021؛ Bagattini, 2011; Coutiho et al., 2013; Sugawara, 2014).

ويتم قياس تنوع الإيرادات العامة من خلال قياس الإيرادات الضريبية، الإيرادات غير الضريبية، وإيرادات الموارد الطبيعية، والمساعدات والمنح من المنظمات الدولية والدول المانحة، والاقتراض من مصادر محلية أو دولية (Crivelli & Gupta, 2014; Gngangnon, 2020; Gngangnon & Brun, 2019; Hillman, 2009; Rahman et al., 2022).

وقد أدركت المملكة العربية السعودية الحاجة لاستدامة الإيرادات العامة من خلال تنوعها؛ سعياً للتنمية الاقتصادية والمستدامة. ولتحقيق ذلك، اتخذت الحكومة إجراءات مثل استحداث ضرائب مثل ضريبة القيمة المضافة، والضريبة الانتقائية، وتعزيز دور صندوق الاستثمارات العامة، وتطوير القطاعات غير النفطية؛ بهدف تعزيز استقرار ومرونة الاقتصاد (Faheem et al., 2021).

ويمارس صندوق الاستثمارات العامة دوراً رئيساً في هذا السياق، حيث يستثمر أمواله وفقاً لأفضل المعايير لدعم التنمية الاقتصادية وتنوع مصادر الدخل في المملكة (Bureau of Experts at the Council of



(Ministers, 2019; Roll, 2019)، حيث يضع اعتماد الاقتصاد السعودي على النفط أمام تحديات كبيرة في المستقبل. ووفقًا لمنظمة "Carbon Tracker"، فقد تنخفض إيرادات النفط والغاز بنسبة 44% خلال العقدين المقبلين بسبب انخفاض الأسعار (Coffin et al., 2021). كما تشير تقديرات وكالة الطاقة الدولية إلى أن انخفاض أسعار النفط قد يؤدي إلى انكماش صافي الدخل السنوي بنسبة 26% حتى عام 2040 (IEA, 2018).

وستعتمد دراستنا الحالية على نسبة الإيرادات غير النفطية إلى إجمالي الإيرادات العامة "Non-Oil Revenues NOR"، كمؤشر على تنوع الإيرادات العامة (Guendouz & Ouassaf, 2020). حيث تعكس هذه النسبة مدى اعتماد الحكومة على الإيرادات غير النفطية.

التنمية الاقتصادية ومساهمة القطاع الخاص:

يشمل القطاع الخاص المنظمات التي تسعى لتحقيق الأرباح من خلال إنتاج السلع وتقديم الخدمات سواء في القطاع الرسمي أو غير الرسمي (Di Bella et al., 2013).

ويعتبر القطاع الخاص مهمًا في تحقيق التنمية، حيث يساهم في النمو الاقتصادي، وتوليد الوظائف، وتخفيض الفقر، وتحقيق الأهداف الإنمائية (OECD, 2007)؛ كما يخفف العبء على الحكومة من خلال مشاركته في تقديم السلع والخدمات، ويعزز الكفاءة الإنتاجية وجودة السلع والخدمات (المعاني، 2015؛ Hermes & Lensink, 2003)، ويساهم في الناتج المحلي الإجمالي من خلال الاستثمار وريادة الأعمال، في مختلف القطاعات الاقتصادية مثل التصنيع، والخدمات، والبنية التحتية (Hart & Kalman, 2020)، ويخلق فرص العمل، ويعزز الابتكار والإنتاجية (Said, 2019).

ولقياس مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد، يتم استخدام عدة مؤشرات منها نسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي (Banafea & Ibnrubbian, 2018; Guendouz & Ouassaf, 2020)، ونسبة الائتمان للقطاع الخاص كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي (Pokharel, 2021; Tsaurai & Makina, 2018). كما تبرز أهمية عمليات البحث والتطوير في القطاع الخاص لزيادة حصته في إجمالي الناتج المحلي (Hart & Kalman, 2020). وستعتمد هذه الدراسة على النسبة المئوية لمساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي "Private Sector Share PSS"، كمؤشر لقياس مساهمة القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية في السعودية خلال الفترة من 1995-2021م.

لقد تطورت العلاقة بين الحكومة والقطاع الخاص في المملكة بشكل كبير، خاصة مع تبني رؤية المملكة 2030 (Faheem et al., 2021). وتضمنت هذه الجهود تخصيص قطاعات مثل الرعاية الصحية وزيادة مشاركة القطاع الخاص في صناعات عدة، مثل: البناء والتمويل والسياحة والترفيه (Abaker et al., 2019; Alasiri & Mohammed, 2022; Al-Hanawi & Qattan, 2019; Rahman et al., 2022).



الحكومة السعودية من خلال هذه السياسات إلى تعزيز دور القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

الإنفاق العام والتنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية

بما أن الإنفاق العام أداة مالية فعالة في السياسة الاقتصادية لتحفيز النمو الاقتصادي القوي والمستدام، فقد كشفت بعض الدراسات عن دوره في تنمية الاقتصاد ودفع وتيرة النمو الاقتصادي من خلال تطوير عمليات الميزانية وتعزيز إنفاق القطاع الخاص (Ahuja & Pandit, 2020; Ansari et al., 2021). ووفقاً لصندوق النقد الدولي، تتمتع البلدان المتقدمة بأعلى مستوى من الإنفاق العام كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي، في حين أن البلدان الأقل نموًا لديها أقل مستويات للإنفاق الحكومي (IMF, 2023).

وعلى المستوى النظري، هناك محاولتان رئيستان لإيضاح العلاقة بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي: الأولى هي "النظرية الكينزية" التي تؤكد أن الإنفاق العام له تأثير إيجابي على نمو الاقتصادات. والثانية هي ما يطلق عليه بـ"قانون فاغنر"، والذي يفترض أن النمو الاقتصادي هو المحدد لزيادة الإنفاق العام من خلال زيادة الإيرادات الضريبية (Ansari et al., 2021; Wagner, 1958).

وعلى المستوى التطبيقي، أظهرت العديد من الدراسات العلاقة بين الإنفاق العام والتنمية الاقتصادية في بلدان مختلفة. فعلى اعتبار أن النمو الاقتصادي المستمر يعبر عن التنمية الاقتصادية، وجدت دراسة Ansari et al. (2021)، التي طبقت على ثلاث تحالفات اقتصادية (BRICS-SAARC-ASEAN)، أن الإنفاق الحكومي له تأثير إيجابي على التنمية الاقتصادية، مؤكدةً العلاقة السببية بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي، مما يدعم النظرية الكينزية.

كما توصلت دراسات أخرى مثل Ebaidalla (2013) في السودان، وGangal & Gupta (2013) في الهند، وNatarajan et al. (2022) في البحرين، إلى نتائج تدعم النظرية الكينزية. وبالمقابل، دعمت دراسات مثل Islam (2001) في الولايات المتحدة، وLoizides & Vamvoukas (2005) في اليونان والمملكة المتحدة وإيرلندا، وBayrakdar et al. (2015) في تركيا، قانون فاغنر.

كما وجدت دراسات أخرى علاقة سببية ثنائية الاتجاه بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي (Drotsakis & Adamopoulos, 2004; Huang, 2006; Wu et al., 2010). وعلى النقيض من ذلك، توصلت دراسة Khan et al. (2015)، إلى أن إجمالي الإنفاق العام كان له تأثير سلبي على النمو الاقتصادي مع عدم دلالاته الإحصائية، كما أن دراستي Nelson & Singh (1994)، وLindauer & Velenchik (1992)، لم تجدا علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي.



ومنذ نشأة المملكة العربية السعودية، كان الإنفاق العام على التنمية واضحًا في أجنادات الحكومة. فقد دعم اكتشاف النفط ونمو إيراداته التنمية من خلال مكافحة الفقر وتطوير التعليم والصحة والبنية التحتية (Cherif & Hasanov, 2016; Malik, 2017). وقد تجاوزت مصروفات التنمية خلال خطط التنمية الأولى والثانية المستويات المحددة وزاحم القطاع الخاص في استثماراته (المنيف، 2021). وفي خطط التنمية اللاحقة، أثرت تغيرات أسعار النفط على سياسات الإنفاق، مما أدى إلى تبني نهج يعتمد على خطط البرامج بدلاً من المشاريع (المنيف، 2021).

وفي خطط التنمية الأخيرة، ارتفعت أسعار النفط مجددًا مما أدى إلى طفرة في الإنفاق، وترافق معها مشاكل اقتصادية مثل التضخم ومزاحمة القطاع الخاص (المنيف، 2021). ومنذ انطلاق رؤية المملكة 2030، أصبح التنوع الاقتصادي وتنوع الإيرادات العامة وتقليل الاعتماد على النفط وتعزيز دور القطاع الخاص، أبرز المستهدفات لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، من خلال برامج مختلفة، مثل: برنامج التحول الوطني، وبرنامج الاستدامة المالية، وبرنامج تطوير القطاع المالي، وبرنامج التخصيص (المنيف، 2021).

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الكمي -وبشكل أكثر تحديدًا- على المنهج الوصفي، لدراسة العلاقة بين الإنفاق العام، وبعض متغيرات التنمية الاقتصادية، في المملكة العربية السعودية. ويتكون المنهج الكمي من خمس خطوات، هي: تحديد أسئلة الدراسة؛ وتحديد مجتمع وعينة الدراسة؛ واختيار الأساليب اللازمة للإجابة على أسئلة الدراسة؛ واختيار أدوات تحليل البيانات؛ وفهم النتائج وتفسيرها (Holton & Burnett, 2003).

وقد سعت الدراسة إلى مراجعة الأدبيات المتعلقة بمتغيرات الدراسة بأكبر قدر من الشمولية، وهو ما يميز هذه النوعية من الدراسات (Chermack & Passmore, 2003).

وقد اختيرت الفترة 1995-2021؛ نظرا لتوفر البيانات اللازمة لمتغيرات الدراسة والاستقرار النسبي للبيانات خلالها. ففي حرب الخليج الثانية 1990-1991، لم تصدر السعودية ميزانية للسنة المالية 1991، حيث دُمجت اعتمادات 1991 مع ميزانية 1990 كميزانية واحدة (Saudi Central Bank, 2022, Oct 30)، كما أن بيانات مؤشر التعقيد الاقتصادي، المستخدم في الدراسة، بدأت من العام 1995.

واعتمدت الدراسة على البيانات الصادرة من المؤسسات، والهيئات المحلية، والدولية في جمع بيانات المؤشرات التي تقيس متغيرات الدراسة، ويوضح الجدول في الملحق (1) مصادر بيانات المؤشرات لمتغيرات الدراسة، خلال فترة الدراسة.



وفيما يتعلق بتحليل بيانات الدراسة، فبينما اعتمدت العديد من الدراسات الاقتصادية على أساليب إحصائية كتحليل مغلف البيانات (DEA) وتحليل الحدود العشوائية (SFA)، لمعالجة بيانات الإنفاق العام وتحديد كفاءته في قطاعات مختلفة لتقديم تقديرات كمية لكفاءة الإنفاق، ومنها على سبيل المثال (الباز، 2014؛ الخريجي، 2021؛ Afonso et al., 2020; Afonso et al., 2021; Adam et al., 2011; Angelopoulos et al., 2008; Baciú & Botezat, 2014)، فقد استخدمت دراسات أخرى تحليل الانحدار لتحليل الوضع الراهن والتنبؤ بعلاقة الإنفاق العام مع المتغيرات الاقتصادية، ومنها: (Shkodra et al., 2020; Onuoha & Okoye, 2020; Gebreyesus, 2022; Ansari et al., 2021; al., 2022). فتحليل الانحدار الخطي المتعدد يستخدم لتحديد الارتباط بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع وتفسير التباين فيه (القحطاني، 2015).

وتم تحليل بيانات الدراسة باستخدام تحليل الانحدار الخطي القياسي المتعدد (SMLR) بطريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS) لدراسة واقع العلاقة بين الإنفاق العام الجاري والرأسمالي وبعض متغيرات التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، وهي التنوع الاقتصادي، وتنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة، ومساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي، وذلك باستخدام برنامج IBM SPSS الإصدار 27.

ويتطلب تحليل (SMLR) توفر بيانات فترية أو نسبية، وتحقيق الحالة الطبيعية متعددة المتغيرات. ويتم التأكد من ذلك من خلال العلاقة الخطية بين المتغيرات؛ والتوزيع الطبيعي لقيم البواقي، وتجانس تباين قيم البواقي، واستقلالية قيم البواقي، وغياب التعددية الخطية، وخلو البيانات من القيم المتطرفة (إسماعيل، 2016؛ القحطاني، 2015؛ Bolin, 2022; Pallant, 2020). وعلى الرغم من عدم تحقق هذه الافتراضات بشكل تام في الواقع، فإن النموذج يعتبر مفيداً إذا لم تكن المخالفات كبيرة، وتوافر حجم عينة مناسب (القحطاني، 2015؛ Agresti & Finaly, 2009).

وتم التحقق من افتراضات (SMLR)، فباستخدام الرسم البياني "Normal P-P Plot of Regression Standardized Residual"، للمتغيرات التابعة، تطابقت قيم المتغيرات التابعة حول الخط بشكل مقبول، مما يشير إلى علاقة خطية مقبولة بين المتغيرات المستقلة والتابعة. وكذا من خلال رسم المدرج التكراري لقيم البواقي، حيث يساوي المتوسط صفراً تقريباً والانحراف المعياري 1 تقريباً، مما يشير إلى توزيع طبيعي مقبول لقيم البواقي.

وتم التحقق من تجانس واستقلالية قيم البواقي باستخدام الشكل الانتشاري لقيم البواقي "Scatter Plot"، حيث أظهرت الرسوم تبايناً عشوائياً مقبولاً للقيم وعدم وجود نمط محدد، مما يشير إلى تجانس واستقلالية مقبولة لقيم البواقي. وباستخدام معامل تضخم البيانات (VIF) ومقياس التحمل (Tolerance)،



أظهرت النتائج أن قيمة VIF كانت 2.922، وهي أقل من 5 وقيمة Tolerance كانت 2.922، وهي أكبر من 0.1، مما يشير إلى عدم وجود تعددية خطية بين المتغيرات المستقلة. ومن خلال الرسم الانتشاري لقيم البواقي واختبار Cook's. أظهرت النتائج عدم وجود قيم متطرفة أو مؤثرة، حيث كانت جميع قيم Cook's (0.113)، (0.253، 0.217)، للمؤشرات (التعقيد الاقتصادي، ونسبة الإيرادات غير النفطية من إجمالي الإيرادات، ونسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي) على التوالي، أقل من 1.00 صحيح.

مناقشة نتائج الدراسة:

يتضمن الجدول التالي رقم (2) أهم نتائج الدراسة التي سنقوم بمناقشتها في هذا الجزء. وللإجابة على سؤال الدراسة الرئيس، يمكننا النظر إلى نتيجة علاقة الارتباط بين الإنفاق العام والتنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية، حيث نجد أن هناك ارتباطاً إيجابياً ذا دلالة إحصائية بين المتغيرين بمتوسط بلغت قيمته حوالي 0.66، مما يوضح أن الإنفاق العام يؤثر بحوالي 66% على متغيرات التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية.

وتراوحت هذه العلاقة بين أعلى قيمة بلغت 0.754، وأدنى قيمة بلغت 0.516. كما بلغت قيمة معامل التحديد ما متوسطه 0.443، مما يعني أن ما يزيد على 44% من التغير الحاصل في التنمية الاقتصادية في المملكة يعزى إلى التغير في الإنفاق العام، بينما حوالي 46% من التغيرات الحاصلة في التنمية الاقتصادية تعزى لمتغيرات مستقلة أخرى لم تُؤخذ في الاعتبار في هذه الدراسة.

وهذا يتماشى مع نتائج دراسة Ansari et al. (2021)، التي وجدت أن الإنفاق العام أثر بشكل إيجابي على التنمية الاقتصادية. وعلى اعتبار أن النمو الاقتصادي المستمر يعبر عن التنمية الاقتصادية، فإن هذه النتيجة تختلف مع دراسة Khan et al. (2015)، التي توصلت إلى أن إجمالي الإنفاق العام له تأثير سلبي على النمو الاقتصادي، لكنه غير دال إحصائياً، وكذلك مع نتائج دراستي Lindauer & Velenchik (1992)، و Nelson & Singh (1994)، اللتين لم تجدا علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإنفاق العام والنمو الاقتصادي.

وبناءً على قيمة معامل التحديد، يمكن القول إن الإنفاق العام له دور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية بنسبة حوالي 44%، مع وجود مجال لتحسين الفعالية بنسبة أكثر من 65%. وهذا يقودنا لتحديد دور كفاءة الإنفاق العام في تحقيق التنمية الاقتصادية، حيث يمكن الاستدلال بأن كفاءة الإنفاق العام في المملكة أسهمت بنسبة 44% تقريباً في تحقيق التنمية الاقتصادية، مع إمكانية تحسين الكفاءة بنسبة تزيد عن 65% تقريباً.

وقد أكدت دراسات سابقة الحاجة إلى تحسين كفاءة الإنفاق العام في المملكة، فمثلاً توصلت دراسة الخريجي (2021)، إلى أنه يمكن للمملكة تخفيض الإنفاق الحكومي بنسبة 66% مع المحافظة على نفس



المخرجات. ولكن يجب ملاحظة أن دراسة الخريجي اعتمدت على بيانات خلال الفترة 2010-2017، ومنذ ذلك الحين زاد الاهتمام بكفاءة الإنفاق العام في المملكة، بما في ذلك استحداث هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية في عام 2021، لتعزيز كفاءة الإنفاق العام وتحقيق أهداف السياسات العامة للدولة.

جدول 2:

أهم نتائج الدراسة


IV (CAE, CUE)	ECI	Sig-T	NOR	Sig-T	PSS	Sig-T	Mean
R	0.702	-	0.754	-	0.516	-	0.657
R ²	0.493	-	0.569	-	0.267	-	0.443
Sig-F	0.000	-	0.000	-	0.024	-	-
b_0	-.216	0.099	.154	0.000	.365	0.000	-
b_1	-2.004E-5	0.000	-5.898E-6	0.000	-1.267E-6	0.056	-
b_2	6.879E-6	0.000	2.002E-6	0.000	5.858E-7	0.008	-

وخلال الفترة 1995-2021، نجد أن متوسط الإنفاق الجاري، والبالغ 127,594 مليون دولار، أكبر بأربع مرات تقريبًا من متوسط الإنفاق الرأسمالي، والبالغ 31,462 مليون دولار (Saudi Central Bank, 2022, Oct 30). ويوضح شكل رقم (1)، أن النفقات الجارية ازدادت من حوالي 40 مليار دولار في 1995 إلى 246 مليار دولار في 2021، متضاعفةً بما يزيد على 6 مرات، بينما تضاعف الإنفاق الرأسمالي أكثر من 4 مرات، من حوالي 7 مليارات دولار في 1995 إلى 31 مليار دولار في 2021 (Ministry of Finance, 2021). وزيادة الإنفاق الجاري يعكس تضخم الحكومة، حيث بلغت تعويضات العاملين أكثر من 50% من إجمالي النفقات الفعلية في الميزانية العامة في 2015 و2021 (Ministry of Finance, 2015; 2021). ونسبة العاملين السعوديين في القطاع العام كانت حوالي 66% في 2015 وانخفضت إلى 45% في 2018 (Almoaibed, 2020). وعدد موظفي القطاع العام زاد بنسبة 150% من 480,313 في 1995 إلى 1,211,346 في 2021، مما يعكس تضخم بند تعويضات العاملين وتضخم القطاع العام في السعودية (Saudi Central Bank, 2023, Nov 29).



شكل (1):

حجم الإنفاق العام الجاري (CUE) والرأسمالي (CAE) في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 1995-2021.



وفيما يتعلق بالإجابة على سؤال الدراسة الفرعي الأول، يرى البحث أنه بين عامي 1995 و2021، مر مؤشر التعقيد الاقتصادي، في المملكة العربية السعودية، بتذبذب ملحوظ بين القيم الموجبة، والسالبة، كما هو ملاحظ في الشكل رقم (2)، مما يعكس تقلبات في مستوى التنوع الاقتصادي. وهذا التذبذب يُظهر تأثيرًا كبيرًا للنفقات العامة، والنتائج المحلي الإجمالي بالإيرادات النفطية، مما يشير إلى اعتماد الاقتصاد السعودي الكبير على الإيرادات النفطية، التي لا تزال تشكل جزءًا كبيرًا من إجمالي الإيرادات، وهو ما اتفق مع نتائج دراسات الخطيب (2014؛ 2015) وAlbassam (2015).

ومن خلال تحليل البيانات، يتضح أن هناك علاقة عكسية بين الإيرادات النفطية ومؤشر التعقيد الاقتصادي؛ فكلما زادت الإيرادات النفطية، انخفضت قيمة المؤشر، والعكس صحيح. ويمكن تفسير هذه العلاقة بأن اهتمام الحكومة بالتنوع الاقتصادي يتراجع مع ارتفاع أسعار النفط والإيرادات النفطية، حيث يسهل حينها تمويل النفقات العامة دون الحاجة إلى التنوع الاقتصادي. وبالمقابل، يزداد اهتمام الحكومة بالتنوع الاقتصادي عندما تنخفض أسعار النفط والإيرادات النفطية، في محاولة لتغطية النفقات في الميزانية العامة. وهذا التذبذب أدى إلى بطء عملية التنوع الاقتصادي في المملكة خلال فترة الدراسة، وهو ما تؤكدته دراستي Banafea & Ibnrubbian (2018)، وRoss (2019)، ونتيجة لذلك لم يتحقق التنوع الاقتصادي بالشكل المطلوب، وهو ما اتفق مع دراسات الخطيب (2014؛ 2015) وAlbassam (2015).




وتشير نتائج هذه الدراسة إلى وجود علاقة قوية وموجبة ذات دلالة معنوية بين الإنفاق العام والتنوع الاقتصادي بنسبة حوالي 70%. وهذا يعني أن التغير في الإنفاق العام الجاري والرأسمالي يؤثر على التنوع الاقتصادي صعودًا وهبوطًا. ومع ذلك، تبين النتائج أن هناك علاقة طردية بين الإنفاق الجاري والتنوع الاقتصادي، وعلاقة عكسية بين الإنفاق الرأسمالي والتنوع الاقتصادي.

وتظهر العلاقة القوية بين الإنفاق العام والتنوع الاقتصادي بشكل أوضح منذ عام 2015، مع انطلاق رؤية المملكة 2030. حيث يوضح الشكل رقم (2) أن التنوع الاقتصادي كان في ارتفاع مستمر حتى عام 2021، حيث كانت قيمة مؤشر التعقيد الاقتصادي موجبة بشكل ملحوظ مقارنة بما قبل إطلاق الرؤية. وتعزى هذه الزيادة إلى تركيز الرؤية على زيادة نسبة الإيرادات غير النفطية عبر تنوع الأنشطة والموارد المالية، وتنفيذ العديد من المشاريع والمبادرات التي تهدف إلى تعزيز التنوع الاقتصادي، وهذا يعكس أهمية الإنفاق العام، خاصة الرأسمالي، في تعزيز التنوع الاقتصادي، رغم أن العلاقة بين الإنفاق الرأسمالي والتنوع الاقتصادي ظهرت عكسية في نتائج الدراسة الحالية.

شكل (2):

مؤشر التعقيد الاقتصادي (ECI) للمملكة العربية السعودية خلال الفترة 1995-2021.



وللإجابة على سؤال الدراسة الفرعي الثاني، يرى البحث أنه خلال فترة الدراسة من 1995 إلى 2021، مرت عملية تنوع مصادر الدخل أو الإيرادات العامة في المملكة العربية السعودية بتذبذبات مماثلة لتلك التي شهدتها التنوع الاقتصادي.

ويتضح من الشكل رقم (3) أن نسبة الإيرادات غير النفطية كانت متذبذبة عكسيًا مع نسبة الإيرادات النفطية. فكلما زادت الإيرادات النفطية، انخفضت الإيرادات غير النفطية، والعكس صحيح. ففي العام 1995، كانت الإيرادات غير النفطية تشكل حوالي 28% من إجمالي الإيرادات العامة، بينما في عام 2021، بلغت النسبة حوالي 42%. وهذه الزيادة بنسبة 14% تعكس تقدمًا في تنوع الإيرادات




العام، وإن كان بطيئاً. ومنذ انطلاق رؤية المملكة 2030، ارتفعت نسبة الإيرادات غير النفطية بشكل ملحوظ، حيث وصلت من 22% في الفترة 2000-2014 إلى 27% في عام 2015، واستمرت في الزيادة حتى بلغت 42% في عام 2021. فهذا التقدم السريع يعكس الجهود الجادة لرؤية المملكة 2030 لتحقيق التنوع المالي والاستدامة الاقتصادية.

وتشير الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية قوية ذات دلالة إحصائية بين الإنفاق العام الجاري، والرأسمالي، وتنوع مصادر الدخل، أو الإيرادات العامة، بنسبة تجاوزت 75%. وهذا يعني أن الإنفاق العام له دور مهم في تنوع الإيرادات العامة في المملكة.

وتوضح نتائج الدراسة أن هناك علاقة عكسية بين الإنفاق الرأسمالي ونسبة الإيرادات غير النفطية، وهو ما لا يكون دقيقاً بالضرورة على أرض الواقع. فالإنفاق الرأسمالي على قطاعات مثل السياحة والترفيه يعزز الإيرادات غير النفطية، لكن تأثيره قد يظهر على المدى الطويل. وكذلك، الاستثمارات في نقل التكنولوجيا والتصنيع وتوطين المعرفة، التي يعمل عليها صندوق الاستثمارات العامة، تعتبر إنفاقاً رأسمالياً يظهر تأثيره غالباً على المدى المتوسط والطويل؛ لذا، قد تتغير العلاقة العكسية الحالية بين الإنفاق الرأسمالي وتنوع الإيرادات العامة في المملكة بعد فترة من الزمن.

شكل (3):

نسبة الإيرادات النفطية (OR)، والإيرادات غير النفطية (NOR) للمملكة العربية السعودية خلال الفترة 1995-2021.





وبالنسبة لإجابة سؤال الدراسة الفرعي الثالث، وجد البحث أنه خلال فترة الدراسة من 1995 إلى 2021، شهد الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص في المملكة العربية السعودية نموًا ملحوظًا، حيث ارتفع من 58 مليار دولار في 1995 إلى حوالي 354 مليار دولار في 2021، بزيادة تجاوزت 600%.

ويعكس هذا النمو تزايد دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني عبر المزيد من الاستثمارات في مختلف الأنشطة الاقتصادية. وكان متوسط نسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة 1995-2021 حوالي 40%. وقبل انطلاق رؤية المملكة 2030، أي خلال الفترة 1995-2014، كانت نسبة مساهمة القطاع الخاص حوالي 38%، بينما بعد انطلاق الرؤية وبرامجها في الفترة 2015-2021، ارتفعت هذه النسبة إلى أكثر من 45%، وهو ما يشير إلى الجهود الجادة والمتسارعة نحو تعزيز دور القطاع الخاص ضمن رؤية المملكة 2030، بهدف تحقيق نسبة مساهمة تصل إلى 65% بحلول عام 2030.

وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة إيجابية متوسطة ذات دلالة معنوية بين الإنفاق العام ونسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي بحوالي 52%. ويشير ذلك إلى تأثير الإنفاق العام الجاري والرأسمالي على الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص في المملكة.

ورغم أن العلاقة كانت ذات دلالة إحصائية على المستوى الكلي، فإنها لم تكن كذلك على المستوى الجزئي بالنسبة للإنفاق الرأسمالي، حيث لم يكن للإنفاق الرأسمالي تأثير معنوي على الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص، وكانت العلاقة عكسية، أي أن الزيادة في الإنفاق الرأسمالي يقابلها انخفاض في الناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص.

ولا يمكن التسليم بعكسية العلاقة بين الإنفاق الرأسمالي والناتج المحلي الإجمالي للقطاع الخاص. فالإنفاق الرأسمالي، خاصة في مشروعات البنية التحتية، يجب أن ينعكس إيجاباً على القطاع الخاص من خلال توفير الخدمات التي تسهل عمله وتزيد من إنتاجيته. كما أن تمكين القطاع الخاص عبر التعاقدات والتخصيص يعزز مساهمته في الاقتصاد الوطني.

وعادةً لا تظهر آثار الإنفاق الرأسمالي على المدى القصير، ولكنها تتجلى على المدى الطويل، مما قد يغير من معنوية العلاقة واتجاهها. وبظل الإنفاق العام في المملكة ركيزة أساسية للاقتصاد الوطني، حيث يعتمد القطاع الخاص بشكل كبير على المشاريع المعتمدة في الميزانية العامة والتي يُسند تنفيذها إلى شركات القطاع الخاص.

وبعد أن ناقشنا النتائج التي توصلت إليها الدراسة، فمن الضروري تقديم أبرز التوصيات التي يمكن أن تعزز من كفاءة وفعالية الإنفاق العام، والتي من الممكن أن تساهم في رفع مستوى التنمية الاقتصادية في المملكة العربية السعودية.



فتوصي الدراسة بتعزيز حوكمة الإنفاق العام وخصوصاً الرأسمالي، حيث تشير نتائج الدراسة إلى أن الإنفاق العام الرأسمالي في المملكة العربية السعودية لم يكن ذا دلالة معنوية مع بعض المتغيرات التابعة، وكان اتجاه العلاقة عكسياً بينه وبين المتغيرات.

وهذه النتائج تشير إلى الحاجة لتحسين حوكمة الإنفاق بهدف زيادة كفاءته وتعزيز التنمية الاقتصادية. وقد يساعد في ذلك تحسين التخطيط ودراسات الجدوى الاقتصادية للمشاريع العامة، مع مراعاة السياسات العامة للمملكة العربية السعودية. وقد أنشأت المملكة هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية لتحقيق هذه الأهداف، والتي تحتاج إلى المزيد من الوقت والخبرات لتحقيق أهدافها.

كما توصي الدراسة بتعزيز الشراكة مع القطاع الخاص بهدف تحسين كفاءة وفعالية الإنفاق العام. وتوصي الدراسة أيضاً بتخفيض الإنفاق العام الجاري الذي تشكل فيه بند تعويضات العاملين أكثر من 50%، فمن الضروري مراجعة وتخفيض الإنفاق الجاري للسيطرة على العجز في الميزانية.

ويمكن أن يسهم تخصيص بعض السلع والخدمات العامة ونقل موظفي القطاع العام إلى القطاع الخاص في رفع كفاءة تقديم هذه السلع والخدمات، وتقليل العبء على الميزانية العامة، وتحقيق فوائد يمكن استثمارها لتعزيز الإيرادات العامة والاستدامة المالية، مما ينعكس إيجاباً على التنمية الاقتصادية.

وتوصي الدراسة أيضاً بتعزيز الإنفاق العام لدعم الاستثمار في التصنيع والتكنولوجيا، فبعد توصل الدراسة إلى وجود علاقة عكسية بين الإنفاق الرأسمالي والتنوع الاقتصادي، من المهم النظر في عملية تخصيص النفقات بما يرفع من كفاءة الإنفاق الرأسمالي ويعزز التنوع الاقتصادي. كما أن تقديم التسهيلات والإعفاءات الضريبية للصناعات النوعية والتقنية يمكن أن يساعد في تأسيس قاعدة اقتصادية قوية ومتنوعة، مما يخلق التوازن والاستدامة المالية ويعزز قدرة الاقتصاد الوطني على مواجهة الصدمات الاقتصادية.

وتوصي الدراسة أخيراً بتعزيز تنوع استثمارات الفوائض النفطية، من خلال تعزيز الدور الحيوي الذي يضطلع به صندوق الاستثمارات العامة في هذا السياق بزيادة أصوله واستثمارها داخلياً وخارجياً في قطاعات متعددة. فهذه الاستثمارات تسهم في تنوع الإيرادات العامة، مما يوفر مرونة للميزانية العامة لتغطية النفقات العامة، وتقليل العجز، وتحقيق فوائد يمكن إعادة استثمارها لزيادة الإيرادات العامة.

المراجع

- إسماعيل، محمد عبدالرحمن. (2016). تحليل الانحدار الخطي (ط2). معهد الإدارة العامة.
الباز، هبة محمد. (2014). قياس كفاءة الإنفاق العام في مصر ومقترحات للارتقاء بها. مجلة مصر المعاصرة، 105 (514)، 75-134.
البسام، بسام بن عبدالله. (2018). مدى كفاءة وفعالية أنظمة الميزانية العامة في المملكة العربية السعودية وسبل تطويرها: بحث ميداني. معهد الإدارة العامة: مركز البحوث والدراسات.
البسام، بسام عبدالله. (2019). إدارة المالية العامة حوكمة وتخطيط مالي. دار الفجر للنشر والتوزيع.



- الخريجي، مشاعل بنت فهد. (2021). قياس كفاءة الإنفاق الحكومي في المملكة العربية السعودية: دراسة مقارنة بمجموعة الدول العشرين (G20). *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*، 59(59). 284-225.
- الخطيب، ممدوح عوض. (2014). التنوع وأثره على النمو في الاقتصاد السعودي. *مجلة جامعة الملك سعود- العلوم الإدارية*، 26(2)، 128-111.
- الخطيب، ممدوح عوض. (2015). أثر التنوع على النمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية. *المجلة العربية للعلوم الإدارية*، 22(3)، 485-155.
- عبد الحميد، خالد هاشم. (2018). التنوع الاقتصادي والتنمية المتوازنة في المملكة العربية السعودية الفرص والتحديات. *مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية*، 19(1)، 98-75. <https://dx.doi.org/10.21608/jpsa.2018.128822>
- غيلان، مهدي سهر. (2008). دور القطاع الزراعي في سياسات التنوع الاقتصادي للعراق. *مجلة جامعة كربلاء*، 5(2)، 37-33.
- القحطاني، سعد بن سعيد. (2015). الإحصاء التطبيقي المفاهيم الأساسية وأدوات التحليل الإحصائي الأكثر استخداماً في الدراسات والبحوث الاجتماعية والإنسانية باستخدام SPSS. معهد الإدارة العامة.
- القرعان، أنور. (2013). التنوع الاقتصادي في دول مجلس التعاون: القطاع النفطي لايزال الأبرز. *مجلة التعاون الصناعي في الخليج العربي*، 105(1)، 28-24.
- مرزوك، عاطف لافي؛ وحمزة، مكي عباس. (2014). التنوع الاقتصادي مفهومه وأبعاده في دول الخليج وممكّنات تحقيقه في العراق. *مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية*، 10(31)، 81-56.
- المعاني، أيمن عودة. (2015). الإدارة العامة الحديثة (ط4). دار وائل للنشر والتوزيع.
- المعموري، محمد علي. (2017). قياس كفاءة الإنفاق العام في الاقتصاد العراقي للمدة 2006-2013. *مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية*، 23(96)، 266-245. <https://doi.org/10.33095/jeas.v23i96.368>
- المنيف، ماجد عبدالله. (2021). إشكالية التنمية وثروة النفط في الاقتصاد السعودي. جداول للنشر والترجمة والتوزيع.

References

- Abaker, M., Al-Titi, O., & Al-Nasr, N. (2019). Organizational policies and diversity management in Saudi Arabia. *Employee Relations*, 41(3), 454-474. <https://doi.org/10.1108/er-05-2017-0104>
- 'Abd-al-Hamid, Khalid Hāshim. (2018). altnwy' al-iqtisādī wa-al-tanmiyah al-mutawāzinah fi al-Mamlakah al-'Arabiyah al-Sa'ūdiyyah al-furaṣ wa-al-tahaddiyāt. *Majallat Kulliyat al-iqtisād wa-al-'Ulūm al-siyāsīyah*, 19 (1), 75-98. <https://dx.doi.org/10.21608/jpsa.2018.128822>, (in Arabic).
- Adam, A., Delis, M., & Kammas, P. (2011). Public sector efficiency: Levelling the playing field between OECD countries. *Public Choice*, 146(1-2), 163-183. <https://doi.org/10.1007/s11127-009-9588-7>
- Adelman, I. (2000). *Fifty Years of Economic Development: What Have we Learned?*. World Bank Documents. <https://documents1.worldbank.org/curated/en/625131468761704307/pdf/28737.pdf>
- Afonso, A., & Alves, J. (2023). Are fiscal consolidation episodes helpful for public sector efficiency?. *Applied Economics*, 55(31), 3547-3560. <https://doi.org/10.1080/00036846.2022.2115455>
- Afonso, A., & Aubyn, M. S. (2005). Non-Parametric Approaches to Education and Health Efficiency in OECD Countries. *Journal of Applied Economics*, 8(2), 227-246. <http://doi:10.1080/15140326.2005.12040626>
- Afonso, A., & Kazemi, M. (2017). Assessing public spending efficiency in 20 OECD countries. In B. Bökemeier & A. Greiner (Eds.). *Inequality and finance in macrodynamics* (pp. 7-42). Springer Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-319-54690-2_2
- Afonso, A., Jalles, J. T., & Venâncio, A. (2020). *Structural tax reforms and public spending efficiency*. REM Working Paper, 0146-2020. <https://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3734164>



- Afonso, A., Jalles, J. T., & Venâncio, A. (2021). Taxation and Public Spending Efficiency: An International Comparison. *Comparative Economic Studies*, 1-28. <https://doi.org/10.1057/s41294-021-00147-2>
- Afonso, A., Schuknecht, L., & Tanzi, V. (2003). *Public sector efficiency: An international comparison*. European Central Bank, Working Paper Series No 242. <https://www.ecb.europa.eu/pub/pdf/scpwps/ecbwp242.pdf?c0f1b4883e1956982013e8780f9bf686>
- Afonso, A., Schuknecht, L., & Tanzi, V. (2010). Public sector efficiency: evidence for new EU member states and emerging markets. *Applied Economics*, 42(17), 2147-2164. <https://doi.org/10.1080/00036840701765460>
- Afonso, W. (2013). Diversification toward stability? the effect of local sales taxes on own source revenue. *Journal of Public Budgeting Accounting & Financial Management*, 25(4), 649-674. <https://doi.org/10.1108/jpbafm-25-04-2013-b004>
- Agresti, A. (2018). *Statistical methods for the social sciences* (5th ed). Pearson Education Limited.
- Ahuja, D., & Pandit, D. (2020). Public expenditure and economic growth: Evidence from the developing countries. *FIIB Business Review*, 9(3), 228-236.
- Alasiri, A. & Mohammed, V. (2022). Healthcare Transformation in Saudi Arabia: An Overview Since the Launch of Vision 2030. *Health Services Insights*, 15, 1-7. <https://doi.org/10.1177/11786329221121214>
- Albassam, B. A. (2015). Economic diversification in Saudi Arabia: Myth or reality?. *Resources Policy*, 44, 112-117. <https://doi.org/10.1016/j.resourpol.2015.02.005>
- Albassam, B. A. (2020a). Government spending and economic growth in the Middle East and North Africa region. *International Review of Administrative Sciences*, 1-17. <https://doi.org/10.1177%2F0020852320969802>
- Albassam, B. A. (2020b). A model for assessing the efficiency of government expenditure. *Cogent Economics Finance*, 8(1), 1-12. <http://DOI:10.1080/23322039.2020.1823065>
- Albassam, B. A. (2021). The efficiency of public spending in Saudi Arabia. *Middle East Journal of Management*, 8(4), 367-385.
- al-Bassām, Bassām Allāh. (2019). *Idārat al-māliyah al-Āmmah Ḥawkamat wa-takḥīṭ Māli*. Dār al-Fajr lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Bassām, Bassām ibn Allāh. (2018). *Madā kafā'at wa-fā'iliyat anzimat al-mizāniyah al-Āmmah fi al-Mamlakah al-Ārabiyyah al-Sa'ūdiyyah wa-subul taḥwīrīhā : baḥṭh maydānī*. Ma'had al-Idārah al-Āmmah : Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt.
- al-Bāz, Hibat Muḥammad. (2014). Qiyās kafā'at al-Infāq al-Āmm fi Miṣr wa-muqtarahaṭ llartqā' bi-hā. *Majallat Miṣr al-mu'āshirah*, 105(514), 75-134.
- Al-Hanawi, M. & Qattan, A. (2019). An Analysis of Public-Private Partnerships and Sustainable Health Care Provision in the Kingdom of Saudi Arabia. *Health Services Insights*, 12, 1-10. <https://doi.org/10.1177/1178632919859008>
- al-Khaṭīb, Mamduḥ 'Awaḍ. (2014). altnwy' wa-atharuḥu 'alā al-numūw fi al-iqtisād al-Sa'ūdi. *Majallat Jamī'at al-Malik s'wd-al-Ulūm al-Idāriyyah*, 26(2), 111-128, (in Arabic).
- al-Khaṭīb, Mamduḥ 'Awaḍ. (2015). Athar altnwy' 'alā al-numūw al-iqtisādi fi al-Mamlakah al-Ārabiyyah al-Sa'ūdiyyah. *al-Majallah al-Ārabiyyah lil-Ulūm al-Idāriyyah*, 22(3), 155-485, (in Arabic).
- al-Khurayji, Mashā'il bint Fahd. (2021). Qiyās kafā'at al-Infāq al-ḥukūmi fi al-Mamlakah al-Ārabiyyah al-Sa'ūdiyyah : dirāsah muqāranah bi-majmū'at al-Duwal al-'ishrīn (G20). *Majallat al-Ulūm al-Insāniyyah wa-al-Ijtimā'iyyah*, (59), 225-284, (in Arabic).
- al-Ma'āni, Ayman 'Awdah. (2015). al-Idārah al-Āmmah al-ḥadīthah (4th ed.). Dār Wā'il lil-Nashr wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Ma'mūrī, Muḥammad 'Alī. (2017). Qiyās kafā'at al-Infāq al-Āmm fi al-iqtisād al-'Irāqī lil-muddah 2006-2013. *Majallat al-Ulūm al-iqtisādiyyah wa-al-idāriyyah*, 23(96), 245-266. <https://doi.org/10.33095/jeas.v23i96.368>, (in Arabic).



- Almoaibed, H. A. (2020). *Choosing a career in Saudi Arabia: the role of structure and agency in young people's perceptions of technical and vocational education* [Unpublished doctoral dissertation]. University College London. <https://discovery.ucl.ac.uk/id/eprint/10091016/>
- al-Munif, Mājid Allāh. (2021). *Ishkāfiyat al-tanmiyah wthrw al-naft fi al-iqtisād al-Sa'ūdi*. Jadāwil lil-Nashr wa-al-Tarjamah wa-al-Tawzī', (in Arabic).
- al-Qaḥṭānī, Sa'd ibn Sa'id. (2015). *al-Iḥṣā' al-taṭbiqī al-mafāhīm al-asāsiyah wa-adawāt al-Taḥlīl al-iḥṣā'ī al-akthar astkhdāman fi al-Dirāsāt wa-al-Buḥūth al-ijtimā'iyah wa-al-insāniyah bi-istikhdam SPSS*. Ma'had al-Idārah al-Āmmah, (in Arabic).
- al-Qar'ān, Anwar. (2013). altnwy' al-iqtisādī fi duwal Majlis al-Ta'āwun : al-qiṭā' al-naftī layzāl al'brz. *Majallat al-Ta'āwun al-ṣinā'ī fi alkhyj al-'Arabi*, (105), 24-28, (in Arabic).
- Alswelam, K. (2015). *A Stable and Efficient Fiscal Framework for Saudi Arabia: The Role of Sovereign Funds in Decoupling Spending from Oil Revenue and Creating a Permanent Source of Income*. Belfer Center for Science and International Affairs and Center for International Development, Harvard Kennedy School. https://projects.iq.harvard.edu/files/sovereignwealth/files/saudi_framework_final.pdf
- Angelopoulos, K., Philippopoulos, A., & Tsionas, E. (2008). Does public sector efficiency matter? Revisiting the relation between fiscal size and economic growth in a world sample. *Public choice*, 137(1), 245-278. <https://doi.org/10.1007/s11127-008-9324-8>
- Ansari, M. A., Khan, F., & Singh, M. K. (2021). Public expenditure and economic development: New evidence from the BRICS-SAARC-ASEAN region. *Theoretical & Applied Economics*, 28(2), 155-174.
- Baciu, L., & Botezat, A. (2014). A Comparative Analysis of the Public Spending Efficiency of the New EU Member States: A DEA Approach. *Emerging Markets Finance and Trade*, 50(4), 31-46. <http://doi:10.2753/REE1540-496X5004S402>
- Bagattini, G. Y. (2011). *The political economy of stabilisation funds: measuring their success in resource-dependent countries*. Institute of Development Studies (IDS), Working Paper 356. https://doi.org/10.1111/j.2040-0209.2011.00356_2.x
- Banafea, W., & Ibnrubbian, A. (2018). Assessment of economic diversification in Saudi Arabia through nine development plans. *OPEC Energy Review*, 42(1), 42-54. <https://doi.org/10.1111/opec.12116>
- Bayrakdar, S., Demez, S., & Yapar, M. (2015). Testing the validity of Wagner's law: 1998-2004, the case of Turkey. *Procedia-Social and Behavioral Sciences*, 195, 493-500. <https://doi.org/10.1016/j.sbspro.2015.06.251>
- Berker, D. (2008). *Public sector efficiency and interjurisdictional competition: an empirical investigation*. Thünen-series of applied economic theory, working paper No. 101. Universität Rostock. <http://hdl.handle.net/10419/39745>
- Bolin, J. E. (2022). *Regression Analysis in R: A Comprehensive View for the Social Sciences*. CRC Press.
- Brunori, D. (2011). *State tax policy: a political perspective*. The Urban Institute press.
- Bureau of Experts at the Council of Ministers. (2019). *Law of Public Investment Fund*. Retrieved on 8/15/2023. <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/52da052e-9de3-4ead-abbf-aa3f00ef5083/1>
- Cairncross, A. K. (1961). The Stages of Economic Growth. *The Economic History Review*, 13(3), 450-458. <https://doi.org/10.2307/2599515>
- Carroll, D. and Johnson, T. (2010). Examining small town revenues: to what extent are they diversified?. *Public Administration Review*, 70(2), 223-235. <https://doi.org/10.1111/j.1540-6210.2010.02129.x>
- Chan, S. G., & Karim, M. A. Z. (2012). Public spending efficiency and political and economic factors: Evidence from selected East Asian countries. *Economic Annals*, 57(193), 7-23. <https://doi.org/10.2298/EKA1293007C>



- Cheng, Y. and Yang, L. (2018). Providing public services without relying heavily on government funding: how do nonprofits respond to government budget cuts?. *The American Review of Public Administration*, 49(6), 675-688. <https://doi.org/10.1177/0275074018806085>
- Cherif, R., & Hasanov, F. (2016). Soaring of the Gulf Falcons: Diversification in the GCC Oil Exporters in Seven Propositions. In R., Cherif, F., Hasanov, & M., Zhu (Eds.), *Breaking the Oil Spell: The Gulf Falcons' Path to Diversification* (3-46). International Monetary Fund (IMF). <https://www.elibrary.imf.org/downloadpdf/book/9781513537863/9781513537863.pdf>
- Chermack, T. J., & Passmore, D. L. (2005). Using Journals and Databases in Research. In R. A. Swanson, & E. F. Holton III (Eds.), *Research In Organizations: Foundations and Methods of Inquiry* (401-418). Berrett-Koehler Publishers, Inc.
- Coffin, M., Dalman, A., & Grant, A. (2021). *Beyond Petrostates: The burning need to cut oil dependence in the energy transition*. Carbon Tracker Initiative. <https://carbontracker.org/reports/petrostates-energy-transition-report/>
- Collier, P. (2006). Is aid oil? An analysis of whether Africa can absorb more aid. *World development*, 34(9), 1482-1497. <https://doi.org/10.1016/j.worlddev.2006.01.002>
- Coutinho, L., Georgiou, D., Heracleous, M., Michaelides, A., & Tsani, S. (2021). *Limiting fiscal procyclicality: Evidence from resource-dependent countries*. Imperial College Business School, working paper. <https://spiral.imperial.ac.uk/bitstream/10044/1/92691/2/cghmt.pdf>
- Crivelli, E., & Gupta, S. (2014). Resource blessing, revenue curse? Domestic revenue effort in resource-rich countries. *European Journal of Political Economy*, 35, 88-101. <https://doi:10.1016/j.ejpoleco.2014.04.001>
- Currstine, T., Lonti, Z., & Joumard, I. (2007). Improving public sector efficiency: Challenges and opportunities. *OECD journal on budgeting*, 7(1), 1-41. <https://doi.org/10.1787/budget-v7-art6-en>.
- Dang, G., Sui Pheng, L. (2015). *Infrastructure Investments in Developing Economies*. Springer. https://doi.org/10.1007/978-981-287-248-7_2
- Darshini, J. and Karnam, G. (2023). An Econometric Analysis of Revenue Diversification Among Selected Indian States. *South Asia Economic Journal*, 24(1), 41-63. <https://doi.org/10.1177/13915614231158438>
- Di Bella, J., Grant, A., Kindornay, S., & Tissot, S. (2013). *The Private Sector and Development: Key Concepts*. North-South Institute. <https://cidpnsci.ca/wp-content/uploads/2015/03/The-Private-Sector-and-Development-Key-Concepts-FINAL-Policy-Brief.pdf>
- Di Matteo, L. (2013). *Measuring government in the 21st century: An international overview of the size and efficiency of public spending*. Fraser Institute. <https://www.fraserinstitute.org/sites/default/files/measuring-government-in-the-21st-century.pdf>
- Downs, A. (1957). *An Economic Theory of Democracy*. Harper and Row Publishers.
- Dritsakis, N., & Adamopoulos, A. (2004). Financial development and economic growth in Greece: An empirical investigation with Granger causality analysis. *International Economic Journal*, 18(4), 547-559. <https://doi.org/10.1080/1016873042000299981>
- Ebaidalla, E. M. (2013). Causality between Government Expenditure and National Income: Evidence from Sudan. *Journal of Economic Cooperation and Development*, 34(4), 61-76.
- Eigner, P., & Umlauf, T. S. (2015). *The Great Depression(s) of 1929-1933 and 2007-2009? Parallels, Differences and Policy Lessons*. Hungarian Academy of Science MTA-ELTE Crisis History Working Paper No. 2. <https://dx.doi.org/10.2139/ssrn.2612243>
- European Commission. (2010). *Europe 2020: A strategy for smart, sustainable and inclusive growth: Communication from the commission*. Publications Office of the European Union. <https://eur-lex.europa.eu/LexUriServ/LexUriServ.do?uri=COM:2010:2020:FIN:EN:PDF>.



- Evans, D. B., Tandon, A., Murray, C. J., & Lauer, J. A. (2000). *The comparative efficiency of national health systems in producing health: an analysis of 191 countries*. World Health Organization, GPE Discussion Paper Series No. 29. <https://doi.org/10.1136/bmj.323.7308.307>
- Fadic, M., Garda, P., & Pisu, M. (2019). *The effect of public sector efficiency on firm-level productivity growth: The Italian case*. OECD Economics Department Working Papers No. 1573. <https://doi.org/10.1787/6d20b56d-en>.
- Faheem, M., Mohamed, A., Lee, C., & Mazlan, N. (2021). Does oil price spur public expenditures in Saudi Arabia, Kuwait and United Arab Emirates?. *Journal of Public Affairs*, 22(4), 1-18. <https://doi.org/10.1002/pa.2604>
- Feenstra, R., & Kee, H. L. (2008). Export variety and country productivity: Estimating the monopolistic competition model with endogenous productivity. *Journal of international Economics*, 74(2), 500-518.
- Furtado, C. (1973). The Concept of External Dependence in the Study of Underdevelopment. In C.K. Wilber (Ed.), *The Political Economy of Development and Underdevelopment* (118–123). Random House.
- Gangal, V. L., & Gupta, H. (2013). Public expenditure and economic growth: A case study of India. *Global Journal of Management and Business Studies*, 3(2), 191-196. http://www.ripublication.com/gjmbvspl/gjmbvs3n2spl_17.pdf
- Gebreyesus, S. A. (2022). The Impact of Government Expenditure Budget on Economic Growth In The Case Of Ethiopia. *Journal of economic and social development*, 9(1), 18-24.
- General Authority for Statistics. (2021, October 30). *Gross Domestic Product 2019*. <https://www.stats.gov.sa/ar/823>
- Ghaylān, Mahdī Sahar. (2008). Dawr al-qitā' al-zirā'ī fi Siyāsāt altnwī' al-iqtisādī lil-'Irāq. *Majallat Jāmi'at Karbalā'*, 5 (2), 33-37, (in Arabic).
- Glävan, B. (2008). Coordination economics, poverty traps, and the market process: A new case for industrial policy?. *The Independent Review*, 13(2), 225–243. <http://www.jstor.org/stable/24562912>
- Gnangnon, S. (2020). Impact of the volatility of resource revenue on non-resource revenue volatility. *Journal of Economics and Development*, 23(2), 102-115. <https://doi.org/10.1108/jed-07-2020-0094>
- Gnangnon, S. and Brun, J. (2019). Tax Reform and Public Revenue Instability in Developing Countries: Does the Volatility of Development Aid Matter?. *Journal of International Development*, 31(8), 764-785. <https://doi.org/10.1002/jid.3436>
- Guendouz, A. A., & Ouassaf, S. M. (2020). The Economic Diversification in Saudi Arabia Under the Strategic Vision 2030. *Academy of Accounting and Financial Studies Journal*, 24(5), 1-23. Retrieved from <https://www.proquest.com/scholarly-journals/economic-diversification-saudi-arabia-under/docview/2469849239/se-2>
- Gupta, S., & Verhoeven, M. (2001). The efficiency of government expenditure: experiences from Africa. *Journal of policy modeling*, 23(4), 433-467. [https://doi.org/10.1016/S0161-8938\(00\)00036-3](https://doi.org/10.1016/S0161-8938(00)00036-3)
- Hart, K. and Kalman, S. (2020). Analysis on Enhancing Private Sector Contribution in GDP Through E-Government and Research in Asian Region. *JEBM*, 31-38. <https://doi.org/10.46532/jebm.20200705>
- Hausmann, R., Hidalgo, C. A., Bustos, S., Coscia, M., Simoes, A. & Yildirim, M.A. (2014). *The atlas of economic complexity: Mapping paths to prosperity* (2nd Ed). MIT Press. <http://www.tinyurl.com/24ks5f2x>
- Hendrick, R. (2002). Revenue Diversification: Fiscal Illusion or Flexible Financial Management. *Public Budgeting and Finance*, 22(4), 52-72. <https://doi.org/10.1111/1540-5850.00089>
- Hermes, N. & Lensink, R. (2003). Foreign direct investment, financial development and economic growth. *The Journal of Development Studies*, 40(1), 142-163. <https://doi.org/10.1080/00220380412331293707>
- Herrera, S., & Pang, G. (2005). *Efficiency of Public Spending in Developing Countries: An Efficiency Frontier Approach*. World Bank, Policy Research Working Paper No. 3645. <https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/8325>



- Hertog, S. (2010). Defying the Resource Curse: Explaining Successful State-Owned Enterprises in Rentier States. *World Politics*, 62(2), 261-301. <https://doi.org/10.1017/S0043887110000055>
- Hillman, A. (2009). *Public Finance and Public Policy: Responsibilities and Limitations of Government* (2nd ed.). Cambridge University Press.
- Hoff, K., & Stiglitz, J. E. (2000). Modern economic theory and development. In G. M. Meier & J. E. Stiglitz (Eds.), *Frontiers of development economics: The future in perspective* (389–485). Oxford University Press.
- Holton, E. F., & Burnett, M. F. (2005). The Basics of Quantitative Research. In R. A. Swanson, & E. F. Holton III (Eds.), *Research In Organizations: Foundations and Methods of Inquiry* (29-44). Berrett-Koehler Publishers, Inc.
- Huang, C. J. (2006). GOVERNMENT EXPENDITURES IN CHINA AND TAIWAN: DO THEY FOLLOW WAGNER'S LAW?. *Journal of Economic Development*, 31(2), 139-148. <https://ideas.repec.org/a/jed/journal/v31y2006i2p139-148.html>
- Hwang, J., & Akdede, S. H. (2011). The influence of governance on public sector efficiency: A cross-country analysis. *The Social Science Journal*, 48(4), 735-738. <https://doi.org/10.1016/j.soscij.2011.04.002>
- IEA. (2018). *Outlook for Producer Economies 2018: what do changing energy dynamics mean for major oil and gas exporters?*. International Energy Agency, World Energy Outlook Special Report. <https://www.iea.org/reports/outlook-for-producer-economies>
- International Monetary Fund (IMF). (2023). *Government expenditure, percent of GDP*. Retrieved on 01/10/2023, from: <https://www.imf.org/external/datamapper/exp@FPP>
- Islam, A. M. (2001). Wagner's law revisited: cointegration and exogeneity tests for the USA. *Applied Economics Letters*, 8(8), 509-515. <https://doi.org/10.1080/13504850010018743>
- Ismā'īl, Muḥammad 'Abd-al-Raḥmān. (2016). *taḥlīl alānḥdār al-Khaṭṭī* (2nd ed.). Ma'had al-Idārah al-'Āmmah, (in Arabic).
- Jordan, M. and Wagner, G. (2008). Revenue diversification in arkansas cities: the budgetary and tax effort impacts. *Public Budgeting & Finance*, 28(3), 68-82. <https://doi.org/10.1111/j.1540-5850.2008.00911.x>
- Jwa, S.-H. (2017). *A General Theory of Economic Development: Towards a Capitalist Manifesto*. Edward Elgar. <https://doi.org/10.4337/9781785367991>
- Kefela, G. (2011). Good governance enhance the efficiency and effectiveness public spending-Sub Saharan countries. *African journal of business management*, 5(11), 3995-3999. <https://academicjournals.org/journal/AJBM/article-full-text-pdf/38B48B315441.pdf>
- Khan, M., Akram, N., Mahmood, H. Z., & Shaheen, F. (2015). Public Expenditure, Taxes and Economic Development: An Empirical Analysis for Pakistan. *Middle-East Journal of Scientific Research*, 23(11), 2756-2762. <https://www.econ-jobs.com/research/8185-Public-Expenditure-Taxes-and-Economic-Development-An-Empirical-Analysis-for-Pakistan.pdf>
- Killick, T. (1976). The possibilities of development planning. *Oxford Economic Papers*, 28(2), 161–184. <https://doi.org/10.1093/oxfordjournals.oep.a041339>
- Korres, G. M., & Kokkinou, A. (2014). Public Spending Efficiency: The Missing Factor through Financial Crisis. *International Journal of Social Ecology and Sustainable Development (IJSESD)*, 5(4), 1-10. <http://doi.org/10.4018/ijsestd.2014100101>
- Lee, Y. S. (2020). New general theory of economic development: Innovative growth and distribution. *Review of development economics*, 24(2), 402-423. <https://doi.org/10.1111/rode.12654>
- Lewis, C., & Fall, F. (2017). *Enhancing public sector efficiency and effectiveness in the Czech Republic*. OECD Economics Department Working Papers No. 1363. <https://doi.org/10.1787/37ac46c4-en>
- Lewis, V. (1952). Toward a Theory of Budgeting. *Public Administration Review*, 12(1), 42-54. <https://doi.org/10.2307/972827>



- Lindauer, D. L., & Velenchik, A. D. (1992). Government spending in developing countries: Trends, causes, and consequences. *The World Bank Research Observer*, 7(1), 59-78. <https://doi.org/10.1093/wbro/7.1.59>
- Loizides, J., & Vamvoukas, G. (2005). Government expenditure and economic growth: Evidence from trivariate causality testing. *Journal of Applied Economics*, 8(1), 125-152. <https://doi.org/10.1080/15140326.2005.12040621>
- Lucas Jr, R. E. (1988). On the mechanics of economic development. *Journal of Monetary Economics*, 22(1), 3-42. [https://doi.org/10.1016/0304-3932\(88\)90168-7](https://doi.org/10.1016/0304-3932(88)90168-7)
- Malik, A. (2017). Rethinking the rentier curse. In G. Luciani (Ed.), *Combining Economic And Political Development: the Experience Of MENA* (41-57). Brill Nijhoff Publishing. https://library.oapen.org/bitstream/handle/20.500.12657/37964/1/9789004336452_webready_content_text.pdf#page=60
- Mankiw, N. G., Romer, D., & Weil, D. N. (1992). A contribution to the empirics of economic growth. *Quarterly Journal of Economics*, 107(2), 407-437. <https://doi.org/10.2307/2118477>
- Marzūk, 'Āṭif Lāfi; wa-Ḥamzah, Makki 'Abbās. (2014). altnwy' al-iqtisādī mafhūmuḥu wa-ab'āduhu fi duwal al-Khalīj wa-mumkināt taḥqīqihī fi al-'Irāq. *Majallat al-Gharī lil-'Ulūm al-iqtisādīyah wa-al-idāriyah*, 10(31), 56-81, (in Arabic).
- McMillan, M. S., & Rodrik, D. (2011). Globalization, Structural Change and Productivity Growth. In M. Bacchetta & M Jansen (Eds.), *Making Globalization Socially Sustainable* (49-84). International Labor Organization. https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---dgreports/---dcomm/---publ/documents/publication/wcms_144904.pdf
- Meier, G. M. (2005). *Biography of a subject: An evolution of development economics*. Oxford University Press.
- Mikesell, J. (2011). *Fiscal administration: Analysis and applications for the public sector* (8th ed.). Cengage learning.
- Ministry of Economy and Planning. (2021, October 30). *Economic Indicators*. <https://www.mep.gov.sa/ar/Pages/EconomicIndicators.aspx>
- Ministry of Finance. (2015). *Ministry's of Finance statment about the national budget for 2015*. <https://www.mof.gov.sa/en/budget/Pages/archives.aspx>
- Ministry of Finance. (2018). *Budget Statement Fiscal Year 2018*. <https://www.mof.gov.sa/en/budget/Documents/Budget%20Statement%202018.pdf>
- Ministry of Finance. (2021). *End of the Year Budget Report Fiscal Year 2021*. https://www.mof.gov.sa/en/financialreport/2021/Documents/END_Bud-Eng%202021.pdf
- Moore, M. (2004). Revenues, State Formation, and the Quality of Governance in Developing Countries. *International Political Science Review*, 25(3), 297-319. <https://doi.org/10.1177/0192512104043018>
- Mullard, M. (2005). *The politics of public expenditure*. Routledge.
- Nafziger, E. W. (2012). *Economic development* (5th ed.). Cambridge University Press.
- Natarajan, V. K., Haq, M. A. U., & Sankar, J. P. (2022). Causality between public expenditure and economic growth in the Kingdom of Bahrain. *Middle East Journal of Management*, 9(2), 209-225. <https://doi.org/10.1504/MEJM.2022.121393>
- Nelson, M. A., & Singh, R. D. (1994). The deficit-growth connection: Some recent evidence from developing countries. *Economic development and cultural change*, 43(1), 167-191. <https://doi.org/10.1086/452140>
- OECD. (2007). *Promoting Pro-Poor Growth: Policy Guidance for Donors*. OECD Publishing, DAC Guidelines and Reference Series. <https://doi.org/10.1787/9789264024786-7-en>
- Olanubi, O. E., & Olanubi, S. O. (2022). Public sector efficiency in the design of a COVID fund for the euro area. *Research in Economics*, 76(3), 163-169. <https://doi.org/10.1016/j.rie.2022.07.004>



- Onuoha, N. E., & Okoye, G. O. (2020). Public Expenditure and Economic Growth Relationship: Further Evidence from Nigerian Context. *International Journal of Academic Research in Business and Social Sciences*, 10(11), 616-627. <http://dx.doi.org/10.6007/IJARBS/v10-i11/8129>
- Pack, H. (1994). Endogenous growth theory: intellectual appeal and empirical shortcomings. *Journal of economic perspectives*, 8(1), 55-72. <https://doi.org/10.1257/jep.8.1.55>
- Pallant, J. (2020). *SPSS Survival Manual: a Step By Step Guide to Data Analysis Using SPSS* (7th ed.). Routledge.
- Papageorgiou, C., & Spatafora, N. (2013). *Economic diversification in low-income countries: stylized facts*. IMF Note. <http://www.chrispapageorgiou.com/papers/Diversification.pdf>
- Park, J. & Park, S. (2018). The effect of revenue diversification and form of government on public spending. *Journal of Public Budgeting, Accounting & Financial Management*, 30(2), 211-229. <https://doi.org/10.1108/jpbafm-02-2018-0012>
- Pigou, A. (1960). *A Study in Public Finance*. Macmillan. (Original work published 1947).
- Pokharel, J. (2021). Banking Sector Development and Economic Growth in Nepal: Test of Cointegration. *Management Dynamics*, 24(1), 27-42. <https://doi.org/10.3126/md.v24i1.47540>
- Premchand, A. (1994). *Government budgeting and expenditure controls: theory and practice*. International Monetary Fund (IMF).
- Rahman, Y., Rahmayani, D., & Hapsoro, B. (2021, July 27-28). *Debt Sustainability Measurement Model in Indonesia using Fiscal Diagnostics* [Research Paper]. the 4th International Conference on Economics, Business and Economic Education Science, ICE-BEES, Semarang, Indonesia. <https://doi.org/10.4108/eai.27-7-2021.2316847>
- Rajkumar, A. S., & Swaroop, V. (2008). Public spending and outcomes: Does governance matter?. *Journal of development economics*, 86(1), 96-111. <https://doi.org/10.1016/j.jdeveco.2007.08.003>
- Ramadhan, M. & Al-Musallam, M. (2014). The International Experience in Private Sector Development: Lessons for Kuwait. *Theoretical Economics Letters*, 04(04), 279-288. <https://doi.org/10.4236/tel.2014.44038>
- Rodriguez-Clare, A. (2005). *Microeconomic interventions after the Washington Consensus*. Inter-American Development Bank, Working Paper No. 544.
- Rodrik, D. (2004). *Industrial Policy for the twenty-first century*. Centre for Economic Policy Research, CEPR Discussion Paper No. 4767.
- Roll, S. (2019). *A sovereign wealth fund for the Prince: Economic reforms and power consolidation in Saudi Arabia*. Stiftung Wissenschaft und Politik (SWP), German Institute for International and Security Affairs, research paper 8. https://www.swp-berlin.org/publications/products/research_papers/2019RP08_rll_Web.pdf
- Romer, P. M. (1986). Increasing returns and long-run growth. *Journal of Political Economy*, 94(5), 1002-1037. <https://doi.org/10.1086/261420>
- Ross, M. L. (2017). *What Do We Know About Economic Diversification in Oil-Producing Countries?*. Center for Effective Global Action. <https://escholarship.org/uc/item/69p5494g>
- Ross, M. L. (2019). What do we know about export diversification in oil-producing countries?. *The Extractive Industries and Society*, 6(3), 792-806. <https://doi.org/10.1016/j.exis.2019.06.004>
- Ryu, S. (2013). *Revenue Strategies of US States under Conditions of Economic and Political Stress: Revenues Diversification 1980 to 2011*. Arizona State University.
- Said, R. R. (2019). A Quantitative Assessment of the Role of the Private Sector in Economic Diversification in UAE. *Research in Applied Economics*, 11(4), 23-35. <https://doi.org/10.5296/rae.v11i4.16119>
- Samuelson, P. (1955). Diagrammatic Exposition of a Theory of Public Expenditure. *The Review of Economics and Statistics*, 37(4), 350-356. <https://doi.org/10.2307/1925849>



- Saudi Central Bank. (2022, Oct 30). *Annual Government Revenues and Expenditures*. <https://www.sama.gov.sa/en-us/economicreports/pages/report.aspx?cid=124>
- Saudi Central Bank. (2023, Nov 29). *Number of Employees in the Government Sectors (Saudis and Non-Saudis)*. <https://www.sama.gov.sa/en-us/economicreports/pages/report.aspx?cid=127>
- Schick, A. (1999). *A contemporary approach to public expenditure management* (2nd ed.). World Bank Institute. http://unpcdc.org/media/143570/schick_on_pfm_approach.pdf
- Schick, A. (2008). Off-budget expenditure: an economic and political framework. *OECD Journal on Budgeting*, 7(3), 1-32. <https://doi.org/10.1787/16812336>
- Seers, D. (1969). The Meaning of Development. *International Development Review*, 11(4), 3-4.
- Shafritz, J. M., & Hyde, A. C. (Eds.). (2017). *Classics of public administration*. Cengage learning.
- Shkodra, J., Krasniqi, A., & Ahmeti, N. (2022). THE IMPACT OF GOVERNMENT EXPENDITURE ON ECONOMIC GROWTH IN SOUTHEAST EUROPEAN COUNTRIES. *Journal of Management Information & Decision Sciences*, 25, 1-7.
- Simā'il, Muḥammad 'Abd-al-Raḥmān. (2016). *taḥlil alānḥdār al-Khaṭṭī* (2nd ed.). Ma'had al-Idārah al-'Āmmah, (in Arabic).
- Solow, R. M. (1956). A contribution to the theory of economic growth. *Quarterly Journal of Economics*, 70(1), 65-94. <https://doi.org/10.2307/1884513>
- Spicer, M. W. (1998). Cameralist thought and public administration. *Journal of Management History*, 4(3), 149-159. <https://doi.org/10.1108/13552529810230969>
- Sugawara, N. (2014). *From volatility to stability in expenditure: Stabilization funds in resource-rich countries*. International Monetary Fund (IMF), working paper 14/43. <https://ssrn.com/abstract=2423239>
- Todaro, M. P., & Smith, S. C. (2015). *Economic development* (12th ed.). Pearson Education Limited.
- Tsaurai, K. & Makina, D. (2018). The Impact of Financial Sector Development on Foreign Direct Investment: An Empirical Study on Minimum Threshold Levels. *Journal of Economics and Behavioral Studies*, 10(5), 244-254. [https://doi.org/10.22610/jebs.v10i5\(j\).2513](https://doi.org/10.22610/jebs.v10i5(j).2513)
- UNFCCC. (2009). *The Nine Work Areas of the Nairobi work program*. UNFCCC. https://unfccc.int/resource/docs/publications/09_nwp_wp_9areas_en.pdf
- United Nations. (2000). *Economic Governance: Guidelines for Effective Financial Management*. United Nations, ST/ESA/PAD/SER.E/9.
- Usman, Z.; & Landry, D. (2021). *Economic diversification in Africa: how and why it matters*. Carnegie Endowment for International Peace Working Paper. https://carnegieendowment.org/files/Usman_Economic_Africa_FINAL_1.pdf
- Viall, A., Bekemeier, B., Yeager, V., & Carton, T. (2021). Local Health Department Revenue Diversification and Revenue Volatility: Can One Be Used to Manage the Other?. *Journal of Public Health Management and Practice*, 28(1), E226-E234. <https://doi.org/10.1097/phh.0000000000001327>
- Vision 2030. (2024, May 6). *Empowering The Private Sector*. <https://www.vision2030.gov.sa/en/explore/explore-more/empowering-the-private-sector>
- vision 2030. (2024, Sep 9). *Fiscal Sustainability Program*. <https://www.vision2030.gov.sa/en/explore/programs/fiscal-sustainability-program>
- Wagner, A. (1958). Three Extracts on Public Finance. In R.A. Musgrave, & A.T. Peacock (eds.), *Classics in the Theory of Public Finance* (1994 reprint) (1-15). International Economic Association Series, Palgrave Macmillan. https://doi.org/10.1007/978-1-349-23426-4_1



Wildavsky, A. (1961). Political Implications of Budgetary Reform. *Public Administration Review*, 21(4), 183–190.

<https://doi.org/10.2307/973628>

World Bank. (1991). *World Development Report 1991: The Challenge of Development*. World Bank.

Wu, S. Y., Tang, J. H., & Lin, E. S. (2010). The impact of government expenditure on economic growth: How sensitive to the level of development?. *Journal of Policy Modeling*, 32(6), 804-817. <https://doi.org/10.1016/j.jpolmod.2010.05.011>





Quality of Life for Students with Intellectual Disabilities and Kingdom's Vision 2030

Dr. Hamoud Bin Abdullah Al-Moghyrah ^{*} 

halmoghyrah@ksu.edu.sa

Abstract:

The article aims to study the quality of life for students with intellectual disabilities in light of the Kingdom's Vision 2030, as there is an increasing need to improve the quality of life for their in the educational environment, and quality education promotes learners' well-being and contributors to their success. This article focuses on the role of Universal Design for Learning (UDL) in enhancing the quality of life for this group, in line with Saudi Arabia's Vision 2030. The Vision 2030 policy and the social model of disability were analyzed, and several conclusions were drawn based on documents that meet inclusion standards. The study's findings indicate that the "Quality of Life" and "Human Capability Development" programs support students with intellectual disabilities. UDL improves students' access to the curriculum and contributes to achieving its objectives, aligning with the Kingdom's vision for inclusive education. The study recommends adapting the national curriculum and developing infrastructure in accordance with UDL principles, in addition to fostering international cooperation to leverage successful experiences in this field.

Keywords: Quality of Life, Intellectual Disabilities, Universal Design for Learning, Social Model of Disability, Capability Development.

* Associate Professor of Special Education, Department of Special Education, College of Education, King Saud University, Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Moghyrah, Hamoud bin Abdullah. (2024). Quality of Life for Students with Intellectual Disabilities and Kingdom's Vision 2030, *Journal of Arts*, 12(4), 874 -893.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



جودة الحياة للتلاميذ ذوي الإعاقة الفكرية في ضوء رؤية المملكة 2030

د. حمود بن عبدالله المغيرة*

halmoghyrah@ksu.edu.sa

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة جودة الحياة للتلاميذ ذوي الإعاقة الفكرية في ضوء رؤية المملكة 2030، إذ تزايدت الحاجة إلى تحسين جودة الحياة للطلاب ذوي الإعاقات الفكرية في البيئة التعليمية، ويُعزز التعليم الجيد رفاهية المتعلمين ويسهم في تحقيق نجاحاتهم. ركزت الدراسة على دور التصميم الشامل للتعلم في تحسين جودة الحياة لهذه الفئة، بما يتماشى مع رؤية المملكة 2030. وتم تحليل سياسة رؤية 2030 والنموذج الاجتماعي للإعاقة، كما تم تحديد عدد من الاستنتاجات بناء على الوثائق التي تلي معايير الدمج. وكشفت نتائج الدراسة إلى أن برامج "جودة الحياة" و"تنمية القدرات البشرية" تدعم الطلاب ذوي الإعاقات الفكرية. ويعزز التصميم الشامل للتعلم من وصول الطلاب إلى المناهج الدراسية ويسهم في تحقيق أهداف هذه المناهج، كما يكمل رؤية المملكة بشأن الدمج في التعليم. وتوصي الدراسة بضرورة تكييف المناهج الوطنية وتطوير البنية التحتية بما يتوافق مع مبادئ التصميم الشامل، إضافة إلى التعاون الدولي للاستفادة من التجارب الناجحة في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: جودة الحياة، الإعاقات الفكرية، التصميم الشامل للتعلم، النموذج الاجتماعي

للإعاقة، تنمية القدرات.

* أستاذ التربية الخاصة المشارك - قسم التربية الخاصة - كلية التربية - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: المغيرة، حمود بن عبدالله. (2024). جودة الحياة للتلاميذ ذوي الإعاقة الفكرية في ضوء رؤية المملكة 2030. مجلة الآداب، 12 (4)، 874-893.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.



Introduction

The extent to which Saudi Arabia demonstrates a commitment to improving the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030 epitomizes a debatable phenomenon. This discussion manifests from the perspectives of defining intellectual disability concept, describing the quality of life for students, explaining diverse support services and resources, and clarifying various educational system models used in the country. The American Psychiatric Association and Statistical Manual of Mental Disorders defines intellectual disability as deficits in adaptive functions and behavioral skills in an individual's development life phase (Panopoulos & Drossinou-Korea, 2020). A thorough framework to assess and provide learning support services and interventions for students with intellectual disabilities is important. According to Dacus-Hare (2023), "a framework exists as a set of principles or beliefs" (p. 12). This clarification offers awareness of the effectiveness of meeting the educational needs of all learners. Students with intellectual disabilities exhibit mild, moderate, and severe deficiencies in learning portrayed in short-term attention, inadequate concentration, low working memory, insufficient reading comprehension, and limited behavioral skills (Bouck & Bone, 2018). Nevertheless, the educational needs of students with intellectual disability should be addressed.

Quality of life for students implies promoting the overall development of learners as a crucial criterion to improve their personal successes both in the education and societal contexts. This study adopts the definition by the World Health Organization: "Quality of life is defined as an individual's perception of their position in life in the context of the culture and value systems in which they live and in relation to their goals, expectations, standards, and concerns" (Vakkai et al., 2020, p 767). Therefore, the underpinning rationale and practical perspective depicted by this definition is the significance of an individual's mental and physical fitness for the quality of life improvement. Socialization and engaging in physical activities boost students' harmonious personalities as a major factor in improving their quality of life (Anna et al., 2020). Adopting a comprehensive strategy to support the personal growth and well-being of all students is essential. Saudi educational system following such a path is assessed to understand the country's approach to instigating the adoption of personalized educational plans, support services, advocacy and inclusion actions, and a comprehensive curriculum.

Overview of the Saudi Education System

Saudi education system endorses support services and resources and adopts models and frameworks for improving quality teaching and dynamic learning. The nation's special education services have existed for more than 50 years, including concentrating on meeting the academic needs of students with intellectual disabilities (Alshamri, 2019). One can interpret this evidence from the definition of students with intellectual disabilities and Saudi Vision 2030. According to literature findings, the Saudi educational context



encompasses mild to moderate levels upon which special education programs are implemented to stimulate the active participation of students with intellectual disabilities (Bagadood & Sulaimani, 2023). This explanation matches a clarification by Bouck and Bone (2018) that students with intellectual disabilities are categorized depending on mild to moderate levels. Inclusive education has become a fundamental initiative by the Ministry of Education in Saudi Arabia as it facilitates access to educational opportunities for all, including students without disabilities (Almalki, 2022). Saudi Arabia dynamically attempts to improve the quality of teaching and learning **by implementing** numerous initiatives and reforms. Thus, these programs validate the Saudi government's dedication to enhancing its educational system, prompting high standards in the classroom, and creating engaging learning environments for all students.

The establishment of a comprehensive curriculum and support services and resources for students with intellectual disabilities in Saudi Arabia has not developed fully to boost academic achievement and personal growth. A recent article by Alsarawi (2023) suggests that Saudi Arabia should address the divergence between utilizing education services and resources and academic achievement for students with disabilities via an alternative education framework. The proposed intervention should be a multifaceted approach that is vital to identifying and supporting all students, including learners with intellectual disabilities. In an earlier study, Poch et al. (2022) clarified that the current educational system for students with learning difficulties within Saudi Arabia remains with important and extensive opportunities for pursuit, including well-organized teacher preparation programs, accounting for more resources and training to empower students, and policy shift aligning with cultural role and context influence on addressing the needs of these students. Furthermore, it should also be explained that educators in Saudi Arabia demonstrate a keenness to promote inclusive educational settings. Alsamiri et al. (2023) developed a view that professional training and development has become an accepted teaching method meant for attaining positive educational outcomes among students with gifted and learning disabilities, accounting for inclusion rather than differentiation. These findings underscore the importance of an all-inclusive curriculum characterizing a least restrictive environment.

Study Context and Purpose

The prevailing problem in the Saudi education system is that accomplishing and sustaining the ideal requirements for academic excellence and future development on the quality of life for students with intellectual disabilities is inadequate. A recent article by Alsarawi (2023) states that the Saudi schools' educational practices for addressing the needs of students with learning disabilities to create supportive services have failed to reflect an integrated multifaceted model to offer effective development programs. Consequently, taking various measures to guarantee that this population of students benefits from a sustainable quality of life to attain and maximize their academic potential in the educational setting and specialized services seems a necessary strategy to execute to align with the Kingdom's Vision 2030. Adopting



educational frameworks that offer extensive and adequate guarantees to students with intellectual disabilities to increase their active learning and participation in the Saudi education system is vital from the perspectives of material, emotional, and physical well-being, self-determination, social inclusion, and personal growth (Heras et al., 2021). Bridging this gap is an opportunity to conduct and verify conclusions on maximizing the opportunity of an alternative educational framework to address the academic and personal needs of students with intellectual disabilities in Saudi Arabia.

The study examined the role of the Universal Design for Learning UDL educational framework in supporting the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030. Support services and resources for students with intellectual disabilities were identified and analyzed utilizing this model. Then in theoretical triangulation analysis, a social model for disability was used to review, confirm, and verify the credibility of the conclusions. These two frameworks are complementary comprehensive approaches that support the quality of life for students with intellectual disabilities. Fovet (2021) explains the relationship between the two models: the UDL is an innovative framework guiding practitioners, including teachers, to propel life-long learning needs for students inclining to a social model approach rather than focusing on the medical model approach. Therefore, this declaration underlines the importance of implementing a design revolving around students' learning experiences instead of concentrating on their diagnostic deficits. Levitt (2017) highlights that UDL infers disability as an interaction between a learner's personification and the specific adopted system of educational environments. Accordingly, these explanations guided to formulation of the following research questions answered by this study:

- *How is the concept of quality of life for students with intellectual disabilities presented in the Kingdom's Vision 2030?*
- *To what extent does the universal design for learning (UDL) educational framework support the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030?*

The UDL as an Educational Framework for Supporting Students with Intellectual Disabilities

The framework of UDL is applied in educational settings to foster active participation and the provision of students' learning needs. Its inclusive feature of supporting general education is from the standpoints of improved students' competencies, personal growth, and overall well-being (Al Hazmi & Ahmad, 2018; AlRawi & AlKahtani, 2022; Black et al., 2015; Nantwi et al., 2023). The approach is effective in affording students with disabilities equal opportunity and context to learn. It fosters the development of flexible learning environments and instructional resources that can be accessed and used by students with various skills, learning preferences, and learning styles (Al Hazmi & Ahmad, 2018). Educators can use this framework to create curricula and learning experiences that are successful and accessible for all students, including those with intellectual disabilities. The model is flexible as it guarantees the ability to meet individual needs in



different contexts. Educationalists can use the UDL system to enrich students with a feeling of being empowered and valued to learn.

Greater clarification regarding the impact UDL model on academic aspects is needed. It is crucial to confirm the model's effectiveness as an accepted intervention in educating students with intellectual disabilities (AlRawi & AlKahtani, 2022). The clarification leads to an adequate affirmation of the substantial achievement of learners that benefit from instruction delivered using this design. The crucial gains of the UDL framework include accounting for learners' diversity, proactiveness, and equitable approach in terms of responsive instruction provision, and negating the requirement for a rigid retrofitting teaching mode (King-Sears et al., 2023). Thus, implementing the approach helps accommodate academic requirements for all students. Research has discussed that removing barriers using the UDL model leverages academic accommodations and maximizes the potential economic benefits and costs of all learners via increased universal access for all as part of education (Gidden & Jones, 2021). These literature findings emphasize the value of the UDL framework within the academic setting.

Within the general education context, the UDL framework affords flexibility in teaching methods to allow an educator to customize the curriculum to match students' needs. Black et al. (2015) clarified that this flexibility manifests through incorporated modalities to teaching as the adopted syllabus is based on learner preferences, thus supporting variability in knowledge acquisition and improving engagement instead of concentrating on instruction delivery without accounting for student satisfaction level. Similarly, research done in Romanian universities to gauge the factors that influence the favorable and active participation of public university students with special needs concluded that familiarity with the created flexible learning context by the UDL framework is recommended for universities' management (Stăiculescu et al., 2022). These explanations indicate the execution of a proactive method for addressing diversity within a classroom context.

UDL Principles

The three basic principles of the UDL educational framework are:

- Multiple means of representation to support the ways in which we assign meaning to what we see and recognize (i.e., what we learn): Providing content through multiple channels such as discussion, readings, digital texts, and multimedia presentations.
- Multiple means of action and expression to support strategic ways of learning (i.e., how we learn): Providing opportunities for students to demonstrate their understanding in multiple ways such as through traditional tests or papers as well as through art, multimedia presentations, and digital recordings.
- Multiple means of engagement to support affective learning (i.e., why we learn): Considering how to engage students in learning through activities such as collaborative



learning, instructional games and simulations, and real and virtual tours (Israel et al., 2014, pp. 7-8)

Underpinning these principles is the ability to meet various learning demands emphasizing impactful expression and involvement. Thus, these literature findings guided this article to obtain sufficient information for the enactment of the UDL framework in supporting the quality of life for students with intellectual disabilities in Saudi Arabia and its effectiveness in aligning with the Kingdom's Vision 2030. Students with intellectual disabilities in Saudi Arabia are selected as an alternative model employing a multifaceted approach, which has been recommended due to its aspect as a practical intervention framework (Alsarawi, 2023). To address this vital objective, this article developed a qualitative theoretical analysis incorporating a deductive approach to explore the role of the UDL framework in supporting the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030.

Methodology

Research Method and Approach

This qualitative theoretical analysis incorporated a deductive approach to explore the role of the UDL framework in supporting the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030. Adopting a qualitative theoretical analysis method, researcher utilize a deductive strategy to study and interpret data or information to develop or test ideas or concepts that are based on already-known facts or pre-existing frameworks. That way, researcher retain orientation with the study objectives by organizing data into themes and sorting information into topical categories employing a deductive technique (Bingham, 2023). Thus, the method provides deep insights into the importance of continuing efforts to improve educational options and outcomes for Saudi Arabian students with intellectual disabilities.

Additionally, the study used triangulation theory comprising two distinctive frameworks of UDL and the social model of disability to approach the formulated research questions from two distinct theoretical perspectives. Theoretical triangulation allows the researcher to utilize several theories and compare them to analyze and explain a phenomenon to develop a deeper understanding and report findings (Bans-Akutey & Tiimub, 2021). Accordingly, triangulation was driven by the researcher quest to achieve credibility, reliability, and validity. Moreover, the theoretical triangulation analysis for the study guaranteed the development of a wide-ranging comprehension of the phenomenon under investigation (Flick, 2018; Joslin & Müller, 2016; Mertens & Hesse-Biber, 2012). Employing varied theoretical perspectives for detailed and extensive understanding is essential as it guides identifying educational practices and policies regarding supporting the quality of life for students with intellectual disabilities to align with the Kingdom's Vision 2030.



Study Procedure and Data Analysis

The researcher performed deductive reasoning entrenched in textual data analysis of the Kingdom's Vision 2030 and framework analysis to answer the study's research questions. The first vital step was to define the (UDL) educational framework, outlining its principles regarding supporting quality of life for students with intellectual disabilities. Within qualitative research, deductive reasoning is invaluable for testing current theories in practical settings or for adapting existing theoretical ideas to novel contexts. The approach is essential since it permits the presentation of a disciplined and methodical data analysis based on prior theoretical knowledge, supporting the validation, improvement, or adaption of theory in a qualitative research domain (McGowan et al., 2020). The explanation of the model aligned with the article's objective.

The data collection step encompassed document analysis to capture information related to the fundamental frameworks of UDL and the social model of disability. Evidence suggests that document analysis is a comprehensive approach to data collection since it facilitates utilizing various types of documents, such as academic journal articles, books, and institutional reports, to locate a variety of literature on a topic using pre-existing text data sources (Morgan, 2022). For this study, the steps involved identifying 20 scholarly articles relating to and applying the UDL and the social model of disability. Emphasizing how these frameworks are pertinent in the education context was crucial to recognizing and confirming their principles and strategies. Moreover, this step encompassed identifying the potential limitations of these frameworks. The methodology was the foundation for examining the effectiveness of a UDL-based curriculum in addressing the different desires and learning needs of students with intellectual disabilities.

The data analysis stage encompassed theoretical analysis to examine the use of the UDL framework to support the quality of life for students with intellectual disabilities and confirm the usefulness of its implementation in applying the social model of disability. Qualitative research requires a theoretical analysis that involves theorizing the study utilizing a theoretical lens to approach the topic and analyzing and interpreting the data to create findings to be generalized to gain deep insights into a phenomenon (Eakin & Gladstone, 2020). Theoretical analysis of the UDL was important to connect its various principles to specific quality of life attributes to analyze how each aspect enhances quality for students with intellectual disabilities. Similarly, the analysis confirmed the value of applying the social model by identifying the opportunities and barriers of the framework in empowering students with intellectual disabilities. Therefore, the procedure involved identifying patterns and discrepancies to interpret the various concepts of the explored topic. Consequently, the analysis of findings was articulated regarding the Kingdom's Vision 2030.

Analysis of Quality of Life Concept in the Kingdom's Vision 2030

Vision Realization Programs illustrate the appropriateness in which the concept of quality of life for supporting students with intellectual disabilities is presented in the Kingdom's Vision 2030. Within the



educational context, these initiatives revolve around learning support services, overall well-being, and a non-discriminatory learning environment. Kingdom of Saudi Arabia (2023) validates that the Quality of Life Program and Human Capability Development Program (HCDP) are initiated, reviewed, and re-aligned agendas to improve academic outcomes and social inclusion. Additionally, Saudi Arabia approves educational development as a fundamental and significant component for prioritization. The Vision highlights educational success within the Vision Realization Programs into two vital strategic goals – human capital development and national character enrichment– to facilitate the transition between academic outcomes and future market needs and nurturing intellectual minds (Mohiuddin et al., 2023). Therefore, as the quality of life for students with intellectual disabilities encompasses boosting their potentialities, the Kingdom's Vision 2030 embodies dynamic agendas and strategies to achieve its social and economic targets, via the Quality of Life Program and Human Capability Development Program.

Quality of Life Program

The Kingdom's Vision 2030 outlines the concept of quality of life for students with intellectual disabilities as a fundamental element of its objective to develop and sustain a thriving society to offer equal opportunity for all. Its strong foundations place a significant emphasis on enhancing social development geared towards a dynamic society with strengthened knowledge acquisition provision to build students' character (Kingdom of Saudi Arabia (2023). Crucial focus is on the aspects within the education realm such as the provision of an inclusive learning context through a supportive environment and framework to meet student's educational and personal development requirements, including students with intellectual disabilities. Vision 2030 also comprises the Quality of Life Program to improve the individual's quality of life in diverse ways: establishing groundwork to benefit from crucial settings and support systems to enjoy healthy living and enjoying liability based on supportive life criteria of basic services that also include education (Kingdom of Saudi Arabia, 2018; Kingdom of Saudi Arabia, 2023). The most evident gains for students with intellectual disabilities are improved access to quality and affordable education and enhanced lifestyle for these individuals. The program is keen on modernizing teaching methods to promote active and lifelong learning via an interactive experience and enhanced student participation.

Human Capability Development Program

The Kingdom's Vision 2030 encompasses the Human Capability Development Program (HCDP) as a comprehensive plan to promote lifelong learning education upon which students are empowered to maximize their potential. According to the Kingdom of Saudi Arabia (2023), the all-inclusive aspect of the HCDP cannot be overstated since the strategy guarantees the creation of a solid educational foundation for students, exposing them to lifelong learning opportunities vital to ensuring the overall competitiveness of the country. The program was launched in 2021, focusing on fostering innovation, upgrading individual skills, and



imparting fundamental core values for all Saudis so that their effort towards becoming productive workforce personnel is sustained. Saudi government's support for education from a human development standpoint reveals the effort made by the Kingdom to support the good performance of human resources to guarantee young talents flourish to reach and maximize their potential (Pavan, 2017). Vision 2030 is a commitment to initiating and advancing strategies and plans boosting education as a primary tool for sustained human development.

Discussion

The findings revealed that the concept of quality of life in support of students with intellectual disabilities remains an integral element of the Kingdom's Vision 2030. Adequate realization of learners' needs in terms of emotional and physical well-being and personal growth manifests and aligns with the implementation of the Quality of Life Program and HCDP. Findings support similar conclusions regarding the crucial quality of life dimensions, including social inclusion, personal development, physical well-being, emotional well-being, and interpersonal relationships in which value and outcomes of support services are identified (Wehmeyer, 2020). This assertion is explained and interpreted to construe the impact of social connectedness on individual experience. Louw et al. (2020) state that interpersonal relationships and community participation are the considerable domains of quality of life for populations with intellectual disabilities. Saudi Arabia through its Vision 2030 appreciates the contribution of a robust and advanced education system to students' well-being and sustained national prosperity.

The aforementioned alignment between the Kingdom's Vision 2030 and the Quality of Life Program pinpoints the contribution of a national framework to operationalize the necessity of active participation of students with intellectual disabilities. A national framework could serve as a tactical roadmap for implementing policies, programs, and initiatives meant to improve the entire quality of life of students with intellectual disabilities. The resulting outcome of promoting a sense of active participation accounting for the quality of life is reduced adverse impacts linked with difficulties in an individual's mental functioning due to intellectual disability (Williams et al., 2021). A learning model directed to facilitate teaching and knowledge acquisition should reflect contextual instruction delivery. Minimal criteria for adopting an educational model that dignifies national goals and progressive civilization stimulate competitiveness in the face of various global challenges, such as inadequate quality of life for improved human beings (Dewi & Primayana, 2019). A national framework enhances the active participation of students with intellectual disabilities.

The HCDP is analyzed and interpreted using the human development model to argue that intellectual disability is manageable via a dynamic strategy supporting individual well-being. At first, awareness of the key concepts informing the human model developed by Mitra (2017) is vital to set the context for analyzing the effectiveness of HCDP and its status in the Kingdom's Vision 2030. Amartya Sen is



accredited with the founding of the framework that is based on a previously established, modified, and applied capability approach. Its primary intention was to help examine well-being concepts, including the standard of living. Literature indicates that the model has redefined the realization of human quality of life since its outcomes are positive changes and potential approaches to aid in achieving this transformation (Garcés Velástegui, 2020). The initiative elevates the competence level of students with intellectual disabilities; it prepares them for a competitive labor market after providing them with lifelong learning opportunities. Placing vital significance on basic needs ensures that the HCDP emphasizes skill development and access to educational resources and opportunities to meet the basic needs of students with intellectual disabilities. Overall, a capability approach that motivates the assessment of human capability development strategies provides awareness about the implications of programs becoming crucial tools for students with intellectual disabilities.

Quality of life programs and human development programs are interconnected when the suitability of a model needed to enhance personal growth is considered. Mitra's (2017) human development model characterizes distinctive capability approach concepts to affirm intellectual capabilities as manageable. They include functional and capabilities as practical opportunities, well-being as people-centered development, a disability that is explained in terms of functionality or capability, and resources that manifest services and information. Other elements comprise the structural factors clear in the form of laws, technology, and physical and economic environments, conversion functions that consist of converting services into capabilities, agency that involves competence to pursue and act upon valued objectives for prompted positive change, and means-ends distinction that integrates the desired end product of human development model guided by policy initiatives to direct, expand, and sustain individual's capabilities. The theory confirms the effectiveness of human development programs in supporting the quality of life for Saudi students with intellectual disabilities.

The Kingdom's Vision 2030 has the HCDP as a transition planning model and framework of adapting continuous improvement to encourage innovative ultimate approaches in the learning environment. Zhang et al. (2020) asserted that human development is associated with thoughtful and impactful interconnection between individuals and quality of life key drivers and connected this development to an educational context, arguing that effective educational programs are founded on the assessment and interpretation of fundamental approaches for constructing learning processes. The HCDP advocates for strategies to augment all-inclusiveness and a solid foundation designed to support students' lifelong learning opportunities. The program was launched and remains to be reviewed and re-aligned with policies for upgrading individuals' skills and conveying them with professional capabilities appropriate for workplace productivity (Kingdom of Saudi Arabia, 2023). Consequently, the HCDP are holistic tactic for empowering students with intellectual disabilities to fulfill educational outcomes and personal growth.



The Saudi Ministry of Education has introduced various sector initiatives to match Vision 2030 goals concerning quality of life for students. These implementations include developing physical education at learning centers to improve students' overall health and training students to participate in specialized mind sports to alleviate their pressure and prepare them for positive mental and intellectual outcomes (Kingdom of Saudi Arabia, 2018). In another document, the Kingdom of Saudi Arabia (2020) outlined that the significance of the human side of quality of life initiatives is the provision of quality education systems instigating immense impact for KSA citizens to meet societal needs. These findings underline the significance of emphasizing the adoption of quality of life programs for education-related activities. Faragher and Van Ommen (2017) documented a similar conclusion regarding the quality of life of students with disabilities associated with policy development and well-being measures. The Kingdom's Vision 2030 combines effective programs with educational interventions to encourage life-long learning experiences for all students. Specific encouragement is evident in personalized learning and promoting the mental well-being of students with intellectual disabilities. The Saudi Ministry of Education bridges the equity gap by promoting inclusive education. Furthermore, other holistic development implementations are ongoing to align with Vision 2030's goals to improve student quality of life.

The findings showed that the HCDP aims to improve the skills and capabilities of Saudi Arabia's workforce to help promote innovation and build a culture of lifelong learning within the larger context of Vision 2030. Therefore, it is reasonable that the strategy emphasizes the value of establishing an inclusive and supportive educational environment for students with intellectual disabilities. Grigorenko et al. (2020) highlight the value of a cohesive and interdisciplinary approach to managing diverse learning disabilities needs in education to maintain positive human conditions. National educational frameworks should be recognized based on intended results for overall community gains. The HCDP consists of provisions for specialized education, support services, and training catered to the requirements of students with intellectual impairments meant for inclusivity and equal opportunity championed by Vision 2030. The focus of the framework is on lifelong learning to ensure Saudi Arabia remains competitive on economic fronts with the establishment of a solid educational base for all (Kingdom of Saudi Arabia, 2023). Quality of life for students should be guaranteed by creating a necessary educational setting that supports their personal and academic needs.

The Vision Realization Programs match the quality of life for students with intellectual disabilities to complement the Kingdom's Vision 2030. Findings support this claim, pinpointing the perspective of a multidimensional framework conceptualized to improve students' well-being (Amor et al., 2021). Therefore, the nature of support should be all-inclusive so that the implemented educational approach replicates an integrative framework. Raley et al. (2021) assert that exposure to models that stimulate learning opportunities



causes significant changes in building skills and practices connected to problem-solving and decision-making since students are motivated to seek educational outcomes. The Quality of Life Program and HCDP strengthen active participation and foster integration in the classroom context thus contributing to the realization of Vision 2030 objectives. The key initiatives of these programs are specialized support and inclusive learning settings for students with intellectual disabilities. Advocating for a unique learning environment that affords access to special education and a fostered culture of acceptance encourages a positive impact on the overall lives of students with intellectual disabilities in Saudi Arabia.

The UDL Educational Framework and Kingdom's Vision 2030

The UDL educational framework is multifaceted and complements the Kingdom's Vision 2030 in terms of supporting the quality of life for students with intellectual disabilities. Relating to the model's three principles of representation, action, expression, and means of engagement, emphasis on flexibility in a classroom is guaranteed as the "why", "what", and "how" of learning are expressed (Al Hazmi & Ahmad, 2018). The barriers to inclusive education are dismantled via reinforced instruction delivery for all, including students with intellectual disabilities. Therefore, a standardized approach to learning is facilitated, aligning with the Kingdom's Vision 2030 and its requirements for creating an inclusive educational context and access to quality education for all. Similarly, the social model for disability provides perspectives about inclusion practices in learning centers, outlining a philosophical understanding that different professionals cooperate to ensure that students' best interests are guaranteed (Qu, 2022). Considerably, the UDL framework supports the Quality of Life Program articulated in the Kingdom's Vision 2030 by encouraging the delivery of all-inclusive educational services to students with intellectual disabilities.

The definite specificity of the UDL educational framework affirms its contribution to the quality of life for students with intellectual disabilities to match Vision Realization Programs launched, reviewed, and re-aligned to the Kingdom's Vision 2030. The strategy provides a context in which educators adapt teaching methods to meet the individual needs of students. The specificity of the UDL framework for addressing diverse learning of students with intellectual disabilities is wide-ranging and involves individualized education programs, differentiated instruction, and personalized learning plans (Begimqulova, 2023). This assertion denotes that teaching methods tailored to students' strengths and weaknesses from the lens of the UDL framework are efficient in attaining the success of personalized learning and differentiated instruction actions. The social model for disability supports similar specifications regarding accounting for context input in understanding the individual's functional impairment. Accordingly, disability should be considered as a construct to manage societal expectations by cooperating to manage a state that hinders a person's progression toward societal obligations (Patel et al., 2020). Overall, the HCDP is clear on upgrading individual skills and imparting fundamental core values.



UDL promotes accessible curriculum and materials by giving students choices regarding adequate access to course materials and demonstrating mastery of learning objectives. This point can be construed from the Kingdom's Vision 2030 standpoint to understand the value of the Quality of Life Program in improving students' overall well-being. Beyond encompassing the Vision Realization Programs, Saudi Arabia actualizes far-reaching improvements for learners in implementing educational initiatives tailored to enhancing personal growth (Kingdom of Saudi Arabia, 2020). Furthermore, the applicability of a comprehensive model is ascertained from the viewpoint of the social model of disability. The theory distinguishes marginalization and creates disadvantageous experiences for individuals perceived to have impairments (Lawson & Beckett, 2021). The UDL approach clarifies the importance of using the right strategy to offer students a curriculum plan that aligns with their needs and a plan reflecting a national framework supporting adequate access to the required learning and human resources. With the multiple means of action principle, different ways of affording opportunities are enabled through UDL's implementation.

The social model of disability and UDL are closely interrelated and mutually supportive in improving quality of life and human development programs. The theories apply to the inclusion of education practices, eliminating barriers to boost dynamic participation in learning to fit a system benefiting everyone rather than an inefficient multifaceted framework adopted to solve access problems (Milton et al., 2017). The social model of disability philosophical thinking presents educators as knowledgeable regarding handling the attitudes of students with disabilities by demonstrating professional and personal characteristics. Professional attributes shown include flexibility, commitment to teaching, and the use of participative methodologies. Similarly, the various depicted personal qualities are empathy, involvement, closeness, and vocation (Morgado & Sánchez-Díaz, 2023). The description determines that the social model of disability confirms the usefulness of UDL as a robust educational framework accounting for sufficient utilization of resources and training services supportive geared toward enhancing the quality of life for all students within a classroom.

An exceptional characteristic of the UDL about the Kingdom's Vision 2030 is its effectiveness as a strategic plan to improve human capital through empowering creativity and fostering a sense of innovation for students with intellectual disabilities. On the one hand, the UDL framework is a deliberate model for providing recognition networks, also expressed as the "What" of learning to customize teaching methods (Mackey, 2019). This component aligns with the Kingdom's Vision 2030 expression of learners' active participation in the general education system. Aldegether (2020) states that Saudi Vision 2030 emphasizes the necessity for leveraging the lack of creativity, life skills, and critical thinking with dynamic teacher preparation, teaching methods, and an all-inclusive curriculum. Future career success for students is grounded in the significance of developing a well-organized educational system that is compatible with their ability to acquire and maximize



knowledge. The UDL educational framework can significantly benefit the personal growth of students with intellectual disabilities and their contribution towards the feat of the Kingdom's Vision 2030.

Conclusion and Recommendations

The theoretical analysis of the exploration done in this article reveals the need to utilize a multifaceted educational framework at the national level to enhance the quality of life for students with intellectual disabilities. From a practical perspective, improving the quality of life leads to positive progress in personal growth and overall well-being. Therefore, addressing deficits in behavioral skills and adaptive functionalities necessitates implementing a teaching and learning model aligning with students' capabilities. A national framework should be reflected within the instruction delivery approaches adopted. The Quality of Life Program and Human Capability Development Program manifest a special national policy arrangement by the Saudi government to support access to the state's general education, including students with intellectual disabilities. As confirmed by the social model of disability, the UDL educational framework guarantees a continued alignment with the Kingdom's Vision 2030 and its utmost supportive nature for all students. The immediate gain of the educational tactic is affording flexibility and adaptability since an educator adopts a customized curriculum matching students' capabilities.

Universal learning design directs the adoption of a standardized strategy enabled by policy formulation on inclusive education. The model's guiding principles emphasize a flexible learning environment within the mainstream educational setting by the Vision 2030 goals. A defined and deliberate application of this method and its associated concepts, for example, differentiated instruction and personalized learning, allows students with intellectual disabilities to access comprehensive educational opportunities, thus contributing to their social integration and potential future employability. Accordingly, the UDL model complements Vision Realization Programs, emphasizing policy development, resource allocation, and collaboration to elevate and sustain the impact of a multidimensional learning approach that aids in creating an equitable and inclusive education system aligning with the Kingdom's Vision 2030 goals. Similarly, the human development model articulates that intellectual disability is manageable using a dynamic strategy designed to support an individual's emotional and physical well-being. The practicality of UDL theory within the Saudi educational system affirms the efficiency of the Quality of Life Program and Human Capability Development Programs as transition models for enhancing students' lifelong learning opportunities.

The Kingdom's Vision 2030 flexibility in using a national educational curriculum model that supports students with intellectual disabilities could be enhanced by accepting UDL within the existing state policies, strategies, and guidelines. The Ministry of Education's adaptation of a curriculum and instructional model aligning with the UDL's principles and related concepts helps cater to accessible resources and learning styles of students with intellectual disabilities. It is also clear that aligning these philosophies with the Vision



2030 pillars underpins flexibility and the need for seeking and maximizing personalized learning opportunities. Similarly, coupled with a sense of infrastructure development through human and financial resource allocation, it improves the quality of life for students with intellectual disabilities. Furthermore, implementing a more extensive and effective approach boosts the quality of life. This arrangement should be executed through seeking international collaboration to promise a great intervention. Saudi Arabia's cooperation with countries and international agencies that have successfully and sustainably adopted UDL facilitates learning from their experiences regarding the best strategies by intended outcomes is crucial.

References

- Al Hazmi, A. N., & Ahmad, A. C. (2018). Universal design for learning to support access to the general education curriculum for students with intellectual disabilities. *World Journal of Education, 8*(2), 66-72. <https://doi.org/10.5430/wje.v8n2p66>
- Aldegether, R. (2020). Saudi Arabia's Vision 2030: Approaches to multicultural education and training. *International Journal of Innovation, Creativity and Change, 12*(8), 92-102.
- Almalki, S. (2022). Inclusive education: America and Saudi's attempts at including students with intellectual disability in the classroom. *Journal of the Faculty of Education (Assiut), 38*(3), 1-32. <https://doi.org/10.21608/mfes.2022.228443>
- AlRawi, J. M., & AlKahtani, M. A. (2022). Universal design for learning for educating students with intellectual disabilities: A systematic review. *International Journal of Developmental Disabilities, 68*(6), 800-808. <https://doi.org/10.1080/20473869.2021.1900505>
- Alsamiri, Y. A., Hussain, M. A., Aljohani, M. M., & Alsawalem, I. M. (2023). Primary school teachers' knowledge of differentiation for students with giftedness and learning disabilities in mixed-abilities classrooms in Saudi Arabia. *South African Journal of Education, 43*(1), 1-7. <https://doi.org/10.15700/saje.v43n1a2181>
- Alsarawi, A. (2023). Identifying and supporting students with learning disabilities in Saudi Arabia: Critical examination and recommendations to bridge the gap between policy, practice, and research. *Interchange, 54*(1), 95-124. <https://doi.org/10.1007/s10780-022-09485-1>
- Alshamri, K. H. (2019). Evaluation of education students with intellectual disability in Saudi Arabia. *Journal of Education and Learning, 8*(1), 131-137.
- Amor, A. M., Fern´andez, M., Verdugo, M. A., Aza, A., & Calvo, M. I. (2021). Towards the fulfillment of the right to inclusive education for students with intellectual and developmental disabilities: Framework for action. *Education Sciences and Society, 12*(1), 95–113. <https://doi.org/10.3280/ess1-2021oa1147>
- Anna, H., Olena, A., Vitalii, K., Igor, N., Serhiy, C., Inna, K., Yuliia, T., Felix, F., & Andriy, M. (2020). Characteristics of biogeometric profile of posture and quality of life of students during the process of physical education. *Journal of Physical Education and Sport (JPES), 20*(1), 79 – 85. doi:10.7752/jpes.2020.01010



- Bagadood, N. H., & Sulaimani, M. F. (2023). Special education programs for students with intellectual disabilities in Saudi Arabia: Views of special education needs coordinators (SENCOs). *Life Span Dis*, 26, 29-51. doi: 10.57643/lisadj.2023.26.1_02
- Bans-Akutey, A., & Tiimub, B. M. (2021). Triangulation in research. *Academia Letters*, 2. <http://dx.doi.org/10.20935/AL3392>
- Begimqulova, X. (2023). Strategies for providing individualized instruction to disabled learners: The importance of specificity. *Theoretical Aspects in the Formation of Pedagogical Sciences*, 2(12), 18-23. <http://econferences.ru/index.php/tafaps/article/view/7016/3872>
- Bingham, A.J. (2023). From data management to actionable findings: A five-phase process of qualitative data analysis. *International Journal of Qualitative Methods*, 22(3), 1-11. <https://doi.org/10.1177/16094069231183620>
- Black, R. D., Weinberg, L. A., & Brodwin, M. G. (2015). Universal design for learning and instruction: Perspectives of students with disabilities in higher education. *Exceptionality Education International*, 25(2), 1-26. <https://doi.org/10.5206/eei.v25i2.7723>
- Bouck, E. C., & Bone, E. (2018). Interventions for students with intellectual disabilities. In *Viewpoints on interventions for learners with disabilities* (Vol. 33, pp. 55-73). Emerald Publishing Limited.
- Dacus-Hare, D. (2023). *The barriers teachers face when implementing the universal design for learning framework* [Master's Theses, Dominican University of California]. <https://doi.org/10.33015/dominican.edu/2023.EDU.15>
- Dewi, P. Y. A., & Primayana, K. H. (2019). Effect of learning module with setting contextual teaching and learning to increase the understanding of concepts. *International Journal of Education and Learning*, 1(1), 19-26. <https://doi.org/10.31763/ijele.v1i1.26>
- Eakin, J. M., & Gladstone, B. (2020). "Value-adding" analysis: Doing more with qualitative data. *International Journal of Qualitative Methods*, 19(1) 1-13. <https://doi.org/10.1177/1609406920949333>
- Faragher, R., & Van Ommen, M. (2017). Conceptualizing educational quality of life to understand the school experiences of students with intellectual disability. *Journal of Policy and Practice in Intellectual Disabilities*, 14(1), 39-50. <https://doi.org/10.1111/jppi.12213>
- Flick, U. (2018). Triangulation in data collection. In *The SAGE handbook of qualitative data collection* (pp. 527-544). Sage Publications Ltd.
- Fovet, F. (2021). Developing an ecological approach to the strategic implementation of UDL in higher education. *Journal of Education and Learning*, 10(4), 27-39. <https://doi.org/10.5539/jel.v10n4p27>
- Garcés Velástegui, P. (2020). Humanizing development: Taking stock of Amartya Sen's capability approach. *Problemas del Desarrollo*, 51(203), 191-212. <https://doi.org/10.22201/iiec.20078951e.2020.203.69586>
- Gidden, E., & Jones, D. (2021). Examining the impact of universal design for learning (UDL) on minimizing academic accommodations in post-secondary: A literature review. PRISM: University of Calgary's Digital Repository. *Bow College Research and Publications*, May 2021. <http://dx.doi.org/10.11575/PRISM/38840>
- Grigorenko, E. L., Compton, D. L., Fuchs, L. S., Wagner, R. K., Willcutt, E. G., & Fletcher, J. M. (2020). Understanding, educating, and supporting children with specific learning disabilities: 50 years of science and practice. *American Psychologist*, 75(1), 37-51. <https://doi.org/10.1037%2Famp0000452>



- Heras, I., Amor, A. M., Verdugo, M. Á., & Calvo, M. I. (2021). Operationalization of quality of life for students with intellectual and developmental disabilities to improve their inclusion. *Research in Developmental Disabilities, 119*, 104093. <https://doi.org/10.1016/j.ridd.2021.104093>
- Israel, M., & Ribuffo, C., & Smith, S. (2014). Universal design for learning: Recommendations for teacher preparation and professional development (Document No. IC-7). University of Florida, Collaboration for Effective Educator, Development, Accountability, and Reform Center.
- Joslin, R., & Müller, R. (2016). Identifying interesting project phenomena using philosophical and methodological triangulation. *International Journal of Project Management, 34*(6), 1043-1056. <https://doi.org/10.1016/j.ijproman.2016.05.005>
- Kingdom of Saudi Arabia. (2018). *Quality of Life Program implementation plan*. <https://www.vision2030.gov.sa/media/rlrhwdlg/2021-2025-quality-of-life-program-delivery-plan-en.pdf>
- Kingdom of Saudi Arabia. (2020). *Quality of Life Program 2020 delivery plan*. https://planipolis.iiep.unesco.org/sites/default/files/ressources/saudi_arabia_quality_of_life.pdf
- Kingdom of Saudi Arabia. (2023). *Vision 2030*. <https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/content/saudivision/?lang=en>
- King-Sears, M. E., Stefanidis, A., Evmenova, A. S., Rao, K., Mergen, R. L., Owen, L. S., & Strimel, M. M. (2023). Achievement of learners receiving UDL instruction: A meta-analysis. *Teaching and Teacher Education, 122*, 103956. <https://doi.org/10.1016/j.tate.2022.103956>
- Lawson, A., & Beckett, A. E. (2021). The social and human rights models of disability: Towards a complementarity thesis. *The International Journal of Human Rights, 25*(2), 348-379. <https://doi.org/10.1080/13642987.2020.1783533>
- Levitt, J. M. (2017). Exploring how the social model of disability can be re-invigorated: in response to Mike Oliver. *Disability & Society, 32*(4), 589-594. <https://doi.org/10.1080/09687599.2017.1300390>
- Louw, J. S., Kirkpatrick, B., & Leader, G. (2020). Enhancing social inclusion of young adults with intellectual disabilities: A systematic review of original empirical studies. *Journal of Applied Research in Intellectual Disabilities, 33*(5), 793-807. <https://doi.org/10.1111/jar.12678>
- Mackey, M. (2019). Accessing middle school social studies content through universal design for learning. *Journal of Educational Research and Practice, 9*(1), 81-88. <https://doi.org/10.5590/JERAP.2019.09.1.06>
- McGowan, L. J., Powell, R., & French, D. P. (2020). How can use of the theoretical domains framework be optimized in qualitative research? A rapid systematic review. *British Journal of Health Psychology, 25*(3), 677-694. <https://doi.org/10.1111/bjhp.12437>
- Mertens, D. M., & Hesse-Biber, S. (2012). Triangulation and mixed methods research: Provocative positions. *Journal of Mixed Methods Research, 6*(2), 75-79. <https://doi.org/10.1177/1558689812437100>
- Milton, D., Martin, N., & Melham, P. (2017). Beyond reasonable adjustment: Autistic-friendly spaces and Universal Design. In *Autism and Intellectual Disability in Adults* (Vol. 1, pp. 81-87). Pavilion Publishing and Media Ltd.
- Mitra, S. (2017). *Disability, health and human development*. Springer Nature.



- Mohiuddin, K., Nasr, O. A., Miladi, M. N., Fatima, H., Shahwar, S., & Naveed, Q. N. (2023). Potentialities and priorities for higher educational development in Saudi Arabia for the next decade: Critical reflections of the Vision 2030 framework. *Heliyon*, 9(5), 1-10. <https://doi.org/10.1016/j.heliyon.2023.e16368>
- Morgado, B., & Sánchez-Díaz, M. N. (2023). Teaching for all: Profile of faculty members who facilitate the success and inclusion of students with disability. *European Journal of Special Needs Education*, 39(2), 1-16. <https://doi.org/10.1080/08856257.2023.2207058>
- Morgan, H. (2022). Conducting a qualitative document analysis. *The Qualitative Report*, 27(1), 64-77. <https://doi.org/10.46743/2160-3715/2022.5044>
- Nantwi, W. K., Essel, H. B., & Osei-Poku, P. (2023). Assessing creative arts teachers' competence in the implementation of inclusive creative arts education using universal design for learning framework. *ADRRJ Journal (Multidisciplinary)*, 32(2(9), April, 2022-June), 1-24. <https://journals.adrri.org/index.php/adrrj/article/view/1012>
- Panopoulos, N., & Drossinou-Korea, M. (2020). Bronfenbrenner's theory and teaching intervention: The case of student with intellectual disability. *Journal of Language and Linguistic Studies*, 16(2), 537-551. <https://doi.org/10.17263/jlls.759243>
- Patel, D. R., Cabral, M. D., Ho, A., & Merrick, J. (2020). A clinical primer on intellectual disability. *Translational Pediatrics*, 9 (1), S23. <https://doi.org/10.21037/2Ftp.2020.02.02>
- Pavan, A. (2017). Saudi Arabia approaching 2030: The shift from quantitative to qualitative ambitions in education, enhancing human development. *International Research in Higher Education*, 2(2), 8-14. <https://doi.org/10.5430/irhe.v2n2p8>
- Poch, A. L., Alzahrani, D., Aljuwayhir, J., & Alnahari, M. (2022). Educating students with learning difficulties in the Kingdom of Saudi Arabia. *Intervention in School and Clinic*, 58(4), 287-292. <https://doi.org/10.1177/10534512221093779>
- Qu, X. (2022). A critical realist model of inclusive education for children with special educational needs and/or disabilities. *International Journal of Inclusive Education*, 26(10), 1008-1022. <https://doi.org/10.1080/13603116.2020.1760366>
- Raley, S. K., Shogren, K. A., Rifenshank, G. G., Lane, K. L., & Pace, J. R. (2021). The impact of the self-determined learning model of instruction on student self-determination in inclusive, secondary classrooms. *Remedial and Special Education*, 42(6), 363-373. <https://doi.org/10.1177/0741932520984842>
- Stăiculescu, C., Dincă, V. M., & Gheba, A. (2022). Analysis of the factors influencing the favorable participation of students with special needs in public tertiary education in Romania. *Sustainability*, 14(17), 10803. <https://doi.org/10.3390/su141710803>
- Vakkai, R. J. Y., Harris, K., Chaplin, K. S., Crabbe, J. J., & Reynolds, M. (2020). Sociocultural factors that impact the health status, quality of life, and academic achievement of international graduate students: A literature review. *Journal of International Students*, 10(3), 758-775. doi: 10.32674/jis.v10i3.1222 ojed.org/jis



- Wehmeyer, M. L. (2020). The importance of self-determination to the quality of life of people with intellectual disability: A perspective. *International Journal of Environmental Research and Public Health*, 17(19),7121. <https://doi.org/10.3390/ijerph17197121>
- Williams, K., Jacoby, P., Whitehouse, A., Kim, R., Epstein, A., Murphy, N., Reid, S., Leonard, H., Reddihough, D., & Downs, J. (2021). Functioning, participation, and quality of life in children with intellectual disability: An observational study. *Developmental Medicine & Child Neurology*, 63(1), 89-96. <https://doi.org/10.1111/dmcn.14657>
- Zhang, T., Shaikh, Z. A., Yumashev, A. V., & Chlād, M. (2020). Applied model of E-learning in the framework of education for sustainable development. *Sustainability*, 12(16). 6420. <https://doi.org/10.3390/su12166420>





The Role of the Arbitration System in Resolving Foreign Investment Disputes by Applying to the Kingdom of Saudi Arabia

Dr. Naif Nashi Al-Ganami*

nk.alotaibi@seu.edu.sa

Abstract:

International commercial arbitration is considered a means of settling existing international commercial disputes and an important means of avoiding the emergence of any disputes in the long term. The arbitration method for settling the dispute has its own characteristics: The dispute is settled by a final ruling and is characterized by a contractual nature between the arbitrator and the party he chose, either directly or indirectly through one of the bodies. The permanent arbitrator who is chosen based on that agreement is not subject to the party that chose him, but he is independent and neutral in performing his task, and does not receive instructions or directions from the party that chose him. The Saudi regulator was interested in regulating the provisions and controls of general arbitration and international commercial arbitration in particular, by issuing the arbitration system, the subsequent issuance of the executive regulations, the decisions regulating the arbitration process, and expanding the establishment of international arbitration centers such as the Saudi Center for International Commercial Arbitration. All of this had a significant impact in encouraging foreign direct investments, which helped resolve disputes resulting from these investments quickly and professionally. My research has three main sections. 1- The concepts of arbitration and foreign direct investment. 2- Explaining the arbitration agreement and its characteristics and approving the arbitration agreements. 3- We addressed a more specific aspect of international commercial arbitration in Saudi Arabia.

Keywords: Arbitral Proceedings, International Arbitration Rules, Saudi Arbitration Law, Law.

* Associate Professor of Commercial Law, Department of Law - College of Science and Theoretical Studies, Saudi Electronic University.

Cite this article as: Al-Ganami, Naif Nashi. (2024). The Role of the Arbitration System in Resolving Foreign Investment Disputes by Applying to the Kingdom of Saudi Arabia, *Journal of Arts*, 12(4), 894-921.

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



دور نظام التحكيم في حل منازعات الاستثمار الأجنبي بالتطبيق على المملكة العربية السعودية

د. نايف ناشي الغنامي*

nk.alotaibi@seu.edu.sa

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة دور نظام التحكيم في حل منازعات الاستثمار الأجنبي، إذ يعتبر التحكيم التجاري الدولي وسيلة لتسوية النزاعات التجارية الدولية القائمة ووسيلة مهمة لتجنب ظهور أي نزاعات على المدى الطويل؛ فضلاً عن ذلك فإن أسلوب التحكيم لتسوية النزاع له خصائصه الخاصة التي يتميز بها، من خلال قيامه: بتسوية النزاع بحكم قطعي، وبتميز بطابع تعاقدية بين المحكم والطرف الذي اختاره بشكل مباشر، أو بشكل غير مباشر، عن طريق إحدى الهيئات. والمحكم الدائم الذي تم اختياره بناء على ذلك الاتفاق لا يخضع للطرف الذي اختاره، وهو مستقل ومحايد في أداء مهمته، فلا يتلقى تعليمات أو توجيهات من الطرف الذي اختاره. اهتم المنظم السعودي بتنظيم أحكام وضوابط التحكيم بشكل عام، والتحكيم التجاري الدولي على وجه الخصوص، وذلك من خلال إصدار نظام التحكيم، وما تبعه من إصدار اللائحة التنفيذية، والقرارات المنظمة لعملية التحكيم، والتوسع في إنشاء مراكز التحكيم الدولية؛ مثل المركز السعودي للتحكيم التجاري الدولي؛ وكان لكل ذلك الأثر الكبير في تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة، مما ساعد على حل المنازعات الناجمة عن هذه الاستثمارات بشكل سريع وممي؛ لقد تناولت ذلك في هذا البحث من خلال ثلاثة مباحث رئيسية: تناولت في المبحث الأول مفهومي التحكيم والاستثمار الأجنبي المباشر؛ وفي المبحث الثاني تناولنا شرح اتفاق التحكيم وخصائصه وإقرار اتفاقات التحكيم؛ وفي المبحث الثالث والأخير تناولنا جانباً أكثر تحديداً للتحكيم التجاري الدولي في المملكة العربية السعودية.

الكلمات المفتاحية: إجراءات التحكيم، قواعد التحكيم الدولية، قانون التحكيم السعودي، القانون.

* أستاذ مشارك في القانون التجاري - قسم القانون - كلية العلوم والدراسات النظرية - الجامعة السعودية الإلكترونية..

للاقتباس: الغنامي، نايف ناشي. (2024). دور نظام التحكيم في حل منازعات الاستثمار الأجنبي بالتطبيق على المملكة العربية السعودية، مجلة الآداب، 12 (4)، 894-921.

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو إضافته إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أُجريت عليه.

**Introduction:**

Many countries seek to improve their economic conditions by developing their systems of services that are provided to their members of society. Therefore, many countries require help from the corporate sector through investment to avoid concerns about economic conditions, particularly from a political and security perspective. These companies involve foreign companies via foreign investment contracts.

The investment is one of the major legal connections that link the state and many parties, including the foreign investor. Problems and disputes may arise between the state and many parties. Can these disputes be resolved through international arbitration.

Arbitration is an ancient system that was required by the nature of life in societies before the rise of the state and its modern organization. Also, it is known by Islamic law, and the states at present recognize and regulate it. Arbitration has become an important means of settling commercial disputes and other issues. It is considered an informal judiciary that occurs alongside the official judiciary.

The arbitration is distinguished by its features and concludes with a decisive ruling. The contract between the party and the arbitrator, either directly or indirectly, is through the arbitration bodies, and they're undertaking the selection based on that agreement. However, the arbitrator is independent and neutral when running the task. Additionally, the arbitrator does not receive instructions or directions from the party that has chosen them.

Based on the role of Saudi Arabia, its strategic position and economy, its distinguished international relationship, and its desire to apply the provisions of Islamic Sharia to all its systems, particularly the judicial systems, and developments of the times and in awareness of the facts and in line with the Kingdom's Vision 2030, official approval was issued to form a working group with the relevant authorities to follow up on arbitration work and events inside and outside the Kingdom. In appreciation of the position of foreign investment in economic life, the role of arbitration in judicial and commercial life, and the Kingdom's status and role in arbitration, the regulator issued the Saudi Arbitration Law issued according to Royal Decree No. M/34 dated 5/24/1433 AH. Afterwards, it established the Saudi Center for Commercial Arbitration and continued to develop until it issued its final form and organization according to Council of Ministers Resolution No. (448) dated 8/25/1440 AH. In May 2023, the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued new rules for arbitration, which aim to accelerate and facilitate arbitration procedures and improve the quality of services provided to the parties concerned.

Accordingly, in my research, I will address the role of arbitration manner in resolving foreign investment disputes.

While international arbitration has emerged as a popular mechanism for resolving investment disputes, there is a need for more in-depth studies examining its effectiveness in specific jurisdictions. This research



aims to fill this gap by focusing on the role of arbitration in resolving foreign investment disputes in Saudi Arabia. Specifically, the study will explore the following questions:

- To what extent has international arbitration been utilized to resolve foreign investment disputes in Saudi Arabia?
- What factors influence the choice of arbitration as a dispute resolution mechanism in Saudi Arabia?
- How effective has arbitration been in providing a fair and efficient resolution of investment disputes in Saudi Arabia?
- What are the challenges and opportunities associated with the use of arbitration in Saudi Arabia?

Significance of the Study

This research is significant for several reasons:

- **Policy Implications:** The findings of this study will provide valuable insights for policymakers in Saudi Arabia to assess the effectiveness of the existing arbitration framework and to identify areas for potential reform.
- **Investor Confidence:** By examining the role of arbitration in resolving investment disputes, this study will contribute to a better understanding of the investment climate in Saudi Arabia and can help to enhance investor confidence.
- **Academic Contribution:** This research will add to the existing body of knowledge on international investment law and arbitration, particularly in the context of the Middle East.

Research Objectives

The primary objectives of this study are to:

1. **Analyze** the legal framework governing international arbitration in Saudi Arabia.
2. **Examine** the case law on investment disputes involving Saudi Arabia to identify trends and patterns.
3. **Assess** the effectiveness of arbitration in providing a fair and efficient resolution of investment disputes.
4. **Identify** the challenges and opportunities associated with the use of arbitration in Saudi Arabia.
5. **Make recommendations** for improving the arbitration framework in Saudi Arabia.

A number of researchers have addressed topics closely related to my topic, including:

The first study: "The role of international commercial arbitration in settling investment disputes: A comparative study between the Egyptian and Saudi systems"

Author: Shaker, Abdulaziz (2014).

This study aims to compare the legal and procedural framework of international commercial arbitration in Egypt and Saudi Arabia, with a focus on its effects on resolving investment disputes.



The second study: "The impact of international arbitration in attracting foreign direct investment: A case study of the Kingdom of Saudi Arabia"

Author: Al-Mutairi, Nayef (2020).

This study examines the relationship between the international arbitration system in Saudi Arabia and attracting foreign direct investment, and assesses the extent of its contribution to creating an attractive investment environment.

The third study: "International commercial arbitration and resolving investment disputes under bilateral investment agreements: An analytical study" Author: Saadoun, Amjad (2022).

This study addresses the role of bilateral investment agreements in encouraging international arbitration as a mechanism for resolving investment disputes, with an analysis of the most prominent legal issues related to this.

I will address the research topic through three main chapters. In the first chapter, I discussed the definition of arbitration and foreign direct investment. In the second chapter, I addressed the statement of Arbitration Agreement in Investment Contracts. In the third and final chapter, I explained the rules of arbitration in the Kingdom of Saudi Arabia, As following:

CHAPTER I

Definition of Arbitration and Foreign Direct Investment

We will address this chapter through two main points: Definition of Arbitration and Definition of Foreign Direct Investment In the following detail,

1.1. Definition of Arbitration

There is not one definition of arbitration or a consensus about the definition of arbitration in the legal literature.

Arbitration is defined as a resolution method when the dispute parties decide to resolve the dispute by choosing one or more arbitrators, and the final decision will be binding on the dispute parties⁽¹⁾.

Arbitration is defined as a "private method of dispute resolution, chosen by the parties themselves as an effective way of putting an end to disputes between them, without recourse to the courts of law"⁽²⁾.

Arbitration is defined by the Saudi Center for Commercial Arbitration Rule, This article outlines when these arbitration rules apply. If parties involved in a defined legal relationship, contractual or not, agree to settle disputes through arbitration under these rules, or if they choose SCCA arbitration without specifying a particular rule set, then these rules will govern the process. By agreeing to this, the parties authorize the SCCA to administer the arbitration.⁽³⁾.

The arbitration method has four elements for solving dispute, which are:

1. The arbitration method involves making the parties to the dispute face-to-face.



2. The decision of the arbitration is binding on the dispute parties, as it is a result of an agreement made by the dispute parties.
3. In the arbitration method, arbitrators request that parties to the dispute sign a contract to start the arbitration procedures to resolve the dispute.
4. The dispute parties may add a clause about the arbitration method to the original contract before or after the dispute arises.
5. The clause of arbitration does not affect the original contract, while it is considered a separate agreement from the termination of the original contract⁽⁴⁾.

1.2. Types of Arbitration

Arbitration has many principles that resolve disputes, with an impartial body but without daily or costly, and with limited enforcement by the courts. These principles of arbitration depend on the preconditions of the contract, types of arbitration depend on foreign law, international law, domestic law⁽⁵⁾, contractual, statutory ad hoc, and institutional⁽⁶⁾.

The types of arbitration will be expressed as follows:

1.2.1. National Arbitration:

National arbitration happens in a single place and includes all significant elements of the dispute, such as the arbitration place, the the parties place, the subject matter, the applicable law, etc.⁽⁷⁾.

1.2.2. International Arbitration:

International is considered as international arbitration when one or more of the applicable factors of the dispute are taking place in one or more single places. So, the languages, judicial systems, and others are different between the parties to international disputes. International arbitration gives a useful, neutral methods of resolving the international disputes⁽⁸⁾.

1.2.3. Informal Arbitration:

his type of arbitration does not establish any official administration of an arbitral organization, but it can be established by the parties to the contract with their procedure's rules and contract rules⁽⁹⁾.

These rules can be as follows:

1. It can be adopted and arranged on the contract by the dispute parties⁽¹⁰⁾.
2. The rules of arbitration can be provided from an international arbitration organization, or any generally organization, such as UNCITRAL'S⁽¹¹⁾ Arbitration Rules⁽¹²⁾.

This type of arbitration must be arranged and designed for the arbitration process. Informal arbitration is selected by the dispute parties to avoid the formality of the official of the arbitration organization or the lack



of neutrality of the arbitrator who works with the arbitration organization, and informal arbitration is not as expensive as institutional arbitration⁽¹³⁾.

1.2.4. Institutional Arbitration:

Institutional arbitration is a dispute resolution process administered by an established organization according to a predetermined set of rules and fees. These organizations, like the American Arbitration Association (AAA) in the United States, the London Court of International Arbitration (LCIA) in the UK, and the International Chamber of Commerce (ICC) in Paris, oversee the arbitration process, providing a neutral and efficient framework for dispute resolution. In these organizations, there is a rule for doing an arbitration procedure. Each arbitration organization has trained and qualified staff to administer the arbitration, but those arbitration organizations can be expensive or inflexible for dispute parties because of their regulations⁽¹⁴⁾.

1.3. Advantages and Disadvantages of Arbitration method

There are some advantages for the parties to use the arbitration method rather than using courts to resolve their dispute. The advantages of the arbitration proceeding are the following:

1.3.1. Privacy:

Arbitration is a private manner for resolving disputes, and arbitration procedures are always private. Therefore, all competitors and subcontractor clients do not know about a dispute⁽¹⁵⁾. So, if the conflict is resolved in private by using arbitration procedures, the relationships of the business parties will not be affected because the arbitration sessions are always closed, pleadings are organized privately, and awards are private between the dispute parties⁽¹⁶⁾.

1.3.2. Flexibility:

The flexibility of arbitration can be found in some aspects, such as the following:

- 1- The dispute parties have the right to select a method of arbitration either after the dispute arises in an agreement or before the dispute arises in the contract clause⁽¹⁷⁾.
- 2- The dispute parties have the right to choose the arbitrators, which is important in choosing arbitrators with expertise, especially for special complexes⁽¹⁸⁾.
- 3- The dispute parties have the right to select the place of the arbitration⁽¹⁹⁾.
- 4- The dispute parties have the right to select the arbitration procedures which led them to believe that these procedures will provide a fair and final resolution to the dispute⁽²⁰⁾.
- 5- The arbitral tribunal be able to hear parties, experts, or witnesses, and be able to check documents and properties⁽²¹⁾.



1.3.3. Time:

The time to resolve disputes by using arbitration is faster than procedure litigation. The cases that take place in arbitration may take less than a half of the amount of time that would be litigated. So, the flexibility of arbitration and its procedures lead to a shorter time of resolution than litigation; such arbitration has just one level of judicial. Also, some arbitral institutions approve time limits in the regulations, which speeds up the process⁽²²⁾.

1.3.4. Costs:

The arbitration is based on restricted hearings and documents, so it is considered less expensive than litigation⁽²³⁾, because of some elements as follows:

- 1- The arbitrator's expertise is important in complex disputes, especially for reducing the trial time, so that will reduce legal fees for dispute the parties.
- 2- The expertise of the arbitrators may decrease the time of dispute, revision, and decision.
- 3- The arbitrator can simplify and reduce the arbitration procedures, which reduces legal fees for the parties.
- 4- In arbitration, there is no such costly process as in litigation.
- 5- In arbitration, the award of the arbitration is a final decision for resolution of a dispute, which requires a lengthy process⁽²⁴⁾.

1.3.5. Expertise:

In arbitration, the parties can select independent arbitrators, while in court, the parties cannot be applied to choose the judge. These arbitrators are chosen because they are competent in the subject issue of the dispute⁽²⁵⁾.

1.3.6. Neutrality:

The nature of arbitration is making the arbitration in any proper place, use any language, and any nationality of the arbitrator, so that allows the dispute parties to decide the proper neutral of structure procedures such as arbitration place, arbitrator's language, arbitrator nationality, rules or procedures of law applied, and legal representation. The convenience of the dispute parties is a main element for organize arbitration process⁽²⁶⁾.

1.3.7. Co-operate:

In the arbitration agreement, which is accordant process, the dispute parties appear willing and decide to resolve their dispute through arbitration. Also, there is a shared interest in resolving the dispute⁽²⁷⁾.



1.3.8. Arbitral Award:

The award of the arbitrator has enforcement power. It has an advantage over judgment because it can be enforceable worldwide and gives legal certainty for enforcing arbitral awards in any jurisdiction⁽²⁸⁾.

1.3.9. Represented:

In arbitration, there is no obligation represented by a lawyer for the parties to an arbitration procedure, such as it has been used in legal court proceedings. This may avoid some costs⁽²⁹⁾.

1.3.10. Binding:

The arbitrator's decisions are final and binding for the resolution of the dispute. The arbitrator's decisions cannot be reviewed or judicially challenged by any party unless there is fraud or corruption⁽³⁰⁾.

On the other hand, there are some general disadvantages for the parties to use the arbitration method. It can be briefly pointed out as follows:

- 1- The arbitration methods can be costly that when there is an arbitrator panel.
- 2- The arbitration method may take a long time, like any legal court, if there are unregulated schedules.
- 3- The dispute parties cannot accept the arbitrator's ruling if the arbitrator is fraudulent or biased.
- 4- The arbitrator must use privacy. Also, the arbitrator must make the ruling based only on facts, which makes it less probable for the parties to make predictions about the arbitral decision⁽³¹⁾.

1.4. Definition of Foreign Direct Investment (FDI)

Understanding Foreign Direct Investment (FDI) through the lens of both the International Investment Position (IIP) and the Balance of Payments builds on the same core framework established by the International Monetary Fund (IMF). The Balance of Payments acts as a snapshot, summarizing the economic transactions (interactions between a country's residents and those from abroad) that occur within a specific timeframe⁽³²⁾.

The definitions, recommendations, and concepts for Foreign Direct Investment (FDI) outlined by both the OECD's Benchmark Definition (1996) and the IMF's Balance of Payments Manual (1993) provide a set of international standards for recording foreign investment activity. These standards specify how to track both the total amount of FDI held at a given time (stocks) and the movement of those investments (flows).

Direct investment, as defined by the OECD and IMF, describes a long-term relationship between an investor (individual or entity) from one economy and a business in another. This relationship, known as a "lasting interest," gives the investor significant influence over the business's management. Essentially, the investor is putting down roots in the foreign economy by directly shaping a company's operations⁽³³⁾.

The International Monetary Fund's Balance of Payments Manual classifies a direct investor as someone with a significant influence on a company in another country, typically achieved by owning at least 10% of its voting shares. This ownership stake allows the investor some control over the company's management



decisions, This definition is not a guideline rule because of that a share of more than 10% of a company's capital may not signify controlling interest in the company. However, the IMF commends that the percentage of 10% or more of the shares is the basic line for dividing between the portfolio investment and the direct investment in the form of shareholdings⁽³⁴⁾.

1.4.1. The OECD and the IMF defined direct investment enterprises and direct investors as follows:

A direct investor can be an individual, a government or private enterprise, a group of people or companies working together, all of which can be incorporated or not. The key is that they invest directly in a business located in a different country than their own⁽³⁵⁾.

The process of establishing a presence in a foreign country, whether through an associate, subsidiary, or branch, is heavily influenced by the regulations of both the host country and the company's home country. Understanding these regulations is crucial for making the most informed decision about the legal structure that best suits your business needs.

In banks that partner with other financial institutions, like depositories or securities dealers, direct investment transactions involve permanent funding. This can come in the form of loans (debt capital) to generate long-term interest, buying shares (equity investment) in the partner's capital, or for a bank's own permanent establishment like a new branch.⁽³⁶⁾

The OECD defines a direct investment relationship as one where an investor in one economy owns at least 10% of the voting rights of a company in another economy. This includes both majority-owned subsidiaries and companies where the investor has significant influence (associates). The focus is on the lasting interest and control the investor has in the foreign company, rather than requiring complete ownership.

According to the accounting point, the bank branches are considered a part of the parent company, so the bank branches do not have separate accounts, and the parent bank exerts effective control over the bank branches. However, the affiliated companies can be involved in banks' consolidated financial statements in twofold:

first, the affiliated companies must carry out a financial activity; and second, 20% or more of their capital must be owned by their parent bank⁽³⁷⁾.

1.4.2. Direct Investment Classification, Components, and Sectorial breakdown

The classification of direct investment is based on some factors. First, the direction of investment is in liabilities or assets. Second, direction of investment is in investment instruments such as loans, shares, etc. Third, direction of investment is based on the sector breakdown⁽³⁸⁾.



First, the classification of direct investment is based on the willing of the investment. It has two aspects: resident and non-resident. From a resident perspective, any type of extended financing from the resident parent company to its non-resident affiliate is considered a direct investment abroad. However, any type of extended financing from associates, subsidiaries, or branches to the resident parent company is considered a decline in direct investment abroad, not a foreign direct investment⁽³⁹⁾.

Second, in investment instruments, direct investment capital includes the capital provided by a direct investment enterprise or other related enterprises, and direct investors receive the capital from a direct investment enterprise. The transactions of direct investment capital depend on three basic aspects:

foreign direct investment (FDI) comes in a few flavors. First, there's equity capital, which includes ownership stakes in branches, subsidiaries, and associates (excluding some special share types). Second, companies can reinvest their profits back into the foreign operation, which is called reinvested earnings. Finally, there's a breakdown of FDI flows and the International Investment Position (IIP) by sector, though the IMF recommends a specific breakdown by four categories (based on the investor's industry) that isn't universally followed⁽⁴⁰⁾.

Direct investment, also known as foreign direct investment (FDI), involves a resident of one economy (the direct investor) making an investment in a company (the direct investment enterprise) located in a different economy. This investment is intended to be long-term and give the direct investor significant control or influence over the company's management. The goal is to establish a lasting relationship that benefits both parties.⁽⁴¹⁾

A direct investment enterprise is a company in which a foreign investor owns a significant stake, typically at least 10% of voting rights. This company can be a full-fledged subsidiary (over 50% ownership), a partner in a joint venture (associate), or even a branch (essentially a foreign extension) fully controlled by the parent company. The specific type of enterprise and whether the investment relationship is direct or indirect are determined using guidelines set out in the Framework for Direct Investment Relationships (FDIR) 7⁽⁴²⁾.

CHAPTER II

Arbitration Agreement in Investment Contracts

We will address this chapter through two main points: Definition of Arbitration Agreement and Consent in Arbitration Agreements In the following detail:

2.1. Definition of Arbitration Agreement

The foundation for arbitration is provided by the arbitration agreement. The arbitration agreement is an arrangement to deal with present or future arbitration disputes.

The arbitration agreement contains two types of agreements:



First, contract clauses: the contract parties include in the contract some clauses for arbitration disputes that might arise about the contract (called arbitration clauses); or

Second, in the submission agreement, the contract parties have already raised a dispute between them, so they decide to submit the dispute to arbitration.

In the contract, the contract parties state to the arbitration clause in the contract for any existing disputes, and the disputes may never occur between parties, but they might arise at any time, so they include the arbitration clause when they sign a contract. Instead, the submission agreement states that a dispute has already arisen. So, it refers to an accurate description of a dispute that must be arbitrated. In some countries, laws require enforcement of the submission agreement, even in the presence of an arbitration clause⁽⁴³⁾.

2.2. Enforcement of an Arbitration Agreement:

By using the arbitration agreement, the dispute parties obligate to the arbitrators' decision and prefer to resolve disputes rather than resolve by law.

Therefore, the contract parties may waive their right to resolve the dispute by a court because of the allowance of jurisdictional powers to private individuals' arbitrators.

So, these two main effects of the agreement might be called "negative" and "positive".

By ingoing into an arbitration agreement, the parties obligate to submitting dispute to the arbitrators' rather than resolved by law courts. Therefore, the parties waive their right to have those dispute resolved by a court and allow jurisdictional powers to the arbitrators.

2.3. Negative enforcement: Lack of jurisdiction of courts

The arbitration agreement submits the conflicts to arbitration and precludes judges from resolving the conflicts. Therefore, when any conflict parties file a lawsuit related to the arbitration agreement, other parties be able to challenge the court's jurisdiction because the court has been waived by the conflict parties'⁽⁴⁴⁾.

The judges in the case cannot lack jurisdiction by themselves. The defendant must raise the lack of jurisdiction when response to the complaint. The arbitral jurisdiction is waivable when the waiver plaintiff files a complaint, and the defendant does not challenge and face the court's jurisdiction.

2.4. Positive enforcement: the 'submission agreement'

The arbitration agreement delegated authority to arbitrators to resolve disputes. This jurisdiction gives an arbitrator the authority to render an obligatory decision to the parties.

The positive enforcement of the arbitration agreement depends on the applicable law because the arbitration laws of some countries do not provide the arbitration clause with autonomous status under their laws. Therefore, some countries require that the dispute parties execute a new agreement called a "submission



agreement", even if there is a prior arbitration clause in the contract. The parties to the submission agreement must identify the arbitrators and the matters submitted to the arbitrators⁽⁴⁵⁾.

The arbitration clause is not insufficient when a submission agreement is required by any country. The parties must make an agreement when any issues arise in dispute even where there is an arbitration clause. Some laws have stated that the parties must sign the submission agreement to solve disputes by an arbitrator⁽⁴⁶⁾.

One of the snags of arbitration is the legal obligation of the submission agreement as a clause to arbitrate even when a case is supplied by a court. If any parties refuse to implement the submission agreement, that will impede the composition of the tribunal and delay the arbitration. So, the other party to the dispute must enter a judicial process to get the submission agreement, which leads to deprived arbitration of the main advantage, which is expeditiousness in litigation.

Therefore, the New York Convention the Geneva Protocol on Arbitration Clauses, and the new arbitration laws, modeled upon the Model Law, enforce the arbitration agreement, without requiring a submission agreement, which even if this arbitration agreement refers to present or future disagreements. The laws oblige the outmoded submission agreement and the arbitration law's provisions should be correspond with modern international arbitration⁽⁴⁷⁾.

2.5. Competence of the arbitral tribunal to rule on its jurisdiction:

According to Model Law, Article 16, the respondent can raise the defense in the arbitral tribunal when the tribunal has no jurisdiction. This situation can happen when the court finds that the arbitration agreement is void and useless, inoperative, or unable to being acted under Model Law Article 8.2. It frequently arises because arbitration has started before any act in court. This matter might arise during the arbitration if one of the parties claims that the arbitral tribunal is beyond its authority⁽⁴⁸⁾.

The court has authority to make the last word; though, if there is no appeal to the court ruling for the arbitral tribunal during the arbitration, the courts of the arbitration have the authority to make the final award. Additionally, the court enforces the award by authorization under the New York Convention, Article V(1)(c), to refuse application of an award that "deals with a difference not contemplated by or not falling within the terms of the submission to arbitration, or it contains decisions on matters beyond the scope of the submission to arbitration". There are two options, which mean that the parties could be spending substantial time, effort, and money before a court was able to rule on the jurisdiction of the arbitral tribunal. Instead, if an appeal to the courts for the decision of the arbitral tribunal and recognizing its jurisdiction is permitted, there is a possibility that the respondent will appeal for delaying the arbitration⁽⁴⁹⁾.

Arbitration agreements oblige that persons who sign for undertake any disputes by arbitration; the binding arbitration requires that the submission of a dispute provides to a neutral party who hears the case



and makes an award. Arbitration sets the place of a trial previous a judge or a court. In addition, appealing or setting aside the arbitration award is limited and often not existing. If a person signs a mandatory contract or binding arbitration agreement, this person gives up the right to go to court⁽⁵⁰⁾.

The arbitration clauses in pre-printed contract forms are regularly compulsory; thus, when the consumer signs the contract, the consumer must use arbitration to resolve disputes and cannot go to court. The consumer will perhaps have to use arbitration to resolve disputes, even if they did not know the contract contained an arbitration agreement⁽⁵¹⁾.

2.6. Consent in Arbitration Agreements

In the arbitration process, competence and jurisdiction depend on the consent of the parties. The concern arises when any party faces mechanisms of the ICSID Convention that offer complex solutions to difficulties that are likewise complex. So, the existence of an arbitration agreement or an arbitration clause depends on the concurrence of intent and can be proved. The main point is the meaning of "consent in writing", which has been stated by Article 25.1 of the ICSID Convention.

2.7. Consent to be in writing:

The formal aspect of arbitration clauses is less significant to international arbitration in so far as arbitration clauses are concerned. In many international conventions and treaties, national statute law requests the writing of arbitration clauses. There are some reasons for that, as follows:

1. The writing provides and establishes evidence of the expression of the intent of the parties to the contract, and it makes settlement of any disputes between parties and submits them to arbitration.
2. The writing would be significant and logical if the party agreed to reject recourse to the national courts of law, and because of that, the parties waived their right to use national courts.

The writing provides the validity and efficacy of the arbitration agreement. This point has been made in Article 25.1 of the Washington Convention, which states, "The jurisdiction of the Center shall extend to any legal dispute arising directly out of *an investment [...], which the parties to the dispute consent in writing to submit to the Center*"⁽⁵²⁾.

The terms of the ICSID Convention provide that the necessary requirement for the parties' intent to appear is that the arbitration agreement must be in writing.

The writing that contains the arbitration agreement is the settlement of investment disputes with a distinctive nature.

2.8. Consent under the ICSID Convention

Consent is defined by Black's Law Dictionary as "agreement; approval; permission; the act or result of coming into harmony or accord"⁽⁵³⁾.



The above definition is accepted for arbitration agreements and/or arbitration clauses in the normal legal relationship between dispute parties. However, this definition cannot apply to the case settlement mechanism, which can be established under Articles 1.212 and 25.1 of the ICSID Convention⁽⁵⁴⁾.

These legal relationships are:

- 1- International conference of a multilateral nature, viz., the ICSID Convention.

To adopt this conference and to be obligated, this conference must consent⁽⁵⁵⁾ to any parties to conventions and international treaties, such as international countries or the World Bank Member States⁽⁵⁶⁾.

a contractual or extra-contractual nature, a legal relationship among a state or a natural or juridical person such as an individual or corporation⁽⁵⁷⁾.

The obligation to the ICSID is that any state consents to sign the ICSID Convention, which means it consents to accept the ICSID settlement for any dispute that may arise between parties. Also, any individual or corporation national of a contracting state, to the Convention ICSID, must equally give his or her consent to the settlement dispute submitted to ICSID arbitration. This conditions authority under Article 25.1 of the ICSID Convention.

The prerequisite is that both investment-recipient and investor-home States has be parties to the ICSID Convention⁽⁵⁸⁾ even established by dual or two-phase consent⁽⁵⁹⁾.

The consent parties' and their consent intent are not obligations. There may be a delay for some time, and there may be many different methods for consent parties, and their consent intent can be evidenced in writing. This possible method is not new in International Arbitration Law (19), but this method is somewhat singular in the ICSID⁽⁶⁰⁾.

CHAPTER III: Arbitration Rules in KSA

We will address this chapter through two main points: The arbitration history of Saudi Arabia and Arbitration rules in the Saudi Centre, in the following detail:

3.1. The arbitration history of Saudi Arabia and its

Following an unfavorable arbitration ruling against Saudi Arabia in an ARAMCO dispute (1958), the Kingdom restricted government agencies from using arbitration without approval from the Council of Ministers (1963). This regulation aimed to regain control over dispute resolution. However, the system remained complex. While a Commercial Court existed for private parties, a separate Shari'a Court with arbitration oversight (1965) could disregard arbitration clauses depending on the agreement's specifics. Additionally, institutional arbitration functioned under the Chamber of Commerce's rules, limiting options for alternative arbitration bodies⁽⁶¹⁾.



The Saudi Arbitration Law of 1983 and its 1985 Implementing Rules modernized Saudi Arabia's arbitration framework, aligning it with international standards and establishing principles that continue to this day⁽⁶²⁾.

Saudi Arabia's legal system incorporates Shari'a law in place of public policy for arbitration matters. This means that similar to how public policy can sometimes trump contractual terms, Shari'a principles can be used to challenge arbitral awards. The new Saudi arbitration law acknowledges this role for Shari'a, with Article 25 allowing parties to the dispute to specifically exclude actions they believe violate Shari'a. Additionally, institutional arbitrations under Saudi law automatically fall under the arbitration rules of the Chamber of Commerce, making it the sole authorized arbitration institution.

The new law loosens the reins on dispute resolution by allowing parties to bypass traditional procedural limitations. This means they can propose their own arbitration procedures to any arbitral institution. The law acts as a guide with default provisions, but these can be overridden by mutual agreement. Further flexibility comes from Article 25, which lets parties submit pre-made rules from any arbitral institution, effectively side-stepping many of the old system's limitations. Finally, the law emphasizes fairness with Article 27 guaranteeing all parties equal opportunity to present their cases⁽⁶³⁾.

Saudi Arabian arbitration law distinguishes between pre-dispute (ex-ante) and post-dispute (ex-post) agreements for settling disagreements. Previously and under the Executive Regulation, stricter formalities applied to ex-ante agreements. These included details like adhering to specific arbitration submission agreements, identifying the exact dispute for arbitration, naming the arbitrators with their acceptance, and finally, obtaining approval from state courts. However, the new law removes these formalities, offering more flexibility for ex-ante agreements.

Finally, Article 37 of the Executive Regulations has changed how tribunals handle issues beyond their jurisdiction during proceedings. Previously, the tribunal would have to halt proceedings entirely until a competent authority issued a final decision. Now, the tribunal has the discretion to continue if resolving the excess jurisdictional issue isn't necessary to decide the main dispute. This change also impacts the timeframe for issuing an award.⁽⁶⁴⁾

3.2. Arbitration rules in the Saudi Centre

The Saudi Center for Commercial Arbitration (SCCA) is a professional organization specializing in resolving commercial disputes through arbitration, particularly those involving foreign investments. The SCCA offers various services including regular, expedited, emergency, and even electronic arbitration. To ensure a smooth process, the Center has established formal procedures and clear rules for all its services, which we mention as follows:



3.3. Regular arbitration rules:

Some steps must be followed by the parties to the dispute to settle their dispute while using regular arbitration; we will mention them as follows:

3.3.1. Submitting an arbitration request:

To use the Center for settling a dispute, it begins by submitting a request to the Center. Article Five of the Preliminary Rules of Chapter One - Arbitration Rules -provides the mechanisms for submitting a request for ordinary arbitration; it states that: "1. The plaintiff must send the request for arbitration, with all documents attached to it, to the rest of the parties and to the administrative official, as stipulated in Article Four"⁽⁶⁵⁾.

The request for settling a dispute by arbitration must include a registration fee, as outlined in Article One of Appendix I. "The beginning of the arbitration shall be calculated from the day on which the Administrative Officer deems, in his discretion, that the registration requirements referred to above have been met and that the registration fee has been paid"⁽⁶⁶⁾.

3.3.2. Establishment of the arbitration panel:

The "arbitral tribunal" of the arbitration contains the individual arbitrator or more than one arbitrator for the arbitration panel. The "arbitral tribunal" also references both male and female arbitrators, and all arbitrators must arbitrate according to the Center rules, and all arbitrators must always stay neutral and independent of the parties.

Before the Center appoints the arbitrators, all the arbitrators must provide a written CV, including past and present professional positions. Afterward, the Center agrees in writing with the arbitrator on the percentage of fees, and the arbitrator must sign a declaration stating that there are no doubts about the impartiality or independence of the dispute parties.

Upon receiving a request for arbitration, either from its own Registrar or after 30 business days of sending the request to the defendant without a response, the Center has the authority to appoint the arbitration panel. This panel can consist of a single arbitrator unless all parties involved in the dispute explicitly agree otherwise in writing. In making these appointments, the Center will consider the pre-established rules and conditions agreed to by both parties, including factors like the specific nature of the dispute, the type of contract involved, the desired nationality of the arbitrator, the preferred location and languages for the arbitration proceedings, and the total number of parties in the disagreement.

3.3.3. The procedure of the arbitration case:

The arbitral tribunal has broad discretion to manage the arbitration efficiently and fairly. They must act impartially towards both parties, avoid unnecessary delays and costs, and allow each side to present their case. If no specific timeframe is set by the tribunal or parties, the plaintiff has 30 days from receiving notice of the



arbitration panel to file a detailed claim statement. The defendant then has 30 days to respond with a defense statement outlining their arguments and evidence. The plaintiff can then reply to the defense within 30 days, and if the defense includes a counterclaim, the plaintiff has another 30 days to respond specifically to that counterclaim.⁽⁶⁷⁾

The arbitration panel has flexibility in determining the applicable law. According to Article 37, they can honor the parties' choice of law if it's relevant to the dispute, or if no choice is made, they can apply the law they deem appropriate. Additionally, Article 24 emphasizes confidentiality and orality in the proceedings, with written submissions only allowed upon the panel's request and at their discretion. This grants the tribunal broad power to gather evidence throughout the case⁽⁶⁸⁾.

According to Article (28), it appears to be a precautionary or temporary measure; it gives the arbitration panel the authority to offer a means to preserve assets that may be enforced by an arbitration ruling and issued later, or to preserve evidence that can be relevant and significant to resolving the dispute.

3.3.4. Issuing the arbitration award:

Article (36) of the Centre's rules provides that the arbitration award must be issued in writing with reasons, the award must comprise the date and date of its issue, and it must be signed by the arbitration panel. Also, the award must be issued by a majority or unanimous majority of the arbitration panel. However, the president of the arbitration panel can issue the award alone if it is a failure to achieve a majority or unanimity of the arbitration panel. Also, the arbitration panel has the right to issue the award individually. When one of the members of the panel declines to contribute to the deliberations or accepts to issue the award, the arbitration panel must provide the reasons for issuing the award by appearing to abstain from participating or refusing to sign.

The arbitration award is final and binding on the parties once all arbitration costs are settled. Upon receiving the award, the president of the panel or any arbitrator can submit it to the center's administrator, who will then send certified copies to both parties. This process hinges on four conditions: full payment of arbitration fees, acceptance of the award by both parties without objection, immediate waiver of any right to appeal, and agreement to forego any involvement from courts or judicial authorities⁽⁶⁹⁾.

3.3.5. The principle of confidentiality:

Article (44) of the Center's rules addresses the principle of confidentiality by stating that all sessions, documents, procedures, and deliberations must be confidential. Article (44) stipulates that the award must not be obligation without the previous written consent of the arbitration panel and all parties. Article (44) emphasizes confidentiality in arbitration. The information disclosed by parties, witnesses, arbitrators, chosen assistants, the Center and its staff, boards, and committees must all be kept confidential, unless required by



law or with the parties' consent. This includes the source of any anonymized arbitration award published under Article 36.

3.3.6. Effects of the arbitration award:

Arbitral awards, decisions, rulings, and orders can be published by the Center, but only if no party involved objects or publishes it themselves before the arbitration is concluded. To protect confidentiality, the Center can anonymize the parties involved and redact sensitive information before publication. However, this default rule of confidentiality can be overridden by applicable law or a specific agreement between the parties. In addition, the parties and their representatives are always obligated to keep the arbitration details confidential⁽⁷⁰⁾.

3.4. Expedited Arbitration Procedure Rules:

The Expedited Procedure Rules come in two versions. The first, implemented in 2018, aligns with the original Rules. The second, effective May 2023, takes precedence in case of conflicts. Both versions aim to resolve smaller, less complex disputes as defined by the main Rules. Their key benefit is a streamlined process with a single arbitrator, a one-day hearing, and a fast award issuance within 180 days of appointment or 30 days after closing arguments, whichever is sooner. Additionally, the process relies solely on written submissions with deadlines, further expediting matters⁽⁷¹⁾.

The Expedited Procedure Rules are designed for efficient resolution of disputes. They automatically apply to cases under 4 million Saudi riyals (excluding arbitration costs), but parties involved in larger disputes can also opt-in to this streamlined process for faster and potentially less expensive arbitration.

There are two main circumstances under which the Expedited Procedure Rules apply:

- Automatically: if your arbitration dispute is registered on or after May 2023, regardless of when the underlying contract was formed.
- By agreement: the parties can voluntarily agree to use the Expedited Procedure Rules even if the dispute isn't covered by the automatic application.
- By claim amount: If the total amount in dispute is under SAR 4,000,000 (or the equivalent in another currency), excluding arbitration costs, the Expedited Procedure Rules will apply."⁽⁷²⁾

The Expedited Procedure Rules can be terminated by the Administrator during the arbitration, upon its own decision or a party's request, after consulting with both the parties and the Arbitral Tribunal. The Arbitral Tribunal will then continue with the case under the standard Arbitration Rules, unless the Saudi Center for Commercial Arbitration (SCCA) Court decides to replace or reconstitute it under Article 16 of the Rules. In that case, the Court would also appoint a president for the panel, and each party would give up their right to



appoint an arbitrator. Additionally, the SCCA Court has the authority to refuse confirmation or appointment of any arbitrators⁽⁷³⁾.

3.5. Emergency Arbitrator Procedure Rules:

The Emergency Arbitrator Procedure Rules, implemented in May 2023, govern all arbitration cases registered from that date onwards. According to Article One on Request for Urgent Measures and Appendix Three on Instructions for Submitting a Request, a party seeking urgent action (the applicant) can file an emergency application with supporting documents (the Application) with the administration and serve it on all other parties, as outlined in Article 7 of the Rules⁽⁷⁴⁾.

3.6. Electronic Arbitration Rules:

The Electronic Arbitration Procedures Rules (Online Dispute Resolution Procedure Rules) were adopted; the first time was on October 1, 2018, and the second on July 1, 2021. The third applies on May 1, 2023, revised to be consistent with the revisions made to the rules. The third edition of the Rules for Electronic Arbitration Procedures must run alongside the Rules, and if there is conflict, the Rules for Electronic Arbitration Procedures must take precedence over the Rules. The rules of electronic arbitration procedures are proposed to settle all cases so that the total number of cases does not exceed two hundred thousand (200,000) Saudi riyals without involving arbitration costs.

The latest Electronic Arbitration Procedures Rules apply to all arbitration cases filed after their adoption date, irrespective of the contract date. The process for submitting an electronic arbitration request is detailed in Article One (Scope of Application) and Appendix Four. Notably, if a party increases their claim amount after filing, exceeding SAR 200,000, the electronic arbitration rules will continue to apply unless all parties agree otherwise or the administrator or arbitrator decides differently.⁽⁷⁵⁾

Resorting to arbitration, whether regular or electronic, is certainly matter to the agreement of the dispute parties as to the most effective way to resolve disputes. This is either in the form of an arbitration agreement or an arbitration pact, which is in written form. In exceptional or emergency circumstances, this may impose the disputing parties' resort to electronic arbitration.

3.7. Submitting the application:

The application must be submitted in electronic form, and the application must include all documents prepared for the application through the Center's electronic arbitration platform. The Center will immediately communicate with the applicant to confirm whether submitting the application form is possible or not. The application must include the mandatory data detailed by the Center's arbitration rules. According to Article 3 of the Rules, the registration fees suggested by the Center have been paid by the plaintiff on the day of



submitting the arbitration application; unless the administrative official requests another method of payment, the fees are paid through the electronic arbitration platform ⁽⁷⁶⁾.

According to Article (11) of the Electronic Arbitration Rules, the arbitrator must issue the final arbitration decision within 30 days of his appointment as arbitrator, from the date of confirmation of his appointment, if there is a request for reaffirmation. In exceptional circumstances, the administrative official may, at its discretion and as he deems appropriate, extend this period.

The final arbitration decision will be delivered to both parties electronically through the arbitration platform, serving as official notification. In some cases, the arbitrator may be required to provide one or more signed paper copies of the ruling to the administrator, either upon request by the administrator or a party involved, or if mandated by law. These paper copies will then be forwarded to the parties.

According to Clause (4) of Article (11) of the Electronic Arbitration Rules, in all cases, the arbitration final award shall be final and binding on all parties, and the issued award shall be considered a final arbitration award for implementation purposes.

Conclusion:

In conclusion, if arbitration is among the means entrusted to put an end to various disputes, whether civil, commercial, or administrative, you may not know the demand of ordinary individuals who increasingly resort to the state's judiciary due to the prestige its rulings impose and as a reflection of the authority of the state. Arbitration systems play a distinguished and significant role in ending disputes and easing the burden on official courts, especially international commercial arbitration, as they have become a par excellence for adjudicating investment contract disputes due to their provision of guarantees and effective services to attract investments within the scope of achieving comprehensive economic development and protecting financial interests, both foreign and national, from economic deterioration.

Results:

1. Arbitration in foreign investment disputes is defined as providing a method of arbitration to settle disputes related to investments that arise between contracting states on the one hand and nationals of other contracting states on the other hand under the provisions of the current agreement.
2. Arbitration in foreign investment disputes is considered one of the most significant alternative means for resolving disputes instead of the judiciary.
3. Arbitration in foreign investment disputes is characterized by the ease and confidentiality of its procedures and the speed of resolving the dispute. It is also attractive for investors to invest in a country that allows arbitration.



4. The agreement to arbitrate foreign investment disputes between the parties takes the form of an arbitration clause in the original contract, an arbitration stipulation after the dispute occurs, or an arbitration clause by referral.
5. The government entity in the Kingdom of Saudi Arabia may agree to arbitrate disputes in a government contract in which one of the parties is a foreign investor. The arbitration may take place before an international arbitration body or center, provided that the value of the contract is more than one million riyals, after the approval of the competent authority, the Minister of Finance.
6. The arbitration procedures shall end with the issuance of a ruling ending the entire dispute with the issuance of an order to terminate the arbitration procedures or with the issuance of a decision by the arbitration panel to terminate the procedures.

Recommendations:

1. Expanding the scope of application of the law to include all types of disputes, including civil, administrative and labor disputes; Facilitating the procedures for initiating arbitration and implementing its rulings, enhancing the independence of arbitrators and ensuring their impartiality and impartiality, and reducing the costs of arbitration to make it easier for the parties to the dispute.
2. Establishing a higher arbitration council that will be responsible for organizing and developing the arbitration system in the Kingdom of Saudi Arabia, setting standards for selecting and training arbitrators, supervising arbitration centers and organizing their work.
3. Spreading awareness of the importance of arbitration and encouraging its use.
4. Establishing specialized arbitration courts that have jurisdiction to hear arbitration cases only, must have specialized experience in the field of arbitration and be able to make quick and fair decisions.
6. Strengthening the role of mediation before arbitration works to encourage parties to the dispute to try to resolve their disputes through mediation before resorting to arbitration, provide mediation services at reasonable prices, and train more qualified mediators.
7. Using technology to improve the arbitration system by using remote communication technologies to conduct arbitration sessions, providing the parties to the dispute with the opportunity to submit their documents electronically, and creating an electronic system for managing arbitration cases.

⁽¹⁾ Khulusi M., Arbitration Origins in Engineering Disputes. Dar of Law Books, Egypt, 2005, p. 18.

⁽²⁾ Redfern A., Hunter M., Blackaby N., and Part Asides C, Law and Practice of International Commercial Arbitration, 4th Edition Sweet & Maxwell, 2004, p. 76.

⁽³⁾ The Saudi Center for Commercial Arbitration (SCCA) is a not-for-profit, organization established by a Saudi Minister Council decision in 2014 to administer alternative dispute resolution (ADR) procedures in commercial disputes where parties agree to



- refer their disputes to the Saudi Center for Commercial Arbitration for arbitration and mediation, with regulations and judicial principles of civil and commercial procedure.
- (4) Enshassi A., Choudhry R., Mayer P., and Shoman Y., Safety Performance of Subcontractors in the Palestinian Construction Industry. *Journal of Construction in Developing Countries*, 2008, Vol. 13, No. 1, pp. 51–62.
- Look also to Elaine T., *Arbitration in the Construction Industry: A Hong Kong Perspective*. Unpublished Msc. dissertation. The University of Hong Kong. Hong Kong, 2002, p. 93.
- (5) Shah N. and Gandhi, *Arbitration: One Size Does Not Fit All: Necessity of Developing Institutional Arbitration in Developing Countries*. *Journal of International Commercial Law and Technology*, Vol. 6, No. 4, 2011, pp. 232-242.
- (6) Haddad H., *Arbitration in Arabic Laws, 1st Part, Dar of Culture*, 2010, p. 116.
- (7) White, F. and Bradgate, R., 2007. *Commercial Law*. Oxford University Press, 51. Wiezel J., 2011. *Alternative Dispute Resolution. Cost-Effective Construction Arbitration*. *The Construction Lawyer*, Vol. 31, No. 2.
- (8) Khulusi M., *Arbitration Origins in Engineering Disputes*. Op. cit., p. 22.
- (9) Tetley W., *Good Faith in Contract, Particularly in the Contracts of Arbitration and Chartering*. Op. cit., p. 617.
- (10) White F. and Bradgate R., 2007. *Commercial Law*. Op. cit., p. 182.
- (11) *The United Nations Commission on Trading Law*.
- (12) Tetley W., *Good Faith in Contract, Particularly in the Contracts of Arbitration and Chartering*. Op. cit., p. 617.
- (13) White F. and Bradgate R., 2007. *Commercial Law*. Op. cit., p. 184.
- (14) White F. and Bradgate R., 2007. *Commercial Law*. Op. cit., p. 185.
- (15) Carbonneau, as cited in Schmitt and Magg, *Arbitration as a Dispute Resolution Method in the Swedish and German Construction Industry*. Op. cit., P. 36.
- (16) Rowland P., *Arbitration Law and Practice*. Sweet & Maxwell, 1988, P. 171.
- (17) Carbonneau, as cited in Schmitt and Magg, *Arbitration as a Dispute Resolution Method in the Swedish and German Construction Industry*. Op. cit., p. 39.
- (18) Bennett S., *Arbitration: Essential Concepts*. ALM Publishing is a division of American Lawyer Media. USA, 2002, p. 107.
- (19) Khulusi M., *Arbitration Origins in Engineering Disputes*. Op. cit., p. 41.
- (20) Bennett S., *Arbitration: Essential Concepts*. Op. Cit., P. 107.
- (21) Carbonneau, as cited in Schmitt and Magg, *Arbitration as a Dispute Resolution Method in the Swedish and German Construction Industry*. Op. cit., P. 66.
- (22) Cheung S., and Suen H., 2002. *A Multi-Attribute Utility Model for Dispute Resolution Strategy Selection*. *Construction Management and Economy*, Vol. 20, pp. 557–568.
- (23) Cheung S., and Suen H., *A Multi-Attribute Utility Model for Dispute Resolution Strategy Selection*. *Construction Management and Economy*, Vol. 2002, pp. 557-568.
- (24) Wiezel J., *Alternative Dispute Resolution. Cost-Effective Construction Arbitration*. *The Construction Lawyer*, Vol. 31, No. 2011. P. 81.
- (25) Rowland P., *Arbitration Law and Practice*, OP. CIT., P. 112.
- (26) Yih C., *E-Dispute Resolution Model on Contractual Variations*. Unpublished PhD thesis. University Teknologi Malaysia, 2010, P. 74.
- (27) Carbonneau, as cited in Schmitt and Magg, *Arbitration as a Dispute Resolution Method in the Swedish and German Construction Industry*, OP. CIT., P. 78.



- ⁽²⁸⁾ Rowland P, *Arbitration Law and Practice*, OP. CIT., P. 112.
- ⁽²⁹⁾ Op. cit.
- ⁽³⁰⁾ Yih C, *E-Dispute Resolution Model on Contractual Variations*, Op. cit., P. 91.
- ⁽³¹⁾ Greenwood M., 2006. What Are the Advantages and Disadvantages of Binding Arbitration Over Going Directly to Court?, 2006, *Ezine Aricles*, P. 74.
- ⁽³²⁾ Bales R., 2006. *Alternative Dispute Resolution, An Introduction to Arbitration*. <<http://ssrn.com/abstract=863804>>, accessed on January 14, 2024.
- ⁽³³⁾ Bennett S., 2002. *Arbitration: Essential Concepts*. ALM Publishing is a division of American Lawyer Media. The USA.
- ⁽³⁴⁾ Cheung S., 1999. Critical Factors Affecting the Use of Alternative Dispute Resolution Processes in Construction. *International Journal of Project Management*, Vol. 17, No. 3, pp. 189–194.
- ⁽³⁵⁾ Chong H. and Rosli M., 2009. The Behaviour of Dispute Resolution Methods in the Malaysian Construction Industry. IEEE. Published in IEEM, the international IEEE conference. Hong Kong.
- ⁽³⁶⁾ Craig T., 2012. International arbitration--what's in it for your franchise? In international arbitration, the parties have more control than in alternative systems and a better ability to enforce their awards. *Franchising world*.
- ⁽³⁷⁾ Elaine T., 2002. *Arbitration in the Construction Industry: A Hong Kong Perspective*. Unpublished Msc. dissertation. The University of Hong Kong. Hong Kong.
- ⁽³⁸⁾ Enshassi A., Choudhry R., Mayer P., & Shoman Y., 2008. Safety Performance of Subcontractors in the Palestinian Construction Industry. *Journal of Construction in Developing Countries*, Vol. 13, No. 1, pp. 51–62.
- ⁽³⁹⁾ Enshassi A., Ridwan I., and Sawalhi N., 2002. The reality of engineering arbitration in the Gaza Strip in Palestine. Published in the second conference on engineering arbitration. Saudi Arabia.
- ⁽⁴⁰⁾ Essex R., 1996. Means of Avoiding and Resolving Disputes During Construction. *Tunneling and Underground Space Technology*, Vol. 11, No. 1, pp. 27–31. Published the 12th annual Canadian Tunneling Conference in 1994.
- ⁽⁴¹⁾ Banco de España (2002), "The Spanish Balance of Payments 2001," 1st edition, Madrid. Available at: <http://www.bde.es/>.
- ⁽⁴²⁾ Falzoni, Anna M. (2000), "Statistics on Foreign Direct Investment and Multinational Corporations: A Survey," University of Bergamo, Centro de Studi Luca d'Agliano, and CESPRI.
- ⁽⁴³⁾ Greenwood M., 2006. What Are the Advantages and Disadvantages of Binding Arbitration Over Going Directly to Court?, *Ezine Aricles*, P. 74.
- ⁽⁴⁴⁾ Koksall J., 2011. The Settlement Mechanisms for Disputes between the Parties According to the Fidic Conditions of the Contract for Construction. *International Journal of Humanities and Social Science*, Vol. 1, No. 4, pp. 194–202.
- ⁽⁴⁵⁾ Ndekugri I. and Russell V., 2006. Disputing the Existence of a Dispute as a Strategy for Avoiding Construction Adjudication. *Engineering, Construction, and Architectural Management*, Vol. 13, No. 4, pp. 380–395.
- ⁽⁴⁶⁾ Neal B. and Kleiner B., 2001. How to Conduct Arbitration Effectively. *Managerial Law*, Vol. 43, No. 1/2, pp. 112-115.
- ⁽⁴⁷⁾ Rajoo S., 2008. Arbitration in the Construction Industry. *Master Builders*, 1st quarter, pp. 72–76.
- ⁽⁴⁸⁾ Sawalhi N., 2009. Engineering arbitration, reality, and aspirations. *Journal of Engineering Arbitration*, No. 1, pp. 2–5.
- ⁽⁴⁹⁾ Shah N. and Gandhi N., 2011. Arbitration: One Size Does Not Fit All: The Necessity of Developing Institutional Arbitration in Developing Countries. *Journal of International Commercial Law and Technology*, Vol. 6, No. 4, pp. 232-242.
- ⁽⁵⁰⁾ AKSEN, Gerald y DORMAN, Wendy S., "Application of the New York Convention by United States Courts: a twenty-year review. (1970- 1990)", *The American Review of International Arbitration*, The Parker School of Foreign and Comparative Law, Columbia University, New York, 1991, Vol. 2, N° 1.



- ⁽⁵¹⁾ BLESSING, Marc, "The ICC Arbitral Procedure under the 1998 ICC Rules. What has changed?", The ICC International Court of Arbitration Bulletin, Vol. 8 N° 2, December 1997.
- ⁽⁵²⁾ Tetley W., 2004. Good Faith in Contract Particularly in the Contracts of Arbitration and Chartering. JMLC. Vol.35, pp 312.
- ⁽⁵³⁾ Black's Law Dictionary, Sixth Edition, West Publishing Co., 1990, St. Paul, Minn.
- ⁽⁵⁴⁾ Article 1.2 shows that "the purpose of the Center shall be to provide facilities for conciliation and arbitration of investment disputes between contracting states and nationals of other contracting states in accordance with the provisions of this Convention."
- ⁽⁵⁵⁾ Brownlie, "Principles of Public International Law," Oxford University Press, Fifth Edition, page 611. (See Schreuer, "Commentary on the ICSID Convention: Article 25", ICSID Review, Foreign Investment Law Journal, Vol. 11, No. 2, Fall 1996, pages 401–403).
- ⁽⁵⁶⁾ This shows by Article 67 of the Washington Convention that international persons who are not World Bank Member States and other international persons, such as non-self-governing territories or international organizations, e.g., the United Nations, are not entitled to be parties to the ICSID Convention.
- ⁽⁵⁷⁾ The relationship would be contractual if there were a contract between the state and the investor. The extracontractual would be if an obligation were to be created between the state and investor arising from certain actions by the state or certain events envisaged under a BIT. In this regard, see Paulson, "Arbitration without privity," ICSID Review, Foreign Investment Law Journal, Vol. 10, No. 2, Fall 1995, page 238.
- ⁽⁵⁸⁾ Vives Chillida, "El Centro Internacional de Arreglo de Diferencias Relativas a Inversiones (CIADI)", McGraw Hill, Madrid 1998, p. 60.
- ⁽⁵⁹⁾ Or at least one of them, in cases where application of the ICSID Additional Facility is sought.
- ⁽⁶⁰⁾ In this regard, see Art. II.2 of the New York Convention; Art. 7.2 of the UNCITRAL Model Law; Art. I.2 b) of the Geneva Convention 1961; and Article 1 of the Inter-American Convention on International Commercial Arbitration.
- ⁽⁶¹⁾ Abdulrahman Baamir & Ilias Bantekas, Saudi Law as Lex Arbitri: Evaluation of Saudi Arbitration Law and Judicial Practice, 25 Arb. Intl. 249 (2009).
- ⁽⁶²⁾ Abdel-Fadil Ahmed, Rules of International Commercial Arbitration, First Edition, Dar Al-Kutub Al-Asriyah, Cairo, 2022, p. 16.
- ⁽⁶³⁾ Ahmad Rashad Mahmoud, fraud in the field of international commercial arbitration, research published in the journal Legal and Economic Sciences, Faculty of Law, Ain Shams University, 2020, p. 530.
- ⁽⁶⁴⁾ Abdullah Alsauvana, to intervene in the arbitration proceedings, the University of Nablus, Palestine, 2019, p. 5.
- ⁽⁶⁵⁾ Bakr Abdel Fattah Al-Sarhan, explaining the Arbitration Law of the UAE, Jordan 2020, p. 64.
- ⁽⁶⁶⁾ Article Five of the Preliminary Rules of Chapter One: Arbitration Rules: Mechanisms for Submitting a Regular Arbitration Request according to the Detailed Rules of the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued on May 1, 2023, AD.
- ⁽⁶⁷⁾ Marie Danis Alexandra Berg-Moussa, Le coronavirus est un cas de force majeure et/ou une cause d'imprévision. article dans: www.august-debouzy.com: sllis, Laura Canet, Coronavirus: comment répondre à la force majeure invoquée par la Chine dans ses relations commerciales, article in: www.village-justice.com.
- ⁽⁶⁸⁾ The American Arbitration Association (AAA) issued a memorandum on April 20, 2020, in which it defined a set of measures to ensure the conduct of arbitration litigation under the exceptional circumstances of COVID-19.
- ⁽⁶⁹⁾ Mohamed Houdi, Electronic Arbitration Procedures in International Commercial Contracts, an article published in the Journal of Legal and Political Studies, Volume Five, Issue 1, January 2019, p. 175.



- ⁽⁷⁰⁾ Hamdan Saleh Zaidan Al-Abadi, The Impact of Modern Technology on Arbitration, Master Thesis in Private Law, Middle East University, Faculty of Law, Amman, Jordan, May 2018, p. 84.
- ⁽⁷¹⁾ Ahmed Boukart and Nadara Gamari bin Dadoush, Data that must be available in the electronic arbitration award, an article in the Journal of Legal Studies, published by the Sovereignty and Globalization Laboratory, Medea University, Volume 4, Issue 1, January 2018, p.104.
- ⁽⁷²⁾ Article One (Scope of Application) of the Expedited Procedure Rules, Appendix Two, to the detailed rules of the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued on May 1, 2023, AD.
- ⁽⁷³⁾ Article One (Scope of Application) of the Expedited Procedure Rules, Appendix Two, to the detailed rules of the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued on May 1, 2023, AD.
- ⁽⁷⁴⁾ Article One (Request for Urgent Measures): Emergency Arbitrator Procedure Rules, Appendix Three, to the detailed rules of the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued on May 1, 2023, AD.
- ⁽⁷⁵⁾ Article One (Scope of Application): Rules for Electronic Arbitration Procedures, Appendix Four, to the Detailed Rules of the Saudi Center for International Commercial Arbitration issued on May 1, 2023, AD.
- ⁽⁷⁶⁾ Ibid., P. 17.

References:

1. Abu Zeid, Radwan. (2021). The General Principles of International Commercial Arbitration, the First Edition, Dar Arab Thought.
2. Ahmed, Abdel-Fadil. (2022). Rules of International Commercial Arbitration, First Edition, Dar Al-Kutub Al-Asriyah, Cairo.
3. AKSEN, Gerald y DORMAN, Wendy S., "Application of the New York Convention by United States Courts: a twenty-year review. (1970- 1990)", The American Review of International Arbitration. (1991). The Parker School of Foreign and Comparative Law, Columbia University, New York, Vol. 2, N° 1.
4. Al-Abadi, Hamdan Saleh Zaidan (2018). The Impact of Modern Technology on Arbitration, Master Thesis in Private Law, Middle East University, Faculty of Law, Amman, Jordan, May.
5. Al-Sarhan, Bakr Abdel Fattah. (2020). explaining the Arbitration Law of the UAE, Jordan.
6. Alsauvana, Abdullah. (2019). to intervene in the arbitration proceedings, the University of Nablus, Palestine.
7. Baamir, Abdulrahman & Bantekas, Ilias. (2009). Saudi Law as Lex Arbitri: Evaluation of Saudi Arbitration Law and Judicial Practice, 25 Arb. Intl. 249.
8. Bales R., (2006). Alternative Dispute Resolution, An Introduction to Arbitration. <<http://ssrn.com/abstract=863804>>, accessed on January 14, 2024.
9. Banco de España (2002), "The Spanish Balance of Payments 2001," 1st edition, Madrid. Available at: <http://www.bde.es/>.
10. Bell, Katherine, Segesser, Georg von. (2006). Arbitration of Trust Disputes, Volume 35, Issue 1.
11. BENGLIA, Jean. (1996). "Inaccurate reference to the ICC", The ICC International Court of Arbitration Bulletin, Vol. 7 N° 2, December.
12. Bennett S., (2002). Arbitration: Essential Concepts. ALM Publishing is a division of American Lawyer Media. The USA.
13. Berg-Moussa, Marie Danis Alexandra, Le coronavirus est un cas de force majeure et/ou une cause d'imprévision. article dans: www.august-debouzy.com: sllis, Laura Canet, Coronavirus: comment répondre à la force majeure invoquée par la Chine dans ses relations commerciales, article in: www.village-justice.com.
14. Black's Law Dictionary, Sixth Edition, West Publishing Co., 1990, St. Paul, Minn.



15. BLESSING, Marc. (1997). "The ICC Arbitral Procedure under the 1998 ICC Rules. What has changed?", The ICC International Court of Arbitration Bulletin, Vol. 8 N° 2, December.
16. Boukart, Ahmed and bin Dadoush, Nadara Gamari. (2018). Data that must be available in the electronic arbitration award, an article in the Journal of Legal Studies, published by the Sovereignty and Globalization Laboratory, Medea University, Volume 4, Issue 1, January.
17. Brownlie, "Principles of Public International Law," Oxford University Press, Fifth Edition, page 611.
18. Carbonneau, as cited in Schmitt and Magg. (2010). Arbitration as a Dispute Resolution Method in the Swedish and German Construction Industry, Master's Thesis in the Design and Construction Project Management Master's program, CHALMERS UNIVERSITY OF TECHNOLOGY.
19. Cheung S., (1999). Critical Factors Affecting the Use of Alternative Dispute Resolution Processes in Construction. International Journal of Project Management, Vol. 17, No. 3.
20. Cheung S., and Suen H., (2002). A Multi-Attribute Utility Model for Dispute Resolution Strategy Selection. Construction Management and Economy, Vol. 20.
21. Chillida, Vives, (1998). "El Centro Internacional de Arreglo de Diferencias Relativas a Inversiones (CIADI)", McGraw Hill, Madrid.
22. Chong H. and Rosli M., (2009). The Behaviour of Dispute Resolution Methods in the Malaysian Construction Industry. IEEE. Published in IEEM, the international IEEE conference. Hong Kong.
23. Craig T., (2012). International arbitration--what's in it for your franchise? In international arbitration, the parties have more control than in alternative systems and a better ability to enforce their awards. Franchising world.
24. Elaine T., (2002). Arbitration in the Construction Industry: A Hong Kong Perspective. Unpublished Msc. dissertation. The University of Hong Kong. Hong Kong.
25. Enshassi A., Choudhry R., Mayer P., & Shoman Y., (2008). Safety Performance of Subcontractors in the Palestinian Construction Industry. Journal of Construction in Developing Countries, Vol. 13, No. 1.
26. Enshassi A., Ridwan I., and Sawalhi N., (2002). The reality of engineering arbitration in the Gaza Strip in Palestine. Published in the second conference on engineering arbitration. Saudi Arabia.
27. Essex R., (1996). Means of Avoiding and Resolving Disputes During Construction. Tunneling and Underground Space Technology, Vol. 11, No. 1, pp. 27–31. Published the 12th annual Canadian Tunneling Conference in 1994.
28. Falzoni, Anna M. (2000), "Statistics on Foreign Direct Investment and Multinational Corporations: A Survey," University of Bergamo, Centro de Studi Luca d'Agliano, and CESPRI.
29. Greenwood M., (2006). What Are the Advantages and Disadvantages of Binding Arbitration Over Going Directly to Court?, Ezine Aricles.
30. Haddad H., (2010). Arbitration in Arabic Laws, 1st Part, Dar of Culture.
31. Houdi, Mohamed, (2019). Electronic Arbitration Procedures in International Commercial Contracts, an article published in the Journal of Legal and Political Studies, Volume Five, Issue 1, January.
32. IMF (International Monetary Fund), (1993). Balance of Payments Manual, 5th Edition, Washington, DC.
33. Khulusi M., (2005). Arbitration Origins in Engineering Disputes. Dar of Law Books, Egypt, p. 18.
34. Koksall J., (2011). The Settlement Mechanisms for Disputes between the Parties According to the Fidic Conditions of the Contract for Construction. International Journal of Humanities and Social Science, Vol. 1, No. 4.



35. Lipsey, Robert E. (2001), "Foreign Direct Investment and the Operations of Multinational Firms: Concepts, History, and Data," Working Paper 8665, National Bureau of Economic Research, Cambridge (USA).
36. Mahmoud, Ahmad Rashad. (2020). fraud in the field of international commercial arbitration, research published in the journal Legal and Economic Sciences, Faculty of Law, Ain Shams University.
37. Ndekugri I. and Russell V., (2006). Disputing the Existence of a Dispute as a Strategy for Avoiding Construction Adjudication. Engineering, Construction, and Architectural Management, Vol. 13, No. 4.
38. Neal B. and Kleiner B., (2001). How to Conduct Arbitration Effectively. Managerial Law, Vol. 43, No. 1/2.
39. Rajoo S., (2008). Arbitration in the Construction Industry. Master Builders, 1st quarter.
40. Redfern A., Hunter M., Blackaby N., and Part Asides C. (2004). Law and Practice of International Commercial Arbitration, 4th Edition Sweet & Maxwell.
41. Rowland P., (1988). Arbitration Law and Practice. Sweet & Maxwell, P. 171.
42. Sawalhi N., (2009). Engineering arbitration, reality, and aspirations. Journal of Engineering Arbitration, No. 1.
43. Schreuer, (1996). "Commentary on the ICSID Convention: Article 25", ICSID Review, Foreign Investment Law Journal, Vol. 11, No. 2, Fall.
44. Shah N. and Gandhi N., (2011). Arbitration: One Size Does Not Fit All: The Necessity of Developing Institutional Arbitration in Developing Countries. Journal of International Commercial Law and Technology, Vol. 6, No. 4.
45. Shah N. and Gandhi, Arbitration (2011). One Size Does Not Fit All: Necessity of Developing Institutional Arbitration in Developing Countries. Journal of International Commercial Law and Technology, Vol. 6, No. 4.
46. Tetley W., (2004). Good Faith in Contract Particularly in the Contracts of Arbitration and Chartering. JMLC. Vol.35.
47. The American Arbitration Association (AAA) issued a memorandum on April 20, 2020, in which it defined a set of measures to ensure the conduct of arbitration litigation under the exceptional circumstances of COVID-19.
48. White, F. and Bradgate, R., (2007). Commercial Law. Oxford University Press, 51. Wiesel J., (2011). Alternative Dispute Resolution. Cost-Effective Construction Arbitration. The Construction Lawyer, Vol. 31, No. 2.
49. Wiesel J., (2011). Alternative Dispute Resolution. Cost-Effective Construction Arbitration. The Construction Lawyer, Vol. 31, No.11. P. 81.
50. Yih C., (2010). E-Dispute Resolution Model on Contractual Variations. Unpublished PhD thesis. University Teknologi Malaysia.



Contents

- International Standards for Enhancing University System Efficiency and their Role in Realizing Competitive Advantage Dimensions from the Perspective of Faculty Members in Saudi Universities
Dr. Najwa Mufawaz Mufyez Al-Fawaz.....9
- Quality of Work Life and its Relationship with Distributive Justice among Administrators at Hail University
Dr. Amal Aref Al-Ardan.....44
- Ethical Competencies of Field Training Students at the College of Education at Umm Al-Qura University from the Perspective of Teachers and Principals
Dr. Salwa Abu Bakr Mohammed Bawazeer, Dr. Khadija Amr Al-Hashimi.....84
- Quality Standards Availability in the Learning Environment of Early Childhood Schools in Mecca from the Perspectives of Female Educators
Shaden Ali Ahmed Al-Rubaie, Dr. Sarah Halil Al-Mutairi.....120
- The Role of Kindergarten Teachers in Addressing Cultural Challenges Impacting Preschool Children in Mecca from Educators' Perspectives
Dr. Hanan Mohammed Qadi Al-Hazmi, Waad Mohammed Ayed Al-Qurashi.....168
- Simple Infinitive Verb Structures: A Morpho-semantic Study in Surah Al-Mulk
Ali Ahmed Hassan Al-Bukhrani.....196
- The Relationship Between Linguistic System and Poetic Fabric in Ibn Mushref Al-Ahsae's Poetry
Dr. Mohammed Abdullah Mohammed Al-Jughaiman.....215
- Impacts of Environmental Hazards on Local Development in Qa'a Jahran Using Geographic Information Systems
Dr. Fahad Mohammed Mohammed Al-Dheliea.....235
- The Blind Abbasid Caliphs in Safadi's (d. 754 AH / 1363 CE): Book *Nukat Al-Homyan fi Nukat Al-Umian*
Dr. Zakiya Abdul Rabeh al-Lahyani.....259
- Civil Transactions System Impact on Other Legal Systems: An Exploratory Study
Dr. Yahya Hussein Yahya Al-Harbi.....280
- Reasons for Muslim Women Status Decline from Islamic Equity to Social Marginalization
Dr. Amat Al-Wadod Abdullah Al-Manzeli.....298
- Prophet Noah's Apology for Intercession in Narrations of Great Intercession and the Issues Raised: A Hadith Study
Dr. Aisha Farraj Ali Al-Aoqla.....331
- Hadiths Concerning Prophet Mohammed's Following of Prophet Abraham: A Comprehensive Study
Dr. Asmaa Saad Ayed Al-Zaidi Al-Juhani.....356
- Listening to Holy Quran: Legitimacy, Rulings, and Virtues
Dr. Sultan Abdullah Al-Garbou.....372
- A Critical Study of Ja'far ibn Burqan's Rlative Doubtful Narration from Al-Zuhari
Dr. Aisha Humaidan Mohammed Al-Sadi.....408
- Contradiction and Preference between Established Reports of Original Guiltlessness and the News Conveying It: A Jurisprudential Study
Dr. Abdullah Ali Mohammed Al-Mazam.....440

- The Concept of Suspension in Quran Interpretation In Light of Ibn Atiyya Al-Andalusi's Approach
Dr. Haya bint Hamdan Al-Shammari.....474
- Prophetic Care for Social Security through Farewell Pilgrimage Sermon
Dr. Asmaa Khamis Saleh Al-Ghamdi.....500
- Rhetorical Question-Answer Methods by Ibn Juzay Al-Kalbi in his Exegesis *Tasheel Lioloom Attanzeel* (Sciences of Revelation Simplified): An Interpretive Study
Dr. Abeer Moshabab Mohammed Ahmed Al Jaal.....523
- Menstruation Aya (Verse) in Quran: A Comparative Quranic Interpretative Study
Dr. Hakem Qasim Yahya Al-Hakem560
- Interpretation of the Holy Quran in Arabic: Concept, Principles, and Examples
Dr. Mohammed Ali Mansour Farhan.....595
- The Role of Family in Addressing Linguistic Challenges Faced by Children and Methods of Treatment: An Islamic Perspective
Alaa Saeed Al-Rahili631
- The Role of Islamic Jurisprudence Councils in Embracing Contemporary Technologies, Circulating Scholars' Opinions, and Mitigating Errors
Dr. Hamoud Mohammed Matar Al-Azani, Mona Abdulrab Hussein Mahfouz.....667
- Ibrahim ibn Muhammad Shihab al-Din ibn Khalid al-Barmawi's (d. 1106 AH) Manuscript *Risalah Fi Al-Mutawalled Wa Ahkameh*: An Inspective Study
Dr. Howaida Bakheet Hameed Al-Luhaibi.....694
- The Virtues of Asiyah bint Mozahim in Al-Nesai's Book *Al-Sunan Al-Kubra*: A Hadith Analysis
Dr. Awatef Abdul Rahman Al-Kulaib.....718
- The Accuracy of Artificial Intelligence in Answering Questions Related to Islamic Culture and Jurisprudence: A Descriptive Study
Dr. Khawla Bint Ahmed bin Abdul Latif Al-Mulla, Dr. Rana Mohammad Salah Al-Din Musa.....743
- The Concept of Uniqueness in Imam Al-Bayhaqi's Book *Shu'ab Al-Iman*: A Theoretical Study with Practical Examples
Masoud Ali Abdullah Al-Arjani Al-Qahtani.....771
- Ibn Abd Al-Ber Al-Andalusi's Narration and Compilation Endeavors in the Biographical Dictionaries of the Companions in the Fifth Islamic Century/ Eleventh Century CE
Haifaa Abdullah Mutlaq Al-Tami.....815
- The Relationship between Public Expenditure and Economic Development Indicators in the Kingdom of Saudi Arabia
Ali Hassan Al-Buhairi.....837
- Quality of Life for Students with Intellectual Disabilities and Kingdom's Vision 2030
Dr. Hamoud Bin Abdullah Al-Moghyrah.....874
- The Role of the Arbitration System in Resolving Foreign Investment Disputes by Applying to the Kingdom of Saudi Arabia
Dr. Naif Nashi Al-Ganami.....894

- The paper is returned to the peer-reviewers when the recommendations are substantive; to know the extent of the researcher's commitment to fulfill the necessary amendments. The editorial presidency/management is responsible for following up on the evaluation when the recommendations for amendments to be done are minor. Then, the final verification is to be done, and the researcher is given a letter of acceptance to publish, including the number and date of the issue that the paper will be published in.
- After making sure that the manuscript is ready in its final form, it is sent for linguistic proofreading and technical review; then it is forwarded for the final production.
- The paper is returned in its final form to the researcher before publication for final review and comments, if any, according to the form prepared for this.
- Issues are published electronically on the magazine's website according to the specific time plan for publication. Once they are published, they are made available for downloading for free without conditions.

Fourth: Publication Fee

Researchers pay the prescribed fees as follows:

- Faculty members at Tamar University pay an amount of (15,000) Yemeni riyals.
- Researchers from inside Yemen pay (25,000) Yemeni riyals.
- Researchers from outside Yemen pay \$150 or its equivalent.
- The researchers also pay for sending hard copies of the issue.
- The amount will not be refunded in case the paper is rejected by the peer-reviewers.

Note: For having a look on the previous issues of the journal. please viit the journal's website as follows:

<https://www.tu.edu.ye/journals/index.php/artsmain>

Jornal Address: Faculty of Arts, Tamar University, Tell: 00967-509584

P.O. pox. 87246, Faculty of Arts, Tamar University, Dhamar, Republic of Yemen.

Second Method:

- Footnotes should be documented at the end of the research as follows:
In the footnotes, it is sufficient to write the author's last name, an abbreviated title of the research/book, and, if applicable, the chapter and page number. For example: Al-Muqri, Nafh al-Tayyib: 1/100. If there is no chapter, the page number should be written directly. For example: Al-Basha, Al-Alqab Al-Islamiyyah: 176.
- Source and reference data should be documented as follows:
 - a. **Manuscripts:** Author's last name, first name, manuscript title, place of preservation, manuscript number. For example: Al-Dani, Uthman bin Saeed bin Uthman, Al-Taysir fi al-Qira'at al-Sab'ah, Egyptian Manuscripts Library, Cairo, Collections (310), Treatise (1), Microfilm number (4585).
 - b. **Books:** Author's last name, first name, book title, place of publication, publisher, and publication date. For example: Al-Muqri, Ahmad bin Mohammed, Nafh al-Tayyib min Ghushn al-Andalus al-Ratib, Dar Sader, Beirut, 2008.
 - c. **Journals:** Author's last name, first name, research title, journal name, publisher, country, volume number, issue number, date, and digital identifier if available. For example: Al-Mikhlaifi, Aref Ahmad Ismail, Al-Tareekh al-Mutajaddid: Mustalah Jadid li Ta'thir al-Nataj al-Fikri lil-Muslimin, Journal of Arts, Faculty of Arts, Thamar University, Yemen, Vol. 11, No. 2, 2023, <https://doi.org/10.35696/v11i2.1533>.
 - d. **Theses:** Al-Kumani, Salah Ahmed, Masjid Madinat Dhamar Hatta Nihayat al-Qarn 12 H/18 M: Architectural archaeological study, Master's Thesis, Department of Archaeology, Sana'a University, Yemen, 2010.
- They should be arranged alphabetically, excluding (Al, Abu, Ibn). For example, Ibn Manzur should be sorted under the letter "Meem."
 - After final approval and review by the journal's editorial board, romanize the references.
 - The paper should be sent in Word and PDF formats in the name of the editor-in-chief to the journal's e-mail address, i.e.,: artslinguistic@tu.edu.ye
 - The editor-in-chief informs the researcher of the receipt of his/her paper and its approval for the peer-review or amendments before its approval for the peer-review.

Third: Peer-review and Publication Procedures

- After the paper is approved for the peer-review by the editor-in-chief, his deputy or the managing editor, the concerned paper is referred to the peer-reviewers.
- Papers submitted for publication in the journal are subject to an anonymous double review process.
- The decision to accept the paper for publication or rejecting it is made based on the reports submitted by the peer-reviewers and editors. They are based on the value of the scientific paper, the extent to which the approved publishing conditions and the declared policy of the journal are met, and on the principles of scientific honesty, originality and novelty of the research.
- The editor-in-chief informs the researcher of the peer-reviewers' decision regarding its eligibility to be published or not, or the requirement for further recommended amendments.
- The researcher shall abide by the amendments recommended by the peer-reviewers and editors to be made in the paper according to the reports sent to him/her, within a period not exceeding 15 days.

Publication Rules:

The *Journal of Arts*, an academic peer-reviewed publication, is issued by the Faculty of Arts at Tamar University in the Republic of Yemen. We welcome research submissions in Arabic, English, and French, following the guidelines outlined below:

First: General rules for papers to be accepted for peer-review:

- The paper should be characterized by originality and sound scientific methodology.
- The paper should not have been previously published or submitted for any publication to another party, and the researcher has to submit a written undertaking for that.
- Papers should be written in a sound language, taking into account the rules of punctuation and accuracy of forms - if any - in (Word) format.
- Papers shall be written in (Sakkal Majalla) font, size (15), for papers in Arabic; and in (Sakkal Majalla) font, size (13) for papers in both English and French. The headlines are in bold, size (16). The space between the lines is (1.5 cm), and the margins are (2.5 cm) on each side.
- The paper shall not either exceed (7000) words, or be less than (5000) words, including figures, tables and appendices. Any excess required maybe allowed up to (9000) words.
- The researcher must avoid plagiarism or quoting others' statements or ideas without referring to the original sources.

Second: Procedures for Applying for Publication:

The researcher is obligated to arrange the submitted paper according to the following steps:

- **The first page** contains the title in Arabic, the researcher's name and title, the institution to which he/she belongs, his/her e-mail address, and then the abstract in Arabic.
- **The second page** contains an English translation of the contents of the first page (title, name and description of the researcher etc., abstract and keywords).
- **The abstract**, in Arabic and English translation, contains the following elements each: (research objective, methodology, and results), provided that each of them should not exceed 170 words, and not less than 120 words, in one paragraph, and both should also be included keywords ranging between 4-5 words.
- **Introduction:** The paper contains an introduction in which the researcher reviews: an overview of the topic, previous studies, the new contribution that the research will add in its field, research problem, research objectives, research importance, research methodology, and research plan (research sections), providing them in the context without separating titles within the introduction.
- **Presentation:** The paper is presented in accordance with the adopted scientific standards and principles, and the referred to parts and sections, in a coherent and sequential manner.
- **Results:** The results shall be displayed clearly, sequentially and accurately.
- **Margins and references:**

Documentation is done in one of two ways

First Method:

- Ensure that tables follow APA 7th edition guidelines in terms of accuracy and design.
- Use APA 7th edition for documenting footnotes within the research body.
- Arrange references at the end of the research in alphabetical order, following APA 7th edition guidelines. Exclude common prefixes such as "Al," "Abu," and "Ibn" from the alphabetization. For example, "Ibn Manzur" would be sorted under "M."
- After final approval and review by the journal's editorial board, romanize the references.



Arts

A Refereed Quarterly Scientific
Journal,

Issued by the Faculty of Arts,

Thamar University, Thamar,
Republic of Yemen,

(Volume. 12)

(Issue. 4)

December: 2024

ISSN: 2616-5864

EISSN: 2707-5192

Local No: (551 - 2018)

This is an open access journal which means that all content is freely available without charge to the user or his/her institution. Users are allowed to read, download, copy, distribute, print, search, or link to the full texts of the articles, or use them for any other lawful purpose, without asking prior permission from the publisher or the author. under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.



Scientific and advisory board

Prof. Ahmed Shoja'a Aldeen (Yemen)	Prof. Aref Ahmed Al-Mikhlafl (Saudi Arabia)
Prof. Ahmed Siraj (Morocco)	Prof. Atef Abdulaziz Moawadh (Egypt)
Prof. Ahmed Mutaheer Aqbat (Yemen)	Prof. Abdulkareem Mosleh Al-Bahlah (Yemen)
Prof. Bajash Sarhan Al-Mikhlafl (Saudi Arabia)	Prof. Abdulhakeem Shaif Mohammed (Yemen)
Tawffeek Mohammed (South Africa) Prof.	Prof. Abdullah Saeed Al-Gaidi (Yemen)
Prof. Al-Haj Mousa Awni (Morocco)	Prof. Ali Saeed Saif (Yemen)
Prof. Husain Abdullah Al-Amri (Yemen)	Prof. Fadhl Abdullah Al-Rubai' (Yemen)
Prof. Hasan Emily (Morocco)	Prof. Fouad Abdulhaj Al-Baadani (Yemen)
Prof. Hasan Mohammed Shabalah (Yemen)	Prof. Leif Stenberg (UK)
Prof. Hasan Thabit Farhan (Yemen)	Prof. Mohammed Ibraheem Al-Sanea (Yemen)
Prof. Hamoud Mohsin AL-Molukey (Yemen)	Prof. Mohammed Hamzah Ismael Al-Hadad (Egypt)
Prof. Hamoud Muhammad Sharaf Al-Din (Yemen)	Prof. Mohammed Mohammed Al-Rafeeq (Yemen)
Prof. Sajida Taha Mohammed Al-Fahdawi (Iraq)	Prof. Muneer Adbulgaleel Al-Areqi (Yemen)
Prof. Sefyan Othman Al-Makrami (Yemen)	Prof. Nabeel Saleh Sefian (Saudi Arabia)

Financial Officer	Technical Output
Ali Ahmed Hasan Al-Bakhrani	Mohammed Mohammed Subia



Arts

A Quarterly Scientific Refereed Journal for Social Studies and Humanity

Issued by the Faculty of Arts

General supervision

Prof. Muhammed Muhammed Al-Haifi

Editor-in-Chief

Prof. Mohammed Hizam Al-Ammari

Editorial Manager

Dr. Fuad Abdulghani Mohammed Al-Shamiri

Editors

Dr. Jamal Numan Abdullah (Yemen)	Prof. Arif Ahmed Mohammed Hassan Al-Ahdal, (Saudi Arabia)	Dr. Fahd Mohammed Al-Dhelei (Yemen)
Dr. Hasan Mohamed Al-Muallimi (Yemen)	Prof. Abdullah Abdulsalam Al-Hadad (Saudi Arabia)	Prof. Gadah Mohamed Abdelrahim (Egypt)
Dr.Sarmad Jassem Al- Khazraji (Iraq)	Prof. Abdulhakim Abdulhak saifaddin (Qatar)	Dr. Nouman Ahmed Seed (Yemen)
Prof.Abdulkareem Ismail Zbiba(Yemen)	Dr. Abdo Saeed Al-Sana'ani (Yemen)	Prof. Wadia Mohammed Al-Azazi (Saudi Arabia)

Proofreading:

English Part	Arabic Part
Dr. Mohammed Ali Ali Al-Khulaidi	Dr. Abdullah Al-Ghobasi



Arts

EISSN: 2707-5192

ISSN: 2616-5864

A Quarterly Peer Reviewed Journal for Social Studies and Humanity

**Issued by the Faculty of Arts,
Thamar University**

Simple Infinitive Verb Structures: A Morpho-semantic Study in Surah Al-Mulk

Impacts of Environmental Hazards on Local Development in Qa'a Jahran Using Geographic Information Systems

The Blind Abbasid Caliphs in Safadi's (d. 754 AH / 1363 CE): Book Nukat Al-Homyan fi Nukat Al-Umian

The Role of Family in Addressing Linguistic Challenges Faced by Children and Methods of Treatment: An Islamic Perspective

The Accuracy of Artificial Intelligence in Answering Questions Related to Islamic Culture and Jurisprudence: A Descriptive Study

Volume.12 Issue. 4